

شرح صحيح مسلم للقاضي عياض

المسمى

إحكام المعلم بفوائد مسلم

لإمام الحافظ أبي الفضل عياض بن موسى بن عياض الحمصي

ت ٥٤٤ هـ

تحقيق
الدكتور مجدي إسماعيل

الجزء الثامن

حقوق الطبع محفوظة للناشر
الطبعة الأولى
١٤١٩هـ - ١٩٩٨م

دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع - ج.م.ع - المنصورة
الإدارة : ش الإمام محمد عبده المواجه لكلية الآداب ص. ب. ٢٣٠
ت : ٣٤٢٧٢١ / ٣٥٦٢٢٠ / ٣٥٦٢٣٠ فاكس ٣٥٩٧٧٨
المكتبة : أمام كلية الطب ت ٣٤٧٤٢٣



شرح صحيح مسلم للقاضي
المستق

إمام المجلد فيقول في مسيل



بسم الله الرحمن الرحيم ٤٥ — كتاب البر والصلة والآداب

(١) باب بر الوالدين وأنهما أحق به

١ — (٢٥٤٨) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ جَمِيلٍ بْنُ طَرِيفِ الثَّقَفِيِّ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقُعْقَاعِ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ بِحُسْنِ صَحَابَتِي ؟ قَالَ : « أُمُّكَ » . قَالَ : ثُمَّ مَنْ ؟ قَالَ : « ثُمَّ أُمُّكَ » . قَالَ : ثُمَّ مَنْ ؟ قَالَ : « ثُمَّ أُمُّكَ » . قَالَ : ثُمَّ مَنْ ؟ قَالَ : « ثُمَّ أَبُوكَ » .

وَفِي حَدِيثِ قُتَيْبَةَ : مَنْ أَحَقُّ بِحُسْنِ صَحَابَتِي ؟ وَلَمْ يَذْكُرِ النَّاسَ .

٢ — (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ ، حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ ، عَنْ

قال القاضي : قوله للذي قال له : من أحق الناس بحسن صحابتي ؟ قال : « أمك » . قَالَ : ثُمَّ مَنْ ؟ قَالَ : « أمك » قالها ثلاثاً ، قال ثم [من] (١) ؟ قال : « أبوك » ، ثم أدناك فأدناك « لكنه تأكيد حق الأم وأمانة مبرتها على مبرة الأب ؛ لكثرة تكلفها له من الحمل ، ومشقة الوضع ، ومعاناة الرضاع والتربية ، ثم الأب ثم تنزيل ذلك في القرابة على الأقرب فالأقرب .

وفيه تنزيل الناس منازلهم ، وأن يوفى كل أحد حقه على قدر قرباه وحرمة ورحمه .

/وقد اختلف العلماء فيما بين الأب والأم ، فقليل : يجب أن يكون برهما سواء ، ٤٠/ب وتأول أن هذا اختيار مالك ، ومذهبه ، وروى الليث أن حق الأم أكد ، وأن لها ثلثي البر . وذكر المحاسبى أن تفضيل الأم على الأب في البر إجماع العلماء . ولا خلاف أن الآباء والأمهات أكد حرمة في البر ممن عداهما .

وتردد بعضهم بين الأجداد والأخوة لقوله : « ثم أدناك فأدناك » . قال الإمام أبو بكر الطرطوشي : ولم أجد نصاً للعلماء في الأجداد ، والذي عندى أنهم لا يبلغون مبلغ الآباء ، واستدل سلف اسم الأبوة عنهم في الحقيقة ، ولقوله تعالى : ﴿ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا ﴾ (٢) ،

أَبِيهِ ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَنْ أَحَقُّ بِحُسْنِ الصُّحْبَةِ ؟ قَالَ : « أُمُّكَ ، ثُمَّ أُمُّكَ ، ثُمَّ أُمُّكَ ، ثُمَّ أَبُوكَ ، ثُمَّ أَدْنَاكَ أَدْنَاكَ » .

٣ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ ، عَنْ عُمَارَةَ وَابْنِ شُبْرُمَةَ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ . فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ جَرِيرٍ : وَزَادَ : فَقَالَ : « نَعَمْ ، وَأَبِيكَ ، لَتُنْبَأَنَّ » .

٤ - (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ ، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ . ح وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ خِرَاشٍ ، حَدَّثَنَا حَبَّانٌ ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ ، كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ شُبْرُمَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

فِي حَدِيثِ وَهَيْبٍ : مَنْ أَبْرُ ؟ وَفِي حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ : أَىُّ النَّاسِ أَحَقُّ مِنِّي بِحُسْنِ الصُّحْبَةِ ؟ ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ جَرِيرٍ .

٥ - (٢٥٤٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ حَبِيبٍ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا يَحْيَى - يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ

ولو كان حكم الأجداد حكم الآباء لقاله بلفظ الجمع ، ولقوله : « أُمُّكَ ، ثُمَّ أَبَاكَ فَأَدْنَاكَ » ، وفى حديث آخر : « أُمُّكَ وَأَبَاكَ وَأَخْتُكَ وَأَخَاكَ وَمَوْلَاكَ ، ثُمَّ أَدْنَاكَ فَأَدْنَاكَ » . قال : فتقبل - عليه الصلاة والسلام - الجواب ورتب الأخوة بعد الآباء .

واحتج أيضا بقوله : « كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا » (١) ، قال : والتربية لا تكون إلا للوالدين .

قال القاضى : والذى عندى خلاف ما ذهب إليه كله ، والمعروف من قول مالك - ومن وافقه من أهل العلم من أصحابه وغيرهم - لزوم بر الأجداد ، وتقديمتهم وقربهم من بر الآباء . وقد رأى مالك وأصحابه أنه لا يقتض من الجد فى ابن ابنه إلا أن يفعل به ما لا يشك فى قصده قتله كالأب سواء . وكذلك قالوا فى الجهاد بغير إذنهما لا يجوز كالآباء .

وكذلك اختلفوا فى تغليب الدية عليه فى عمد قتله ، وفى قطعهم فى السرقة من مال فقرائهم .

وأما الحديث الذى احتج به من قوله : « أُمُّكَ وَأَبَاكَ ، وَأَخْتُكَ وَأَخَاكَ وَمَوْلَاكَ » فهو

الْقَطَّانَ — عَنْ سُفْيَانَ وَشُعْبَةَ ، قَالَا : حَدَّثَنَا حَبِيبٌ ، عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو . قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَسْتَأْذِنُهُ فِي الْجِهَادِ . فَقَالَ : « أَحْيَى وَالِدَاكَ ؟ » قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : « فَفِيهِمَا فَجَاهِدْ » .

(...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ حَبِيبٍ ، سَمِعْتُ أَبَا الْعَبَّاسِ ، سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ يَقُولُ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ . فَذَكَرَ بِمِثْلِهِ .

قَالَ مُسْلِمٌ : أَبُو الْعَبَّاسِ اسْمُهُ السَّائِبُ بْنُ فَرُّوخَ الْمَكِّيُّ .

٦ — (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ بُشَيْرٍ ، عَنْ مُسْعَرٍ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي إِسْحَقَ . ح وَحَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَاءَ ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْجُعْفِيُّ ، عَنْ زَائِدَةَ ، كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ ، جَمِيعًا عَنْ حَبِيبٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلُهُ .

(...) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ؛ أَنَّ نَاعِمًا — مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ — حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ

حجة عليه ؛ لأنه لما لم يذكر الأجداد وقد ذكر الموالى ، دل أنهم داخلون فى عموم الآباء .

قوله — عليه السلام — للذى قال له : أبايعك على الهجرة والجهاد ، وقوله له : «أبتغى الأجر ؟ ارجع إلى والديك ، فأحسن صحبتتهما » ، وفى الحديث الآخر : «وفيهما (١) فجاهد» : يحتتمل أن هذا كان بعد الفتح وسقوط فرض الهجرة والجهاد ، وظهور الدين ، أو كان ذلك من الأعراب وغيره كانت تحب عليه الهجرة ، فرجع بر والديه (٢) وعظيم حقهما ، وكثرة الأجر على برهما ، وأن ذلك أفضل من الجهاد ، وحسبك بهذا ، ولم ير أهل العلم الجهاد إلا بإذنهما .

واختلف إذا كانا مشركين . فقال الثورى : هما كالمسلمين . وقال الشافعى : له الغزو بغير إذنهما . قال أهل العلم : وهذا ما لم يتعين فرضه ويلزم النفي . وهذا لا إذن فيه لهما . ولا خلاف فى وجوب بر الوالدين وأن عقوقهما من الكبائر . وقد مر منه أول الكتاب .

وقوله فى الباب حديث أبى كريب : أنبأنا ابن بشر عن مسعر . كذا لهم ، وفى كتاب

عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ قَالَ : أَقْبَلَ رَجُلٌ إِلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : أَبَايُكَ عَلَى الْهَجْرَةِ
وَالْجِهَادِ، أَبْتَغِي الْأَجْرَ مِنَ اللَّهِ . قَالَ : « فَهَلْ مِنْ وَالِدَيْكَ أَحَدٌ حَيٌّ ؟ » . قَالَ : نَعَمْ ، بَلْ
كِلَاهُمَا . قَالَ : « فَتَبْتَغِي الْأَجْرَ مِنَ اللَّهِ ؟ » قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : « فَارْجِعِي إِلَى وَالِدَيْكَ
فَأَحْسِنِ صُحْبَتَهُمَا » .

بشر بن أبي علي عن العذري : حدثنا ابن يونس ، وهو وهم وغلط . وابن بشر هذا هو
محمد بن بشر بن الفرافضة أبو عبد الله العبدى ، من عبد قيس كوفى ، خرج عنه البخارى
ومسلم .

(٢) باب تقديم بر الوالدين على التطوع بالصلاة وغيرها

٧ - (٢٥٥٠) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ هَلَالٍ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّهُ قَالَ : كَانَ جَرِيحٌ يَتَعَبَّدُ فِي صَوْمَعَةٍ . فَجَاءَتْ أُمُّهُ .

قَالَ حُمَيْدٌ : فَوَصَفَ لَنَا أَبُو رَافِعٍ صِفَةَ أَبِي هُرَيْرَةَ لَصِفَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أُمُّهُ حِينَ دَعَتْهُ ، كَيْفَ جَعَلَتْ كَفَّهَا فَوْقَ حَاجِبِهَا ، ثُمَّ رَفَعَتْ رَأْسَهَا إِلَيْهِ تَدْعُوهُ . فَقَالَتْ : يَا جَرِيحُ ، أَنَا أُمُّكَ ، كَلِّمْنِي . فَصَادَفْتُهُ يُصَلِّي . فَقَالَ : اللَّهُمَّ ، أُمِّي وَصَلَاتِي . فَاخْتَارَ صَلَاتَهُ . فَرَجَعَتْ ثُمَّ عَادَتْ فِي الثَّانِيَةِ ، فَقَالَتْ : يَا جَرِيحُ ، أَنَا أُمُّكَ ، فَكَلِّمْنِي . قَالَ : اللَّهُمَّ ، أُمِّي وَصَلَاتِي . فَاخْتَارَ صَلَاتَهُ . فَقَالَتْ : اللَّهُمَّ ، إِنَّ هَذَا جَرِيحٌ ، وَهُوَ ابْنِي ، وَإِنِّي كَلَّمْتُهُ فَأَبَى أَنْ يُكَلِّمَنِي . اللَّهُمَّ ، فَلَا تَمِتْهُ حَتَّى تَرِيَهُ الْمُؤَمِّسَاتِ .

قوله : وذكر مسلم حديث جريح العابد وأن أمه دعت ليكلمها وهو يصلي ، فلم يقطع صلاته ، وأنها فعلت ذلك ثلاثة أيام ، فدعت عليه ، قال الإمام : ذكر أنها دعت عليه [أنه] (١) لا يموت حتى تريبه المومسات . قال : « ولو دعت عليه أن يفتن لفتن » . وهذا مما ينبغي أن يتأصل ؛ لأنه إن كان تماديه على الصلاة / هو أولى من إجابة أمه ، فإنه غير عاصٍ في فعله ، ولا ملوم فكيف تدعو عليه فيستجاب دعوتها فيه ، وهو لم يظلمها ، وإن كان عنده أن قطع الصلاة هو الواجب في شرعه ، فحيث يكون ملوماً . على أن قوله : « اللهم أُمِّي وَصَلَاتِي » يؤذن بتردده في هذا ، وإنه لم يكن ذلك عنده شرعاً بينا ، ولعل أمه تأولت أنه عقها ؛ فدعت عليه فوافق القدر .

وكذلك قوله — عليه الصلاة والسلام — : « لو دعت عليه أن يفتن لفتن » يكون ذلك بمعنى أنه كان سبق في معلوم الله تعالى أن يفتن بدعائها ، إلا أن يكون عاصياً بالتمادي فلا يحتاج ذلك إلى اعتذار .

وهذا الحديث على صحته يؤكد قول الأشعرية في إثبات كرامات الأولياء . وانخراق العادة لهم .

قَالَ : وَلَوْ دَعَتْ عَلَيْهِ أَنْ يُفْتَنَ لَفُتِنَ .

قَالَ : وَكَانَ رَاعِي ضَّانٍ يَأْوِي إِلَى دَيْرِهِ . قَالَ : فَخَرَجَتْ امْرَأَةٌ مِنَ الْقَرْيَةِ فَوَقَعَ عَلَيْهَا الرَّاعِي ، فَحَمَلَتْ فَوَلَدَتْ غُلَامًا . فَقِيلَ لَهَا : مَا هَذَا ؟ قَالَتْ : مِنْ صَاحِبِ هَذَا الدَّيْرِ . قَالَ : فَجَاؤُوا بِفُؤُوسِهِمْ وَمَسَاحِيهِمْ ، فَنادَوْهُ فَصَادَفُوهُ يُصَلِّي ، فَلَمْ يُكَلِّمَهُمْ . قَالَ : فَأَخَذُوا يَهْدُمُونَ دَيْرَهُ . فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ نَزَلَ إِلَيْهِمْ . فَقَالُوا لَهُ : سَلْ هَذِهِ . قَالَ : فَتَبَسَّمَ ، ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَ الصَّبِيِّ ، فَقَالَ : مَنْ أَبُوكَ ؟ قَالَ : أَبِي رَاعِي الضَّانِّ ، فَلَمَّا سَمِعُوا ذَلِكَ مِنْهُ قَالُوا : بَنَيْنَا مَا هَدَمْنَا مِنْ دَيْرِكَ بِالذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ . قَالَ : لَا ، وَلَكِنْ أَعِيدُوهُ تَرَابًا كَمَا كَانَ . ثُمَّ عَلَاهُ .

٨ - (...) حَدَّثَنَا زَهِيرُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ ، أَخْبَرَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « لَمْ يَتَكَلَّمْ فِي الْمَهْدِ إِلَّا ثَلَاثَةٌ : عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ ، وَصَاحِبُ جُرَيْجٍ ، وَكَانَ جُرَيْجٌ رَجُلًا عَابِدًا ، فَاتَّخَذَ صَوْمَعَةً ، فَكَانَ فِيهَا ، فَأَتَتْهُ أُمُّهُ وَهُوَ يُصَلِّي . فَقَالَتْ : يَا جُرَيْجُ . فَقَالَ : يَا رَبِّ ، أُمِّي وَصَلَاتِي . فَأَقْبَلَ عَلَى صَلَاتِهِ ، فَانْصَرَفَتْ . فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ أَتَتْهُ وَهُوَ يُصَلِّي . فَقَالَتْ : يَا جُرَيْجُ . فَقَالَ : يَا رَبِّ ، أُمِّي وَصَلَاتِي . فَأَقْبَلَ عَلَى صَلَاتِهِ . فَقَالَ : يَا جُرَيْجُ . فَقَالَ : أَيُّ رَبِّ ، أُمِّي وَصَلَاتِي . فَأَقْبَلَ عَلَى صَلَاتِهِ . فَقَالَتْ : اللَّهُمَّ ، لَا تُمِتْهُ حَتَّى يَنْظُرَ إِلَى وُجُوهِ الْمُؤْمِسَاتِ ، فَتَذَاكِرَ بَنُو إِسْرَائِيلَ جُرَيْجًا

قال القاضي : ليس في الحديث أنه كان في فريضة من صلاته ، أو لعل شرعهم كان لا يحل فيه قطع النافلة لشيء من الأشياء ، ودليله قوله : « أُمِّي وَصَلَاتِي » ، وظاهره عندي تقابل الفرضين عنده من إثارة الصلاة . وقد كان يقدر على تخفيف ذلك وإجابتها لو لم يكن كلامها ، لكنه لعله خشي أن يدعوه إلى النزول عن صومعته وكونه معها . أو خشي أن مفاتحتها بالكلام تسبب الأئس لغير من انقطع له ، ويحل عزمه ويضعف عقده فيما التزمه . ولعل شرعه كان حينئذ يوافق ذلك أو يخالفه .

ولا شك عندنا أن بر أمه فرض [والعزلة] ^(١) وصلوات النوافل طول نهاره وليله ليست بفرض ، والفرض مقدم . ولعله غلط في إثارة صلاته وعزلته على إجابة أمه ، فكذاك

وَعِبَادَتُهُ ، وَكَانَتْ امْرَأَةٌ بَغْيٌ يُمَثِّلُ بِحُسْنِهَا . فَقَالَتْ : إِنْ شِئْتُمْ لَأُفْتِنَنَّ لَكُمْ . قَالَ : فَتَعَرَّضْتُ لَهُ فَلَمْ يَلْتَفِتْ إِلَيْهَا . فَأَتَتْ رَاعِيًا كَانَ يَأْوِي إِلَى صَوْمَعَتِهِ فَأَمَكَّتَتْهُ مِنْ نَفْسِهَا ، فَوَقَعَ عَلَيْهَا ، فَحَمَلَتْ ، فَلَمَّا وَلَدَتْ قَالَتْ : هُوَ مِنْ جَرِيحٍ ، فَأَتَوْهُ فَاسْتَزَلُّوهُ وَهَدَمُوا صَوْمَعَتَهُ ، وَجَعَلُوا يَضْرِبُونَهُ . فَقَالَ : مَا شَأْنُكُمْ ؟ قَالُوا : زَنَيْتَ بِهِذِهِ الْبَغْيَى ، فَوَلَدْتَ مِنْكَ . فَقَالَ : أَأَيْنَ الصَّبِيِّ ؟ فَجَاؤُوا بِهِ . فَقَالَ : دَعُونِي حَتَّى أَصَلِّيَ . فَصَلَّى ، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَتَى الصَّبِيَّ فَطَعَنَ فِي بَطْنِهِ ، وَقَالَ : يَا غُلَامُ ، مَنْ أَبُوكَ ؟ قَالَ : فُلَانُ الرَّاعِي . قَالَ : فَأَقْبِلُوا عَلَى جَرِيحٍ يَقْبَلُونَهُ وَيَتَمَسَّحُونَ بِهِ . وَقَالُوا : نَبْنِي لَكَ صَوْمَعَتَكَ مِنْ ذَهَبٍ . قَالَ : لَا ، أَعِيدُوهَا مِنْ طِينٍ كَمَا كَانَتْ ، فَفَعَلُوا .

وَبَيْنَا صَبِيٌّ يَرْضَعُ مِنْ أُمِّهِ ، فَمَرَّ رَجُلٌ رَاكِبٌ عَلَى دَابَّةٍ فَارَاهُ ، وَشَارَةً حَسَنَةً . فَقَالَتْ أُمُّهُ : اللَّهُمَّ ، اجْعَلْ ابْنِي مِثْلَ هَذَا . فَتَرَكَ الشَّدْيَ وَأَقْبَلَ إِلَيْهِ فَنَظَرَ إِلَيْهِ ، فَقَالَ : اللَّهُمَّ ، لَا تَجْعَلْنِي مِثْلَهُ . ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى ثَدْيِهِ فَجَعَلَ يَرْضَعُ .

قَالَ : فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَحْكِي ارْتِضَاعَهُ بِإِصْبَعِهِ السَّبَابَةِ فِي

أَجَابَ اللَّهُ دَعْوَتَهَا فِيهِ عِقَابًا لَهُ .

وقوله : « ديره » : الديرة : كنائس ينقطع فيها عباد النصارى ، وهو نحو من قوله : « صومعته » والصومعة : منارة للربهان ، ينفردون فيها وينقطعون عن الوصول إليهم والدخول عليهم . والمومسات : الفواجر مجاهرة ، واحدا مومسة ، ويجمع مياميس أيضا .

وقوله : « امرأة يتمثل بحسنها » : أى يضرب به المثل .

وقولهم : « نبني لك صومعتك بالذهب والفضة » . قال : لا ، ولكن أعيدوها من طين كما كانت ، ففعلوا : « احتج به من يرى أن فى المتلفات كلها أمثالها ، وأن من هدم حائطا فعليه بناء مثله ، وهو مذهب الكوفيين والشافعى وأبى ثور فى الحائط . وفى العتبية عن مالك مثله . ومذهب أهل الظاهر فى كل متلف . هذا ومشهور مذهب مالك وأصحابه ، وجماعة من العلماء إلى أن فيه وفى سائر المتلفات المضمونات القيمة ، إلا ما يرجع إلى الوزن والكيل .

ولا حجة لأولئك بهذا الحديث ؛ لأنه فى شرع غيرنا ، وليس فيه أن نبينا أمر بذلك . ولعله بتراضيهما ، ألا ترى قولهم : « نبنيها لك بالذهب » : وهذا كان من طيب أنفسهم ،

فَمَه، فَجَعَلَ يَمَصُّهَا .

قَالَ : وَمَرُّوا بِجَارِيَةٍ وَهُمْ يَضْرِبُونَهَا وَيَقُولُونَ : زَيْنَتٌ ، سَرَقَتْ . وَهِيَ تَقُولُ : حَسْبِيَ اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ . فَقَالَتْ أُمُّهُ : اللَّهُمَّ ، لَا تَجْعَلَ ابْنِي مِثْلَهَا . فَتَرَكَ الرِّضَاعَ وَنَظَرَ إِلَيْهَا ، فَقَالَ : اللَّهُمَّ ، اجْعَلْنِي مِثْلَهَا . فَهُنَاكَ تَرَا جَعَا الْحَدِيثِ . فَقَالَتْ : حَلَقْنِي ، مَرَّ رَجُلٌ حَسَنُ الْهَيْئَةِ ، فَقُلْتُ : اللَّهُمَّ ، اجْعَلْ ابْنِي مِثْلَهُ . فَقُلْتُ : اللَّهُمَّ ، لَا تَجْعَلْنِي مِثْلَهُ . وَمَرُّوا بِهِذِهِ الْأَمَةِ وَهُمْ يَضْرِبُونَهَا وَيَقُولُونَ : زَيْنَتٌ ، سَرَقَتْ . فَقُلْتُ : اللَّهُمَّ ، لَا تَجْعَلَ ابْنِي مِثْلَهَا . فَقُلْتُ : اللَّهُمَّ ، اجْعَلْنِي مِثْلَهَا .

وكذلك بناؤها بالطين . واحتج بعضهم به على المطالبة بالدعوة ولا دليل فيه ؛ إذ لم [يطلب] (١) بذلك نبي ولا من يقتدى به ، ولو كان ذلك لعله في شرع غيرنا .

والظاهر من الحديث ظلم جميعهم له أولاً ، وأن من سعى في ذلك لم يكن ممن يتقى الله ، فلا حجة فيه ، ألا ترى كيف قالت لهم البغي : « إن شتمت لأقتنه لكم » فلم ينكروا عليها ، ومثل هذا لا يرضاه ذو دين في أحد من الناس ، ولا يحل له المساعدة عليه ، فكيف في عابد متبتل ، ألا تراهم كيف بادروا إلى تصديقها وضربوه وآذوه ولم يسمعوا / قوله حتى أراهم الآية !

ب/٤١

ولو ادعت امرأة مثل هذا عندنا على أحد من المسلمين حدث له ؛ للكدف ولزناها ، ولم يقبل منها دعواها ، ولم يلحقه تبعة بقولها ، إلا أن تأتي به متعلقة تدمي مستغيثة لأول حالها ، وكان ممن لم يشهر بخير ولا عرف بزنا . وأما إن جاءت متعلقة بمن لا يليق به ذلك فلا شيء عليه .

واختلف عندنا في حدها لكدفه ، فقليل : تحد . وقيل : لا تحد لما بلغت من فضيحة نفسها ، ولا حد عليها للزنا . وبعض أصحابنا في المشتهرة بذلك — مثل صاحبة جريح — أنها تحد للزنا على كل حال ، ولا تصدق بتعلقها وفضيحتها نفسها ؛ لأنها لم تزل مفتضحة بحالها وهذا صحيح بين في النظر .

[وفى] (٢) حديث جريح استنقاذ الله عباده الصالحين من أيدي ظلمتهم بآية يظهرها لهم . وفيه أن الكرامات تأتي باختيار الأولياء وطلبهم لها ، خلاف مقالة من قال : إنها تكون على غير الاختيار .

واختلف شيوخنا ، هل يصح أن يأتي التحدى على الولاية ؟ فمنعه بعضهم لإختصاص التحدى بالنبوة ، وأجازه آخرون . والصحيح جوازه ؛ لأن التحدى الذى هو من شرط آية

(٢) هكذا في ز ، وفى ح بدون واو .

(١) فى ح : يطالبه .

قَالَ : إِنَّ ذَاكَ الرَّجُلَ كَانَ جَبَّارًا . فَقُلْتُ : اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْنِي مِثْلَهُ . وَإِنَّ هَذِهِ يَقُولُونَ لَهَا : زَنَيْتِ ، وَلَمْ تَزْنِي ، وَسَرَقْتِ ، وَلَمْ تَسْرِقْ . فَقُلْتُ : اللَّهُمَّ ، اجْعَلْنِي مِثْلَهَا .

النبوة إنما هو تحدُّ على النبوة ، وهذا إنما هو تحدُّ على الولاية ، [فلا يشبهه] (١) في ذلك ، وكلّ مختص ببابه .

وفيه إن الكرامات تجرى على أيدي الأولياء بخرق العادات وغيرها ، في أمتنا وغيرها خلافا لمن ذهب من شيوخننا أنها لا تصح في أمتنا منها ما كان من خرق العادات وقلب الأعيان ، وإنما يصح في مثلها إجابة الدعوة ، وأن زمن بنى إسرائيل كان زمن خرق عادة وأيام نبوة ولا نبي بعد محمد [وهذا] (٢) ولا تحقيق ورائه .

وفيه إجابة دعوة الآباء والأمهات ، وتشديد الحذر من ذلك ، ومن سخطهم .

وفى هذا الحديث في كتاب البخارى : « فتوضاً وصلى » (٣) . ففيه حجة أن الوضوء كان في غير هذه الأمة . ورد على من ذهب إلى أنه مختص بها ، وتصحيح لتأويل اختصاصهم بالغرة والتحجيل به دون غيرهم ، وقد بيناه في كتاب الوضوء .

قوله : « مر ركب على دابة فارهة وشارة حسنة » ، قال الإمام : الشارة : الهيئة واللباس ، يقال : ما أحسن ثوار (٤) الرجل وشارته ، أى لباسه وهيئته . قال ابن الأعرابى : الشورة : الجمال بضم الشين . والشورة بالفتح : الخجل .

وقوله : « حلقى » مر تفسيره فى الحج .

قال القاضى : الشوار هنا بالفتح كما يفسر ، وأما الشورة : الجمال ، بالفتح والضم معا . وشوار البيت : متاعه بالكسر ، وشوار الرجل : مذاكيره بالفتح .

وفى تمثيل النبى رضاع الصبى ودعاء أم جريج له ، جواز حكايات الأحوال ؛ إذ لم يكن على طريق السخرية والمجون ، وكان لبيان علم وزيادة فائدة .

(١) هكذا فى ز ، وفى ح : فلا شبهة .

(٢) من ح .

(٣) البخارى ، ك الأنبياء ، ب قوله تعالى : ﴿ وَادْكُرْ فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ ﴾ ٢٠١ / ٤ .

(٤) فى ز : شار ، والمثبت من ح .

(٣) باب رغم أنف من أدرك أبويه أو أحدهما عند الكبر

فلم يدخل الجنة

٩ - (٢٥٥١) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : « رَغِمَ أَنْفُ ، ثُمَّ رَغِمَ أَنْفُ ، ثُمَّ رَغِمَ أَنْفُ » . قِيلَ : مَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : « مَنْ أَدْرَكَ أَبُوهُ عِنْدَ الْكِبَرِ ، أَحَدَهُمَا أَوْ كِلَيْهِمَا ، فَلَمْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ » .

١٠ - (...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « رَغِمَ أَنْفُهُ ، ثُمَّ رَغِمَ أَنْفُهُ ثُمَّ رَغِمَ أَنْفُهُ » . قِيلَ : مَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : « مَنْ أَدْرَكَ وَالِدَيْهِ عِنْدَ الْكِبَرِ ، أَحَدَهُمَا أَوْ كِلَيْهِمَا ، ثُمَّ لَمْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ » .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ ، حَدَّثَنِي سُهَيْلٌ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « رَغِمَ أَنْفُهُ » ثَلَاثًا . ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَهُ .

وقوله : « رغم أنف من أدرك أبويه عند الكبر ، أحدهما أو كلاهما ، فلم يدخل الجنة » : فيه فضل البر وعظيم أجره ، وأن برهما يدخله الجنة . فمن فاته ذلك وقصر فيه فقد فاته خير كثير .

وظاهره أن برهما مكفر لكبير (١) من السيئات وراجع بها ، وأنه لا يمنع دخول الجنة إلا التقصير في حقهما ، أو التكثير من الكبائر التي ترجح برهما في ميزانه ، لاسيما [إذا] (٢) أدركهما عند الكبر/ ، وضعفا عن الكسب والتصرف ، واحتاجا إلى خدمتهما والقيام عليهما . ١/٤٢

قال الإمام : « رغم أنف » : أى ذل . قال ابن الأثير : الرغم : كل ما أصاب الأنف مما يؤذيه ، وقال ابن الأعرابي وأبو عمرو : « رغم أنفه » : أى لصق بالرغام ، وهو تراب مختلط برمل . والرغم أيضا : المساء والغضب . يقال : فعلت ذلك على رغم فلان ، أى [على] (٣) غضبه ومساءته .

قال القاضي : ويقال : رغم معناه : كره ، وقيل : ذل وخزى . ويقال : رغم أنفه ، بالكسر والفتح ، وهو الرِّغْم والرَّغْم والرَّغْم بالفتح والضم والكسر .

(١) فى ح : لكثير . (٢) فى ز : أن ، والمثبت من ح .

(٣) من ح .

(٤) باب فضل صلة أصدقاء الأب والأم ، ونحوهما

١١ - (٢٥٥٢) حدثني أبو الطاهر أحمد بن عمرو بن سرح ، أخبرنا عبد الله بن وهب ، أخبرني سعيد بن أبي أيوب ، عن الوليد بن أبي الوليد ، عن عبد الله بن دينار ، عن عبد الله بن عمر ؛ أن رجلاً من الأعراب لقيه بطريق مكة ، فسلم عليه عبد الله ، وحمله على حمار كان يركبه ، وأعطاه عمامة كانت على رأسه . فقال ابن دينار : فقلنا له : أصلحك الله ! إنهم الأعراب وإنهم يرضون باليسير . فقال عبد الله : إن أبا هذا كان وداً لعمر بن الخطاب . وإنني سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إن أبر البر ، صلة الولد أهل وداً أبيه » .

١٢ - (...) حدثني أبو الطاهر ، أخبرنا عبد الله بن وهب ، أخبرني حيوة بن شريح ، عن ابن الهاد ، عن عبد الله بن دينار ، عن عبد الله بن عمر ؛ أن النبي ﷺ قال : « أبر البر أن يصل الرجل وداً أبيه » .

١٣ - (...) حدثنا حسن بن علي الحلواني ، حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد ، حدثنا أبي والليث بن سعد ، جميعاً عن يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد ، عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر ؛ أنه كان إذا خرج إلى مكة كان له حمار يتروح عليه ،

وقوله : « إن أبا هذا كان وداً لعمر » : رويناه بالكسر والضم . يقال : هو ود [بالكسر] (١) و « ود » بدل ، أى ذو مودة ، مثل حبة وحبية . والود ، والود كله مصدر ووددت الرجل ، ومثله مودة مودودة ، وودادة ، ووداداً ووداد .

وقوله : « كان له حمار يتروح عليه إذا ملّ ركوب الرحلة » بالراء والحاء المهملة ، قال الإمام : أى يسير عليه ، يقال : تروح القوم : إذا ساروا أى وقت كان . وفى الحديث : « من راح إلى الجمعة » (٢) ، أى من خف إليها . ولم يرد « رواح النهار » . وهكذا قال الهروى ،

(١) من ح .

(٢) البخارى ، ك الجمعة ، ب فضل الجمعة ٣/٢ ، أبو داود ، ك الطهارة ، فى الغسل يوم الجمعة

(٣١٥) ، النسائي : ك الجمعة ، ب وقت الجمعة (١٣٨٨) .

إِذَا مَلَ رُكُوبَ الرَّاحِلَةِ ، وَعِمَامَةً يَشُدُّ بِهَا رَأْسَهُ . فَبَيْنَا هُوَ يَوْمًا عَلَى ذَلِكَ الْحِمَارِ ، إِذْ مَرَّ بِهِ أَعْرَابِيٌّ . فَقَالَ : أَلَسْتَ ابْنُ فُلَانِ بْنِ فُلَانٍ ؟ قَالَ : بَلَى فَأَعْطَاهُ الْحِمَارَ وَقَالَ : ارْكَبْ هَذَا . وَالْعِمَامَةَ ، قَالَ : اشْدُدْ بِهَا رَأْسَكَ . فَقَالَ لَهُ بَعْضُ أَصْحَابِهِ : غَفَرَ اللَّهُ لَكَ أَعْطَيْتَ هَذَا الْأَعْرَابِيَّ حِمَارًا كُنْتَ تَرَوْحُ عَلَيْهِ ، وَعِمَامَةً كُنْتَ تَشُدُّ بِهَا رَأْسَكَ ! فَقَالَ : إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « إِنْ مِنْ أَبْرَأِ الْبِرِّ ، صِلَةَ الرَّجُلِ أَهْلَ وَدِّ أَبِيهِ ، بَعْدَ أَنْ يُؤَلَّى » ، وَإِنْ أَبَاهُ كَانَ صَدِيقًا لِعُمَرَ .

وقد قدمنا نحن الكلام على مقتضى قوله : « من راح » واختلاف المذهب فيه فى موضعه من الكتاب .

قال القاضى : الأشبه عندى فى هذا الموضع أن يكون من الاستراحة ، ألا تراه كيف قال : « إذا مل ركوب الراحلة » ؟ وأنه يستريح بتبديل مركبه ، وهذا موجود معلوم . والراحة والروح والرواح بمعنى . قاله صاحب العين والجمهرة .

وقوله « إن أبر البر ، صلة الرجل أهل ود أبيه » : هو مما تقدم ، والصلة واللفظ والتحفى أحد معانى البر على ما تقدم . ومن أبر البر الوفاء لمن يلزم بره بصلة من كان يبره . هو كما قال — عليه السلام — فى خبر خليفة خديجة : « إن حسن العهد من الإيمان » (١) ، وفى الرواية الأخرى : « أن يصل ود أبيه » ، [بضم الواو] (٢) ، أى وداده .

(١) البخارى ، ك الأدب ، ب حسن العهد من الإيمان ١٠ / ٨ ، وسبق فى مسلم فى فضائل الصحابة ، فضل خديجة أم المؤمنين برقم (٧٤) ، الترمذى ، ك البر والصلة ، ب ما جاء فى حسن العهد من الإيمان برقم (٢٠١٧) .

(٢) من ح .

(٥) باب تفسير البر والإثم

١٤ - (٢٥٥٣) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بْنُ مَيْمُونٍ ، حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ ابْنِ صَالِحٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّوَاسِ بْنِ سَمْعَانَ الْأَنْصَارِيِّ ، قَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْبِرِّ وَالْإِثْمِ ؟ فَقَالَ : « الْبِرُّ حُسْنُ الْخُلُقِ ، وَالْإِثْمُ مَا حَاكَ فِي صَدْرِكَ ، وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلَعَ عَلَيْهِ النَّاسُ » .

١٥ - (...) حَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ ، حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةَ - يَعْنِي ابْنَ صَالِحٍ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ نَوَاسِ بْنِ سَمْعَانَ ، قَالَ : أَقَمْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْمَدِينَةِ سَنَةً ، مَا يَمْنَعُنِي مِنَ الْهَجْرَةِ إِلَّا الْمَسْأَلَةُ . كَانَ أَحَدُنَا إِذَا هَاجَرَ لَمْ يَسْأَلْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ شَيْءٍ . قَالَ : فَسَأَلْتُهُ عَنِ الْبِرِّ

قوله : عن النّوّاس بن سمعان الأنصاري ، كذا في النسخ كلها في هذا الحديث ، وقد جاء في غير هذا الموضع « الكلابي » . قال الحافظ أبو علي الجياني : هذا وهم ، وصوابه الكلابي .

قال الإمام : المشهور في نسب بن سمعان « الكلابي » ، إلا أن يكون حليفاً للأنصار ، وهو النّوّاس بن سمعان بن خالد بن عمرو بن قريظ بن عبد الله بن أبي بكر بن كلاب ، كذا نسب العلّائي عن يحيى بن معين .

وقوله : « ما حاك في صدرك » : قال الليث : الحيك : أخذ القول قلبك ، يقال : ما يحيك القول في فلان ، ولا يحيك الفأس والقدم في هذه [الشجرة] (١) . قال شمر : الكلام الحائك : الراسخ في القلب .

قال القاضي : قيل : معنى « ما حاك » : رسخ ، وقيل : تحرك . وقال الحرّبي : هو ما يقع (٢) في القلب ، ولا ينشرح له الصدر ، ويخاف فيه الإثم . كذا الرواية : حاك يحيك ، ويقال : حك يحك ، واحتك يحتك . قال الخليل : والحكاكات المآثم ، وما حاك كلامك في فلان : أي ما يحصل ولا أثر . و« أحاك » لغة ، قالها صاحب العين ، وأنكرها ابن دريد . وقال أبو عبيد : « الإثم ما حك في صدرك » يقال : حك الشيء في صدري ، أي لم ينشرح به ، وبقي في قلبك منه شيء . وقال بعضهم : حاك ورسخ وحك : وقع ولم

وَالْإِثْمُ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « الْبِرُّ حُسْنُ الْخُلُقِ ، وَالْإِثْمُ مَا حَاكَ فِي نَفْسِكَ ، وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلَعَ عَلَيْهِ النَّاسُ » .

ب/٤٢ يطمئن إليه قلبك . وقد جاء في حديث آخر: « الإثم ما حاك في نفسك / ، وكرهت أن يطلع عليه الناس » إشارة إلى ما استقبحتة نفسك ، ولم ينشرح لك ، على ما تقدم .

وقوله : « والبر حسن الخلق » : البر بمعنى الصلة كما تقدم ، وبمعنى الصدق ، بمعنى اللطف والمبرة ، والتحفي وحسن الصحبة والعشرة ، وبمعنى الطاعة . وهذه جماع حسن الخلق .

وأما قول النواس : « ما معنى من الهجرة إلا المسألة ، كان أحدنا إذا هاجر لم يسأل رسول الله ﷺ عن شيء » فمعناه عندي — والله أعلم — : أن من لم يهاجر من الأعراب كانوا يجهلون (١) ، ويجعلهم المهاجرون يسألون لحملهم على الجفاء ، وكونهم أعراب . وقد جاء نحو هذا مفسراً في حديث ضمام (٢) .

(١) في ح: يحتملون .

(٢) سبق في ك الإيمان ، ب بيان الصلوات التي هي أحد أركان الإسلام برقم (٨) .

(٦) باب صلة الرحم ، وتحريم قطيعتها

١٦ - (٢٥٥٤) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ جَمِيلٍ بْنُ طَرِيفٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الثَّقَفِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَا : حَدَّثَنَا حَاتِمٌ - وَهُوَ ابْنُ إِسْمَاعِيلَ - عَنْ مُعَاوِيَةَ - وَهُوَ ابْنُ أَبِي مُزَرَّدٍ ، مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ - حَدَّثَنِي عَمِّي أَبُو الْحَبَابِ سَعِيدُ بْنُ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنْ اللَّهُ خَلَقَ الْخَلْقَ ، حَتَّى إِذَا فَرَّغَ مِنْهُمْ قَامَتِ الرَّحِمُ فَقَالَتْ : هَذَا مَقَامُ الْعَائِذِ مِنَ الْقَطِيعَةِ . قَالَ : نَعَمْ ، أَمَا تَرْضَيْنَ أَنْ أَصِلَ مَنْ وَصَلَكَ ، وَأَقْطَعَ مَنْ قَطَعَكَ ؟ قَالَتْ : بَلَى . قَالَ : فَذَاكَ لَكَ » .

ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَفَرَوْا إِنْ شِئْتُمْ : ﴿ فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتَقَطَّعُوا أَرْحَامَكُمْ . أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعَمَّى أَبْصَارَهُمْ . أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا ﴾ (١) » .

١٧ - (٢٥٥٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ - قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي مُزَرَّدٍ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ رُومَانَ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « الرَّحِمُ مُعَلَّقَةٌ بِالْعَرْشِ ، تَقُولُ : مَنْ وَصَلَنِي وَصَلَهُ اللَّهُ ، وَمَنْ قَطَعَنِي قَطَعَهُ اللَّهُ » .

١٨ - (٢٥٥٦) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ ، قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَبْرِ بْنِ مُطْعِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعٌ » .

وقوله : « قامت الرحم فقالت : هذا مقام العائذ من القطيعة » ، وقوله : « الرحم معلقة بالعرش » : اعلم أن الرحم التي توصل وتقطع ويتوجه فيها البر والإثم إنما هي معنى من المعاني ، وليست بجسم ، وإنما هي القرابة والنسب ، واتصال مخصوص تجمعهم رحم والدة ، فسمى ذلك الاتصال بها . والمعاني لا توصف بقيام ولا كلام ولا يصح منها .

وذكر مقامها وتعلقها هنا ضرب مثل ، وحسن استعارة على مجازة كلام العرب لتعظيم شأن حقها ، وصلة المتصفين بها المتواصلين بسببها ، وعظم إثم مقاطعتهم وعقوقهم ؛ ولذلك سمي عقوقها قطعاً وهو معنى العقوق . والعق : الشق ، كأنه قطع ذلك النسب الذي يصلهم

قَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ: قَالَ سُفْيَانُ: يَعْنِي قَاطِعَ رَحِمٍ .

١٩ - (...) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَسْمَاءَ الضَّبْعِيُّ ، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَّةُ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ؛ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ جَبْرِ بْنِ مَطْعَمٍ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعُ رَحِمٍ » .

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . وَقَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ .

به ، أو قيام ملك من ملائكة الله تعالى وتشبته بالعرش وكلامه عنها ذلك الكلام بأمر الله تعالى .

وأما قوله : « لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعُ رَحِمٍ » فمعناه : أمراً ما أن جازاه الله وعاقبه ، كما جاء في غير حديث في أصحاب الذنوب حتى يعاقبوا عليها إما بدخول النار أولاً ، [وإما] (١) بإمساكه مع أصحاب الأعراف ، أو بطول حسابه ومناقشته على ذلك ، والسابقون وأصحاب الجنة يتنعمون حينئذ ، أو يكون فعل ذلك [مستحلاً ، كما] (٢) قيل في غير ذلك من قاتل النفس ، وغيره من المذنبين .

وقوله : « من وصلها وصلته ، ومن قطعها قطعته » : الصلة : العطف والحنان والرحمة . وصلة الله لعباده رحمته لهم وعطفه بإحسانه ، ونعمه عليهم ، أو صلته له بأهل ملكوته ، والرفيق الأعلى ، وقربه منهم جل اسمه بعظيم منزلته عنده ، وشرح صدره لمعرفته .

ولا خلاف أن صلة الرحم واجبة على الجملة ، وقطعها (٣) كبيرة . والأحاديث في هذا الباب من منعه الجنة يشهد لذلك ، ولكن الصلة درجات ، بعضها [فوق] (٤) بعض ، وأدناها ترك المهاجرة .

وصلتها ولو بالسلام كما قال - عليه الصلاة والسلام - وهذا بحكم القدرة على الصلة وحاجتها إليها ، فمنها ما يتعين ويلزم ، ومنها ما يستحب ويرغب فيه ، وليس من لم يبلغ أقصى الصلة يسمى قاطعاً ، ولا من قصر عما ينبغي له ويقدر عليه يسمى واصلاً .

واختلف في حد الرحم التي يجب صلتها ، فقال بعض أهل العلم : هي كل رحم محرمة بما لو كان أحدهما ذكراً حرم عليه [نكاح] (٥) الآخر ، فعلى هذا لا يجب في بني

(١) في ح : أو .

(٢) في ح : وأرفع .

(٣) في ح : وقطيعتها .

(٥) في ز : مكان ، والمثبت من ح .

٢٠ - (٢٥٥٧) حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التَّجِيبِيُّ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « مَنْ سَرَهُ أَنْ يُبْسَطَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ ، أَوْ يُنْسَأَ فِي أَثَرِهِ ، فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ » .

٢١ - (...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ جَدِّي حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ ، قَالَ : قَالَ ابْنُ شَهَابٍ أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُبْسَطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ ، وَيُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ ، فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ » .

٢٢ - (٢٥٥٨) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى - قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ : سَمِعْتُ الْعَلَاءَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

الأعمام وبنى الأخوال وبنى العمات . واستدل على قوله بتحريم الجمع بين الأختين والمرأة وعمتها وخالتها مخافة التقاطع ، وجواز ذلك / بين بنى العم والخال . وقيل : بل هذا فى كل ذى رحم ممن ينطلق عليه ذلك فى ذوى الأرحام فى الموارث ، محرمياً كان أو غيره . وقد جاء فى أثر : أن الله يسأل عن الرحم ولو بأربعين ، ويدل على هذا قوله - عليه الصلاة والسلام - : « ومولاك ، ثم أدناك فأدناك » (١) .

وقوله : « من سره أن يبسط له فى رزقه ، وينسأ فى أثره ، فليصل رحمه » : بسط الرزق : سعته ، قيل ذلك بتكثيره ، وهو الأظهر ، وقيل بالبركة فيه . والنسأ : التأخير . والأثر : الأجل . سمي بذلك لأنه تابع الحياة .

ومعنى التأخير هنا فى الأجل - مع أن الآجال لا يزداد فيها ولا ينقص ، وهى مقدرة فى علم الله - قيل : هو بقاء ذكره الجميل بعده على الألسنة موجوداً ، فكأنه لم يمت .

وقيل : هذا على ما سبق به العلم والقدر أنه إن وصل رحمه فأجله كذا ، وإن لم يصل فكذا . وفى علم الله - تعالى - أنه لا بد له من أحد الخالين ، على ما سبق له فى أم الكتاب . وهذا مثل ما سبق من السعادة والشقاوة ، مع تكليف العمل والطاعة ، ونهيه عن المعصية ، وقد سبق له فى أم الكتاب ما سبق من سعادة أو شقاوة ؛ ولذلك قال العامل : فلم العمل ؟ فقال - عليه الصلاة والسلام - : « اعملوا فكل ميسر لما خلق له » (٢) . وهذا هو الوجه الصحيح فى الحديث .

قوله [فى] (٣) الذى قطعه أهل رحمه وهو يصلهم : « كأنما تسفهم المل » : أى

(١) سبق فى حديث رقم (٢) من هذا الكتاب .

(٢) البخارى ، ك التفسير ، ب سورة ﴿ وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى ﴾ ٢١١ / ٦ ، الترمذى ، ك القدر ، ب ما جاء فى الشقاء والسعادة ٣٨٨ / ٤ برقم (٢٣٦١) ، أحمد ٨٢ / ١ ، كلهم عن على بن أبى طالب .

(٣) من ح .

يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَجُلًا قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ لِي قَرَابَةً ، أَصْلُهُمْ وَيَقْطَعُونِي ، وَأُحْسِنُ إِلَيْهِمْ وَيُسَيِّئُونَ إِلَيَّ ، وَأَحْلُمُ عَنْهُمْ وَيَجْهَلُونَ عَلَيَّ . فَقَالَ : « لَنْ كُنْتَ كَمَا قُلْتَ ، فَكَأَنَّمَا تُسْفِهِمُ الْمَلَّ ، وَلَا يَزَالُ مَعَكَ مِنَ اللَّهِ ظَهِيرٌ عَلَيْهِمْ ، مَا دُمْتَ عَلَى ذَلِكَ » .

يسقيهم الرماد [أى] (١) الحار . سفهم من السفوف . كذا ضبطنا هذا الحرف عن شيوخنا ، وفى بعض نسخ مسلم القديمة : « كأئما يسقيهم الماء » ، وهو خطأ وتصحيف لا معنى له .
والمل : التراب المحمى الذى يدفن فيه الخبز وهو المل أيضاً . وقيل : المل : الجمر .

وروى فى غير هذا الحرف : « كأئما يسفيهم » بالفاء ، أى يرمى فى وجوههم ذلك ، يريد : أنك بإحسانك إليهم تخزيهم وتحقرهم فى أنفسهم ، [وتبلى قلوبهم برؤيتهم حسن فعلك معهم ، وقبح مكافأتهم ، فهم من الخزى عند أنفسهم] (٢) عند ذلك كمن يرمى فى وجهه التراب والرماد المحمى . ونكاية القلوب كمن سقا الجمر أو الرماد المحمى ، أو أن ذلك الذى يأكلونه من رفدك وإحسانك كمن يأكل ذلك ويحرق به أحشائه .

وقوله : « ولا يزال معك ظهير من الله عليهم » : أى معين وكاف لأذاهم .

وقوله : « وأحلم عنهم ويجهلون » : أى يسبوننى . والجهل : القبح من القول فى مثل

هذا .

(١) زائدة فى ز .

(٢) فى هامش ح .

(٧) باب تحريم التحاسد والتباغض والتدابير

٢٣ - (٢٥٥٩) حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَا تَبَاغُضُوا ، وَلَا تَحَاسَدُوا ، وَلَا تَدَابَرُوا ، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا ، وَلَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ » .

(...) حَدَّثَنَا حَاجِبُ بْنُ الْوَلِيدِ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ الزُّبَيْدِيُّ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ . ح وَحَدَّثَنِيهِ حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى ، أَخْبَرَنِي بْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ .

(...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ ، جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَزَادَ ابْنُ عُيَيْنَةَ : « وَلَا تَقَاطَعُوا » .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ ، حَدَّثَنَا يَزِيدٌ - يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ ، كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ ، جَمِيعًا عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا

قوله : « لَا تَبَاغُضُوا ، وَلَا تَحَاسَدُوا ، وَلَا تَدَابَرُوا » الحديث ، قال الإمام : قوله - عليه الصلاة والسلام - : « لَا تَبَاغُضُوا ، وَلَا تَدَابَرُوا » : التدابر : المعادة ، يقال : دابرت الرجل : عاديته . وقيل : معناه : لَا تَقَاطَعُوا وَلَا تَهَاجَرُوا ؛ لأن المتهاجرين إذا ولى أحدهما عن صاحبه فقد ولاه دبره .

وقوله : « وَلَا تَحَسَسُوا ، وَلَا تَحَسَسُوا » ^(١) : التحسس عن بواطن الأمور ، وأكثر ما يقال في الشر . والجاسوس : صاحب سر الشر . قال ثعلب : التحسس بالحاء : أن تطلبه لنفسك ، وبالجميم طلبه لغيرك . وقال غيره : التحسس بالجميم : البحث عن العورات ، وبالحاء : الاستماع .

قال القاضي : قال بعض أصحاب المعاني : « لَا تَبَاغُضُوا » إشارة إلى النهي عن الأهواء المضلة الموجبة للتباغض والتخالف .

الإِسْنَاد .

أَمَّا رَوَايَةُ يَزِيدَ عَنْهُ فَكَرَوَايَةُ سُفْيَانَ عَنِ الزُّهْرِيِّ . يَذْكُرُ الْخَصَالَ الْأَرْبَعَةَ جَمِيعًا .
وَأَمَّا حَدِيثُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ : « لَا تَحَاسَدُوا ، وَلَا تَقَاطَعُوا ، وَلَا تَدَابَرُوا » .

٢٤ — (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ قَتَادَةَ ،
عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « لَا تَحَاسَدُوا ، وَلَا تَبَاغَضُوا ، وَلَا تَقَاطَعُوا ، وَكُونُوا عِبَادَ
اللَّهِ إِخْوَانًا » .

ومعنى « تنافسوا » : أى ساروا فى الحرص على الدنيا وأسبابها والرغبة فى ذلك لا فى
غيرها من سبل الخير .

وقيل : « لا تدابروا » : أى لا تجادلوا / ولا يبغي بعضهم لبعض الغوائل ، [بل] (١)
تعاونوا على البر والتقوى ، وكونوا عباد الله إخوانا فى التعاون على ذلك ، لا يترفع بعضهم
على بعض .

وقيل : التحسس والتجسس سواء ، وفى المنافسة معنى من معانى المحاسدة .
وفيه : « لا تناجشوا » . [من النجش] (٢) ، وهو هنا — والله أعلم — فى غير البيع ؛
لأنه فى البيع : الزيادة فى ثمن السلعة ولا يريد شراءها ، [فإِذَا هُوَ] (٣) من ذم بعضهم
بعضاً .

وقد قيل : النجش : التنفير عن الشيء . والنجش : الإطراء . ومنه : نجش الوحش ،
وهو تنفيرها من مكان إلى غيره ، فكأنه ينفر القلوب عنه ، أو يكون بمعنى تتنافر قلوبكم ،
مثل تقاطعوا وتدابروا سواء . لكن فى بعضها : « ولا يبيع بعضهم على بيع بعض » فهذا
يوافق [معناه ؛ لمناجشته] (٤) ، ويكون من الزيادة أو من التنفير عن سلعة غيره بإطراء
سلعته .

قوله : « لا تهاجروا » (٥) : كذا عند ابن مآهان ، ورويناه من طرقنا عن الجلودى :
« تهجروا » ، وضبطناه عن أبى بحر : « تهجروا » بكسر التاء والهاء والجيم . ومعنى الكلمة :
لا تهتجروا ، أو يكون تقولوا (٦) من الهجر بمعنى : تهاجروا ، ومن هجر الكلام وهو

(٢) ، (٣) فى هامش ح .
(٥) حديث رقم (٢٩) من هذا الكتاب .

(١) من ح .
(٤) فى ح : معنى المناجشة .
(٦) فى ح : تفتعلوا .

(...) حَدَّثَنِيهِ عَلِيُّ بْنُ نُصْرٍ الْجَهْضَمِيُّ . حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، بِهَذَا
الِإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . وَزَادَ : « كَمَا أَمَرَكَ اللَّهُ » .

الفحش منه ، أى لا تتسابوا (١) وتتقابحوا ، وكذلك جاء بعد هذا فى رواية قتيبة « إلا
المتهاجرين » (٢) على ما ذكرناه . وعند الهوزنى : « المتهجرين » .

(١) فى الألبى : تتسابوا .

(٢) فى ح : المتهجرين .

(٨) باب تحريم الهجر فوق ثلاث ، بلا عذر شرعى

٢٥ - (٢٥٦٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ ، يَلْتَقِيَانِ فَيُعْرِضُ هَذَا وَيُعْرِضُ هَذَا ، وَخَيْرُهُمَا الَّذِى يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ » .

(...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . ح وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ . ح وَحَدَّثَنَا حَاجِبُ بْنُ الْوَلِيدِ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ ، عَنْ الزُّبَيْدِيِّ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، كُلُّهُمْ عَنْ الزُّهْرِيِّ . بِإِسْنَادِ مَالِكٍ ، وَمِثْلُ حَدِيثِهِ . إِلَّا قَوْلَهُ : « فَيُعْرِضُ هَذَا وَيُعْرِضُ هَذَا » فَإِنَّهُمْ جَمِيعًا قَالُوا فِي حَدِيثِهِمْ ، غَيْرَ مَالِكٍ : « فَيَصُدُّ هَذَا وَيَصُدُّ هَذَا » .

٢٦ - (٢٥٦١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي فُذَيْكٍ ، أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ - وَهُوَ ابْنُ عُمَانَ - عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَا يَحِلُّ لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ » .

وقوله : « لا هجرة بعد ثلاث » ، « ولا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث » : مقتضاه من دليل الخطاب أن الهجرة فى الثلاث معفو عنها ، وإنما الحرج فيما بعد ثلاث ؛ إذ لا بد للبشر من مغاضبة ، وسوء خلق ، ووجد لأمر يقع بينهم ، فغفى عن الثلاث . وقد يحتمل السكوت عن حكمها لتلطّف فى الشرع والنهى على ما ورائها ، وهذا على من لا يقول بدليل الخطاب من الأصوليين .

وقوله : « وخيرهما الذى يبدأ بالسّلام » : يحتج به من يرى أن السّلام يقطع الهجرة ، ويزيل الحرج ، وإن لم يكلمه . وهو قول مالك وغيره . وقال أحمد بن حنبل وابن القاسم : إن [كان] ^(١) يؤذيه فلا يقطع السّلام هجرته . وعندنا أنه إذا اعتزل كلامه لم تقبل شهادته

(١) ساقطة من ز ، والمثبت من ح .

٢٧ - (٢٥٦٢) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ - يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ - عَنْ
الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَا هِجْرَةَ بَعْدَ ثَلَاثٍ » .

عليه وإن سلم عليه . ومعنى قوله : « وخيرهما الذى يبدأ بالسلام » : أى أفضلهما وأكثرهما
ثوابا .

وقوله : « يصد هذا ويصد هذا » مثل قوله : « يعرض هذا ويعرض هذا » ، وأصله أن
يولى كل واحد منهما الآخر عرضه ، وهو جانبه . والصد أيضاً : الجانب والناحية .

(٩) باب تحريم الظن والتجسس والتنافس والتناجش ، ونحوها

٢٨ — (٢٥٦٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِك ، عَنْ أَبِي الزِّنَاد ، عَنْ الْأَعْرَج ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ ، وَلَا تَحَسَّسُوا ، وَلَا تَجَسَّسُوا ، وَلَا تَنَافَسُوا ، وَلَا تَحَاسَدُوا ، وَلَا تَبَاغَضُوا ، وَلَا تَدَابَرُوا ، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا » .

٢٩ — (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ — يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ — عَنْ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَا تَهَجَرُوا ، وَلَا تَدَابَرُوا ، وَلَا تَحَسَّسُوا ، وَلَا يَبِيعَ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ ، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا » .

٣٠ — (...) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا تَحَاسَدُوا ، وَلَا تَبَاغَضُوا ، وَلَا تَجَسَّسُوا ، وَلَا تَحَسَّسُوا ، وَلَا تَنَاجَشُوا ، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا » .

(...) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ وَعَلِيُّ بْنُ نَصْرِ الْجَهْضَمِيُّ ، قَالَا : حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ : « لَا تَقَاطَعُوا ، وَلَا تَدَابَرُوا ، وَلَا تَبَاغَضُوا ، وَلَا تَحَاسَدُوا ، وَكُونُوا إِخْوَانًا ، كَمَا أَمَرَكُمُ اللَّهُ » .

٣١ — (...) وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ ، حَدَّثَنَا حَبَانٌ ، حَدَّثَنَا وَهْبٌ ، حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « لَا تَبَاغَضُوا ، وَلَا تَدَابَرُوا ، وَلَا تَنَافَسُوا ، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا » .

وقوله : « إياكم والظن ، فإن الظن أكذب الحديث » : قيل : يريد الظن السوء بالناس . قال الخطابي : هو تحقيق الظن وتصديقه دون ما يهجنس في النفس ، فإن ذلك لا يملك ، وقال سفيان : الظن الذي يَأْتُم به أن يظن ظنا ويتكلم به ، فإن لم يتكلم [لم] ^(١) يَأْتُم . وقيل : يحتمل الحكم في دين الله بالظن المجرد دون بناء على أصل ولا تحقيق نظر واستدلال .

قال الإمام : خرج مسلم في بعض طرق هذا الحديث : حدثنا محمد بن المثني ، حدثنا أبو داود ، حدثنا شعبة ، عن قتادة ، عن أنس ؛ أن النبي — عليه الصلاة والسلام — قال : « لا

تحاسدوا» ثم عقب بعد بقوله (١): حدثني علي بن نصر الجهضمي (٢)، كذا عند أبي أحمد وهو الصواب، وفي نسخة أبي العلاء: حدثني نصر بن علي، جعل بدل / علي بن نصر ابن علي. وذكر مسلم بعد هذا بأحاديث: حدثنا الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، ثم أردف علي هذا حديث علي بن نصر: حدثنا وهب بن جرير، ولم يختلف الشيخ في هذا الموضع* في هذه المتابعة أنها [عن (٣) علي بن نصر، وهو أبو الحسن علي ابن نصر بن علي بن نصر الجهضمي، ومات علي بن نصر هذا مع أبيه نصر بن علي في سنة واحدة سنة خمسين ومائتين، مات الأب في ربيع الآخر، ومات ابنه في شعبان من السنة المذكورة.

قال القاضي: هذا ما لخصه من كلام الجياني - رحمه الله - وقد وافق ابن ماهان على الرواية الأولى فيما قيدها عن شيوخنا العذري عن الرازي، والطبري عن الفارسي، كلاهما عن الجلودي. وإنما قيدها علي بن نصر عن السمرقندي عن الفارسي عن السجزي عن الجلودي. وأما الحديث [الآخر] (٤) الذي لم يختلف عنده (٥) فيه النسخ (٦) [في] (٧) علي بن نصر عن وهب بن جرير، فأكثر الرواة فيها علي ما قال.

لكن قيدها وسمعنا هذا الموضع على القاضي أبي علي عن العذري، وعلى الفقيه أبي محمد عن الطبري: نصر بن علي، كما تقدم لابن ماهان والعذري والطبري. قيل: وهم يخطئون قول من قال في هذين الحديثين: نصر بن علي، وإن كان مسلم يروي عن نصر بن علي والد علي بن نصر [كثيرا، ولم يقع له عن أبيه إلا مواضع قليلة، وروى عن والده علي بن نصر] (٨) أيضا، وروى البخاري عن علي الأسفل نظر، وعلى هذا الأسفل هو علي بن نصر بن علي بن نصر بن علي الجهضمي. وله ذكر قبل وفاة علي هذا وابنه نصر وأما جده علي بن نصر، فتوفي سنة تسع وثمانين ومائة. ومات أبوه نصر بن علي جدهم الأعلى في آخر أيام أبي جعفر المنصور. ذكر ذلك كله البخاري.

وقد كتبنا عن شيوخنا توهيم من قال في هذين الحديثين: نصر بن علي، ولا أدري لم ذلك. ومسلم قد روى عنهما جميعا إلا ألا يجعلوا لنصر سماعاً لابن وهب، فليس هذا،

(١) في ز: بقبوله.

(٢) هو أبو الحسن علي بن نصر بن علي بن نصر بن علي الجهضمي البصري الصغير الحافظ، روى عن وهب بن جرير بن حازم وأبي داود الطيالسي وعبد الصمد بن عبد الوارث وغيرهم، وعنه مسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وغيرهم، وثقه صالح بن محمد، وذكره ابن حبان هو وأبوه في الثقات، مات سنة خمسين ومائتين. التهذيب ٣٩٠/٧، ٣٩١.

(٣) من ح.

(٤) في ز: غيره، والمثبت من ح.

(٥) في ز: الشيخ، والمثبت من ح.

(٦) في هامش ح.

(٧) ساقطة من ز.

(٨) في هامش ح.

وهو مذهب مسلم وهو معاصر لوهب ، وقد سمع منه ابنه علي ووفاتهما واحدة علي ما تقدم ، ففي توهيمهم لهذه الرواية نظر . وقد جاء عنه — أيضا — في حديث : « عذبت امرأة في هرة » (١) : حدثنا نصر بن علي ، حدثنا عبد الأعلى . كذا في كتاب أبي عيسى ، وعند أبي بحر وغيره : حدثنا علي بن نصر ، وفي الباب : حدثنا أبو كامل ، حدثنا يزيد بن زريع ، وحدثنا محمد بن رافع . وعند ابن حميد كلاهما عن عبد الرزاق وعن معمر عن الزهري بهذا الإسناد . وأما في رواية يزيد عنه كذا لأكثر شيوخوا : يزيد عن معمر ، وعند الهوزني وهي رواية ابن ماهان . وأما في رواية يزيد وعبد بن حميد فالأول إن شاء الله الصواب ؛ لقوله : وأما حديث عبد الرزاق .

وعنه إنما روى عن عبد الرزاق ، فدل أنه لم يذكره قبل .

ونهي عن الهجرة وتأكيده في ذلك ؛ لأنها على الجملة بين المؤمنين محرمة ، والألفة واجبة ، وفي تقاطعهم فساد أمرهم ، وانحلال عقدهم ، واضطراب أمر دينهم ودنياهم .

(١٠) باب تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره ودمه وعرضه وماله

٣٢ - (٢٥٦٤) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ - يَعْنِي ابْنَ قَيْسٍ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ - مَوْلَى عَامِرِ بْنِ كُرَيْزٍ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا تَحَاسَدُوا ، وَلَا تَنَاجَشُوا ، وَلَا تَبَاغُضُوا ، وَلَا تَدَابَرُوا ، وَلَا يَبِعْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ ، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا ، الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ ، لَا يَظْلِمُهُ ، وَلَا يَخْذُلُهُ ، وَلَا يَحْقِرُهُ ، التَّقْوَى هَهْنَا » وَيُشِيرُ إِلَى صَدْرِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ « بِحَسَبِ أَمْرٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ ، كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ ، دَمُهُ وَمَالُهُ وَعَرِضُهُ » .

٣٣ - (...) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ ، أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرْحٍ ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، عَنْ أُسَامَةَ - وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ - أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ - مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ كُرَيْزٍ - يَقُولُ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ دَاوُدَ . وَزَادَ وَنَقَصَ . وَمِمَّا زَادَ فِيهِ : « إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى أَجْسَادِكُمْ وَلَا إِلَى صُورِكُمْ ، وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى

وقوله: « المسلم أخو المسلم ، لا يظلمه ولا يخذله » أى لا يترك نصره إذا احتاج إليه ، ومعونته فى الحق .

وقوله : « ولا يحقره » : كذا رواية السجزي والسمرقندى بالخاء المهملة والقاف ، أى لا يتكبر عليه ويستصغره ويذله . ورواه العذرى : « يخقره » بالخاء المعجمة والفاء ، وضم الياء أوله . ومعناه : يغدره . يقال : خفرت الرجل إذا أجرته وأمنت ، وأخفرت إذا لم تف بدمته وأسلمته وغدرته . وبحسب ذلك اختلفوا فى قوله آخر الحديث : « بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه » ، والصواب من ذلك أن يكون بالقاف من الاستحقار ، وكذلك وقع فى غير مسلم بغير خلاف . وروى : « يحقر » .

وقوله : « التقوى هاهنا » وأشار إلى صدره ، وفى الحديث الآخر بعده : « إن الله لا ينظر إلى صوركم [وأموالكم] ^(١) ، ولكن ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم » : نظر الله هنا : هو رؤية الله لذلك ليجازى عليه ويثيبه ، ونظر الله ورويته محيطه بكل شيء ، وإنما المراد من ذلك [هنا] ^(٢) بالتخصيص ما يثيب عليه ويجازى من ذلك ، فكل هذا إشارة إلى النيات

قُلُوبِكُمْ» وَأَشَارَ بِأَصَابِعِهِ إِلَى صَدْرِهِ .

٣٤ — (...) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ ، حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ بُرْقَانَ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى صُورِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ ، وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ وَأَعْمَالِكُمْ » .

والمقاصد ، وأن المجازى عليه ما كان للقلب فيه عمل من قصد ونية وذكر .

قال الإمام : جعل بعض الناس هذا الكلام حجة على أن الفعل محله القلب ، وقد تقدم الكلام عليه وذكر كلام الناس فيه مبسوطا .

(١١) باب النهي عن الشحناء والتهاجر

٣٥- (٢٥٦٥) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ - فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ - عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « تُفْتَحُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ وَيَوْمَ الْخَمِيسِ ، فَيُغْفَرُ لِكُلِّ عَبْدٍ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا ، إِلَّا رَجُلًا كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءٌ ، فَيَقَالُ : أَنْظِرُوا هَذِينَ حَتَّى يَصْطَلِحَا ، أَنْظِرُوا هَذِينَ حَتَّى يَصْطَلِحَا ، أَنْظِرُوا هَذِينَ حَتَّى يَصْطَلِحَا » .

(...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الضَّيْبِ ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ الدَّرَّأَوَرْدِيِّ ، كِلَاهُمَا عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، بِإِسْنَادِ مَالِكٍ . نَحْوَ حَدِيثِهِ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ الدَّرَّأَوَرْدِيِّ : « إِلَّا الْمُتَهَاَجِرِينَ » مِنْ رِوَايَةِ ابْنِ عَبْدِ وَقَالَ قُتَيْبَةُ : « إِلَّا الْمُتَهَاَجِرِينَ » .

٣٦- (...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ مَرَّةً قَالَ : « تُعْرَضُ الْأَعْمَالُ فِي كُلِّ يَوْمٍ خَمِيسٍ وَإِثْنَيْنِ ، فَيَغْفَرُ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ لِكُلِّ أَمْرٍ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا ، إِلَّا أَمْرًا كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءٌ ، فَيَقَالُ : ارْكُؤَا هَذِينَ حَتَّى يَصْطَلِحَا ، ارْكُؤَا هَذِينَ حَتَّى يَصْطَلِحَا » .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَعَمْرُو بْنُ سَوَّادٍ ، قَالَا : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنَا مَالِكُ ابْنِ أَنَسٍ ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ

قوله : « تفتح أبواب الجنة يوم الخميس ، فيغفر لكل عبد مسلم لا يشرك بالله شيئا ، إلا رجلا كانت بينه وبين أخيه شحناء » ، قال القاضي : قال الباجي : معنى فتح أبوابها : كثرة الصفح والغفران في هذين اليومين ، ورفع المنازل ، وإعطاء الجزيل من الثواب ، ويحتمل أن يكون على ظاهره ، وأن فتح أبوابها علامة على ذلك ودليل عليه .

وقوله : « اركؤا هذين حتى يفيئا » ، قال الإمام : أى أخروهما . قال ابن الأعرابي : يقال : ركاه يركؤه : إذا أخره .

ﷺ قَالَ: « تَعَرَّضُ أَعْمَالُ النَّاسِ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ مَرَّتَيْنِ ، يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ وَيَوْمَ الْخَمِيسِ ، فَيُغْفَرُ لِكُلِّ عَبْدٍ مُؤْمِنٍ ، إِلَّا عَبْدًا بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءٌ ، فَيُقَالُ : اتْرُكُوا — أَوْ اِرْكُوا — هَذَيْنِ حَتَّى يَفِيتَا » .

قال القاضي : يؤيد هذا [ما] (١) في الرواية الأخرى : « أنظروا » بمعنى : أنظروا .
وقد رواه السمرقندي هنا : « اتركوا » ، وفي الموطأ (٢) : « اركوا واطرکوا » .
والشحناء: العداوة والشنآن ، كأنه شجن قلبه بغضا له ؛ أى ولاه .

(١) في ح : قوله .

(٢) ك حسن الخلق ، ب ما جاء في المهاجرة ٢ / ٩٠٩ (١٨) .

(١٢) باب في فضل الحب في الله

٣٧ - (٢٥٦٦) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ - فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَعْمَرٍ ، عَنْ أَبِي الْحُبَابِ ، سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ : أَيْنَ الْمُتَحَابُّونَ بِجَلَالِي ، الْيَوْمَ أَظْلَهُمْ فِي ظِلِّي ، يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلِّي » .

٣٨ - (٢٥٦٧) حَدَّثَنِي عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : « أَنَّ رَجُلًا زَارَ أَخًا لَهُ فِي قَرْيَةٍ أُخْرَى ، فَأَرْصَدَ اللَّهُ لَهُ عَلَى مَدْرَجَتِهِ مَلَكًا ، فَلَمَّا أَتَى عَلَيْهِ قَالَ : أَيْنَ تَرِيدُ ؟ قَالَ : أُرِيدُ أَخًا لِي فِي هَذِهِ الْقَرْيَةِ . قَالَ : هَلْ لَكَ عَلَيْهِ مِنْ نِعْمَةٍ تَرْبُهَا ؟ قَالَ : لَا ، غَيْرَ أَنِّي أَحْبَبْتُهُ فِي اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ . قَالَ : فَإِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكَ ، بَانَ اللَّهُ قَدْ أَحَبَكَ كَمَا أَحْبَبْتَهُ فِيهِ » .

(...) قَالَ الشَّيْخُ أَبُو أَحْمَدَ : أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ ، مُحَمَّدُ بْنُ زَنْجُوِيَه الْقُسَيْرِيُّ ، حَدَّثَنَا

قوله : « أَيْنَ الْمُتَحَابُّونَ لِجَلَالِي » : أى لعظيم حقى وطاعتي ، لا لغرض كساء .

وقوله : « الْيَوْمَ أَظْلَهُمْ فِي ظِلِّي ، يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلِّي » إضافة ملك وتشريف . والظلال كلها لله . وقد جاء مفسراً : « ظل عرشى » . وظاهره كونه في ظله من الحر والشمس ، ووهج الموقف ، وأنفاس الخلق ، وهو تأويل الأكثر .

وذهب عيسى [بن كيسان] (١) أن معناه : كفه عن المكاره وإكرامه ، وجعله في كنفه وستره . ومنه قولهم : السلطان ظل الله في الأرض . وقيل : خاصته . وقد يصح في الحديث الأول هذا التأويل أيضاً ، يقال : فلان في ظل فلان ، أى في كنفه وعزته . وقد يكون هذا الظل عبارة عن الراحة والتنعيم ، يقال : هو [فى] (٢) عيش ظليل ، أى طيب .

وقوله : « إِنْ أَخَا زَارَ أَخًا لَهُ ، فَأَرْصَدَ اللَّهُ لَهُ مَلَكًا عَلَى مَدْرَجَتِهِ » : أى جعله يرقبه على طريقه حتى يمر به ، ومدرجة الطريق : قارعته .

وقوله : « هَلْ لَكَ عَلَيْهِ مِنْ نِعْمَةٍ تَرْبُهَا » : أى تقوم عليها وتسعى فى صلاحها ،

عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

وتنهض له بسبب ذلك . فقال : لا .

وقوله : « فَإِنَّ اللَّهَ أَحَبُّكَ كَمَا أَحَبَّتَهُ » : [فيه] (١) : محبة الله — تعالى — لعبده
رحمته لهم ، ورضاه عنهم ، وإرادته لهم ، وفعله بهم فى ذلك [فعل] (٢) المحب بحبيبه ،
ومراد له من الخير . وأصل المحبة : الميل ، والله تعالى منزّه عن ذلك (٣) .

(١ ، ٢) ساقطة من ز ، والمثبت من هامش ح .

(٣) مذهب أهل السنة وسلف الأمة هو : إثبات صفة المحبة ، كما أثبتها الله لنفسه بلا تأويل ولا تكيف .

(١٣) باب فضل عيادة المريض

٣٩ - (٢٥٦٨) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادٌ - يَعْنِيانِ ابْنَ زَيْدٍ - عَنْ أَبِي يُوْبَ ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ ، عَنْ ثَوْبَانَ - قَالَ أَبُو الرَّبِيعِ : رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - وَفِي حَدِيثِ سَعِيدٍ : قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « عَائِدُ الْمَرِيضِ فِي مَخْرَفَةِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَ » .

قوله : « عائد المريض في مخرفة الجنة » بفتح الميم والراء ، وفي الرواية الأخرى : « في خرفة الجنة » بضم الخاء ، وجاء في الأم من تفسيره : قيل : ما خرفة الجنة يارسول الله؟ قال : « جناها » ، قال الإمام : قال أبو عبيد : قال الأصمعي : واحد المخارف مخرف . وهو جناء النخل ، سُمي بذلك لأنه يخترَف ، أى يجنى . قال شمر : المخرفة : سكة بين صفيين من نخل يخترَف من أيهما شاء . وقال غيره : المخرفة : الطريق ، فمعنى الحديث : أنه على طريق تؤديه إلى الجنة ، ومنه قول عمر : « تركتكم على [مثل] ^(١) مخرفة النعم » ، أى مثل طريقتها .

قال القاضي : وقد قيل : المخرف : البستان الذى فيه الفاكهة تخترَف . وقيل : القطعة من النخل . وقال الخطاطبى ^(٢) : المخرف بالفتح : الفاكهة نفسها . والمخرف بالكسر : وعاء يجمع فيه ذلك . ومنهم من يفتح الميم فيجعله كالمسجد ، والمسجد لموضع السجود ومنهم من يكسرها فيجعله كالمريد .

وعيادة المريض من الطاعات المرغوبة فيها ، العظيمة الأجر . وقد جاء فيها هذا الحديث وغيره . وقد يكون من فروض الكفاية ، لا سيما المرضى من الغرباء ومن لا قائم عليهم ولا كافل لهم ، فلو تركت عيادتهم لهلكوا ، وماتوا ضرا وعطشاً وجوعاً ، فعيادتهم تطلع على أحوالهم ويتذرع بها إلى معונاتهم ، وإعانتهم ، وهى كإغاثة الملهوف ، وإنجاء الهالك ، وتخليص الغريق . من حضرها لزمته ، فمتى لم يعادوا لم يعلم حالهم فى ذلك .

ولفظه « العيادة » تقتضى التكرار والعود والرجوع إليه مرة بعد أخرى لافتقاده حاله . والعودة : الرجوع ، ومنه : العود أحمد . وجاء : عوداً بعد بدء ، أى رجع . ويقال : عدت المريض عوداً وعيادة ، والياء عندهم منقلبة عن واو .

(١) ساقطة من ح .

(٢) انظر : غريب الحديث ١/ ٤٨٢ .

٤٠ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ ، أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ ، عَنْ خَالِدٍ ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ ، عَنْ ثَوْبَانَ - مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ عَادَ مَرِيضًا ، لَمْ يَزَلْ فِي خُرْفَةِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَ » .

٤١ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ الرَّحْبِيِّ ، عَنْ ثَوْبَانَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « إِنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا عَادَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ ، لَمْ يَزَلْ فِي خُرْفَةِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَ » .

٤٢ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، جَمِيعًا عَنْ يَزِيدَ - وَاللَّفْظُ لَزُهَيْرٍ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ ، أَخْبَرَنَا عَاصِمُ الْأَحْوَلُ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ - وَهُوَ أَبُو قَلَابَةَ - عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ الصَّنَعَانِيِّ ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ الرَّحْبِيِّ ، عَنْ ثَوْبَانَ - مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « مَنْ عَادَ مَرِيضًا ، لَمْ يَزَلْ فِي خُرْفَةِ الْجَنَّةِ » . قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَمَا خُرْفَةُ الْجَنَّةِ ؟ قَالَ : « جَنَّاهَا » .

قال الإمام : خرج مسلم حديث : « من عاد مريضاً لم يزل في خرفة الجنة حتى يرجع » ، أخرجه عن حماد بن زيد عن أبي قلابة ، ومن حديث هاشم ويزيد بن زريع كلاهما عن خالد الحذاء ، عن أبي قلابة أيضاً ، عن أبي أسماء .

[وذكره مسلم أيضاً من حديث يزيد بن هارون عن عاصم الأحول (١) عن قلابة عن أبي أسماء . قال الترمذی : سألت البخاری عن إسناد هذا الحديث فقال : رواه (٢) عن عاصم الأحول وأبي غفار عن أبي قلابة ، عن أبي الأشعث ، عن أبي أسماء ، قال : وأحاديث أبي قلابة عن أبي أسماء ليس فيها أبو الأشعث إلا هذا الحديث الواحد .

قال الإمام : وذكر الأثرم عن أحمد بن حنبل أنه قال : وقع أبو قلابة إلى الشام وهو يروى عن أبي الأشعث [وأبي أسماء ، وأراه قد سمع منهما ، وروى أيضاً عن أبي الأشعث] (٣) عن أبي أسماء .

(١) هو أبو عبد الرحمن عاصم بن سليمان الأحول البصري مولى بني تميم ، روى عن أنس وعبد الله بن سرجس وعمرو بن سلمة الجرمي وغيرهم ، وعنه قتادة ، ومات قبله ، وسليمان التيمي ومعمرو بن راشد وغيرهم ، وثقه ابن معين ، وذكره ابن حبان في الثقات . مات سنة اثنتين أو ثلاث وأربعين . التهذيب ٤٣ ، ٤٢/٥ .

(٢) ، (٣) سقط من ز ، والمثبت من ح .

(...) حَدَّثَنِي سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ ، عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

٤٣ - (٢٥٦٩) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بْنُ مَيْمُونٍ ، حَدَّثَنَا بِهِزٌ ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ : يَا بَنَ آدَمَ ، مَرَضْتُ فَلَمْ تَعُدْنِي . قَالَ : يَا رَبِّ كَيْفَ أَعُودُكَ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ ؟ قَالَ : أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ عَبْدِي فَلَانًا مَرَضَ فَلَمْ تَعُدَّهُ ، أَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ لَوْ عُدْتَهُ لَوَجَدْتَنِي عِنْدَهُ ؟ يَا بَنَ آدَمَ ، اسْتَطَعَمْتُكَ فَلَمْ تُطْعَمْنِي . قَالَ : يَا رَبِّ ، وَكَيْفَ أُطْعِمُكَ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ ؟ قَالَ : أَمَا عَلِمْتَ أَنَّهُ اسْتَطَعَمَكَ عَبْدِي فَلَانٌ فَلَمْ تُطْعَمْهُ ، أَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ لَوْ أَطْعَمْتَهُ لَوَجَدْتَ ذَلِكَ عِنْدِي ؟ يَا بَنَ آدَمَ ، اسْتَسْقَيْتُكَ فَلَمْ تَسْقِنِي . قَالَ : يَا رَبِّ ، كَيْفَ أَسْقِيكَ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ ؟ قَالَ : اسْتَسْقَاكَ عَبْدِي فَلَانٌ فَلَمْ تَسْقِهِ ، أَمَا إِنَّكَ لَوْ سَقَيْتَهُ وَجَدْتَ ذَلِكَ عِنْدِي . »

وقوله - عليه الصلاة والسلام - : « إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ : يَا بَنَ آدَمَ ، مَرَضْتُ فَلَمْ تَعُدْنِي . قَالَ : يَا رَبِّ ، كَيْفَ أَعُودُكَ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ ؟ قَالَ : أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ عَبْدِي فَلَانًا مَرَضَ فَلَمْ تَعُدَّهُ ، أَمَا [عَلِمْتَ] (١) أَنَّكَ لَوْ عُدْتَهُ لَوَجَدْتَنِي عِنْدَهُ . يَا بَنَ آدَمَ ، اسْتَطَعَمْتُكَ فَلَمْ تُطْعَمْنِي ؟ قَالَ : يَا رَبِّ ، كَيْفَ أُطْعِمُكَ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ ؟ قَالَ : أَمَا عَلِمْتَ أَنَّهُ اسْتَطَعَمَكَ فَلَانٌ فَلَمْ تُطْعَمْهُ ، أَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ لَوْ أَطْعَمْتَهُ لَوَجَدْتَ ذَلِكَ عِنْدِي . » قَالَ الْإِمَامُ : قَدْ فُسِّرَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ مَعْنَى الْمَرَضِ ، وَأَنَّ الْمُرَادَ بِهِ مَرَضَ الْعَبْدِ الْمَخْلُوقِ . وَإِضَافَةُ الْبَارِي - سُبْحَانَهُ - [ذَلِكَ] (٢) إِلَى نَفْسِهِ تَشْرِيفًا لِلْعَبْدِ ، وَتَقْرِيْبًا لَهُ . وَالْعَرَبُ إِذَا أَرَادَتْ تَشْرِيفَ أَحَدٍ حَلَّتْهُ مَحَلُّهَا ، وَعَبَّرَتْ عَنْهُ كَمَا تَعْبَرُ عَنْ نَفْسِهَا .

وأما قوله : « لَوْ عُدْتَهُ لَوَجَدْتَنِي عِنْدَهُ » فَإِنَّهُ يَرِيدُ ثَوَابِي وَكَرَامَتِي ، وَعَبَّرَ عَنْ ذَلِكَ بِوُجُودِهِ عَلَى جِهَةِ التَّجَوُّزِ وَالِاسْتِعَارَةِ ، وَكِلَاهُمَا [سَائِغٌ] (٣) شَائِعٌ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ . وَقَدْ قَدَّمْنَا ذِكْرَ أَمْثَالِهِ . وَعَلَى هَذَا الْمَعْنَى يَحْمِلُ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ وَوَجَدَ اللَّهُ عِنْدَهُ ﴾ (٤) يَعْنِي مَجَازَاةَ اللَّهِ - تَعَالَى - وَمِثْلَ هَذَا كَثِيرٌ .

قال القاضي : وقد جاء في آخر الحديث في الإطعام : « لَوْ أَطْعَمْتَهُ لَوَجَدْتَ ذَلِكَ عِنْدِي » وكذلك قال في السقي أي ثواب ذلك وجزاؤه . وهذا تفسير : « لَوْ وَجَدْتَنِي عِنْدَهُ » .

(١٤) باب ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن

أو نحو ذلك ، حتى الشوكة يشاكها

٤٤ — (٢٥٧٠) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ — قَالَ إِسْحَقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ عُثْمَانُ : حَدَّثَنَا — جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، قَالَ : قَالَتْ عَائِشَةُ : مَا رَأَيْتُ رَجُلًا أَشَدَّ عَلَيْهِ الْوَجَعُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَفِي رِوَايَةِ عُثْمَانَ — مَكَانَ الْوَجَعِ — وَجَعًا .

(...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ ، أَخْبَرَنِي أَبِي . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدَى . ح وَحَدَّثَنِي يَشْرُ بْنُ خَالِدٍ ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ — يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ — كُلُّهُمُ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ . ح وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ نَافِعٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ ، حَدَّثَنَا مُصْعَبُ بْنُ الْمِقْدَامِ ، كِلَاهُمَا عَنْ سُفْيَانَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِإِسْنَادِ جَرِيرٍ ، مِثْلَ حَدِيثِهِ .

٤٥ — (٢٥٧١) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ — قَالَ إِسْحَقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا — جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ ، عَنْ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُوعَكُ ، فَمَسَسْتُهُ بِيَدِي . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّكَ لَتُوعَكُ وَعَكًا شَدِيدًا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

وقوله : « ما رأيت رجلاً أشد عليه الوجع من رسول الله ﷺ » : تريد المرض . والعرب تسمى كل مرض وجعا ، وهذا يفسره قوله في الحديث الآخر : ذلك بأن لك أجرين قال : « أجل » ، وقوله في الحديث الآخر : « أشد الناس بلاء الأنبياء ، ثم الأمثل فالأمثل » إلى قوله : « فما يبرح البلاء بالعبد حتى يمشى على الأرض ما عليه خطيئة » (١) .

وقوله : « إنا معشر الأنبياء يضاعف لنا [البلاء كما يضاعف] (٢) الأجر » قالوا : يخص الله أنبياءه وأوليائه بذلك بحسب ما خصهم به من قوة العزم والصبر والاحتساب ليتم

(١) الحديث في البخاري ، ك الطب ، ب « أشد الناس بلاء الأنبياء » ، ثم الأول فالأول» معلقا ١٤٩/٧ ، في الترمذي ، ك الزهد ، ب ما جاء في الصبر والبلاء ٥٢٠/٤ ، بزم (٢٣٩٨) ، الدارمي ٣٢٠/٢ .

(٢) في دارم ح .

« أَجَلٌ ، إِنِّي أَوْعَكَ كَمَا يُوعَكَ رَجُلَانِ مِنْكُمْ » . قَالَ : فَقُلْتُ : ذَلِكَ أَنْ لَكَ أَجْرَيْنِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَجَلٌ » ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصِيبُهُ أَدَى مِنْ مَرَضٍ فَمَا سِوَاهُ ، إِلَّا حَطَّ اللَّهُ بِهِ سَيِّئَاتِهِ ، كَمَا تَحُطُّ الشَّجَرَةُ وَرَقَّهَا » .
وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ زُهَيْرٍ : فَمَسَّسْتَهُ بِيَدِي .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ وَيَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي غَنِيَةَ ، كُلُّهُمْ عَنْ الْأَعْمَشِ ، بِإِسْنَادِ جَرِيرٍ . نَحْوَ حَدِيثِهِ . وَزَادَ فِي حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ . قَالَ : « نَعَمْ ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، مَا عَلَى الْأَرْضِ مُسْلِمٌ » .

٤٦ - (٢٥٧٢) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، جَمِيعًا عَنْ جَرِيرٍ . قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ ، قَالَ : دَخَلَ شَبَابٌ مِنْ قُرَيْشٍ عَلَى عَائِشَةَ ، وَهِيَ بِمَنْىَ وَهُمْ يَضْحَكُونَ . فَقَالَتْ : مَا يَضْحَكُكُمْ ؟ قَالُوا : فَلَانٌ خَرَّ عَلَى طَنْبٍ فُسْطَاطٍ ، فَكَادَتْ عُنْقَهُ أَوْ عَيْنَهُ أَنْ تَذْهَبَ . فَقَالَتْ : لَا تَضْحَكُوا ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَشَاكُ شَوْكَةً فَمَا فَوْقَهَا ، إِلَّا كُتِبَتْ لَهُ بِهَا دَرَجَةٌ ، وَمُحِيتَ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ » .

لهم الخير ، ويعظم لهم به الأجر ، ويستخرج منهم حالات الصبر والرضى [والشكر والتسليم ، والتوكل والتفويض ، والتضرع والدعاء ، إعظاماً لأجرهم]^(١) وتوفية لثوابهم [وتأكيذاً]^(٢) لتصابرهم فى رحمة الممتحنين ، والشفقة على المبتلين ، ويذكره به عن دونهم ، وموعظة لمن ليس فى درجتهم ليتأسوا بهم ويقتدوا برضاهم وصبرهم . ومحو السيئات التى سلفت منهم ، لاسيما لمن اجتراً الصغائر على الأنبياء .

وقول عائشة للذين ضحكوا من الذى سقط : « لا تضحكوا » : الضحك فى (٣) مثل هذا غير مستحسن ولا مباح ، إلا أن يكون من غلبة مما طبع عليه البشر . وأما قصداً فيه شماتة بالمسلم وسخرية بمصابه ، والمؤمنون إنما وصفهم الله بالرحمة والتراحم بينهم ومن خلقهم الشفقة بعضهم لبعض .

(١) فى هامش ح .

(٢) يلاحظ أن ما بعد هذه الكلمة غير موافق فى ح ، ووجد توافقها فى الصفحة التى بعدها بورقتين فوجد خلط فى نسخة الحرم (١٣٥٨) بعدها (٣٦٢ ب) فى ح .

(٣) فى ح من .

٤٧ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ - وَاللَّفْظُ لَهُمَا . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ الْحَنْظَلِيُّ - قَالَ إِسْحَقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا - أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ مِنْ شَوْكَةٍ فَمَا فَوْقَهَا ، إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً ، أَوْ حَطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ » .

٤٨ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا تُصِيبُ الْمُؤْمِنَ شَوْكَةٌ فَمَا فَوْقَهَا ، إِلَّا قَصَّ اللَّهُ بِهَا مِنْ خَطِيئَتِهِ » .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

٤٩ - (...) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَيُونُسُ بْنُ يَزِيدَ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « مَا مِنْ مُصِيبَةٍ يُصَابُ بِهَا الْمُسْلِمُ إِلَّا كُفِّرَ بِهَا عَنْهُ ، حَتَّى الشَّوْكَةُ يُشَاكُهَا » .

٥٠ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُصَيْفَةَ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

قوله : « وطنب الفسطاط » : حباله التي يشتد بها . والفسطاط : الخباء ونحوه ، ويقال : بضم الفاء وكسرهما ، ويقال أيضا : فسياط بضم الفاء وكسرهما فيهما أيضا .

وقوله : « ما من مسلم يشاك شوكة فما فوقها إلا كتب له بها درجة ، [ومحيت عنه بها خطيئة » ، وفي الرواية الأخرى : « رفعه الله بها درجة » [(١) ، وفي الأخرى : « إلا كتب الله له بها حسنة » أى تصيبه شوكة وهو أدنى الأذى . ومصائب الدنيا ورفعة الدرجات وزيادة الحسنات بذلك خلاف ، من ذهب أنها (٢) تكفر فقط ، وقد روى نحوه عن ابن مسعود ، قال : الوجد لا يكتب به الأجر ولكن يكفر به الخطايا ، واعتمد على الأحاديث التي جاءت فيها تكفير الخطايا فقط ، ولعله لم يبلغه قوله فى هذا الحديث : « إلا كتب الله له بها حسنة » ، وقوله : « إلا قص الله بها من خطيئته » ، وفى رواية السمرقندى : « نقص » وكلاهما متقارب المعنى ، أى حوسب بقدرها وحط عنه مثلها ، كما جاء فى الرواية الأخرى : « حط وكفر » وأصل القص : الأخذ ، ومنه : القصاص أخذ حق المقتص من صاحبه .

قَالَ: « لَا يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ مِنْ مُصِيبَةٍ ، حَتَّى الشَّوْكَةِ ، إِلَّا قُصَّ بِهَا مِنْ خَطَايَاهُ ، أَوْ كُفِّرَ بِهَا مِنْ خَطَايَاهُ » .

لَا يَذَرِي يَزِيدُ أَيُّهُمَا قَالَ عُرْوَةُ .

٥١ - (...) حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ ، أَخْبَرَنَا حَيَّوَةُ ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْهَادِ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ حَزْمٍ ، عَنْ عَمْرَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « مَا مِنْ شَيْءٍ يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ ، حَتَّى الشَّوْكَةِ تُصِيبُهُ ، إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا حَسَنَةً ، أَوْ حُطَّتْ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ » .

٥٢ - (٢٥٧٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّهُمَا سَمِعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « مَا يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ مِنْ وَصَبٍ ، وَلَا نَصَبٍ ، وَلَا سَقَمٍ ، وَلَا حَزَنٍ ، حَتَّى الْهَمُّ بِهِمْ ، إِلَّا كُفِّرَ بِهِ مِنْ سَيِّئَاتِهِ » .

وقوله : « لا يصيب المؤمن من وصب ولا نصب » ، قال الإمام : الوصب : لزوم الوجع ، ومنه قوله تعالى : « وَلَهُمْ عَذَابٌ وَأَصِيبٌ » (١) أى لازم ثابت ، والنصب : التعب .

قال القاضى : الأشبه هنا أن يكون النصب بمعنى الوصب . قال الخليل : النصب : الداء ، يعنى بسكون الصاد ، ففتح على اتباع وصب ، والله أعلم ، وليس هذا موضع الإعياء . وقوله : « حتى الهم بهم » بضم الياء وفتح الهاء على ما لم يسم فاعله .

وقوله : حدثنا سفيان - يعنى ابن عيينة ، عن ابن محيصن شيخ من قريش . كذا هو بتووين الصاد فى رواية أكثرهم فى سند الحديث . وعند العذرى : ابن محيصن بغير نون فى آخره . قال مسلم : عمر بن عبد الرحمن بن محيصة من أهل مكة ، كذا رواية السمرقندى والعذرى : « عبد الرحمن بن محيص » كذا لكافة شيوخنا عنه . وعند ابن عيسى : « ابن محيصن » بزيادة نون ، وصوابه : عمر بن عبد الرحمن [بن محيص] (٢) كذا ذكره البخارى (٣) ، وقال : هو أبو حفص (٤) . المكي السهمى القرشى روى عنه سفيان بن عيينة وعبد الله بن مؤمل ، وقال عن ابن جريج : أخبرنى عمر بن عبد الرحمن ، وكانت أمه بنت المطلب بن أبى وداعة .

(٢) فى هامش ح .

(١) الصافات : ٩ .

(٤) فى الأبى : محيص .

(٣) انظر : تاريخ البخارى ٥٣/٨ .

(٢٥٧٤) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ - وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ - حَدَّثَنَا سَفْيَانُ ، عَنْ ابْنِ مُحَيْصِنٍ ، شَيْخٍ مِنْ قُرَيْشٍ ، سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ قَيْسٍ بْنِ مَخْرَمَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : لَمَّا نَزَلَتْ ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾^(١) . بَلَغَتْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مَبْلَغًا شَدِيدًا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « قَارِبُوا وَسَدِّدُوا ، فَفِي كُلِّ مَا يُصَابُ بِهِ الْمُسْلِمُ كَفَّارَةٌ ، حَتَّى النَّكْبَةُ يَنْكِبُهَا ، أَوْ الشُّوْكَةُ يُشَاكِبُهَا » .

قَالَ مُسْلِمٌ : هُوَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَيْصِنٍ ، مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ .

٥٣ - (٢٥٧٥) حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ الصَّوَّافُ ، حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ، حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَى أُمِّ السَّائِبِ ، أَوْ أُمِّ الْمُسَيْبِ . فَقَالَ : « مَالِكُ يَا أُمَّ السَّائِبِ - أَوْ يَا أُمَّ الْمُسَيْبِ - تُزْفَرِينَ ؟ » قَالَتْ : الْحُمَّى ، لَا بَارَكَ اللَّهُ فِيهَا . فَقَالَ : « لَا تَسْبِي الْحُمَّى ، فَإِنَّهَا تَذْهَبُ خَطَايَا بَنَى آدَمَ ، كَمَا يَذْهَبُ الْكَبِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ » .

وقوله : [لما] (٢) نزلت : ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾ بلغت من المسلمين مبلغاً شديداً ، فقال - عليه الصلاة والسلام - : « قاربوا وسددوا ، ففي كل ما يصاب به المؤمن كفارة » الحديث ، قيل في معنى الآية : ما جاء في هذا الحديث ، من أن المسلم يجزى عن سيئاته بالمصائب في الدنيا . وهو قول جماعة من الصحابة والتابعين . وقال الحسن : نزلت في الكفار خاصة .

وقوله : « قاربوا » : أى اقتصدوا ولا تغلوا ولا تقصروا ، ولكن حالا بين حالين : « وسددوا » : أى اقتصدوا السداد ، وهو الصواب .

وقوله : « حتى النكبة ينكبها » : وهى مثل العثرة بالرجل ، وقد ينجرح منه أصبعه . وأصل النكب : القلب ، وهو مثل اللب .

وقوله : « مالك يا أم السائب تزفزين (٣) » بالزاي (٤) [المعجمة] (٥) والفاء فيهما والتاء مضمومة ومفتوحة معاً ، كذا روينا في هذا الحرف هنا عن جميع رواة مسلم ، وقد رواه بعض الرواة بالقاف والراء . قال أبو مروان بن سراج : بالقاف والفاء معاً بمعنى واحد صحيحان ، بمعنى : ترعدين . والزفزة بالزاي والفاء : صوت خفيف الريح ، ومنه زفرفت الريح الحشيش : حركته ، وزففت النعام فى طيرانه : حرك جناحيه .

(٣) فى ز : ترفزين .

(٢) فى هامش ح .

(١) النساء : ١٢٢ .

(٥) ساقطة من ز .

(٤) فى ز : بالراء .

٥٤ - (٢٥٧٦) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَبِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ ، قَالَا : حَدَّثَنَا عُمَرَانُ أَبُو بَكْرٍ ، حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ ، قَالَ : قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ : أَلَا أُرِيكَ امْرَأَةً مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ؟ قُلْتُ : بَلَى . قَالَ : هَذِهِ الْمَرْأَةُ السَّوْدَاءُ ، أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ قَالَتْ : إِنِّي أُصْرَعُ ، وَإِنِّي أَتَكَشَّفُ ، فَادْعُ اللَّهَ لِي . قَالَ : « إِنْ شِئْتَ صَبَرْتُ وَلَكَ الْجَنَّةُ ، وَإِنْ شِئْتَ دَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يُعَافِيكَ » . قَالَتْ : أَصْبِرُ . قَالَتْ : فَإِنِّي أَتَكَشَّفُ ، فَادْعُ اللَّهَ أَلَّا أَتَكَشَّفَ ، فَدَعَا لَهَا .

قال الإمام: قوله : « ترفرفين » قال أبو عبيد : قوله في الحديث : « إن الشمس ترفرف » معناه : تدور وتجيء وتذهب ، ورفرفت الشريد بالسمن : كثرته .

قال القاضي : كأنه فسر بهذا الحديث المتقدم على رواية من رواه بالقاف ، ولعله لم يرو الأخرى المشهورة ، ومنه : رفراف السحاب ، وهو ما اضطرب منه . ورفرف الخمر بالماء مزجها به . وهو من الاضطراب .

(١٥) باب تحريم الظلم

٥٥ — (٢٥٧٧) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بَهْرَامٍ الدَّارِمِيُّ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ — يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ الدَّمَشْقِيَّ — حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ — فِيمَا رَوَى عَنِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى — أَنَّهُ قَالَ : « يَا عِبَادِي ، إِنِّي حَرَمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا ، فَلَا تَظَالَمُوا . يَا عِبَادِي ، كُلُّكُمْ ضَالٌّ إِلَّا مَنْ هَدَيْتُهُ ، فَاسْتَهْدُونِي أَهْدِكُمْ . يَا عِبَادِي ، كُلُّكُمْ جَائِعٌ إِلَّا مَنْ أَطْعَمْتُهُ ، فَاسْتَطْعَمُونِي أَطْعَمَكُمْ . يَا عِبَادِي ، كُلُّكُمْ عَارٍ إِلَّا مَنْ كَسَوْتُهُ ، فَاسْتَكْسُونِي أَكْسَكُمْ . يَا عِبَادِي ، إِنَّكُمْ تُخْطِئُونَ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ، وَأَنَا أَغْفِرُ الذُّنُوبَ

وقوله تعالى : « يا عبادي ، إني حرمت الظلم على نفسي » الحديث ، قال الإمام : معنى قوله : « حرمت الظلم على نفسي » : أى تقدست عنه وتعاليت ، والظلم مستحيل منه سبحانه وتعالى جده ؛ لأنه إنما يكون إذا تعدت الحدود وتجاوزت المراسم ، والبارى — جلّت قدرته — ليس فوقه أحد يحده له حداً أو يرسم له رسماً ، حتى يكون متجاوزاً لذلك ظالماً ، ولا فوقه من يستحق أن يطيعه حتى يحلل له الحلال ويحرم عليه الحرام ، ولكن تحريم الشيء يقتضى المنع منه والكف عنه ، فسمى البارى تقدسه عن الظلم بهذا اللفظ فقال : « حرمت على نفسي الظلم » .

أما قوله : « يا عبادي كلکم ضال إلا من هديته » فكان ظاهره أن الناس على الضلال يُخْلِقُونَ إِلَّا مَنْ هَدَاهُ اللَّهُ — سبحانه — وقد ذكر فى الحديث أنهم على الفطرة مولدون ، وقد يراد بهذا [هاهنا] (١) : وصفهم بما كانوا عليه قبل بعثة النبى — عليه الصلاة والسلام — إليهم ، أو إنهم إن تركوا وما فى طباعهم من إثارة الراحة وإعمال النظر ضلوا ، إِلَّا مَنْ هَدَاهُ اللَّهُ — سبحانه .

وظاهر هذا يطابق مذهب الأشعرية ؛ فى قولهم : إن المهتدى بهدى الله اهتدى ، وأنه — سبحانه — إنما أراد هداية مَنْ اهتدى مِنْ خَلْقِهِ خَاصَّةً . والمعتزلة تقول بأنه — سبحانه — أراد من سائر الخليقة أن يهتدوا ، ولكن منهم من استحَبَّ العَمَى عَلَى الْهُدَى .

وقوله — عليه الصلاة والسلام — هاهنا : « كلکم ضالٌ إِلَّا مَنْ هَدَيْتُهُ » فجعل من هداية

جَمِيعًا ، فَاسْتَغْفِرُونِي أَغْفِرْ لَكُمْ . يَا عِبَادِي ، إِنَّكُمْ لَنْ تَبْلُغُوا ضُرِّي فَتَضُرُّونِي ، وَلَنْ تَبْلُغُوا نَفْعِي فَتَنْفَعُونِي . يَا عِبَادِي ، لَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ وَأَخْرَكُمْ ، وَإِنْسَكُمْ وَجَنَّتْكُمْ ، كَانُوا عَلَى أَتَقَى قَلْبَ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْكُمْ ، مَا زَادَ ذَلِكَ فِي مُلْكِي شَيْئًا . يَا عِبَادِي ، لَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ وَأَخْرَكُمْ ، وَإِنْسَكُمْ وَجَنَّتْكُمْ ، كَانُوا عَلَى أَفَجَرَ قَلْبَ رَجُلٍ وَاحِدٍ ، مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِنْ مُلْكِي شَيْئًا . يَا عِبَادِي ، لَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ وَأَخْرَكُمْ ، وَإِنْسَكُمْ وَجَنَّتْكُمْ ، قَامُوا فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ فَسَأَلُونِي ، فَأَعْطَيْتُ كُلَّ إِنْسَانٍ مَسْأَلَتَهُ ، مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِمَّا عِنْدِي إِلَّا كَمَا يَنْقُصُ الْمَخِيطُ إِذَا أُدْخِلَ الْبَحْرَ . يَا عِبَادِي ، إِنَّمَا هِيَ أَعْمَالُكُمْ أَحْصِيهَا لَكُمْ ، ثُمَّ أُوفِّيْكُمْ بِهَا ، فَمَنْ وَجَدَ خَيْرًا فَلْيَحْمَدِ اللَّهَ ، وَمَنْ وَجَدَ غَيْرَ ذَلِكَ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ .

قَالَ سَعِيدٌ : كَانَ أَبُو إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيُّ إِذَا حَدَّثَ بِهَذَا الْحَدِيثِ ، جَثَا عَلَى رُكْبَتَيْهِ .
(...) حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَقَ ، حَدَّثَنَا أَبُو مُسْهِرٍ ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ ،
بِهَذَا الْإِسْنَادِ . غَيْرَ أَنَّ مَرَّوَانَ أَتَمَّهُمَا حَدِيثًا .

مستثنى من الجملة يدل على بطلان قولهم : إنه أراد [هدايته بالجملة .

قال القاضى : وقول أبى ذر فى أول الحديث [(١) : فيما يرويه عن ربه ، وقد جاء مثل هذا فى غير حديث عن ابن عباس وغيره ، حجة فى جواز إطلاق هذا اللفظ فى حق النبى - عليه الصلاة والسلام - فيما أوحى إليه .

وقوله : « ما نقص ذلك مما عندى إلا كما نقص المحيط إذا أدخل فى البحر » : معناه : إنه لم ينقص شيئا ، كما قال فى الحديث الآخر له : « لا يغيضها نفقة » (٢) أى لا ينقصها ؛ لأن ما عند الله لا يدخله نقص ، وإنما يدخل النقص المقدر المحدد الفانى ، وما عند الله هو (٣) رحمته وأفضاله على عباده ، وهى صفاته الباقية التى لا تنفى ، ولا يأخذها حد ولا حصر .

وقوله : « إلا ما ينقص المحيط إذا أدخل البحر » : غاية فى باب التمثيل فى هذا ، ويقرب لك أفهام بما يشاهد ؛ فإن ماء البحر من أعظم المراتب عيانا وأكثرها . ودخول المحيط فيه ، وهى الإبرة التى يخاط بها ، وخروجها لا ينقص شيئا ؛ إذ لا يعلق بها من ماء البحر

(٢) أحمد ٣١٣/٢ ، ٥٠٠ .

(١) سقط من ز ، والثبت من ح .

(٣) فى ح : هى .

(...) قَالَ أَبُو إِسْحَقَ : حَدَّثَنَا بِهَذَا الْحَدِيثِ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ ، ابْنَا بَشْرِ ، وَمُحَمَّدُ ابْنُ يَحْيَى ، قَالُوا : حَدَّثَنَا أَبُو مُسْهَرٍ . فَذَكَرُوا الْحَدِيثَ بِطَوْلِهِ .

(...) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ عَبْدِ الْوَارِثِ ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - فِيمَا يَرَوِي عَنْ رَبِّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى - : « إِنِّي حَرَمْتُ عَلَى نَفْسِي الظُّلْمَ وَعَلَى عِبَادِي ، فَلَا تَظَالَمُوا » . وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِهِ . وَحَدِيثُ أَبِي إِدْرِيسَ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ أَتَمُّ مِنْ هَذَا .

٥٦ - (٢٥٧٨) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ بْنِ قَعْنَبَ ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ - يَعْنِي ابْنَ قَيْسٍ - عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مِقْسَمٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « اتَّقُوا الظُّلْمَ فَإِنَّ الظُّلْمَ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . وَاتَّقُوا الشُّحَّ ، فَإِنَّ الشُّحَّ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ ، حَمَلَهُمْ عَلَى أَنْ سَفَكُوا دِمَاءَهُمْ ، وَاسْتَحْلَوْا مَحَارِمَهُمْ » .

٥٧ - (٢٥٧٩) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ ، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ الْمَاجْشُونُ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ الظُّلْمَ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

شيء لصقاتها .

قوله : « الظلم ظلمات يوم القيامة » : قيل : ظاهره أنه ظلمات على صاحبه [حتى] (١) لا يهتدى يوم القيامة سبيلا حيث يسعى نور المؤمنين بين أيديهم وبأيمانهم . وقد تكون الظلمات هنا : الشدائد ، وبه فسروا قوله تعالى : « قُلْ مَنْ يَنْجِيكُمْ مِنْ ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ » (٢) أي شدائدهما . وقد تكون الظلمات هاهنا عبارة عن الاتكال بالعقوبات عليه ، وقابل بهذه اللفظة قوله : « الظلم » لمجانسة الكلام ، كما قال تعالى : « مُسْتَهْزِئُونَ . اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ » (٣) .

وقوله : « اتقوا الشح ، فإن الشح أهلك من كان قبلكم ، حملهم على أن سفكوا دماءهم ، واستحلوا محارمهم » : يحتمل أن هذا هو الهلاك الذي أخبر عنهم في الدنيا ، ويحتمل أنه أراد هلاك الآخرة . وهذا الشح : الحرص على ما ليس عندك والبخل بما عندك ، قال الله تعالى : « أَشْحَىٰ عَلَيْكُمْ » (٤) . قيل : يأتون الحرب معكم لأجل الغنيمة .

(٣) البقرة : ١٤ ، ١٥ .

(٢) الأنعام : ٦٣ .

(١) في هامش ح .

(٤) الأحزاب : ١٩ .

٥٨ - (٢٥٨٠) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ ، عَنْ عَقِيلٍ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ ، لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يُسْلَمُهُ ، مَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ ، وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ بِهَا كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

٥٩ - (٢٥٨١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ - وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ - عَنِ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :

وقوله : « مَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً [من كرب الدنيا] ^(١) فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » : فِي هَذَا فَضْلُ مَعُونَةِ الْمُسْلِمِ لِلْمُسْلِمِ فِي كُلِّ خَيْرٍ ، وَفَعَلَهُ الْمَعْرُوفُ إِلَيْهِ ، وَسَتَرَهُ عَلَيْهِ . وَهَذَا السِّرُّ فِي غَيْرِ الْمُسْتَهْتَرِينَ ، وَأَمَّا الْمُنْكَشِفُونَ الْمُسْتَهْتَرُونَ الَّذِينَ يَقْدَمُ إِلَيْهِمْ فِي السِّرِّ وَسَتَرُوا غَيْرَ مَرَّةٍ فَلَمْ يَرْعَوْا وَتَمَادَوْا ، فَكُشِفَ أَمْرُهُمْ وَقُمِعَ شَرُّهُمْ مِمَّا يَجِبُ ؛ لِأَنَّ كَثْرَةَ السِّرِّ عَلَيْهِمْ مِنَ الْمَهَادَنَةِ عَلَى مَعَاصِي اللَّهِ - تَعَالَى - وَمَصَانَعَةِ أَهْلِهَا . وَهَذَا - أَيْضًا - فِي سِتْرِ مَعْصِيَةِ [انْقَضَتْ وَفَاتَتْ] ^(٢) ، وَأَمَّا إِذَا عَرَفَ انْفِرَادَ رَجُلٍ بِعَمَلِ مَعْصِيَةٍ وَاجْتِمَاعِهِمْ لِذَلِكَ فَلَيْسَ السِّرُّ هَاهُنَا السَّكُوتُ عَلَى ذَلِكَ وَتَرْكُهُمْ إِيَّاهَا ، بَلْ يَتَعَيَّنُ عَلَى مَنْ عَرَفَ ذَلِكَ إِذَا أَمَكْنَهُ بِتَغْيِيرِهِمْ عَنْ ذَلِكَ كُلِّ حَالٍ وَتَغْيِيرِهِ ، وَإِنْ لَمْ يَتَّفَقْ ذَلِكَ إِلَّا بِكَشْفِهِ لِمَنْ يَعْنِيهِ أَوْ لِلسُّلْطَانِ . وَأَمَّا إِيصَاءُ حَالٍ مِنْ يَضْطُرُّ إِلَى كَشْفِ حَالِهِ مِنَ الشُّهُودِ وَالْأَمْنَاءِ وَالْمُحَدِّثِينَ ، فَيَبَيِّنُ حَالَهُمْ مِمَّنْ يَقْبَلُ مِنْهُ ذَلِكَ وَيَنْتَفِعُ بِهِ مِمَّا يَجِبُ عَلَى أَهْلِهِ .

فَأَمَّا فِي الشَّاهِدِ فَعِنْدَ طَلَبِ ذَلِكَ مِنْهُ لَتَجْرِيحِهِ ، أَوْ إِذَا رَأَى حَكْمًا يَقْطَعُ بِشَهَادَتِهِ وَقَدْ عِلْمُ مِنْهُ مَا يَسْقُطُهَا ، فَيَجِبُ رَفْعُهَا .

وَأَمَّا فِي أَصْحَابِ الْحَدِيثِ وَحَمَلَةِ الْعِلْمِ الْمُقْلِدِينَ فِيهِ ، فَيَجِبُ كَشْفُ أَحْوَالِهِمُ السَّيِّئَةِ لِمَنْ عَرَفَهَا مِمَّنْ يَقْلُدُ فِي ذَلِكَ ، وَيَلْتَفِتُ إِلَى قَوْلِهِ ؛ لِثَلَا يَغْتَرُّ بِهِمْ وَيَقْلُدُ فِي دِينِ اللَّهِ مِنْ لَا يَجِبُ . عَلَى هَذَا اجْتِمَاعُ رَأْيِ الْأُئِمَّةِ قَدِيمًا وَحَدِيثًا . وَلَيْسَ السِّرُّ هُنَا بِمَرْغَبٍ فِيهِ وَلَا مَبَاحٍ .

وَفِيهِ أَنَّ الْمَجَازَاةَ فِي الْآخِرَةِ قَدْ تَكُونُ مِنْ جِنْسِ الْعَمَلِ فِي الدُّنْيَا مِنْ خَيْرٍ أَوْ شَرٍّ . وَلَيْسَ فِي الْحَدِيثِ مَا يَدُلُّ عَلَى الْإِثْمِ فِي كَشْفِهِ وَرَفْعِهِ إِلَى السُّلْطَانِ ، وَإِنَّمَا فِيهِ التَّرْغِيبُ عَلَى سِتْرِهِ . وَلَا خِلَافَ أَنْ رَفْعَهُ لَهُ وَكَشْفَهُ مَعْصِيَةِ اللَّهِ مَبَاحٌ لَهُ غَيْرُ مَكْرُوهِ وَلَا مَنْعُوعٍ ، إِنْ كَانَتْ لَهُ نِيَّةٌ مِنْ أَجْلِ عَصْيَانِهِ لِلَّهِ ، وَلَمْ يَقْصِدْ كَشْفَ سِتْرِهِ وَالْإِنْتِقَامَ مِنْهُ مَجْرَدًا فَهَذَا يَكُونُ ^(٣) لَهُ .

(٢) فِي ز : الْغَضَبُ وَعَايَتُهُ ؛ وَالْمَثْبُتُ مِنْ ح .

(١) سَقَطَ مِنْ ح .

(٣) فِي ح : يَكْرَهُ .

«تَدْرُونَ مَا الْمُفْلِسُ؟». قَالُوا: الْمُفْلِسُ فِينَا مَنْ لَا دَرَاهِمَ لَهُ وَلَا مَتَاعَ. فَقَالَ: «إِنَّ الْمُفْلِسَ مِنْ أُمَّتِي، يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلَاةٍ وَصِيَامٍ وَزَكَاةٍ، وَيَأْتِي قَدْ شَتَمَ هَذَا، وَقَذَبَ هَذَا، وَأَكَلَ مَالَ هَذَا، وَسَفَكَ دَمَ هَذَا، وَضَرَبَ هَذَا. فَيُعْطَى هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، فَإِنْ فَنِيَتْ حَسَنَاتُهُ، قَبْلَ أَنْ يُقْضَى مَا عَلَيْهِ، أُخِذَ مِنْ خَطَايَاهُمْ فَطُرِحَتْ عَلَيْهِ، ثُمَّ طُرِحَ فِي النَّارِ».

وقوله: في المفلس: «هو الذي يأتي بصلاة وصيام وزكاة، وقد شتم هذا، وضرب هذا، وسفك دم هذا» الحديث، يعنى: أن هذا هو حقيقة المفلس خاصة؛ لأنه في استعمال الناس فيمن قل ماله وعدمه حتى صار فلوسا، وهذا لمن ينقطع وقد تنقلت به الحال، ويرجو الانجبار لحاله، وإذا بقيت له صحته وسلم له دينه لم يهلك في الدنيا ولا في الآخرة. فأعلمهم أن حقيقة المفلس هو الهلاك التام والعدم المتصل المهلك، مثل هذا الذي كانت له حسنات وللناس عليه تباعات، فأخذوا حسناته كما يؤخذ من الغريم ما بيده، ثم لما لم يكن^(١) له حسنات طرحت عليه سيئاتهم، وطرح في النار؛ لئتم هلاكه وتأبد فلسه، وأيس من فلاحه وانجبار حاله، إلا ما يكون بعد، مما تفضل الله به من إخراج المذنبين وإدخالهم الجنة، بعد الأمر الذي قدره الله في هذا البوار، نعوذ بالله من فلس الدنيا والآخرة.

وقد ردت المبتدعة هذا الحديث، وقالوا: يعارضه قوله: ﴿وَلَا تَرَوْا وَزَرَ وَزَرَ أُخْرَى﴾^(٢)، وقد غلطوا في النظر والتأويل، وهذا إنما عوقب بوزره وظلمه أخاه ولا حبط عمله، كما احتجت به المعتزلة لمذهبها، لكنه سقطت حسناته لما قوبلت سيئاته ومظالمه وزادت عليها في الوزر^(٣)، واستوجب العقوبة بما زاد وكان ثواب حسناته الساقطة في الوزن للمظلوم ثوابا على صبره ومحتته به، [و]^(٤) فضلا زاده الله من عنده. وإنما عوقب بما اجترح وعلى وزره، ولم يظلم، ولا أخذ شيء من عمله، ولا أحبط إلا بحكم الموازنة والمحاسبة، ورجحان السيئات، قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ فِي جَهَنَّمَ خَالِدُونَ﴾^(٥).

فمعنى أخذ الحسنات وطرح السيئات نوع من العقوبات التي أعدها الله للظالمين، وزيادة في ثواب المظلومين الصابرين، لا أنه مؤاخذ بذنب لم يعمله من ذنوب غيره، ولا أحبطت حسناته لسيئاته، ولا دفعت لغيره، بل زيد المظلوم على أجره مثل ثواب حسنات ظالمه،

(٣) في ح: الذنوب.

(٢) الإسراء: ١٥.

(١) في ح: تكن.

(٥) المؤمنون: ١٠٣.

(٤) في هامش ز.

٦٠ - (٢٥٨٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ ، قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ - يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ - عَنِ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «لَتُؤَدَّنَ الْحُقُوقُ إِلَى أَهْلِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، حَتَّى يَقَادَ لِلشَّاةِ الْجُلُحَاءُ مِنَ الشَّاةِ الْقُرْنَاءِ» .

فضلا من الله تعالى .

هذا مذهب أهل السنة والجماعة ، وعليه يتأول ظاهر هذا الحديث ، حتى لا يجد ملحد فيه مطعناً ولا له به حجة .

وقوله: « لتؤدن الحقوق إلى أهلها يوم القيامة ، حتى يقاد للشاة الجلحاء من الشاة القرناء » ، قال الإمام : اضطرب العلماء في إعادة البهائم ، ووقف الشيخ أبو الحسن الأشعري في ذلك ، وجوز أن يُعاد المجانين ومن لم يبلغه الدعوة وجواز أن يعادوا ولم يرد عنده قطع في ذلك . والمسألة موقوفة على السمع .

وأقوى ما يتعلق به من يقطع بإعادة البهائم قوله عز وجل : ﴿وَإِذَا الْوُحُوشُ حُشِرَتْ﴾ (١) . ومن لم يقطع على الإعادة يقول : معنى ﴿حُشِرَتْ﴾ : أى ماتت ، والأحاديث الواردة في ذلك عنده من أخبار الأحاد إنما توجب الظن ، والمراد من المسألة القطع .

وقد قال بعض شيوخنا في قوله : « تقاد الشاة الجلحاء من الشاة القرناء » : أن المراد به ضرب مثل ؛ ليشعر البارى - سبحانه - الخليفة أنها دار قصاص ومجازاة ، وأنه لا يبقى لأحد عند أحد حق ، فضرب المثل بالبهائم التى ليست مكلفة حتى يستحق فيها القصاص ، ليفهم منه أن بنى آدم المكلفين أحق وأولى بالقصاص منهم .

ويصح عندى أن يخلق البارى - سبحانه - هذه الحركة فى البهائم فى الآخرة ليشعر أهل المحشر بما هم صائرون إليه من العدل بينهم .

وسمى ذلك قصاصا لا على معنى قصاص التكليف ، ولكن على معنى قصاص المجازاة .

والقطع فى هذا لا سبيل إليه ، وإجراء الكلام على ظاهره إذا لم يمنع منه عقل ولا سمع أولى وأوجب .

والجلحاء : هى الجماء التى لا قرن لها ، ويقال : قرية جلحاء لا حصن لها . والأجلح من الناس : الذى انحسر الشعر عن جانبي رأسه ، وسطح أجلح : الذى لم يحجب بجدار ولا غيره ، ومنه حديث أبى أيوب : « مَنْ بَاتَ عَلَى سَطْحٍ أَجْلَحَ فَلَا دِيَةَ لَهُ » ، وهودج أجلح : الذى لا رأس له .

٦١ - (٢٥٨٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، حَدَّثَنَا بَرِيدُ ابْنُ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُمْلِي لِلظَّالِمِ ، فَإِذَا أَخَذَهُ لَمْ يَفْلِتْهُ » ، ثُمَّ قرأ : ﴿ وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَى وَهِيَ ظَالِمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ ﴾ (١) .

قال القاضي : توقف من توقف [من الأئمة] (٢) في إعادتها ، إنما هو على القطع بذلك على الله ، كما يقطع بإعادة أهل الثواب والعقاب ومن يجازى ، ولم تكن الظواهر الواردة في ذلك نصاً ولا أخباراً متواترة ، ولا هي مما تحتها عمل ، فيجب العمل بها (٣) ، كما يجب بالظواهر وأخبار الآحاد ، والمسألة علمية مجردة ، والأظهر حشر المخلوقات كلها مجموع ظواهر الآيات والأحاديث ، وإنه ليس من شرط الإعادة المجازاة والعقاب والثواب ، فقد وقع الإجماع على أن أولاد الأنبياء في الجنة ولا مجازاة على الأطفال . واختلف الناس فيمن بعدهم اختلافاً كثيراً [بإمضاء] (٤) ذكره ، ويأتي منه إن شاء الله .

قال الإمام : وقوله : « إن الله يملئ للظالم » : أى يمهله ويؤخره ويطيبل له المدة . قال ابن الأنباري : اشتقاقه من الملو ، وهى المدة والزمان قال غيره : يقال : ملوة [بفتح الميم وضمها] (٥) وكسرها .

وقوله : « حتى إذا أخذه لم يفلته » ، قال القاضي : قيل : أى لم ينفلت منه ، وقيل : يكون معناه : أى لم يخلصه أحد منه . يقال : انفلت الرجل من الآخر وأفلت وأفلته أنا .

(١) هود : ١٠٢

(٢) سقط من ح .

(٣) فى ح : بذلك .

(٤) فى ح : إنما مضى .

(٥) فى ح : بضم الميم وفتحها .

(١٦) باب نصر الأخ ظالماً أو مظلوماً

٦٢ - (٢٥٨٤) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ : اقْتَتَلَ غُلَامَانِ ؛ غُلَامٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَغُلَامٌ مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَنَادَى الْمُهَاجِرُ أَوْ الْمُهَاجِرُونَ : يَا لَ الْمُهَاجِرِينَ ! وَنَادَى الْأَنْصَارِيُّ : يَا لَ الْأَنْصَارِ ! فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : « مَا هَذَا ؟ دَعَوَى أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ ! » . قَالُوا : لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِلَّا أَنَّ غُلَامَيْنِ اقْتَتَلَا ، فَكَسَعَ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ . قَالَ : « فَلَا بَأْسَ ، وَلَيَنْصُرَ الرَّجُلُ أَخَاهُ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا ، إِنْ كَانَ ظَالِمًا فَلْيَنْهَهُ ، فَإِنَّهُ لَهُ نَصْرٌ ، وَإِنْ كَانَ مَظْلُومًا فَلْيَنْصُرْهُ » .

٦٣ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّمِيِّ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ - قَالَ ابْنُ عَبْدِ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرُونَ : حَدَّثَنَا - سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، قَالَ : سَمِعَ عَمْرُو جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ

وقوله عليه الصلاة والسلام - حين سمع : يا للأنصار ، يا للمهاجرين ، من الرجلين اللذين اقتتلا - : « ما هذا ؟ أدعوى الجاهلية » : نهى النبي ﷺ عن الدعوى (١) بالقبائل كما كانت الجاهلية تفعل ، وأن تناصفها إنما كان بالعصبة . والإسلام جاء بالقضاء والفصل بالحق في الأمور ، وقد قال - عليه الصلاة والسلام - : « دعوها ، فإنها منتنة » : أى قبيحة ودينية .

لكن قوله هاهنا لما قيل له القصة : « لا بأس » . دليل على الرخصة في ذلك إذا كان لنصرة الحق ، كما قال في حلف الفضول : « لو دُعيت فيه لأجبت » (٢) . وقد يكون قوله : « لا بأس » : أى لم يقع تحت هذه الدعوة بأس كان خافه قبل ، وهو (٣) أظهر .

وقوله : « فكسع أحدهما الآخر » ، قال الإمام : كسعت الرجل : إذا ضربت مؤخره فاكتسع ، [أى سقط على قفاه . وفى حديث آخر : « فضرِبَ عِرْقُوبَ فَرْسِهِ حَتَّى اكْتَسَعَتْ »] (٤) أى سقطت من مؤخرها . قال الهروي : « كسع رجل من الأنصار » : أى [أى] (٥) ضرب دبره .

(١) فى ز : المدعو ، والمثبت من ح .

(٢) البداية والنهاية ٢/ ٢٧٠ .

(٣) فى ح : وهذا .

(٤) فى هامش ح .

(٥) من ح .

فِي غَزَاةٍ ، فَكَسَعَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ . فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ : يَا لِلْأَنْصَارِ ! وَقَالَ الْمُهَاجِرِيُّ : يَا لِلْمُهَاجِرِينَ ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا بَالُ دَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ ؟ » . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، كَسَعَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ . فَقَالَ : « دَعُوهَا ، فَإِنَّهَا مُنْتَنَةٌ » فَسَمِعَهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي قُحَّالٍ : فَقَالَ : قَدْ فَعَلُوهَا . وَاللَّهِ ، لَنُتَنَ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لِيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ .

قَالَ عُمَرُ : دَعْنِي أَضْرِبْ عَنْقَ هَذَا الْمُنَافِقِ . فَقَالَ : « دَعُهُ ، لَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ » .

٦٤ — (...) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ — قَالَ ابْنُ رَافِعٍ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ : أَخْبَرَنَا — عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : كَسَعَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلًا مِنَ

قال القاضي : قال الطبري : والكسع : هو ضرب الرجل عجزة الآخر بظهر الرجل . وقال : هو ضرب الدبر . وقيل : هو ضربه بالسيف على مؤخره . وقال الخليل : هو ضربك دبر الرجل بيدك أو رجلك .

وقوله : « ولينصر الرجل أخاه ظالماً أو مظلوما ، إن كان ظالماً فلينه ، فإنه له نصر ، وإن كان مظلوما فلينصره » : وفسره في الحديث كما تراه . قال بعضهم : هذا من فصيح الكلام ووجيزه ، وتسمية الشيء بما يؤول إليه ؛ لأنه لو لم ينه ففعل ما لا يجب أدى ذلك إلى القصاص منه ، فنهيه له كمنعه أن يقتص منه ، ونصره على ذلك ، وليس عندى هذا بين .

والكلام أبين من أن يحتاج إلى هذا التكلف ، وهو على وجهه . فنصره بكفه عن الظلم ونهيه عنه نصره له بالحقيقة على الشيطان ، والهوى ، وخلق السوء الذى يحمل على الظلم ، ومعونة لدينه وعقله ، ونصره على الرجوع إلى الحق والوقوف عنده .

وقوله : « لا يتحدث الناس أن محمداً يقتل أصحابه » : فيه ترك تغيير بعض الأمور التى يجب تغييرها ، مخافة أن يؤدى تغييرها إلى أكثر منها . وقد مضى من ذلك أول الكتاب .

وكان النبى — عليه الصلاة والسلام — يستألف على الإسلام النافرين عنه ، فكان يعفو عن أشياء كثيرة أول الإسلام لذلك ؛ لئلا يزدادوا نفاراً ، وكانت العرب من حمية الأنف ،

الْأَنْصَارِ . فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَسَأَلَهُ الْقَوْدَ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « دَعُوهَا ، فَإِنَّهَا مُنْتَنَةٌ » .
قَالَ ابْنُ مَتَّوْرٍ فِي رِوَايَتِهِ : عَمَرُو قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرًا .

وإيذاء الضيم ، حيث كانوا ، فكان — عليه الصلاة والسلام — يستألفهم بطلاقة وجهه ،
ولين كلمته ، ويسط المال لهم ، والإغضاء عن هتاتهم ، حتى يتمكن الإيمان في قلوبهم ،
ويراهم أمثالهم فيدخل في الإسلام ويتبعهم أتباعهم عليه .

ولهذا لم يقتل المنافقين ، ووكل أمرهم إلى ظواهرهم ، مع علمه ببواطن كثير منهم ،
وإطلاع الله — تعالى — إياه على ذلك . ولما كانوا معدودين في الظاهر في جملة أنصاره
وأصحابه ومن تبعه ، وقاتلوا معه غيرهم حمية أو طلب دنيا أو عصبية لمن معهم من
عشائريهم ، وعلمت بذلك العرب ، فلو قتلهم لارتاب بذلك من يريد الدخول في الإسلام
ونفره ذلك عنه ، وتوقع أن يكون ذلك لأمنه وعرض آخر .

وقد اختلف : هل بقى حكم جواز ترك قتلهم والإغضاء عنهم ؟ أو نسخ ذلك آخرًا عند
ظهور الإسلام عند قوله تعالى : ﴿ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ ﴾ (١) وأنها ناسخة لما كان قبلها ؟
وقيل : إنما العفو عنهم ما لم يظهروا نفاقهم ، فإذا أظهره قتلوا ، قاله غير واحد من أئمتنا
وغيرهم ، واستدلوا بقوله تعالى : ﴿ لَئِنْ لَمْ يَنْتَهِ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ ﴾ إلى قوله :
﴿ وَفُتِنُوا تَقْتِيلًا ﴾ (٢) .

(١) التوبة : ٧٣ ، التحريم : ٩ .

(٢) الأحزاب : ٦٠ ، ٦١ .

(١٧) باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم

٦٥ - (٢٥٨٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو عَامِرٍ الْأَشْعَرِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ وَأَبُو أُسَامَةَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ وَأَبْنُ إِدْرِيسَ وَأَبُو أُسَامَةَ، كُلُّهُمْ عَنْ بَرِيدٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبَنِيَانِ، يَشُدُّ بَعْضُهُمُ بَعْضًا» .

٦٦ - (٢٥٨٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادُّهِمْ وَتَرَاحُمِهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ مَثَلُ الْجَسَدِ، إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ، تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهْرِ وَالْحُمَى» .

(...) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ الْحَنْظَلِيُّ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بَنَحُوهُ .

٦٧ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمُؤْمِنُونَ كَرَجُلٍ وَاحِدٍ، إِنْ اشْتَكَى رَأْسُهُ، تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالْحُمَى وَالسَّهْرِ» .

(...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا حَمِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ خَيْثَمَةَ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمُسْلِمُونَ كَرَجُلٍ وَاحِدٍ، إِنْ اشْتَكَى عَيْنُهُ اشْتَكَى كُلُّهُ، وَإِنْ اشْتَكَى رَأْسُهُ اشْتَكَى كُلُّهُ» .

(...) حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا حَمِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ،

وقوله: «المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا» فيه الخوض على تعاون المسلمين ، وتناسرهم ، وتألفهم ، وتواددهم ، وتراحمهم .

ومثله - عليه الصلاة والسلام - في ذلك في البيان (١) ، وفي الحديث الآخر :

عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . نَحْوُهُ .

«بالجسد إذا شكا (١) بعضه شكا (٢) سائر كله » تمثيل صحيح ، وتقريب للأفهام في إظهار المعاني في الصور المرتبة ، فيجب على المسلمين امتثال ما حض — عليه السلام — عليه [من ذلك] (٣) والتخلق به .

(١ ، ٢) في ح : اشتكى .

(٣) سقط من ح .

(١٨) باب النهي عن السباب

٦٨ — (٢٥٨٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقَتِيْبَةُ وَأَبْنُ حُجْرٍ ، قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ — يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ — عَنِ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «الْمُسْتَبَانِ مَا قَالَا ، فَعَلَى الْبَادِي ، مَا لَمْ يَعْتَدِ الْمَظْلُومُ» .

وقوله : « المستبان ما قالا ، فعلى البادئ ، ما لم يعتد المظلوم » : أى يجاوز القدر الذى قال الآخر له ، قال الله تعالى : ﴿وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ الَّذِينَ اعْتَدَوْا مِنْكُمْ فِي السَّبْتِ﴾ (١) قيل : جاوزوا المقدر الذى حد لهم . فيه جواز الانتصار من الظالم ، وقد قال تعالى : ﴿وَلَمَنْ انتصر بعد ظلمه فأولئك ما عليهم من سبيل﴾ (٢) ، وقال : ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَصَابَهُمُ الْبَغْيُ هُمْ يَنْتَصِرُونَ﴾ (٣) قيل : هذا على ظاهره ، والآية محكمة والانتصار من الظالم محمود حسن وقيل : نسختها آية السيف ، فهي منسوخة ، وأبعد بعضهم النسخ فى مثل هذا ، قال : لأنه خبر ولا يبعد النسخ فيه ؛ لأنه وإن كان خبراً لمدح من هو بهذه الصفة ، فقد حض على العمل بها قوله ، ثم [نسخ ذلك] (٤) ، وأن الخبر الذى لا يدخله النسخ فهو ما كان خبراً عن شئ وقع وأمر كان لا مثل هذا . ومع هذا كله فالعفو والصفح أفضل ، قال الله تعالى : ﴿وَلَمَنْ صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَلِكَ لَمِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾ (٥) ، وقال : ﴿وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ﴾ (٦) وقال — عليه الصلاة والسلام — فى الحديث بعد هذا : « ما زاد الله عبداً بعفو إلا عزاً » (٧) وسباب المؤمن فسوق محرم كما قال — عليه السلام .

جعل هذا الإثم على البادئ إذا لم يتعد الثانى ، ومعناه : أن الثانى رد عليه من سبه مثله ما لم يتعدى إلى غيره من سلف ، وإنما سبه فى نفسه بمثل ما سبه به ونحوه ، مما هو أيضاً غير بهتان ولا كذب . وقد يكون التعدى الذى منع منه هذا من ذكر ما لا يباح له ذكره بحال من سبه بكذب وبهتان ، وإن كان الأول قد رماه به ، أو من ذكر سلفه وغير نفسه فى سبه ، أو بالزيادة فى نوع سبه ، وإن كان مما قد يجوز سب المربى عند التأديب كالأحمق والجاهل والظالم ؛ لأن أحداً لا ينفك من بعض هذه الصفات إلا الأنبياء والأولياء فهو إذا كافأه بسبه فلا حرج عليه ، وبقي الإثم على الأول بابتدائه وتعرضه (٨) لذلك . وقد يقال : إنما يرتفع عنه حق صاحبه وتباعته ، ويبقى حق الله — تعالى — فى تعديه لعرض أخيه . وقد يقال : إن الإثم يرتفع بانتصاف هذا منه ، ويكون قوله : « على البادئ » : أى اللوم والذم لتعرضه لذلك .

(١) البقرة : ٦٥ .

(٢) الشورى : ٤١ .

(٣) الشورى : ٣٩ .

(٤) فى هامش ح .

(٥) الشورى : ٤٣ .

(٦) النور : ٢٢ .

(٧) حديث رقم (٦٩) بالباب التالى .

(٨) فى ح : ولتعرضه .

(١٩) باب استحباب العفو والتواضع

٦٩ - (٢٥٨٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقَتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ ، قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ - وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ - عَنِ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ ، وَمَا زَادَ اللَّهُ عَبْدًا بِعَفْوٍ إِلَّا عِزًّا ، وَمَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ لِلَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ» .

قوله : « ما نقصت صدقة من مال » : فيه وجهان : أحدهما : أنه بقدر ما نقص منه يزيده الله فيه وينميه ويكثره . والثاني : أنه وإن نقص في نفسه ففي [الثواب والأجر] ^(١) عنها ما يجبر ذلك النقص بإضعافه .

وقوله : « ما زاد الله [عبداً] ^(٢) بعفو إلا عزا » : فيه - أيضا - وجهان : أحدهما : ظاهره أن من عرف بالصفح والعفو ساد وعظم في القلوب وزاد عزه . الثاني : أن يكون أجره على ذلك في الآخرة وعزته هناك ^(٣) . « وما تواضع أحد لله إلا رفعه الله » : فيه وجهان كذلك : أحدهما : أن الله - تعالى - يمنحه ذلك في الدنيا جزاء على تواضعه له ، وأن تواضعه يثبت له في القلوب محبة ومكانة وعزة . والثاني : أن يكون ذلك ثوابه في الآخرة على تواضعه .

وهذه الوجوه كلها في الدنيا ظاهرة موجودة ، وقد صدق - عليه السلام - فيما أخبر منها . وقد يكون جمع الوجهين في جميعها . وكان هذا كله تنبيها على رد [قول] ^(٤) من يقول ^(٥) : الصبر والحلم الذل . ومن قاله من الجملة فإنما أراد به [شبهه] ^(٦) في الاحتمال وعدم الانتصار .

(١) في ح : الأجر والثواب .

(٢) في هامش ح .

(٣) في ح : هنالك .

(٤) في هامش ح .

(٥) في ح : قال .

(٦) في ح : بأنه يشبهه .

(٢٠) باب تحريم الغيبة

٧٠ - (٢٥٨٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقَتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ ، قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، عَنْ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « أَتَذَرُونَ مَا الْغَيْبَةُ ؟ » . قَالُوا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ : « ذَكَرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ » . قِيلَ : أَفَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ فِي أَخِي مَا أَقُولُ ؟ قَالَ : « إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ ، فَقَدْ اغْتَبْتَهُ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ ، فَقَدْ بَهْتَهُ » .

قوله : « أتذرون ما الغيبة ؟ » إلى قوله : « إن كان فيه ما تقول فقد اغتبتته ، وإن لم يكن [فيه] (١) فقد بهتته » : كذا هو بفتح الهاء مخففة ، وأخطأ من شددتها .

قال الإمام : يقال : بهت فلان فلانا : إذا كذب عليه فبهته ، أى يخبر فى كذبه عليه ﴿بِهْتِ [(٢) الَّذِي كَفَرَ ﴾ (٣) : أى قطع حجته [فتحير] (٤) . والبهتان : الباطل الذى يتحير فى بطلانه .

قال القاضى : والأولى فى تفسير هذا الحديث أن يكون من البهتان ، أى قلت فيه البهتان ، ويفسره الحديث الآخر : « وإن قلت باطلا فذلك البهتان » (٥) . وقيل (٦) : بهته وأبهته بما لم يفعل ، وهو قريب من الأول . قال صاحب الأفعال : بهت الرجل دهش ، على ما لم يسم فاعله ، وهى لغة القرآن الفصيحة . وبهت بضم الهاء حائر . وبهته بهتا وبهتانا : قذفه .

الاغتيال محرم ، وأصله : ذكر الإنسان بما يسوؤه فى غيبته ، والبهت فى وجهه ، وكلاهما مذموم كان بحق أو باطل ، إلا أن يكون لوجه شرعى ، أن يقول له ذلك فى وجهه على طريق الوعظ والنصيحة . ويستحب فيمن كانت منه زلة التعريض دون التصريح ؛ لأن التصريح يهتك حجاب الهيبة ، وقد كان - عليه الصلاة والسلام - كثيراً ما يقول : « ما بال أقوام يفعلون كذا » (٧) . ولا يواجه به . وأما فى الظاهر والغيبة فى مثل تجريح الشاهد والعالم المقتدى به إذا دعت إليه ضرورة ، أو فى النصيحة عند المشورة ، وإن اكتفى فى المشورة بالتعريض وتركه تعيين العيب فحسن .

(١) ساقطة من ز . (٢) فى هامش ح .

(٣) البقرة : ٢٥٨ . (٤) فى هامش ح .

(٥) الموطأ ، ك الكلام ، ب ما جاء فى الغيبة ، رقم (١٠) .

(٦) فى ز : وفيه ، والمثبت من ح .

(٧) حديث رقم (١٢٨) فى ك الفضائل ب علمه ﷺ بالله .

(٢١) باب بشارة من ستر الله تعالى عيبه في الدنيا

بأن يستر عليه في الآخرة

٧١ - (٢٥٩٠) حَدَّثَنِي أُمِّيَّةُ بِنْتُ بَسْطَامٍ الْعَيْشِيُّ ، حَدَّثَنَا يَزِيدٌ - يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ ، عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « لَا يَسْتُرُ اللَّهُ عَلَى عَبْدٍ فِي الدُّنْيَا ، إِلَّا أَسْتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

٧٢ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ ، حَدَّثَنَا وَهْبٌ ، حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « لَا يَسْتُرُ عَبْدٌ عَبْدًا فِي الدُّنْيَا ، إِلَّا أَسْتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

قوله : « [لا يستر الله عبدا] ^(١) في الدنيا إلا ستره يوم القيامة » : يكون ستره له ستر عيوبه ومعاصيه عن إذاعتها على أهل المحشر ، وقد يكون ترك محاسبته عليها وذكرها له . والأول أظهر ؛ لما جاء في الحديث الآخر : « سترك بذنوبه » ، يقول : « سترتها عليك في الدنيا ، وأنا أغفرها لك اليوم » ^(٢) .

(١) في ز : لا يستر الله على عبد .

(٢) سيأتي إن شاء الله في ك التوبة ، ب قبول توبة القاتل برقم (٥٢) .

(٢٢) باب مداراة من يتقى فحشه

٧٣ — (٢٥٩١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَعَمَرُ بْنُ النَّاقِدِ ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبْنُ نُمَيْرٍ ، كُلُّهُمْ عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ — وَاللَّفْظُ لِرُحْمِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ — قَالَ : حَدَّثَنَا سَفْيَانُ — وَهُوَ ابْنُ عُيَيْنَةَ — عَنْ ابْنِ الْمُثَنَّى ، سَمِعَ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ يَقُولُ : حَدَّثَنِي عَائِشَةُ ؛ أَنَّ رَجُلًا اسْتَأْذَنَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ . فَقَالَ : « ائْذِنُوا لَهُ ، فَلَبِثَ ابْنُ الْعَشِيرَةِ ، أَوْ بَشَرٌ رَجُلٌ الْعَشِيرَةِ » ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ أَلَانَ لَهُ الْقَوْلَ . قَالَتْ عَائِشَةُ : فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قُلْتَ لَهُ الَّذِي قُلْتَ ، ثُمَّ أَلَنْتَ لَهُ الْقَوْلَ ؟ قَالَ : « يَا عَائِشَةُ ، إِنَّ شَرَّ النَّاسِ مَنْزِلَةً عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، مَنْ وَدَّعَهُ — أَوْ تَرَكَهُ — النَّاسُ اتَّقَاءَ فُحْشِهِ » .

(...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعُبَيْدُ بْنُ حُمَيْدٍ ، كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ ابْنِ الْمُثَنَّى فِي هَذَا الْإِسْنَادِ . مِثْلَ مَعْنَاهُ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : « بَشَرٌ أَخُو الْقَوْمِ وَابْنُ الْعَشِيرَةِ » .

قوله — عليه الصلاة والسلام — للذي قال له : « بش ابن العشيرة » : فيه أنه لا غيبة فيمن جاهر بنفسه ، ولا كافر ، ولا أمير جائر ، ولا صاحب بدعة ، وهذا الرجل هو عيينة ابن حصن ، وكان حينئذ — والله أعلم — لم يسلم ، فلم يكن القول فيه غيبة ، أو أراد — عليه الصلاة والسلام — إن كان قد أظهر الإسلام أن يبين حاله لئلا يغتر به من لم يعرف باطنه ، وقد كان منه في حياة النبي — عليه الصلاة والسلام — وبعده من هذه الأمور ما دلت على ضعف إيمانه .

ولإلانة النبي — عليه الصلاة والسلام — له بالقول بعد هذا القول ، تألفاً لمثله على الإسلام ، بل فيه من أعلام النبوة قول النبي أنه : « بش ابن العشيرة » علم من أعلام نبوته ، وقد ظهر ذلك منه ؛ إذ هو ممن ارتد وجيء به أسيراً إلى أبي بكر ، وله مع عمر بن الخطاب خبر — والله أعلم — بما ختم له به .

هذا من المداراة وهو بذل الدنيا [لصالح الدنيا والدين . وهي مباحة مستحسنة في بعض الأحوال ، خلاف المداينة المذمومة المحرمة ، وهو بذل الدين لصالح الدنيا] ^(١) والنبي — عليه الصلاة والسلام — هنا بذل له من دنياه حسن عشيرته ، ولا سيما كلمته وطلاقة وجهه ،

ولم يمدحه بقول ، ولا روى ذلك فى حديث فيكون خلاف قوله فيه لعائشة ، فلا يعترض على هذا بالمداينة ولا بحديث ذى الوجهين ، والنبي — عليه الصلاة والسلام — منزّه عن هذا كله ، وحديثه أصل فى المداراة وغيبة أهل الفسوق والكفار وأهل البدع والمجاهرة .

ومعنى قوله : « ابن العشيرة وأخو العشيرة » : أى القبيلة والجماعة ، والعرب [تستعمل]^(١) مثل هذا القول : نعم ابن العشيرة وأخو العشيرة ، يريدون قومه . وعشيرة الرجل : جماعته وقومه . وقد مضى تفسيره قبل .

وقوله — عليه السلام — : « إن من شر الناس منزلة عند الله ، من ودعه الناس أو — تركه — اتقاء فحشه » ، قال الإمام : قال شمر : زعمت النحوية أن العرب أماتوا مصدر يدع وماضيه ، والنبي — عليه الصلاة والسلام — أفصح العرب ، وقال : « ليتتهين أقوام عن ودعهم الجمعة »^(٢) أى تركهم .

قال القاضى : مذهب النحوية فى قولهم : « أماتوه » لم يكثرُوا استعماله ، واستعملوا أمثال من ترك ورفض والرفض والنزل . وقولهم : « أماتوه » يدل عليه ، فإن تكلم به متكلم منهم فليس لكثرة كلامهم بعده ، ألا ترى أن هذين اللفظين من المصدر والفعل لا يكاد يوجد عن النبي — عليه الصلاة والسلام — فى غير هذين الحديثين ، مع شك الراوى فى لفظ النبي كيف كان على ما فى الحديث ، ولم يقل النحوية : إنه خطأ ؛ إذ لا يجوز قوله فيكن منهم الاعتراض . قوله : « اتقاء فحشة » : أى قبيح كلامه ؛ لأنه كان من جفاة الأعراب وحمقائها وسادتها ، وكان يسمى الأحمق المطاع .

(١) ساقطة من ح .

(٢) سبق فى ك الجمعة ب التغليظ فى ترك الجمعة ، رقم (٤٠) .

(٢٣) باب فضل الرفق

٧٤ - (٢٥٩٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ سُفْيَانَ ، حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هَلَالٍ ، عَنْ جَرِيرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « مَنْ يُحَرِّمِ الرَّفْقَ يُحَرِّمِ الْخَيْرَ » .

٧٥ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ ، قَالُوا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ ، حَدَّثَنَا حَفْصٌ - يَعْنِي ابْنَ غِيَاثٍ - كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ . ح وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ ابْنِ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لَهُمَا - قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا ، وَقَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا - جَرِيرٌ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هَلَالٍ الْعَبْسِيِّ ، قَالَ : سَمِعْتُ جَرِيرًا يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « مَنْ يُحَرِّمِ الرَّفْقَ يُحَرِّمِ الْخَيْرَ » .

٧٦ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَاحِدُ بْنُ زِيَادٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هَلَالٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ حَرَّمَ الرَّفْقَ حَرَّمَ الْخَيْرَ ، أَوْ مَنْ يُحَرِّمِ الرَّفْقَ يُحَرِّمِ الْخَيْرَ » .

قوله : « من يحرم الرفق يحرم الخير » : دل أن الرفق خير كله ، ودليل على فضله ؛ لأنه سبب كل خير ، وجالب كل نفع ، بضد الخوف والعنف ، قال الله تعالى : ﴿ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ ﴾ (١) . وقد ذكر في الحديث أن الله يعطي على الرفق ما لا يعطى على العنف ، أى يتأتى به من الأعراض ويسهل من المطالب به ما لا يتأتى بغيره . وقال في الحديث الآخر : « ما يكون فى شيء إلا زانه ، ولا ينزع من شيء إلا شانه » ؛ لأن التهور ليس من محاسن الأخلاق ، وهو من مذامها . والعنف هو ضد الرفق بضم العين . قال أبو مروان بن سراج : ويقال بفتحها وكسرهما .

وقوله فى حديث جابر فى هذا الباب : حدثنا يحيى بن يحيى ، أنبأنا عبد الواحد بن زياد عن محمد بن إسماعيل . كذا عند جماعة شيوخنا وسائر النسخ ، وفى كتاب القاضى

٧٧ - (٢٥٩٣) حَدَّثَنَا حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التَّجِيبِيُّ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي حَيَّوَةُ ، حَدَّثَنِي ابْنُ الْهَادِ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ حَزْمٍ ، عَنْ عَمْرَةَ - يَعْنِي بِنْتَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ - عَنْ عَائِشَةَ - زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « يَا عَائِشَةُ ، إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرَّفْقَ ، وَيُعْطَى عَلَى الرَّفْقِ مَا لَا يُعْطَى عَلَى الْعُتْفِ ، وَمَا لَا يُعْطَى عَلَى مَا سِوَاهُ » .

٧٨ - (٢٥٩٤) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَبْرِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ الْمُقْدَامِ - وَهُوَ ابْنُ شُرَيْحٍ بْنِ هَانِئٍ - عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ - زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ - عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « إِنْ الرَّفْقُ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ ، وَلَا يَنْزَعُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ » .

٧٩ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، سَمِعْتُ الْمُقْدَامَ بْنَ شُرَيْحٍ بْنِ هَانِئٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ : رَكِبْتُ عَائِشَةَ بَعِيرًا . فَكَانَتْ فِيهِ صُعُوبَةٌ ، فَجَعَلْتُ تَرَدُّهُ . فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « عَلَيْكَ بِالرَّفْقِ » . ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِهِ .

أبو عبد الله بن عيسى : عبد الرحمن بن زياد ، والأول الصواب . وعبد الواحد ذكره البخاري والحاكم ، قد اتفقا عليه ، وهو أبو بشر العبدى .

وقوله فى هذا الحديث : « إِنْ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرَّفْقَ » ، قَالَ الْإِمَامُ : الْبَارِى - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - لَا يُوصَفُ إِلَّا بِمَا سَمِيَ بِهِ نَفْسُهُ ، أَوْ سَمَاهُ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، أَوْ أَجْمَعَتِ الْأُمَّةُ عَلَيْهِ . قَالَ الشَّيْخُ أَبُو الْحَسَنِ الْأَشْعَرِى : أَوْ عَلَى مَعْنَى وَمَا لَمْ يَرِدْ فِيهِ إِذْنٌ فِي إِطْلَاقِهِ ، وَلَا وَرَدَ فِيهِ مَنَعٌ وَلَمْ يَسْتَحِلْ وَصَفُ الْبَارِى تَعَالَى بِهِ ، فِيهِ اخْتِلَافٌ ، هَلْ يَبْقَى عَلَى حُكْمِ الْعَقْلِ لَا يُوصَفُ بِتَحْلِيلٍ وَلَا تَحْرِيمٍ ، أَوْ يَمْتَنِعُ لِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى ﴾ (١) فَائْتَبَتْ كَوْنُ أَسْمَائِهِ حَسَنَى ، وَلَا حَسَنَ إِلَّا مَا وَرَدَ الشَّرْعُ بِهِ .

وبين المتأخرين من الأصوليين اختلاف - أيضا - فى تسمية البارى - سُبْحَانَهُ - بما ورد عن رسول الله ﷺ من جهة أخبار الأحاد ، فقال بعض المتأخرين من حذاق الأشعرية : يجوز أن يسمى بذلك ؛ لأن خبر الواحد عنده يقتضى العمل ، وهذا [عنده] (٢) من باب العمليات ، لكن يمنع من استعمال الأقيسة الشرعية ، وإن كانت يعمل بها فى المسائل الفقهية .

ومال بعض المتأخرين منهم إلى المنع من ذلك ، ولم ير خبر الواحد عائدا عن الواحد بخبر إطلاق التسمية على الله — سبحانه .

والأصل في قبول خبر الواحد [والعمل به إجماع الصحابة — رضى الله عنهم — وما فهم عنهم في المسائل منقولة عنهم استعمال خبر الواحد] ^(١) فيها ، فكان من أجاز قبول خبر الواحد في تسمية الله — سبحانه — [فهم من مسالك الصحابة قبولهم ذلك في مثل هذا، ومن منع منه لم يفهم من مسالكهم قبول مثل هذا] ^(٢)، ولا يثبت الإجماع عنده على قبوله ملحق ما لم يقم عليه دليل . فقوله في هذا الحديث : « إن الله رفيق » أنه لم يرد في الشريعة بإطلاقه ، سواء هذا جرى على ما أصلته لك هاهنا من الاختلاف ، ويحتمل أن يكون رفيق بعبد صفة فعل ، وهو ما يخلقه الله — تعالى — من الرفق لعباده ، كأحد التأويلين في تسميته لطيف أنه بمعنى ملطف . وإلى هذا مال بعض أصحابنا . وقال بعضهم: يحتمل أن يريد : أنه ليس بعجول . وهذا يقارب معنى الحلم .

(٢٤) باب النهي عن لعن الدواب وغيرها

٨٠ — (٢٥٩٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُثَيْمٍ . قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ ، عَنْ عَمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، قَالَ : بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَصْفَارِهِ ، وَأَمْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ عَلَى نَاقَةٍ ، فَضُجِرَتْ فَلَعَنَتْهَا ، فَسَمِعَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ : « خُذُوا مَا عَلَيْهَا وَدَعُوهَا ، فَإِنَّهَا مَلْعُونَةٌ » .

قَالَ عَمْرَانُ : فَكَأَنِّي أَرَاهَا الْآنَ تَمْشِي فِي النَّاسِ ، مَا يَعْزِضُ لَهَا أَحَدٌ .

٨١ — (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ ، قَالَا : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ — وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ ، حَدَّثَنَا الثَّقَفِيُّ ، كِلَاهُمَا عَنْ أَيُّوبَ . بِإِسْنَادِ إِسْمَاعِيلَ . نَحْوُ حَدِيثِهِ . إِلَّا أَنَّ فِي حَدِيثِ حَمَّادٍ : قَالَ عَمْرَانُ : فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهَا نَاقَةً وَرَقَاءً . وَفِي حَدِيثِ الثَّقَفِيِّ : فَقَالَ : « خُذُوا مَا عَلَيْهَا وَأَعْرِوْهَا ، فَإِنَّهَا مَلْعُونَةٌ » .

٨٢ — (٢٥٩٦) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنٍ ، حَدَّثَنَا يَزِيدٌ — يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ — حَدَّثَنَا التَّيْمِيُّ ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ ، عَنْ أَبِي بَرَزَةَ الْأَسْلَمِيِّ ، قَالَ : بَيْنَمَا جَارِيَةٌ عَلَى نَاقَةٍ ، عَلَيْهَا بَعْضُ مَتَاعِ الْقَوْمِ ، إِذْ بَصُرَتْ بِالنَّبِيِّ ﷺ ، وَتَضَاقَقَ بِهِمُ الْجَبَلُ . فَقَالَتْ : حُلْ . اللَّهُمَّ ، الْعَنَهَا . قَالَ : فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « لَا تَصَاحِبْنَا نَاقَةً عَلَيْهَا لَعْنَةٌ » .

٨٣ — (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ . ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ

وقوله في الناقة التي لعنتها المرأة : « دعوها فإنها ملعونة » ، « ولا تصاحبنا ناقة عليها لعنة » ، « خذوا ما عليها وأعروها فإنها ملعونة » ، وقول عمران بن حصين : « فكأنني أنظر إليها ناقة ورقاء ، تمشي في الناس وما يعرض لها أحد » ، قال القاضي : الورقاء من النوق التي يخالط بياضها سواد ، والذكر أورك .

وقوله : فقالت : « حل » : هي كلمة يزجر بها الإبل . يقال : حل يحل بسكون اللام فيهما ، ويقال : حل حل بكسر اللام وتنوينها وبغير تنوين أيضا .

وأمر النبي — عليه الصلاة والسلام — في هذه الناقة بما أمر من أخذ ما عليها وإعرائها من أداتها ؛ لأنها لعنتها صاحبته لأمر أطلعه الله عليه فيها من لزوم اللعنة لها ، أو لمعاقبة

ابْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى — يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ — جَمِيعًا عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَزَادَ فِي حَدِيثِ الْمُعْتَمِرِ : « لَا ، أَيْمُ اللَّهِ ، لَا تَصَاحِبُنَا رَاحِلَةً عَلَيْهَا لَعْنَةُ مِنَ اللَّهِ » أَوْ كَمَا قَالَ .

٨٤ — (٢٥٩٧) حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ — وَهُوَ ابْنُ بِلَالٍ — عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَا يَنْبَغِي لِصَدِيقٍ أَنْ يَكُونَ لَعَانًا » .

(...) حَدَّثَنِي أَبُو كُرَيْبٍ ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ ، عَنِ الْعَلَاءِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ . بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

٨٥ — (٢٥٩٨) حَدَّثَنِي سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنِي حَفْصُ بْنُ مِيسَرَةَ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ

صاحبها ؛ لنهيه قبل عن اللعن . فإن كان هذا وجهه ففيه العقاب فى المال ليزجر غيرها عن ذلك . وأصل اللعن : الترك ، وقيل : البعد ، كذا قال أهل اللغة . فلما دعت عليها باللعة وكانت غير مكلفة ممن تتركها لعنة العقاب استعمل فيها معنى اللعنة اللغوية من الترك والإبعاد والخروج عن الملك ؛ معاقبة لقائلها - والله أعلم .

وقوله : « لا يَنْبَغِي لِصَدِيقٍ أَنْ يَكُونَ لَعَانًا وَلَا يَكُونُ اللَّاعِنُونَ شَفْعَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا شُهَدَاءَ » : كله تعظيم لإثم اللعن وتجنبه ، وأنه ليس من أخلاق المؤمنين والصديقين ولا الشهداء والشفعاء يوم القيامة ، وأن مَنْ تَخَلَّقَ بِهِ فَلَيْسَ مِنْ هَذِهِ الطَّبَقَاتِ الْعَزِيزَةِ الرَّفِيعَةِ ؛ لِأَنَّ اللَّعْنَةَ — وَإِنْ كَانَ أَصْلُهَا فِي اللُّغَةِ التَّرْكُ وَالْإِبْعَادُ — فَضَارَ اسْتِعْمَالُهَا فِي الدُّعَاءِ الْإِبْعَادَ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ ، وَلَيْسَ هَذِهِ خَلْقُ الْمُؤْمِنِينَ ، الَّذِينَ وَصَفَهُمُ اللَّهُ بِالرَّحْمَةِ بَيْنَهُمُ وَالتَّعَاوُنَ عَلَى الْبِرِّ ، وَأَنْهُمْ كَالْجَسَدِ الْوَاحِدِ ، وَكَالْبَنِيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُمُ بَعْضًا ، وَأَنَّ الْمُسْلِمَ يُحِبُّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ ، وَمِثْلُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى — فِي الْحَدِيثِ بَعْدَهُ — : « إِنِّي لَمْ أَبْعَثْ لَعَانًا وَإِنَّمَا بَعَثْتُ رَحْمَةً » ، فَمَنْ دَعَا عَلَى أَخِيهِ الْمُسْلِمِ بِاللَّعْنَةِ ، وَهِيَ الْبُعْدُ ^(١) مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ ، وَهِيَ بِمَثَابَةِ الْمَقَاطَعَةِ وَالْعِدَاوَةِ وَمَحَبَةِ الشَّرِّ أَجْمَعِهِ لَهُ ، وَهُوَ ضِدُّ الشَّفَاعَةِ وَالشَّهَادَةِ الْمُقْتَضِيَةِ لِلْإِشْفَاقِ وَالرَّحْمَةِ وَهِيَ ^(٢) غَايَةُ مَا يَرِدُهُ الْكَافِرُ ، وَغَايَةُ مَالِهِ وَعَاقِبَةُ أَمْرِهِ ، فَكَيْفَ يَجُوزُ لِمُسْلِمٍ وَقَرَّ الْإِيمَانُ فِي قَلْبِهِ أَنْ يُحِبَّهُ لِأَخِيهِ وَيَدْعُو عَلَيْهِ بِهِ ؟! وَلِذَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ الْآخِرُ : « فَكَأَنَّهُ قَتَلَهُ » ، قِيلَ : لِأَنَّ الْقَائِلَ قَطَعَ مَنَافِعَهُ الدُّنْيَوِيَّةَ وَحَيَاتِهِ فِيهَا عَنهُ ، وَهَذَا بِاللَّعْنَةِ سَعَى فِي قَطْعِ مَنَافِعِهِ الْآخِرَوِيَّةِ وَحَيَاتِهِ فِي النِّعَمِ الدَّائِمِ ، بِإِبْعَادِهِ مِنَ الْجَنَّةِ وَإِلْحَاقِهِ بِأَصْحَابِ النَّارِ الْمُبْعَدِينَ ، إِذْ هِيَ مَالٌ

أَسْلَمَ ؛ أَنَّ عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ مَرْوَانَ بَعَثَ إِلَى أُمِّ الدَّرْدَاءِ بِأَنْجَادٍ مِنْ عِنْدِهِ ، فَلَمَّا أَنْ كَانَ ذَاتَ لَيْلَةٍ ، قَامَ عَبْدُ الْمَلِكِ مِنَ اللَّيْلِ ، فَدَعَا خَادِمَهُ ، فَكَانَهُ أَبْطَأَ عَلَيْهِ ، فَلَعَنَهُ . فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَتْ لَهُ أُمُّ الدَّرْدَاءِ : سَمِعْتُكَ اللَّيْلَةَ لَعَنْتَ خَادِمَكَ حِينَ دَعَوْتَهُ . فَقَالَتْ : سَمِعْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا يَكُونُ اللَّعَّانُونَ شُفَعَاءَ وَلَا شُهَدَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو غَسَّانَ الْمُسَمَعِيُّ وَعَاصِمُ بْنُ النَّضْرِ التَّمِيمِيُّ ، قَالُوا : حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، كِلَاهُمَا عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ ، بِمِثْلِ مَعْنَى حَدِيثِ حَفْصِ بْنِ مَيْسَرَةَ .

٨٦ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ وَأَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « إِنَّ اللَّعَّانِينَ لَا يَكُونُونَ شُهَدَاءَ وَلَا شُفَعَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

٨٧ - (٢٥٩٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَادٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ ، قَالَا : حَدَّثَنَا مَرْوَانُ - يَعْنِيانَ الْفَزَارِيُّ - عَنْ يَزِيدَ - وَهُوَ ابْنُ كَيْسَانَ - عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، ادْعُ عَلَى الْمُشْرِكِينَ . قَالَ : « إِنِّي لَمْ أَبْعَثْ لَعْنًا ، وَإِنَّمَا بُعِثْتُ رَحْمَةً » .

الملعونين ودار المبعدين .

وفيه يحتمل أن يكون معنى : « فكأنما قتله » في الإثم ، أى أن له من الإثم على لعنه كالإثم على قتله ، وقد يكون هذا في اللعائن عقابا لهم ونقصا من منازلهم ؛ لأن الشفاعة في الآخرة والشهادة إنما هي من الشفقة (١) ، على المذنبين والرحمة لهم ، فحرمتها هؤلاء بفعلهم ضدها من اللعنة لهم المقتضية للقسوة عليه . وما روى عن النبي - عليه الصلاة والسلام - في لعن من لعنه بذكره بعد هذا ومعناه .

وقوله في أول هذا الحديث : « بعث إلى أم الدرداء بخادم » : كذا لابن ماهان ، وللجلودي : بأنجاد ، بفتح الهمزة ، وهو جمع نجد ، وهو متاع البيت الذي ينجد به من فرش وستور ووسائل . والتنجيد : التزيين ، وبيت منجد : مزين بمتاعه .

(١) في ح : الشفقة .

(٢٥) باب من لعنه النبي ﷺ أو سبه أو دعا عليه ، وليس هو

أهلاً لذلك، كان له زكاة وأجرًا ورحمة

٨٨ - (٢٦٠٠) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي الضُّحَى ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلَانِ ، فَكَلَّمَاهُ بَشْيَاءَ لَا أَدْرِي مَا هُوَ ، فَأَغَضِبَاهُ ، فَلَعَنَهُمَا وَسَبَّهُمَا . فَلَمَّا خَرَجَا قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَنْ أَصَابَ مِنَ الْخَيْرِ شَيْئًا مَا أَصَابَهُ هَذَانِ . قَالَ : « وَمَا ذَاكَ ؟ » . قَالَتْ : قُلْتُ : لَعَنْتُهُمَا وَسَبَّيْتُهُمَا . قَالَ : « أَوْ مَا عَلِمْتُ مَا شَارَطْتُ عَلَيْهِ رَبِّي ؟ قُلْتُ : اللَّهُمَّ ، إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ ، فَأَيُّ الْمُسْلِمِينَ لَعَنْتُهُ أَوْ سَبَّيْتُهُ فَاجْعَلْ لَهُ زَكَاةً وَأَجْرًا » .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ ، جَمِيعًا عَنْ عِيسَى بْنِ يُونُسَ ، كَلَاهُمَا عَنْ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَ حَدِيثِ جَرِيرٍ . وَقَالَ فِي حَدِيثِ عِيسَى : فَخَلَّوْا بِهِ فَسَبَّهُمَا ، وَلَعَنَهُمَا ، وَأَخْرَجَهُمَا .

٨٩ - (٢٦٠١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « اللَّهُمَّ ، إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ ، فَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ سَبَّيْتُهُ ، أَوْ لَعَنْتُهُ ، أَوْ جَلَدْتُهُ ، فَاجْعَلْهَا لَهُ زَكَاةً وَرَحْمَةً » .

قوله : « اللَّهُمَّ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ ، أَرْضَى كَمَا يَرْضَى الْبَشَرُ ، وَأَغْضِبُ كَمَا يَغْضِبُ الْبَشَرُ ، وَإِنِّي اتَّخَذْتُ عِنْدَكَ رَبِّي عَهْدًا لَنْ تَخْلَفَنِي ، فَأَيُّ مُسْلِمٍ لَعَنْتُهُ أَوْ سَبَّيْتُهُ أَوْ جَلَدْتُهُ - وَفِي رِوَايَةٍ : أَوْ أَذَيْتُهُ - فَاجْعَلْ لَهُ زَكَاةً وَأَجْرًا » ، وَفِي رِوَايَةٍ : « وَكَفَّارَةً وَرَحْمَةً وَقَرْبَةً ، تَقْرِبُهُ إِلَيْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » عَلَى اخْتِلَافِ أَلْفَاظِ الْحَدِيثِ ، وَزِيَادَةِ بَعْضِهَا عَلَى بَعْضٍ ، قَالَ الْإِمَامُ : فَإِنْ قِيلَ : قَوْلُهُ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - : « [اللَّهُمَّ] (١) إِنِّي أَنَا بَشَرٌ ، أَرْضَى كَمَا يَرْضَى الْبَشَرُ ، وَأَغْضِبُ كَمَا يَغْضِبُ الْبَشَرُ ، وَأَيُّمَا أَحَدٍ دَعَوْتُ عَلَيْهِ مِنْ أُمَّتِي بِدَعْوَةٍ لَيْسَ لَهَا بِأَهْلٌ » . الْحَدِيثُ ، قَالَ الْإِمَامُ - وَفَقَهُ اللَّهُ - : إِنْ قِيلَ : كَيْفَ يَدْعُو النَّبِيُّ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ -

(٢٦٠٢) وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ ، إِلَّا أَنَّ فِيهِ : « زَكَاةٌ وَأَجْرًا » .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ ، كِلَاهُمَا عَنْ الْأَعْمَشِ ، بِإِسْنَادِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ ، مِثْلَ حَدِيثِهِ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ عِيسَى جَعَلَ « وَأَجْرًا » فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ .

بدعوة على من ليس لها بأهل ، وهذا مما لا يليق به ﷺ ؟

قيل : المراد بقوله : ليس لها بأهل عندك في باطن أمره ، لا على ما يظهر إليه — عليه الصلاة والسلام — مما يقتضيه حاله حين دعائه عليه ، فكأنه — عليه الصلاة والسلام — يقول : من كان باطن أمره عندك أنه ممن يرضى عنه فاجعل دعوتي عليه الذي اقتضاها ما ظهر إلى من مقتضى حاله حينئذ طهوراً وزكاة . وهذا معنى صحيح لا إحالة فيه وهو — عليه الصلاة والسلام — متعبد بالظواهر ، وحساب الناس في البواطن على الله تعالى .

فإن قيل : معنى قوله : « وأغضب كما يغضب البشر » وهذا يشير إلى أن تلك الدعوة وقعت بحكم سورة الغضب ، لا على أنها من مقتضى الشرع ، فبقى السؤال على حاله ؟ قيل : يحتمل أن يكون — عليه الصلاة والسلام — أراد أن دعوته — عليه الصلاة والسلام — أو سبه أو جلده كان مما خير بين فعله له عقوبة به للجاني^(١) ، أو تركه . والزجر له بما سوى ذلك ، فيكون الغضب لله تعالى على لعنته أو جلده ، ولا يكون ذلك خارجاً عن شرعه ولا موقعا له فيما لا يجوز .

ويحتمل أن يكون خرج هذا مخرج الإشفاق منه — عليه الصلاة والسلام — وتعليم أمته الخوف من تعدى حدود الله تعالى ، فكأنه — عليه الصلاة والسلام — يظهر الإشفاق من أن يكون الغضب يحمله على زيادة سيرة في عقوبة الجاني لولا الغضب ما زادها ولا أوقعها ، ويكون ذلك من الصغائر على القول بجواز وقوعها من^(٢) الأنبياء — عليهم السلام — وإشفاقاً منه — عليه الصلاة والسلام — وإن لم يقع منه . وقد وقع اللعن والسباب من غير قصد إليه ، فلا يكون في ذلك نازل منزلة اللعنة الواقعة رغبة منه إلى الله سبحانه وطلباً للاستجابة ، فمثل هذه الطرائق ينبغي أن تسلك في [مثل]^(٣) هذا الحديث .

قال القاضي : [قد]^(٤) يحتمل أن يكون ما ذكره من سب ودعاء غير مقصود ولا

(١) في ح : للحال .

(٢) في ح : على ، والمثبت من ر .

(٣) ساقطة من ر ، واستدركت في الهامش .

(٤) ساقطة من ح .

وجعل « وَرَحْمَةً » فِي حَدِيثِ جَابِر .

٩٠ - (٢٦٠١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ - يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَزَامِيِّ - عَنْ أَبِي الزِّنَاد ، عَنْ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « اللَّهُمَّ ، إِنِّي أَتُخَذُ عِنْدَكَ عَهْدًا لَنْ تُخْلَفَنِي ، فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ ، فَأَيُّ الْمُؤْمِنِينَ أَذِيتُهُ ، شَتَمْتُهُ ، لَعَنْتُهُ ، جَلَدْتُهُ ، فَاجْعَلْهَا لَهُ صَلَاةً وَزَكَاةً وَقُرْبَةً ، تُقَرِّبُهُ بِهَا إِلَيْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

(...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ : « أَوْ جَلَدَهُ » .

قَالَ أَبُو الزِّنَادِ : وَهِيَ لُغَةُ أَبِي هُرَيْرَةَ . وَإِنَّمَا هِيَ « جَلَدْتُهُ » .

(...) حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ مُعَبَّدٍ ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ ،

منوى ، لكن بما جرت به عادة العرب في دغم كلامها وصللة خطابها ، وإيراد بعض ألفاظها عند حرجها وتأكيدها وعينها ، ليس على نية إجابة ذلك ، كقوله : « تربت يمينك » ، و« عقرى حلقي » ، ونحوه مما جاء في الحديث من قوله : « لا كبر سنك » ، « ولا أشبع الله بطنك » ، وقد يسمون السب لعناً ، فأشفق - عليه السلام - من موافقة أمثالها ، فعاهد ربه ودعاه ورغب إليه بأن يجعل ذلك القول رحمة وقربة كما قال ، ولم يكن صفته - عليه السلام - الفحش ولا التفحش ، ولا بعث سباً ولا لعناً .

ومثل هذا إنما كان يجري على لسانه في الليل ، وقد تقدم في الحديث أن يدعو على دوس ؛ لأنها كفرت ، فقال : « اللهم اهد دوساً » ، وقال للذي جرحه وأدمى وجهه يوم أحد : « اللهم اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون » .

وقد يكون فعله^(١) هذا - عليه السلام - ودعاؤه ربه إشفافاً على المدعو عليه وتأنيساً ، لئلا يلحقه من الخوف والحذر من ذلك ومن يقبل دعائه ما يحمله على اليأس والقنوط ، وقد يكون سؤالاً منه لربه فيمن جلدته أو سبه بوجه حق وعقاب على جرم ، أن يكون ذلك عقوبة في الدنيا وكفارة له لما فعله ، [وتمحيصاً]^(٢) له عن عقابه عليه في الآخرة ، كما جاء في الحديث الآخر ، وهو أحد معاني الصلاة في اللغة .

وقوله : « وفدية » : أى اجعل لعنتي وجلدى له فدية من عذابك في الآخرة .

وأما قوله : « أغضب كما يغضب البشر » : فهو - عليه الصلاة والسلام - لا يقول ولا

(٢) في ز : تلخيصاً ، والمثبت من ح .

(١) في ح : قوله .

عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِنَحْوِهِ .

٩١ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ سَالِمٍ - مَوْلَى النَّصْرِيِّينَ - قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « اللَّهُمَّ ، إِنَّمَا مُحَمَّدٌ بَشَرٌ ، يَغْضَبُ كَمَا يَغْضَبُ الْبَشَرُ ، وَإِنِّي قَدْ اتَّخَذْتُ عِنْدَكَ عَهْدًا لَنْ تَخْلِفَنِيهِ ، فَأَيُّمَا مُؤْمِنٍ آذَيْتُهُ ، أَوْ سَبَيْتُهُ ، أَوْ جَلَدْتُهُ ، فَاجْعَلْهَا لَهُ كَفَّارَةً ، وَقُرْبَةً ، تُقَرِّبُهُ بِهَا إِلَيْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

٩٢ - (...) حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « اللَّهُمَّ ، فَأَيُّمَا عَبْدٍ مُؤْمِنٍ سَبَيْتُهُ ، فَاجْعَلْ ذَلِكَ لَهُ قُرْبَةً إِلَيْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

٩٣ - (...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ عَمِّهِ ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « اللَّهُمَّ ، إِنِّي اتَّخَذْتُ عِنْدَكَ عَهْدًا لَنْ تَخْلِفَنِيهِ ، فَأَيُّمَا مُؤْمِنٍ سَبَيْتُهُ ، أَوْ جَلَدْتُهُ ، فَاجْعَلْ ذَلِكَ كَفَّارَةً لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

٩٤ - (٢٦٠٢) حَدَّثَنِي هُرُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ ، قَالَا : حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَ : قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ ، وَإِنِّي اشْتَرَطْتُ عَلَى رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ أَيُّ عَبْدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ سَبَيْتُهُ أَوْ شَتَمْتُهُ ، أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ لَهُ زَكَاةً وَأَجْرًا » .

يفعل في حال غضبه ورضاه إلا صدقاً وحقاً ، لكن غضبه لله تعالى قد يحمله على الشدة في أمره ، وتعجيل عقوبة مخالفه ، وترك ما قد أبيح له من الإغضاء عنه والصفح ، فقد جاء في الحديث : أنه « ما انتقم لنفسه قط إلا أن ينتهك حرمة الله » (١) .

وفي الباب : عن سالم مولى النصريين ، بالصاد المهملة ، وعند العذري بالمعجمة ، وهو خطأ ، والصواب الأول وهو سالم الملقب بسيلان ، أبو عبد الله مولى مالك بن أوس ابن الحدثان البصري ، ويقال : مولى شداد البصري (٢) ، وكذا قاله البخاري وغيره .

(١) سبق في ك الفضائل ، ب مباحثته ﷺ للأثام ، برقم (٧٧) .

(٢) في ح : النصري .

(...) حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي خَلْفٍ ، حَدَّثَنَا رَوْحٌ . ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ ، جَمِيعًا عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلُهُ .

٩٥ - (٢٦٠٣) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو مَعْنٍ الرَّقَاشِيُّ - وَاللَّفْظُ لَزُهَيْرٍ - قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ ، حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَّارٍ ، حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ ، حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ، قَالَ : كَانَتْ عِنْدَ أُمِّ سَلِيمٍ يَتِيمَةٌ وَهِيَ أُمُّ أَنَسٍ - فَرَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْيَتِيمَةَ . فَقَالَ: « أَنْتَ هِيَ ؟ لَقَدْ كَبُرْتَ لَا كِبَرَ سَنُكَ » . فَرَجَعَتِ الْيَتِيمَةُ إِلَى أُمِّ سَلِيمٍ تَبْكِي . فَقَالَتْ أُمُّ سَلِيمٍ : مَالِكُ ؟ يَا بَنِيَّةُ ! قَالَتْ الْجَارِيَةُ : دَعَا عَلِيٌّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ أَلَّا يَكْبُرَ سَنِي . فَالَانَ لَا يَكْبُرُ سَنِي أَبَدًا . أَوْ قَالَتْ : قَرْنِي . فَخَرَجَتْ أُمُّ سَلِيمٍ مُسْتَعْجِلَةً تَلُوثُ خُمَارَهَا ، حَتَّى لَقِيَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَالِكُ يَا أُمَّ سَلِيمٍ ؟ ! » . فَقَالَتْ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، أَدَعَوْتُ عَلَى يَتِيمَتِي ؟ قَالَ : « وَمَا ذَاكَ يَا أُمَّ سَلِيمٍ ؟ » . قَالَتْ : زَعَمْتُ أَنَّكَ دَعَوْتُ أَلَّا يَكْبُرَ سَنُهَا وَلَا يَكْبُرَ قَرْنُهَا . قَالَ : فَضَحَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، ثُمَّ قَالَ : « يَا أُمَّ سَلِيمٍ ، أَمَا تَعْلَمِينَ أَنَّ شَرَطِي عَلَى رَبِّي ، أَنِّي اشْتَرَطْتُ عَلَى رَبِّي فَقُلْتُ : إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ ، أَرْضَى كَمَا يَرْضَى الْبَشَرُ ، وَأَغْضَبُ كَمَا يَغْضَبُ الْبَشَرُ ، فَأَيُّمَا أَحَدٍ دَعَوْتُ عَلَيْهِ - مِنْ أُمَّتِي - بِدَعْوَةٍ لَيْسَ لَهَا بِأَهْلٍ ، أَنْ تَجْعَلَهَا لَهُ طَهُورًا وَزَكَاةً وَقُرْبَةً يَقْرِبُهُ بِهَا مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

وَقَالَ أَبُو مَعْنٍ : يَتِيمَةٌ ، بِالتَّصْغِيرِ فِي الْمَوَاضِعِ الثَّلَاثَةِ مِنَ الْحَدِيثِ .

٩٦ - (٢٦٠٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنْزِيُّ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى - قَالَ : حَدَّثَنَا أُمِيَّةُ بْنُ خَالِدٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ الْقَصَّابِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : كُنْتُ أَلْعَبُ مَعَ الصَّبِيَّانِ ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَتَوَارَيْتُ خَلْفَ بَابٍ . قَالَ : فَجَاءَ فَحَطَّأَنِي حَطَاةً . وَقَالَ : « اذْهَبْ وَادْعُ لِي مُعَاوِيَةَ » . قَالَ : فَجِئْتُ

وقوله : « أو جلده » في حديث ابن أبي عمر ، قال : وهي لغة أبي هريرة على إدغام المثلين في جلدته .

وقولها : « لا يكبر [سني] ^(١) » ، أو قالت : « قرني » : السن والقرن بفتح القاف سواء ، يقال : هو سنه وقرنه ، أي مماثله في المولد ، فكأنهما في قوله : « لا كبر سنك ولا كبر قرنك » تقول : لا طال عمرك ؛ لأنه إذا طال عمره طال عمر قرنه وسنه .

(١) في هامش ح . وهو حديث (٩٥) .

فَقُلْتُ : هُوَ يَأْكُلُ . قَالَ : ثُمَّ قَالَ لِي : « اذْهَبْ فَادْعُ لِي مُعَاوِيَةَ » . قَالَ : فَجِئْتُ فَقُلْتُ : هُوَ يَأْكُلُ فَقَالَ : « لَا أَشْبِعَ اللَّهَ بَطْنَهُ » .

قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : قُلْتُ لِأُمِّيَّةَ : مَا حَطَّائِي ؟ قَالَ : قَفَدَنِي قَفْدَةً .

٩٧ - (...) حَدَّثَنِي إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ ، أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، أَخْبَرَنَا أَبُو حَمْرَةَ ، سَمِعْتُ أَبْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ : كُنْتُ أَلْعَبُ مَعَ الصَّبِيَّانِ ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاخْتَبَأْتُ مِنْهُ ، فَذَكَرَ بِمَثَلِهِ .

وضحك النبي ﷺ من خوف أم سليم وهيبتها من إجابة دعوته ، قيل : إنه - عليه الصلاة والسلام - لم يقصد الدعاء عليها ، إلا كما تقدم من الجارى على لسان العرب . وقوله : « تلوث خمارها » . أى تديره على رأسها .

وقوله : « كنت ألعب مع الصبيان » : فيه جواز ترك الصبيان لذلك .

وقوله : فجاء رسول الله ﷺ فحطأني خطأ - بحاء وطاء مهملة والطاء ساكنة مهموز - وقال : « اذهب فادع لى معاوية » فجئت ، فقلت : هو يأكل إلى قوله : « لا أشبع الله بطنه » ، قال الإمام : يحمل على أنه من القول السابق إلى اللسان من غير قصد إلى وقوعه ، ولا رغبة إلى الله تعالى فى استجابته .

وأما قوله : « فحطأني خطأ » ذكر مسلم عن أمية - يعنى ابن خالد - فى معناه : « قفدني قفدة » بتقديم القاف . قال الهروى فى حديث ابن عباس هذا : « فحطأني خطوة » جاء به الراوى غير مهموز ، وقال ابن الأعرابى : الخطو : تحريك الشئ مزعزعا له ، ورواه شمر بالهمز ، وحكى عن غيره : لا تكون الخطأة إلا ضربة بالكف [على] (١) بين الكتفين .

قال القاضى : الخطأة ، قيل : لا تكون إلا [بالضرب باليد] (٢) مبسوطه . وتفسير أمية لها بالقفد قريب منه ، وهو صفح القفا ، وقيل : صفح الرأس ، ويحتمل أن فعل النبي به ذلك ليس على طريق الصفع والعقاب ؛ إذ لم يتقدم بالخبر ما يوجب ذلك ، ولكنه على طريق ما يفعل بالصغار والشباب من الملاعبة والتأنيس لهم ، كما قيل : أذن ابن عباس فى الصلاة . ويحتمل أنه قصد تأديبه على أمر فرط فيه لمن أمره واشتغل باللعب عنه . ولذلك يحتمل أن دعاءه على معاوية كان على طريق جد وتحقيق وضجر عليه ؛ إذ لم يبادر بإجابة دعوته المرة بعد الثانية ، ولعله ظن أنه أمر على تراخ وغير معجل ، أو كان محتاجا إلى الطعام .

(٢٦) باب ذم ذى الوجهين ، وتحريم فعله

٩٨ - (٢٥٢٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِك ، عَنْ أَبِي الزِّنَاد ، عَنِ الْأَعْرَج ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِنْ مِنْ شَرِّ النَّاسِ ذَا الْوَجْهَيْنِ ، الَّذِي يَأْتِي هَؤُلَاءِ بِوَجْهِ ، وَهَؤُلَاءِ بِوَجْهِ » .

٩٩ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ عَرَكَ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « إِنْ مِنْ شَرِّ النَّاسِ ذُو الْوَجْهَيْنِ ، الَّذِي يَأْتِي هَؤُلَاءِ بِوَجْهِ ، وَهَؤُلَاءِ بِوَجْهِ » .

١٠٠ - (...) حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى ، أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهَبٍ ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ عُمَارَةَ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « تَجِدُونَ مِنْ شَرِّ النَّاسِ ذَا الْوَجْهَيْنِ ، الَّذِي يَأْتِي هَؤُلَاءِ بِوَجْهِ ، وَهَؤُلَاءِ بِوَجْهِ » .

وقوله : « من شر الناس ذو الوجهين » : تقدم الكلام فيه وهو بين وهذا فيما ليس طريقه الإصلاح والخير بل فى الباطل والكذب وتزيينه لكل طائفة عملها وتقبيحه عند الأخرى ، وذم كل واحدة عند الأخرى [بخلاف المداراة والإصلاح المرغوب فيه ، وإنما يأتى لكل طائفة بكلام فيه صلاح الأخرى] ^(١) ، ويعتذر لكل واحدة عن الأخرى وينقل لها الجميل عنها .

(٢٧) باب تحريم الكذب وبيان المباح منه

١٠١ - (٢٦٠٥) حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ؛ أَنَّ أُمَّهُ - أُمَّ كُلْثُومَ بِنْتَ عُقْبَةَ ابْنِ أَبِي مُعَيْطٍ - وَكَانَتْ مِنَ الْمُهَاجِرَاتِ الْأَوَّلِ ، اللَّائِي بَايَعْنَ النَّبِيَّ ﷺ - أَخْبَرَتْهُ ؛ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ : « لَيْسَ الْكَذَّابُ الَّذِي يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ ، وَيَقُولُ خَيْرًا وَيَنِمِّي خَيْرًا » .

قَالَ ابْنُ شَهَابٍ : وَلَمْ أَسْمَعْ يَرْخَصُ فِي شَيْءٍ مِمَّا يَقُولُ النَّاسُ كَذِبًا إِلَّا فِي ثَلَاثٍ : الْحَرْبُ ، وَالْإِصْلَاحُ بَيْنَ النَّاسِ ، وَحَدِيثُ الرَّجُلِ أَمْرَاتِهِ وَحَدِيثُ الْمَرْأَةِ زَوْجَهَا .

وقوله : « ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس ويقول خيراً وينمى خيراً » بعد هذا في الأم يبين ما قلناه .

وقول ابن شهاب في الحديث : « لم أسمع أحداً يرخص في شيء مما يقول الناس كذب إلا في ثلاث : الحرب ، والإصلاح [بين الناس] ^(١) ، وكذب الرجل امرأته وكذب المرأة زوجها » ، قال القاضي : لا خلاف في جواز الكذب في هذا .

واختلف في الصورة الجائزة فيه ^(٢) ، وما هو هذا الكذب المباح في هذه الأبواب ؟ فحمله قوم على الإطلاق ، وأجازوا قول ما لم يكن في ذلك لما فيه من الإصلاح ، وأن الكذب المذموم إنما هو ما فيه مضرة المسلمين ، واحتجوا بقول : « بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا » ^(٣) وقوله : « إِنِّي سَقِيمٌ » ^(٤) ، وقوله : « فَإِنَّهَا أُخْتِي » ^(٥) ، وقول منادى يوسف : « أَيُّهَا الْعِمْرُ إِنَّكُمْ لَسَارِقُونَ » ^(٦) ، وقالوا : لا خلاف أن من رأى رجلاً يريد أن يقتل مسلماً ، أو يقدر على أن ينجيه منه بالكذب ، أنه واجب عليه مثل أن يقول : ليس [هو] ^(٧) هاهنا ، أو ليس هو فلان ، ونحو هذا . فإذا كان واجبا هنا فهو جائز فيما فيه الإصلاح .

وقال آخرون - وهو مذهب الطبري - : لا يجوز الكذب في شيء من الأشياء ، ولا

(٣) الأنبياء : ٦٣ .

(٢) في ح : منه .

(١) في هامش ح .

(٤) الصافات : ٨٩ .

(٥) سبق في ك الإيمان ، ب أدنى أهل الجنة منزلة فيها ، برقم (١٩٣) .

(٧) ساقطة من ز .

(٦) يوسف : ٧٠ .

(...) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شِهَابٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ،

الخبر عن شيء بخلاف مخبره عن شيء ، وما جاء في هذا من الإباحة فإنما هو مما لا يجوز في غيره للضرورة هنا ، وإنما هو على التورية وطريق المعارض لا تصريح الكذب ، مثل أن يعد زوجته بأن يغفر لها ويحسن إليها ، ونيتة في ذلك إن قدر الله أو إلى مدة ذلك وثناؤه وإثابتها في غير هذا بكلمات مشتركة وألفاظ متحملة (١) ، يفهم منها ما يطيب قلبها ، وكذلك في الإصلاح بين الناس ونقل ما ينقل لها ولا عن هؤلاء من كلام جميل ، وقول حسن ، وعذر محتمل ، وكذلك في الحرب ، كما كان إذا أراد غزوة ورى بغيرها ، مثل أن يقول : هل لكم في قتال بني فلان [غزو بلد] (٢) كذا ، أو تأهبوا لغزو [بلد] (٣) كذا ، وقد وجب غزو بني فلان ، [أو] (٤) أنا أغزو بلد (٥) كذا ونيتة وقتاً آخر ، وكذلك أن يقول لمبارزة الخيل : سرجك ، ويريد فيما مضى ، ويقول للجيش من عدوه : مات إمامكم الأعظم ليدخل الذعر قلوبهم ويريد النوم ، وشبه (٦) هذا ، [أو يقول : غداً يقدم علينا مدد ، وهو قد أعد قوماً من عسكره ليأتوا في صورة المدد] (٧) .

فهذا من الخدع الجائزة والمعارض المباحة ، فمثل هذا كله من المعارض التي فيها مندوحة عن الكذب . وتأولوا قصة إبراهيم ويوسف منها أنها معارض ، ووجوه أخرى معروفة .

وأما قوله : « والمرأة تحدث زوجها » : فيحتمل أن هذا فيما يحدث كل واحد منهما الآخر من وده له واعتباطه له ، وإن كان أكثر مما يعتقد لما في ذلك من الصلاح ودوام الألفة بينهما ، والله أعلم .

وأما إذا كانت المخادعة مع العدو ، أو المواعدة مع الزوجة بالآيمان والعهود ، أو أخذ عوض من مال الزوجة على ما وعداها به ، فلا يحل شيء من ذلك عند الجميع ، وهو عاص كاذب ، آثم فيما لم يف به من ذلك .

وقوله في هذا الباب : في كتاب مسلم من حديث عمرو الناقد بسنده عن محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب بهذا الإسناد ، [هذا] (٨) هو الصواب ، وكذا سمعناه في الكتاب ، وكان في بعض نسخ مسلم فيه : محمد بن عبد الله بن [عبيد الله] (٩)

(١) في ح : محتملة .

(٢) في ز : غزو بكذ ، والمثبت من ح .

(٤) مثبتة من ح .

(٣) في ز : غزو ، والمثبت من ح .

(٦) في ز : وسنته .

(٥) في ز : كذا ، والمثبت من ح .

(٨) ساقطة من الأصل ، واستدركت في الهامش بسهم .

(٧) في هامش ح .

(٩) في هامش ح .

مِثْلُهُ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ صَالِحٍ : وَقَالَتْ : وَلَمْ أَسْمَعْهُ يُرَخِّصُ فِي شَيْءٍ مِمَّا يَقُولُ النَّاسُ إِلَّا فِي ثَلَاثٍ . بِمِثْلِ مَا جَعَلَهُ يُونُسُ مِنْ قَوْلِ ابْنِ شِهَابٍ .

(...) وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . إِلَى قَوْلِهِ : « وَنَمَى خَيْرًا » ، وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ .

ابن شهاب، وهو خطأ ، وعلى الصواب قرأناه وسمعناه من شيوخنا ، لكن كتبنا فيه عن أبي بحر الرواية : ابن عبد الله بن عبيد الله ، وهو خطأ ، والصحيح ما في الكتاب .

(٢٨) باب تحريم النميمة

١٠٢ — (٢٦٠٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَقَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، قَالَ : إِنَّ مُحَمَّدًا ﷺ قَالَ : « أَلَا أُنبِّئُكُمْ مَا الْعَضَةُ ؟ هِيَ النَّمِيمةُ الْقَالَةُ بَيْنَ النَّاسِ » . وَإِنَّ مُحَمَّدًا قَالَ : « إِنَّ الرَّجُلَ يَصْذُقُ حَتَّى يُكْتَبَ صِدِّيقًا ، وَيَكْذِبُ حَتَّى يُكْتَبَ كَذَّابًا » .

وقوله : « أَلَا أُنبِّئُكُمْ مَا الْعَضَةُ ؟ هِيَ النَّمِيمةُ الْقَالَةُ بَيْنَ النَّاسِ » : كذا روايتنا عن أكثر شيوخنا : « العضة » مثل العدة . وعند الجياني : « العضه » مثل الوجه . جاء في الحديث مفسراً بالنميمة ، ثم فسرهما بالقالة بين الناس ، أى نقل القول بينهم عن بعضهم لبعض .

قال الإمام : قيل فى قوله : ﴿ جَعَلُوا الْقُرْآنَ عِضِينَ ﴾ (١) : هو جمع عضه ، من : عضيت الشيء : أى مزقته . قال ابن عباس : آمنوا ببعض وكفروا ببعض ، فلعل النميمة سميت عضه ؛ لأنها تفرق بين الناس .

قال القاضى : قد جاء مفسراً فى الحديث بما لا يحتاج إلى غيره . وقد قيل فى تفسير العضه : إنها السحر . وقيل : قول البهتان ، وقد تقدم تفسيره فى قوله : « لا يعضه بعضاً بعضاً » . وقد قيل فى قوله : ﴿ جَعَلُوا الْقُرْآنَ عِضِينَ ﴾ أى سحراً ؛ لقولهم : ﴿ إِنَّ هَذَا إِلَّا سِحْرٌ يُؤْتَرُ ﴾ (٢) .

(١) الحجر : ٩١ .

(٢) المدثر : ٢٤ .

(٢٩) باب قبح الكذب ، وحسن الصدق ، وفضله

١٠٣ - (٢٦٠٧) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - قَالَ إِسْحَقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا - جَرِيرٌ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ الصَّدْقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ ، وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَصْدُقُ حَتَّى يُكْتَبَ صَدِيقًا . وَإِنَّ الْكَذْبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ ، وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَكْذِبُ حَتَّى يُكْتَبَ كَذَابًا » .

١٠٤ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَهَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ ، قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

قوله : « إن الرجل يصدق حتى يكتب عند الله صديقا ، ويكذب حتى يكتب عند الله كذابا » : فيه تحريض على تحرى الصدق وتجنب الكذب وترك التساهل فيه ؛ فإن ذلك يؤدي إلى أمثاله ، ويقع فيه ويكثر منه إذا لم يتحفظ من الكذب حتى يعرف به ، ويكتب عند الله بالمبالغة في الصدق إذا اعتاده ، أو بالكذب إذا اعتاده ، فإن فعيل وفعال من « صديق ، وكذاب » من أبنية المبالغة والكثرة . ومعنى كتبنا هنا : أى حكم عليه وله بذلك وحق له منزلة الصديقين وثوابهم ، أو صفة الكذابين وعقابهم . وقيل فى قوله : « كَتَبَ اللَّهُ لِأَعْلَيْنِ » (١) : أى حكم ، ويكون هذا إظهار حكمه فيها . وإنفاذ قدرة له بالشقاوة والسعادة بمقتضى الصفتين ، أو كتب ذلك فى كتاب ليشهر (٢) بالصفتين فى المأ الأعلى ، أو يلتقى ذلك فى السنة الناس ، كما يوضع القبول والبغضاء ، وإلا ففضاؤه المتقدم وكتابه السابق قد سبق فيه بما كان ويكون فيه هذا .

ثم الحديث عندنا فى جميع النسخ الواصلة إلينا والروايات المتصلة بمسلم والبخارى عندنا ، إلا أن أبا مسعود الدمشقى زاد عن مسلم فى حديث ابن المثنى وابن بشار فى هذا الباب : وإن شر الروايات روايا بالكذب وإن الكذب لا يصلح منه جد ولا هزل ولا بعد الرجل مبيته ثم يحلفه . وذكر الدمشقى أن مسلما أخرج هذه الزيادة وقد ذكرها أيضا فى الحديث أبو بكر البرقاني ، قال أبو عبيد الله الحميدى : وليست عندنا فى كتاب مسلم .

ومعنى « الروايات » هنا قيل : جمع روية ، وهو ما يرويه المرء بعده أمام عمله أو قوله ،

ﷺ: « إِنَّ الصَّدْقَ بَرٌّ ، وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ ، وَإِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَحَرَّى الصَّدْقَ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ صِدْقًا . وَإِنَّ الْكُذْبَ فَجُورٌ ، وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ ، وَإِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَحَرَّى الْكُذْبَ حَتَّى يُكْتَبَ كَذَابًا » .

قَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي رِوَايَتِهِ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

١٠٥ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ ، قَالَا : حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، عَنْ شَقِيقٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « عَلَيْكُمْ بِالصَّدْقِ ، فَإِنَّ الصَّدْقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ ، وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ ، وَمَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَصْدُقُ وَيَتَحَرَّى الصَّدْقَ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ صِدْقًا . وَإِيَّاكُمْ وَالْكَذِبَ ، فَإِنَّ الْكُذْبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ ، وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ ، وَمَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَكْذِبُ وَيَتَحَرَّى الْكُذْبَ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَابًا » .

(...) حَدَّثَنَا مُنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ مُسْهِرٍ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ ، أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ ، كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَلَمْ يَذْكُرْ فِي حَدِيثِ عِيسَى : « وَيَتَحَرَّى الصَّدْقَ ، وَيَتَحَرَّى الْكُذْبَ » . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مُسْهِرٍ : « حَتَّى يُكْتَبَهُ اللَّهُ » .

وقيل : جمع رواية ، أى حامل وناقل له ، وقد يكون عندى استعارة من راوية الماء ، ومنه سمى راوية الحديث والعلم ؛ لحمله إياه كحمله الماء والانتفاع بما عنده كما ينتفع بمائها ، وكما قيل لحامل العلم : وعاء علم وكنيف علم (١) .

وقوله : « وَإِنَّ الصَّدْقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ » (٢) ، وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ . وَإِنَّ الْكُذْبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ ، معناه : أَنَّ الصَّدْقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ بِالْعَمَلِ الصَّالِحِ الْخَالِصِ مِنَ الْإِثْمِ . وَالْبِرُّ اسْمُ جَامِعٍ لِلْخَيْرِ كُلِّهِ ، وَقِيلَ : الْبِرُّ : الْجَنَّةُ ، وَقِيلَ ذَلِكَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ ﴾ (٣) وَيُوَصِّلُ إِلَيْهِ ، وَالْبِرُّ يُوَصِّلُ إِلَى الْجَنَّةِ وَيُرْشِدُ إِلَيْهَا ، وَالْكَذْبُ يُوَصِّلُ إِلَى الْفُجُورِ وَأَصْلُهُ الْمِيلُ عَنِ الْقَصْدِ ، وَقِيلَ : الْإِنْبِعَاتُ فِي الْمَعَاصِي ، وَمِنْهُ قِيلَ لِلْفَاجِرِ : كَاذِبٌ ، وَلِلْمَكْذُوبِ بِالْحَقِّ : فَاجِرٌ . وَمَعْنَى : « يَتَحَرَّى الصَّدْقَ وَيَتَحَرَّى الْأَدْبَ » : أَيْ يَقْصِدُهُ وَيَعْتَمِدُهُ ، وَالْحَرَى : نَاحِيَةُ الشَّيْءِ .

(٢) فِي ز : الْفُجُورِ ، وَهُوَ خَطَأٌ .

(١) فِي ح : وَكَنْفَهُ .

(٣) آلِ عِمْرَانَ : ٩٢ .

(٣٠) باب فضل من يملك نفسه عند الغضب

وبأى شىء يذهب الغضب

١٠٦ - (٢٦٠٨) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ - وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ - قَالَا : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ ، عَنْ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا تَعْدُونَ الرَّقُوبَ فِيكُمْ ؟ » قَالَ : قُلْنَا : الَّذِي لَا يُولَدُ لَهُ . قَالَ : « لَيْسَ ذَلِكَ بِالرَّقُوبِ ، وَلَكِنَّهُ الرَّجُلُ الَّذِي لَمْ يُقَدِّمْ مِنْ وَلَدِهِ شَيْئًا » . قَالَ : « فَمَا تَعْدُونَ الصَّرْعَةَ فِيكُمْ ؟ » . قَالَ : قُلْنَا : الَّذِي لَا يَصْرَعُهُ الرَّجَالُ . قَالَ : « لَيْسَ بِذَلِكَ ، وَلَكِنَّهُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ » .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ ، كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَ مَعْنَاهُ .

١٠٧ - (٢٦٠٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَعَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ ، قَالَا كِلَاهُمَا : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصَّرْعَةِ ، إِنَّمَا الشَّدِيدُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ » .

١٠٨ - (...) حَدَّثَنَا حَاجِبُ بْنُ الْوَلِيدِ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ عَنِ الزُّبَيْدِيِّ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

قال الإمام : قوله : « ما تعدون الرقوب فيكم ؟ » قلنا : الذي لا يولد له قال : « ليس ذلك بالرقوب ، [ولكنه الرجل] ^(١) الذي لم يقدم من ولده شيئا » الحديث . قال أبو عبيد : معناه في كلامهم : فقد الأولاد في الدنيا ، فجعله الله فقدمهم في الآخرة ، فكانه حول الموضع إلى غيره .

قال القاضي : لما كان الرقوب عندهم ذا مصيبة لفقد بنيه ، كثير الأسف على ذلك ، أعلمهم - عليه السلام - أن الذي أصيب بفقدهم في الآخرة هو المصاب حقيقة ؛ لما فاته من

يَقُولُ : « لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرْعَةِ » . قَالُوا : فَالشَّدِيدُ أَيُّمَ هُوَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ ! قَالَ :
« الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ » .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ ، جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ ، أَخْبَرَنَا
مَعْمَرٌ . ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بَهْرَامَ ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ ، أَخْبَرَنَا
شُعَيْبٌ ، كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ،
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ .

١٠٩ - (٢٦١٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ - قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا .
وَقَالَ ابْنُ الْعَلَاءِ : حَدَّثَنَا - أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ
ابْنِ صُرْدٍ ، قَالَ : اسْتَبَّ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَجَعَلَ أَحَدُهُمَا تَحْمُرُ عَيْنَاهُ وَتَنْتَفِخُ
أُودَاجَهُ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنِّي لَأَعْرِفُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ عَنْهُ الَّذِي يَجِدُ :
أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ » ، فَقَالَ الرَّجُلُ : وَهَلْ تَرَى بِي مِنْ جُنُونٍ ؟
قَالَ ابْنُ الْعَلَاءِ : فَقَالَ : وَهَلْ تَرَى . وَلَمْ يَذْكُرِ الرَّجُلَ .

آخر تقديمهم كما وصل به من قوله : « ما تعدون الصرعة ؟ » فقالوا : الذي يصرع الرجال ،
قال : « ليس بذلك ، ولكنه الذي يملك نفسه عند الغضب » ، فكأنه قال : ليس الرقوب
بالحقيقة ولا الصرعة بالحقيقة من ذكرتم ، لكنه هذان الآخران ، ذلك لما فقدته في أخراه ،
وهذا لما ملك نفسه وصرعها عند غضبه ، ولم ينف اسم اللغة عن المسمين .

قيل : وفي هذا فضل كظم الغيظ وأن مجاهدة النفس أشد من مجاهدة العدو ؛ لأن
النبي - عليه السلام - جعل غلبته لنفسه أشد من غلبته لمناوته ، قال تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ
جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلًا ﴾ (١) قيل فيه : جهاد النفس ، وفي الحديث : « رجعتم من الجهاد
الأصغر إلى الجهاد الأكبر » (٢) .

والصرعة بضم الصاد وفتح الراء الذي يكثر صرع الناس وغلبتهم ، وكذلك كل من يكثر
منه الشيء ، يقال فيه : فعله مثل ضحكته وهزوه وخدعه وصرعه ، فإذا سكنت ثانيها فعلى

(١) العنكبوت : ٦٩ .

(٢) كشف الخفاء ٤٢٤/١ (١٣٦٢) وفيه : قال الحافظ ابن حجر : هو مشهور على الألسنة ، وهو من
كلام : إبراهيم بن عيلة ، وقال العراقي في تحقيقه على الإحياء : رواه البيهقي بسند ضعيف عن جابر ،
ورواه الخطيب في تاريخه عن جابر بلفظ أطول من ذلك .

١١٠ - (...) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، سَمِعْتُ الْأَعْمَشَ يَقُولُ : سَمِعْتُ عَدِيَّ بْنَ ثَابِتٍ يَقُولُ : حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ صُرْدٍ قَالَ : اسْتَبَّ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ ؛ فَجَعَلَ أَحَدُهُمَا يَغْضِبُ وَيَحْمَرُّ وَجْهَهُ ، فَنَظَرَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ : « إِنِّي لَأَعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ ذَا عَنْهُ : أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ » ، فَقَامَ إِلَى الرَّجُلِ رَجُلٌ مِمَّنْ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : أَتَدْرِي مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ آنفًا ؟ قَالَ : « إِنِّي لَأَعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ ذَا عَنْهُ : أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ » ، فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ : أَمَجْنُونًا تَرَانِي ؟

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا

الإِسْنَادِ .

العكس ، أى الذى يفعل به ذلك كثيراً يضحك به ويستهزأ به ويخدع .

قوله فى الذى [رآه] ^(١) غضب : « إِنِّي لَأَعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا ذَهَبَ عَنْهُ : أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ » : فيه أن الغضب فى غير الله من نزغ الشيطان ، وما يحمل عليه من موافقته هوى النفس وطبعها المركب فيها ، وأن الاستعاذة من الشيطان كفته وسكن غضبه . وقول الآخر : « هل ترى فى من جنون » كلام من لم يفقه فى دين الله ، وظن أنه لا يستعاذ من الشيطان إلا من المس ، ولم يعلم أن الغضب من أوائل مسه ؛ ولهذا يخرج به عن صورته وخلقه ، ويحفه بقبح الحركات والكلام والأفعال ، حتى يزين له إفساد ماله ، وتمزيق ثيابه ، وكسر ما حوله من آنية ، وقتل من نازعه أو غضب عليه ، أو إفساده أو الحلف والنذر على الانتفاع به ، ولعله كان من جفاة الأعراب أو ممن لم يخلص إيمانه من المنافقين .

(٣١) باب خلق الإنسان خلقاً لا يتمالك

١١١ - (٢٦١١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، عَنْ حَمَّادِ ابْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَمَّا صَوَّرَ اللَّهُ آدَمَ فِي الْجَنَّةِ تَرَكَهُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَتْرُكَهُ ، فَجَعَلَ إِبْلِيسُ يُطِيفُ بِهِ ، يَنْظُرُ مَا هُوَ ، فَلَمَّا رَأَاهُ أَجُوفَ عَرَفَ أَنَّهُ خُلِقَ خَلْقًا لَا يَتِمَّالِكُ » .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ ، حَدَّثَنَا بِهِزٌ ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

وقوله : « لما صور الله آدم في الجنة جعل إبليس يطيف حوله » ، قال الإمام : يقال : طاف بالشئ طوفاً وأطاف : استدار حوله .

وقوله : « فلما رآه أجوف عرف أنه خلق خلقاً لا يتمالك » ، قال القاضي : أى ذا جوف ، وقد يكون معناه : خالى الداخل ، وبه سمي الجوف وكل مقعر أجوف ، وجوف كل شئ قعره وداخله .

وقوله : « لا يتمالك : [يعنى (١) يحبس نفسه ويملكها عن الشهوات .

(١) ساقطة من ز ، والمثبت من ح .

(٣٢) باب النهي عن ضرب الوجه

١١٢ - (٢٦١٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنُ قَعْنَبٍ ، حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ - يَعْنِي الْحَزَامِيَّ - عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ ، فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ » .

(...) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ : « إِذَا ضَرَبَ أَحَدُكُمْ » .

١١٣ - (...) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ ، فَلْيَتَّقِ الْوَجْهَ » .

قوله : « إذا قاتل أحدكم أخاه » ، وفي رواية أخرى : « إذا ضربه فليجنب الوجه » ، وفي رواية : « فلا يلطم الوجه » : فيه تشريف هذه الصورة عن الشين ؛ إذ الضرب فيها واللطم مما يظهر الشين فيها سريعاً ؛ ولأن فيها المحاسن وأعضاء نفيسة ، وأكثر الإدراكات ، فقد يبطلها بفعله والتشويه فيها أشد ؛ لأنها شيما الإنسان والبادي منه والتميز به من أمثاله ، والصورة التي خلقه الله عليها وكرم بها بنى آدم وفضلهم على كثير من خلقه تفضيلاً .

قوله آخر الحديث : « فإن الله خلق آدم على صورته » ، قال الإمام : هذا حديث ثابت عند أهل النقل ، وقد رواه بعضهم : « أن الله خلق آدم على صورة الرحمن » ^(١) ولا يليق هذا عند أهل النقل ، ولعله نقل من رواه بالمعنى الذي يوهمه ، وظن أن الضمير عائد على الله - سبحانه - فأظهره وقال : « على صورة الرحمن » .

واعلم أن هذا الحديث غلط فيه ابن قتيبة وأجراه على ظاهره ، وقال : فإن الله سبحانه له صور لا كالصور ، وأجرى الحديث على ظاهره ، والذي قال لا يخفى فساده ؛ لأن الصورة تفيد التركيب ، وكل مركب محدث ، والبارى - سبحانه وتعالى - ليس بمحدث فليس بمركب ، وما ليس بمركب فليس بمصور ، وهذا من جنس قول المبتدعة : إن الباري - جل وعز - جسم لا كالأجسام ، لما رأوا أهل السنة قالوا : شيء لا كالأشياء طرد واحد ، فقالوا : جسم لا كالأجسام . وقال ابن قتيبة : صورة لا كالصور .

والفرق بين ما قلناه وما قالوه : أن لفظة « شيء » لا تفيد الحدوث ولا تتضمن ما

(١) الفتح ٥/١٨٣ ، وقد علق على ناقل هذا الحديث بدون توجيه المعنى .

١١٤ - (...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ ، سَمِعَ أَبَا أَيُّوبَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ ، فَلَا يَلْطِمَنَّ الْوَجْهَ » .

يقتضيه ، وقولنا : جسم وصورة يتضمن التأليف والتركيب ، وذلك دليل الحدوث . وعجبا لابن قتيبة في قوله : صورة لا كالصور ، مع كون هذا الحديث يقتضى ظاهره عنده خلق آدم على صورته ، فقد صارت صورة الباري - سبحانه - على صورة آدم - عليه السلام - على ظاهر هذا على أصله ، فكيف يكون على صورة آدم ، ويقول : إنها لا كالصور . وهذا يناقض .

ويقال له أيضا : إن أردت بقولك : صورة لا كالصور أنه ليس بمؤلف ولا مركب ، فليس بصورة على الحقيقة ، وأنت [مثبت] (١) تسمية تفيد في اللغة معنى مستحيلا عليه تعالى ، مع نفى ذلك ، فلم يعط اللفظ حقه ولم يجره على ظاهره .

فإذا سلمت أنه ليس على ظاهره فقد وافقت على افتقاره إلى التأويل وهذا الذي نقول به ، فإذا ثبت افتقاره إلى التأويل قلنا : اختلف الناس في تأويله ، فمنهم من أعاد الضمير إلى المضروب ، وذكر أن في بعض طرق الحديث أنه سمعه ﷺ يقول : « قبح الله وجهك ووجه من أشبهك » أو نحو هذا ، فقال ﷺ ما قال ، أما على هذه الرواية - وهي شتم من أشبهه - فبين وجه هذا التعليل ؛ لأنه إذا شتم من أشبهه وآدم يشبهه فكأنه شتم آدم وغيره من الأنبياء - عليهم السلام - [وإنما] (٢) ذكر الأول تنبيها عليه وعلى نبيه .

وأما على هذا الذي وقع في كتاب مسلم فيحتمل أن يكون تعبداً لله - سبحانه - بتخصيص الوجه لهذه الكرامة لشبهه بآدم هنا إجلالاً لآدم ﷺ .

ولا يبقى على هذا إلا أن يقال : فيجب أن يجتنب ما سواه من الأعضاء المشبهة لآدم ، وجواب هذا : أنه لا يبعد أن يكون الله - سبحانه - يتعبد بما شاء الله ، ولا تجعل هذه العلة جارية مطردة .

وقد اختص الوجه بأمور جليلة ليست في غيره من الأعضاء ؛ لأن منه (٣) السمع والبصر ، وبالبصر يدرك العالم ويرى ما فيه من العجائب الدالة على عظم الله - سبحانه - وبالسمع يدرك الأقوال ويسمع أوامر النبي - عليه السلام - ونواهي ، ويتعلم به سائر العلوم التي منها معرفة الله - عز وجل - ومعرفة رسله - عليهم السلام - وفيه النطق الذي يميز به عن البهائم ، وشرف به الإنسان عن سائر الحيوان ، ومثل هذا التمييز لا يبعد أن يجعل سبباً

(٢) في ح : ولهذا .

(١) في هامش ح .

(٣) في ح : فيه .

١١٥ - (...) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى .
ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ، عَنْ الْمُثَنَّى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ
قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ
حَاتِمٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ ، فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ ، فَإِنَّ اللَّهَ خَلَقَ آدَمَ

فِي تَمْيِيزِهِ بِهَذَا الْحُكْمِ .

وقال آخرون : إن الضمير عائد على آدم نفسه . وعورض هؤلاء بأن هذا يجعل الكلام
عيّاً لا فائدة تحته ، وأى فائدة في قولك : خلق زيد على صورة نفسه ، والشجرة على
صورتها نفسها ؟ وهذا معلوم بالعقول ولا يقتصر إلى خبر منقول . وأجاب أصحاب هذا
التأويل عن هذا الاعتراض بأن الفائدة فيه : التنبيه على من خالف الحق من أصحاب المذاهب
كالطبايعيين القائلين بأن تصوير آدم كان عن بعض تأثيرات النجوم أو العناصر أو غير ذلك
بما^(١) يهزؤون به ، فأكذبهم النبي ﷺ . واحتراز الله - سبحانه - خلق آدم على صورته ، أو
أكذب الدهرية في قولهم : ليس ثم إنسان [أول ، وإنما إنسان من نطفة ونطفة من
إنسان]^(٢) هكذا أبداً إلى غير أول ، فأخبر النبي ﷺ أن الله - سبحانه - اخترع صورة آدم
ولم يكن مصوراً عن أب ولا كائناً عن تناسل ، أو يكون أكذب القدرية في قولهم : إن كثيراً
من أعراض آدم وصفاته خلق لآدم ، وأخبر النبي ﷺ أنه مخلوق بجملة صورته .

وهذا التأويل الذي ذهب إليه هؤلاء - من إعادة الضمير إلى آدم بنفسه - إنما يحسن إذا
روى لفظ النبي ﷺ مجرداً من السبب ، مقتصرأً منه على قوله : « إن الله خلق آدم على
صورته » ، وأما ذكر السبب ، أو ذكر جميع ما حكاه مسلم عنه - عليه السلام - : « إذا
قاتل أحدكم أخاه فليجتنب الوجه ، فإن الله خلق آدم على صورته » فإنه لا يحسن صرف
الضمير لآدم ؛ لأنه ينفي أن يكون بين السبب أو صدر الكلام وآخره ارتباط وتمييز الكلام .
وما وقع في كتاب مسلم في معنى المسافر ، وقد ذكر أنه روى مختصراً مقتصرأً فيه على ما
قلناه . وقال بعض أئمتنا . هو من اختصار بعض الرواة .

وقال آخرون : إن الضمير يعود إلى [الله]^(٣) - سبحانه - ويكون له وجهان .
أحدهما : أن يراد بالصورة الصفة ، كما يقال : صورة فلان عند السلطان كذا ، بمعنى صفته
كذا . ولما كان آدم - عليه السلام - أمتاز بصفات من الكمال تميز بالعقل والنطق عن البهائم ،
والنبوة على سائر بنيه سوى النبيين منهم ، وله فضائل اختص بها ، فكأنه شبهه من هذه

(٢) سقط من ز .

(١) في ح : بما .

(٣) ساقطة من الأصل ، واستدركت بالهامش .

عَلَى صُورَتِهِ .

١١٦ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الصَّمَدِ ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ مَالِكِ الْمَرَاغِيِّ - وَهُوَ أَبُو أَيُّوبَ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ ، فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ » .

الجهة باختصاص الله - سبحانه - بالرفعة والجلال ، لاسيما وقد أمر الملائكة بالسجود له طاعة لله - عز وجل . هذا المعنى ذكره بعض أصحابنا في التشبيه بعد .

والوجه الثاني : عند أصحاب هذا التأويل : أن تكون إضافة الصورة إضافة تشريف واختصاص ، كما قيل في الكعبة : بيت الله ، وإن كانت البيوت كلها له - عز وجل - وكما قال تعالى : ﴿ نَاقَةَ اللَّهِ ﴾ (١) إلى غير ذلك مما وقع في الشريعة من أمثال هذا . وقد تميز آدم ﷺ بأن خلقه الله - جلّت قدرته - بيده ، ولم يقلبه في الأضلاب ، ولا درجه من حال إلى حال ، فتكون الإضافة إضافة اختصاص لهذا المعنى ولغيره .

وأما من صرح بهذا الضمير وخرجه للوجود ، فإنه يرد من جهة النيل ، وأنه ضعيف عند المحدثين .

واختلف أصحابنا في رده من جهة اللسان ، فقال بعضهم : ما يحسن مثل هذا في الكلام ؛ لأن اللفظ الظاهر إذا افتتح به ، وأعيد ذكره فإنما يعاد بالضمير ، ولهذا يقال : زيد ضرب عبده ، ولا يقال : [ضرب زيد عبد زيد] (٢) ، ومرادهم بزيد الثاني زيد الأول ، قالوا : فلو كان ما قالوه صحيحا لكانت العبارة عنه : « خلق آدم على صورته » كما وقع في الطرق الثابتة . وقال بعض أصحابنا : لا يستبعد هذا في اللسان ، وقد قال سبحانه وتعالى : ﴿ يَوْمَ نَحْشُرُ الْمُتَّقِينَ إِلَى الرَّحْمَنِ ﴾ (٣) ولم يقل : [يوم] (٤) يحشر المتقين إلينا . وقال بعض النحاة : من هذا أيضا قوله تعالى : ﴿ فَبَدَّلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا قَوْلًا غَيْرَ الَّذِي قِيلَ لَهُمْ فَأَنْزَلْنَا عَلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا رِجْزًا ﴾ (٥) ، وأنشد في ذلك قول عدى بن زيد :

لا أرى الموت يسبق الموت شيء يعرض الموت ذا الغنى والفقير

وفى هذا كفاية .

قال القاضي : قد جاء في هذا الحديث نفسه ما أغنى عما ذكر في بعض الأحاديث ،

(٢) في ز : زيد ضرب عبد زيد .

(٤) ساقطة من ز .

(١) الشمس : ١٣ .

(٣) مريم : ٨٥ .

(٥) البقرة : ٥٩ .

بأن مسلماً قد ذكر فى هذا : « إذا قاتل أحدكم أخاه فليجنب الوجه ، فإن الله خلق آدم على صورته » ، فالفاء هاهنا عائدة على الأخ المنهى أن يضرب وجهه ويستقيم الكلام ، وتظهر فائدة الحديث ويزول الإشكال .

وإنما يبقى الإشكال كله فى الحديث الآخر الذى لم يذكر فيه هذا السبب مثل حديث البخارى فى باب السلام : « إن الله لما خلق آدم على صورته قال : اذهب فسلم على أولئك النفر من الملائكة » (١) ، وخرجه مسلم — أيضاً — بعد هذا بنصه فى « باب خلق آدم » [ومثل هذا] (٢) ، لكن قد تقدم فيه من التأويلات ما يكفى بعضها . وإذا نزها الله تعالى عن الصورة الجثمانية [فلا يبالى] (٣) بعد وسلمنا معنى مشكل الحديث للعالم بعينه ، على مذهب أكثر السلف من الإيمان بها والتسليم إلى الله فى معناها ، وتنزيهه عن ظاهرها ، أو تأويله على ما عليه مَنْ رأى التأويل ، وعلى مقتضى كلام النبى العبرى ولغته العربية ، وكلام العرب ومجازاة كلامها ومقاصدها فى استعاراتها (٤) وتمثيلاتها التى خوطبنا بها ، وجاء الشرع والقرآن بها وعلى تصرف وجوها .

(١) البخارى ، ك الاستئذان ، ب بدء السلام ٦٢/٨ .

(٢) سقط من ز ، والمثبت من ح .

(٣) فى ح : فلا نبالى .

(٤) فى ز : استعاراتها .

(٣٣) باب الوعيد الشديد لمن عذب الناس بغير حق

١١٧ - (٢٦١٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ ، عَنْ هِشَامِ ابْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَكِيمٍ بْنِ حَزَامٍ ، قَالَ : مَرَّ بِالشَّامِ عَلَى أَنَاسٍ ، وَقَدْ أَقِيمُوا فِي الشَّمْسِ ، وَصَبَّ عَلَى رُؤُوسِهِمُ الزَّيْتُ . فَقَالَ : مَا هَذَا ؟ قِيلَ : يُعَذَّبُونَ فِي الْخَرَاكِ . فَقَالَ : أَمَا إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « إِنَّ اللَّهَ يُعَذِّبُ الَّذِينَ يُعَذَّبُونَ فِي الدُّنْيَا » .

١١٨ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : مَرَّ هِشَامُ بْنُ حَكِيمٍ بْنِ حَزَامٍ عَلَى أَنَاسٍ مِنَ الْأَنْبَاطِ بِالشَّامِ ، قَدْ أَقِيمُوا فِي الشَّمْسِ . فَقَالَ : مَا شَأْنُهُمْ ؟ قَالُوا : حَبَسُوا فِي الْجُزْيَةِ . فَقَالَ هِشَامٌ : أَشْهَدُ لَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « إِنَّ اللَّهَ يُعَذِّبُ الَّذِينَ يُعَذَّبُونَ النَّاسَ فِي الدُّنْيَا » .

وذكر مسلم في حديث : « إِنَّ اللَّهَ يُعَذِّبُ الَّذِينَ يُعَذَّبُونَ النَّاسَ » قال : وأميرهم يومئذ عمير بن سعد (١) ، كذا في النسخ عند شيوخنا [أو أكثر] (٢) الروايات ، وكان في كتاب شيخنا القاضي أبي علي : عمر بن سعيد ، وقال لنا : هو وهم ، وما عند غيره هو الصواب . وعمر بن سعد هذا أنصاري من بني عمرو بن عوف من الأوس ، ولأه عمر بن الخطاب حمص (٣) فكان يقال له : نسيج (٤) وحده ، هو عمير بن سعد بن عبيد القاري ، أبوه أبو زيد أحد من (٥) جمع القرآن . وقد اختلف في اسم أبي زيد ، وقد ذكر مثل هذا أبو عبيدة (٦) ، وشك فيه مرة فقال : استعمل على طائفة من الشام عمير بن سعد أو سعيد ،

(١) هو أبو يحيى عمير بن سعيد النخعي الصهباني الكوفي ، روى عن علي وأبي موسى وسعد بن أبي وقاص وغيرهم ، وعنه الشعبي والسبيعي والأعمش وأبو حصين وغيرهم . ذكره ابن حبان في الثقات وقال : مات سنة سبع ومائة في ولاية ابن هبيرة . وقال ابن سعد : مات سنة خمسة عشر . ثم قال ابن حبان : ويقال له : عمير بن سعد . التهذيب ١٤٦/٨ .

(٢) سقط من ز ، والمثبت من ح .

(٣) في ز : حصن ، والمثبت من ح ، وهو الصواب .

(٤) في ز : نسيج ، والمثبت من ح ، وهو الصواب .

(٥) قبلها في ز : مع .

(٦) في ز : أبو عبيد ، والمثبت من ح ، وهو الصواب .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ ، كُلُّهُمُ عَنْ هِشَامٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَزَادَ فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ : قَالَ — وَأَمِيرُهُمْ يَوْمَئِذٍ عُمَيْرُ بْنُ سَعْدٍ عَلَى فَلَسْطِينَ — : فَدَخَلَ عَلَيْهِ فَحَدَّثَهُ ، فَأَمَرَ بِهِمْ فَخُلُّوا .

١١٩ — (...) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّ هِشَامَ بْنَ حَكِيمٍ وَجَدَ رَجُلًا — وَهُوَ عَلَى حِمَصٍ — يُشَمِّسُ نَاسًا مِنَ النَّبْطِ فِي آدَاءِ الْجَزْيَةِ . فَقَالَ : مَا هَذَا ؟ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « إِنْ اللَّهَ يُعَذِّبُ الَّذِينَ يَعَذِّبُونَ النَّاسَ فِي الدُّنْيَا » .

شك أبو عبيد وذكر خبرا . وأما عمر بن سعيد فمعدود في الصحابة وهو عمير بن سعد أو سعيد [شك أبو عبيد وذكر خبرا ، وأما عمر بن سعيد فمعدود في الصحابة وهو عمير بن سعد أو سعيد] (١) ، ربيب الجلاس وبيته ، وصاحب القصة التي أنزل فيها: ﴿يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ مَا قَالُوا﴾ (٢) قاله الطبري وغيره، وجعله الطبري غير الأول ، وأما أبو عمر فجعل صاحب هذه عمير بن سعد الأول وأنهما واحد ، والله أعلم .

(١) هكذا مكرر في ز .

(٢) التوبة : ٧٤ .

(٣٤) باب أمر من مرّ بسلاح في مسجد أو سوق أو غيرهما من

المواضع الجامعة للناس أن يمسك بنصالها

١٢٠ - (٢٦١٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - قَالَ إِسْحَقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا - سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو ، سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ : مَرَّ رَجُلٌ فِي الْمَسْجِدِ بِسَهْمٍ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أُمْسِكْ بِنَصَالِهَا » .

١٢١ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو الرَّبِيعِ - قَالَ أَبُو الرَّبِيعِ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ يَحْيَى وَاللَّفْظُ لَهُ : أَخْبَرَنَا - حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَار ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّ رَجُلًا مَرَّ بِأَسْهُمٍ فِي الْمَسْجِدِ ، قَدْ أَبْدَى نَصُولَهَا ، فَأَمَرَ أَنْ يَأْخُذَ بِنَصُولِهَا ، كَيْ لَا يَخْذَشَ مُسْلِمًا .

١٢٢ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ أَمَرَ رَجُلًا ، كَانَ يَتَصَدَّقُ بِالنَّبْلِ فِي الْمَسْجِدِ ، أَلَّا يَمُرَّ بِهَا إِلَّا وَهُوَ آخِذٌ بِنَصُولِهَا . وَقَالَ ابْنُ رُمْحٍ : كَانَ يَصَدِّقُ بِالنَّبْلِ .

١٢٣ - (٢٦١٥) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِذَا مَرَّ أَحَدُكُمْ فِي مَجْلِسٍ أَوْ سَوْقٍ ، وَبِيَدِهِ نَبْلٌ ، فَلْيَأْخُذْ بِنَصَالِهَا ، ثُمَّ لْيَأْخُذْ بِنَصُولِهَا ، ثُمَّ لْيَأْخُذْ بِنَصَالِهَا » .

قَالَ : فَقَالَ أَبُو مُوسَى : وَاللَّهِ ، مَا مُتْنَا حَتَّى سَدَدْنَاَهَا ، بَغَضْنَا فِي وَجْهِهِ بَعْضُ .

١٢٤ - (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَّادٍ الْأَشْعَرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ - وَاللَّفْظُ لِعَبْدِ

وأمره - عليه السلام - للذي مر بالنبل أن يأخذ بنصالها ، وفي الرواية الأخرى : « بنصولها » جمع نصل ، وهي حدائد السهام . بين العلة والصفة في الحديث الآخر فقال : « فليمسك - أو فليقبض - على نصالها بكفه أن يصيب أحداً من المسلمين منها شيء » ، أي مخافة أن يصيب ، ولثلا يصيب .

الله — قالا : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدَ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « إِذَا مَرَّ أَحَدُكُمْ فِي مَسْجِدِنَا ، أَوْ فِي سُوقِنَا ، وَمَعَهُ نَبْلٌ ، فَلْيُمْسِكْ عَلَى نِصَالِهَا بِكَفِّهِ ، أَنْ يُصِيبَ أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ مِنْهَا شَيْءٌ » .
أَوْ قَالَ : « لِيَقْبِضَ عَلَى نِصَالِهَا » .

وقول أبى موسى : « والله ما متنا حتى سدناها بعضنا فى وجوه بعض » : أى قومنا الرمى بها وقصدنا ذلك . والسداد : القصد فى الشيء . يشير إلى ما كان من الفتن بعده — عليه السلام — وقتالهم على التأويل فى الخلافة ، وأن النبى ﷺ خشى عليهم برأفته بالمؤمنين ، ورحمة لهم (١) ما يصيب بعضهم منها من خدش وشىء عند مروره من غير قصد ، وألا يتأذى بعضهم من بعض بمثل هذا القدر ، فجاء بعده ما أخبر به أبو موسى من القصد إلى ذلك [على بون ما بين الحالين] (٢) .

(١) فى ح : بهم .

(٢) من ح .

(٣٥) باب النهي عن الإشارة بالسلاح إلى مسلم

١٢٥ - (٢٦١٦) حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ . قَالَ عَمْرُو : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ أَبِي يُوْبَ ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ ، سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ عليه السلام : « مَنْ أَشَارَ إِلَى أَخِيهِ بِحَدِيدَةٍ ، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَلْعَنُهُ ، حَتَّى وَإِنْ كَانَ أَخَاهُ لِأَبِيهِ وَأُمِّهِ . »

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ عليه السلام . بِمِثْلِهِ .

١٢٦ - (٢٦١٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ عليه السلام . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ عليه السلام : « لَا يُشِيرُ أَحَدُكُمْ إِلَى أَخِيهِ بِالسَّلاحِ ، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي أَحَدُكُمْ لَعَلَّ الشَّيْطَانَ يَنْزِعُ فِي يَدِهِ ، فَيَقَعُ فِي حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ » .

وقوله : « من أشار إلى أخيه بحديدة فإن الملائكة تلعنه ، وإن كان أخاه لأبيه وأمه » :
 ظاهر الحديث [أنه] ^(١) على غير قصد إلا بجهة اللعب والترويع بالهزل بدليل ذكره ،
 لأخيه لأبيه وأمه الذى لا ييهم عليه ، وترويع المسلم حرام ، وبدليل قوله فى الحديث الآخر :
 « فإنه لا يدرى لعل الشيطان ينزع فى يده فيقع فى حفرة من النار » ، وكذا رويناه بالعين
 المهملة ، قيل : معناه : يرمى فى يده ، أى يدفع يده ويحقق ضربته . ومن زواه بالغين
 المعجمة فمن الإغواء ^(٢) ونزع الشيطان ، أى يحمله على تحقيق الضرب به وقصده وتزيين له
 ذلك ، لاسيما عندما يحدث من جهته عند الملاعبة ، أو هجر بغير حال ، وأن الهزل قد
 يفضى إلى الجلد .

(١) ساقطة من الأصل ، واستدركت فى الهامش .

(٢) فى ح : الإغراء .

(٣٦) باب فضل إزالة الأذى عن الطريق

١٢٧ - (١٩١٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ سُمَى - مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ - عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ ، وَجَدَ غُصْنَ شَوْكٍ عَلَى الطَّرِيقِ ، فَأَخْرَهُ ، فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ ، فَغُفِرَ لَهُ » .

١٢٨ - (...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَرَّ رَجُلٌ بِغُصْنٍ شَجَرَةٍ عَلَى ظَهْرِ طَرِيقٍ ، فَقَالَ : وَاللَّهِ ، لَا نَحْنِي هَذَا عَنِ الْمُسْلِمِينَ لَا يُؤْذِيهِمْ ، فَأَدْخَلَ الْجَنَّةَ » .

١٢٩ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « لَقَدْ رَأَيْتُ رَجُلًا يَتَقَلَّبُ فِي الْجَنَّةِ ، فِي شَجَرَةٍ قَطَعَهَا مِنْ ظَهْرِ الطَّرِيقِ ، كَانَتْ تُؤْذِي النَّاسَ » .

١٣٠ - (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ ، حَدَّثَنَا بِهِزٌ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِنْ شَجَرَةٍ كَانَتْ تُؤْذِي الْمُسْلِمِينَ ، فَجَاءَ رَجُلٌ فَقَطَعَهَا ، فَدَخَلَ الْجَنَّةَ » .

١٣١ - (٢٦١٨) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبَانَ بْنِ صَمْعَةَ ، حَدَّثَنِي أَبُو الْوَاظِعِ ، حَدَّثَنِي أَبُو بَرَزَةَ ، قَالَ : قُلْتُ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، عَلَّمَنِي شَيْئًا أَنْتَفَعُ بِهِ . قَالَ : « اعْزِلِ الْأَذَى عَنِ طَرِيقِ الْمُسْلِمِينَ » .

ذكر مسلم الأحاديث في الثواب على إِمَاطَةِ الْأَذَى وإِزَالَتِهِ عَنِ الطَّرِيقِ كَمَنْ قَطَعَ شَجَرَةً كَانَتْ تُؤْذِي ، وَإِزَالَةَ غُصْنِ شَوْكٍ ، وَقَدْ جَاءَ فِي الْحَدِيثِ الْآخِرُ : أَنَّهُ مِنْ شُعْبِ الْإِيمَانِ (١) . فكل ما أدخل نفعاً على المسلمين أو أزال عنهم ضرراً فهو منه ، لكنه كله من النصيحة الواجبة على المسلمين بعضهم لبعض ، التي بايع عليها النبي ﷺ أصحابه من النصيحة لكل مسلم ، [بنصحه] (٢) في حضرته وغيبته بكل قول وفعل يعود عليه بمنفعة لدينه ودنياه .

(١) سبق في ك الإيمان ، ب بيان عدد شعب الإيمان برقم (٥٨) .

(٢) ساقطة من ز ، والمثبت من ح .

١٣٢ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ الْحَبَّابِ ، عَنْ أَبِي الْوَاظِعِ الرَّاسِبِيِّ ، عَنْ أَبِي بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيِّ ؛ أَنَّ أَبَا بَرْزَةَ قَالَ : قُلْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي لَا أَذْرِي ، لَعَسَى أَنْ تَمْضِيَ وَأَبْقَى بِعَدِّكَ ، فَزَوِّدْنِي شَيْئًا يَنْفَعُنِي اللَّهُ بِهِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَفْعَلْ كَذَا ، أَفْعَلْ كَذَا - أَبُو بَكْرٍ نَسِيَهُ - وَأَمْرٌ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ » .

وقوله في حديث يحيى [بن يحيى] (١) : « وأمر الأذى عن الطريق » . كذا رويناه عن عامة الرواة براء مشددة ، أى نحوه وأزله من المرور . وعند الطبرى : « وأمر » بزاى معجمة ؛ وكأنه من الميز ، ميزت الشيء عن الشيء : إذا أثبته منه وزلته عنه ، وهو قريب من الأول . وعند ابن ماهان : « آخر » مبيناً بمعنى ذلك .

(٣٧) باب تحريم تعذيب الهرة ونحوها ، من الحيوان الذى لا يؤذى

١٣٣ - (٢٢٤٢) حدثني عبد الله بن محمد بن أسماء بن عبيد الضبيعي ، حدثنا جويرية - يعنى ابن أسماء - عن نافع ، عن عبد الله ؛ أن رسول الله ﷺ قال : «عُذِّبَتْ امرأة في هرة ، سَجَّتْهَا حَتَّى مَاتَتْ ، فَدَخَلَتْ فِيهَا النَّارُ ، لَا هِيَ أَطْعَمَتْهَا وَسَقَتْهَا إِذْ هِيَ حَبْسَتَهَا ، وَلَا هِيَ تَرَكَتْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ » .

(...) حدثني هرون بن عبد الله وعبد الله بن جعفر بن يحيى بن خالد ، جميعاً عن معن بن عيسى ، عن مالك بن أنس ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ . بمعنى حديث جويرية .

١٣٤ - (...) وَحَدَّثَنِي نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «عُذِّبَتْ امْرَأَةٌ فِي هِرَّةٍ أَوْفَقَتْهَا ، فَلَمْ تُطْعَمْهَا وَلَمْ تَسْقِهَا ، وَلَمْ تَدْعَهَا تَأْكُلْ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ » .

وذكر حديث المغيرة في شأن صاحبة الهرة المعذبة التي ربطتها حتى ماتت ، وقد تقدم الكلام عليه ، وأنه يحتمل أن يكون عذابها حسابها ومناقشتها على فعلها لذلك ، كما جاء في حديث العصفور قوله : « سل يارب هذا لم قتلتنى ؟ » ، أو تكون المرأة كافرة فزيدت في عذابها لذلك .

وقوله : « خشاش الأرض » : يقال بفتح الخاء وكسرهما ، وهو هوام الأرض . وحكى فيه أبو على القالى - أيضاً - ضم الخاء ، وقال الجوهري : هو الحية ونحوها مما فى الأرض ، وقيل صغار الطير ، [لكنه لا يقال فى صغار الطير إلا بفتح الخاء فقط ، وفى المعنى : الخشاش شرار الطير] (١) . وقيل : خشاش الأرض : نباتها ، والمعروف فى هذا : حشيشها .

وقوله : « من جراء هرة » : أى من أجلها ، بمد وبقصر ، يقال : من جراك وجراتك وجراريك وأجلك وأجلك . بمعنى . وفى رواية الهوزنى : « من أجل » مفسراً .

(...) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

١٣٥ — (٢٦١٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ، قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « دَخَلَتْ امْرَأَةٌ النَّارَ مِنْ جَرَاءِ هَرَّةٍ لَهَا — أَوْ هَرٍّ — رَبَطَتَهَا ، فَلَا هِيَ أَطْعَمَتَهَا ، وَلَا هِيَ أَرْسَلَتَهَا تُرْمَرُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ ، حَتَّى مَاتَتْ هَزْلاً » .

وقوله : « لا هي أرسلتها ترمم » ، كذا للعدري والسجزي ، وضبطناه عن بعض شيوخنا بفتح التاء والميم ، وعند بعضهم بضم التاء وكسر الميم ، وفي رواية السمرقندي : « ترمم » بضم التاء وكسر الراء الآخرة ، ويصح بفتحها أيضا ، وهما بمعنى (١) .

قال الإمام : قال صاحب الأفعال : رممت الأمر والشئ وما أصلحته ، والعظم رمة صار رميماً ، والحبل انقطع ، والشاة تناولت النبات بشفتيها . ومنه سميت المرمتان .

قال القاضي : ورمم منه ، بإظهار التضعيف في الراء ، أو من الرمام وهو الحشيش ، [أى] (٢) أكلته فاشتق لها فعلا ، وكله يرجع إلى معنى الأول .

(١) م هنا سقط عشر لوحات من نسخة ح إلى حديث ابن مسعود — كتاب القدر — : « يجمع أحدكم » .

(٢) من الأبي .

(٣٨) باب تحريم الكبر

١٣٦ - (٢٦٢٠) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْدِيُّ ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَقَ ، عَنْ أَبِي مُسْلِمٍ الْأَعْرَجِ ؛ أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَأَبِي هُرَيْرَةَ قَالَا : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « الْعِزُّ إِزَارُهُ ، وَالْكِبَرِيَاءُ رِدَاؤُهُ ، فَمَنْ يَنَازِعُنِي عَذْبَتَهُ » .

وقوله : « العز إزارى ، والكبرياء ردائى فمن نازعنى عذبتة » ، قال الإمام : هذا مجاز : واتساع على عادة العرب ، وهم يقولون : فلان شعاره الزهد والورع ، وذئله التقوى ، ولا يريدون بذلك الثوب الذى هو شعار وذئار ، وإنما يريدون أنه صفة ونعته ، ووجه الاستعارة فى هذا : أن الرداء والإزار يلصقان بالإنسان ويلزمانه بجملته وفيها ستر له وجمال ، فضررب ذلك مثلاً لكون العز والكبرياء بالبارى تعالى أحق ، وله ألزم وأوجب ، واقتضى جلاله لهما أكد . وكذلك العرب يقولون : فلان غمر الرداء ، إذا كان واسع العطية تجوزاً أيضاً بذلك ، فعلى هذا يحمل هذا الحديث ؛ لأن الدليل العقلى قام على أن اللباس من صفات الأجسام ، وهو - سبحانه - ليس بجسم ، ولا يمسه جسم ، ولا يستره جسم ، وهذا واضح لكل متأمل .

(٣٩) باب النهي عن تقنيط الإنسان من رحمة الله تعالى

١٣٧- (٢٦٢١) حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ مُعْتَمِرِ بْنِ سُلَيْمَانَ ، عَنْ أَبِيهِ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍانَ الْجَوْنِيُّ ، عَنْ جُنْدَبٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَدَّثَ : « أَنْ رَجُلًا قَالَ : وَاللَّهِ ، لَا يَغْفِرُ اللَّهُ لِفُلَانٍ ، وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ : مَنْ ذَا الَّذِي يَتَأَلَّى عَلَى آلَا أَعْفَرَ لِفُلَانٍ ، فَإِنِّي قَدْ غَفَرْتُ لِفُلَانٍ ، وَأَحْبَطْتُ عَمَلَكَ » أَوْ كَمَا قَالَ .

قال القاضي : وقوله في الذي قال والله لا يغفر الله لفلان : « من ذا الذي يتألى على الله » : أى يحلف عليه . و التألى : الخلف ، والآلية اليمين .

وقوله : « قد غفرت لفلان وأحبطت عملك » : فيه الحجة لمذهب أهل السنة في غفران الله ذنوب عباده ، وعفوه عنهم وإن ماتوا مصرين عليها ، ولا حجة فيه للمعتزلة ومن يقول بأن الذنوب تحبط الأعمال ؛ لأن هذا المتألى قانط من رحمة الله ومكذب بها ، والقنوط كفر ، والكفر يحبط العمل ، وإن لم يكن هذا قانطاً وإنما كان هذا مذهبه إنفاذ الوعيد للعاصين ، فيكون هنا قوله : « أحبط عمله » مجازاً لرجحان معصيته بما قال ، فاعتقده بطاعته حتى كأنه لا حسنة له .

(٤٠) باب فضل الضعفاء والخاملين

١٣٨ - (٢٦٢٢) حَدَّثَنِي سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنِي حَفْصُ بْنُ مِيسَرَةَ ، عَنْ الْعَلَاءِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « رَبِّ أَشْعَثَ مَدْفُوعٍ بِالْأَبْوَابِ ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَهُ » .

وقوله : « رب أشعث مدفوع بالأبواب » : الأشعث : الملبد شعر الرأس ، المغبر غير مدهن ولا مصلح الشعر . و« مدفوع بالأبواب » : أى لا قدر له عند الناس فيحجبونه ويردونه عن أبوابهم .

وقوله : « لو أقسم على الله لأبره » : أى لفضله ، ومنزلته عند الله أنه يجيب رغبته ودعائه ، ولا يخيب أمله وبره لرجائه وعزيمته فى رغبته لربه والقسم هنا عبارة عن قوة العزيمة فى الرغبة والدعاء ، أو يكون عن وجهه فيما أقسم عليه من الأمور ؛ أن الله قد أجرى قدره وتقدم فى سابق علمه ، أنه ممن لا يخالف مجارى القدر قسمه ، ويبر خلقه ، ويمضى عزيمته . وقيل : معنى القسم هنا : الدعاء ، وأبره أجابه .

(٤١) باب النهي من قول : هلك الناس

١٣٩ - (٢٦٢٣) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِذَا قَالَ الرَّجُلُ : هَلَكَ النَّاسُ ، فَهُوَ أَهْلَكُهُمْ » . قَالَ أَبُو إِسْحَقَ : لَا أَدْرِي ، أَهْلَكُهُمْ بِالنَّصَبِ ، أَوْ أَهْلَكُهُمْ بِالرَّفْعِ .

(...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ، أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، عَنْ رَوْحِ بْنِ الْقَاسِمِ . ح وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عُمَانَ بْنِ حَكِيمٍ ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ ، جَمِيعًا عَنْ سُهَيْلٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلُهُ .

وقوله : « إذا قال الرجل : هلك الناس فهو أهلكهم » وقول الراوى عن مسلم - وهو أبو إسحق بن سفيان - : لا أدري أهلكهم ، بالنصب أو بالرفع ، قال الإمام : يحمل هذا [عند العلماء] (١) أن القائل قال ذلك ازدراء بالناس ، واحتقاراً لهم ، وإعجاباً بنفسه .

فأما قوله على جهة [التفجع والإشفاق ، وذهاب الصالحين] (٢) ، وتفضيل من مضى من الصالحين ، وتفضيل من مضى من الأولين - فإنه خارج عن هذا والقصد (٣) بغير أحكام اللفظ وتصرفه ، فتأول عنوانه الكبر والاستهزاء بالناس ، [وهو مذموم] (٤) ، والثاني : عنوان الإشفاق والتقصير بالنفس وتعظيم السلف ، وذلك لا يكون مذموماً .

قال القاضي : وقيل هذا في الغالين والمبتدعين ، الذين يقولون : هلك الناس ، أى استوجبوا الخلود فى النار بمعاصيهم ، والذين يؤيسون الناس من رحمه الله .

وقيل : « أهلكهم » : أى أنساهم الله ، وقيل : أفسلهم وأرداهم . ومن رواه بالنصب فمعناه : هو الذى قال فيه ذلك ، واعتقده فيه من الضلال واستحقاق النار ، لا الله تعالى .

(١) فى المعلم : عند بعض العلماء .

(٢) فى المعلم : الإشفاق والتفجع ولذهاب الصالحين .

(٣) فى المعلم : والفصل .

(٤) سقط من المعلم .

(٤٢) باب الوصية بالجار ، والإحسان إليه

١٤٠ - (٢٦٢٤) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ ، عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ وَزِيدُ بْنُ هُرُونَ ، كُلُّهُمُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى - وَاللَّفْظُ لَهُ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ - يَعْنِي الثَّقَفِيَّ - سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ ، أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ - وَهُوَ ابْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ - أَنَّ عُمَرَ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّهَا سَمِعَتْ عَائِشَةَ تَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « مَا زَالَ جَبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ ، حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ لِيُورِثَنِي » .

(...) حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ ، حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

١٤١ - (٢٦٢٥) حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا زَالَ جَبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ ، حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورِثُنِي » .

١٤٢ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لِإِسْحَقَ . قَالَ أَبُو كَامِلٍ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ إِسْحَقُ : أَخْبَرَنَا - عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ الْعَمِّيُّ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو الْجَوْنِيُّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يَا أَبَا ذَرٍّ ، إِذَا طَبَخْتَ مَرَقَةً ، فَأَكْثِرْ مَاءَهَا ، وَتَعَاهَدْ جِيرَانَكَ » .

١٤٣ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ، حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو الْجَوْنِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ : إِنَّ خَلِيلِي ﷺ أَوْصَانِي : « إِذَا طَبَخْتَ مَرَقًا فَأَكْثِرْ مَاءَهُ ، ثُمَّ انْظُرْ أَهْلَ بَيْتٍ مِنْ جِيرَانِكَ ، فَأَصْبِهِمْ مِنْهَا بِمَعْرُوفٍ » .

ذكر مسلم الأحاديث في الوصية بالجيران ومواساتهم ، وأن لهم حقاً يزيد على حق غيرهم من المسلمين ، وقد مر منه في أول الديوان .

وقوله : « فأصحبهم منه بمعروف » : أى ناولهم منه ، واجعلهم يصيبون منه ، يقال : أصاب من الطعام : إذا أكل منه ، وأصله من الأخذ . أصاب الشيء : إذا أخذه .

(٤٣) باب استحباب طلاقه الوجه عند اللقاء

١٤٤ - (٢٦٢٦) حَدَّثَنِي أَبُو غَسَّانَ الْمُسَمَعِيُّ ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ - يَعْنِي الْخَزَّازَ - عَنْ أَبِي عُمَرَ بْنِ الْجَوْنِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ، قَالَ : قَالَ لِيَ النَّبِيُّ ﷺ : « لَا تَحْقِرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا ، وَلَوْ أَنَّ تَلَقَّى أَحَاكَ بِوَجْهِهِ طَلَّقَ ».

وقوله : « لَا تَحْقِرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا وَلَوْ أَنَّ تَلَقَّى أَحَاكَ بِوَجْهِهِ طَلَّقَ » ، ويروى : « طَلَّقَ » بكسر اللام فيهما ، ويقال : « طَلَّقَ » بسكونها ، وهو المنبسط السهل .
فيه الخض على فعل الخير ، قلّ أو كثر ، وألا تحقر منه شيئاً ، وهذا كما قال تعالى : ﴿ فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ﴾ (١) . وفيه أن طلاقه الوجه للمسلمين والانبساط إليهم محمود مشروع مثاب عليه ، وبخلافه التجهم [لهم] (٢) والازوراء عنهم إلا لغرض كنى ، وكفى بخلق نبينا - عليه السلام - فى ذلك ، وبما وصفه الله به ونزهه عنه من قوله : ﴿ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ ﴾ (٣) .

(١) الزلزلة : ٧ .

(٢) غير واضحة فى ر .

(٣) آل عمران : ١٥٩ .

(٤٤) باب استحباب الشفاعة فيما ليس بحرام

١٤٥ - (٢٦٢٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا عَلَىُّ بْنُ مُسْهَرٍ وَحَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَتَاهُ طَالِبُ حَاجَةٍ ، أَقْبَلَ عَلَى جُلْسَائِهِ فَقَالَ : « اشفَعُوا فلتؤجروا ، وليَقْضِ اللَّهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ مَا أَحَبَّ » .

وقوله: « اشفَعُوا فلتؤجروا ، ويقضى الله على لسان نبيه ما أحب » : الشفاعة لأصحاب الخواص والرجبات عند السلطان وغيره مشروعة محمودة مأجور عليها صاحبها بشهادة هذا الحديث ، وشهادة كتاب الله بقوله: ﴿ مَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً حَسَنَةً ﴾ (١) على أحد التأويلين .

وفيه أن معونة المسلم في كل حال بفعل أو قول فيها أجر ، وفي عموم الشفاعة للمذنبين ، وهي جائزة فيما لا حد فيه عند السلطان وغيره ، وله قبول الشفاعة فيه والعفو عنه إذا رأى ذلك كما له العفو عنه ابتداء ، وهذا فيمن كانت منه الذلة والفلته ، وفي أهل الستر والعفاف ، ومن طمع بوقوعه عند السلطان والعفو عنه من العقوبة أن يكون له توبة ، وأما المَصْرُونَ على فسادهم ، المستهزئون في باطلهم ، فلا تجوز الشفاعة لأئمتلهم ، ولا ترك السلطان عقوبتهم ، ليزدجروا عن ذلك ، وليرتدع غيرهم بما يفعل بهم وقد جاء الوعيد في الشفاعة في الحدود .

(٤٥) باب استحباب مجالسة الصالحين ، ومجانبة قرناء السوء

١٤٦ — (٢٦٢٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. ح. وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ — وَاللَّفْظُ لَهُ — حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « إِنَّمَا مَثَلُ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ وَالْجَلِيسِ السَّوِّءِ، كَحَامِلِ الْمَسْكِ وَنَافِخِ الْكِيرِ. فَحَامِلُ الْمَسْكِ إِمَّا أَنْ يُحْذِيكَ، وَإِمَّا أَنْ تَبْتَاعَ مِنْهُ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ مِنْهُ رِيحًا طَيِّبَةً. وَنَافِخُ الْكِيرِ إِمَّا أَنْ يُحْرِقَ ثِيَابَكَ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ رِيحًا خَبِيثَةً. »

وقوله : فى تمثيل الجليس السوء والجلس الصالح بحامل المسك أو نافع الكير: فيه تجنب خلطاء السوء ومجالسة الأشرار وأهل البدع والمغتربين للناس ؛ لأن جميع هؤلاء ينفذ أثرهم إلى جليسهم ، والحض على مجالسة أهل الخير وتلقى العلم والأدب ، وحسن الهدى والأخلاق الحميدة .

وقوله : « فحامل المسك إما أن يحذيك ، وإما أن تبتاع منه ، وإما أن تجد منه ريحا طيبة » ، قال الإمام : جمهور الفقهاء على طهارة المسك وجواز بيعه . وقال قوم بنجاسته والدليل عليهم قوله هاهنا : « وإما أن تبتاع منه » ، والنجس لا يباع ؛ ولأنه ﷺ استعماله ، ولو كان نجسا لم يستعمله ، والناس فى الأعصار الماضية ما أحد منهم ينكر استعماله ، فدل ذلك كله على طهارته .

وقوله : « إما أن يحذيك » : يقال: أحذيت فلانا ، بمعنى أعطيته .

قال القاضى : قد ذكر بعض أئمتنا الإجماع على طهارة المسك وطهارة فارغه ، وهى جلده التى يوجد فيها ، وهى قطعة ميتة أو صيد غير مسلم له حكم الميتة . وكذلك توضح قطعها من الغزالة حال الحياة ، فما أخذ من الحى وقطع منه فهو ميتة ، وكيف ولا يصح أخذها منه حال الحياة ، ثم الشئ المجتمع فيه دم متعفن نجس أو مواد حكمها حكم ذلك ، كما يجتمع فى الجراحات ، ولا معقل عند المحققين من الفقهاء على طهارته إلا على الإجماع باستعماله ، والثناء عليه وعلى ريحه وبائعه ومبتاعه ومستعمله ؛ ولذلك قال بعض أئمتنا : هى نجسه لكن يصلح بها ، يعنى أنه مما خص وعفى عنه شرعا ، والقياس يقضى بنجاسته ، وصحة الآثار والافتداء يقضيان باستعماله ، وما روى من كراهة العمرين له فليس فيه نص على نجاسته عندهما ، ولا يصح الخبر بذلك عنهما ، بل صح قسمة عمر بن الخطاب له على

نساء / المسلمين . والمعروف عن ابن عمر استعماله ، ولا تعويل على قول من قال من شيوخنا فى تعليل طهارته : إنه متولد من الحيوان ، يؤخذ منها حال الحياة كالبيض ، فهذا قياس فاسد وتثليل لا يصح ؛ فإن البيض ينفصل بنفسه حال الحياة غير متصل بجسد الحيوان ، وهو كالمولود إذا خرج وانفصل كان طاهراً فى نفسه ، وأما فارة المسك فقطعة من جلد الحيوان . ولا يعول أيضاً على قول من قال : هو جاف ولا يضره المحل النجس ، فإن المسك فى أصله ليس فى صوابه ولو كان جافاً لكانت جلدة الحيوان تنجسه وإنما أصله رطب وإنما يجفقه المكث بعد جلبيه وبقائه الزمان فى صوابه^(١) ، ولو كان جافاً لكانت جلدة الحيوان تنجسه لأنها رطبة لظاهر جعل فى وعاء رطب نجس ؛ ولذلك لا تعويل على قول من قال : إنه منقلب عن الدم متحول العين كالخل والخمر ، فإننا لو سلمنا هذا لبقى علينا تنجيس طرفه وهو قطعة جلد الميتة الرطبة التى فيها ، بخلاف دن الخمر ؛ لأن دن الخمر إنما ينجس أولاً بنفس الخمر لا بغير ذلك ، فلما انقلبت خلاً انقلبت سائر الأخرى التى داخلته ونجسته . قيل خلاف ذلك الحكم جملة ، ولو كان الدن نجساً بنجاسة أحد لما تطهرت الخمر إذا تخللت^(٢) فيه ولا الدن أبداً ، فلم يبق للقياس فى طهارة المسك وفارته مجال إلا التسليم واتباع السنة ، وقبول الرخصة ، واستثناء طهارته من هذه الأبواب ، والاقتداء فى ذلك بصاحب الشريعة ، وإجماع أمته على طهارته .

(١) فى الأبى : وعائه .

(٢) فى الأبى : تخللت .

(٤٦) باب فضل الإحسان إلى البنات

١٤٧ — (٢٦٢٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُهْرَازٍ، حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنُ حَزْمٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ . ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَهْرَامٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَقَ — وَاللَّفْظُ لَهَا — قَالَا: أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ؛ أَنَّ عُرْوَةَ ابْنَ الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ عَائِشَةَ — زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ — قَالَتْ: جَاءَتْنِي امْرَأَةٌ وَمَعَهَا ابْنَتَانِ لَهَا، فَسَأَلَتْنِي فَلَمْ تَجِدْ عِنْدِي شَيْئًا غَيْرَ تَمْرَةٍ وَاحِدَةٍ فَأَعْطَيْتُهَا إِيَّاهَا، فَأَخَذَتْهَا فَفَسَمَتْهَا بَيْنَ ابْنَتَيْهَا، وَلَمْ تَأْكُلْ مِنْهَا شَيْئًا، ثُمَّ قَامَتْ فَفَرَجَتْ وَابْنَتَاهَا، فَدَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَحَدَّثَتْهُ حَدِيثَهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ ابْتَلَى مِنَ الْبَنَاتِ بِشَيْءٍ، فَأَحْسَنَ إِلَيْهِنَّ، كُنَّ لَهُ سِتْرًا مِنَ النَّارِ» .

١٤٨ — (٢٦٣٠) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا بَكْرٌ — يَعْنِي ابْنَ مُضَرَ — عَنْ ابْنِ الْهَادِ؛ أَنَّ زِيَادَ ابْنَ أَبِي زِيَادٍ — مَوْلَى ابْنِ عِيَّاشٍ — حَدَّثَهُ عَنْ عِرَاقِ بْنِ مَالِكٍ، سَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّهَا قَالَتْ: جَاءَتْنِي مَسْكِينَةٌ تَحْمِلُ ابْنَتَيْنِ لَهَا، فَأَطْعَمْتُهَا ثَلَاثَ تَمَرَاتٍ، فَأَعْطَتْ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا تَمْرَةً، وَرَفَعَتْ إِلَى فِيهَا تَمْرَةً لَتَأْكُلَهَا، فَاسْتَطْعَمْتُهَا ابْنَتَاهَا، فَشَقَّتِ التَّمْرَةَ، الَّتِي كَانَتْ تُرِيدُ أَنْ تَأْكُلَهَا، بَيْنَهُمَا، فَأَعْجَبَنِي شَأْنُهَا، فَذَكَرْتُ الَّذِي صَنَعْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَوْجَبَ لَهَا بِهَا الْجَنَّةَ، أَوْ أَعْتَقَهَا بِهَا مِنَ النَّارِ» .

١٤٩ — (٢٦٣١) حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

وقوله: «مَنْ ابْتَلَى مِنْ هَذِهِ الْبَنَاتِ بِشَيْءٍ فَأَحْسَنَ إِلَيْهِنَّ، كُنَّ لَهُ سِتْرًا مِنَ النَّارِ» و«مَنْ عَالَ جَارِيَتَيْنِ حَتَّى تَبْلُغَا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنَا وَهُوَ كَهَاتَيْنِ» وضم أصابعه، يعني يقال: قام عليها ومأنها وأنفق عليها، ولعلها مأخوذة من العول وهو العوب، قال الله تعالى: ﴿أَدْنَى أَلَّا تَعُولُوا﴾^(١) وقال عليه السلام: «وابدأ بمن تعول»^(٢).

(١) النساء: ٣ .

(٢) سبق في ك الزكاة، ب بيان أن اليد العليا خير من اليد السفلى برقم (٩٥، ٩٧)، أحمد في مسنده ٩٤ / ٢

من حديث ابن عمر .

عَبْدُ الْعَزِيزِ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ عَالَ جَارَتَيْنِ حَتَّى تَبْلُغَا ، جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنَا وَهُوَ » وَضُمَّ أَصَابِعُهُ .

قال الإمام : قال صاحب الأفعال : عال الحاكم عولاً : جار ، والسهم عن الهدف والميزان : مالا ، والفريضة : مالت ، والرجل قمت بمؤنته عولاً ، والشئ عول عليك : ثقل ، وعال الرجل عليه ^(١) افتقد ، والشئ عيلاً : أعجزك ، والضالة عيلاً وعيلانا : لم أدر أين أطلبها، وعيل الصبر: غلب. والذي يصح أن يراد من هذا الحديث : القيام بالمؤنة .

قال القاضي : قد جعل — عليه السلام — في هذه الأحاديث من الفضل لمن قام على البنات ما جعلن له أو لغيره ، وقد جاء في الحديث الثاني في غير الأم : « مَنْ عَالَ يَتِيمَا » .

وقوله : « جاء يوم القيامة أنا وهو » وضُمَّ أصابعه ، جاء في غير الحديث : « كهاتين » يريد : رفاقته معه في الجنة ، أو دخوله معه إليها في أول من يدخل ، وكفى بهذا فضلاً ولذلك في الحديث الآخر : « كُنَّ لَهُ حِجَاباً مِنَ النَّارِ » .

(٤٧) باب فضل من يموت له ولد فيحتسبه

١٥٠ - (٢٦٣٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « لَا يَمُوتُ لِأَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَلَدِ فَمَسَّهُ النَّارُ ، إِلَّا تَحَلَّةَ الْقَسَمِ » .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمَرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ . ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ وَابْنُ رَافِعٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، كِلَاهُمَا عَنْ الزُّهْرِيِّ ، بِإِسْنَادِ مَالِكٍ وَبِمَعْنَى حَدِيثِهِ . إِلَّا أَنَّ فِي حَدِيثِ سُفْيَانَ : « فَيَلْجَأُ النَّارَ ، إِلَّا تَحَلَّةَ الْقَسَمِ » .

١٥١ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ - يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ - عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِنِسْوَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ : « لَا يَمُوتُ لِأَحَدٍ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَلَدِ فَتَحْتَسِبُهُ ، إِلَّا دَخَلَتِ الْجَنَّةَ » . فَقَالَتْ امْرَأَةٌ مِنْهُمْ : أَوْ اثْنَيْنِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ : « أَوْ اثْنَيْنِ » .

١٥٢ - (٢٦٣٣) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ذُكْوَانَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، ذَهَبَ الرَّجَالُ بِحَدِيثِكَ ، فَاجْعَلْ

وقوله : « لا يموت لأحد من المسلمين [ثلاثة] ^(١) فتمسه النار ، إلا تحلة القسم » : أى ما تحلل به القسم وهو اليمين ، وجاء تفسير القسم فى الحديث ، قوله : « وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا » ^(٢) وإلى هذا ذهب أبو عبيد وغيره والقاسم قوله عند بعضهم : « فَوَرَبِّكَ لَنَحْشُرَنَّهُمْ وَالشَّيَاطِينَ » أول الآية ^(٣) ، وقيل فى قوله : « وَإِنْ مِنْكُمْ » : أى : فو الله إن منكم ، وقيل : يدل عليه قوله : « حَتَّمَا مَقْضِيًّا » فسرهُ الحسن وابن مسعود قسماً واجباً وقال ابن قتيبة : معناه : التعليل لأمر ورودها . « وتحلة القسم » تستعمل فى هذا فى كلام العرب ، واحتج بهذا وقد يحتمل قوله : « إلا تحلة القسم » : أى ولا تحلة القسم ، أى لا يمسه قليلاً ولا مثل تحلة القسم ، كما قيل فى قوله : « إلا الفرقدان » ، أى : ولا الفرقدان .

لَنَا مِنْ نَفْسِكَ يَوْمًا نَأْتِيكَ فِيهِ ، تَعْلَمُنَا مِمَّا عَلَّمَكَ اللَّهُ . قَالَ : « اجْتَمَعَنْ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا » . فَاجْتَمَعَنْ ، فَأَتَاهُنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَعَلَّمَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَهُ اللَّهُ . ثُمَّ قَالَ : « مَا مِنْكُمْ مِنْ امْرَأَةٍ تَقْدُمُ بَيْنَ يَدَيْهَا ، مِنْ وَلَدِهَا ، ثَلَاثَةً ، إِلَّا كَانُوا لَهَا حِجَابًا مِنَ النَّارِ » فَقَالَتْ امْرَأَةٌ : وَاثْنَيْنِ ، وَاثْنَيْنِ ، وَاثْنَيْنِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « وَاثْنَيْنِ ، وَاثْنَيْنِ ، وَاثْنَيْنِ » .

١٥٣ - (٢٦٣٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ ، بِمِثْلِ مَعْنَاهُ . وَزَادَا : جَمِيعًا عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا حَازِمٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : « ثَلَاثَةٌ لَمْ يَلْغُوا الْحِثَّ »

١٥٤ - (٢٦٣٥) حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ وَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى - وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ - قَالَا : حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي السَّلِيلِ ، عَنْ أَبِي حَسَّانَ ، قَالَ : قُلْتُ لِأَبِي هُرَيْرَةَ : إِنَّهُ قَدْ مَاتَ لِي ابْنَانِ ، فَمَا أَنتَ مُحَدِّثِي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِحَدِيثٍ تُطِيبُ بِهِ أَنْفُسَنَا عَنْ مَوْتَانَا؟ قَالَ : قَالَ : نَعَمْ « صَغَارُهُمْ دَعَامِصُ الْجَنَّةِ ، يَتَلَقَّى أَحَدُهُمْ أَبَاهُ - أَوْ قَالَ : أَبُوبِهِ - فَيَأْخُذُ بِثَوْبِهِ - أَوْ قَالَ بِيَدِهِ - كَمَا أَخَذُ أَنَا بِصَنْفَةِ ثَوْبِكَ هَذَا ، فَلَا يَتَنَاهَى - أَوْ قَالَ : فَلَا يَنْتَهَى - حَتَّى يَدْخُلَهُ اللَّهُ وَأَبَاهُ الْجَنَّةَ » . وَفِي رِوَايَةِ سُؤَيْدٍ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو السَّلِيلِ ، وَحَدَّثَنِيهِ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى - يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ - عَنْ التَّيْمِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَ قَالَ : فَهَلْ سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا تُطِيبُ بِهِ أَنْفُسَنَا عَنْ مَوْتَانَا؟ قَالَ : نَعَمْ .

وقوله : « فما يتناهى - أو قال : ينتهى - حتى يدخله الله وأبويه الجنة » هما بمعنى ، أى : ما يترك أخذه بيد أبويه . قال الإمام : قال بعض أهل العلم : المراد به قوله تعالى : « وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا » (١) فالمراد هنا الوقوف عليها ، وقيل : يمرون عليها وهى خامدة ، وقيل : يمرون على الصراط ، وهو جسر عليها ، وقيل : هو ما يصيبهم فى الدنيا من الحمى ، لقوله ﷺ : « إِنْ الْحُمَى مِنْ فِجَحِ جَهَنَّمَ » (٢) . وجعله أبو عبيد أصلاً فى الرجل

(١) مريم : ٧١ .

(٢) سبق فى ك السلام ، ب لكل داء دواء برقم (٨٠) .

١٥٥ - (٢٦٣٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٌ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ - قَالُوا : حَدَّثَنَا حَقْصٌ - يَعْنُونَ ابْنَ غِيَاثٍ . ح وَحَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَقْصٍ بْنُ غِيَاثٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، عَنْ جَدِّهِ ، طَلْقُ بْنُ مُعَاوِيَةَ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَمْرُو بْنُ جَرِيرٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : أَنَّ امْرَأَةَ النَّبِيِّ ﷺ بَصِيٌّ لَهَا . فَقَالَتْ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، ادْعُ اللَّهَ لَهُ ، فَلَقَدْ دَفِنْتُ ثَلَاثَةً . قَالَ : « دَفِنْتُ ثَلَاثَةً ؟ » . قَالَتْ : نَعَمْ . قَالَ : « لَقَدْ

يحلِف ليفعلن كذا بأنه ييؤ^(١) بالقليل ، وهو خلاف مذهب مالك .

وأما قوله : « لم يبلغوا الحنث » : قيل : معناه : قبل أن يبلغوا فيكتب عليهم الإثم . وقوله : قلت لأبي هريرة إنه قد مات لى اثنان ، فما أنت محدثى عن رسول الله ﷺ بحديث تطيب به أنفسنا عن موتانا . قال : نعم « صغارهم دعاميص الجنة » قال الإمام : أما أطفال المؤمنين الذين لم يبلغوا الحلم فأولاد الأنبياء صلوات الله عليهم منهم ، قد تقرر الإجماع على أنهم فى الجنة ، وكذلك جمهور العلماء على أن أولاد من سواهم من المؤمنين فى الجنة ، وبعضهم ينكر الخلاف فى ذلك ويتعلقون بظاهر القرآن ، وما ورد فى بعض الأخبار ، وقال عز من قائل : ﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ بِإِيمَانٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ ﴾ (٢) ، وبعض المتكلمين يقف فيهم ولا يرى نصاً قاطعاً مقطوعاً به ورد بكونهم فى الجنة ولم يثبت عنده الإجماع فيقول به .

وقوله : « دعاميص الجنة » : قال : الدعاميص دابة الماء .

قال القاضى : سيأتى بقية الكلام فى الأطفال بعد هذا ما سيبقى منه ، والخلاف فى أولاد المشركين . وهذا الباب ليس من العمليات التى يلزم التعويل فيها على أخبار الآحاد والظواهر وغلبات الظنون والقطع فيها متعذر ، ولا يبعد فى دليل العقل على مذهب أهل السنة رحمة الله لجميعهم حتى مؤمنهم وكافريهم ، وتنعيم جميعهم فى الجنة وما شاء من ذلك ، وإنما يفسر هذا التجويز والقول على مذاهب أهل البدع فى تحكيم العقول فى هذه الأبواب ، وتعويلهم على التحسين والتقبيح والتعديل والتجويز والصلاح والأصلح ، وحكمهم على الله بأدابهم فى سلطانه وقدرته ومشيتته وحكمته وطمعهم فى مشاركته فى علم قدره وغيبه .

وقوله : « فياخذ بثوبه كما آخذ بصنفة ثوبك » : وصنفة الثوب : طرفه .

وقوله : « فلا يتناهى - أو قال : ينتهى - حتى يدخله الله وأبويه الجنة » أى ما يترك ذلك ، يقال : انتهى وتناهى وأنهى بمعنى .

(١) فى المعلم : يبرأ .

(٢) الطور : ٢١ .

احتظرت بحظار شديد من النار .

قَالَ عُمَرُ ، مِنْ بَيْنِهِمْ : عَنْ جَدِّهِ . وَقَالَ الْبَاقُونَ : عَنْ طَلْقٍ . وَلَمْ يَذْكُرُوا الْجَدَّ .

١٥٦ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ طَلْقِ ابْنِ مُعَاوِيَةَ النَّخَعِيِّ أَبِي غِيَاثٍ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ جَرِيرٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِابْنٍ لَهَا . فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّهُ يَشْتَكِي ، وَإِنِّي أَخَافُ عَلَيْهِ ، قَدْ دَفَنْتُ ثَلَاثَةً . قَالَ : « لَقَدْ احْتَضَرْتَ بِحَظَارٍ شَدِيدٍ مِنَ النَّارِ » .

قَالَ زُهَيْرٌ : عَنْ طَلْقٍ . وَلَمْ يَذْكُرِ الْكُنْيَةَ .

وقوله : « احتظرت بحظار شديد من النار » أى امتنعت منها والحظار كالحائط حول البساتين وغيرها ، من عيdan وقضبان يصغر ويخطر بها عليها .

وقوله : ثم قال بعد ذلك لما سئل : « أو اثنين » يحتمل أنه أوحى إليه أولاً بثلاث ، ثم بعد ذلك لما سئل باثنين ، وقد جاء أثر أنه سئل فى واحد فقال : « أو واحد » وعليه يدل معانى غيرها من الأحاديث ، ويُحتمل أنه — عليه السلام — قاله ابتداءً ، للأنتم لأمتي ؛ لأن ثلاثاً أول الكثرة ، فأخبرهم بذلك الثلاثة كل مَنْ مات له ولد على شفاعته ودخره ، وسكت عما وراءه ، فلما سئل أعلم بما عنده فى ذلك .

وفى قولها : أو اثنان بعد ذكر النبى ﷺ ذلك فى الثلاثة ، وهى من أهل اللسان ، دليل على أن تعلق الحكم بعدد ما لا ينفى من جهة دليل الخطاب عمن عداه من العدد كان أقل أو أكثر .

قوله : « فتحسبه » : يدل أن هذا الأجر إنما هو لمن احتسب أجره على الله وصبر . والاحتساب والحسبة والحساب بالكسر : ادخار الأجر عند الله وأن يعتد مصابه ويحسبه من حسناته ، وهو مأخوذ من الحساب .

(٤٨) باب إذا أحب الله عبدا حبيه إلى عبادته

١٥٧ - (٢٦٣٧) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ إِذَا أَحَبَّ عَبْدًا، دَعَا جَبْرِيلَ فَقَالَ: إِنِّي أَحَبُّ فُلَانًا فَأَحِبَّهُ». قَالَ: «فِيحِبُّهُ جَبْرِيلُ، ثُمَّ يَنَادِي فِي السَّمَاءِ فَيَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فُلَانًا فَأَحِبُّوهُ، فَيَحِبُّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ». قَالَ: «ثُمَّ يُوَضَّعُ لَهُ الْقَبُولُ فِي الْأَرْضِ. وَإِذَا أَبْغَضَ عَبْدًا دَعَا جَبْرِيلَ فَيَقُولُ: إِنِّي أَبْغَضُ فُلَانًا فَأَبْغِضُوهُ». قَالَ: «فَيَبْغِضُهُ جَبْرِيلُ، ثُمَّ يَنَادِي فِي أَهْلِ السَّمَاءِ: إِنَّ اللَّهَ يُبْغِضُ فُلَانًا فَأَبْغِضُوهُ». قَالَ: «فَيَبْغِضُونَهُ، ثُمَّ تَوْضَعُ لَهُ الْبَغْضَاءُ فِي الْأَرْضِ».

(...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ - يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ - وَقَالَ قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ - يَعْنِي الدَّرَّأَوْرَدِيُّ - ح وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبَّازٌ، عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيَّبِ. ح وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ - وَهُوَ ابْنُ أَنَسٍ - كُلُّهُمْ عَنْ سُهَيْلٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. غَيْرَ أَنَّ حَدِيثَ الْعَلَاءِ ابْنَ الْمُسَيَّبِ لَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ الْبُغْضِ.

وقوله: «إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ عَبْدًا دَعَا جَبْرِيلَ: إِنِّي أَحِبُّهُ فَأَحِبَّهُ» إلى قوله: «فَوْضَعَ لَهُ الْقَبُولَ فِي الْأَرْضِ»: وقال مثله في البغض. محبة الله عبده: إرادة الخير به في الدنيا والآخرة، من هدايته له وإنعامه عليه ورحمته له، وبغضه له: أراد به شقاءه وعقابه وشقاوته في الدنيا والآخرة، وقد تكون محبة جبريل والملائكة على وجهها من معنى المحبة وظاهرها التي تليق بالمخلوقين، ويتنزه عنها الخالق، وهو ميل النفس ونزوع الروح والقلب إليه وحبه لقاءه، وأنه لما كان ممن أطاع وأحبه الله كان ممن يجب أن يكون مع جبريل والملائكة متحابين في الله. وقد يكون من جبريل والملائكة استغفارهم له، وذكرهم الجميل في الملأ الأعلى له ودعائهم له.

وقوله: «فَيُوضَّعُ لَهُ الْقَبُولُ فِي الْأَرْضِ» وهو الرضا والحب في القلوب، أي تقبله وتقبل إليه، ولا تنفر عنه ولا ترده، قال الله تعالى: ﴿فَتَقَبَّلَهَا رَبُّهَا بِقَبُولٍ حَسَنٍ﴾ (١)، أي: رضى. قال أبو عمر: هو مصدر، ولم أسمع غيره بالفتح في المصدر. وقد جاء في رواية القعنبي مفسراً: فتوضع له المحبة.

١٥٨ - (...) حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ ، الْمَاجِشُونُ ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، قَالَ : كُنَّا بِعَرَفَةَ ، فَمَرَّ عُمَرُ ابْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَهُوَ عَلَى الْمَوْسِمِ ، فَقَامَ النَّاسُ يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ . فَقُلْتُ لِأَبِي : يَا أَبَتَ ، إِنِّي أَرَى اللَّهَ يُحِبُّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ . قَالَ : وَمَا ذَاكَ ؟ قُلْتُ : لِمَا لَهُ مِنَ الْحُبِّ فِي قُلُوبِ النَّاسِ . فَقَالَ . بِأَبِيكَ أَنْتَ ، سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . ثُمَّ ذَكَرَ بِمَثَلِ حَدِيثِ جَرِيرٍ عَنْ سُهَيْلٍ .

وقوله : « وهو على الموسم » يعنى الحج بالناس ، سمى بذلك من الموسم وهى العلامة ، ومنه : مواسم الأسواق : علاماتها التى يجتمع إليها الناس ، أو تكون إشارة إلى الإهلال الذى هو علامة الحج .

(٤٩) باب الأرواح جنود مجنّدة

١٥٩ - (٢٦٣٨) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ - يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ - عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « الْأَرْوَاحُ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ ، فَمَا تَعَارَفَ مِنْهَا اثْتَلَفَ ، وَمَا تَنَافَرَ مِنْهَا اخْتَلَفَ » .

١٦٠ - (...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ بُرْقَانَ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ الْأَصَمِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ بِحَدِيثٍ يَرْفَعُهُ . قَالَ : « النَّاسُ مَعَادِنُ كَمَعَادِنِ الْفِضَّةِ وَالذَّهَبِ ، خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَقَّهُوا . وَالْأَرْوَاحُ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ ، فَمَا تَعَارَفَ مِنْهَا اثْتَلَفَ ، وَمَا تَنَافَرَ مِنْهَا اخْتَلَفَ » .

وقوله : « الأرواح جنود مجنّدة » أى أجناس مجنّسة « فما تعارف منها اثتلف ، وما تنافر منها اختلف » : قيل : معنى « أجناد مجنّدة » : أى جموع مجمعة ، وقيل : أجناس مختلفة . هذا التعارف لأمر جعله الله فيها وجبلها عليه ، وأشبه ما فيه أن يكون تعارفها موافقة صفاتها التى خلقت عليها ، وتشابهها فى شيمها التى خلقت بها ، وقيل : تعارفها أنها خلقت مجتمعة ، ثم فصلت / فى أجسادها كل قسم فى جسدين ، فمن وافق قسمه ألفه ، ومن باعده نافر ، وقيل : هو ما يعرف الله به إليها من صفاته ودلها به عليه من لطفه وأفعاله ، فكل زوج عُرِفَ من الإجزاء به تعرف إلى الله بمثل ما تعرف هو به إلفه . وقال الخطابى : تألفها : هو ما خلقها عليه من السعادة أو الشقاوة فى المبدأ الأول . وفيه تقدمها على خلق الأجساد ، كما جاء فى الحديث ، وأخبر أنه قسمها قسمين : مختلفة ومؤتلفة .

(٥٠) باب المرء مع من أحب

١٦١ - (٢٦٣٩) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ بْنُ قَعْنَبٍ ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ إِسْحَقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ أَعْرَابِيًّا قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ : متى الساعة؟ قال له رسول الله ﷺ : « مَا أَعَدَدْتُ لَهَا ؟ » قَالَ : حُبَّ اللَّهِ وَرَسُولِهِ . قَالَ : « أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ » .

١٦٢ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو يَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ - وَاللَّفْظُ لَزُهَيْرٍ - قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : قَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، متى الساعة؟ قَالَ : « وَمَا أَعَدَدْتُ لَهَا ؟ » فَلَمْ يَذْكُرْ كَبِيرًا . قَالَ : وَلَكِنِّي أَحْبَبْتُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ . قَالَ : « فَأَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ » .

(...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - قَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنَا . وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ : حَدَّثَنَا - عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَعْرَابِ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، بِمِثْلِهِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : مَا أَعَدَدْتُ لَهَا مِنْ كَثِيرٍ أَحْمَدُ عَلَيْهِ نَفْسِي .

١٦٣ - (...) حَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ - حَدَّثَنَا ثَابِتُ الْبُنَانِيُّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، متى الساعة؟ قَالَ : « وَمَا أَعَدَدْتُ لِلْسَّاعَةِ ؟ » قَالَ : حُبَّ اللَّهِ وَرَسُولِهِ . قَالَ : « فَإِنَّكَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ » .

وقوله في الذي سأله عن الساعة ، فقال : « ما أعددتها لها ؟ » فقال : ما أعددتها لها كثير صيام ولا صلاة ولا صدقة ولكنني أحب الله ورسوله قال : « فأنت مع من أحببت » ، وفي الحديث الآخر : « المرء مع من أحب » فيه أن محبة الله ومحبة نبيه الاستقامة على طاعتها وترك مخالفتهما ، وإذا أحبهما تأدب بأدب شريعتهما ، ووقف عند حدودهما وفي حبه لله ولنبيه ولمن أحبه من الصالحين وميله بقلبه إليهم ، إنما ذلك كله لله تعالى ، وطاعة له وثمره صحة إيمانه ، وشرح قلبه ، وهو من أعظم الدرجات وأرفع منازل الطاعات ، ومن أعمال القلوب التي الأجر عليها أعظم من أجر أعمال الجوارح ، وإثابة الله على ذلك أن رفع إلى منزلة من أحبه فيه ، وإن لم يكن له أعمال مثل أعماله ، وهو فضل الله يؤتيه من يشاء .

قَالَ أَنَسٌ: فَمَا فَرِحْنَا، بَعْدَ الْإِسْلَامِ، فَرَحًا أَشَدَّ مِنْ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «فَإِنَّكَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ».

قَالَ أَنَسٌ: فَأَنَا أُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ، فَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ مَعَهُمْ، وَإِنْ لَمْ أَعْمَلْ بِأَعْمَالِهِمْ.

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْغُبَرِيِّ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا ثَابِتُ الْبُنَانِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَ أَنَسٍ: فَأَنَا أُحِبُّ. وَمَا بَعْدَهُ.

١٦٤ - (...) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا وَقَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا - جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَارِجِينَ مِنَ الْمَسْجِدِ، فَلَقِينَا رَجُلًا عِنْدَ سُدَّةِ الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَتَى السَّاعَةُ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أَعْدَدْتُ لَهَا؟». قَالَ: فَكَانَ الرَّجُلُ اسْتِكَانًا. ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَعْدَدْتُ لَهَا كَبِيرَ صَلَاةٍ وَلَا صِيَامٍ وَلَا صَدَقَةٍ، وَلَكِنِّي أُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ. قَالَ: «فَأَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ».

(...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يُحْيَى بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الشَّكْرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ ابْنَ جَبَلَةَ، أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بَنَحُوهُ.

(...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، سَمِعْتُ أَنَسًا. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ الْمُسَمَعِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَا: حَدَّثَنَا مُعَاذٌ - يَعْنِي ابْنَ هِشَامٍ - حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِهَذَا الْحَدِيثِ.

١٦٥ - (٢٦٤٠) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا - جَرِيرٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ:

وقوله: «ما أعددته لها كثير صلاة ولا صوم ولا صدقة» يزيد فيما زاد على الفرائض، والله أعلم. لكن في حبه لله تعالى ولرسوله بما ذكرناه من أعظم العبادة وأفضل

جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ تَرَى فِي رَجُلٍ أَحَبَّ قَوْمًا وَلَمْ يَلْحَقْ بِهِمْ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «المرءُ مع من أحبَّ».

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدَى . ح وَحَدَّثَنِيهِ بَشْرُ بْنُ خَالِدٍ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ — يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ — كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الْجَوَّابِ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ قُرْمٍ، جَمِيعًا عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي وائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ.

(٢٦٤١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ. فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ جَرِيرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ.

أعمال الطاعات، وهو عمل من أعمال القلب، ومحبة الله تعالى من أفضل مقامات الأولياء وأعلى درجات الأصفياء.

(٥١) باب إذا أثنى على الصالح فهي بشرى ولا تضره

١٦٦ - (٢٦٤٢) حدثنا يحيى بن يحيى التميمي ، وأبو الربيع ، وأبو كامل فضيل ابن حسين - واللفظ ليحيى - قال يحيى : أخبرنا . وقال الآخرون : حدثنا - حماد بن زيد عن أبي عمران الجوني ، عن عبد الله بن الصامت ، عن أبي ذر ، قال : قيل لرسول الله ﷺ : أرايت الرجل يعمل العمل من الخير ، ويحمده الناس عليه ؟ قال : « تلك عاجل بشرى المؤمن » .

(...) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم عن وكيع . ح وحدثنا محمد بن بشار ، حدثنا محمد بن جعفر . ح وحدثنا محمد بن المثنى ، حدثني عبد الصمد . ح وحدثنا إسحاق ، أخبرنا النضر ، كلهم عن شعبة ، عن أبي عمران الجوني ، بإسناد حماد بن زيد ، بمثل حديثه . غير أن في حديثهم عن شعبة ، غير عبد الصمد : ويحبه الناس عليه . وفي حديث عبد الصمد : ويحمده الناس . كما قال حماد .

وقوله للرجل يعمل الخير ويحمده الناس : « تلك عاجل بشرى المؤمن » : أى عنوان الخير له ، ودليل على رضا الله عنه وحبه له ، بدليل الحديث المتقدم : « ثم يوضع له القبول فى الأرض » وهذا كله إذا كان حمد الناس له عليه من غير طلبه ذلك ويعرضه له ، فإن هذا أصل الرياء وأعظم الآفات لإفساد الأعمال وهلاك العاملين لها وتزيين الشرك .

وقوله : « تلك عاجل بشرى المؤمن » أى : البشرى المعجلة ، ونبه على الموحدة فى الآخرة بقوله : ﴿ بُشْرَاكُمْ الْيَوْمَ جَنَّاتٌ ﴾ (١) .

وقوله : « فلقيت رجلاً عند سدة المسجد » (٢) فقال : يا رسول الله ، قال الإمام : قال الهروى فى حديث المغيرة بن شعبة أنه قال : لا يصلى فى سدة المسجد الجامع ، يعنى الظلال . ومنه سُمى إسماعيل السدى ؛ لأنه كان يتبع فى سدة الجامع . وفى الحديث : أن أم سلمة قالت لعائشة - رضى الله عنها - إنك سدة بين رسول الله ﷺ وأمتي ، أى باب ، فمتى أحبت ذلك الباب بشئ فقد دخل على رسول الله ﷺ فى حريمه ، ومنه الحديث : فى الذين يردون الحوض الذين لا يفتح لهم السد (٣) . والحديث يقول : « لا يفتح لهم الأبواب » .

(١) الحديد : ١٢ .

(٢) سبق فى ب المرء مع من أحب برقم (١٦٤) .

(٣) سبق فى ك الفضائل ، ب إثبات حوض نبينا ﷺ برقم (٤٠) .

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب القدر

(١) باب كيفية الخلق آدمي ، في بطن أمه

وكتابة رزقه وأجله وعمله ، وشقاوته وسعادته

١ - (٢٦٤٣) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدثنا أبو معاوية ووکیع . ح وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير الهمداني - واللفظ له - حدثنا أبي وأبو معاوية ووکیع ، قالوا : حدثنا الأعمش ، عن زيد بن وهب ، عن عبد الله قال : حدثنا رسول الله ﷺ - وهو الصادق المصدوق : « إن أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه أربعين يوماً ، ثم يكون في ذلك علقه مثل ذلك ، ثم يكون في ذلك مضغة مثل ذلك ، ثم يرسل الملك فينفخ فيه الروح ، ويؤمر بأربع كلمات : بكتب رزقه ، وأجله ، وعمله ، وشقى أو سعيد . فوالذي لا إله غيره ، إن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع ، فيسبق عليه الكتاب ، فيعمل بعمل أهل النار ، فيدخلها . وإن أحدكم ليعمل بعمل أهل النار حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع ، فيسبق عليه الكتاب ، فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخلها » .

كتاب القدر

قال القاضي : وقوله في حديث ابن مسعود : « إن أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه أربعين يوماً ثم ذكر أنه علقه مثل ذلك ومضغة مثل ذلك ، ثم يرسل الله الملك فينفخ فيه الروح بأربع كلمات يكتب (١) رزقه وأجله وعمله وشقى أو سعيد » ، وفي حديث ابن مسعود في الرواية الأخرى فقال : « إذا مر بالنطفة ثلاث وأربعون - ويروى : ثنتان وأربعون - بعث الله لها ملكاً فيصورها » إلى قوله : « يا رب ، أذكر أم أنثى ؟ » الحديث ، وقال في حديث حذيفة بن أسيد : « يدخل الملك على النطفة بعد ما تستقر في الرحم بأربعين أو خمس وأربعين ، فيقول : يا رب ، أشقى أم سعيد ؟ » ، وفي الرواية الأخرى : « أن النطفة تقع في الرحم أربعين ليلة ، ثم يتصور عليها الملك فيقول : يا رب ، أذكر أم أنثى » ، وفي روايته الأخرى : « لبضع وأربعين » ، وفي حديث أنس : « إن الله قد وكل بالرحم ملكاً فيقول : أي رب نطفة ، أي رب علقه ، أي رب مضغة ، فإذا أراد أن يقضي خلقاً قال : أي رب ، ذكر أم أنثى ؟ شقى أم سعيد ؟ فما الرزق ؟ فما الأجل ؟ » : اختلفت ألفاظ هذا الحديث في مواضع ، ولم يختلف أنفخ الروح فيه بعد مائة وعشرين يوماً ، وذلك تمام

(...) حدثنا عثمان بن أبي شيبَةَ وإسحاق بن إبراهيم ، كلاهما عن جرير بن عبد الحميد . ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم ، أخبرنا عيسى بن يونس . ح وحدثني أبو سعيد الأشج ، حدثنا وكيع . ح وحدثناه عبيد الله بن معاذ ، حدثنا أبي ، حدثنا شعبة بن الحجاج ، كلهم عن الأعمش ، بهذا الإسناد . قَالَ فِي حَدِيثٍ وَكَيْع : « إِنَّ خَلْقَ أَحَدِكُمْ يُجْمَعُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً » . وَقَالَ فِي حَدِيثٍ مُعَاذٍ عَنْ شُعْبَةَ : « أَرْبَعِينَ لَيْلَةً أَرْبَعِينَ يَوْمًا » . وَأَمَّا فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ وَعِيسَى : « أَرْبَعِينَ يَوْمًا » .

٢ - (٢٦٤٤) حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير وزهير بن حرب - وَاللَّفْظُ لِابْنِ نُمَيْرٍ - قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ ، عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ أَسِيدٍ - يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ - قَالَ : « يَدْخُلُ الْمَلِكُ عَلَى النُّطْفَةِ بَعْدَ مَا تَسْتَقِرُّ فِي الرَّحِمِ بِأَرْبَعِينَ ، أَوْ خَمْسَةَ وَأَرْبَعِينَ لَيْلَةً ، فَيَقُولُ : يَا رَبِّ ، أَشَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ ؟ فَيَكْتَبَانِ . فَيَقُولُ : أَيْ رَبِّ ، أَذَكَرٌ أَوْ أُنْثَى ؟ فَيَكْتَبَانِ . وَيُكْتَبُ عَمَلُهُ وَآثَرُهُ وَأَجَلُهُ وَرِزْقُهُ ، ثُمَّ تَطْوَى الصُّحُفُ ، فَلَا يَزَادُ فِيهَا وَلَا يُنْقَصُ » .

٣ - (٢٦٤٥) حدثني أبو الطاهر أحمد بن عمرو بن سرح ، أخبرنا ابن وهب ، أخبرني عمرو بن الحارث ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ الْمَكِّيِّ ؛ أَنَّ عَامِرَ بْنَ وَائِلَةَ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ : الشَّقِيُّ مَنْ شَقِيَ فِي بَطْنِ أُمِّهِ ، وَالسَّعِيدُ مَنْ وَعُظَ بِغَيْرِهِ . فَأَتَى رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُقَالُ لَهُ : حُذَيْفَةُ بْنُ أَسِيدٍ الْغَفَارِيُّ ، فَحَدَّثَهُ بِذَلِكَ مِنْ قَوْلِ ابْنِ مَسْعُودٍ فَقَالَ : وَكَيْفَ يَشْقَى رَجُلٌ بِغَيْرِ عَمَلٍ ؟ فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ : أَتَعْجَبُ مِنْ ذَلِكَ ؟ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « إِذَا مَرَّ بِالنُّطْفَةِ ثِنْتَانِ وَأَرْبَعُونَ لَيْلَةً ، بَعَثَ اللَّهُ إِلَيْهَا مَلَكًا فَصَوَّرَهَا ، وَخَلَقَ سَمْعَهَا وَبَصَرَهَا وَجِلْدَهَا وَلَحْمَهَا وَعَظَامَهَا . ثُمَّ قَالَ :

أربعة / أشهر ودخوله في الخامس ، وهذا قد جرب بالمشاهدة ، وعليه يعول فيما يحتاج إليه من الأحكام في الاستلحاق عند التنازع وفي وجوب النفقات على حمل المطلقات ، وذلك لتيقنه بحركة الجنين في الجوف .

٥٨/ب

وقد قيل : إن الحكمة في عدة المرأة من الوفاة بأربعة أشهر وعشر ، وهو الدخول في الخامس ليتحقق براءة الرحم ببلوغها هذه المدة وزيادة من زاد في مجيء الملك أنها بعد زيادة على الأربعين مشعرة أنه لا يأتيها الملك لرأس أربعين ، إذ بعدها - كما قال - ثلاث أو خمس أو بضع على اختلاف الروايات ، ولم يأت في غيرها من الأحاديث النص على رأس

يَا رَبِّ ، أَذْكَرُ أَمْ أَثْنَى ؟ فَيَقْضِي رَبُّكَ مَا شَاءَ ، وَيَكْتُبُ الْمَلَكُ . ثُمَّ يَقُولُ : يَا رَبِّ ، أَجَلُهُ .
فَيَقُولُ رَبُّكَ مَا شَاءَ وَيَكْتُبُ الْمَلَكُ . ثُمَّ يَقُولُ : يَا رَبِّ ، رِزْقُهُ . فَيَقْضِي رَبُّكَ مَا شَاءَ ،
وَيَكْتُبُ الْمَلَكُ ، ثُمَّ يَخْرُجُ الْمَلَكُ بِالصَّحِيفَةِ فِي يَدِهِ ، فَلَا يَزِيدُ عَلَى مَا أُمِرَ وَلَا يَنْقُصُ » .

(...) حدثنا أَحْمَدُ بْنُ عُمَانَ النَّوْفَلِيُّ ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَاصِمٍ ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، أَخْبَرَنِي
أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّ أَبَا الطُّفَيْلِ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ . وَسَاقَ الْحَدِيثَ
بِمِثْلِ حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ .

٤ - (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلْفٍ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ ،
حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ أَبِي حَيْثَمَةَ ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَطَاءٍ ؛ أَنَّ عِكْرَمَةَ بْنَ خَالِدٍ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ أَبَا
الطُّفَيْلِ حَدَّثَهُ قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى أَبِي سَرِيحَةَ حُذَيْفَةَ بْنِ أَسِيدِ الْغَفَارِيِّ ، فَقَالَ : سَمِعْتُ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِأَذْنَى هَاتَيْنِ ، يَقُولُ : « إِنَّ النُّطْفَةَ تَقَعُ فِي الرَّحِمِ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً يَتَصَوَّرُ عَلَيْهَا
الْمَلَكُ » . قَالَ زُهَيْرٌ : حَسِبْتُهُ قَالَ : الَّذِي يَخْلُقُهَا « فَيَقُولُ : يَا رَبِّ ، أَذْكَرُ أَوْ أَثْنَى ؟
فَيَجْعَلُهُ اللَّهُ ذَكَرًا أَوْ أُنْثَى . ثُمَّ يَقُولُ : يَا رَبِّ ، أَسْوَى أَوْ غَيْرُ سَوَى ؟ فَيَجْعَلُهُ اللَّهُ سَوِيًّا أَوْ غَيْرُ
سَوَى . ثُمَّ يَقُولُ يَا رَبِّ ، مَا رِزْقُهُ ؟ مَا أَجَلُهُ ؟ مَا خُلُقُهُ ؟ ثُمَّ يَجْعَلُهُ اللَّهُ شَقِيًّا أَوْ سَعِيدًا » .

أربعين .

وذكره أن لكل حالة وانتقال مدة أربعين يوما ، وأنه إنما ينتقل إلى العلقه بعد
الأربعين ، أصل في أنه لا يعول في السقط إلا إذا كان علقه ، وحينئذ يحكم لأمه بأنها أم
ولد ، وبه تبرأ العدد ، ولا يحكم لذلك بالدم المجتمع ، وهو قول ابن القاسم ؛ لأنه لا
يتميز أنه سقط إلا بتخلقه إلى العلقه ، وأشهب يرى أن كل ما شهد النساء أنه سقط من
دم أو علقه أو غيره حكم له بأنه سقط ، وهذا لا يعلمه النساء إلا بعد تخلقه إلى العلقه .

وفيه رد على أهل التشريح والطب والطبائعيين ، ومن يقول بقولهم ؛ من أن الولد
إنما يكون من دم الحيض ، فإنه [لا حض] ^(١) للمنى فيه إلا عقده كما تعقد الأنفحة
اللين ، وكتاب الله والأحاديث الصحاح ترده .

وقوله هنا : « ثم إن النطفة تقع في الرحم أربعين ليلة ، ثم يتصور عليها الملك
فيقول : يا رب ، أذكر أو أنثى ؟ » ومعنى « يتصور عليها » : أى ينزل ، مستعارة من
تسورت الدار : إذا نزلت فيها من أعلاها ، ولا يكون التسور إلا من فوق .

(١) هكذا في ز ، وسياق الكلام : لا حظ .

(...) حدثنا عبد الوارث بن عبد الصمد ، حدثني أبي ، حدثنا ربيعة بن كلثوم ،
حدثني أبي كلثوم ، عن أبي الطُّفَيْلِ ، عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ أَسِيدِ الْغِفَارِيِّ — صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ — رَفَعَ الْحَدِيثَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : « أَنْ مَلَكًا مُوَكَّلًا بِالرَّحِمِ ، إِذَا أَرَادَ اللَّهُ أَنْ
يَخْلُقَ شَيْئًا بِإِذْنِ اللَّهِ ، لِبَضْعٍ وَأَرْبَعِينَ لَيْلَةً » ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ .

٥ — (٢٦٤٦) حدثني أبو كامل فضيل بن حسين الجحدري ، حدثنا حماد بن زيد ،
حدثنا عبيد الله بن أبي بكر ، عن أنس بن مالك — وَرَفَعَ الْحَدِيثَ ؛ أَنَّهُ قَالَ : « إِنَّ اللَّهَ عَزَّ
وَجَلَّ قَدْ وَكَّلَ بِالرَّحِمِ مَلَكًا . فَيَقُولُ : أَيُّ رَبٍّ ، نُطْفَةُ . أَيُّ رَبٍّ ، عَلَقَةٌ . أَيُّ رَبٍّ ،
مُضْغَةٌ . فَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَقْضَى خَلْقًا قَالَ : قَالَ الْمَلَكُ : أَيُّ رَبٍّ ، ذَكَرٌ أَوْ أُنْثَى ؟ شَقِيٌّ أَوْ
سَعِيدٌ ؟ فَمَا الرِّزْقُ ؟ فَمَا الْأَجَلُ ؟ فَيُكْتَبُ كَذَلِكَ فِي بَطْنِ أُمِّهِ » .

وقوله : « أَيُّ رَبٍّ ، نُطْفَةُ . أَيُّ رَبٍّ ، عَلَقَةٌ » ، وجاء في بعض
الحديث عن ابن مسعود تفسير « يجمع في بطن أمه » : أن النطفة إذا وقعت في الرحم فأراد
الله تعالى أن يخلق منها بشراً طارت في بطن المرأة تحت كل ظفر وشعر ، ثم تمكث أربعين
ليلة ، ثم تصير دماً في الرحم ، فذلك جمعها ، وهذا هو وقت كونها علقة ، وكذلك قوله
في الحديث الآخر : « فَإِذَا غَلَبَ مَاءُ الرَّجُلِ مَاءَ الْمَرْأَةِ » (١) ، وكفى بهذا قوله تعالى :
﴿ هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ تَرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ﴾ (٢) ، وقوله تعالى : ﴿ ثُمَّ خَلَقْنَا النُّطْفَةَ عَلَقَةً ﴾ (٣) .
ولما يبقى في هذا الحديث من الإشكال أنه ذكر في حديث ابن مسعود أن سؤال الملك
بعد المضغة ونفخ الروح فيه على ما تقدم .

وقوله : « ويؤمر حينئذ بأربع كلمات / رزقه وأجله » ، وذكر في حديث حذيفة إتيان
الملك إليها بعد ما يستقر في الرحم بأربعين أو خمس وأربعين ، فيقول : « يا رب ،
أشقى أم سعيد ؟ أذكر أم أنثى ؟ » ، وكذلك في الرواية الأخرى عن ابن مسعود : « إذا
مرَّ بالنطفة [ثلاث وأربعين] (٤) بعث الله ملكاً يصورها ، وخلق سمعها وبصرها وجلدها
ولحمها وعظامها ، ثم قال : يا رب ، أذكر أم أنثى ؟ » ثم ذكر أجله ورزقه ، وفي حديث
أنس : « إن الله وكل بالرحم ملكاً ، فيقول : أَيُّ رَبٍّ ، نُطْفَةُ . أَيُّ رَبٍّ ، عَلَقَةٌ . أَيُّ
رَبٍّ ، مُضْغَةٌ ، فَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَقْضَى خَلْقًا قَالَ الْمَلَكُ : أَيُّ رَبٍّ ، ذَكَرٌ أَوْ أُنْثَى ؟ شَقِيٌّ أَوْ

١/٥٩

(٢) غافر : ٦٧ .

(١) سبق في ك الطهارة برقم (٣٠) .

(٤) في ح : اثنين وأربعين .

(٣) المؤمنون : ١٤ .

سعيد . يظهر من مجموع هذه الأحاديث أن للملك ملازمة ومراعاة لحال النطفة ، وإعلام الله تعالى بانتقال حالاتها وهو أعلم ، وأن لتصرف الملك في أمرها أوقاتا ؛ أحدها عند تحركها من النطفة إلى العلقه وهو أول انتقال أحوالها إلى حال الحمل ، وعلم الملك بأنه ولد ؛ إذ ليس كل نطفة تكون ولداً ؛ ولهذا رأى أهل العلم أنه ليس لها في الأربعين حكم السقط .

ورأى بعضهم أنها ليس لها حرمة ولا لها حكم المراد في الأربعين . خالفه غيره في هذا ، ولم ير إباحة إفساد المنى ولا سبب إخراجها بعد حصوله في الرحم بوجه قرب أو بعد ، بخلاف العزل قبل حصوله فيه ، وهو وقت سؤال الملك ربه حينئذ عن صفة خلقه ورزقه وأجله وشقاوته وسعادته ، وذلك قبل تصويره وتخلقه ، ألا تراه كيف قال : « أذكر أو أنثى ؟ » فيكتبان وتطوى الصحف ، وفي الرواية الأخرى : « فيقضى ربك ما شاء ويكتبه » ، وليس في حديث ابن مسعود ما يخالفه لذكر ذلك بعد نفخ الروح فيه ؛ لأنه قال : « ويؤمر » ، والواو لا تعطى رتبة ، وإنما أخبر — والله أعلم — عن حال تقدمت ثم يصرف (١) الملك فيه وقت آخر ، [وذلك] (٢) عند التصوير وخلق سمعه وبصره وجلده ولحمه وعظمه ، وكونه ذكراً أو أنثى ، وذلك إنما يكون بعد كونه مضغة في الأربعين الثالثة قبل تمام خلقها (٣) ونفخ الروح فيه ، إذ لا ينفخ في الروح إلا بعد تمام صورته ، لكنه في حديث ابن مسعود من رواية عمرو بن الحارث (٤) في قوله : « إذا مر بالنطفة [ثلاث وأربعين] (٥) بعث الله إليها ملكاً فصورها ، وخلق سمعها وبصرها وجلدها وعظمها ولحمها ثم قال : يا رب أذكر أو أنثى ؟ فيقضى ربك ما شاء ويكتب ، ثم يقول : يا رب ، أجله » وذكر رزقه ، فحمل هذا على ظاهره لا يصح ؛ لأنه قد ذكر أن ذلك ما يقضى الله فيه ما شاء ويكتب ، فدل أنه / يوجد بعد ، وإنما هو كتاب كما قال : « ثم خرج الملك بالصحيفة في يده » ؛ ولأن التصوير بأثر النطفة وأول العلقه وفي الأربعين الثانية غير موجود ولا معهود ، وإنما التصوير في الأربعين الثالثة في مدة المضغة ، كما قال تعالى : « وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِنْ طِينٍ . ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً فِي قَرَارٍ مَكِينٍ . ثُمَّ خَلَقْنَا النُّطْفَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا الْعَلَقَةَ مُضْغَةً فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عِظَامًا فَكَسَوْنَا الْعِظَامَ لَحْمًا » (٦) .

فهذا تفسير ما جاء في الحديث على اختلاف ألفاظه ، ويكون معنى « نطفة » في هذا الكتاب : تصورها « وخلق سمعها وبصرها » : أى كتب ذلك وما قضى الله منه ، بدليل قوله بعد : « أذكر أم أنثى ؟ » ، وفي الحديث الآخر : « سوى أو غير سوى ؟ » .

(١) في ح : تصرف .

(٢) في هامش ح .

(٣) في ح : أجلها .

(٤) في ح : الحرث ، وفي الرسالة : الحرث .

(٥) في ح : اثنتان وأربعين ، وهو الصواب .

(٦) المؤمنون : ١٢ - ١٤ .

وقوله فى الحديث : « فيقضى ربك ما شاء » : فيرجع الكلام كله إلى هذا ؛ ولأن خلقه جميع الأعضاء والذكورية والأنوثة على حد سواء ووقت متفق ، وهذا يشاهد فيما يوجد من أجنة الحيوان مشاهدة ، وهو الذى يقتضى الخلقة واستواء الصورة ، ثم يكون للملك فيه تصرف آخر وهو وقت نفخ الروح فيه ، وما ذكره فى الحديث من إرسال الملك له فمراده — والله أعلم بمراده — يوجهه (١) للتصرف فى هذه الأحوال وامتنال هذه الأفعال ، وإلا فقد ذكر فى حديث أنس أنه موكل بالرحم وأنه يقول : « يا رب نطفة ، أى رب علقه ، أى رب مضغة » وهو ظاهر حديث ابن مسعود .

وقوله فى حديث آخر (٢) : « فإذا أراد الله أن يقضى خلقا قال : يا رب ، أذكر أم أنثى ؟ شقى أم سعيد ؟ » ليس يخالف ما تقدم ، ولا يدل أنه يقول ذلك بعد المضغة ، بل هو ابتداء كلام وإخبار عن حالة أخرى ، أخبر أولاً . بحال الملك مع النطفة ، ثم أخبر أن الله — تعالى — إذا أراد إظهار خلق النطفة علقه وإبقاء أثرها لقوله تعالى : ﴿ فَأَقْصِي مَا أَنْتَ قَاضٍ ﴾ (٣) ، وذلك يرجع عند تخليق النطفة علقه كما تقدم . ومثل هذا جميع ما ورد فى الرزق والأجل من قوله : « فيقضى ربك ما شاء من ذلك ويكتب » أى يظهر ذلك للملك ويأمره بإنفاذه وكتابته وإلا فقضاؤه سابق ، وعلمه بما يكون من ذلك وإرادته فيه متقدمة أزلية لا أول لها ، وعلى هذا تتفق الأحاديث وتطابق الآية ، ولا يكون بينهما تخالف ولا تعارض ، ولا يجد الملحد للكلام فى ذلك سبيلا .

/ وقوله : « إن الرجل ليعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النار فيدخلها » الحديث : هذا راجع إلى [أن الأمر بالخواتيم ، فإذا كل أحد يتوفى على ما سبق له فى أم الكتاب ، وذهب بعضه إلى أن] (٤) المراد به الحيف فى الوصية وهذا يبعد عن سياق هذا الحديث ولا يدل عليه ، وإنما يدل على سوء الخاتمة ، بدليل قوله بعده فى حديث أبى هريرة : « إن الرجل ليعمل الزمن الطويل بعمل أهل الجنة ، ثم يختم له بعمل أهل النار » ، وفى البخارى : « وإنما الأعمال بالخواتيم » (٥) .

وفى هذا أن الثواب والعقاب راجع إلى أمر الخاتمة ، وأن التوبة تكفر الذنوب ، وأن من مات على شئ حكم عليه به من خير أو شر إلا ما عفا الله عنه من السيئات ، وسمح فيه لأهل الإيمان من التبعات .

وقوله : « ما بينه وبينها إلا ذراع » على طريق التمثيل للقرب من موته ودخولها بأثره مثل من وصل إلى شئ بينه وبين هذا القدر ثم منع منه .

(١) فى ح : أنس .

(٢) فى هامش ح .

(٣) فى ح : توجيهه .

(٤) طه : ٧٢ .

(٥) البخارى ، ك القدر ، ب العمل بالخواتيم ١٥٥/٨ .

٦ - (٢٦٤٧) حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لَزُهَيْرٍ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا - جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: كُنَّا فِي جَنَازَةٍ فِي بَقِيعِ الْغُرَقَدِ، فَأَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَعَدَ وَقَعَدْنَا حَوْلَهُ، وَمَعَهُ مَخْضَرَةٌ، فَكَسَّ فَجَعَلَ يَنْكُتُ بِمَخْضَرَتِهِ. ثُمَّ قَالَ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ، مَا مِنْ نَفْسٍ مَنفُوسَةٍ، إِلَّا وَقَدْ كَتَبَ اللَّهُ مَكَانَهَا مِنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، وَإِلَّا وَقَدْ كُتِبَتْ شَقِيَّةٌ أَوْ سَعِيدَةٌ». قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلَا نَمُكُّ عَلَى كِتَابِنَا، وَنَدْعُ الْعَمَلَ؟ فَقَالَ: «مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ السَّعَادَةِ، فَسَيَصِيرُ إِلَى عَمَلِ أَهْلِ السَّعَادَةِ. وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ، فَسَيَصِيرُ إِلَى عَمَلِ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ» فَقَالَ: اْعْمَلُوا فِكْلٌ مُيسِرٌ، أَمَّا أَهْلُ السَّعَادَةِ فَيُيسِّرُونَ لِعَمَلِ أَهْلِ السَّعَادَةِ، وَأَمَّا أَهْلُ الشَّقَاوَةِ فَيُيسِّرُونَ لِعَمَلِ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ. ثُمَّ قَرَأَ: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى. وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى. فَسَنِيَرُهُ لِلْيُسْرَى. وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَى. وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى. فَسَنِيَرُهُ لِلْعُسْرَى﴾ (١).

وقوله في حديث علي: كنا في جنازة في بقيق الغرقد، فأثانا رسول الله ﷺ ومعه مخضرة - وفي الرواية الأخرى: وببده عود - فجعل ينكت بمخضرته، ثم قال: «ما منكم من أحد ما من نفس منفوسة، إلا وقد كتب مكانها من الجنة والنار، وقد كتبت شقية أو سعيدة». فقال رجل: ألا نمكث على كتابنا وندع العمل؟ وفي الرواية الأخرى: أفلا نتكل؟ فقال: «من كان من أهل السعادة فيصير إلى عمل أهل السعادة» الحديث، وفيه: «اعملوا فكل ميسر لما خلق له». قال الإمام: قول الرجل للنبي ﷺ لما سمع منه: إن الله سبحانه قد كتب السعادة والشقاوة على ما وقع في هذا الحديث: «أفلا نمكث على كتابنا وندع العمل؟» يلاحظ تشنيع المعتزلة علينا بقولهم: إذا قلتم: إن الله - سبحانه - خلق معصية العاصي فلم يعذبه على ما خلقه فيه وقدره عليه؟ وما فائدة التخليق (٢)، وكيف يطلب الإنسان بفعل غيره؟ وأي فائدة في العمل وقد وقع في نفس هذا الرجل شبهة من فائدة العمل، وأراد أن يؤكد ما عنده بقول النبي ﷺ فأجابه ﷺ هذا الجواب، ودفع اعتراضه ولم يقل له: إنه صحيح، بل أخبره أن الله - جلت قدرته - يسر أهل السعادة بعمل أهل السعادة، وأهل الشقاوة بعمل أهل الشقاوة، وتلا ﷺ القرآن مُصدِّقاً لما قال، وأخبر أن الله - سبحانه وتعالى - إذا أنفذ قدره بشقاوة عبد يسر له عمل/ أهل الشقاوة وهياه له وسهله عليه، وأتاح له أسبابه التي تعينه وتبعثه على اكتساب المعاصي، والإنسان عندنا مكتسب لفعله لا مجبور عليه.

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَهَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ ، قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ فِي مَعْنَاهُ . وَقَالَ : فَأَخَذَ عُوْدًا . وَلَمْ يَقُلْ : مَخْصَرَةً . وَقَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي حَدِيثِهِ عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ : ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

٧ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ ، قَالُوا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كَرِيبٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ ، عَنْ عَلِيٍّ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ جَالِسًا وَفِي يَدِهِ عُوْدٌ يَنْكُتُ بِهِ ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ : « مَا مِنْكُمْ مِنْ نَفْسٍ إِلَّا وَقَدْ عُلِمَ مَنَزَلُهَا مِنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ » . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَلَمْ نَعْمَلْ ؟ أَفَلَا نَتَكَلَّمُ ؟ قَالَ : « لَا ، اْعْمَلُوا ، فَكُلُّ مُيسِّرٍ لِمَا خُلِقَ لَهُ » . ثُمَّ قَرَأَ : ﴿ فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى . وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى ﴾ إِلَى قَوْلِهِ : ﴿ فَسَيَسِّرُهُ لِّلْعُسْرَى ﴾ .

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ مَنْصُورٍ وَالْأَعْمَشِ ؛ أَنَّهُمَا سَمِعَا سَعْدَ بْنَ عُبَيْدَةَ يُحَدِّثُهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ ، عَنْ عَلِيٍّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِنَحْوِهِ .

وتحقيق القول في الكسب يتسع ، وموضعه كتب الأصول (١) . ولا يبعد في العقل أن يجعل الله - سبحانه وتعالى - هذه الأعمال أمانة عليه استحقاق الجنة والنار ، ويسهل لكل عبد ما قضى له أو عليه من ذلك والغرض هاهنا الإشارة إلى ما قلناه من أن الأسلوب الذي يقدح به المعتزلة قد وقع ما يلاحظه من هذا السائل (٢) ولم يصححه ﷺ ، [بل أجاب عنه بما ذكر ، ولعل السائل له ﷺ أراد] (٣) أن يعلم حقيقة الانفعال ، أو تأكيد (٤) ما وقع في نفسه منه على ما قلناه ، ولم يقصد الاعتراض على قول النبي ﷺ بالرد والتشكك فيه ، كما يقصد المعتزلة باعتراضهم (٥) القدح في الحق الذي بيناه .

(١) انظر : العقيدة الطحاوية ، والألقاب للبيهقي ، والمجلد الثامن من فتاوى ابن تيمية .

(٢) هكذا في الأصل ، وفي ح : الإنسان .

(٣) سقط من ح .

(٤) قبلها في ح : أن .

(٥) في ح : باعتراضها .

٨ - (٢٦٤٨) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ، أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : جَاءَ سَرَّاقَةُ بْنُ مَالِكِ ابْنِ جُعْشَمٍ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، بَيْنَ لَنَا دَيْنَانَا كَأَنَّا خُلِقْنَا الْآنَ ، فِيمَا الْعَمَلُ الْيَوْمَ ؟ أَفِيمَا جَفَّتْ بِهِ الْأَقْلَامُ وَجَرَتْ بِهِ الْمَقَادِيرُ ؟ أَمْ فِيمَا نَسْتَقْبِلُ ؟ قَالَ : « لا ، بَلْ فِيمَا جَفَّتْ بِهِ الْأَقْلَامُ وَجَرَتْ بِهِ الْمَقَادِيرُ » . قَالَ : فَفِيمَا الْعَمَلُ ؟ قَالَ زُهَيْرٌ : ثُمَّ تَكَلَّمَ أَبُو الزُّبَيْرِ بِشَيْءٍ لَمْ أَفْهَمُهُ . فَسَأَلْتُ : مَا قَالَ ؟ فَقَالَ : « اَعْمَلُوا فَكُلُّ مُيسَّرٍ » .

(...) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِهَذَا الْمَعْنَى . وَفِيهِ : فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « كُلُّ عَامِلٍ مُيسَّرٍ لِعَمَلِهِ » .

وكذلك قول الرجلين من مزينة بعد هذا : يا رسول الله ، أرايت ما يعمل الناس ويكدحون فيه ، أشيء قضى عليهم ومضى فيهم من قدر سابق ، أو فيما يستقبلون به مما آتاهم [به] (١) نبهم - عليه السلام - وثبتت الحجة عليهم؟ فقال: « بل شيء قضى عليهم ومضى فيهم ، وتصديق ذلك في كتاب الله عز وجل: ﴿ وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا . فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا ﴾ (٢) » هذا مطابق لقول الأشعرية وأهل السنة ، في أن كل شيء بقضاء الله وقدره ، وأن المعاصي قضاها الله وقدرها ، ألا ترى قول السائل : أرايت ما يعملها الناس [اليوم] (٣) ويكدحون فيه ولم يفرق بين خير وشر ، ولا طاعة ولا معصية؛ ولذلك جوابه - عليه السلام - لم يفرق فيه ، بل قال: كل شيء قضى عليهم ومضى فيهم ، وتلا كتاب الله تعالى مصدقا لما قال ، ومسويا بين الفجور والتقوى بقوله: ﴿ فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا ﴾ فأخبر - سبحانه وتعالى - عن النفس وما فعل فيها .

وكذلك قوله - عليه السلام - [في كتاب مسلم بعد هذا : « كل شيء بقدر حتى العجز والكيس » (٤) مطابق - أيضا - لقول الأشعرية في هذا . وكذلك قوله : جاء قوم مشركون يخاصمون النبي ﷺ [(٥) في القدر (٦) فنزل قوله تعالى: ﴿ يَوْمَ يُسْحَبُونَ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ ﴾ إلى قوله: ﴿ إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ ﴾ (٧) . هكذا الأحاديث كلها مطابقة لقول أهل الحق .

(٢) الشمس : ٧ ، ٨ .

(١) من ح .

(٤) سيأتي في ب كل شيء بقدر برقم (١٨) .

(٣) في هامش ح .

(٦) سيأتي في ب كل شيء بقدر برقم (١٩) .

(٥) في هامش ح .

(٧) القمر : ٤٨ ، ٤٩ .

٩ - (٢٦٤٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ، أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ زَيْدِ الصُّبَيْيِّ ، حَدَّثَنَا مُطَرِّفٌ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حُصَيْنٍ ، قَالَ : قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَعْلَمَ أَهْلُ الْجَنَّةِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ ؟ قَالَ : فَقَالَ : « نَعَمْ » . قَالَ : قِيلَ : فَفِيمَ يَعْمَلُ الْعَامِلُونَ ؟ قَالَ : « كُلُّ مَيَسَّرٍ لِمَا خُلِقَ لَهُ » .

(...) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَبْنُ نُمَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَلَيْهِ . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ، أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، كُلُّهُمْ عَنْ يَزِيدِ الرَّشَكِ ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ . بِمَعْنَى حَدِيثِ حَمَادٍ . وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الْوَارِثِ قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ .

١٠ - (٢٦٥٠) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ ، حَدَّثَنَا عَزْرَةُ بْنُ ثَابِتٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عُقَيْلٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ الدَّثَلِيِّ ، قَالَ : قَالَ لِي عُمَرَانُ بْنُ الْحُصَيْنِ : أَرَأَيْتَ مَا يَعْمَلُ النَّاسُ الْيَوْمَ وَيَكْذَحُونَ فِيهِ ، أَشَيْءٌ قُضِيَ عَلَيْهِمْ وَمَضَى عَلَيْهِمْ مِنْ قَدَرٍ مَا سَبَقَ ؟ أَوْ فِيمَا يُسْتَقْبَلُونَ بِهِ مِمَّا أَتَاهُمْ بِهِ نَبِيُّهُمْ ، وَثَبَّتِ الْحُجَّةُ عَلَيْهِمْ ؟ فَقُلْتُ : بَلْ شَيْءٌ قُضِيَ عَلَيْهِمْ ، وَمَضَى عَلَيْهِمْ قَالَ : فَقَالَ : أَفَلَا يَكُونُ

وإنما سميت (١) الأشعرية أهل السنة ؛ لاتباعهم السنن هكذا ، وموافقتهم لها ، والمعتزلة تتجاسر على ردها وتصغي إلى شبهة في عقولها ، فيهن عليها معها ركوب العظام من رد السنن الواردة ، والازدراء على رواياتها ، وتكذيب الثقات من المحدثين . وهذا مجانب لفعل أهل التحصيل ، [والدين] (٢) أعاذنا الله ضلالة الملحدتين .

وأما قوله : « ومعه مخصرة » (٣) قال الهروي (٤) : قال أبو عبيد : وهو ما خصره الإنسان بيده فأمسكه [من] (٥) عصا أو غيرها أو عكازه ، وفي حديث آخر : « فإذا تخصروا بها سجد لهم » . قال القتيبي : التخصر : هو إمساك القضيب باليد وكانت الملوك تتخصر بقضبان لها وتشير بها ، وتصل كلامها وهي الخاصر ، واحداها مخصر ، وقد خاصرت فلانا : إذا أخذت بيده وتماشيتما . وفي حديث : « المتخصرون يوم القيامة ، على وجوههم النور » (٦) قال أبو العباس : معناه : المصلون بالليل ، فإذا تعبوا وضعوا

(١) في الأصل : سألت ، والمثبت من ح .

(٢) من ح .

(٣) حديث برقم (٦) بالباب .

(٤) انظر : غريب الحديث للهروي .

(٥) ساقطة من ح . (٦) لم نطلع على هذا الحديث في المراجع المتاحة لدينا .

ظُلْمًا ؟ قَالَ : فَفَزَعْتُ مِنْ ذَلِكَ فَرَعَا شَدِيدًا ، وَقُلْتُ : كُلُّ شَيْءٍ خَلَقَ اللَّهُ وَمَلَكَ يَدَهُ ، فَلَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ . فَقَالَ لِي : يَرْحَمُكَ اللَّهُ إِنَّي لَمْ أُرِدْ بِمَا سَأَلْتُكَ إِلَّا لِأَحْزَرَ عَقْلَكَ ، إِنَّ رَجُلَيْنِ مِنْ مُزَيْنَةَ أَتَيَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَرَأَيْتَ مَا يَعْمَلُ النَّاسُ الْيَوْمَ ، وَيَكْذَحُونَ فِيهِ ، أَشَيْءٌ قُضِيَ عَلَيْهِمْ وَمَضَى فِيهِمْ مِنْ قَدَرٍ قَدْ سَبَقَ ؟ أَوْ

أيديهم على خواصرهم من التعب . قال : ويكون معناه : أنهم يأتون يوم القيامة ومعهم أعمال يتكثرون عليها . مأخوذ من الخصرة . أخبرنا بذلك الثقة عن أبي عمر وغيره ، وفي حديث أبي هريرة : « نهى أن يصلي الرجل مختصراً » (١) قيل : هو أن يأخذ الرجل بيده عصا يتكىء عليها ، وقيل : معناه : أن يقرأ من [آخر] (٢) السورة آية أو آيتين ولا يقرأ السورة بكاملها في فرضه ، هكذا رواه ابن سيرين (٣) عنه . ورواه غيره مختصراً . ومعنى : « لأن يصل الرجل واضعاً يده على خصره » ، ومنه حديث : « الاختصار راحة أهل النار » (٤) ، ونهى عن اختصار السجدة (٥) وتفسيرها على وجهين :

أحدهما : أن يختصر الآية التي فيها السجدة ، فيسجد فيها .

والثاني : أن يقرأ السورة ، فإذا انتهى إلى السجدة جاوزها ولم يسجد لها . ومنه أخذ مختصرات الطريق .

وقال القاضي : وقوله : « ينكت بها » أى يضرب بها فى الأرض [ويؤثر . والنكت الأثر ، نكت فى الأرض] (٦) : إذا أثر فيها بقضيب أو نحوه .

وقوله : « أفيما جفت به الأقلام » : عبارة عما مضت به المقادير وتم كتابه ، وجف القلم الذى كتب به ذلك ، أى لم يكتب بها بعد كما عهدنا نحن مما فرغنا من كتابه ، فيبقى القلم جافاً للاستغناء عنه لذلك . وكتاب الله لوحه وقلمه وصحيفته التى ذكر فى الحديث من غيبه ، وسر علمه الذى يلزمنا الإيمان والتصديق به ، وكيفية صفة ذلك فى علم الله — جل جلاله — لا يحاط بشيء / من علمه إلا بما شاء .

(١) سبق فى ك المساجد ، برقم (٤٦) .

(٢) من هامش ح .

(٣) انظر : مصنف ابن أبى شيبة ، ك الصلوات ، ب الرجل يضع يده على خصرته فى الصلاة ١ / ٤٠٠ رقم (٢٦٤) .

(٤) ابن خزيمة فى صحيحه برقم (٩٠٩) ، البيهقى فى السنن الكبرى ٢ / ٢٨٧ .

(٥) انظر : مصنف ابن أبى شيبة ١ / ٣٦٦ رقم (٤٢٠٢ — ٤٢٠٩) .

(٦) فى هامش ح .

فِيمَا يُسْتَقْبَلُونَ بِهِ مِمَّا أَتَاهُمْ بِهِ نَبِيُّهُمْ ، وَتَبَّتْ الْحُجَّةُ عَلَيْهِمْ ؟ فَقَالَ : « لَا ، بَلْ شَيْءٌ قُضِيَ عَلَيْهِمْ وَمَضَى فِيهِمْ ، وَتَصَدِّقُ ذَلِكَ فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا . فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا ﴾ (١) » .

١١ - (٢٦٥١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ - يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ - عَنْ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ الزَّمَنَ الطَّوِيلَ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، ثُمَّ يُخْتَمُ لَهُ عَمَلُهُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ . وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ الزَّمَنَ الطَّوِيلَ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ ، ثُمَّ يُخْتَمُ لَهُ عَمَلُهُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ » .

١٢ - (١١٢) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ - يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ - عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلُ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ . وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلُ أَهْلِ النَّارِ ، فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ » .

وقول عمران بن حصين لأبي الأسود : « أَرَأَيْتَ مَا يَعْمَلُ النَّاسُ بِهِ وَيَكْدَحُونَ فِيهِ » ، قال الإمام : الكدح : السعي في العمل لدنيا كان أو آخرة .

قال القاضي : وقوله حين سأله : فِيمَا يَعْمَلُ النَّاسُ ؟ فقال : شَيْءٌ قُضِيَ عَلَيْهِمْ وَمَضَى عَلَيْهِمْ ، فقال له : أَفَلَا يَكُونُ ظُلْمًا ؟ قال : ففزعنا من ذلك فزعا شديداً وقلت : كل شَيْءٌ خَلَقَ اللَّهُ وَمَلَكَ يَدُهُ ﴿ لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ ﴾ (٢) وجواب مثل أبي الأسود في علمه وفضله عن اعتراضه عليه بالشبهة التي أضلت القدرية من تحكمهم على حكم الله ، والدخول عليه بإرادته في قضائه وملكه ، ونزوعه بالآية موضع الجنة لأهل السنة والوزر من شبهة أهل القدر لأن المالك يفعل في ملكه ما يشاء ؛ وإنما يعرض عليه فيما لا يملكه ، ولأن الله - تعالى - لا علة لأفعاله بل إليه تنتهي العلل ، وعنده تنقطع الأسئلة لا إله غيره ولا معقب لحكمه . وقول عمران له : إني لم أرد بما سألتك عنه (٣) لأحرز عقلك أي اختبارك ومقدار علمك وثباتك في ذلك ، وقوة بصيرتك فيه . وذلك لما كان تحرك هناك

من كلام قول القدرية وتشنعهم على أهل السنة .

وفيه اختبار العلماء طلبة العلم وإلقاء صعاب المسائل عليهم ليعلموا (١) مقادير علمهم أو ليبينوا لهم مشكل ما تدعوهم ضرورته إليه مما عساهم لا يهتدون لسؤاله ، أو يخافون خطأهم وغلطهم فيه .

وفيه جواز كلام أهل العلم في هذا الباب ، وتحاججهم ، ومناظرتهم لإظهار الحجج لا للجدل . والمراد المغالبة . وأما ما ورد من نهى النبي ﷺ عن الجدال إنما هو في مثل هذا الوجه المدفوع (٢) ، أو لمن ليس من أهل العلم بهذا الشأن أو الجدال بالباطل ومقالات أهل البدع فيه .

وفى قوله : « اعملوا فكل ميسر لما خلق له » (٣) واحتجاجه بقوله تعالى في الآية : ﴿ فَسَنَسِرُهُ لِلْيُسْرَى ﴾ (٤) الحجة القاطعة أيضا على الجبرية ، وشرح لقوله : « إلا وقد كتب الله مكانها من الجنة أو النار » .

وقوله في الحديث الآخر : « بل شيء قُضى عليهم ومضى فيهم » قال أئمتنا المحققون : إن هذه الأحاديث اقتضت أن الله لم يزل عالما من يطيعه فيدخله الجنة ، ومن يعصيه فيدخله النار ، وليس استحقاق من استحق منهم الجنة أو النار من أجل سابق علمه (٥) فيه ، ولا ذلك عليه / ولا اضطر عليه تعالى أحداً منهم للعمل الموجب لذلك من ١/٦٢ طاعة أو معصية الله تعالى جل جلاله . تقدم فيهم علمه وإرادته بما هم عاملون وما هم صائرون إليه قبل خلقهم وبعد خلقهم ، وقال في أهل الجنة : ﴿ جَزَاءُ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ (٦) ، وفى أهل النار : ﴿ جَزَاءُ بِمَا كَانُوا بِآيَاتِنَا يَجْحَدُونَ ﴾ (٧) و ﴿ لِيَجْزِيَ الَّذِينَ أَسَاءُوا بِمَا عَمِلُوا وَيَجْزِيَ الَّذِينَ أَحْسَنُوا بِالْحُسْنَى ﴾ (٨) .

فأخبر أن ثوابه وعقابه على أعمالهم ، وكل ذلك فى سابق علمه فيهم فرحمة من رحمه منهم : بهدأته وتيسيره ، وخذلان من خذله منهم بعصيانهم وكفره . فأمر تعالى ونهى ليطيع المطيع فيدخل الجنة أو يعصى العاصى فيدخل النار ، ابتلاء منه تعالى عباده لينظر كيف يعملون وليلوهم أيهم أحسن عملا ، وليتم حجته على خلقه بأمره ونهيه وتيسيره له سبيل هداة أو ضلالتة ، وتزيينه ذلك له ، كما قال تعالى : ﴿ فَأَمَّا مَنْ أُعْطِيَ

(١) فى ح : ليعرفوا .

(٢) فى ح : المذموم ، وكذا فى الرسالة . (٣) حديث رقم (٧) بالباب .

(٤) الليل : ٧ . (٥) فى ح : العلم .

(٦) الأحقاف : ١٤ . (٧) فصلت : ٢٨ .

(٨) النجم : ٣١ .

وَاتَّقَى . وَصَدَقَ بِالْحُسْنَى . فَسَيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَى . وَأَمَّا مَنْ يَخْلُ وَاسْتَغْنَى . وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى . فَسَيَسِّرُهُ
لِلْعُسْرَى ﴿١﴾ ، وكما قال فى المؤمنين : ﴿ وَلَكِنَّ اللَّهَ حَبِيبٌ إِلَيْكُمْ الْإِيمَانَ وَزَيْنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَهُ
إِلَيْكُمْ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ أُولَئِكَ هُمُ الرَّاشِدُونَ . فَضلاً مِّنَ اللَّهِ وَنِعْمَةً ﴾ (٢) ، وقال فى أهل
الشفاء : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ زَيْنًا لَّهُمْ أَعْمَالُهُمْ فَهُمْ يَعْمَهُونَ ﴾ (٣) ، وقال : ﴿ أَفَمَنْ زُيِّنَ لَهُ
سُوءُ عَمَلِهِ فَرَاهُ حَسَنًا فَإِنَّ اللَّهَ يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ ﴾ (٤) .

فلم يضطر أحد منهم إلى عمله ذلك ، فهذا [كما] (٥) يقول الجبرية ، فسقط عنهم
اللوم والحجة . وهو العدل الذى لا يحيف ، ولا فعلوا ما لم يقدره ولم يشأ ، ولا سبق فى
علمه كما يقول القدرية ، فيكون فى ملكه ما لا يريد ، ويفعلون ما لم يقدره وهو العليم
الخبير ، الفعال لما يشاء ، الذى خلقهم وما يعملون .

(١) الليل : ٥ — ١٠ .

(٢) الحجرات : ٨٠٧ .

(٣) النمل : ٤ .

(٤) فاطر : ٨ .

(٥) فى هامش ح .

(٢) باب حجاج آدم وموسى عليهما السلام

١٣ - (٢٦٥٢) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ دِينَارٍ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّبِيِّ، جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ حَاتِمٍ وَأَبْنِ دِينَارٍ - قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو ، عَنْ طَاوُسٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « اَحْتَجَّ آدَمُ وَمُوسَى . فَقَالَ مُوسَى : يَا آدَمُ ، أَنْتَ أَبُونَا ، خَيِّبْنَا وَأَخْرَجْتَنَا مِنَ الْجَنَّةِ . فَقَالَ لَهُ آدَمُ : أَنْتَ مُوسَى ، اصْطَفَاكَ اللَّهُ بِكَلَامِهِ ، وَخَطَّ لَكَ بِيَدِهِ ، أَتَلَوْنِي عَلَى أَمْرِ قَدَرَهُ اللَّهُ عَلَى قَبْلِ أَنْ يَخْلُقَنِي بِأَرْبَعِينَ سَنَةً ؟ » ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى ، فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى » .

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ أَبِي عُمَرَ وَأَبْنِ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ أَحَدُهُمَا : خَطَّ . وَقَالَ الْآخَرُ : كَتَبَ لَكَ التَّوْرَةَ بِيَدِهِ .

وقوله : احتج آدم وموسى ، فقال موسى : أنت أبونا : قال أبو الحسن القابسي : التقت أرواحهما في السماء ، فوقع الحجاج بينهما .

قال القاضي : ويحتمل أنه على ظاهره ، وأنهما اجتمعا بأشخاصهما ، وقد جاء في حديث الإسراء (١) : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اجتمع بالأنبياء في السموات وفي بيت المقدس وصلى بهم ، ولا يبعد أن الله أحياهم كما جاء في الشهداء . وقيل : يحتمل أن ذلك كان في حياة موسى ﷺ ، وأنه سأل ربه أن يريه آدم فحاجه بما ذكر .

وذكر الطبري في القصة / أثرًا عن النبي ﷺ « قال موسى : رب ، أبونا آدم الذي أخرجنا ونفسه من الجنة ، فأراه الله إياه ، فقال له أنت آدم ؟ قال : نعم » وذكر الحديث (٢) .

وقوله : « أنت الذي خيبتنا وأخرجتنا من الجنة » ، وفي الرواية الأخرى : « أغويت الناس » قيل : يحتمل أنك كنت سبب ذلك بإخراجهم من الجنة فعرضهم لإغواء الشياطين ، ويحتمل أنه لما غوى هو بمعصيته بقوله : ﴿ وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى ﴾ (٣) وهم ذريته . سموا غاوين . والغى : الانهماك في الشر . وأما في شأن آدم فقيل : معناه : جهل ، وقيل : أخطأ . وقد جاء في الآية الأخرى : ﴿ فَتَنِي ﴾ (٤) .

(١) سبق في ك الإيمان برقم (٢٥٩) عن أنس بن مالك . (٢) انظر : البداية والنهاية ١ / ٩١ .

(٤) طه : ١١٥ .

(٣) طه : ١٢١ .

١٤ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ - فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ - عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنْ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « تَحَاجَّ آدَمُ وَمُوسَى ، فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى . فَقَالَ لَهُ مُوسَى : أَنْتَ آدَمُ الَّذِي أَغْوَيْتَ النَّاسَ وَأَخْرَجْتَهُمْ مِنَ الْجَنَّةِ ؟ فَقَالَ آدَمُ : أَنْتَ الَّذِي أَعْطَاهُ اللَّهُ عِلْمَ كُلِّ شَيْءٍ ، وَاصْطَفَاهُ عَلَى النَّاسِ بِرِسَالَتِهِ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : فَتَلَوْنِي عَلَى أَمْرِ قُدِّرَ عَلَى قَبْلِ أَنْ أُخْلَقَ ؟ » .

١٥ - (...) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ مُوسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدِ الْأَنْصَارِيِّ ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ ، حَدَّثَنِي الْحَارِثُ بْنُ أَبِي ذُبَابٍ عَنْ يَزِيدَ - وَهُوَ ابْنُ هُرْمَزٍ - وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ ، قَالَا : سَمِعْنَا أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « احْتَجَّ آدَمُ وَمُوسَى - عَلَيْهِمَا السَّلَامُ - عِنْدَ رَبِّهِمَا ، فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى . قَالَ مُوسَى : أَنْتَ آدَمُ الَّذِي خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ ، وَنَفَخَ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ ، وَأَسْجَدَ لَكَ مَلَائِكَتُهُ ، وَأَسْكَنَكَ فِي جَنَّتِهِ ، ثُمَّ أَهْبَطْتَ النَّاسَ بِخَطِيئَتِكَ إِلَى الْأَرْضِ ؟ فَقَالَ آدَمُ : أَنْتَ مُوسَى الَّذِي اصْطَفَاكَ اللَّهُ بِرِسَالَتِهِ وَبِكَلَامِهِ ، وَأَعْطَاكَ الْأَلْوَحَ فِيهَا تِبْيَانُ كُلِّ شَيْءٍ ، وَقَرَّبَكَ نَجِيًّا ، فَبِكُمْ وَجَدَّتْ اللَّهُ كَتَبَ التَّوْرَةَ قَبْلَ أَنْ أُخْلَقَ ؟ قَالَ مُوسَى : بَارَبَعِينَ عَامًا . قَالَ آدَمُ : فَهَلْ وَجَدْتَ فِيهَا : ﴿ وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى ﴾ (١) قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : أَتَلَوْنِي عَلَى أَنْ عَمِلْتُ

وفيه حجة لأهل السنة أن الجنة التي خرج منها آدم هي جنة الفردوس ، والتي يدخلها الناس في الآخرة . خلافاً لقول المبتدعة : إنها جنة أخرى غيرها .

وقوله في الحديث في الرواية الأخرى : « أَنْتَ الَّذِي خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ » وقوله (٢) أيضاً : « وَخَطَ لَكَ بِيَدِهِ » : اختلف أئمتنا فيما ورد من ذكر اليد وشبه ذلك مما لا يليق ظاهره بالله تعالى فكثير من السلف يرى إمرارها بتنزيه (٣) الله - تعالى - عن ظاهرها ، وترك تأويلها . وذهب أبو الحسن الأشعري - في طائفة من أصحابه - إلى أنها صفات سمعية لم نعلمها إلا من جهة الشرع نثبتها صفاتاً ولا نعلم حقيقتها وشرحها . وذهب غير واحد إلى تأويلها على مقتضى اللغة ، فيحمل اليد بمعنى القدرة أو النعمة وقد مر من هذا في غير هذا الموضع .

وقوله : « أَعْطَاكَ اللَّهُ [علم] (٤) كُلِّ شَيْءٍ » عموم ، والمراد به الخصوص ، أى مما علمك . وقيل : يحتمل مما علمه البشر .

(٢) في ح : وقولهم .

(٤) في هامش ح .

(١) طه : ١٢١ .

(٣) في ح : وتنزيهه .

وقوله : « اصطفاك » : أى آثرك بالرسالة واختصك بكلامه [كما] (١) قال فى الرواية الأخرى : « وقربك نجيا » ، أى تكلمه وحدك .

وفى محاجته له حجه على جواز المحاجة للعلماء كما قدمناه . وفى قول آدم له هذا تقرير له على ما علمه ، مما لا يوجب له لومه على ذنبه لقوله [له] (٢) : « فأعطاك الألواح فيها علم كل شئ » ، وقربك نجياً فبكم وجدت الله كتب التوراة قبل أن أخلق ؟ قال : بأربعين عاماً . قال : فهل وجدت فيها ﴿ وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى ﴾ (٣) قال نعم . قال : أفتلومنى على أن عملت عملاً كتبه الله على أن أعمله قبل أن يخلقنى بأربعين سنة ؟ . قال رسول الله ﷺ : « فحج آدم موسى » . / معناه : غلبه بالحجة ، وظفر عليه بها . ١/٦٣ وقيل : بل إن آدم أب لموسى — عليهما السلام — ولم يشرع للابن لوم أبيه ومعصيته . وهذا يبعد عن (٤) سياق الحديث ، ومفهومه (٥) تذنيه على لومه ، وعلة ذلك .

ويحتمل أن غلبة أباه (٦) بالحجة لما علمه من التوراة من تقدير الله — تعالى — ذلك وإرادته . وأن يكون له نسل فى الأرض ، وأنبياء ، وسعداء ، وأتقياء وأن الله — تعالى — قد شاء ذلك كله وأراده وقدره ، فلم يكن منه بد . وهذا إما كان بتقدير الله إخراجهم من الجنة وإرادته ذلك ، ولو شاء الله [ألا يخرج من الجنة ولا فعل سبب خروجه] (٧) لم يكن من ذلك شئ ولا بد من كونه . فلا بد من خروجه من الجنة وسببه الموجب لذلك . فإذا كان موسى — عليه السلام — قد علم هذا من التوراة فقيم اللوم ؟ وهذا هو سر القدر الذى أمرنا بالإمساك عنه . فهذا وجه فى غلبة آدم بحجته موسى — عليهما السلام — وأيضاً ، فإن اللوم على الذنب شرعى ليس للعقل فيه مجال . وإذا تاب الله — تعالى — على آدم وغفر له ، ورفع اللوم عنه فمن لاء فيه محجوج .

قال الإمام : قال بعض أهل العلم : لما كان الله — سبحانه — قد تاب على آدم من معصيته لم يجب لومه عليها ، وإلا فالعاصى منا لا ينجي من اللوم والعقاب .

قوله : « إن الله قدر ذلك على » لأنه أيضاً قدر عليه العقوبة واللوم إذا وقعا به ، ولما كان الله تعالى تاب على آدم — عليه السلام — صار ذكر ذلك له إما يفيد إذا مباحثته عن السبب الذى دعاه إلى ذلك ، فأخبر [آدم] (٨) — عليه السلام — أن السبب قضاء الله وقدره . [وهذا جواب صحيح إذا كانت المباحثة عن الموقع فى ذلك . ولم يكن عند آدم] (٩) سبب موقع على [الحقيقة] (١٠) إلا قضاء الله تعالى وقدره ؛ ولذلك قال ﷺ : « فحج آدم موسى » ؛ ولهذا قال آدم لموسى — عليهما السلام — : « أنت موسى الذى اصطفاك الله بكلامه » ،

(١) فى هامش ح .
(٢) من ح .
(٣) طه : ١٢١ .
(٤) فى ح : مفهوم .
(٥) فى هامش ح .
(٦) فى ح : إياه .
(٧) فى هامش ح .
(٨) فى الرسالة : فيه .
(٩) فى ح : على .
(١٠) فى ح : إياه .
(١١) فى ح : إياه .
(١٢) فى ح : إياه .
(١٣) فى ح : إياه .
(١٤) فى ح : إياه .
(١٥) فى ح : إياه .
(١٦) فى ح : إياه .
(١٧) فى ح : إياه .
(١٨) فى ح : إياه .
(١٩) فى ح : إياه .
(٢٠) فى ح : إياه .

عَمَلًا كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَى أَنْ أَعْمَلَهُ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَنِي بِأَرْبَعِينَ سَنَةً ؟ « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى » .

(...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ حَاتِمٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِسْرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « اُحْتَجَّ آدَمُ وَمُوسَى . فَقَالَ لَهُ مُوسَى : أَنْتَ آدَمُ الَّذِي أَخْرَجْتُكَ خَطِيئَتِكَ مِنَ الْجَنَّةِ ؟ فَقَالَ لَهُ آدَمُ : أَنْتَ مُوسَى الَّذِي اصْطَفَاكَ اللَّهُ بِرِسَالَتِهِ وَبِكَلَامِهِ ، ثُمَّ تَلَوْنِي عَلَى أَمْرِ قَدْ قُدِّرَ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ أُخْلَقَ ؟ فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى » .

(...) حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ النَّجَّارِ الْيَمَامِيُّ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رَافِعٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ هَمَامِ بْنِ مَنِبْهٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمَعْنَى حَدِيثِهِمْ .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنَهَالٍ الضَّرِيرُ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ .

وذكر فضائله التي أعطاها الله تعالى ، يريد بذلك أن الله — سبحانه — قدر ذلك وقضى به فنفذ ذلك ، كما قدر على ما فعلت ، فنفذ في .

وأما قوله : « قدره الله على قبل أن يخلقني بأربعين عاماً » ^(١) فالأظهر فيه أن المراد به أنه كتبه قبل خلقه بأربعين عاماً ، أو أظهره أو فعل فعلاً ما ، أضاف هذا التاريخ إليه وإلا فمشيئة الله — سبحانه — أزلية ، وما قضاه وقدره بمعنى شاء وأراده قديماً لم يزل ، ولم يزل — سبحانه — مريداً لما أراحه من طاعة المطيع ومعصية العاصي . وأربعون سنة قبل خلق آدم — عليه السلام — زمن محدود مبتدأ ، فيجب صرف هذا التاريخ إلى ما قلناه ، والأشبه أنه أراد بقوله : « قدره الله على قبل أن يخلقني بأربعين سنة » . أى كتبه فى التوراة ، ألا تراه يقول فى بعض طرقه : « فبكم وجدت الله كتب التوراة قبل أن أخلق ؟ قال موسى : بأربعين عاماً . قال آدم : فهل وجدت فيها : ﴿ وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى ﴾ (٢) ؟ » فيصح أن يراد به أن فيها معنى هذا اللفظ مكتوب بلسان غير هذا اللسان العربى ؛ إذ كان النبى ﷺ

١٦ - (٢٦٥٣) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنُ سَرْحٍ ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي أَبُو هَانِيءُ الْخَوْلَانِيُّ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبْلِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « كَتَبَ اللَّهُ مُقَادِيرَ الْخَلَائِقِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِخَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ . قَالَ : « وَعَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ » .

(...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ ، حَدَّثَنَا الْمُقَرِّيُّ ، حَدَّثَنَا حَيْوَةُ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ التَّمِيمِيُّ ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ ، أَخْبَرَنَا نَافِعٌ - يَعْنِي ابْنَ يَزِيدَ - كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي هَانِيءٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلُهُ . غَيْرَ أَنَّهُمَا لَمْ يَذْكُرَا : « وَعَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ » .

إنما قصد إلى العبارة بلسان قومه عن معنى ذكر بلسان غيرهم . قال الهروي : والحج الغلبة بالحجة ، ومنه الحديث : « فحج آدم موسى » أى غلبه بالحجة .

قال القاضي : وقوله : « وكتب الله مقادير الخلائق قبل أن يخلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة ، وعرشه على الماء » : وهذا حد للكتاب لا للمقادير ؛ لأن علم الله تعالى وما قدره على عباده وأراد من خلقيقته أزل لا أول له ، وقد يكون ذكر الخمسين ألفاً حقيقة على ظاهره ، وقد يكون تمثيلاً للتكثير كما قال فى قوله : ﴿ وَأَرْسَلْنَاهُ إِلَى مِائَةِ أَلْفٍ أَوْ يَزِيدُونَ ﴾ (١) .

وقوله : « وكان عرشه على الماء » : يعنى قبل خلق السموات والأرض .

(٣) باب تصريف الله تعالى القلوب كيف شاء

١٧ - (٢٦٥٤) حدثني زهير بن حرب وابن نمير ، كلاهما عن المقرئ . قال زهير :
حدثنا عبد الله بن يزيد المقرئ ، قال : حدثنا حيوة ، أخبرني أبو هانيء ؛ أنه سمع أبا عبد
الرحمن الحبلي ؛ أنه سمع عبد الله بن عمرو بن العاص يقول : أنه سمع رسول الله ﷺ
يقول : « إن قلوب بني آدم كلها بين إصبعين من أصابع الرحمن كقلب واحد ، يصرفه
حيث يشاء » . ثم قال رسول الله ﷺ : « اللهم مصرف القلوب ، صرف قلوبنا على
طاعتك » .

وقوله : « قلوب بني آدم بين إصبعين من أصابع الرحمن كقلب واحد يصرفه حيث
يشاء » ، ثم قال رسول الله ﷺ : « اللهم مصرف القلوب صرف قلوبنا على طاعتك » ،
قال الإمام : هذا تجوز وتوسع كما يقول القائل : فلان في قبضتي وبكفي ، ولا يريد أنه
حال بكفه ، وإنما المراد : تحت قدرتي . وكذلك يقال : ما أفعل هذا إلا بإصبعي ، أو
فلان بين إصبعي أصرفه كيف شئت . ولا يراد : أنه حال بين الإصبعين ، وإنما يراد :
أنه هين عليه القهر له والغلبة وتصريفه كيف شاء فكذلك المراد بقوله : « إصبعين من
أصابع الرحمن » أي أنه متصرف بحسب قدرته ومشيتته سبحانه تعالى ، لا يعتاض عليه
ولا يفوته ما أراده ، كما لا يعتاض على الإنسان ما كان بين إصبعيه ولا يفوته . وخاطب
العرب من حيث تفهم ومثل بالمعاني المحسوسة تأكيداً للمعاني في نفوسها .

فإن قيل : فإن قدرة الله - سبحانه - واحدة والإصبعان هاهنا اثنان . قيل : قد أخبرنا
أن ذلك مجاز واستعارة وتمثيل ، فوقع الكلام على حسب ما اعتادوه في هذا الخطاب غير
مقصود منه إلى تشبيه أو جمع . ويحتمل أن يراد بالإصبع هاهنا : النعمة ، ويقال : عندي
لفلان إصبع حسن ، أي يد جميلة ، ولكن [لا] (١) يقال على هذا فلم ثنى النعمة ونعم
الله لا تحصى آحادها ، والأجناس قد تحصى ، فيكون المراد بالنعمتين اللتين عبر عنهما
بالإصبعين : / نعمة النفع ، ونعمة الدفع . فنعمة النفع هي الظاهرة ، ونعمة الدفع هي
الباطنة . وقد قيل في قوله تعالى : ﴿ وَأَسْبَغَ عَلَيْكُمْ نِعَمَهُ ظَاهِرَةً وَبَاطِنَةً ﴾ (٢) : أن الظاهرة
نعمة النفع ، والباطنة نعمة الدفع . وقلب العبد للباري - سبحانه - عليه نعمة نفع ونعمة
دفع ، فلا يبعد أن يراد بالنعمتين هاتان أو غيرهما من الأجناس التي تليق بهذا .

١/٦٣

(١) من الرسالة .

(٢) لقمان : ٢٠ .

(٤) باب كل شيء بقدر

١٨ - (٢٦٥٥) حَدَّثَنِي عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ ، قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكٍ - فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ - عَنْ زِيَادِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ طَاوُسٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ : أَدْرَكْتُ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُونَ : كُلُّ شَيْءٍ بِقَدَرٍ . قَالَ : وَسَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمَرَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « كُلُّ شَيْءٍ بِقَدَرٍ ، حَتَّى الْعَجْزُ وَالْكَيْسُ أَوْ الْكَيْسُ وَالْعَجْزُ » .

١٩ - (٢٦٥٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ زِيَادِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرِ الْمَخْزُومِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : جَاءَ مُشْرِكُو قُرَيْشٍ يُخَاصِمُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي الْقَدَرِ ، فَنَزَلَتْ : ﴿ يَوْمَ يُسْحَبُونَ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ ذُوقُوا مَسَّ سَقَرَ . إِنَّا كُلُّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ ﴾ (١) .

وقوله : « كل شيء بقدر حتى العجز والكيس » : رويناه بالضم على العطف على « كل » ، وبالحذف على العطف على « شيء » ويكون على رواية الحذف بمعنى التي خفض ما بعدها وهو أحد وجوه حتى ، والعجز هنا يحتمل أن يكون على ظاهره ، وهو عدم القدرة . وقيل : هو ترك ما يجب فعله ، والتسوية فيه وتأخيرها عن وقته . قيل : ويحتمل أن يريد بذلك عمل الطاعة (٢) ، ويحتمل أن يريد عموم أمور الدنيا والآخرة .

والكيس ضد العجز ، وهو النشاط والحذق بالأمر ظاهرة . وإدخال مالك وأهل الصحيح له في كتاب (٣) القدر دليل على أن المراد بالقدر هاهنا ما قدره تعالى وأراد من خلقه ، ومعناه (٤) أن العاجز قد قدر عجزه ، والكيس قد قدر كونه . قال الباجي : ولعله أراد بذلك العجز عن الطاعة والكيس فيها ، ويحتمل أنه أراد في أمر الدين والدنيا .

وقوله : جاء مشركو قريش يخاصمون في القدر ، فنزلت : ﴿ يَوْمَ يُسْحَبُونَ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ ﴾ إلى قوله : ﴿ إِنَّا كُلُّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ ﴾ ظاهره أن المراد بالقدر هاهنا : مراد الله ومشيتته وما سبق به قدره من ذلك ، وهو دليل مساق القصة التي نزلت بسببها الآية . وقال الباجي : إنه يحتمل من جهة اللغة معاني أخرى : أن يكون القدر هاهنا بمعنى

(٢) في ح : الطاعات .

(١) القمر : ٤٨ ، ٤٩ .

(٣) في ز : باب ، والمثبت من ح ، وهو الصواب .

(٤) في ز : معنى ، والمثبت من ح ، وهو الصواب .

التقدير ، أى لا يزداد عليه ولا ينقص ، كما قال : ﴿ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا ﴾ (١) ،
والثانى : أن يكون المراد : تقدير بقدره كما قال : ﴿ بَلَى قَادِرِينَ عَلَى أَنْ نَسْوِيَّ بَنَانَهُ ﴾ (٢) ،
والثالث : بقدر ، أى وقت خلقه فيه .

(١) الطلاق : ٣ .

(٢) القيامة : ٤ .

(٥) باب قدر على ابن آدم حظه من الزنى وغيره

٢٠ - (٢٦٥٧) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - وَاللَّفْظُ لِإِسْحَقَ - قَالَا : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : مَا رَأَيْتُ شَيْئًا أَشْبَهَ بِاللَّمَمِ مِمَّا قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ عَلَى ابْنِ آدَمَ حَظَّهُ مِنَ الزَّنى ، أَدْرَكَ ذَلِكَ لَا مَحَالَةَ . فَزَنَى الْعَيْنَيْنِ النَّظْرُ ، وَزَنَى اللِّسَانِ النُّطْقُ ، وَالنَّفْسُ تَمْنَى وَتَشْتَهَى ، وَالْفَرْجُ يُصَدِّقُ ذَلِكَ أَوْ يُكَذِّبُهُ » .

قَالَ عَبْدُ فِي رِوَايَتِهِ : ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ ، سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ .

٢١ - (...) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ ، أَخْبَرَنَا أَبُو هِشَامٍ الْمَخْزُومِيُّ ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ ، حَدَّثَنَا سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « كَتَبَ عَلَى ابْنِ آدَمَ نَصِيئَهُ مِنَ الزَّنى ، مُدْرِكُ ذَلِكَ لَا مَحَالَةَ . فَالْعَيْنَانِ زَنَاهُمَا النَّظْرُ ، وَالْأُذُنَانِ زَنَاهُمَا الْاسْتِمَاعُ ، وَاللِّسَانُ زَنَاهُمَا الْكَلَامُ ، وَالْيَدُ زَنَاهَا الْبَطْشُ ، وَالرَّجُلُ زَنَاهَا الْخُطَا ، وَالْقَلْبُ يَهْوَى وَيَتَمَنَّى ، وَيُصَدِّقُ ذَلِكَ الْفَرْجُ وَيُكَذِّبُهُ » .

وقوله : ما رأيت أشبه باللمم مما قال أبو هريرة عن النبي - على السلام - : « إن الله كتب على ابن آدم حظه من الزنا ، أدرك ذلك لا محالة . فزنا العين النظر » إلى قوله : « والفرج يصدق ذلك أو ^(١) يكذبه » أى إن الفاحشة العظيمة والزنا التام الموجب للحد فى الدنيا وعقاب الزانى فى الآخرة هو للفرج ، وغيره له حظه من الإثم ، وهو عنده/ تفسير ب/ ٦٣ اللمم الذى هو من الصغائر ، ويغفر الإثم وهو عنده باجتناب الكبائر . وأصل اللمم: الميل إلى الشيء وصلته من غير مداومة .

وقد اختلف الناس فى اللمم ، ف قيل هو الرجل يأتى الذنب ثم لا يعاوده . وقيل : هو ما سلف لهم فى الجاهلية قبل الإسلام . وقيل : الصغائر . وقيل : أن يلم بالشيء ولا يفعل . وقيل : الميل إلى الذنب ولا يصبر عليه . وقيل : هو مادون الشرك . وقيل : هو ما بين الحدين لم يشرع فيه [حد فى الدنيا] ^(٢) ولا نص على عقابه فى الآخرة ، تكفروه الصلوات الخمس .

(١) فى الأصل : أى ، والمثبت من ح .

(٢) من ح .

(٦) باب معنى كل مولود يولد على الفطرة

وحكم موت أطفال الكفار وأطفال المسلمين

٢٢ - (٢٦٥٨) حَدَّثَنَا حَاجِبُ بْنُ الْوَلِيدِ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ ، عَنْ الزُّبَيْدِيِّ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ فَأَبَوَاهُ يَهُودَانِهِ وَيَنْصَرَّانِهِ وَيَمَجَّسَّانِهِ ، كَمَا تُنْتَجِ الْبَهِيمَةُ بِهَيْمَةٍ جَمْعَاءَ ، هَلْ تَحْسُونُ فِيهَا مِنْ جَدْعَاءَ ؟ » ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ : وَأَقْرَأُوا إِنَّ شِئْئُكُمْ : ﴿ فَطَرَتِ اللَّهُ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ﴾ الْآيَةَ (١).

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى . ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، كِلَاهُمَا عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ : « كَمَا تُنْتَجِ الْبَهِيمَةُ بِهَيْمَةٍ . وَلَمْ يَذْكُرْ : جَمْعَاءَ .

قال الإمام : قوله ﷺ : « كل مولود يولد على الفطرة ، فأبواه يهودانه وينصرانه ويمجسانه ، كما تنتج البهيمة بهيمة جمعاء ، هل يحس فيها من جدعاء » ثم يقول أبو هريرة : اقروا إن شئتم : ﴿ فَطَرَتِ اللَّهُ النَّاسَ عَلَيْهَا [لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ] ﴾ (٢) وفي بعض طرقه : فقال رجل : يارسول الله ، أرايت لومات قبل ذلك ؟ قال : « الله أعلم بما كانوا عاملين » ، وفي بعض طرقه : « ما من مولود [إلا وهو] (٣) يولد على الملة [حتى يعبر عنه لسانه] (٤) » ، وفي بعض طرقه : « من يولد يولد على هذه الفطرة فأبواه يهودانه وينصرانه كما تنتجون الإبل ، فهل تجدون فيها جدعاء حتى تكونوا أنتم تجدونها » . قالوا : يارسول الله ، أرايت من يموت صغيراً ؟ قال : « الله أعلم بما كانوا عاملين » ، وفي بعض الطرق : [سئل عن أولاد المشركين ، فقال : « الله أعلم بما كانوا عاملين » ، وفي بعض الطرق] (٥) : « إن الغلام الذى قتله الخضر - عليه السلام - كان طبع كافراً ، ولو عاش لأرهب أبويه طغيانا وكفرا » ، وعن عائشة - رضى الله عنها - : توفي صبي فقلت (٦) طوبى له عصفور من عصافير الجنة ، فقال ﷺ : « أولاتندين أن الله خلق الجنة وخلق النار ، فخلق لهذه أهلاً ولهذه أهلاً » ، وفي بعض طرقه : « لم (٧) يعمل السوء ولم يدركه » ،

(١) (٣، ٢) من ح .

(٢) من ح .

(٣) فى ح : ثم .

(١) الروم : ٣٠ .

(٤) سقط من ح .

(٦) فى ح : فقالت .

(...) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَأَحْمَدُ بْنُ عِيسَى ، قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ؛ أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ » . ثُمَّ يَقُولُ : اقْرَؤُوا : ﴿ فَطَرَتِ اللَّهُ النَّاسَ فِطْرَةَ النَّاسِ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقِيمُ ﴾ .

٢٣ - (...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُلَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ ، فَابْوَاهُ يَهُودِيَّاهُ وَيَنْصَرَانِهِ وَيُشْرِكَّانِهِ » . فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَرَأَيْتَ لَوْ مَاتَ قَبْلَ ذَلِكَ ؟ قَالَ : « اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ » .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي ، كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

وفيه : « أَنَّ اللَّهَ خَلَقَ لِلْجَنَّةِ أَهْلًا ، خَلَقَهُمْ لَهَا وَهُمْ فِي أَصْلَابِ آبَائِهِمْ ، وَخَلَقَ لِلنَّارِ أَهْلًا ، خَلَقَهُمْ لَهَا وَهُمْ فِي أَصْلَابِ آبَائِهِمْ » ، قال الإمام : ذهب بعض الناس إلى أَنَّ [المُرَاد] (١) بالفطرة المذكورة في الحديث : ما أخذ عليهم وهم في أَصْلَابِ آبَائِهِمْ ، وَأَنَّ الولادة تقع عليها حتى يقع التغيير بالأبوين .

وذهب بعض الناس إلى أَنَّ الفطرة هي : ما قضى عليه من سعادة وشقاوة يصير إليها . وهذا التأويل إنما [يليق بما] (٢) في بعض الطرق وهو قوله : « على الفطرة » مطلقا ، وأما ما وقع / في بعض الطرق وهو قوله : « على هذه الفطرة » ، وقوله في أخرى : « إلا وهو على هذه الملة » فَإِنَّ هذه الإشارة إلى فطرة معينة وملة معينة يمنع هذا التأويل : وقد يتعلق هؤلاء بقوله : « إِنَّ الْغُلَامَ الَّذِي قَتَلَهُ الْخَضِرُ طَبَعَ كَافِرًا » وظاهر هذا يمنع من كون كل مولود يولد على هذه الفطرة ، وقد ينفصل الآخرون عنه بأن المراد به حالة ثانية طرأت عليه من التهيؤ للكفر وقبوله عليه ، غير الفطرة التي ولد عليها .

وقال آخرون : يحتمل أن يريد بالفطرة ما هي (٣) له وكان مناسبا لما وضع في العقول ، وفطرة الإسلام صوابها كالموضوع في العقل ، وإنما يدفع العقل عن إدراكه آفة وتغيير من قبل الأبوين وغيرهما (٤) .

وأما قوله : « اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ » ، وقوله مثل هذا لما سئل عن أولاد المشركين ، وقوله لعائشة لما قالت : عصفور من عصافير الجنة : « إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ لِلْجَنَّةِ أَهْلًا » الحديث . فقد قدمنا الكلام في أولاد المؤمنين ، [وذكرنا أن الإجماع على أن الصغار من

(٣) في ح : ما هيا .

(٢) من ح .

(١) في هامش ح .

(٤) في الأصل : وغيره ، والمثبت من ح .

فِي حَدِيثِ ابْنِ نُمَيْرٍ : « مَا مِنْ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ إِلَّا وَهُوَ عَلَى الْمِلَّةِ » .

وَفِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ : « إِلَّا عَلَى هَذِهِ الْمِلَّةِ ، حَتَّى يُبَيِّنَ عَنْهُ لِسَانُهُ » .

وَفِي رِوَايَةِ أَبِي كُرَيْبٍ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ : « لَيْسَ مِنْ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ إِلَّا عَلَى هَذِهِ الْفِطْرَةِ ، حَتَّى يُعَبِّرَ عَنْهُ لِسَانُهُ » .

٢٤ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ، قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ يُوَلَّدُ يُوَلَّدُ عَلَى هَذِهِ الْفِطْرَةِ ، فَأَبَوَاهُ يَهُودَانِهِ وَيَنْصَرَّانِهِ ، كَمَا تَنْتَجِبُونَ الْإِبِلَ . فَهَلْ تَجِدُونَ فِيهَا جَدْعَاءَ ؟ حَتَّى تَكُونُوا أَنْتُمْ تَجْدَعُونَهَا » قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَفَرَأَيْتَ مَنْ يَمُوتُ صَغِيرًا ؟ قَالَ : « اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ » .

٢٥ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ - يَعْنِي الدَّرَّأَوْرَدِيُّ - عَنْ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « كُلُّ إِنْسَانٍ تَلَدَهُ أُمُّهُ عَلَى الْفِطْرَةِ ، وَأَبَوَاهُ - بَعْدَ - يَهُودَانِهِ وَيَنْصَرَّانِهِ وَيَمَجَّسَّانِهِ فَإِنْ كَانَا مُسْلِمِينَ فَمُسْلِمٌ . كُلُّ إِنْسَانٍ تَلَدَهُ أُمُّهُ يَلْكُزُهُ الشَّيْطَانُ فِي حِضْنَيْهِ ، إِلَّا مَرْيَمَ وَابْنَهَا » .

٢٦ - (٢٦٥٩) حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ وَيُونُسُ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سئلَ عَنْ أَوْلَادِ الْمُشْرِكِينَ . فَقَالَ : « اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ » .

(...) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بَهْرَامٍ ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ . ح وَحَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ ، حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ - وَهُوَ ابْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ - كُلُّهُمْ عَنْ الزُّهْرِيِّ ، بِإِسْنَادِ يُونُسَ وَابْنِ أَبِي ذَنْبٍ ، مِثْلَ حَدِيثِهِمَا . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ شُعَيْبٍ وَمَعْقِلٍ : سئلَ عَنْ ذُرَارِيِّ الْمُشْرِكِينَ .

أَوْلَادِ النَّبِيِّينَ فِي الْجَنَّةِ [١] ، وَذَكَرْنَا أَنَّ جَمْهُورَ الْعُلَمَاءِ عَلَى أَنَّ أَطْفَالَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الْجَنَّةِ أَيْضًا ، وَأَنَّ بَعْضَ الْعُلَمَاءِ وَقَفَ فِيهِمْ ، وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - هَذَا .

٢٧ — (...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنْ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَطْفَالِ الْمُشْرِكِينَ ؛ مَنْ يَمُوتُ مِنْهُمْ صَغِيرًا . فَقَالَ : « اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ » .

٢٨ — (٢٦٦٠) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَطْفَالِ الْمُشْرِكِينَ ؟ قَالَ : « اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ ، إِذْ خَلَقَهُمْ » .

٢٩ — (٢٦٦١) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ رَقَبَةَ بْنِ مَسْقَلَةَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَقَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنْ الْغُلَامَ الَّذِي قَتَلَهُ الْخَضِرُ طُبِعَ كَافِرًا ، وَلَوْ عَاشَ لَأَرَهَقَ أَبُوَيْهِ طُغْيَانًا وَكُفْرًا » .

٣٠ — (٢٦٦٢) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيْبِ ، عَنْ فَضِيلِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ ، قَالَتْ : تُوُفِّيَ صَبِيٌّ . فَقُلْتُ : طُوبَى لَهُ ، عَصْفُورٌ مِنْ عَصَافِيرِ الْجَنَّةِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَوْ لَا تَدْرِينَ أَنَّ اللَّهَ خَلَقَ الْجَنَّةَ وَخَلَقَ النَّارَ ، فَخَلَقَ لِهَذِهِ أَهْلًا ، وَلِهَذِهِ أَهْلًا » .

٣١ — (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى ، عَنْ عَمَّتِهِ ، عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ قَالَتْ : دُعِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى جَنَازَةٍ صَبِيٍّ مِنَ الْأَنْصَارِ . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، طُوبَى لِهَذَا ، عَصْفُورٌ مِنْ عَصَافِيرِ الْجَنَّةِ ، لَمْ يَعْمَلِ السُّوءَ وَلَمْ يَذْرُكْهُ . قَالَ : « أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ يَا عَائِشَةُ ، إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ لِلْجَنَّةِ أَهْلًا ، خَلَقَهُمْ لَهَا وَهُمْ فِي أَصْلَابِ آبَائِهِمْ ، وَخَلَقَ لِلنَّارِ أَهْلًا ، خَلَقَهُمْ لَهَا وَهُمْ فِي أَصْلَابِ آبَائِهِمْ » .

وقوله — عليه السلام — : « أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ لِلْجَنَّةِ أَهْلًا » الحديث ، مما يقدح عنده في القطع ، كما قطع جمهور العلماء إذا كان الصبي المذكور في الحديث من أولاد المؤمنين .

وأما أولاد الكافرين فاضطرب العلماء فيهم ، والأحاديث وردت ظواهرها مختلفة ،

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى .
ح وَحَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ مَعْبُدٍ ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ . ح وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ ،
أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ ، كِلَاهُمَا عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى ، بِإِسْنَادٍ
وَكَيْعٍ . نَحْوَ حَدِيثِهِ .

فمنها : قوله هاهنا : « الله أعلم بما كانوا عاملين » ومنها : « هم من آبائهم » (١) ،
ومنها : « لو شئت أسمعك تضاعفهم في النار » (٢) الحديث كما وقع ، ومنها : « أنه
تأجج لهم نار ، فيقال لهم : اقتحموها » الحديث أيضا ، واختلاف هذه الظواهر بسبب
اضطراب العلماء في ذلك ، والقطع هاهنا يبعد .

وقد حاول بعض الناس بناء هذه الأحاديث فجعل الأصل فيها [حديث] (٣) « تأجج
لهم نار » ، ويقال لهم : اقتحموها ، فيكون من عصي ولم يقتحمها هو المراد بقوله :
« أسمعك تضاعفهم في النار » ، ويقول : « من آبائهم » ، ويكون قوله : « الله أعلم بما
كانوا عاملين » يشير به إلى عملهم هذا من الاقتحام والإحجام .

وأما قوله : « بهيمة جمعاء » (٤) فالجمعاء السليمة من العيوب ، سميت بذلك لاجتماع
سلامة أعضائها ، لا جدد فيها ولا كي ، وكأنه ﷺ / شبه السلامة التي يولد عليها المولود
من الاعتقادات الفاسدة بالبهيمة الجمع (٥) التي هي سليمة من العيوب (٦) ثم يطرأ عليها
العيوب بفعل يفعل فيها ، كما يطرأ إفساد الاعتقاد على المولود بتربية يترى عليها .

ب/٦٤

قال القاضي : وقوله : « كما تنتج البهيمه بهيمه جمعاء هل تحس (٧) فيها من جدعاء » :
أى تولد مجتمعة الخلق سالمة من النقص والتغيير ، لم يلحقها جدد ، وهو قطع الأذن ولا
غير ذلك ، إلا بعد ولادتها . ومعنى قوله : « تحس (٨) » : أى تجد (٩) ، كما جاء فى
الرواية الأخرى : « تجدون » ، يقال : حسست الشيء كذا وأحسسته : وجدته كذلك ،
يؤيد تأويل من تأول أن المراد بالفطرة هاهنا : ما فطر عليه العبد فى أصل خلقته وابتدائها
قبل معرفته بشئ من قبل بنى آدم ، من التهيؤ (١٠) لقبول الهداية والسلامة من ضد ذلك ،
حتى يدخل عليه من أبويه وقريبه ومربيه وقريته ما يغيره عن ذلك ، ويحمله على ما سبق

(١) أحمد فى مسنده ٦ / ٨٤ ، أبو داود ، ك السنة ، ب فى ذرارى المشركين رقم (٤٦٨٧) .

(٢) أحمد ٦ / ٢٠٨ ، ومجمع الزوائد ٧ / ٢٢٠ ، وقال : فيه أبو عقيل ، ضعفه الجمهور والإمام أحمد —
رحمه الله .

(٣) من هامش ح . (٤) حديث رقم (٢٢) بالباب .

(٥) فى ح : الجمعاء .

(٦) هكذا فى ح ، وفى ز : الصواب ، وهو خطأ .

(٧) فى ح : تحسون . (٨) فى ح : تجدون .

(١٠) فى الأصل : النهى ، والمثبت من ح .

عليه في الكتاب ، ويجعلانه يعمل بعمل أهل الشقاوة ^(١) ، وكل ذلك مما سبق عليه في الكتاب كما قال ^(٢) في الرواية الأخرى : « حتى تكونوا أنتم تجدونها » . والفطرة أول الخلقة وابتدائها ، ويعضد هذا التأويل — أيضاً — قوله في الحديث الآخر : « حتى يعبر عنه لسانه » . وقيل : معنى « أبواه يهودانه أو ينصرانه » : أى يحكمنا له بحكمهما من ذلك ، كما قال — عليه السلام — : « هم من آبائهم » . وقيل : « على الفطرة » على فطرة أبيه ، أى على دينه ، أى له [بالحكم] ^(٣) حكمه .

واحتجاجة آخر الحديث بقوله : ﴿ فَطَرَتَ اللَّهُ النَّاسَ عَلَيَّهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ﴾ ^(٤) يدل على أن مذهب أبى هريرة في الحديث والذي فهم منه أن الفطرة هنا ما سبق له في القدر من شقاء أو سعادة .

وقوله في الرواية الأخرى : « ما من مولود إلا يلد » ^(٥) كذا رواية السمرقندى فيه مثل ضرب ، ولغيره : « يولد » وقد ذكر الهجرى في نوادره [يقال] ^(٦) : ولد ويولد بمعنى ، ويكون على إبدال الواو ياء لانضمامها .

وقوله : « كما ينتجون الإبل » يقال : نتجت الناقة : إذا توليت نتاجها والنتاج لها كالقابلة للمرأة ونتجت هى فهى منتوجة ، ولا يقال : أنتجت الناقة . وحكى الأخفش أنتجت ونتجت معاً .

وقوله : « كل إنسان تلده أمه يلكزه الشيطان فى حضنيه إلا مريم وابنها » : تقدم الكلام فيه ^(٧) . والحضن : الجنب . وقيل : الخاصرة ، ورواه / ابن ماهان : « خصيه » أى أنثيه ، وأراه وهما بدليل قوله : « إلا مريم وابنها » .

وقوله فى غلام الخضر : « طبع كافرا » : تكلمنا قبل فى حديث الخضر على الطبع ^(٨) . وقوله : « لو عاش لأرهق أبويه طغياناً وكفراً » ^(٩) : أى حملهم عليه . قال الهروى : لألحق ذلك لهما .

ذكر مسلم الأحاديث كلها فى أطفال المسلمين والمشرىكين ، وقد تقدم من الكلام عليها مجملاً ما يكفى ، وكل هذا راجع إلى ما قدره الله تعالى فى سابق علمه وأزلى مشيئته ، وأن ظاهر أولاد المشرىكين موكل إلى علمه .

وقوله : « الله أعلم بما كانوا عاملين » دليل على علم الله لما لا يكون أن لو كان كيف

(١) فى ح : الشقاء . (٢) فى ح : جاء . (٣) ساقطة من ح .

(٤) الروم : ٣٠ . (٥) حديث رقم (٢٣) بالباب .

(٧) انظر : ك الفضائل ، ب فضائل عيسى عليه السلام برقم (١٤٦) .

(٨) انظر : ك الفضائل ، ب فضائل الخضر عليه السلام برقم (١٧٢) .

(٩) حديث رقم (٢٩) بالباب .

(٦) من ح .

كان يكون ، وأن أمرهم إلى الله تعالى ، يفعل فيهم ما يشاء .

وقوله في الصبي — وهو من ولد الإسلام^(١) لما قيل له : عصفور من عصافير الجنة — : «إنّ الله خلق الجنة وخلق لها أهلاً ، وخلق النار وخلق لها أهلاً» وفي الرواية الأخرى : « وهم في أصلاب آبائهم » : كلام مجمل يحتمل لأنهم مع الآباء والأمهات وإن لم يعملوا عملاً يستوجبون بذلك إذ خلقوا له وكتب عليهم ، ويحتمل أنهم وهذه^(٢) الحال وإن خالفوا حال آبائهم ، وليس في قوله : « وهم في أصلاب آبائهم » معارضة لقوله : « ثم يكتب شقى أو سعيد » في الأحاديث الأخر ، وهو في بطن أمه ، إذ قد قدمنا أن قدر الله بذلك أزلى لا أول له ، وإنما الكتاب هو الذى يكون وهو في بطن أمه . وهذا الحديث إشارة إلى أنّ هذه صفاتهم ، من أن القدر قد مضى فيهم وسبق وهم بعد لم يوجدوا خلقاً ، ولا حصلوا في بطون الأمهات ، ولا حصل لهم اسم الأولاد .

(١) فى ح : المسلمين .

(٢) فى ح : بهذه .

(٧) باب بيان أن الآجال والأرزاق وغيرها لا تزيد

ولا تنقص عما سبق به القدر

٣٢- (٢٦٦٣) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب - وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ - قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ مُسْعَرٍ ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ ، عَنْ الْمُغِيرَةِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْيَشْكُرِيِّ ، عَنْ الْمَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : قَالَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ - زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ - : اللَّهُمَّ ، أَمْتَعْنِي بِزَوْجِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، وَبَأَبِي أَبِي سَفْيَانَ ، وَبَأَخِي مُعَاوِيَةَ . قَالَ : فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « قَدْ سَأَلْتَ اللَّهَ لِأَجَالِ مَضْرُوبَةٍ ، وَأَيَّامِ مَعْدُودَةٍ ، وَأَرْزَاقِ مَقْسُومَةٍ ، لَنْ يُعَجَلَ شَيْئًا قَبْلَ حُلِّهِ ، أَوْ يُؤَخَّرَ شَيْئًا عَنْ حُلِّهِ ، وَلَوْ كُنْتُ سَأَلْتُ اللَّهَ أَنْ يُعِيدَكَ مِنْ عَذَابٍ فِي النَّارِ ، أَوْ عَذَابٍ فِي الْقَبْرِ ، كَانَ خَيْرًا وَأَفْضَلَ » .

قَالَ : وَذُكِرَتْ عَنْهُ الْقِرْدَةُ . قَالَ مُسْعَرٌ : وَارَاهُ قَالَ : وَالْخَنَازِيرُ مِنْ مَسْخٍ . فَقَالَ : « إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَجْعَلْ لِمَسْخٍ نَسْلًا وَلَا عَقَبًا . وَقَدْ كَانَتْ الْقِرْدَةُ وَالْخَنَازِيرُ قَبْلَ ذَلِكَ » .

وقول أم حبيبة - زوج النبي عليه السلام - اللهم ، أمتعني بزوجي رسول الله ﷺ ، وبأبي [أبي] (١) سفيان ، وبأخي معاوية ، فقال النبي ﷺ : « سَأَلْتَ اللَّهَ لِأَجَالِ مَضْرُوبَةٍ ، وَأَيَّامِ مَعْدُودَةٍ ، وَأَرْزَاقِ مَقْسُومَةٍ أَنْ يُعَجَلَ (٢) شَيْئًا مِنْهَا قَبْلَ حُلِّهِ ، أَوْ يُؤَخَّرَ شَيْئًا عَنْ حُلِّهِ ، وَلَوْ كُنْتُ سَأَلْتُ اللَّهَ أَنْ يُعِيدَكَ مِنْ [عَذَابٍ] (٣) النَّارِ أَوْ عَذَابِ الْقَبْرِ كَانَ خَيْرًا وَأَفْضَلَ » : كَذَا رَوَيْنَاهُ « حُلِّهِ » بِفَتْحِ الْخَاءِ فِي الْمَوْضِعَيْنِ ، وَفِي الْحَدِيثِ الْآخِرِ بَعْدَهُ بَغِيرَ خِلَافٍ مِنْ شَيْوَحْنَا ، وَمَعْنَاهُ : وَجُوبُهُ ، يُقَالُ : حُلَّ الشَّيْءِ يَحُلُّ حَلًّا : وَجِبَ . وَحَكَاهُ الْإِمَامُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : قَبْلَ أَجَلِهِ وَبَعْدَ [أَجَلِهِ] (٤) .

قال الإمام إن قال [قائل] (٥) : / قد أثبت في هذا الحديث [أَنَّ] (٦) الأجل لا يزداد فيه ولا ينقص ، وقد قال في أحاديث أخر : « إِنَّ صَلَاةَ الرَّحْمَنِ تَزِيدُ فِي الْعُمُرِ » (٧) ، فكيف الجمع بين هذين الحديثين ؟

قلنا : أول ما يجب أن يعلم : أَنَّ الأجل عبارة عن الوقت الذي قدر موت الميت فيه ، فإذا كان عبارة عن هذا وعليه يتكلم هاهنا ، فلا بد أن يقال : إِنَّ الْبَارِي - سُبْحَانَهُ - يَعْلَمُ

(٣) في هامش ح .

(٢) في ح : يجعل .

(١) ساقطة من ح .

(٦) في هامش ح .

(٤ ، ٥) من ح .

(٧) سبق في ك البر والصلة ، ب صلاة الرحم برقم (٢٠ ، ٢١) .

(...) حدثنا أبو كريب ، حدثنا ابن بشر ، عن مسعر ، بهذا الإسناد . غير أن في حديثه عن ابن بشر ووکیع جميعاً : « من عذاب في النار ، وعذاب في القبر » .

هذا الوقت أو لا يعلمه ، فواضح إحالة القول : إنه لا يعمل ، فإذا ثبت أنه يعلمه فليأخذ (١) العلم وحقيقته : معرفة المعلوم على ما هو به ، فإذا فرضنا أن زيداً علم الله أنه سيموت سنة خمس مائة ، ثم قدرنا أنه مات قبلها أو مات [بعدها ، أليس] (٢) يطلب حقيقة ذلك العلم ولم يكن علماً بل كان جهلاً ؛ لأنه تعلق بالأمر على خلاف ما هو عليه ، وقد فرضنا أن الباري — سبحانه — يستحيل الجهل عليه ، فوجب ضرورة من مقتضى هذه المقدمات أن ما علمه الباري — عز وجل — من الآجال لا يتبدل ولا يتغير .

فإن كان السؤال عن الزيادة في الأجل الذي علمه الباري — سبحانه — أو النقص منه ، فالجواب : أن ذلك لا يصح لهذا الذي بيناه .

وإن كان السؤال عن الزيادة والنقص في أجل غير الأجل الذي عند الله — تعالى — وفي غيبه ، فذلك مما لا يمنع الزيادة فيه والنقصان ؛ لأن ما سوى الباري وصفاته من سائر الأشياء مخلوق ، والمخلوق يتغير ويتبدل ويزيد وينقص . قال الخذاق من أهل العلم بناء على هذا : ما وقع في الظواهر من الزيادة في العمر أو النقصان منه فيحمل ذلك على ما عند ملك الموت أو من وكله الباري — سبحانه — بقبض الأرواح ، وأمره فيها بآجال محدودة ، فإنه — سبحانه — بعد أن يأمره (٣) بذلك أو يثبت في اللوح المحفوظ ، لملك الموت ينقص منه ويزيد فيه ، على حسب ما شاء حتى يقع الموت على حسب ما علم — تعالى — في الأزل ، وقد قال عز من قائل : ﴿ يَمْحُو اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ ﴾ (٤) [فأثبت المحو والإثبات وأخبر أن عنده أم الكتاب] (٥) وهذا يشير إلى ما قلناه ، وإن كان قد قيل في الآية : محو الليل بالنهار [ومحو] (٦) النهار بالليل . وقيل : محو الأحكام المنسوخة بالناسخة لها ، ولكن لا يبعد دخول ما قلناه تحت العموم إذا ثبت أصله ، وتكون الآية مصداقاً لما قلناه على الجملة دون التفصيل .

وكذلك قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ قَضَى أَجَلاً وَأَجَلٌ مُّسَمًّى عِنْدَهُ ثُمَّ أَنْتُمْ تَمْتَرُونَ ﴾ (٧) يحل (٨) أن يحمل على ما قلناه ، وإن كان قد قيل فيه أيضاً تأويل آخر . كما أن بعض أهل العلم أيضاً تأول قوله تعالى : ﴿ وَمَا يَعْمَرُ مِنْ مُّعَمَّرٍ وَلَا يَنْقُصُ مِنْ عُمُرِهِ ﴾ (٩) على أن المراد ينقص من عمره عن أبناء جنسه وأترابه .

١/٦٦

وكذلك تأول بعضهم قوله في صلة الرحم أنها تزيد في العمر : أن المراد به الرزق ؛ ولأن الفقر يعبر عنه بالموت . وأنكر بعضهم ذلك وقال : الرزق مفروغ منه كما فرغ من

(١) في ح : قلنا : حد .

(٢) هكذا في ح ، وهو الصواب ، وفي ز : بغيرها ليس ، وهو خطأ .

(٣) في ح : يأمر . (٤) الرعد : ٣٩ .

(٥) من هامش ح .

(٦) من ح .

(٧) الأنعام : ٢ .

(٨) في ح : يصح .

(٩) فاطر : ١١ .

٣٣ - (...) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ - وَاللَّفْظُ لِحَجَّاجٍ - قَالَ إِسْحَقُ: أَخْبَرَنَا . وَقَالَ حَجَّاجُ: حَدَّثَنَا - عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ ، عَنْ الْمُغِيرَةِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الشُّكْرِيِّ ، عَنْ مَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ: اللَّهُمَّ، مَتَّعْنِي بِزَوْجِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَبِأَيِّ أَبِي سُفْيَانَ، وَبِأَخِي مُعَاوِيَةَ. فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّكَ سَأَلْتَ اللَّهَ لَأَجَالٍ مَضْرُوبَةٍ، وَأَثَارٍ مَوْطُوءَةٍ، وَأَرْزَاقٍ مَقْسُومَةٍ، لَا يُعْجَلُ شَيْئًا مِنْهَا قَبْلَ حِلِّهِ، وَلَا يُؤَخَّرُ مِنْهَا شَيْئًا بَعْدَ حِلِّهِ، وَلَوْ سَأَلْتَ اللَّهَ أَنْ يُعَافِيكَ مِنْ عَذَابٍ فِي النَّارِ، وَعَذَابٍ فِي الْقَبْرِ، لَكَانَ خَيْرًا لَكَ» .

الأجل ، فلا معنى للاعتذار بما يحتاج [إلى] (١) الاعتذار . وقال آخرون: [إنَّ المعنى] (٢): أنَّ الله - سبحانه - علم أنه يعمره [مائة] (٣) لأنه علم أنه يصل رحمه ، وعلم أنه لو لم يصلها لعمر ثمانين ، والبارى - سبحانه - موصوف بأنه يعلم ما لا يكون لو كان كيف كان يكون . وأصل ما فيما ذكرناه من التأويلات هذا التأويل ، أو ما قلناه أولاً ؛ لأنَّ الزيادة والنقص يرجعان إلى الملك وما كلفه ، فيكون التغيير فيه . وصرف ذلك إلى الملك إليه يميل بعض المحققين من أئمتنا ، وعلى هذا الذي قررناه عندنا أن المقتول مات بأجله ، خلافا للمعتزلة أنه قطع عليه أجله بالقتل . ولو قيل لنا نحن : هل يقال : إن بقاءه وزيادته على ذلك [القدر من] (٤) الأجل مقدور للبارى - سبحانه ؟ لقلنا بذلك مقدور ، ولكنه مع كونه مقدوراً لم يمت إلا بأجله .

وقولنا - أيضاً - فيه : إنه مقدور جاز على اختلاف أصحابنا في خلاف المعلوم هل يقال : إنه مقدور أم لا ؟ والأصح عندي : أنَّ خلافهم قد يرجع إلى عبارة ، والأولى إطلاق القول بأنه مقدور ، وقد قال تعالى: ﴿أَوَلَيْسَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِقَادِرٍ عَلَى أَنْ يَخْلُقَ مِثْلَهُمْ بَلَىٰ وَهُوَ الْخَلَّاقُ الْعَلِيمُ﴾ (٥) ، فأثبت أنه قادر على خلق مثلهم ، ومعلوم أنه لا (٦) يخلق مثلهم .

وكذلك اضطرب أصحابنا في المقتول لو لم يقض الباري - عز وجل - [القتل] (٧) عليه ما يكون حكمه بعد زمن القتل الذي فرضنا وقوعه فيه ؟ والأصح في هذا : أن يحال على الباري - سبحانه ويقال : نحن لا نعلم كثيراً مما يكون للأبد ، فكيف نعلم ما لا

(١) - (٣) في هامش ح . (٤) سقط من ح . (٥) يس : ٨١ .

(٦) كذا في نسخ المخطوط بالنفي ، ولكن الإمام ابن كثير وغيره قال في تفسير الآية : ﴿عَلَىٰ أَنْ يَخْلُقَ مِثْلَهُمْ﴾ : أى مثل البشر والأناسى ، وقد قال تعالى: ﴿لَخَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ أَكْبَرَ مِنْ خَلْقِ النَّاسِ﴾ [غافر : ٥٧] وهذا هو الراجح وأن النفي في هذا الموضع تصحيف من النسخ .

(٧) من ح .

قَالَ : فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، الْقِرْدَةُ وَالْخَنَازِيرُ ، هِيَ مِمَّا مُسَخَّ ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يَهْلِكْ قَوْمًا ، أَوْ يُعَذِّبَ قَوْمًا ، فَيَجْعَلَ لَهُمْ نَسْلًا ، وَإِنَّ الْقِرْدَةَ وَالْخَنَازِيرَ كَانُوا قَبْلَ ذَلِكَ » .

(...) حَدَّثَنِي أَبُو دَاوُدَ سُلَيْمَانُ بْنُ مَعْبُدٍ ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : « وَأَثَارٌ مَبْلُوغَةٌ » .

قَالَ ابْنُ مَعْبُدٍ : وَرَوَى بَعْضُهُمْ : « قَبْلَ حَلِّهِ » أَيْ نُزُولِهِ .

يكون لو كان كيف كان يكون . والبارى — سبحانه — يعلم لو لم يكن قضى بموت هذا عند ثمانين من عمره كيف كان يقضى فيه ويقدر له .

وهذا السؤال لا معنى له ولا وجه للتشغل به لأننا إذا أثبتنا أن المقتول مات بأجله ، وأن البارى لا يتغير علمه فلا معنى لقولهم هذا / إلا كمعنى من يقول : لو لم يكن أجل فلان ستين ماذا يكون من الستين (١) ؟ وهذا مما لا جواب لنا عنه إلا إحالته على علم الله — سبحانه .

٦٦/ب

فإن قيل : فما معنى صرفه لها عن الدعاء بالزيادة فى الآجال لأنها فرع منها إلى الدعاء بالعبادة من عذاب النار ، وقد فرغ منه كما فرغ من الأجل ؟

قلنا : صدقت فى أن الله فرغ من الكل ، ولكن هذا الاعتراض من جملة (٢) ما قدمناه من قول مَنْ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ : أَفَلَا نَدْعُ الْعَمَلَ ؟ لما أخبرهم النبى ﷺ أن الله قضى بالسعادة والشقاوة ، فأجابه ﷺ لما قدمناه . وقد أمر الله بأعمال [بر] (٣) وطاعات جعلها الله قربا إليه ، ووعد بأنها تنجى من النار ، ويسر أهل السعادة لها بالدعاء بالنجاة من النار من جملة العبادات التى ترجى بها النجاة منها ، كما يرجى ذلك بالصلاة والصوم ، ولا يحسن ترك الصلاة والصوم اتكالا على القدر السابق ، وكذلك هذا . الدعاء ههنا ، مع أنه ﷺ إنما قال لها : « لو سألت الله أن يعيدك من عذاب [فى] (٤) النار أو [من] (٥) عذاب [فى] (٦) القبر كان خيرا وأفضل » ، [ولا شك أن السؤال بالعبادة من النار خير وأفضل] (٧) من الزيادة فى العمر مع عذاب النار ، نسأل الله السلامة والعبادة من ذلك .

(٢) فى ح : جنس .

(١) فى ح : الستين .

(٤) من متن الحديث الصحيح .

(٣) فى هامش ح .

(٦) من متن الحديث الصحيح .

(٥) ساقطة من ح .

(٧) من ح .

(٨) باب في الأمر بالقوة وترك العجز ، والاستعانة بالله

وتفويض المقادير لله

٣٤ - (٢٦٦٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ عَثْمَانَ ، عَنْ مُحَمَّدَ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ خَيْرٌ وَأَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ ، وَفِي كُلِّ خَيْرٍ ، أَحْرَصٌ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ وَأَسْتَعْنُ بِاللَّهِ وَلَا تَعْجَزْ ، وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ فَلَا تَقُلْ : لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كَانَ كَذَا وَكَذَا ، وَلَكِنْ قُلْ قَدَرَ اللَّهُ وَمَا شَاءَ فَعَلَ ، فَإِنْ لَوْ تَفَتَّحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ » .

قال القاضي : وقوله : « المؤمن القوى خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف ، وفي كل خير » القوة هنا المحمودة يحتمل أنها في الطاعة ، من شدة البدن وصلابة الأسر ، فيكون أكثر عملاً ، وأطول قياماً ، وأكثر صياماً وجهاداً وحجاً . وقد تكون القوة هنا في المنة^(١) وعزيمة النفس ، فيكون أقدم على العدو في الجهاد وأشد عزيمة في تغيير المناكر^(٢) والصبر على إيذاء العدو واحتمال المكروه والمشاق في ذات الله ، أو تكون القوة بالمال والغنى فيكون أكثر نفقة في سبيل^(٣) الخير ، وأقل ميلاً إلى طلب الدنيا ، والحرص على جمع شيء فيها . وكل هذه الوجوه ظاهرة في القوة . ثم قال - عليه السلام - : « وفي كل خير » للإيمان الذي هو صفتهم ، لكن الله قد باين بين خلقه في داره ، ورفع بعضهم فوق بعض درجات .

وقوله : « إن أصابك شيء فلا تقل : لو أني فعلت ، ولكن قل : قدر الله وما شاء الله فعل ، فإن لو تفتح عمل الشيطان » : قال بعض أهل العلم : معنى هذا الحديث والنهي عن قول هذا ، إنما هو لمن قاله معتقداً ذلك حتماً فإنه لو فعل ذلك لم يصبه [ذلك]^(٤) قطعاً ، فأما مَنْ رَدَّ ذلك إلى مشيئة/ الله ، وأنه لن يصيبه فعل ذلك ، أولم يفعله إلا ما شاء الله وقدره فليس من هذا . واستدل بما ورد من قول النبي ﷺ وأصحابه في هذا ، مثل قول أبي بكر في الغار : « لو أن أحدهم رفع رأسه لראنا »^(٥) ، وهذا لا حجة له فيه

(١) المنَّة ، بالضم : القوة ، وخص بعضهم به قوة القلب ، والمنين : القوى ، والمنين الضعيف ، وهي من الأضداد . انظر : مادة « من » .

(٢) في ح : مناكير .

(٣) في ح : سبيل .

(٥) أحمد ١ / ٤ بلفظ : « لو أن أحدهم نظر إلى قدميه لأبصرنا » .

عندى؛ لأنه إنما أخبر عما يستقبل ، وليس فيه دعوى لرد قدر بقدر ، وكذلك جميع ما أدخل البخارى فى باب ما يجوز من اللو^(١)، مثل قوله : « لولا حدثان قومك بالكفر لآتمت البيت على قواعد إبراهيم » و « ولو كنت راجماً أحد بغير بينة لرجمت هذه » [و«لولا أن أشق على أمتى لأمرتهم بالسواك»] ^(٢) وشبه هذا كله مما يستقبل مما لا اعتراض فيه على قدر، ولا كراهة فى قوله جملة؛ لأنه إنما أخبر عما يعتقد أنه كان يفعله لولا المانع له، وما فى قدرته فعله وما انقضى وذهب ليس فى القدرة [ولا فى] ^(٣) الإمكان فعله بعد .

وقد تكلمنا قبل على مثل هذا بأشيع من هذا الكلام ، والذى عندى فى هذا الحديث المتقدم أن النهى فيه على وجهه عموماً لكن على طريق الندب والتنزيه ، ويدل عليه قوله : « فإنّ لو تفتح عمل الشيطان » أى تلقى فى القلب معارضة القدر وتشوش به تشويش الشيطان .

(١) البخارى ، ك التمنى ، ب ما يجوز من اللو ٩ / ١٠٥ ، ١٠٦ .

(٢) فى هامش ح .

(٣) من ح .

بسم الله الرحمن الرحيم

٤٧ — كتاب العلم

(١) باب النهي عن اتباع متشابه القرآن ، والتحذير من متبعيه

والنهي عن الاختلاف في القرآن

١ — (٢٦٦٥) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التُّسْتَرِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: تَلَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ (١). قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا رَأَيْتُمُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ، فَأُولَئِكَ الَّذِينَ سَمَّى اللَّهُ ، فَاحْذَرُوهُمْ » .

كتاب العلم

قال الإمام : قول عائشة — رضى الله عنها — تلا ﷺ : ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ﴾ إلى قوله: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ... أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ قالت : قال رسول الله ﷺ : « إِذَا رَأَيْتُمُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ سَمَّى اللَّهُ ، فَاحْذَرُوهُمْ » . وفى طريق أخرى قال : هجرت إلى النبی ﷺ فسمعت (٢) أصوات رجلين اختلفا فى آية ، فخرج علينا النبی ﷺ يعرف فى وجهه الغضب ، فقال : « [إنما] (٣) هلك مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ باختلافهم فى الكتاب » ، وفى حديث آخر : « اقرؤوا القرآن ما اختلفت عليه قلوبكم ، فإذا اختلفتم فيه فقوموا » ، قال الإمام : اختلفت الناس فى المتشابه [المذكور] (٤) فى هذه الآية اختلافا كثيرا ، فمنهم مَنْ قال : هم (٥) حروف التهجى المفتحة بها بعض السور كحم و طس وشبهها . ومنهم مَنْ قال : ما تساوى لفظه واختلف معناه وغمض إدراك اختلاف معانيه ، مثل قوله عز وجل : ﴿وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَىٰ

(٢) فى نص الأحاديث : فسمع .

(١) آل عمران : ٧ .

(٣) من ح ، وكذا متن الحديث فى الصحيح .

(٥) فى ح : هو .

(٤) فى هامش ح .

٢ - (٢٦٦٦) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنٍ الْجَحْدَرِيُّ ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍانَ الْجَوْنِيُّ ، قَالَ : كَتَبَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبَّاحٍ الْأَنْصَارِيِّ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرُو قَالَ : هَجَرْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا . قَالَ : فَسَمِعَ أَصْوَاتَ رَجُلَيْنِ اخْتَلَفَا فِي آيَةٍ ، فَخَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْرِفُ فِي وَجْهِهِ الْغَضَبُ . فَقَالَ : « إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِاخْتِلَافِهِمْ فِي الْكِتَابِ » .

٣ - (٢٦٦٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ، أَخْبَرَنَا أَبُو قُدَّامَةَ الْحَارِثِيُّ بْنُ عُبَيْدٍ عَنْ أَبِي

عَلَمٍ وَخَتَمَ عَلَى سَمْعِهِ وَقَلْبِهِ ﴿١﴾ « وَأَصْلٌ فِرْعَوْنُ قَوْمَهُ وَمَا هَدَى ﴾ (٢) ، فحقيقة اختلاف الإضلالين يعسر دركه من ناحية اللفظ ، وإنما يدرك بالعقول افتراق هذه المعاني وما يصح منها وما لا يصح ، ويلحق بهذا أى الوعيد والغفران للمعاصى أو تعذيبه ، / فقد وقع فى القرآن فى ذلك ظواهر تتعارض وتفتقر إلى نظر طويل ؛ ولذلك ما ينخرط فى هذا المسلك مما يقع فى القرآن من هذا المعنى ، وقيل غير ذلك مما يكثر ناسخه .

٦٧/ب

واختلف الناس فى الراسخين فى العلم ، هل يعلمون تأويل هذا المتشابه وتكون الواو فى قوله عز وجل : ﴿ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ ﴾ عاطفة على اسم الله سبحانه أو لا يعلمون ، وتكون الواو لا فتتاح جملة ثانية واستئنافها ، ويكون قوله : ﴿ [يَقُولُونَ] آمَنَّا بِهِ ﴾ خبراً لهذا المبتدأ ، أو يكون على مذهب الأولين فى موضع نصب على الحال ، تقديره : والراسخون فى العلم قائلين آمنا به ، والوجهان جميعاً مما يحتملهما الكلام ، وإنما يعضد كل تأويل بترجيح لا يبلغ القطع ، ويكاد أن يكون علم الراسخين فى العلم بالمتشابه .

وتحذيره ﷺ من الذين يتبعون ما تشابه منه ؛ لما نبه الله عز وجل عليه وهو قوله : ﴿ ابْتِغَاءَ الْقِتَّةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ ﴾ ، ومعلوم أن هذا كثير ما يوقع فى الفتن ، ويوقع فى فساد الاعتقاد ، وهذا مما يجب أن يحذر .

وقوله : « إنما هلك من كان قبلكم باختلافهم فى الكتاب » ، وقوله : « اقرؤوا القرآن ما ائتلفتم [عليه] (٤) قلوبكم ، فإذا اختلفتم فيه فقوموا » : فهذا مما تعلق به الحشوية (٥) ونفاة النظر ، ومحمله عند أهل العلم على أن المراد به اختلاف لا يجوز ، أو يوقع فيما لا

(٢) طه : ٧٩ .

(١) الجاثية : ٢٣ .

(٤) من الحديث المطبوع .

(٣) فى هامش ح .

(٥) الحشوية : الله أعلم من يقصدهم القاضى ، فقد قال ابن تيمية : فأما لفظ الحشوية فليس فيه ما يدل على شخص معين فلا يدري من هم هؤلاء ؟ وقد قيل : إن أول من تكلم بهذا اللفظ شيخ المعتزلة عمرو بن عبيد . فقال : كان عبد الله بن عمر حشويًا . وكان هذا اللفظ فى اصطلاح من قاله يريد به العامة الذين هم حشو ، كما تقول الرافضة عن مذهب أهل السنة . انظر : منهاج السنة النبوية ٢ / ٥٢٠ .

عمران ، عَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « اقْرَءُوا الْقُرْآنَ مَا اِتْلَفْتُمْ عَلَيْهِ قُلُوبُكُمْ ، فَإِذَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ فَقُومُوا » .

٤ - (...) حَدَّثَنِي إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍانَ الْجَوْنِيُّ عَنْ جُنْدُبٍ - يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « اقْرَءُوا الْقُرْآنَ مَا اِتْلَفْتُمْ عَلَيْهِ قُلُوبُكُمْ ، فَإِذَا اخْتَلَفْتُمْ فَقُومُوا » .

(...) حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ صَخْرٍ الدَّارِمِيُّ ، حَدَّثَنَا حَبَّانٌ ، حَدَّثَنَا أَبَانٌ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍانَ ، قَالَ : قَالَ لَنَا جُنْدُبٌ - وَنَحْنُ غُلَمَانُ بِالْكُوفَةِ - : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « اقْرَءُوا الْقُرْآنَ » بِمِثْلِ حَدِيثِهِمَا .

يجوز ، كاختلافهم فى تفسير القرآن ، أو اختلافهم فى معان لا يسوغ فيها الاجتهاد ، أو اختلاف يوقع فى التشاجر والشحناء . وأما الاختلاف فى فروع الدين ، وتمسك صاحب كل مذهب بالظاهر من القرآن وتأويله الظاهر على خلاف ما تأول صاحبه - فأمر لابد منه فى الشرع ، وعليه مضى السلف وانقضت الأعصار .

قال القاضى : وقد يكون أمره - عليه السلام - بالقيام عند الاختلاف فى عصره وزمنه ؛ إذ لا وجه للخلاف والتنازع حينئذ لا فى حروفه ولا فى معانيه ، وهو - عليه السلام - حاضر معهم يرجعون إليه فى مشكله ، ويقطع تنازعهم ببيانه . وجاء فى آخر حديث أحمد بن سعيد الدارمى فى هذا الباب : قال رسول الله ﷺ : « اقْرَءُوا الْقُرْآنَ » بمثل حديث همام [كذا للعذرى ، وقد تقدم حديث همام] ^(١) قبله فى رواية غير العذرى بمثل حديثهما ، وتقدم فى الباب حديثان ؛ حديث يحيى [بن يحيى] ^(٢) ، وحديث إسحق بن منصور ، وكلا الروايتين محتملة للصواب .

(٢) باب في الألد الخصم

٥ - (٢٦٦٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنْ أَبْغَضَ الرَّجَالُ إِلَى اللَّهِ الْأَلْدُ الْخَصْمُ » .

قوله : « إِنْ أَبْغَضَ الرَّجَالُ إِلَى اللَّهِ الْأَلْدُ الْخَصْمُ » : / الألد : الشديد الخصومة ، مأخوذة من لديدى الوادى ، وهما جانباه ؛ لأنه كلما أخذت عليه جانباً من الحجة أخذ في جانب آخر ، وقيل لأعماله : لديدية عند كثرة الكلام وهما جانباه والخصم على مثال سمع الحاذق بالخصومة ، وكانت [الجاهلية] (١) تتماذج بذلك ، فذمه - عليه السلام - لأنه قل ما يكون فى حق ، قال الله تعالى : ﴿ وَجَادِلُوا بِالْبَاطِلِ لِيُدْحِضُوا بِهِ الْحَقَّ ﴾ (٢) . وأما الخصومة فى الحق وطلبه على وجهه والجدال بالتي هى أحسن ، فغير مذموم ، قال الله تعالى : ﴿ وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ﴾ (٣) .

١/٦٨

(١) من ح .

(٢) غافر : ٥ .

(٣) العنكبوت : ٤٦ .

(٣) باب اتباع سنن اليهود والنصارى

٦ - (٢٦٦٩) حَدَّثَنِي سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مِيسَرَةَ ، حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَتَتَّبِعَنَّ سَنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ شَبْرًا بِشَبْرٍ ، وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ ، حَتَّى لَوْ دَخَلُوا فِي جُحْرِ ضَبٍّ لَاتَّبَعْتُمُوهُمْ » قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى ؟ قَالَ : « فَمَنْ ؟ » .

(...) وَحَدَّثَنَا عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ ، أَخْبَرَنَا أَبُو غَسَّانَ - وَهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ مَطْرَفٍ - عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

(...) قَالَ أَبُو إِسْحَقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ ، حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ . وَذَكَرَ الْحَدِيثَ . نَحْوَهُ .

قوله : « لَتَتَّبِعَنَّ سَنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ شَبْرًا بِشَبْرٍ وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ » الحديث : السنن : الطريق ، وما ذكره من الشبر والذراع ودخول الجحر تمثيل للاقتداء بهم شيئاً شيئاً . هذا فيما نهى الشرع عنه وذمه من أمرهم وحالهم .

وقول مسلم في الباب : وَحَدَّثَنَا عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ ، حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ ، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ . قَالَ الْإِمَامُ : هذا آخر الأحاديث المقطوعة التي نهينا عليها ، وهي أربعة عشر حديثاً هذا آخرها (١) .

قال القاضى : قد تقدم عنده فى المقطوع مثل هذا ، وإنما قلد فيه الجياني ، وليس هذا صحيحاً عند أهل الصنعة ، إنما يعد هذا فى المجهول وفيما لم يسم رواية وأبهم ، وإنما المقطوع لو قال الإمام مسلم : وقال سعيد بن أبي مريم ، أو عن سعيد بن أبي مريم .

(١) ذكرها الحافظ ابن الصلاح فى « صيانة صحيح مسلم من الغلط والسقط » بالترتيب ، وأجاب عنها فى الفصل الثالث ص ٧٥ - ٨٤ ، وقال عن هذا الحديث : وصله إبراهيم بن محمد بن سفيان عن محمد ابن يحيى عن ابن أبي مريم بصيغة التحديث ، ثم قال : وإنما أورده مسلم على وجه المتابعة والاستشهاد .

(٤) باب هلك المتنطعون

٧ - (٢٦٧٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَتِيقٍ ، عَنْ طَلْقِ بْنِ حَبِيبٍ ، عَنْ الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « هَلَكَ الْمُنْتَطَعُونَ » قَالَهَا ثَلَاثًا .

وقوله : « هلك المتنطعون » : هم التعمقون الغالون ، ومعنى هلاكهم : يريد في الآخرة .

(٥) باب رفع العلم وقبضه ، وظهور الجهل والفتن ، في آخر الزمان

٨ - (٢٦٧١) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ ، حَدَّثَنَا أَبُو التَّيَّاحِ ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يُرْفَعَ الْعِلْمُ ، وَيُثْبِتَ الْجَهْلُ ، وَيَشْرَبَ الْخَمْرُ ، وَيَظْهَرَ الزِّنَى » .

٩ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، سَمِعْتُ قَتَادَةَ يَحْدِثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : أَلَا أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، لَا يُحَدِّثُكُمْ أَحَدٌ بَعْدِي سَمِعَهُ مِنْهُ : « إِنْ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يُرْفَعَ الْعِلْمُ ، وَيَظْهَرَ الْجَهْلُ ، وَيَفْشُو الزِّنَى ، وَيَشْرَبَ الْخَمْرُ ، وَيَذْهَبَ الرِّجَالُ ، وَيَبْقَى النِّسَاءُ ، حَتَّى يَكُونَ لِخَمْسِينَ امْرَأَةً قِيَمٌ وَاحِدٌ » .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كَرِيبٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ وَأَبُو أُسَامَةَ ، كُلُّهُمَا عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ بَشْرٍ وَعَبْدَةُ : لَا يُحَدِّثُكُمْ أَحَدٌ بَعْدِي . سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ . فَذَكَرَ بِمِثْلِهِ .

١٠ - (٢٦٧٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَأَبِي ، قَالَا : حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ - وَاللَّفْظُ لَهُ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، قَالَ : كُنْتُ جَالِسًا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبِي مُوسَى ، فَقَالَا : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنْ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ أَيَّامًا ، يُرْفَعُ فِيهَا الْعِلْمُ ، وَيَنْزِلُ فِيهَا الْجَهْلُ ، وَيَكْثُرُ فِيهَا الْهَرْجُ . وَالْهَرْجُ : الْقَتْلُ » .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ النَّضْرِ بْنُ أَبِي النَّضْرِ ، حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ الْأَشْجَعِيُّ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ ، قَالَا : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . ح وَحَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَاءَ ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْجَعْفِيُّ عَنْ زَائِدَةَ ، عَنْ سُلَيْمَانَ ، عَنْ شَقِيقٍ ، قَالَ : كُنْتُ جَالِسًا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبِي مُوسَى ، وَهُمَا يَتَحَدَّثَانِ . فَقَالَا : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِ وَكِيعٍ وَابْنِ نُمَيْرٍ .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَأَبْنُ نُمَيْرٍ وَإِسْحَقُ الْحَنْظَلِيُّ، جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِمِثْلِهِ.

(...) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، قَالَ: إِنِّي لَجَالِسٌ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبِي مُوسَى، وَهُمَا يَتَحَدَّثَانِ. فَقَالَ أَبُو مُوسَى: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. بِمِثْلِهِ.

١١ - (١٥٧) حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، حَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ وَيُقْبَضُ الْعِلْمُ، وَتَظْهَرُ الْفِتَنُ، وَيَلْقَى الشَّحُّ، وَيَكْثُرُ الْهَرَجُ» قَالُوا: وَمَا الْهَرَجُ؟ قَالَ: «الْقَتْلُ».

قوله: «يتقارب الزمان»: بمعنى يقرب في الحديث الآخر (١)، أى يقرب من الساعة «ويكثر الهرج»: وفسره بالقتل، وهو بعض الهرج. وأصل الهرج والنهارج: الاختلاط والقتال. قال ابن دريد: الهرج: الفتنة آخر الزمان.

وقوله: «ويثبت الجهل» ويروى: «ويث» . «وينقص العلم» ويروى: «العمل». «وتظهر الفتن، ويلقى الشح» وهو البخل بأداء الحقوق، والحرص على أخذ ما ليس للمرء لما فى قلبه من الشح على ما فى يده، ومد عينيه إلى ما فى يد غيره، ومنه قوله تعالى: ﴿أَشْحَبَ عَلَيْهِمْ﴾ (٢) أى بخلاء بالغنيمة، يأتون الحرب معكم من أجلها لئلا يخصصوا بها، يقال منه: شح شحاً وشح شيحاً بالفتح والاسم بالضم.

وقيل: الشح عام كالجنس، والبخل خاص فى آحاد الأمور كالنوع، وكل هذا مما أعلم - عليه السلام - أنه يظهر بعده ويكثر، ويقل العلم والعمل معا وينقصان، ويثبت / الجهل ويفشو أو يثبت، كما جاء فى الرواية الأخرى؛ لأنه لا يستبدل بعلم بعد، بله ولا يزال فى ازدياد إلى أن تقوم الساعة وتكثر الفتن والقتل، ويموت الرجال لذلك، وتكثر النساء، ولكثرتهن وقلة الرجال يكثر الفساد والجهل.

وقوله: «ويلقى الشح»: ضبطناه بفتح اللام وتشديد القاف على أبى بحر، أى يعطى ويستعمل بين الناس. وقد قال مثل هذا فى قوله: ﴿وَلَا يُلْقَاهَا إِلَّا الصَّابِرُونَ﴾ (٣) بسكون، فمعناه: يحصل فى القلوب كما قال: «وينزل الجهل».

(١) هو ما أخرجه أحمد عن أبى هريرة، قال رسول الله ﷺ: «لا تقوم الساعة حتى يتقارب الزمان، فتكون السنة كالشهر، والشهر كالجمعة ...» ٥٣٧ / ٢.

(٢) القصص: ٨٠.

(٣) الأحزاب: ١٩.

(...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الزُّهْرِيُّ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ وَيَقْبُضُ الْعِلْمُ» ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَهُ.

١٢ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ، وَيُنْقُصُ الْعِلْمُ» ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَ حَدِيثِهِمَا.

(...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ - يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ - عَنْ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَعَمْرُو النَّاقِدُ، قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَلِيمَانَ، عَنْ حَنْظَلَةَ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. ح وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ عَمْرٍو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي يُونُسَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، كُلُّهُمْ قَالَ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِمِثْلِ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. غَيْرَ أَنَّهُمْ لَمْ يَذْكُرُوا: «وَيُلْقَى الشُّحُّ».

١٣ - (٢٦٧٣) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنَ النَّاسِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ، حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ عَالِمًا، اتَّخَذَ النَّاسُ رُؤُوسًا جُهَالًا، فَسُئِلُوا فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا».

قوله: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنَ الْقُلُوبِ الرِّجَالِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ» الحديث: فسر - عليه السلام - أنَّ ما أخبر به في الأحاديث المتقدمة من نقص العلم وقبضه، أنه ليس بمحوه من الصدور ولكن بموت حملته، واتخاذ الناس رؤساء جهالا فيتحكمون في دين الله بأرائهم، ويفتون فيه بجهلهم كما أخبر وكما [قد] (١) وجد، نسأل الله السلامة والعافية.

وقول أنس في هذا الحديث: «لَا يَحْدِثُكُمْ بِهِ أَحَدٌ سَمِعَهُ مِنْهُ» يريد أن أصحاب النبي ﷺ قد ماتوا، وأنه لم يبق من يحدث به عنه ممن سمعه منه غيره.

(...) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ. ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا عَبَّادُ بْنُ عَبَّادٍ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسٍ وَأَبُو أُسَامَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ وَعَبْدَةُ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ. ح وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ نَافِعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ. ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ، كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامِ ابْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِمِثْلِ حَدِيثِ جَرِيرٍ. وَزَادَ فِي حَدِيثِ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ: ثُمَّ لَقِيتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو، عَلَى رَأْسِ الْحَوْلِ، فَسَأَلْتُهُ فَرَدَّ عَلَيْنَا الْحَدِيثَ كَمَا حَدَّثَ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ.

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُمْرَانَ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنِي أَبِي جَعْفَرٌ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِمِثْلِ حَدِيثِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ.

١٤ - (...) حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التَّجِيبِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي أَبُو شُرَيْحٍ أَنَّ أَبَا الْأَسْوَدَ حَدَّثَهُ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، قَالَ: قَالَتْ لِي عَائِشَةُ: يَا ابْنَ أُخْتِي، بَلَّغْنِي أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو مَارٌّ بِنَا إِلَى الْحَجِّ، فَالْقَاهُ فَسَأَلْتُهُ، فَإِنَّهُ قَدْ حَمَلَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ عِلْمًا كَثِيرًا. قَالَ: فَلَقِيْتُهُ فَسَأَلْتُهُ عَنْ أَشْيَاءَ يَذْكُرُهَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

قَالَ عُرْوَةُ: فَكَانَ فِيمَا ذَكَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْتَزِعُ الْعِلْمَ مِنَ النَّاسِ انْتِزَاعًا، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعُلَمَاءَ فَيَرْفَعُ الْعِلْمَ مَعَهُمْ، وَيَبْقَى فِي النَّاسِ رُؤُوسًا جُهَالًا، يُفْتَنُونَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَيَضِلُّونَ وَيُضِلُّونَ».

قَالَ عُرْوَةُ: فَلَمَّا حَدَّثْتُ عَائِشَةَ بِذَلِكَ، أَعْظَمْتُ ذَلِكَ وَأَثَرْتُهُ. قَالَتْ: أَحَدَّثَكَ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ هَذَا؟

قَالَ عُرْوَةُ: حَتَّى إِذَا كَانَ قَابِلٌ، قَالَتْ لَهُ: إِنَّ ابْنَ عَمْرٍو قَدْ قَدِمَ، فَالْقَاهُ، ثُمَّ فَاتَحَهُ حَتَّى تَسْأَلَهُ عَنِ الْحَدِيثِ الَّذِي ذَكَرَهُ لَكَ فِي الْعِلْمِ. قَالَ: فَلَقِيْتُهُ فَسَأَلْتُهُ. فَذَكَرَهُ لِي نَحْوَ مَا حَدَّثَنِي بِهِ، فِي مَرَّتِهِ الْأُولَى.

قَالَ عُرْوَةُ: فَلَمَّا أَخْبَرْتُهَا بِذَلِكَ. قَالَتْ: مَا أَحْسِبُهُ إِلَّا قَدْ صَدَقَ، أَرَاهُ لَمْ يَزِدْ فِيهِ شَيْئًا وَلَمْ يَنْقُصْ.

وقول عائشة عن عبد الله بن عمرو: « ما أراه ^(١) إلا قد صدق ، أراه لم يزد فيه ولم ينقص » : ليس أنها اتهمته بالكذب ، ولكنها ^(٢) لعلها نسبت إليه أنه ما قرأه من الكتب عن غير النبي — عليه السلام — إذ كان عبد الله بن عمرو قد طالع كثيرا من كتب أهل الكتاب ، ألا تراها كيف قالت له : أحدثك أنه سمع النبي ﷺ يقول هذا ، فلما كرره مرة أخرى بحسبه ، وأسنده عن النبي — عليه السلام — غلب على ظنها أنه جاء به على ما سمعه ، ويبين هذا قوله في الرواية الأخرى : « فرد على الحديث كما حدث قال : سمعت رسول الله ﷺ » .

وفيه خص أهل العلم طلبته على الأخذ عن بعضهم بعضا ، وشهادة بعضهم لبعض ، والخص على حمل العلم والأخذ عن أهله لقولها : « ألقه ، فإنه قد حمل عن النبي ﷺ كثيرا » ، والتثبت فيما شك فيه من ذلك ، لقولها له في العام الثاني : « الفه حتى تسأله عن الحديث » . وفيه التلطف بالتثبت من العالم لثلا ينكر ذلك ويقع في نفسه منه ، بقولها : « ففاتحه حتى تسأله عن الحديث الذي ذكر » لثلا يفجأ به غيره فينكر ذلك ويخشى أنه اتهمه .

(١) في متن الحديث : أحسبه .

(٢) في ح : ولكن .

(٦) باب من سن سنة حسنة أو سيئة ، ومن دعا إلى هدى أو ضلالة

١٥ — (١٠١٧) حدثني زهير بن حرب ، حدثنا جرير بن عبد الحميد ، عن الأعمش ، عن موسى بن عبد الله بن يزيد وأبي الضحى ، عن عبد الرحمن بن هلال العبسي ، عن جرير بن عبد الله ، قال : جاء ناس من الأعراب إلى رسول الله ﷺ ، عليهم الصوف ، فرأى سوء حالهم قد أصابتهم حاجة ، فحث الناس على الصدقة ، فأبطؤوا عنه ، حتى رئي ذلك في وجهه .

قال : ثم إن رجلاً من الأنصار جاء بصرة من ورق ، ثم جاء آخر ، ثم تابعوا حتى عرف السرور في وجهه . فقال رسول الله ﷺ : « من سن في الإسلام سنة حسنة ، فعمل بها بعده ، كتب له مثل أجر من عمل بها ، ولا ينقص من أجورهم شيء . ومن سن في الإسلام سنة سيئة ، فعمل بها بعده ، كتب عليه مثل وزر من عمل بها ، ولا ينقص من أوزارهم شيء » .

(...) حدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب ، جميعاً عن أبي معاوية ، عن الأعمش ، عن مسلم ، عن عبد الرحمن بن هلال ، عن جرير . قال : خطب رسول الله ﷺ فحث على الصدقة . بمعنى حديث جرير .

(...) حدثنا محمد بن بشر ، حدثنا يحيى — يعني ابن سعيد — حدثنا محمد بن أبي إسحاق ، حدثنا عبد الرحمن بن هلال العبسي ، قال : قال جرير بن عبد الله : قال رسول الله ﷺ : « لا يسن عبد سنة صالحة يعمل بها بعده » ثم ذكر تمام الحديث .

(...) حدثني عبيد الله بن عمر القواريري وأبو كامل ومحمد بن عبد الملك الأموي ، قالوا : حدثنا أبو عوانة ، عن عبد الملك بن عمير ، عن المنذر بن جرير ، عن

قوله : « من سن في الإسلام سنة حسنة فعمل بها بعده ، كتب له مثل / أجر من عمل بها لا ينقص من أجورهم شيئاً » الحديث ، في هذا الأخذ بالمال والسبب ، لما كان هو سببها واقتدى فاعلها به في خيره أو شره كتب له مثل أجر العامل بذلك أو وزره ، وإن لم

أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . ح وَحَدَّثَنَا عُمِيدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، قَالُوا : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ ، عَنِ الْمُثَنَّرِ بْنِ جَرِيرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .
بِهَذَا الْحَدِيثِ .

١٦ - (٢٦٧٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبْنُ حُجْرٍ ، قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ - يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ - عَنِ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى ، كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ تَبِعَهُ ، لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا . وَمَنْ دَعَا إِلَى ضَلَالَةٍ ، كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ مِثْلُ آثَامِ مَنْ تَبِعَهُ ، لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ آثَامِهِمْ شَيْئًا » .

يكن له في ذلك عمل ، كما جاء في خبر ابن آدم القاتل لأخيه أن عليه كفلا من كل نفس قتلت ؛ لأنه أول من سن القتل (١) . وقد يكون له نية في أن يعمل بها من بعده فيكون بهذا جزاؤه على نيته أو وزره .

بسم الله الرحمن الرحيم

٤٨ — كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار

(١) باب الحث على ذكر الله تعالى

٢ — (٢٦٧٥) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ — وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ — قَالَا : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يَقُولُ اللَّهُ — عَزَّ وَجَلَّ — : أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي ، وَأَنَا مَعَهُ حِينَ يَذْكُرُنِي ، إِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ ، ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي ، وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَلَأٍ ، ذَكَرْتُهُ فِي مَلَأٍ هُمْ خَيْرٌ مِنْهُمْ ، وَإِنْ تَقَرَّبَ مِنِّي شِبْرًا ، تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا ، وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا ، تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا ، وَإِنْ أَتَانِي يَمْشِي ، أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً » .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَلَمْ يَذْكُرْ : « وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا ، تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا » .

وقوله : « أنا عند ظن عبدي بي » : قيل : معناه : بالغفران له إذا استغفرني والقبول إذا أناب إليّ والإجابة إذا دعاني ، والكفاية إذا استكفاني ، لأن هذه الصفات لا تظهر من العبد إلا إذا أحسن ظنه بالله وقوى يقينه . قال القاسبي : يحتمل أن يكون تحذيرا مما يجرى في نفس العبد ، مثل قوله : « وَإِنْ تَبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تَخْفَوْهُ يُحَاسِبُكُمْ بِهِ اللَّهُ » (١) وقوله : « وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي أَنْفُسِكُمْ فَاحْذَرُوهُ » (٢) وقال الخطابي في قوله : « لا يموتن أحدكم إلا وهو حسن الظن بالله » يعني : في حسن عمله ، فمن حسن عمله حسن ظنه ، ومن ساء عمله ساء ظنه ، وقد يكون من الرجاء وتأميل العفو .

وقوله : « وأنا معه حين يذكرني » يجوز أن يكون معناه [معه] (٣) بالقرب والمشاورة والذكر بالقلب ، لانه إذا شاهده بذكر قلبه ذكره بلسانه ، ويجوز أن يكون معه حائطه (٤) وكالته أى موقفه لذكره وهاديه . « فإن ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي ، وإن ذكرني في ملأٍ ذكرته في ملأٍ خير منهم ، وإن تقرب مني شبراً تقربت إليه ذراعاً ، وإن تقرب إليّ ذراعاً تقربت منه باعاً ، وإن أتاني يمشي أتيته هرولة » الحديث ، قال الإمام : النفس في

(٢) البقرة : ٢٣٥ .

(١) البقرة : ٢٨٤ .

(٤) فى ح: حافظة .

(٣) ساقطة من الأصل ، والمثبت من ز .

٣ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ، قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ اللَّهَ قَالَ : إِذَا تَلَقَّانِي عَبْدِي بِشَبْرِ تَلَقَّيْتُهُ بِذِرَاعٍ ، وَإِذَا تَلَقَّانِي بِذِرَاعٍ تَلَقَّيْتُهُ بِبَاعٍ ، وَإِذَا تَلَقَّانِي بِبَاعٍ جِئْتُهُ أَتَيْتُهُ بِأَسْرَعٍ » .

٤ - (٢٦٧٦) حَدَّثَنَا أُمَيَّةُ بْنُ بَسْطَامَ الْعِشِيُّ ، حَدَّثَنَا يَزِيدٌ - يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ - حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ ، عَنْ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسِيرُ

اللغة [تطلق]^(١) على معاني شتى ، منها : نفس الإنسان الحيوانية ، وذلك لابلق بالله سبحانه وتعالى . ومنها : النفس بمعنى الدم ، ولا يلقى بالله تعالى [أيضا]^(٢) . والنفس بمعنى الذات ، والبارى - سبحانه وتعالى - له ذات على الحقيقة ، وتكون النفس بمعنى الغيب ، وهو أحد الأقوال في قوله تعالى : ﴿ تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ ﴾^(٣) أى تعلم غيبى ولا أعلم غيبك ، فيصح أن يراد بالحديث هاهنا : أن العبد إذا ذكر الله - عز وجل - خاليا - بحيث لا يطلع عليه أحد - قضى له بالخير ، وقد قال الله تعالى : ﴿ فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ ﴾^(٤) فأخبر - سبحانه - أنه منفرد بعلم بعض ما يجزى به المتقين^(٥) .

وقد اضطرب العلماء فى الأنبياء والملائكة - عليهم السلام - أيهم أفضل ، وتعلق من قال بتفضيل الملائكة بظاهر هذا الحديث ، وقال : فإنه [قال]^(٦) : « ذكرته فى ملا خير منهم » .

وأجاب الآخرون بأن المراد به ذكر^(٧) خير من ذكره وهذا بعيد من ظاهر اللفظ ، ولكن الأولين إنما تمسكوا بخبر واحد ورد ، وبلفظ يتعلق به بالعموم ، وفى التعلق بالعموم خلاف ، وخبر الواحد لا يؤدى إلى القطع ، وهذا يمنع من القطع بما قاله .

وأما قوله : « وإن تقرب منى شبراً تقربت منه ذراعاً » ، وقوله : « وإن أتانى يمشى أتيته هرولة » فمجاز كله ، وإنما هو تمثيل بالمحسوسات وتفاوتها فى الإسراع والدنو ، وإنما المراد : [أن]^(٨) من دنى [منى]^(٩) بالطاعة دنوت منه بالإجابة ، وكنت بالإجابة أسرع منه بالطاعة ، أو [أن]^(١٠) من أتانى بحسنة جازيته بعشر ، فكنى عن التضعيف بالسرعة ودنو

(١) ساقطة من ز ، والثبت من ح .

(٢) المائدة : ١١٦ .

(٤) السجدة : ١٧ .

(٦) فى هامش ح .

(٨) فى هامش ح .

(١٠) ساقطة من الأصل ، والثبت من ح .

(٥) فى ز : النفس ، والثبت من ح .

(٧) فى ح : بذكر .

(٩) ساقطة من الأصل ، واستدركت فى الهامش بسهم .

فِي طَرِيقِ مَكَّةَ ، فَمَرَّ عَلَى جَبَلٍ يُقَالُ لَهُ جُمْدَانٌ . فَقَالَ : « سِيرُوا ، هَذَا جُمْدَانٌ ، سَبَقَ الْمَفْرَدُونَ » قَالُوا : وَمَا الْمَفْرَدُونَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : « الذَّاكِرُونَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتُ » .

المسافة ، فهذا الذى يليق بالله سبحانه . وأما المشى بطيؤه وسريعه — والتقرب بالذراع والباع ، فمن صفات الأجسام ، والله — سبحانه — ليس بجسم ، ولا يجوز عليه تنقل ولا حركة ولا سكون ، وهذا واضح بين .

قال القاضي : قيل يجوز أن يكون معنى قوله : « من تقرب إلى شبرا » : أى بالقصد والنية ، قربته توفيقا وتيسيرا ذراعاً وإن تقرب إلى بالعزم والاجتهاد ذراعاً قربته بالهداية والرعاية باعاً ، وإن أتاني معرضاً عن سواى مقبلاً إلى أدنيته ، وحلت بينه وبين كل قاطع ، وسبقت به كل مانع ، وهو معنى الهولة . وجاء فى الرواية الأخرى : « وإذا تلقاني بباع جثته بأسرع » كذا رواية الفارسي^(١) وابن ماهان ، وفى رواية العذرى : « وإذا تلقاني بباع جثته أتيت به بأسرع » . قال بعضهم : هو مفسر ، ولعله : « بباع حثيث أتيت به بأسرع » .

وقوله : « سبق المفردون » وفسره : « الذاكرون الله كثيرا والذكرات » ، ضبطناه على متقنى شيوخنا بفتح الفاء وكسر الراء . قال القتبى : هم الذين هلك لذاتهم ، وذهب قرنهم الذين كانوا فيه فبقوا يذكرون الله ، كما يقال : فلان هرم فى طاعة الله ، أى لم يزل يفعل ذلك .

وقد جاء تفسيره فى حديث آخر^(٢) قال : « هم الذين اهتروا فى ذكر الله » أى : أولعوا . وقيل : استهروا . وقال ابن الأعرابى : فرد الرجل إذا تفقه واعتزل وخلا بمراعاة الأمر والنهى .

(١) هو من رواية الصحيح ، الحافظ عبد الغافر بن أحمد بن محمد بن سعيد الفارسى ، الفسوى ، ثم النيسابورى ، أبو الحسين التاجر ، سمع الصحيح من الجلودى قراءة عليه فى سنة خمس وستين وثلاثمائة ، وكان ثقة صالحاً صائناً محفوظاً فى الرواية على قلة سماعته ، قرأ الحافظ السمرقندى عليه صحيح مسلم نيفاً وثلاثين مرة ، وقرأه عليه أبو سعيد البحرى نيفاً وعشرين مرة ، توفى — رحمه الله — يوم الأربعاء لست خلون من شوال سنة ٤٤٨ هـ . انظر : صيانة صحيح مسلم لابن الصلاح : ص ١٠٥ ، ١٠٦ .

(٢) أحمد ٣٢٣/٢ عن أبى هريرة ، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد ١٠ / ٧٨ وقال : « رواه الطبرانى ، وفيه موسى بن عبيدة وهو ضعيف » .

(٢) باب في أسماء الله تعالى ، وفضل من أحصاها

٥ - (٢٦٧٧) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ ، جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ - وَاللَّفْظُ لِعَمْرُو - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَاد ، عَنْ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « لَللَّهِ تِسْعَةٌ وَتَسْعُونَ اسْمًا ، مَنْ حَفَظَهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ ، وَإِنْ اللَّهُ وَثَرُ يُحِبُّ الْوَثَرَ » . وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ أَبِي عُمَرَ : « مَنْ أَحْصَاهَا » .

٦ - (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . وَعَنْ هَمَّامِ بْنِ مَثَبٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « إِنْ لِلَّهِ تِسْعَةٌ وَتَسْعِينَ اسْمًا ، مِائَةٌ إِلَّا وَاحِدًا مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ » .

قوله : « إِنْ لِلَّهِ تِسْعَةٌ وَتَسْعُونَ ^(١) اسما ، مائة إلا واحداً ، من أحصاها دخل الجنة ، وأنه وتر يحب الوتر » : قال أبو القاسم القشيري : فيه دليل على أن الاسم هو المسمى ؛ إذ لو كان غيره لوجب أن تكون الأسماء غيره لقوله : « وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى » ^(٢) .

قال الخطابي : وفيه دليل على أن أشهر أسمائه : الله ؛ لإضافة هذه الأسماء له ، وقد جاء في بعض الروايات : « إِنْ اللَّهُ هُوَ اسْمُهُ الْأَعْظَمُ » . قال أبو القاسم الطبري ^(٣) : وإليه ينسب كل اسم ، وقال : الرؤوف والكريم من أسماء الله ، ولا يقال : الله من أسماء الرؤوف ولا الكريم ، وفيه إثبات الأسماء المحصورة بهذا العدد . قال : وليس مقتضاه أنه ليس له أسماء غيرها . وتام فائدة الكلام والخبر في قوله : « من أحصاها » وهو خبر إن ، لا قوله : « تسعة وتسعين » ، ودليله قوله في الحديث الآخر : « أسألك بكل اسم سميت به نفسك ، أو استأثرت به في علم الغيب عندك » ^(٤) . قال القاضي أبو بكر بن الطيب ^(٥) : ليس في

(١) هكذا في الأصل والصواب تسعين . (٢) الأعراف : ١٨٠ .

(٣) هو الحافظ هبة الله بن الحسن بن منصور ، أبو القاسم الرازي الطبري الأصل ويعرف باللالكائي ، قدم بغداد فاستوطنها ودرس فقه الشافعي على أبي حامد الإسفراييني ، وسمع عيسى بن علي بن عيسى الوزير ، وأبا طاهر ، المخلص ، وطبقته ومن بعدهم . قال الخطيب . وكتبنا عنه وكان يفهم ويحفظ ، وصنف كتابا في السنن وكتابا في أسماء من في الصحيحين ، وكتابا في شرح السنة ، وغير ذلك وعاجلته المنية فلم ينشر عنه كثير شيء من الحديث . توفي سنة ثمان عشرة وأربعمائة . تاريخ بغداد ١٤ / ٧٠ ، ٧١ برقم (٤٧١٨) . وانظر : تذكرة الحفاظ ٣ / ١٠٨٤ برقم (٩٨٦) .

(٤) أحمد ١ / ٣٩١ ، ٤٥٢ .

(٥) هو المتكلم وشيخ الأشاعرة القاضي أبو بكر محمد بن الطيب بن محمد المعروف بالباقلاني من أهل =

وَزَادَ هَمَامٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : « إِنَّهُ وَثَرٌ ، يَجِبُ الْوَثَرُ » .

الحديث دليل [على] (١) أنه ليس فيه سوى هذه الأسماء ، لأن ظاهره أنه من أحصاها دخل الجنة . وتعيين هذه الأسماء لم يخرج في الصحيح وقد خرجها الترمذی (٢) وغيره من أصحاب المصنفات ، وفيها اختلاف يثبت أسماء في رواية ، وفي أخرى أسماء [آخر] (٣) تخالفها ، وقد اعتنى بعض أهل العلم بتخريج ما منها في كتاب الله مفرداً غير مضاف ولا مشتق من غيره كقادر وقدير ومقتدر ومالك الناس وملك وعليم وعالم الغيب فلم تبلغ هذا العدد ، واعتنى آخرون بذلك ، فحذفوا التكرار ولم يحذفوا الإضافات فوجدوها (٤) على ما قالوه (٥) تسعة وتسعين في القرآن كما ذكر في الحديث لكنه على الجملة لا على تفسيرها في الحديث . واعتنى آخرون بجمعها مضافة وغير مضافة ومشتقة وغير مشتقة ، وما وقع منها في هذا الحديث على اختلاف (٦) وفي غيره من الأحاديث [منثوراً] (٧) أو مجموعاً وما أجمع أهل العلم على إطلاقه فبلغها أضعاف هذا العدد المذكور في الحديث .

وقيل : إن هذه التسعة وتسعين مخفية في جملة أسماء الله تعالى كالاسم الأعظم فيها ، وليلة القدر في السنة .

وقوله : « مَنْ أَحْصَاهَا » : قيل : من حفظها ، وقد جاء مفسراً في حديث « من حفظها » . وقيل : من عدّها ليدعو بها ، كقوله : ﴿ وَأَحْصَى كُلَّ شَيْءٍ عِدْداً ﴾ (٨) وقيل : « من أحصاها » من وجد [الله] (٩) بها ودعا بها ، يريد توحيده وتعظيمه والإخلاص له . وقيل : « أحصاها » بمعنى أطاقها . كقوله : ﴿ عَلِمَ أَنْ لَنْ تُحْصَوْهُ ﴾ (١٠) أى تطيقوه ، وإطاعتها : حسن المراعاة لها ، والمحافظة لحدودها ، والتصديق بمعانيها ، والعلم بها . ومقتضى كل اسم وصفة يستفاد منها وتحقيقها . وقيل إحصاؤها : العمل بها ، والتعبد لله بمعنى كل اسم منها ، والإيمان بما لا يقتضى تعبدًا ولا عملاً . وقيل : معنى ذلك ختم / القرآن وتلاوته كله ، لأنه مستوف لهذه الأسماء .

ب / ٧٠

= البصرة ، سكن بغداد وسمع بها الحديث من أبي بكر بن مالك القطيعي . وأبى أحمد الحسين بن على النيسابوري وغيرهما وعنه القاضي أبو جعفر محمد بن أحمد السمناني وأبو ذر الهروي وغيرهما وكان ثقة وتوفي رحمه الله سنة ثلاث وأربعمائة . تاريخ بغداد ٥ / ٣٧٩ . ورقم الترجمة ٢٩٠٦ ، وانظر : ترتيب المدارك ٤ / ٥٨٥ ، ووفيات الأعيان ٤ / ٢٦٩ . والديباح المذهب ٢ / ٢٢٨ .

(١) في هامش ح

(٢) ك الدعوات ، ب ٨٣ ، ٥ / ٤٦٩ برقم (٣٥٠٦) .

(٣) في هامش ح .

(٤) في ح : قالوا .

(٥) في ح : قالوا .

(٦) في ح : قالوا .

(٧) في ح : قالوا .

(٨) في ح : قالوا .

(٩) في ح : قالوا .

وقوله : « إنه وتر يحب الوتر » . الوتر : الفرد ، ومعناه في حق الله : الواحد الذي لا شريك له ولا نظير ، فهو وتر وجميع الخلق شفع .

وقوله : « يحب الوتر » : قيل : معناه فضل الوتر في الفرد^(١) على الشفع في أسمائه ليكون أدل على معنى الوحدانية في صفاته . وقيل : يحتمل أن يكون معناه منصرفاً إلى صفة مَنْ يعبد الله بالوحدانية والتفرد على سبيل^(٢) الإخلاص ﴿ وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا ﴾^(٣) ويحتمل أن يكون معناه : أنه يأمر ويفضل الوتر في الأعمال وكثير من الطاعات ، كما جعل الصلوات خمساً^(٤) وتراً ، وشرعت أعداد الطهارات والاستطابة وأكفان الميت ونصب الزكاة^(٥) في^(٦) الخمس أواق والخمسة أوسق ونصب الإبل ، وأكثر نصب الغنم وأول نصب البقر وتراً في العقود ، وخلق كثير من مخلوقاته على عدد الوتر من السموات والأرض والبحور والذراى وعدد الأيام في الجمعة والسنة وعدد عقدها في الشهر ، وكثير من هذا الباب لسر من أسرار غيبه في ذلك — والله أعلم .

(١) في ح : سبب .
(٢) في ح : الخمس .
(٦) في ح : من .

(١) في ح : العدد .
(٣) الكهف : ١١٠ .
(٥) في ح : الزكوات .

(٣) باب العزم بالدعاء ، ولا يقل : إن شئت

٧ — (٢٦٧٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُلْيَةَ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلْيَةَ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا دَعَا أَحَدُكُمْ فَلْيَعِزِّمْ فِي الدُّعَاءِ ، وَلَا يَقُلْ : اللَّهُمَّ ، إِنْ شِئْتَ فَأَعْطِنِي ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا مُسْتَكِرَّ لَهُ » .

٨ — (٢٦٧٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقَتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ ، قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ — يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ — عَنِ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِذَا دَعَا أَحَدُكُمْ فَلَا يَقُلْ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ ، وَلَكِنْ لِيَعِزِّمْ الْمَسْأَلَةَ ، وَلْيُعْظِمِ الرَّغْبَةَ ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَتَعَاطَمُهُ شَيْءٌ أَعْطَاه » .

٩ — (...) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ — وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي ذَبَابٍ — عَنْ عَطَاءِ بْنِ مِينَاءَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ : اللَّهُمَّ ، اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ . اللَّهُمَّ ، ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ ، لِيَعِزِّمْ فِي الدُّعَاءِ ، فَإِنَّ اللَّهَ صَانِعُ مَا شَاءَ ، لَا مُكْرَهَ لَهُ » .

قوله : « إذا دعا أحدكم فليعزم في الدعاء ، ولا يقل : اللهم إن شئت فأعطني ، فإن الله لا مستكره له » وفي الرواية الثانية (١) : « وليعظم الرغبة ، فإن الله لا يتعاطمه شيء أعطاه » : قيل كراهة الاستثناء هنا لوجهين :

أحدهما : أن مشيئة الله ثابتة معلومة وأنه لا يفعل من ذلك إلا ما شاء ، وإغا يتحقق استعمال المشيئة في حق من يتوجه عليه الإكراه ، والله منزّه عن ذلك كما جاء في (٢) آخر الحديث .

والوجه الآخر : أن في هذا اللفظ ظهور الاستغناء ؛ إذ لا يستعمل هذا اللفظ إلا فيما لا يضطر إليه الإنسان ، فأما ما يضطر إليه فإنه يعزم عليه ويلج فيه ، ويبين أيضا هذا التأويل قوله في الرواية الأخرى : « فإن الله لا يتعاطمه شيء أعطاه » . ومعنى « يعزم » : أى يشد ولا يتراخى . وأولو العزم من الرسل : أولو الشدة والقوة ، وقيل : عزم المسألة : حسن الظن بالله في الإجابة .

(٤) باب كراهة تمنى الموت ، لضر نزل به

١٠ - (٢٦٨٠) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ - يَعْنِي ابْنَ عَلِيَّةٍ - عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا يَتَمَنَّى أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ لَضَرٍّ نَزَلَ بِهِ ، فَإِنْ كَانَ لَا بُدَّ مُتَمَنِّيًا فَلْيَقُلْ : اللَّهُمَّ ، أَحْنِنِي مَا كَانَتْ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي ، وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتْ الْوَفَاةُ خَيْرًا لِي » .

(...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي خَلْفٍ ، حَدَّثَنَا رَوْحٌ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ - كِلَاهُمَا عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : « مِنْ ضَرٍّ أَصَابَهُ » .

١١ - (...) حَدَّثَنِي حَامِدُ بْنُ عُمَرَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدُ ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ ، عَنْ النَّضْرِ ابْنِ أَنَسٍ - وَأَنَسٌ يَوْمئِذٍ حَيٌّ - قَالَ أَنَسٌ : لَوْلَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَا يَتَمَنَّى أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ » لَتَمَنَيْتُهُ .

وقوله : « لا يتمنين أحدكم الموت لضر نزل به » الحديث ، وفي الرواية الأخرى : « ولا يدع به قبل أن يأتيه » ، إنه إذا مات أحدكم انقطع عمله ، وإنه لا يزيد المؤمن عمره إلا خيرا : « في هذا الحديث : [كراهة الدعاء بالموت في حالة وجوازه في أخرى ، ففيه (١)] أولاً : كراهة الدعاء به للعلة التي ذكرت من الضرر ، ويحتمل أن يكون من [ضر (٢)] أو فاقة أو محنة من عدو ، وشبه ذلك من المضار الدنيوية ؛ لأنه إنما يدعو به هنا بمعنى الضيق والضجر والسخط لما قدر عليه ، وأما لو كان لضر ديني يخشاه فمباح ، وعليه يدل قوله آخره : « وتوفني إذا كانت الوفاة خيراً لي » ، وقد قال - عليه السلام - : « وإذا أردت بالناس فتنة فاقبضني إليك غير مفتون » (٣) ، وفي رواية الطبري : « انقطع أمله » والوجه : « عمله » كما تقدم . يدل عليه سياق الحديث وإن كان الأمل أيضاً ينقطع بالموت ، لكن ليس هو مراد الحديث ولأن عمله هو المتكرر في الأحاديث والمعروف في الروايات .

(٢) ساقطة من ح .

(١) سقط من ح .

(٣) الترمذی ، ك التفسير ، ب من سورة : ص ٥ / ٣٣٤ (٣٢٣٥) .

١٢ - (٢٦٨١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ ، قَالَ : دَخَلْنَا عَلَى خَبَّابٍ وَقَدْ اِكْتَوَى سَبْعَ كَيَّاتٍ فِي بَطْنِهِ . فَقَالَ : لَوْ مَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَانَا أَنْ نَدْعُو بِالْمَوْتِ ، لَدَعَوْتُ بِهِ .

(...) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، أَخْبَرَنَا سَفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ وَجَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ وَوَكَيْعٌ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي . ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ وَيَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، كُلُّهُمَا عَنْ إِسْمَاعِيلَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

١٣ - (٢٦٨٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ . قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا يَتَمَنَّى أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ ، وَلَا يَدْعُ بِهِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَهُ ، إِنَّهُ إِذَا مَاتَ أَحَدُكُمْ انْقَطَعَ عَمَلُهُ ، وَإِنَّهُ لَا يَزِيدُ الْمُؤْمِنَ عُمُرُهُ إِلَّا خَيْرًا » .

وقوله في الباب في حديث [حامد بن العباس] (١) : حدثنا عاصم ، عن النضر بن أنس - وأنس يومئذ حتى : يريد أن عاصما هو الذي حدثه به النضر بن أنس في حياة أبيه .

(٥) باب من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه

ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه

١٤ — (٢٦٨٣) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ ، أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ » .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ قَتَادَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . مِثْلَهُ .

١٥ — (٢٦٨٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّزَّازِيُّ ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ الْهَجِيمِيُّ ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ زُرَّارَةَ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ » . فَقُلْتُ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، أَكْرَاهِيَةُ الْمَوْتِ ؟ فَكُنَّا نَكْرَهُ الْمَوْتَ . فَقَالَ : « لَيْسَ كَذَلِكَ ، وَلَكِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا بُشِّرَ بِرَحْمَةِ اللَّهِ وَرِضْوَانِهِ وَجَنَّتِهِ ، أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ ، فَأَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ . وَإِنَّ الْكَافِرَ إِذَا بُشِّرَ بِعَذَابِ اللَّهِ وَسَخَطِهِ ، كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ ، وَكَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ » .

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ ، عَنْ قَتَادَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

وقوله : « من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه ، ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه » ، قال الإمام : من قضى الله بموته فلا بد أن يموت وإن كان كارها لقاء الله ، ولو كره الله موته ما مات ، ولا لقيه ، فيحمل الحديث في مثل هذه الصورة على كراهة الله سبحانه للغفران له وإرادته لإبعاده من رحمته .

قال القاضي : قد جاء في الأم في الحديث زيادة في الرواية الأخرى تشعر بالمراد به سؤال أبي هريرة (١) عائشة عن هذا الحديث .

(١) هذا وهم لأن أبا هريرة لم يسأل عائشة عن هذا الحديث ، بل السائل هو شريح بن هاني . انظر : حديث (١٧) .

١٦ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ ، عَنْ زَكَرِيَّاءَ ، عَنْ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ هَانِيٍّ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ ، وَالْمَوْتُ قَبْلَ لِقَاءِ اللَّهِ » .

(...) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءَ ، عَنْ عَامِرٍ ، حَدَّثَنِي شُرَيْحُ بْنُ هَانِيٍّ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ . بِمِثْلِهِ .

١٧ - (٢٦٨٥) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ ، أَخْبَرَنَا عَبَّاسٌ ، عَنْ مُطَرِّفٍ ، عَنْ عَامِرٍ ، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ هَانِيٍّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ » . قَالَ : فَأَتَيْتُ عَائِشَةَ فَقُلْتُ : يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ ، سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَذْكُرُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدِيثًا ، إِنَّ كَانَ كَذَلِكَ فَقَدْ هَلَكْنَا . فَقَالَتْ : إِنَّ الْهَالِكَ مَنْ هَلَكَ بِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَمَا ذَاكَ ؟ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ » وَلَيْسَ مَنَّا أَحَدٌ إِلَّا وَهُوَ يَكْرَهُ الْمَوْتَ . فَقَالَتْ : قَدْ قَالَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَلَيْسَ بِالَّذِي تَذْهَبُ إِلَيْهِ ، وَلَكِنْ إِذَا شَخَّصَ الْبَصَرَ ، وَحَشَرَ الصَّدْرَ ، وَافْتَشَعَ الْجِلْدَ وَتَشَنَّجَتِ الْأَصَابِعُ ، فَعِنْدَ ذَلِكَ مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ .

وقوله : ولكننا نكره الموت ، فقالت : « ليس الذى يذهب إليه ولكن إذا شَخَّصَ البصر، وحشَرَ الصدر ، وافتشَعَ الجلد ، وتشنَّجَتِ الأصابع ، فعند ذلك من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه ، ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه » فمفهومه أنه عند الخاتمة وحضور الموت وكشف الغطاء ، فأهل السعادة قد اغتبطوا لقاءهم بما رأوه ، والله تعالى قد بشرهم به وأرادهم لهم ، وهو معنى محبته لقاءهم ، وأهل الشقاوة قد كشف لهم عن حالهم فكروها الورود على ربهم لما يتيقنونه من تعذيبه لهم ، والله تعالى قد أبعدهم عنه وهو معنى كراهته لقاءهم ، أو لم يرد بهم القرب منه والمنزلة عنده ، وهو من معنى الكراهة أيضًا ، ف « من » هنا خبرية غير شرطية ، وليس المراد بالحديث أن سبب كراهة الله لقاء هؤلاء كراهتهم هم ذلك ، ولا أن حبه لقاء هؤلاء حبهم هم لذلك ، لكنه صفة حال لهؤلاء [وهؤلاء] (١) فى أنفسهم وعند ربهم ، كأنه قال : من أحب لقاء الله فهو الذى أحب الله لقاءه .

(...) وحدثناه إسحاقُ بنُ إبراهيمَ الحنْظَلِيُّ ، أَخْبَرَنِي جَرِيرٌ ، عَنْ مُطَرِّفٍ بِهَذَا
الإِسْنَادِ . نَحْوَ حَدِيثِ عَبَّثَرٍ .

١٨ — (٢٦٨٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو عَامِرٍ الْأَشْعَرِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ ، قَالُوا :
حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ بُرَيْدٍ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « مَنْ
أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ »

وحشجة الصدر هو : تردد النفس فيه . وتشنج الأصابع : تقبضها ، واقتشعار الجلد :
قيام شعره .

(٦) باب فضل الذكر والدعاء ، والتقرب إلى الله تعالى

١٩ - (٢٦٧٥) حَدَّثَنَا أَبُو كَرِيبٍ ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنْ اللَّهَ يَقُولُ : أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي ، وَأَنَا مَعَهُ إِذَا دَعَانِي » .

٢٠ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ بْنُ عَثْمَانَ الْعَبْدِيُّ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى - يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ - وَابْنُ أَبِي عَدَى عَنْ سُلَيْمَانَ - وَهُوَ التَّيْمِيُّ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : قَالَ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - : إِذَا تَقَرَّبَ عَبْدِي مِنِّي شَبْرًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ ذِرَاعًا ، وَإِذَا تَقَرَّبَ مِنِّي ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا - أَوْ بُوْعًا - وَإِذَا أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرَوْلَةً .

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الْقَيْسِيُّ ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ ، عَنْ أَبِيهِ . بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، وَلَمْ يَذْكُرْ : « إِذَا أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرَوْلَةً » .

٢١ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كَرِيبٍ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي كَرِيبٍ - قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يَقُولُ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - : أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي ، وَأَنَا مَعَهُ حِينَ يَذْكُرُنِي ، فَإِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي ، وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَلَأَ ذِكْرْتُهُ فِي مَلَأَ خَيْرٍ مِنْهُ ، وَإِنْ اقْتَرَبَ إِلَيَّ شَبْرًا تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا ، وَإِنْ اقْتَرَبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا اقْتَرَبْتُ إِلَيْهِ بَاعًا ، وَإِنْ أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرَوْلَةً » .

٢٢ - (٢٦٨٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، عَنْ الْمَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يَقُولُ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - : مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا وَأَزِيدُ ، وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ ، فَجَزَاؤُهُ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا أَوْ أَغْفِرُ ،

وقوله : « ومن جاء بالحسنة فله عشر أمثالها وأزيد » أي [أن] (١) العشر مضمونة بقوله تعالى ، كما نص عليه في كتابه وتضعيفها ، ثم يفضل الله على من يشاء بما يشاء

(١) ساقطة من الأصل ، والمثبت من ح الرسالة .

وَمَنْ تَقَرَّبَ مِنِّي شَبْرًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ ذِرَاعًا ، وَمَنْ تَقَرَّبَ مِنِّي ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا ، وَمَنْ أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرَوَلَةً ، وَمَنْ لَقِيَنِي بِقُرَابِ الْأَرْضِ خَطِيئَةً لَا يُشْرِكُ بِي شَيْئًا لَقِيْتُهُ بِمِثْلِهَا مَغْفِرَةً .

قَالَ إِبْرَاهِيمُ : حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ بَشِيرٍ ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . بِهَذَا الْحَدِيثِ .
(...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ . بِهَذَا الْإِسْنَادِ . نَحْوَهُ .
غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : « فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا أَوْ أَزِيدُ » .

بالزيادة عليها إلى سبعمائة ضعف ، كما جاء في الحديث الآخر (١) ، وإلى ما لا يأخذه حساب كما قال تعالى : ﴿ إِنَّمَا يُوفَّى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴾ (٢) ، وقال : « إلا الصوم فإنه لى ، وأنا أجزى به » بعدما ذكر نهاية التضعيف إلى سبعمائة .

وقوله : « من لقيني بقراب الأرض خطيئة ، لقيته بمثلها مغفرة » ، يفسر قوله قبل هذا : « ومن جاء بالسيئة فجزاؤه مثله أو العفو عنه » ، فأخبر أن في سعة عفو تعالى لمن أراد العفو عنه ما يسع ملء الأرض خطيئة أو ما يقرب من ملئها . وقراب كل شيء : قربه بضم القاف ، كذا رويناه هنا ، وقال لى أبو الحسن يقال : قراب بالكسر أيضا .

(١) لم نطلع على حديث فيه الزيادة إلى سبعمائة ضعف ، إنما جاء هذا التضعيف فى الآية (٢٦١) من سورة البقرة .

(٢) الزمر : ١٠ .

(٧) باب كراهة الدعاء بتعجيل العقوبة في الدنيا

٢٣ - (٢٦٨٨) حدثنا أَبُو الْخَطَّابِ زِيَادُ بْنُ يَحْيَى الْحَسَّانِيُّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدَى ، عَنْ حُمَيْدٍ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَادَ رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ قَدْ خَفَتَ فَصَارَ مِثْلَ الْفَرْخِ . فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « هَلْ كُنْتَ تَدْعُو بِشَيْءٍ أَوْ تَسْأَلُهُ إِيَّاهُ ؟ » قَالَ : نَعَمْ . كُنْتُ أَقُولُ : اللَّهُمَّ مَا كُنْتُ مُعَاقِبِي بِهِ فِي الْآخِرَةِ ، فَعَجِّلْهُ لِي فِي الدُّنْيَا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « سُبْحَانَ اللَّهِ ! لَا تُطِيقُهُ - أَوْ لَا تَسْتَطِيعُهُ - أَفَلَا قُلْتَ : اللَّهُمَّ آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ ؟ » قَالَ ، فَدَعَا اللَّهَ لَهُ فَشَفَاهُ .

(...) حدثناه عَاصِمُ بْنُ النَّضْرِ التَّيْمِيُّ ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ . بِهَذَا الْإِسْنَادِ . إِلَى قَوْلِهِ : « وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ » وَلَمْ يَذْكُرِ الزِّيَادَةَ .

٢٤ - (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ ، أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَى رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِهِ يَعُودُهُ ، وَقَدْ صَارَ كَالْفَرْخِ . بِمَعْنَى حَدِيثِ حُمَيْدٍ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : « لَا طَاقَةَ لَكَ بِعَذَابِ اللَّهِ » وَلَمْ يَذْكُرْ : فَدَعَا اللَّهَ لَهُ ، فَشَفَاهُ .

وقوله في الذي قال فيه : إنه [قد] ^(١) خفت حتى صار مثل الفرخ ، أى ضعف ، وخفت أيضًا : انقطع كلامه ، وخفت أيضًا : مات .

وقوله : « هل كنت تدعو بشيء ؟ » ؛ وقوله : كنت أقول : اللهم ، ما كنت معاقبني به في الآخرة فعجله لى في الدنيا ، وقول النبي ﷺ [له] ^(٢) : « سبحان الله ! إنك لا تطيقه ، أفلا قلت : اللهم ﴿ آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً ﴾ » ^(٣) الآية ، فدعا الله له فشفاه .

فيه جواز التيسير عند العجب من الأمر ، وفيه كراهة تمنى البلاء وإن كان على الوجه الذي فعله هذا ، فإنه قد لا يطيقه فيحمله شدة الضرر على السخط والتندم والشكى من ربه ، وفيه أن الدعاء بما قصه - عليه السلام - أفضل لعامة الناس وأسلم ، وقد ذكر بعد هذا أنه

(١) ساقطة من ز ، والمثبت من ح ، وهى فى متن الحديث .

(٢) البقرة : ٢٠١ .

(٣) فى هامش ح .

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ، قَالَا : حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ الْعَطَّارُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِهَذَا الْحَدِيثِ .

كان أكثر دعائه — عليه السلام (١) .

وقد اختلف المفسرون في تأويل الآية ، ف قيل : الحسنة في الدنيا : العلم والعبادة ، وفي الآخرة : الجنة . وقيل : في الدنيا : العافية ، وفي الآخرة : العافية . وقيل : في الدنيا : المال ، وفي الآخرة : الجنة . وقيل : الحسنة هنا : النعمة . وقيل : حظوظ حسنة . وفيه إجابة دعوة النبي ﷺ له .

(١) سيأتي في حديث رقم (٢٦) من هذا الكتاب .

(٨) باب فضل مجالس الذكر

٢٥ — (٢٦٨٩) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بْنُ مَيْمُونٍ ، حَدَّثَنَا بِهِزٌ ، حَدَّثَنَا وَهْبٌ ، حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « إِنَّ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مَلَائِكَةً سَيَّارَةً ، فَضُلَا يَتَّبِعُونَ مَجَالِسَ الذِّكْرِ ، فَإِذَا وَجَدُوا مَجْلِسًا فِيهِ ذِكْرٌ قَعَدُوا مَعَهُمْ ، وَحَفَّ بَعْضُهُمْ بَعْضًا بِأَجْنَحَتِهِمْ ، حَتَّى يَمْلَأُوا مَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ السَّمَاءِ الدُّنْيَا ، فَإِذَا تَفَرَّقُوا عَرَجُوا وَصَعَدُوا إِلَى السَّمَاءِ » . قَالَ : « فَيَسْأَلُهُمُ اللَّهُ — عَزَّ وَجَلَّ — وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ : مَنْ أَيْنَ جِئْتُمْ ؟ فَيَقُولُونَ : جِئْنَا مِنْ عِنْدِ عِبَادِكَ فِي الْأَرْضِ ، يُسَبِّحُونَكَ ، وَيُكَبِّرُونَكَ ، وَيُهَلِّلُونَكَ ، وَيَحْمَدُونَكَ ، وَيَسْأَلُونَكَ . قَالَ : وَمَاذَا يَسْأَلُونِي ؟ قَالُوا : يَسْأَلُونَكَ جِتَّتِكَ . قَالَ : وَهَلْ رَأَوْا جِتِّي ؟ قَالُوا : لَا . أَيْ رَبِّ . قَالَ : « فَكَيْفَ لَوْ رَأَوْا جِتِّي ؟ قَالُوا : وَيَسْتَجِيرُونَكَ . قَالَ : وَمِمَّ يَسْتَجِيرُونَنِي ؟ قَالُوا : مِنْ نَارِكَ . يَارَبِّ . قَالَ : وَهَلْ رَأَوْا نَارِي ؟ قَالُوا : لَا .

وقوله : « إِنَّ لِلَّهِ مَلَائِكَةً سَيَّارَةً ، فَضُلَا ، يَتَّبِعُونَ مَجَالِسَ الذِّكْرِ » : كذا الرواية عند جمهور شيوخنا فى مسلم والبخارى ، بفتح الفاء وسكون الضاد ، وبعضهم بضم الضاد ، وعند العذرى والهوزنى : « فضل » برفع اللام على خبر المبتدأ وضم الفاء ، وكذا رواه بعض الشيوخ ، والصواب الأول كما بيناه . ومعنى « سياراة فى الأرض » كما قال فى بعض الروايات « سياحين » (١) .

وقوله : « فَإِذَا وَجَدُوا مَجْلِسَ ذِكْرٍ قَعَدُوا مَعَهُمْ ، وَحَفَّ بَعْضُهُمْ بَعْضًا بِأَجْنَحَتِهِمْ » : كذا للعذرى [وللطبرى] (٢) فيما وجدته بخطى : « حظ » بالطاء المعجمة ، ولا أعلم له هنا وجهاً . وكذلك رواه بعضهم من طريق [ابن] (٣) الحذاء : « خص » بالحاء المعجمة والصاد المهملة وهو بعيد ، ورواه بعضهم : « حض » بالضاد المعجمة وله وجه .

وفى كتاب ابن عيسى : « حظ » بحاء وطاء مهملتين ، وكذا قيل عن شيخنا القاضى [أبو] (٤) على ، وهو الصواب . قيل : معناه : أشار بعضهم إلى بعض بالنزول أو دعائه إلى النزول ويدل عليه قوله بعده فى البخارى : « هلموا إلى حاجتكم » (٥) .

وفى رواية السجزي والسمرقندى : « حف بعضهم بعضاً بأجنتهم » ، ويدل على هذه الرواية قوله فى البخارى : « يحفونهم بأجنتهم » (٦) أى يحذقون بهم ويطوفون حولهم ،

(١) انظر : تحفة الأحوذى ٢٨٩/٤ . (٢) من ح . (٣) فى هامش ح .

(٤) هكذا فى الأصل ، وفى ح : أبى ، وهو الصواب .

(٥) البخارى ، ك الدعوات ، ب فضل الذكر ١٠٧/٨ .

(٦) انظر : التخرىج السابق .

قَالَ : فَكَيْفَ لَوْ رَأَوْا نَارِي ؟ قَالُوا : وَيَسْتَغْفِرُونَكَ . قَالَ : « فَيَقُولُ : قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ ، فَأَعْطَيْتُهُمْ مَا سَأَلُوا ، وَأَجْرْتُهُمْ مِمَّا اسْتَجَارُوا » . قَالَ : « فَيَقُولُونَ : رَبِّ ، فِيهِمْ فُلَانٌ ، عَبْدٌ خَطَاءٌ ، إِنَّمَا مَرَّ فَجَلَسَ مَعَهُمْ » . قَالَ : « فَيَقُولُ : وَلَهُ غَفَرْتُ ، هُمُ الْقَوْمُ لَا يَشْقَى بِهِمْ جَلِيسُهُمْ » .

ويجتمعون في جميع جوانبهم ، ويحذق بعضها بعضاً . وحفاف الشيء : جانباه ، كما قال : « حتى يملؤوا ما بين السماء والأرض » .

وقوله : « ويستجيرونك من النار » وقوله : « قد أجزتهم مما استجاروني » : كله من الأمان ، والجوار يأتي بمعنى الأمان .

وقوله في الذي مر بينهم فجلس — زاد في البخاري : حاجة — : « قد غفرت لهم ، هم القوم لا يشقى جلسهم »^(١) فيه فضل مجالس الذكر وإن لم يكن الجالس فيها من أهلها . [وفيه]^(٢) فضل مجالسة الصالحين وتركيتهم .

والذكر ذكران : ذكر الله بالقلب : وهو الذكر الخفي ، وذكر القلب — أيضاً — عند أوامره ونواهيه . وذكر باللسان : كما جاء عن عمر بن الخطاب ، فذكره بالقلب ، وهو الذكر الخفي وهو أرفع الأذكار ، الفكرة في عظمة الله وجلاله وجبروته وملكوته وآياته في أرضه وسماواته ، وفي الحديث : « خير الذكر الخفي »^(٣) ، ويعد ذكره بالقلب عند أوامره ونواهيه ، فينتهي عما نهى عنه ، ويمتثل ما أمر به ، ويتوقف عما أشكل عليه . وذكره باللسان مجرداً هو أضعف هذه الأذكار الثلاث ، لكن له فضل عظيم ، كما جاء في الآثار : لكل فضل بقدر مرتبته .

وقد ذكر أبو جعفر الطبري وغيره اختلاف السلف : أيهما أفضل الذكر باللسان أو بالقلب ؟ والخلاف عندنا^(٤) إنما يتصور في تحديد^(٥) الذكر بالقلب من التسبيح والتهليل وشبهه من أذكار اللسان إذا لم ينطق بها اللسان وعليه يدل كلامهم ، لأنهم مختلفون في الذكر الخفي للذي ذكرناه أولاً من الفكر وإحضار دلائل المعارف والعظمة ، فتلك لا يتلونها^(٦) ذكر اللسان ، فكيف يتفاضل معها ، وإنما الخلاف فيما ذكرناه ، وكل ذلك مع حضور الثلاث بذكر اللسان ، فأما والقلب لاه فلا .

فمن رأى ذكر القلب أفضل قال : لأن عمل السر أفضل . ومن قال : ذكر اللسان أفضل قال : لأن فيه زيادة أعمال الجوارح على عمل ذلك بالقلب ، ففيه زيادة عمل [منه]^(٧) تقتضى زيادة أجر ، ولذلك اختلف في ذكر القلب ، هل تكتبه الملائكة ويعمل ؟ فقليل ذلك ، وأن الله يجعل لها على ذلك علامة ، وقيل : إنه لا يكتب ؛ لأنهم لا يطلعون عليه .

(١) انظر : التخريج السابق .

(٢) من ح .

(٣) أحمد ١/ ١٧٢ ، ١٨٠ عن سعد بن مالك .

(٤) في ح : مجرد .

(٥) في ح : عندي .

(٦) ساقطه من ح .

(٧) في ح : يقارنها .

(٩) باب فضل الدعاء باللهم آتانا في الدنيا حسنة

وفي الآخرة حسنة ، وقنا عذاب النار

٢٦- (٢٦٩٠) حدثني زهير بن حرب ، حدثنا إسماعيل — يعني ابن علية — عن عبد العزيز — وهو ابن صهيب — قال : سأل قتادة أنسا : أي دعوة كان يدعو بها النبي ﷺ أكثر ؟ قال : كان أكثر دعوة يدعو بها يقول : « اللهم آتانا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار » (١) .

قال وكان أنس ، إذا أراد أن يدعو بدعوة ، دعا بها . فإذا أراد أن يدعو بدعاء ، دعا بها فيه .

٢٧- (...) حدثنا عبيد الله بن معاذ ، حدثنا أبي ، حدثنا شعبة ، عن ثابت ، عن أنس ، قال : كان رسول الله ﷺ يقول : « ربنا آتانا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار » .

وقوله : كان أكثر دعائه : « اللهم آتانا في الدنيا حسنة » الآية (٢) ، هذا لجمعها معاني الدعاء كله ؛ من أمر الدنيا والآخرة ، والحسنة هنا عندهم : النعمة ، فسأله نعم الدنيا والآخرة والوقاية من عذاب النار .

(١) البقرة : ٢٠١ .

(٢) سياق الكلام يقتضى أن يقال : الحديث ؛ لأن الآية داخلية ضمن الحديث .

(١٠) باب فضل التهليل والتسبيح والدعاء

٢٨ - (٢٦٩١) حدثنا يحيى بن يحيى ، قال : قرأت على مالك عن سُمي ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال : « مَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، فِي يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ ، كَانَتْ لَهُ عَدْلُ عَشْرِ رِقَابٍ ، وَكُتِبَتْ لَهُ مِائَةُ حَسَنَةٍ ، وَمُحِيتُ عَنْهُ مِائَةُ سَيِّئَةٍ ، وَكَانَتْ لَهُ حِرْزًا مِنَ الشَّيْطَانِ يَوْمَهُ ذَلِكَ ، حَتَّى يُمْسَى ، وَلَمْ يَأْتِ أَحَدٌ أَفْضَلَ مِمَّا جَاءَ بِهِ إِلَّا أَحَدٌ عَمَلَ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ . وَمَنْ قَالَ : سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ ، فِي يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ ، حُطَّتْ خَطَايَاهُ ، وَلَوْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ » .

وذكر حديث فضائل^(١) من قال : « لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ فِي يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ ، كَانَتْ لَهُ عَدْلُ عَشْرِ رِقَابٍ وَكُتِبَتْ (٢) لَهُ مِائَةُ حَسَنَةٍ ، وَمُحِيتُ عَنْهُ مِائَةُ سَيِّئَةٍ ، وَكَانَتْ لَهُ حِرْزًا مِنَ الشَّيْطَانِ يَوْمَهُ ذَلِكَ حَتَّى يُمْسَى ، وَلَمْ يَأْتِ أَحَدٌ بِأَفْضَلَ مِمَّا جَاءَ بِهِ ، إِلَّا أَحَدٌ عَمَلَ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ . وَمَنْ قَالَ : سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ فِي يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ ، حُطَّتْ خَطَايَاهُ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ ، ثُمَّ ذَكَرَ بَعْدَ فِي فَضْلٍ مِنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ « الْمُتَقَدِّم » كَانَ كَمَنْ أَعْتَقَ أَرْبَعَةَ [أَنْفُسٍ] (٣) مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ » ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيثٌ : « مَنْ سَبَّحَ مِائَةَ تَسْبِيحَةٍ كُتِبَتْ لَهُ أَلْفُ حَسَنَةٍ ، وَحُطَّتْ عَنْهُ أَلْفُ سَيِّئَةٍ » ذَكَرَ هَذَا الْعَدَدَ مِنَ الْمِائَةِ ، وَهَذَا الْخَصَرُ لِهَذِهِ الْأَذْكَارِ لَا (٤) دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهَا غَايَةٌ وَحَدٌ لِهَذِهِ الْأَجُورِ . ثُمَّ نَبِهَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - بِقَوْلِهِ : « إِلَّا أَحَدٌ عَمَلَ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ » أَنَّهُ جَائِزٌ أَنْ يَزَادَ عَلَى هَذَا الْعَدَدِ فَيَكُونُ لِقَائِلِهِ مِنَ الْفَضْلِ بِحَسَابِهِ ، لِثَلَا يَظُنُّ أَنَّهَا مِنَ الْحُدُودِ الَّتِي نَهَى عَنْ اعْتِدَائِهَا ، وَأَنَّهُ لَا فَضْلَ فِي الزِّيَادَةِ عَلَيْهَا كَالزِّيَادَةِ عَلَى رَكَعَاتِ السَّنَنِ الْمَحْدُودَةِ أَوْ أَعْدَادِ الطَّهَارَةِ .

وقد قيل : يحتمل أن هذه الزيادة من غير هذا الباب ، أى ألا يزيد أحد أعمالاً آخر من البر غيرها ، فيزيد له أجرها على هذا .

وقوله في حديث التهليل : « مُحِيتُ عَنْهُ مِائَةُ سَيِّئَةٍ » ، وفي حديث التسبيح : « حُطَّتْ

(١) في ح : فضل .

(٢) هكذا في ح ومتن الصحيح ، أما في ز : وكانت .

(٣) من متن الصحيح .

(٤) في ح : أولا .

٢٩ — (٢٦٩٢) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْأُمَوِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُخْتَارِ ، عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ سُمَى ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ وَحِينَ يُمْسِي : سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ مِائَةَ مَرَّةٍ ، لَمْ يَأْتِ أَحَدٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِأَفْضَلٍ مِمَّا جَاءَ بِهِ ، إِلَّا أَحَدٌ قَالَ مِثْلَ مَا قَالَ أَوْ زَادَ عَلَيْهِ » .

٣٠ — (٢٦٩٣) حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ أَبُو أَيُّوبَ الْغِيلَانِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ — يَعْنِي الْعَقْدِيُّ — حَدَّثَنَا عُمَرُ — وَهُوَ ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ — عَنْ أَبِي إِسْحَقَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ ، قَالَ : مَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، عَشْرَ مَرَارٍ ، كَانَ كَمَنْ أَعْتَقَ أَرْبَعَةَ أَنْفُسٍ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ .

وَقَالَ سُلَيْمَانُ : حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ ، حَدَّثَنَا عُمَرُ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي السَّفَرِ ، عَنْ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ خُثَيْمٍ . بِمِثْلِ ذَلِكَ . قَالَ : فَقُلْتُ لِلرَّبِيعِ : مِمَّنْ سَمِعْتَهُ ؟ قَالَ : مِنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ . قَالَ : فَاتَيْتُ عَمْرَو بْنَ مَيْمُونٍ فَقُلْتُ : مِمَّنْ سَمِعْتَهُ ؟ قَالَ : مِنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى . قَالَ : فَاتَيْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَى فَقُلْتُ : مِمَّنْ سَمِعْتَهُ ؟ قَالَ : مِنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ ، يُحَدِّثُهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

٣١ — (٢٦٩٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ

خطاياهم وإن كانت مثل زيد البحر « ظاهره أن التسبيح أفضل . وقد جاء في [تهليل التسبيح] ^(١) حديث التهليل : « ولم يأت أحد بأفضل مما جاء به » فيحتمل الجمع بينهما أن يكون حديث التهليل أفضل ، وأنه إنما زيد من الحسنات ومعنى من السيئات المحصورة ، ثم جعل له من فضل عتق الرقاب ما قد زاد على فضل التسبيح ، وتكفيره جميع الخطايا لأنه قد جاء أنه : « من أعتق رقبة ، أعتق الله بكل عضو منها عضواً منه من النار » ^(٢) فهذا قد حصل بهذا العتق تكفير جميع الخطايا عموماً بعد حصر ما عد منها خصوصاً مع زيادة مائة درجة ، وما زاده عتق الرقاب الزائدة على الواحدة .

وقد جاء في الحديث هنا أيضاً : أفضل الذكر التهليل ، وأنه أفضل ما قاله — عليه السلام — والنبيون من قبله ^(٣) . وقد قيل : إنه اسم الله الأعظم ، وهي كلمة الإخلاص . وقد مضى شرح التسبيح ، وأنه بمعنى التنزيه عما لا يليق به جل جلاله من الشريك

(١) مضروب عليها بخط في الأصل « ز » .

(٢) سبق في ك العتق ، ب فضل العتق برقم (٥) .

(٣) الموطأ ، ب ما جاء في الدعاء .

وَمُحَمَّدُ بْنُ طَرِيفِ الْجَلِّيُّ، قَالُوا: حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَلِمَتَانِ خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ، ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ، حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ».

٣٢- (٢٦٩٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَأَنْ أَقُولَ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ».

٣٣- (٢٦٩٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ وَابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ مُوسَى الْجُهَنِيِّ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ - حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا مُوسَى الْجُهَنِيُّ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ: عَلَّمَنِي كَلَامًا أَقُولُهُ. قَالَ: «قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا، سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ» قَالَ: فَهَؤُلَاءِ لِرَبِّي. فَمَا لِي؟ قَالَ: «قُلْ: اللَّهُمَّ، اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي، وَاهْدِنِي وَارْزُقْنِي».

قَالَ مُوسَى: أَمَّا عَافِنِي، فَأَنَا أَتَوَهُمْ وَمَا أَدْرِي. وَلَمْ يَذْكُرِ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي حَدِيثِهِ قَوْلَ مُوسَى.

٣٤- (٢٦٩٧) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ - يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ - حَدَّثَنَا أَبُو مَالِكٍ الْأَشْجَعِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُ مَنْ أَسْلَمَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ، اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي، وَاهْدِنِي وَارْزُقْنِي»

٣٥- (...) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَزْهَرَ الْوَاسِطِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو مَالِكٍ الْأَشْجَعِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ إِذَا أَسْلَمَ عَلَّمَهُ النَّبِيُّ ﷺ الصَّلَاةَ، ثُمَّ أَمَرَهُ أَنْ

والصاحبة والولد والنقائص، وإعراجه واشتقاقه، وذلك في ضمن قول: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، المتقدم ذكره، وفضل من يقوله.

يَدْعُو بِهَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ : « اللَّهُمَّ ، اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي ، وَاهْدِنِي وَعَافِنِي ، وَارْزُقْنِي » .

٣٦ - (...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ ، أَخْبَرَنَا أَبُو مَالِكٍ عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ ، وَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، كَيْفَ أَقُولُ حِينَ أَسْأَلُ رَبِّي ؟ قَالَ : « قُلْ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي ، وَعَافِنِي وَارْزُقْنِي » وَيَجْمَعُ أَصَابِعَهُ إِلَّا الْإِبْهَامَ « فَإِنَّ هَؤُلَاءِ تَجْمَعُ لَكَ دُنْيَاكَ وَآخِرَتَكَ » .

٣٧ - (٢٦٩٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ وَعَلِيُّ بْنُ مُسْهَرٍ ، عَنْ مُوسَى الْجُهَنِيِّ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ - حَدَّثَنَا أَبِي ، حَدَّثَنَا مُوسَى الْجُهَنِيُّ ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ ، حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ : كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : أَيْعِزُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَكْسِبَ كُلَّ يَوْمٍ أَلْفَ حَسَنَةٍ ؟ « فَسَأَلَهُ سَائِلٌ مِنْ جُلَسَائِهِ : كَيْفَ يَكْسِبُ أَحَدُنَا أَلْفَ حَسَنَةٍ ؟ قَالَ : « يُسَبِّحُ مِائَةَ تَسْبِيحَةٍ ، فَيُكْتُبُ لَهُ أَلْفُ حَسَنَةٍ ، أَوْ يُحِطُّ عَنْهُ أَلْفُ خَطِيئَةٍ » .

وقوله : « الله أكبر كبيراً » : انتصب عند النحاة « كبيراً » لفعل مضمَر دل عليه ما قبله كأنه قال : كبرت كبيراً ، أو ذكرت كبيراً أو نحوه . وقيل : على التمييز . وقيل : على القطع .

(١١) باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن ، وعلى الذكر

٣٨ — (٢٦٩٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ — وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى — قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا — أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ نَفَسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ الدُّنْيَا، نَفَسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ. وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ، يَسَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ. وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا، سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ. وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ. وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا، سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ. وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ، يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ، وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ، إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَغَشِيَتْهُمْ الرَّحْمَةُ وَحَقَّتْهُمْ الْمَلَائِكَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ. وَمَنْ بَطَأَ بِهِ عَمَلُهُ، لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ».

وقوله : « من نفس عن مسلم كربة » : أى أزالها عنه وفرجها ، وقد تقدم الكلام على فصول هذا الحديث .

وقوله : « ونزلت عليهم السكينة » أى الرحمة ، وهو أحد الوجوه فى تأويل السكينة فى القرآن ، وهذا أليق الوجوه هنا . وقيل : السكينة أيضاً فى ذلك ، وفى قوله : « ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَى رَسُولِهِ وَعَلَى الْمُؤْمِنِينَ » (١) أى الوقار والطمأنينة .

قال الإمام : وقوله : « وما اجتمع قوم فى بيت من بيوت الله ، يتلون كتاب الله » : ظاهره يبيح الاجتماع لقراءة القرآن فى المساجد ، وإن كان مالك قد قال فى المدونة بالكراهة بنحو ما قضى هذا الظاهر جوازه وقال : يُقامون ، ولعله لما صادف العمل لم يستمر عليه ورأى السلف لم يفعلوه مع حرصهم على الخير كره إحداثه ، ويراها من محدثات الأمور ، وكان كثير الاتباع لعمل أهل المدينة وما عليه السلف، وكثيرا ما يترك بعض الظواهر بالعمل . قال القاضى : قد يكون هذا الاجتماع للتعلم بعضهم من بعض ، بدليل قوله : « ويتدارسون به بينهم » ، ومثل هذا لم ينه عنه مالك ولا غيره .

وقوله : « ومن بطأ به عمله لم يسرع به نسبه » : يريد آخره عمله السيئ أو تفريطه فى الحسنات المعلىة للدرجات عن اللحاق بمنازل المتقين والأبرار ، وعن دخول الجنة فى أول زمرة لم ترفعه رفعة نسبه ومكانته فى الدنيا ، ولا جبر هذا النقص الذى ثلم حاله .

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي . ح وَحَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، قَالَا : حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ : حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ . غَيْرَ أَنَّ حَدِيثَ أَبِي أُسَامَةَ لَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ التَّبَسُّرِ عَلَى الْمُغْسِرِ .

٣٩ — (٢٧٠٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَقَ يُحَدِّثُ عَنْ الْأَعْرَجِ، أَبِي مُسْلِمٍ؛ أَنَّهُ قَالَ : أَشْهَدُ عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّهُمَا شَهِدَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ : « لَا يَقْعُدُ قَوْمٌ يَذْكُرُونَ اللَّهَ — عَزَّ وَجَلَّ — إِلَّا حَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ، وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ، وَنَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ » .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوُهُ .

٤٠ — (٢٧٠١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مَرْحُومُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَبِي نَعَامَةَ السَّعْدِيِّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ : خَرَجَ مُعَاوِيَةُ عَلَى حَلَقَةٍ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ مَا أَجْلَسَكُمْ؟ قَالُوا : جَلَسْنَا نَذْكُرُ اللَّهَ . قَالَ : اللَّهُ ! مَا أَجْلَسَكُمْ إِلَّا ذَاكَ؟ قَالُوا : وَاللَّهِ، مَا أَجْلَسَنَا إِلَّا ذَاكَ . قَالَ : أَمَا إِنِّي لَمْ أَسْتَحْلِفْكُمْ تَهْمَةً لَكُمْ، وَمَا كَانَ أَحَدٌ بِمَنْزِلَتِي مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَقَلَّ عَنْهُ حَدِيثًا مِنِّي، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ عَلَى حَلَقَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَقَالَ : « مَا أَجْلَسَكُمْ؟ قَالُوا : جَلَسْنَا نَذْكُرُ اللَّهَ وَنُحَمِّدُهُ عَلَى مَا هَدَانَا لِلْإِسْلَامِ، وَمَنْ بِهِ عَلَيْنَا . قَالَ : « اللَّهُ ! مَا أَجْلَسَكُمْ إِلَّا ذَاكَ؟ » قَالُوا : وَاللَّهِ، مَا أَجْلَسَنَا إِلَّا ذَاكَ . قَالَ : أَمَا إِنِّي لَمْ أَسْتَحْلِفْكُمْ تَهْمَةً لَكُمْ، وَلَكِنَّهُ أَتَانِي جِبْرِيلُ فَأَخْبَرَنِي أَنَّ اللَّهَ — عَزَّ وَجَلَّ — يَبْأِي بِكُمْ الْمَلَائِكَةُ » .

وقوله في أهل الذكر : « إن الله يباهي بهم الملائكة » : معناه : يظهر فضلهم لهم ، ويربهم حسن عملهم ، ويشي عليهم عندهم . وأصل البهاء : الحسن والجمال .

(١٢) باب استجباب الاستغفار والاستكثار منه

٤١ - (٢٧٠٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ، جَمِيعًا عَنْ حَمَّادٍ . قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ الْأَعْرَ الْمُرْنِيِّ ، وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِنَّهُ لَيُغَانُ عَلَى قَلْبِي ، وَإِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ فِي الْيَوْمِ مِائَةَ مَرَّةٍ » .

وقوله : « إنه ليغان على قلبي ، وإنني لأستغفر الله في اليوم مائة مرة » ، قال الإمام : قال أبو عبيد : يعنى أنه يغشى (١) القلب ما يلبسه ، يقال غُيِنَت السماء غِيْنًا وهو إطباق الغيم السماء [والغيم] (٢) والغين واحد .

قال القاضي : قيل : ذلك عبارة عن الفترات والغفلات عن الذكر الذى كان دأبه فيستغفر منه ؛ إذ كان أبدأً فيمن يدمن ذلك ، فرأى الغفلة عنه ذنبًا . وقيل : ذلك الغين همه بسبب أمته ، وما اطلع عليه من أحوالها بعده ، حتى يستغفر لهم . وقيل : إن ذلك لما يشغله عن عظيم مقامه من النظر فى أمور أمته ومصالحهم ، ومجابهة (٣) عدوه ، ومداراتهم للاستتلاف ، فيرى شغله لذلك — وإن كان من أعظم الطاعات وأفضل الأعمال — نزولاً عن على درجته ، ورفيع مقامه ، من حضوره بهمه كله مع الله ، ومشاهدته عنده ، وفراغه عن غيره إليه ، وخلوصه له عن سواه ، فيستغفر (٤) لذلك . وقيل : قد يكون هذا الغين السكينة التى تغشى قلبه ؛ لقوله تعالى : ﴿ فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَيْهِ ﴾ (٥) . واستغفاره إظهار للعبودية والافتقار وملازمة الخضوع ، شكرًا لما أولاه به .

قال المحاسبى : خوف الملائكة والأنبياء خوف إعظام ، وإن كانوا آمنين من عذاب الله . وقيل : يحتمل أن يكون حال خشية وإعظام يغشى القلب ، ويكون استغفاره هذا على ما تقدم شكرًا وإعظامًا ، ولا يعتقد أن استغفاره لأجل الغين ، بل ذكر الغين قصة ، والاستغفار أخرى غير مرتبطة بها ، وعليه يدل حديث مسلم : « إننى ليغان على قلبي ، وإننى لأستغفر الله » كما قال (٦) فى الحديث الآخر : « أيها الناس ، توبوا إلى الله ، فإننى أتوب إليه فى اليوم مائة مرة » ، وكما كان يقول فى سجوده : « أستغفرك وأتوب إليك » بتأول القرآن .

(٢) فى هامش ح .

(٤) فى ح : فيستغفره .

(٦) فى ح : جاء .

(١) فى ح : يتغشى .

(٣) فى ح : محاربة .

(٥) التوبة : ٤٠ .

٤٢ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ . قَالَ : سَمِعْتُ الْأَعْرَ - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ - يُحَدِّثُ ابْنَ عُمَرَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، تَوَبُّوا إِلَى اللَّهِ ، فَإِنِّي أَتُوبُ - فِي الْيَوْمِ - إِلَيْهِ مِائَةَ مَرَّةٍ » .

(...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ ، كُلُّهُمَا عَنْ شُعْبَةَ ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ .

٤٣ - (٢٧٠٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ - يَعْنِي سُلَيْمَانَ بْنَ حَيَّانَ - ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ ، حَدَّثَنَا حَفْصٌ - يَعْنِي ابْنَ غِيَاثٍ - كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامٍ . ح وَحَدَّثَنِي أَبُو خَيْثَمَةَ ، زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ تَابَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا ، تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ » .

وعلى من يعجز الصغائر على الأنبياء ، فيجعل استغفاره لما عساه يتوقعه أن يجرى على لسانه أو جوارحه فيها ، وإن كان - عليه السلام - قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ، فاستغفاره لذلك شكر لله وإعظام لجلاله كما تقدم . وقيل : هو شيء يعترى القلوب الصافية مما يحدث في النفس من اللمم وحديثها ، أو الغفلة فيشوشها .

وقوله : « من تاب قبل أن تطلع الشمس من مغربها تاب الله عليه » : هذا حد للتوبة جعله الله تعالى ، ولها باب يسد عند هذه الآية كما جاء في الحديث (١) ، وقد جاء في التفسير أنه معنى قوله : ﴿ يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا ﴾ (٢) ، وعلى ظاهره حملة أهل الفقه والحديث ، خلاف ما تأوله عليه بعض الغالين من الباطنية . وقوله : « تاب الله عليه » قيل : معناه : قبل توبته ورضيها . قيل : توبة الله على عباده رجوعه بهم إليها ، وقد تكون توبته تثبيتاً لهم وتصحيحاً ، ويأتي بعد هذا معنى التوبة .

(١) انظر : ك الإيمان ، ب بيان الزمن الذي لا يقبل فيه الإيمان برقم (٢٤٩ ، ٢٥٠) .

(٢) الأنعام : ١٥٩ .

(١٣) باب استحباب خفض الصوت بالذكر

٤٤ - (٢٧٠٤) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدثنا محمد بن فضيل وأبو معاوية ، عن عاصم ، عن أبي عثمان ، عن أبي موسى ، قال : كنا مع النبي ﷺ في سفر ، فجعل الناس يجهرُونَ بالتكبير . فقال النبي ﷺ : « أَيُّهَا النَّاسُ ، ارْبِعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ ، إِنَّكُمْ لَيْسَ تَدْعُونَ أَصَمَّ وَلَا غَائِبًا ، إِنَّكُمْ تَدْعُونَ سَمِيعًا قَرِيبًا ، وَهُوَ مَعَكُمْ » . قال : وَأَنَا خَلْفُهُ ، وَأَنَا أَقُولُ : لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ . فقال : « يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ ، أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى كَنْزٍ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ ؟ » فقلتُ : بَلَى ، يَا رَسُولَ اللَّهِ . قال : « قُلْ : لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ » . (...) حدثنا ابنُ نميرٍ وإسحاقُ بنُ إبراهيمَ وأبو سعيدٍ الأشجُّ ، جميعًا عن حفصِ بنِ غياثٍ ، عن عاصمٍ ، بهذا الإسنادِ ، نحوه .

٤٥ - (...) حدثنا أبو كامل فضيل بن حسين ، حدثنا يزيد - يعني ابن زريع - حدثنا التيمي عن أبي عثمان ، عن أبي موسى ؛ أَنَّهُمْ كَانُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُمْ يَصْنَعُونَ فِي ثَنِيَّةٍ . قال : فجعل رجلٌ كلما علا ثنيَّةً ، نادى : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ . قال : فقال نبيُّ الله ﷺ : « إِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ أَصَمَّ وَلَا غَائِبًا » . قال : فقال « يَا أَبَا مُوسَى - أَوْ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ - أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى كَلِمَةٍ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ ؟ » قلتُ : مَا هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قال : « لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ » .

(...) وحدثناه محمد بن عبد الأعلى ، حدثنا المعتمر ، عن أبيه ، حدثنا أبو عثمان ، عن أبي موسى ، قال : بينما رسولُ الله ﷺ . فذكر نحوه .

وقوله - عليه السلام - لما سمعهم يجهرون بالتكبير : « اربعوا على أنفسكم ، إنكم ليس تدعون أصم ولا غائبًا » : معناه : الزموا أمركم وشأنكم ، وانتظروا ولا تعجلوا ، وقيل : معناه : كفوا وارفقوا وكل قريب بعضه من بعض . فيه التأديب في الدعاء والذكر والتوقر عنده . وقد قيل في قوله تعالى : « وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافُ بِهَا » (١) أنه منه ، وأن الصلاة هنا الدعاء . وقيل : القراءة ، وقد مر من هذا أول الكتاب .

(...) حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ وَأَبُو الرَّيِّعِ ، قَالَا : حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ، قَالَ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ . فَذَكَرْنَا نَحْوَ حَدِيثِ عَاصِمٍ .

٤٦ — (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، أَخْبَرَنَا الثَّقَفِيُّ ، حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَذَاءُ ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ، قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزَاةٍ . فَذَكَرَ الْحَدِيثَ . وَقَالَ فِيهِ : « وَالَّذِي تَدْعُونَهُ أَقْرَبُ إِلَيَّ أَحَدِكُمْ مِنْ عُنُقِ رَاحِلَةٍ أَحَدِكُمْ » . وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِ ذِكْرُ « لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ » .

٤٧ — (...) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ — وَهُوَ ابْنُ غِيَاثٍ — حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ ، قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى كَلِمَةٍ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ — أَوْ قَالَ — عَلَى كَنْزٍ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ ؟ » فَقُلْتُ : بَلَى . فَقَالَ : « لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ » .

٤٨ — (٢٧٠٥) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ

وقوله : « أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى كَنْزٍ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ ؟ قُل : لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ [العلی العظیم] (١) » هذه كلمة استسلام وتفويض واعتراف بالعجز ، وأن العبد لا يملك مع الله شيئاً ، [ولا يملك] (٢) من دونه كما قال أهل اللغة : معناه : لَا حَوْلَ ، لَا حِيلَةَ ، يُقَالُ : مَا لِلرَّجُلِ حِيلَةٌ [ولا حول ولا احتيال ولا محالة ولا محال ولا محتال ، وقيل : الحول : الحركة ، أَيْ لَا حَرَكَةً] (٣) وَلَا اسْتَطَاعَةَ إِلَّا بِاللَّهِ . قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ : معناه : لَا حَوْلَ عَنْ الْمَعْصِيَةِ إِلَّا بِعِصْمَةِ اللَّهِ وَلَا قُوَّةَ عَلَى الطَّاعَةِ إِلَّا بِغُيُونِ اللَّهِ . وَمَعْنَى « كَنْزٍ مِنَ الْجَنَّةِ » : أَيْ أَجْرٌ مَدْخَرٌ وَثَوَابٌ مَخْبِئاً ظَاهِرُهُ لِقَائِهَا ، وَقِيلَ : بَلْ لِمَنْ اتَّصَفَ [بذلك] ، وَتَبَرَّأَ مِنْ حَوْلِهِ وَقُوَّتِهِ ، وَفَوَّضَ أَمْرَهُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى ، وَلَمَنْ قَالَهَا [٤] عَنْ صَدَقِ نَيْتِهِ وَتَحْقِيقِ ضَمِيرِهِ .

(١) هذه الزيادة لم ترد في الصحيح ، وإنما ذكرت في آخر حديث دعاء الحفظ الذي علمه النبي ﷺ على ابن أبي طالب ، أخرجه الإمام الترمذی فی أبواب الدعوات ، باب دعاء الحفظ ، والإمام عبد الرزاق الصنعانی فی المصنف بسنده عن عبد الله بن الحارث بن نوفل : أن رسول الله ﷺ كان إذا سمع المؤذن ... وإذا قال : حتى على الصلاة . قال : « لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ » ٤٧٨/١ .

(٢) من ح . (٣) فی هامش ح .

(٤) سقط من ز ، والمثبت من ح .

أَبَى بَكْرٌ ؛ أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ : عَلَّمْنِي دُعَاءَ أَدْعُو بِهِ فِي صَلَاتِي . قَالَ : « قُلْ :
اللَّهُمَّ ، إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَبِيرًا — وَقَالَ قَتَيْبَةُ : كَثِيرًا — وَلَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ ،
فَاغْفِرْ لِي مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ وَارْحَمْنِي ، إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ » .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو الطَّاهِرِ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي رَجُلٌ سَمَاءٌ ، وَعَمْرُو
ابْنُ الْحَارِثِ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ
الْعَاصِ يَقُولُ : إِنَّ أَبَا بَكْرٍ الصَّدِيقَ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ : عَلَّمْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ دُعَاءً أَدْعُو
بِهِ فِي صَلَاتِي وَفِي بَيْتِي . ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ اللَّيْثِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : « ظُلْمًا كَثِيرًا » .

وقوله: « والذي تدعونه أقرب إلى أحدكم من عنق راحلته » مثل قوله تعالى:
﴿وَنَحْنُ^(١) أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ﴾^(٢) كله استعارة لتحقيق سماع الدعاء ، وأن إجابته إياه
وتحقيق سماعه له كمن هو منك بهذا القرب .

(١) في ز : وهو ، والصواب ما أثبتناه .

(٢) ق : ١٦ .

(١٤) باب التعوذ من شر الفتن ، وغيرها

٤٩ - (٥٨٩) حدثنا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ - قَالَا :
 حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو بِهِؤَلَاءِ الدَّعَوَاتِ :
 «اللَّهُمَّ ، فَإِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ النَّارِ ، وَعَذَابِ النَّارِ ، وَفِتْنَةِ الْقَبْرِ ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ ، وَمِنْ
 شَرِّ فِتْنَةِ الْغَنَى ، وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْفَقْرِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ . اللَّهُمَّ ،
 اغْسِلْ خَطَايَايَ بِمَاءِ الثَّلَجِ وَالْبَرْدِ ، وَنَقِّ قَلْبِي مِنَ الْخَطَايَا كَمَا نَقَّيْتَ الثَّوْبَ الْأَبْيَضَ مِنَ
 الدَّنَسِ ، وَبَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ . اللَّهُمَّ ، فَإِنِّي
 أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ وَالْهَرَمِ وَالْمَأْتَمِ وَالْمَغْرَمِ » .
 (...) وحدثناه أَبُو كُرَيْبٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ عَنْ هِشَامٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

ومضى الكلام فى تعوذه - عليه السلام - من فتنة القبر ، وفتنة المسيح ، وغسل
 الخطايا بالثلج قبل هذا فى مواضع (١) .

واستعاذته من فتنة الغنى وفتنة الفقر لأنهما حالتان يخشى الفتنة معهما بالسخط وقلة
 الصبر ، والوقوع بالضرورة فيما لا يحل عند الحاجة ، [وبالعجب] (٢) والأشر والبطر ،
 والبخل بحق المال عند الغنى ، وإنفاقه فى الإسراف وما لا يحل .

والكسل : عدم انبعاث النفس للخير وقلة الرغبة فيه ، مع إمكان فعله . والعجز :
 عدم القدرة على فعله . قال الخطابى : استعاذة النبى من الفقر أى يعنى به فقر النفس ،
 وقد يكون استعاذته من سوء احتماله ، وقلة الرضا به . والفقر المستعاذ منه : هو ما يخشى
 من فتنته وهو المذموم ، وأما الاستعاذة منه خوف انحطاط القدر فمذموم ، وقد جاءت أحاديث
 بفضل الفقر [وأخر بذمه ، فمحملها على ما ذكرناه ، ويدل عليه قوله : « من [شر] (٣)
 فتنة الفقر » (٤)] .

(١) منها ما جاء فى ك المساجد ، ب ما يستعاذ منه فى الصلاة برقم (١٢٨) ، (١٢٩) .

(٢) فى هامش ح .

(٣) من ح .

(٤) فى هامش ح .

(١٥) باب التعوذ من العجز والكسل وغيره

٥٠ - (٢٧٠٦) حدثنا يحيى بن أيوب ، حدثنا ابن علية ، قال : وأخبرنا سليمان التيمي ، حدثنا أنس بن مالك ، قال : كان رسول الله ﷺ يقول : « اللهم ، إني أعوذ بك من العجز والكسل ، والجبن والهزم ، والبخل ، وأعوذ بك من عذاب القبر ، ومن فتنة المحيا والممات » .

(...) وحدثنا أبو كامل ، حدثنا يزيد بن زريع . ح وحدثنا محمد بن عبد الأعلى ، حدثنا معتمر . كلاهما عن التيمي ، عن أنس عن النبي ﷺ . بمثله . غير أن يزيد ليس في حديثه قوله : « ومن فتنة المحيا والممات » .

٥١ - (...) حدثنا أبو كريب ، محمد بن العلاء ، أخبرنا ابن مبارك ، عن سليمان التيمي ، عن أنس بن مالك ، عن النبي ﷺ ؛ أنه تعوذ من أشياء ذكرها ، والبخل .

وقوله : « وأعوذ بك من العجز والكسل » : تقدم تفسير العجز ، وأنه يحتمل أن يكون على ظاهره من عدم القدرة . وقيل : هو ترك ما يجب فعله والتسويق به ، ويحتمل أن يريد به عمل الطاعات ، ويحتمل عموم أعمال الدنيا والآخرة ، والكسل يكون بهذا المعنى . وقيل : هو فترة تقع بالنفس تثبط عن العمل .

استعاذ منهما ، لأنهما يمنعان من أداء الحقوق والمصارعة إلى الخيرات ، وترك الاكتساب للعيال وداعيه إلى الحاجة إلى الناس .

واستعاذته من الهزم وأن يرد إلى أرذل العمر ؛ لما فيه من الخوف ، واختلال الخواص والعقل ، وعدم العلم ، وتشويه المنظر ، والعجز عن أداء الطاعات ، وربما أدى ذلك إلى التساهل فيها ، ويعذر نفسه بتركها . فاستعاذته — عليه السلام — من جملة هذه الأشياء ليكمل حاله في كل حين وشرعه تعليمه لأتمته الاستعاذة منها ، وسؤالاً لله تعالى ألا يغير ما به من نعمة ، ودليل على جواز الدعاء بما يشاء العبد على التفصيل والجملة .

واستعاذته من المغرم من هذا الباب ، وهو إما من مغرم لزمه لم يقدر على قضائه ، أو من مغرم في غير ما يجب اكتسابه ولا يباح التداين فيه ، أو من مغرم [لديه أحبه] (١)

(١) هكذا في الأصل ، وفي ح : لديها حبه ، وفي الأبي : لدى بصاحبه .

٥٢ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ الْعَبْدِيُّ ، حَدَّثَنَا بِهِزُ بْنُ أَسَدِ الْعَمِّيِّ ، حَدَّثَنَا هَرُونَ الْأَعْوَرُ ، حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ الْحَبَّابِ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْعُو بِهِؤُلَاءِ الدَّعَوَاتِ : « اللَّهُمَّ ، إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبُخْلِ وَالْكَسَلِ وَأَرَذَلِ الْعُمَرِ ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ ، وَفِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ » .

ومطله به . والنبي ﷺ في كل هذا معلم لأئمة هذه الأدعية .

وكذلك استعاذته من الجبن والبخل ؛ لما فيهما من التقصير عن أداء الواجبات ، والقيام في حقوق الله ، والغلظة على أهل المعاصي ، وتغيير المناكير ، وأداء حقوق المال ؛ إذ بشجاعة النفس المعتدلة يقيم الحقوق ، وينصر المظلوم ، وبسخاء النفس يؤدي حقوق المال ويواسي منه ، ويلم به عند الضرورات شعث المساكين ، ويؤدي واجب المضطرين .

(١٦) باب فى التعوذ من سوء القضاء ودرك الشقاء وغيره

٥٣ — (٢٧٠٧) حدثني عمرو الناقد وزهير بن حرب ، قالا : حدثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، حَدَّثَنِي سُمَيُّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَعَوَّذُ مِنْ سُوءِ الْقَضَاءِ ، وَمِنْ دَرَكِ الشَّقَاءِ ، وَمِنْ شِمَاتَةِ الْأَعْدَاءِ ، وَمِنْ جُهِدِ الْبَلَاءِ .

قَالَ عَمْرُو فِي حَدِيثِهِ : قَالَ سُفْيَانُ : أَشْكُ أَنْي زِدْتُ وَاحِدَةً مِنْهَا .

وقوله : « كان يتعوذ من سوء القضاء ، ودرك الشقاء ، وشماتة الأعداء ، وجهد البلاء » : جهد البلاء : مشقته ، والجهد : ما لا طاقة لحمله ولا يقدر على دفعه ؛ فهو المستعاذ به ، يقال بالضم والفتح . قال نفطويه (١) : بالضم : الوسع والطاقة ، وبالفتح : المبالغة والغاية . وقال الشعبي (٢) : بالفتح : فى العمل ، وبالضم : فى الفتنة ، يعنى العيش . وقال غيره : إذا كان من الاجتهاد والمبالغة فيه الوجهان . قال ابن دريد : هما لغتان صحيحتان لمعنى جهده ، وجهده . وفى كتاب العين : الجهد بالضم : الطاقة ، وبالفتح : المشقة . وروى عن ابن عمر قال : جهد البلاء : قلة المال وكثرة العيال (٣) .

ودرك الشقاء ، بفتح الراء : اسم للإدراك كما يلحق من اللحاق ، وضبطه بعضهم بالإسكان ، والوجه بالفتح هنا . وقال بعضهم : درك الشقاء يكون فى أمور الدنيا والآخرة وكذلك سوء القضاء فى النفس وفى المال ، ويكون ذلك فى سوء الخاتمة . ودرك الشقاء عند الموت ، ويكون ما يدرك من عقوبة الله فى الآخرة . وقد يكون من الشقاء أيضاً : ما يدرك من ذلك فى الجهد وقلة المعيشة فى الدنيا .

(١) هو إبراهيم بن محمد بن عرفة بن سليمان بن المغيرة بن حبيب بن المهلب بن أبى صفرة ، أبو عبد الله العتقى الأسدى الواسطى النحوى ، ولد سنة أربعين ومائتين ولقب « نفطويه » نسبة له باللفظ ، سكن بغداد وحدث بها وكان صدوقاً ، وله مصنفات كثيرة منها : كتاب كبير فى غريب القرآن ، وكتاب التاريخ ، وكان فقيهاً عالماً بمذهب داود رأساً فيه ، وكان مسنداً فى الحديث ، وتوفى سنة ثلاث وعشرين وثلاثمائة . تاريخ بغداد : ٦ / ١٥٩ — ١٦٢ برقم (٣٢٠٥) ، وله ترجمة فى لسان الميزان ١ / ٩ ، وفيات الأعيان ١ / ١١ .

(٢) هو عامر بن شراحيل الشعبى الحميدى أبو عمرو الكوفى ، متفق على توثيقه ، سمع من ثمانية وأربعين من أصحاب النبى ﷺ ، وقال العجلى : مرسل الشعبى صحيح ، لا يرسل إلا صحيحاً ، وقد أخرج له الجماعة ، توفى سنة تسع ومائة ، وانظر : طبقات ابن سعد الكبرى ٦ / ١٧١ ، تاريخ بغداد ١٢ / ٢٢٩ وتهذيب التهذيب ٥ / ٦٥ ، تذكرة الحفاظ ١ / ٧٩ .

(٣) ذكره ابن حجر فى الفتح دون تخريج فى ب التعوذ من جهد البلاء ١٣ / ٣٩٩ . وجاء القول فى إكمال الإكمال منسوباً لأبى عمر بن عبد البر ٧ / ١٣٣ .

٥٤ — (٢٧٠٨) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ — وَاللَّفْظُ لَهُ — أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ الْحَارِثِ بْنِ يَعْقُوبَ ؛ أَنَّ يَعْقُوبَ ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ بُسْرَ بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ خَوْلَةَ بِنْتَ حَكِيمِ السَّلْمِيَّةِ تَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « مَنْ نَزَلَ مَنْزِلًا ثُمَّ قَالَ : أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ ، لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ حَتَّى يَرْتَحِلَ مِنْ مَنْزِلِهِ ذَلِكَ » .

٥٥ — (...) وَحَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ مَعْرُوفٍ ، وَأَبُو الطَّاهِرِ ، كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ وَهْبٍ — وَاللَّفْظُ لَهُرُونَ — حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ قَالَ : وَأَخْبَرَنَا عَمْرُو — وَهُوَ ابْنُ الْحَارِثِ — أَنَّ يَزِيدَ بْنَ أَبِي حَبِيبٍ ، وَالْحَارِثُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَاهُ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ، عَنْ خَوْلَةَ بِنْتَ حَكِيمِ السَّلْمِيَّةِ ؛ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « إِذَا نَزَلَ أَحَدُكُمْ مَنْزِلًا فَلْيَقُلْ : أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ ، فَإِنَّهُ لَا يَضُرُّهُ شَيْءٌ حَتَّى يَرْتَحِلَ مِنْهُ » .

(٢٧٠٩) قَالَ يَعْقُوبُ : وَقَالَ الْقَعْقَاعُ بْنُ حَكِيمٍ عَنْ ذَكْوَانَ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّهُ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا لَقِيتُ مِنْ عَقْرَبٍ لَدَغْتَنِي الْبَارِحَةَ . قَالَ : « أَمَا لَوْ قُلْتَ : حِينَ أَمْسَيْتَ : أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ ، لَمْ تَضُرْكُ » .

(...) وَحَدَّثَنِي عِيسَى بْنُ حَمَّادٍ الْمَصْرِيُّ ، أَخْبَرَنِي اللَّيْثُ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ جَعْفَرٍ ، عَنْ يَعْقُوبَ ؛ أَنَّهُ ذَكَرَ لَهُ أَنَّ أَبَا صَالِحٍ — مَوْلَى غَطَفَانَ — أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لَدَغْتَنِي عَقْرَبٌ . بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ وَهْبٍ .

وقوله : « أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ » . قيل : معناه : الكاملة التي لا يدخلها نقص ولا عيب كما يدخل كلام البشر . وقيل : التامة : النافعة الشافية ، وقيل : الكلمات هنا : القرآن .

(١٧) باب ما يقول عند النوم وأخذ المضجع

٥٦ — (٢٧١٠) حدثنا عثمان بن أبي شيبة وإسحق بن إبراهيم — واللفظ لعثمان — قال إسحق : أخبرنا . وقال عثمان : حدثنا — جرير عن منصور ، عن سعد بن عبيدة ، حدثني البراء بن عازب ؛ أن رسول الله ﷺ قال : « إذا أخذت مضجعك فتوضأ وضوءك للصلاة ، ثم اضطجع على شقك الأيمن ، ثم قل : اللهم ، إني أسلمت وجهي إليك ، وفوضت أمري إليك ، وألجأت ظهري إليك ، رغبة ورهبة إليك ، لا ملجأ ولا

وقوله : « إذا أخذت مضجعك فتوضأ وضوءك للصلاة ، ثم اضطجع على شقك الأيمن » فيه : « قل : اللهم إني أسلمت نفسي إليك » الحديث : فيه ثلاث سنن :

إحداها : الوضوء للنوم مخافة أن يتوفاه الله على غير طهارة . وليكون أصدق لرؤياه وأبعد من تلعب الشيطان به في منامه وترويعه ، وليكون إن مات آخر عمله من الدنيا الطهارة وذكر الله ، ولما جاء : أنه في صلاة أو ذكر حتى يستيقظ . وقد اختلف العلماء في مذهبنا وغيرهم ، هل يستباح بهذا الوضوء صلاة أم لا ؟ والصحيح أنه متى ما نوى بها ليكون على طهارة — كما قدمنا — فهو كنية رفع الحدث واستباحة ما يمنع منه ، ويجوز له استباحة كل ما يمنع الحدث منه .

والثانية : النوم على الشق الأيمن ، ففيها في التيامن من البركة ، وفي اسمه من الخير ، واستعماله في موارد الشرع ، وأيضا فإن في نومه على شقه الأيمن حكمة لسرعة انتباهه ، ولثلا يستغرقه النوم استغراقا كلياً ؛ وذلك أن النائم إذا نام كذلك كان قلبه — وهو في جهة اليسار — قلقاً متعلقاً ، فكان الانتباه إليه أسرع ، والاستغراق منه أبعد . وإذا نام على شقه الأيسر كان مستقراً في جنبه فيستغرقه النوم كثيراً ، ولا ينتبه منه إلا بعد جهد .

الثالثة : ذكر الله تعالى عند النوم ؛ ليكون خاتمة عمله ، إذ هو أحد الموتين ، ومخافة أن يتوفى في نومته تلك فيكون آخر كلامه كما قال في الحديث الآخر^(١) : « واجعله من آخر ما تتكلم به » .

وقوله : « قل : اللهم ، إني أسلمت نفسي إليك » وفي الرواية الأخرى : « وجهي » : أى استسلمت وصيرتها منقاداً لك ، طائعة لحكمك . والوجه والنفس هنا بمعنى الذات ، يقال : أسلم وسلم واستسلم سواء . « وألجأت ظهري إليك » بمعنى : توكلت عليك واعتمدت في أمري عليك ، كما يعتمد الرجل بظهره لما يسند إليه .

مَنْجَا مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ ، آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ ، وَنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ . وَاجْعَلْهُنَّ مِنْ آخِرِ كَلَامِكَ ، فَإِنْ مِتَّ مِنْ لَيْلَتِكَ ، مِتَّ وَأَنْتَ عَلَى الْفِطْرَةِ .

قَالَ : فَرَدَدْتُهُنَّ لِأَسْتَذْكِرَهُنَّ فَقُلْتُ : آمَنْتُ بِرَسُولِكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ . قَالَ : « قُلْ : آمَنْتُ بِنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ » .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ — يَعْنِي ابْنَ إِدْرِيسَ — قَالَ : سَمِعْتُ حُصَيْنًا عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ ، عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِهَذَا الْحَدِيثِ . غَيْرَ أَنَّ مَنْصُورًا أَتَمَّ حَدِيثًا . وَزَادَ فِي حَدِيثِ حُصَيْنٍ : « وَإِنْ أَصْبَحَ أَصَابَ خَيْرًا » .

٥٧ — (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَأَبُو دَاوُدَ ، قَالَا : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ عُبَيْدَةَ يُحَدِّثُ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ رَجُلًا — إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ مِنَ اللَّيْلِ — أَنْ يَقُولَ : « اللَّهُمَّ ، أَسْلَمْتُ نَفْسِي إِلَيْكَ ، وَوَجَّهْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ ، وَالْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ ، وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ ، رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ ، لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنْجَا مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ ، آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ ، وَبِرَسُولِكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ ، فَإِنْ مَاتَ مَاتَ عَلَى الْفِطْرَةِ » وَلَمْ يَذْكُرِ ابْنُ بَشَّارٍ فِي حَدِيثِهِ : مِنَ اللَّيْلِ .

٥٨ — (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ ، عَنْ أَبِي إِسْحَقَ ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِرَجُلٍ : « يَا فُلَانُ ، إِذَا أُوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ »

وقوله : « رغبة ورهبة » : أى طمعاً فى ثوابك ، وخوفاً من عقابك .

وقوله : « اللهم لك أسلمت نفسي . فإنك إن مت من ليلتك مت وأنت على الفطرة » : الفطرة : الإسلام ، والمراد هنا به وإن كان لم يزل مسلماً فيما قيل ، نحو ما روى عن ابن عباس : « لا تنامن إلا على وضوء ، فإن الأرواح تبعث على ما قبضت عليه » ، ويكون معنى « مت على الفطرة » : أى على الإسلام ، نحو ما جاء فى الحديث : « من كان آخر كلامه : لا إله إلا الله ، دخل الجنة »^(١) بدليل قوله : فى [هذا] (٢) الحديث : « واجعلهن من آخر كلامك » .

(١) أخرجه الحاكم فى المستدرک عن معاذ — رضى الله عنه — مرفوعاً ٣/٣٥١ ، وصححه ، وأقره الذهبى فى التلخيص .

بِمِثْلِ حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : « وَبَنِيكَ الَّذِي أُرْسَلْتَ ، فَإِنْ مِتَّ مِنْ لَيْلَتِكَ ، مِتَّ عَلَى الْفِطْرَةِ ، وَإِنْ أَصْبَحْتَ أَصَبْتَ خَيْرًا » .

(...) حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ يَقُولُ : أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا . بِمِثْلِهِ . وَلَمْ يَذْكُرْ : « وَإِنْ أَصْبَحْتَ أَصَبْتَ خَيْرًا » .

٥٩ — (٢٧١١) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ مُعَاذٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي السَّفَرِ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي مُوسَى ، عَنِ الْبَرَاءِ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ قَالَ : « اللَّهُمَّ ، بِاسْمِكَ أَحْيَا ، وَبِاسْمِكَ أَمُوتُ » . وَإِذَا اسْتَيْقَظَ قَالَ : « الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا ، وَإِلَيْهِ النُّشُورُ » .

وقوله : « وإن أصبحت أصبت خيراً » أى : أخذت من الأجر بنصيب وافر ، وحصلت من العمل الصالح والخير ذخراً غير ناقص .

وقوله : فرددتهم لأستذكركم ، فقلت : آمنت برسولك الذى أرسلت ، فقال : « قل : آمنت بنبيك الذى أرسلت » : فيه العرض على العالم ما علمه ولقنه ، واستذكرك ما سمعه ورواه .

قال الإمام : يحتمل أن يكون أراد — عليه السلام — أن يقول ما علمه من غير تغيير وإن كان المعنى لا يختلف فى المقصود ، ولعله ﷺ أوحى إليه بهذا اللفظ فاتبع ما أوحى إليه به ؛ لأنه لا يغير ما أوحى إليه به ، لاسيما والموعود به على هذه الدعوات أمر لا يوجهه العقل وإنما يعرف بالسمع ، فينبغى أن يتبع السمع به على ما وقع . على أن قوله : « ورسولك الذى أرسلت » لا يفيد من جهة لفظه إلا معنى واحداً وهو الرسالة ، وقوله : « ونبيك الذى أرسلت » / يفيد من جهة نطقه النبوة والرسالة . وقد يكون نبى ليس برسول . واعتمد على ما قلناه من اتباع اللفظ المسموع من الشرع ، وإنما ذكرنا هذا الفرق ليشير إلى معنى ما يفرق فيه اللفظان .

قال القاضى : وقيل : بل خص هذا اللفظ ليشعر أن المراد به محمد ﷺ ؛ إذ (١) قوله : « ورسولك الذى أرسلت » يعم جبريل وغيره ؛ إذ ليس بنبى ، وليس ما قال بالبين . وفيه حجة لمن لا يجيز الحديث بالمعنى إلا باللفظ ، وقد تقدم الكلام فيه .

٦٠ - (٢٧١٢) حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ الْعَمِيُّ وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ نَافِعٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ خَالِدٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّهُ أَمَرَ رَجُلًا - إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ - قَالَ : « اللَّهُمَّ ، خَلِّفْتَ نَفْسِي وَأَنْتَ تَوَفَّاهَا ، لَكَ مَمَاتُهَا وَمَحْيَاهَا ، إِنْ أَحْيَيْتَهَا فَاحْفَظْهَا ، وَإِنْ أَمَتَهَا فَاغْفِرْ لَهَا . اللَّهُمَّ ، إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَافِيَةَ » فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ : أَسَمِعْتَ هَذَا مِنْ عُمَرَ ؟ فَقَالَ : مِنْ خَيْرٍ مِنْ عُمَرَ ، مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

قَالَ ابْنُ نَافِعٍ فِي رِوَايَتِهِ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ . وَلَمْ يَذْكُرْ : سَمِعْتُ .

٦١ - (٢٧١٣) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ سُهَيْلٍ ، قَالَ : كَانَ أَبُو صَالِحٍ يَأْمُرُنَا - إِذَا أَرَادَ أَحَدُنَا أَنْ يَنَامَ - أَنْ يَضْطَجِعَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ ، ثُمَّ يَقُولُ : « اللَّهُمَّ ، رَبَّ السَّمَوَاتِ وَرَبَّ الْأَرْضِ وَرَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ، رَبَّنَا وَرَبَّ كُلِّ شَيْءٍ ، فَالِقَ الْحَبِّ وَالنَّوَى ، وَمُنْزِلَ التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْفُرْقَانِ ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ كُلِّ شَيْءٍ أَنْتَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهِ . اللَّهُمَّ ، أَنْتَ الْأَوَّلُ فَلَيْسَ قَبْلَكَ شَيْءٌ ، وَأَنْتَ الْآخِرُ فَلَيْسَ بَعْدَكَ شَيْءٌ ، وَأَنْتَ الظَّاهِرُ فَلَيْسَ فَوْقَكَ شَيْءٌ ، وَأَنْتَ الْبَاطِنُ فَلَيْسَ دُونَكَ شَيْءٌ ، أَفْضِلْ عَنَّا الدِّينَ وَأَغْنِنَا مِنَ الْفَقْرِ » . وَكَانَ يَرَوِي ذَلِكَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

٦٢ - (...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْحَمِيدُ بْنُ بَيَانَ الْوَاسِطِيُّ ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ - يَعْنِي الطَّحَّانَ - عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُنَا - إِذَا أَخَذْنَا مَضْجَعَنَا - أَنْ نَقُولَ . بِمِثْلِ حَدِيثِ جَرِيرٍ . وَقَالَ : « مِنْ شَرِّ كُلِّ دَابَّةٍ أَنْتَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهَا » .

وقوله : « أَسَمِعْتَ هَذَا مِنْ عُمَرَ ؟ قَالَ : سَمِعْتُهُ مِنْ خَيْرٍ مِنْ عُمَرَ ، رَسُولُ اللَّهِ ﷺ » هنا (١) عند السمرقندي : « أَسَمِعْتَ هَذَا مِنْ ابْنِ عُمَرَ ؟ » ، وهو وهم ، لأن قائل هذا الكلام بنفسه هو ابن عمر .

وقوله : « بِاسْمِكَ أَحْيَا ، وَبِاسْمِكَ أَمُوت » : ومعناه : يحتمل أنه يريد : بذكر اسمك أحيا ما حييت ، وعليه أَمُوت ويحتمل أن يريد : بك أحيا ، أى أنت تحييني ، وأنت تميتني . والاسم هنا هو المسمى ، كما قال في الحديث الآخر .

٦٣ - (...) وحدثنا أبو كريب، محمد بن العلاء، حدثنا أبو أسامة. ح وحدثنا أبو بكر ابن أبي شيبة وأبو كريب، قالوا: حدثنا ابن أبي عبيدة، حدثنا أبي، كلاهما عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: أتت فاطمة النبي ﷺ تسأله خادماً. فقال لها: «قولي: اللهم، رب السموات السبع» بمثل حديث سهيل عن أبيه.

٦٤ - (٢٧١٤) وحدثنا إسحق بن موسى الأنصاري، حدثنا أنس بن عياض، حدثنا عبيد الله، حدثني سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة؛ أن رسول الله ﷺ قال: «إذا أوى أحدكم إلى فراشه، فليأخذ داخله إزاره، فلينفذ بها فراشه، وليسم الله، فإنه لا يعلم ما خلفه بعده على فراشه، فإذا أراد أن يضطجع فليضطجع على شقه الأيمن، وليقل: سبحانك اللهم، ربّي بك وضعت جنّي، وبك أرفعه، إن أمسكت نفسي فاغفر لها، وإن أرسلتها فاحفظها بما تحفظ به عبادك الصالحين».

(...) وحدثنا أبو كريب، حدثنا عبدة عن عبيد الله بن عمر، بهذا الإسناد. وقال: «ثم ليقل: باسمك ربّي وضعت جنّي، فإن أحييت نفسي فارحمها».

٦٤ - (٢٧١٥) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا يزيد بن هرون، عن حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس؛ أن رسول الله ﷺ كان إذا أوى إلى فراشه قال: «الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا، وكفانا وآوانا، فكم ممن لا كافي له ولا مؤوى».

وقوله: «أوى إلى فراشه». أي انضم إليه، يقال بالمد والقصر. وقوله: «آوانا» ممدود، وقد ذكر فيه القصر أيضاً، وقد يكون معنى «آوانا»: أي رحماً. وقال في الحديث الآخر: «حتى ناوى له» أي نرحمه [ونرق] (١) له.

وقوله: «فكم ممن لا مؤوى له»: أي لا راحم ولا عاطف عليه، أو يكون معناه على الوجه الأول: لا موطن له ولا مسكن يأوى إليه ويسكن إياه، وهو ضائع الأمر.

وقوله: «اللهم أنت خلقت نفسي وأنت تتوفها، لك ممانتها ومحياها»: أي إن الكل منك وبقدرتك.

وقوله : « الحمد لله الذى أحيانا بعد ما أماتنا وإليه النشور » : يريد بالموت هنا : النوم . وأصل الموت فى كلام العرب : السكون ، فنه — عليه السلام — بإعادة اليقظة بعد النوم على إثبات البعث بعد الموت . والنشور مصدر ، أنشر الله الميت : إذا أحياه .

وحكمة الدعاء إذا أراد أن ينام — قدمناه — ليكون ذكر الله آخر كلامه ، وفائدته إذا أصبح ليكون أول عمله تجديد الإيمان بالله وذكره ، والاعتراف بأنّ الأمور كلها له ويده ، ويفتح يومه بالكلام الطيب .

وقوله : « فليأخذ داخله إزاره فلينفض بها فراشه » : [أى] ^(١) طرف إزاره .

وقوله : « فإنه لا يدرى ما خلفه بعده على فراشه » أى صار عليه بعد قيامه عنه من الهوام ، وما لعله يؤذيه ، وكل من صار فى شىء بعد أمر فقد خلفه .

(١٨) باب التعوذ من شر ما عمل ، ومن شر ما لم يعمل

٦٥ — (٢٧١٦) حدثنا يحيى بن يحيى وإسحق بن إبراهيم — وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى — قَالَا : أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ هِلَالٍ ، عَنْ فَرُوقَةَ بْنِ نَوْفَلٍ الْأَشْجَعِيِّ ، قَالَ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَمَّا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُو بِهِ . قَالَتْ : كَانَ يَقُولُ : « اللَّهُمَّ ، إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا عَمِلْتُ ، وَمِنْ شَرِّ مَا لَمْ أَعْمَلْ » .

(...) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب ، قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ ، عَنْ حُصَيْنٍ ، عَنْ هِلَالٍ ، عَنْ فَرُوقَةَ بْنِ نَوْفَلٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ دُعَاءٍ كَانَ يَدْعُو بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَتْ : كَانَ يَقُولُ : « اللَّهُمَّ ، إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا عَمِلْتُ ، وَشَرِّ مَا لَمْ أَعْمَلْ » .

(...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدَى . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنُ جَبَلَةَ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ — يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ — كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ حُصَيْنٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلُهُ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ : « وَمِنْ شَرِّ مَا لَمْ أَعْمَلْ » .

٦٦ — (...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي لُبَابَةَ عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ ، عَنْ فَرُوقَةَ بْنِ نَوْفَلٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ

وقوله : « أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا عَمِلْتُ ^(١) وَمَا لَمْ أَعْمَلْ » : أى من شر ما اكتسبته أو أتيت من عمل ، وأعوذ من شر ما عملت وما لم أعمل يقتضى شراً فى الدنيا ، أونسيته ^(٢) وإن لم أقصده أو فى الآخرة ، ويكون قصده بذلك تعليم أمته ما يدعون به ، ويجوز لهم الدعاء به وقد جاء فى بعض الروايات فى الكتاب فى حديث يحيى بن يحيى ، وليست فى روايتنا : « من شر ما عملت وشر ما لم أعلم » ، وهذا أيضاً له وجه بين . استعاذ من كل شر انتهى إليه علمه واطلع عليه أو لم يعلمه ، وهو أعم فى الدعاء . وقد يكون قوله : « من شر ما عملت » أى بما عملت فأنتيت وذكرته الآن ، كما قال فى الحديث الآخر : « ما أسررت وما أعلنت ، وما أنت أعلم به منى » .

(٢) فى ح : يسيبه .

(١) هكذا فى ز ، وفى ح : عملت .

يَقُولُ فِي دُعَائِهِ : « اللَّهُمَّ ، إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا عَمِلْتُ ، وَشَرِّ مَا لَمْ أَعْمَلْ » .

٦٧ — (٢٧١٧) حَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو أَبُو مَعْمَرٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ ، حَدَّثَنِي ابْنُ بُرَيْدَةَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ : « اللَّهُمَّ ، لَكَ أَسْلَمْتُ ، وَبِكَ آمَنْتُ ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ ، وَإِلَيْكَ أَنْبَتُ ، وَبِكَ خَاصَمْتُ . اللَّهُمَّ ، إِنِّي أَعُوذُ بِعِزَّتِكَ ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ ، أَنْ تُضِلَّنِي ، أَنْتَ الْحَيُّ الَّذِي لَا يَمُوتُ ، وَالْجَنُّ وَالْإِنْسُ يَمُوتُونَ » .

٦٨ — (٢٧١٨) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ — إِذَا كَانَ فِي سَفَرٍ وَكَسَحَرَ — يَقُولُ : « سَمِعَ سَامِعٌ بِحَمْدِ اللَّهِ وَحُسْنِ بِلَائِهِ عَلَيْنَا ، رَبَّنَا صَاحِبِنَا وَأَفْضَلُ عَلَيْنَا ، عَائِذًا بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ » .

٧٠ — (٢٧١٩) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَقَ ، عَنْ أَبِي بُرَيْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ كَانَ يَدْعُو بِهَذَا الدُّعَاءِ : « اللَّهُمَّ ، اغْفِرْ لِي خَطِيئَتِي وَجَهْلِي ، وَإِسْرَافِي فِي أَمْرِي ، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي . اللَّهُمَّ ، اغْفِرْ لِي جِدِّي وَهَزْلِي ، وَخَطِيئِي وَعَمْدِي ، وَكُلُّ ذَلِكَ عِنْدِي » .

وقوله : « كان إذا كان في سفر فأسحر » : أى قام في السحر وركب في السحر ، أو انتهى في سيره إلى السحر ، وهو آخر الليل .

وقوله : « يقول : سمع سامع بحمد الله وحسن بلائه علينا » أى بلغ من سمع قولى وقال مثله ، ودعا بمثل ما دعوت به ، تنبيها لهم على الذكر والدعاء فى ذلك الوقت . وضبطه الخطابى (١) : « سمع سامع » قال : ومعناه : شهد شاهد ، أى أستمع سامع وشهد شاهد بحمدنا ربنا على نعمه . وكذا ضبطه بعض رواة مسلم .

وقوله : « اغفر لى خطيئتي وجهلى ، وإسرافى [فى] (٢) أمرى ، وما أنت أعلم به منى . اللهم ، اغفر لى جدى وهزلى وخطيئى وعمدى ، وكل ذلك عندى » الحديث : اعترافاً منه — عليه السلام — وتواضعاً لربه واستكانة وعبادة بالدعاء ، وشكراً لربه ، وقد علم

(١) انظر : معالم السنن ، ك الادب ، ب ما يقول إذا أصبح ، برقم (٤٩٢٢) .

(٢) ساقطة من ز ، والمثبت من ح .

اللَّهُمَّ، اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، أَنْتَ الْمُقَدِّمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ، وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ» .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الصَّبَّاحِ الْمِسْمَعِيُّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ .

٧١ — (٢٧٢٠) حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ دِينَارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو قَطَنٍ، عَمْرُو بْنُ الْهَيْثَمِ الْقُطَيْعِيُّ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ الْمَاجَشُونِ، عَنْ قُدَامَةَ بْنِ مُوسَى، عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ، أَصْلَحْ لِي دِينِي

أنه مغفور له ما تقدم وما تأخر، ومثله قوله: «اغفر لي ما قدمت وما أخرت». وقيل: يحتمل على ما كان منه على سهو وغفلة، وقد يحتمل: ما تقدم وأخر مما مضى، ويحتمل أن يريد بقوله: «خطئي وجهلي، وإسرافي» ما كان قبل النبوة، وقد يحتمل أن يقال فيه ما قيل في قوله تعالى: ﴿لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾ (١)؛ أن المتقدم ذنب أبيه آدم، والمتأخر ذنوب أمته.

وقوله: «أنت المقدم وأنت المؤخر»: قيل: معناه: المنزل للأشياء منازلها، يقدم منها ما شاء من مخلوقاته ويؤخر، وقدم من شاء من عبادته بتوقيفه، وأخر من شاء بخذلانه.

وقوله: «لك أسلمت، وبك آمنت»: أي لك انقذت وأطعت، وبك صدقت. وظاهر هذا التفريق بين الإسلام والإيمان، وقد تقدم الكلام فيه في أول الكتاب.

وقوله: «وإليك أنبت»: أي تبت ورجعت بهمتي وطاعتي، وانصرفت عن الالتفات إلى غيرك وعن مخالفتك. والإنابة: الرجوع.

وقوله: «بك خاصمت»: / قيل: يحتمل من خاصمه فيه وحاكمه بلسان أو سيف، قال الله تعالى: ﴿وَجَادِلُوا بِالْبَاطِلِ لِيُدْحِضُوا بِهِ الْحَقَّ﴾ (٢) وقال: ﴿وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ (٣)، وما جاء في هذه الأدعية مما هو على سجع يحتمل به في إجازة السجع في الدعاء والذكر وأن ما كره منه ما جاء بتكلف وشغل بين بطله؛ لأن الشغل به يذهب الإخلاص والخشوع، ويلهى عن الضراعة وفراغ القلب، أو على ما يأتي من نوع سجع الكهان الذي ذمه — عليه السلام. وأما ما جاء من نمط كلامه السهل البليغ المستعذب الذي يلقى الطبع، فهو مستحسن غير مذموم، كقوله: «رب آت نفسي تقواها وزكها، وأنت خير من زكها، أنت وليها ومولاها».

الَّذِي هُوَ عَصْمَةٌ أَمْرِي ، وَأَصْلَحُ لِي دُنْيَايَ الَّتِي فِيهَا مَعَاشِي ، وَأَصْلَحُ لِي آخِرَتِي الَّتِي فِيهَا مَعَادِي ، وَاجْعَلْ الْحَيَاةَ زِيَادَةً لِي فِي كُلِّ خَيْرٍ ، وَاجْعَلْ الْمَوْتَ رَاحَةً لِي مِنْ كُلِّ شَرٍّ .

٧٢ — (٢٧٢١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ : « اللَّهُمَّ ، إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى وَالتَّقَى ، وَالْعَفَاةَ وَالْغِنَى » .

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَقَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . غَيْرَ أَنَّ ابْنَ الْمُثَنَّى قَالَ فِي رِوَايَتِهِ : « وَالْعَفَّةَ » .

٧٣ — (٢٧٢٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنُ نُمَيْرٍ — وَاللَّفْظُ لَابْنِ نُمَيْرٍ — قَالَ إِسْحَقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ ؛ وَعَنْ أَبِي عَثْمَانَ النَّهْدِيِّ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ ، قَالَ : لَا أَقُولُ لَكُمْ إِلَّا كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : كَانَ يَقُولُ : « اللَّهُمَّ ، إِنِّي

وقوله : « أعوذ بك من علم لا ينفع ، وقلب لا يخشع ، ونفس لا تشبع » وقوله : « لا إله إلا الله ، أعز جنده ، ونصر عبده ، وغلب الأحزاب وحده ، فلا شيء بعده » . ومعنى قوله : « نفس لا تشبع » : استعانة من الطمع والحرص على الدنيا ، وتعليق (١) النفس بالآمال منها .

وقوله : « أنت الأول فليس قبلك شيء ، وأنت الآخر فليس بعدك شيء » : هذا تفسير معنى قوله تعالى : ﴿ هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ ﴾ (٢) .

وقوله : « [وأنت] (٣) الظاهر فليس فوقك شيء ، و [أنت] (٤) الباطن فليس دونك شيء » : هذا تفسير أن معنى قوله : « الظاهر » أنه من العلو أو الغلبة والقدرة ، قال الله تعالى : ﴿ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ ﴾ (٥) . وقيل : معناه : الظاهر بالحجج والدلائل ، والباطن : المحتجب عن أبصار الخلق . وقيل : الظاهر والباطن : القاهر لما ظهر وبطن ، قال الله تعالى : ﴿ فَأَصْبَحُوا ظَاهِرِينَ ﴾ (٦) أى غالبين قاهرين . وقيل : الظاهر إخبار عن قدرته ، والباطن إخبار عن علمه وحكمته . وقيل : الظاهر لقوم فوجدوه ، والباطن عن آخرين فجحدوه .

(٢) الحديد : ٣ .

(٥) الفتح : ٢٨ .

(١) فى ح : وتعلق .

(٣، ٤) فى هامش ح .

(٦) الصف : ١٤ .

أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ وَالْكَسَلِ ، وَالْجُبْنِ وَالْبُخْلِ ، وَالْهَرَمِ وَعَذَابِ الْقَبْرِ . اللَّهُمَّ ، آتْ نَفْسِي تَقْوَاهَا ، وَزَكَّاهَا أَنْتَ خَيْرُ مَنْ زَكَّاهَا ، أَنْتَ وَلِيُّهَا وَمَوْلَاهَا . اللَّهُمَّ ، إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ ، وَمِنْ قَلْبٍ لَا يَخْشَعُ ، وَمِنْ نَفْسٍ لَا تَشْبَعُ ، وَمِنْ دَعْوَةٍ لَا يُسْتَجَابُ لَهَا .

٧٤ - (٢٧٢٣) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدُ بْنُ زِيَادٍ ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سُؤَيْدٍ النَّخَعِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ مَسْعُودٍ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَمْسَى قَالَ : « أَمْسَيْنَا وَأَمْسَى الْمُلْكُ لِلَّهِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ » .

قَالَ الْحَسَنُ : فَحَدَّثَنِي الزُّبَيْدُ أَنَّهُ حَفِظَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ فِي هَذَا : « لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ . اللَّهُمَّ ، أَسْأَلُكَ خَيْرَ هَذِهِ اللَّيْلَةِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ هَذِهِ اللَّيْلَةِ ، وَشَرِّ مَا بَعْدَهَا . اللَّهُمَّ ، إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ وَسُوءِ الْكِبَرِ . اللَّهُمَّ ، إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابٍ فِي النَّارِ وَعَذَابٍ فِي الْقَبْرِ » .

٧٥ - (...) حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سُؤَيْدٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَمْسَى قَالَ : « أَمْسَيْنَا وَأَمْسَى الْمُلْكُ لِلَّهِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ » . قَالَ : أَرَاهُ قَالَ فِيهِنَّ : « لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ . رَبِّ ، أَسْأَلُكَ خَيْرَ مَا فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ وَخَيْرَ مَا بَعْدَهَا ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ ، وَشَرِّ مَا بَعْدَهَا . رَبِّ ، أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ وَسُوءِ الْكِبَرِ . رَبِّ ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابٍ فِي النَّارِ

وقوله: « أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ (١) ، وسوء الكبر » . رويناه بالوجهين ، بسكون الباء بمعنى : التكبر والتعظيم (٢) عن الناس ، وبفتحتها بمعنى : الخرف والرد إلى أرذل العمر المذكور في الحديث الآخر (٣) ، وهو أظهر وأشبه بما قاربه ، وبفتح الباء ذكره الهروي (٤) ، وبالوجهين ذكره الخطابي ، وصوب الفتح ، ويعضده رواية النسائي ، « وسوء العمر » (٥) .

(٢) في ح : التعاضم .

(١) في ز : الحسد ، والمثبت من ح والمتن .

(٣) البخاري ، ك الدعوات ، ب التعوذ ٩٧ / ٨ .

(٤) لم أطلع عليه في كتابه غريب الحديث .

(٥) النسائي في المجتبى ، عن عمر - رضى الله عنه - ك الاستعاذة ، ب الاستعاذة من سوء العمر ٢٧٢ / ٨ .

وَعَذَابٍ فِي الْقَبْرِ . وَإِذَا أَصْبَحَ قَالَ ذَلِكَ أَيْضًا : « أَصْبَحْنَا وَأَصْبَحَ الْمَلِكُ لِلَّهِ » .

٧٦ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ ، عَنْ زَائِدَةَ ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سُوَيْدٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَمْسَى قَالَ : « أَمْسَيْنَا وَأَمْسَى الْمَلِكُ لِلَّهِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ » .. اللَّهُمَّ ، إِنِّي أَسْأَلُكَ خَيْرَ هَذِهِ اللَّيْلَةِ وَخَيْرَ مَا فِيهَا ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا وَشَرِّ مَا فِيهَا . اللَّهُمَّ ، إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ وَالْهَرَمِ وَسُوءِ الْكِبَرِ ، وَفِتْنَةِ الدُّنْيَا وَعَذَابِ الْقَبْرِ » .

قَالَ الْحَسَنُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ : وَزَادَنِي فِيهِ زَيْدٌ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سُوَيْدٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ يَزِيدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، رَفَعَهُ ؛ أَنَّهُ قَالَ : « لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ » .

٧٧ - (٢٧٢٤) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ : « لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ ، أَعَزَّ جُنْدُهُ ، وَنَصَرَ عَبْدُهُ ، وَغَلَبَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ ، فَلَا شَيْءَ بَعْدَهُ » .

٧٨ - (٢٧٢٥) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ ، حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ قَالَ : سَمِعْتُ عَاصِمَ بْنَ كُلَيْبٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ عَلِيٍّ ، قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « قُلِ : اللَّهُمَّ ، اهْدِنِي وَسِدِّدْنِي ، وَادْكُرْ : بِالْهُدَى هِدَايَتِكَ الطَّرِيقَ ، وَالسَّدَادَ سَدَادَ السَّهْمِ » .

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ — يَعْنِي ابْنَ إِدْرِيسَ — أَخْبَرَنَا عَاصِمُ بْنُ كُلَيْبٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « قُلِ : اللَّهُمَّ ، إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى وَالسَّدَادَ » . ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِهِ .

وقوله : « قل : اللهم ، اهْدني وسددني ، وادكر بالهدى هدايتك الطريق ، والسداد سداد السهم » وسداد السهم : بالفتح وهو تقويمه في الرمي للغرض . ومعنى «سددني» : أى وفقني ، والسداد : الوفق الذى لا يعاب ، والقصد يقال فيه السداد أيضا وقوله : « اذكر بالهدى هدايتك الطريق » ليتذكر بمعناه ما عرف استعماله من (١) معانى هذه الألفاظ فيتمثلها

فى حاله ، وأن السهم لا يستقيم الرمى به حتى يسدد ويستقيم . «وهادى الطريق» كذلك ،
/ لا يزيغ يمينا ولا شمالا ؛ فلذلك يجب أن يكون عمله فى الاستقامة والتحفظ عن ذلك ٧٧/ب
الزيغ عن السنة ، وليتذكر بتلك الألفاظ لئلا ينساها .

وقوله : « ربنا صاحبنا وأفضل علينا » (١) : أى احفظنا واكفنا ما يضرنا ، وهو
معنى حقيقة الصحبة ، كما يقال : الله معك .

وقوله : « عائذاً بالله من النار » (٢) انتصب على الحال .

(١٩) باب التسييح أول النهار وعند النوم

٧٩ — (٢٧٢٦) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَمَرُو النَّاقِدُ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ — وَاللَّفْظُ لِأَبْنِ أَبِي عُمَرَ — قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ — مَوْلَى آلِ طَلْحَةَ — عَنْ كُرَيْبٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ جُوَيْرِيَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ مِنْ عِنْدِهَا بِكُرَّةٍ حِينَ صَلَّى الصُّبْحَ ، وَهِيَ فِي مَسْجِدِهَا ، ثُمَّ رَجَعَ بَعْدَ أَنْ أَضْحَى ، وَهِيَ جَالِسَةٌ . فَقَالَ : « مَا زِلْتُ عَلَى الْحَالِ الَّتِي فَارَقْتُكَ عَلَيْهَا ؟ » . قَالَتْ : نَعَمْ . قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « لَقَدْ قُلْتَ بَعْدَكَ أَرْبَعَ كَلِمَاتٍ ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، لَوْ وَزَنْتَ بِمَا قُلْتَ مُنْذُ الْيَوْمِ لَوَزَنْتَهُنَّ : سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ ، عَدَدَ خَلْقِهِ وَرِضَا نَفْسِهِ ، وَزِنَةَ عَرْشِهِ ، وَمِدَادَ كَلِمَاتِهِ » .

وقوله : « سبحان الله وبحمده » إلى قوله : « ومداد كلماته » بكسر الميم ، قيل : مثلها ومقدارها وعددها . وقيل : معناه : مددها والمداد مصدر كالمدد ، أى الطول والكثرة ، وهو هنا مجاز ؛ إذ كلمات الله لا يأخذها قدر يقدر ، ولا زمان ، وإنما المقصود بهذا المبالغة فى الكثرة لأنه ذكر أولا ما يأخذه العدد الكثير من عدد الخلق وزنة العرش ، ثم عدل إلى ما هو أكثر من ذلك فعبر عنه بهذا ، أى ما لا يحصى عدد كما لا يحصى كلمات الله ، وهذا مثل قوله : ﴿ قُلْ لَوْ كَانَ الْبَحْرُ مِدَادًا لِكَلِمَاتِ رَبِّي لَنَفِدَ الْبَحْرُ قَبْلَ أَنْ تَنْفَدَ كَلِمَاتُ رَبِّي وَلَوْ جِئْنَا بِمِثْلِهِ مَدَدًا ﴾ (١) قيل : كلماته هنا : علمه . وقيل : كلامه .

وقوله : « وزكها أنت خير من زكاها » : أى طهرها . « وخير » هنا ليست للمفاضلة ، لكن لإثبات أنه لا مزكى لها سواه ، كما قال بعد : « أنت وليها ومولاها » .

وقوله لفاطمة حين أتته تسأله خادماً ، وتشتكى ما تلقى من الرحاء ، وتشفعها بعائشة فى ذلك ، وقول النبي ﷺ : « ألا أدلكما على ما هو لكما خير من ذلك ، تسبحين ثلاثاً وثلاثين ، وتحمدين ثلاثاً وثلاثين ، وتكبرين أربعاً وثلاثين ، إذا أخذت مضجعتك » : ظاهره أن النبي أعلمهم أن عمل الآخرة على كل حال أفضل من أمور الدنيا ، وهذا ما لا شك فيه ، وإنما قصد النبي [هذا] (٢) لما لم يمكنه الخادم التى سألت ، كما قال فى الحديث الآخر : « ما ألفتته عندنا » ، ثم علمهما إذا فاتهما ما طلباه ذكرًا يحصل لهما به أجر أفضل مما سألاه وهذا معنى الحديث .

ولا وجه لمن استدل به على أن الفقر أفضل لأن النبي إنما عدل لهما عن الخادم إلى

(...) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبَةَ وأبو كُرَيْبٍ وإِسْحَاقُ ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ بَشْرٍ ، عَنْ مِسْعَرٍ ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي رِشْدِينَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ جُوَيْرِيَةَ قَالَتْ : مَرَّ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ صَلَّى صَلَاةَ الْغَدَاةِ أَوْ بَعْدَ مَا صَلَّى الْغَدَاةَ . فَذَكَرَ نَحْوَهُ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : « سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ خَلْقِهِ ، سُبْحَانَ اللَّهِ رِضَا نَفْسِهِ ، سُبْحَانَ اللَّهِ زِنَةَ عَرْشِهِ ، سُبْحَانَ اللَّهِ مِدَادَ كَلِمَاتِهِ » .

٨٠ — (٢٧٢٧) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ — وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى — قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ الْحَكَمِ ، قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَى ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ ؛ أَنَّ فَاطِمَةَ اشْتَكَتْ مَا تَلْقَى مِنَ الرَّحَى فِي يَدِهَا ، وَآتَى النَّبِيُّ ﷺ سَبِيَّ ، فَانْطَلَقَتْ فَلَمْ تَجِدْهُ ، وَلَقِيَتْ عَائِشَةَ ، فَأَخْبَرَتْهَا . فَلَمَّا جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ عَائِشَةُ بِمَجِيءِ فَاطِمَةَ إِلَيْهَا . فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْنَا ، وَقَدْ أَخَذْنَا مَضَاجِعَنَا ، فَذَهَبْنَا نَقُومُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « عَلَى مَكَانِكُمْ » ، فَقَعَدَ بَيْنَنَا حَتَّى وَجَدْتُ بُرْدَ قَدَمِهِ عَلَى صَدْرِي . ثُمَّ قَالَ :

الذكر ، ومنعهما الخادم ، فاختار لهما ما هو أفضل ، فقد قلنا : العلة لمنعهما أنه لم يجدها عنده . وفيه ما كانوا عليه أول الإسلام من شطف العيش ، وقلة ذات اليد وفيه خدمة المرأة زوجها وأمر بيتها .

وقد اختلف أئمتنا فيما على الزوجة من ذلك . فقليل : لا يلزمها من ذلك شيء غير التمكين من نفسها ، كانت غنية أو دنيئة ^(١) حكاه ابن خويزمنداد ^(٢) من أصحابنا . وقيل : ليس ذلك على الغنية والشريفة ، ويلزم الدنية أو زوجة المعسر من ذلك ما كان في البيت من كنس ، أو فرش وطبخ قدر ، وشبهه هو الذي في كتاب ابن حبيب ^(٣) وغيره .

(١) في ح : فقيرة .

(٢) هو أبو بكر وأبو عبد الله محمد بن أحمد بن عبد الله بن خويزمنداد الإمام العالم ، المتكلم الأصولي تفقه على الأبهري ويروى عن أبي داسة وأبي الحسن التمار وأبي الحسن المصيصي ، وأبي إسحاق التجيبى وأبى العباس الأصم . وألف كتاباً كبيراً في الخلاف وكتاباً في أصول الفقه وآخر في أحكام القرآن ، وكان عنده شواذ عن مالك واختيارات ، وكان يجانب الكلام وينافر أهله . انظر : شجرة النور ١٠٣/١ برقم (٢٥٦) ، ترتيب المدارك ٦٠٦/٤ ، الديباج المذهب ٢٢٩/٢ .

(٣) هو أبو مروان عبد الملك بن حبيب السلمى القرطبي البصري ، الفقيه الأديب العالم الثقة ، الإمام المتقن في الحديث والفقه واللغة والنحو ، انتهت إليه رئاسة الأندلس بعد يحيى بن يحيى . ألف كتباً كثيرة في الفقه والأدب والتاريخ ، منها الواضحة في الفقه والسنن لم يؤلف مثله ، ولعله هو المقصود هنا مات — رحمه الله — في ذى الحجة ٢٣٨ هـ . انظر : شجرة النور ٧٥/١ ، الديباج ٨/٢ .

«أَلَا أَعْلَمُكُمْ خَيْرًا مِمَّا سَأَلْتُمَا ؟ إِذَا أَخَذْتُمَا مَضَاجِعَكُمْ ، أَنْ تُكَبِّرَا اللَّهَ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ ، وَتُسَبِّحَاهُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَتَحْمِدَاهُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ مِنْ خَادِمٍ .»

(...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدثنا وكيع . ح وحدثنا عبيد الله بن معاذ ، حدثنا أبي . ح وحدثنا ابن المثنى ، حدثنا ابن أبي عدي ، كلهم عن شعبة ، بهذا الإسناد . وفي حديث معاذ : « أَخَذْتُمَا مَضَاجِعَكُمْ مِنَ اللَّيْلِ » .

(...) وحدثني زهير بن حرب ، حدثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ ، عَنْ مُجَاهِدَ ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ . ح وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير وعبيد بن يعيش ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ ، عَنْ عَطَاءَ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ ، عَنْ مُجَاهِدَ ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ عَلِيٍّ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ . بِنَحْوِ حَدِيثِ الْحَكَمِ عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى . وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ : قَالَ عَلِيٌّ : مَا تَرَكْتُهُ مُنْذُ سَمِعْتُهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ . قِيلَ لَهُ : وَلَا لَيْلَةَ صَفِينٍ ؟ قَالَ : وَلَا لَيْلَةَ صَفِينٍ .

وفي حديث عطاء عن مجاهد ، عَنْ أَبِي لَيْلَى ، قَالَ : قُلْتُ لَهُ : وَلَا لَيْلَةَ صَفِينٍ ؟

٨١ — (٢٧٢٨) حدثني أمية بن بسطام العيشي ، حدثنا يزيد — يعني ابن زريع — حدثنا روح — وهو ابن القاسم — عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ فَاطِمَةَ أَتَتْ

وقيل : ذلك على جميعهم . فعلى الأذنياء ما تقدم ، وعلى الأشراف من ذلك الأمر بمصلحة بيتها والنظر له برأيها .

وقوله : « ما ألفيته عندنا » : أى لم تجديه .

وقول على : [ما] (١) تركتها ولا ليلة صفين : يعنى لعظيم الشغل تلك الليلة بالحرب التى كانت بينه وبين أهل الشام فى ذلك الموضع (٢) . وفيه أن الأذكار عند النوم قد جاءت

(١) ساقطة من ز ، والمثبت من ح .

(٢) قال الباقوت : هو موضع بقرب الرقة ، على شاطئ الفرات من الجانب الغربى ، بين الرقة وبالس وكانت هناك وقعة صفين بين على ومعاوية سنة ٣٧هـ بدأت بغرة صفر واستمرت مائة يوم وعشرة أيام وصارت فيها تسعون وقعة ، وقتل فى الحرب بينهما سبعون ألفا . منهم من أصحاب على خمسة وعشرون ألفا ، ومن أصحاب معاوية أربعون ألفا . انظر : معجم البلدان ٣ / ٤١٤ .

أقول : ولعل المراد بليلة صفين ههنا هى الليلة العاشرة من هذا الشهر — صفر — وهى ليلة الجمعة ، قد استمر فيها القتال ، واستمر بين الفريقين حتى صباح الجمعة ، فسميت بليلة الهيرير يشبهونها بليلة القادسية . انظر : الخلفاء الراشدين للنجار ٤٢٤ .

النَّبِيُّ ﷺ تَسْأَلُهُ خَادِمًا ، وَشَكَتَ الْعَمَلَ . فَقَالَ : « مَا أَلْفَيْتِيهِ عِنْدَنَا » . قَالَ : « أَلَا أُدُلُّكَ عَلَى مَا هُوَ خَيْرٌ لَكَ مِنْ خَادِمٍ ؟ تُسَبِّحِينَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَتَحْمَدِينَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَتُكَبِّرِينَ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ ، حِينَ تَأْخُذِينَ مَضْجَعَكَ » .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ ، حَدَّثَنَا حَبَّانُ ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ ، حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ ،

بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

عن النبي - عليه السلام - فيها أحاديث مختلفة ، وذلك بحسب أحواله - عليه السلام - واختلاف الأوقات ، فيخص كل حالة ووقت بما يطابقه من الدعاء ، وكذلك يختلف أحوال الداعين ، وأنه ليس فيها شيء معين وفي كل فضل ، وقد يدل اختلافها على الإشعار بأنها ندب غير واجبة ، وأن العبد موسع في قول ما شاء من ذلك .

(٢٠) باب استحباب الدعاء عند صياح الديك

٨٢ - (٢٧٢٩) حدثني قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ ، عَنْ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « إِذَا سَمِعْتُمْ صِيَاحَ الدِّيَكَةِ ، فَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ ، فَإِنَّهَا رَأَتْ مَلَكًا . وَإِذَا سَمِعْتُمْ نَهْيَ الْحِمَارِ ، فَتَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ ، فَإِنَّهَا رَأَتْ شَيْطَانًا » .

وقوله : « إذا سمعتم صياح الديكة فاسألوا الله من فضله ، فإنها رأت ملكا » وذلك - والله أعلم - لتأمين الملائكة على دعاء بني آدم ، واستغفارهم له فرحا ببركة ذلك ، وحسن عون الملك به ، إذا دعا بحضرته بالتأمين والاستغفار له ، وإشهادة له بالتضرع إلى الله والإخلاص .

وقوله : « أسألك الهدى والتقى والعفاف والغنى » (١) ويروى : « والعفة » ، والعفاف : هو التنزه عما لا يباح والكف عنه ، والغنى : هو غنى النفس والاستغناء عما فى أيدي الناس .

(١) حديث رقم (٧٢) من هذا الكتاب .

(٢١) باب دعاء الكرب

٨٣ - (٢٧٣٠) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ - وَاللَّفْظُ لِأَبْنِ سَعِيدٍ - قَالُوا : حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ عِنْدَ الْكَرْبِ : « لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَظِيمُ الْحَلِيمُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَرَبُّ الْأَرْضِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ » .

(...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ هِشَامٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَحَدِيثُ مُعَاذِ بْنِ هِشَامٍ أَتَمُّ .

وقوله : « كان يقول عند الكرب : لا إله إلا الله العظيم الحليم [لا إله إلا الله] (١) رب العرش العظيم ، لا إله إلا هو رب السموات ورب الأرض ورب العرش الكريم » : قال الطبري : كان السلف يدعون بهذا الدعاء ، ويسمونه دعاء الكرب .
فإن قيل : فليس في هذا الدعاء إلا ذكر ؛ من تسييح (٢) وتهليل . قيل : يحتمل تسميته دعاء المعنيين .

أحدهما : أنَّ هذا الذكر به يستفتح الدعاء ، ثم يدعو من بعده ما شاء ، وقد جاء مثل هذا مفسراً كذلك في بعض الطرق : « ثم يدعو » .

والمعنى الثاني : قول ابن عيينة ، وقد سئل عن هذا ، فقال : أما علمت أنَّ الله يقول : « إذا شغل عبدي بثناؤه عليَّ عن مسألتني أعطيته أفضل ما أعطى السائلين » ، وقد قال أمية (٣) بن أبي الصلت :

إذا أثنى عليك المرء يوماً
كفاه من تعرضه الثناء

(١) سقط من ز ، والمثبت من ح . (٢) في ح : تعظيم .

(٣) هو أمية بن أبي الصلت بن أبي ربيعة بن عوف الثقفي من أهل الطائف وأشهر شعراء الجاهلية ، كان مطلعاً على الكتب القديمة فتزهد في الدنيا وتجرد عن ملذات الحياة وعبادة الأوثان وحيث أنه علم وعرف من الكتب القديمة ببعثة نبي آخر الزمان من العرب جعل يطمع في النبوة ، فلذلك لما بعث رسول الله ﷺ امتنع عن الإيمان به حسداً واستكباراً حتى قتل ابناً خال له ببدر فرثى قتلى بدر ، ومات بالطائف سنة ثلاث وقيل : خمس من الهجرة . انظر : كتاب الأغاني للأصفهاني ١٢٣/٤ - ١٣٦ ، جمهرة الأنساب لابن حزم ٢٥٧ ، معجم الشعراء للأيوبي ٦٧ .

(...) وحدثنا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ الْعَبْدِيُّ ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ؛ أَنَّ أَبَا الْعَالِيَةِ الرَّيَّاحِيَّ حَدَّثَهُمْ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو بِهِمْ ، وَيَقُولُهُنَّ عِنْدَ الْكَرْبِ . فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ مُعَاذِ بْنِ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ قَتَادَةَ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : « رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ » .

(...) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ ، حَدَّثَنَا بِهِزٌ ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا حَزَبَهُ أَمْرٌ ، قَالَ . فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ مُعَاذٍ عَنْ أَبِيهِ . وَزَادَ مَعَهُنَّ : « لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ » .

وقوله : « كان إذا حزبه أمر » : أى غلبه وألم به وشغله .

قال بعض المتكلمين على المعانى : هذه الفضائل التى جاءت فى هذه الأذكار إنما هى لأهل الشرف فى الدين والطهارة من الكبائر ، دون المصرين وغيرهم . وفيما قاله نظر ، والأحاديث عامة . ولو قال : لمن قالها معظما لربه مخلصا من قلبه ، نيته صادقة مطابقة لقوله ، كان أولى .

(٢٢) باب فضل سبحان الله وبحمده^(١)

٨٤ - (٢٧٣١) حدثنا زهير بن حرب ، حدثنا حيّان بن هلال ، حدثنا وهيب ، حدثنا سعيد الجريري ، عن أبي عبد الله الجسري ، عن ابن الصّامت ، عن أبي ذر ؛ أنّ رسول الله ﷺ سئل : أيّ الكلام أفضل ؟ قال : « ما اصطفى الله لملائكته أو لعباده : سبحان الله وبحمده » .

٨٥ - (...) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدثنا يحيى بن أبي بكير ، عن شعبة ، عن الجريري ، عن أبي عبد الله الجسري - من عنزة - عن عبد الله بن الصّامت ، عن أبي ذر ، قال : قال رسول الله ﷺ : « ألا أخبرك بأحبّ الكلام إلى الله ؟ » . قلت : يا رسول الله ، أخبرني بأحبّ الكلام إلى الله . فقال : « إنّ أحبّ الكلام إلى الله : سبحان الله وبحمده » .

(١) لم يعلق عليه في جميع النسخ .

(٢٣) باب فضل الدعاء للمسلمين بظهر الغيب

٨٦ — (٢٧٣٢) حدثني أَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ حَفْصِ الْوَكَيْعِيِّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ كَرِيزٍ ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يَدْعُو لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ ، إِلَّا قَالَ الْمَلَكُ : وَلَكَ بِمِثْلٍ » .

٨٧ — (...) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ سَرَوَانَ الْمُعَلَّمُ ، حَدَّثَنِي طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ كَرِيزٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أُمُّ الدَّرْدَاءِ ، قَالَتْ : حَدَّثَنِي سَيِّدِي ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « مَنْ دَعَا لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ ، قَالَ الْمَلَكُ الْمُوَكَّلُ بِهِ : آمِينَ ، وَلَكَ بِمِثْلٍ » .

٧٨/ب وقوله فى باب / من دعا لأخيه بظهر الغيب : حدثنا موسى بن سروان المعلم . كذا ضبطناه عن عامة شيوخنا بالسين المهملة ، ومن طريق الهوزنى عن ابن ماهان : ثروان بالثاء المثلثة . قال البخارى والحاكم أبو عبد الله وغيرهما : إنهما يقالان صحيحان . وقال بعضهم : يقال فيه : قروان أيضا ، ونسبه البخارى (١) [بأنه] (٢) عجلى . وقال الحاكم : موسى بن ثروان الأنصارى ، ويقال ابن سروان العجلى .
قوله : « لقد قلت بعدك أربع كلمات لو وزنت بما قلت منذ اليوم لوزنتهن » (٣) : أى عدتهن .

وقوله : « من دعا لأخيه بظهر الغيب ، [قال له [الملك] (٤) الموكل به : آمين ، ولك بمثل » فيه أن الداعى لأخيه بظهر الغيب [(٥) له من الأجر بمثل ما دعا به ؛ لأنه وإن دعا لغيره فقد عمل عملين صالحين : أحدهما : ذكر الله تعالى مخلصا له ، وفازعا إليه بلسانه وقلبه . والثانى : محبته الخير لأخيه المسلم ودعاؤه له ، وهو عمل خير لمسلم يؤجر عليه ، وقد نص فيه أنها مستجابة كما نص فى الحديث .

(١) البخارى فى التاريخ الكبير ٧/ ٢٨١ رقم (١١٩٢) .

(٢) حديث (٧٩) من هذا الكتاب .

(٣) فى هامش ح .

(٢) من ح .

(٤) من ح .

٨٨ — (٢٧٣٣) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ ابْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ صَفْوَانَ — وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَفْوَانَ — وَكَانَتْ تَحْتَهُ الدَّرْدَاءُ. قَالَ: قَدِمْتُ الشَّامَ، فَأَتَيْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ فِي مَنْزِلِهِ فَلَمْ أَجِدْهُ، وَوَجَدْتُ أُمَّ الدَّرْدَاءِ. فَقَالَتْ: أَتُرِيدُ الْحَجَّ الْعَامَ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ. قَالَتْ: فَادْعُ اللَّهَ لَنَا بِخَيْرٍ. فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «دَعْوَةُ الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ مُسْتَجَابَةٌ، عِنْدَ رَأْسِهِ مَلَكٌ مُوَكَّلٌ، كُلَّمَا دَعَا لِأَخِيهِ بِخَيْرٍ، قَالَ الْمَلَكُ الْمُوَكَّلُ بِهِ: آمِينَ، وَلَكَ بِمِثْلِ». (٢٧٣٢) قَالَ: فَخَرَجْتُ إِلَى السُّوقِ فَلَقِيتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ، فَقَالَ لِي مِثْلَ ذَلِكَ. يَرْوِيهِ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ.

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ. وَقَالَ: عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَفْوَانَ.

وقوله: «ولك بمثل»، وقد رويناه: «بمثل» أيضا بفتح الميم والياء أيضا، أى سواء، يقال: هو مثله ومثله بمعنى.

وقوله: «بظهر الغيب»: أى فى سر وبغير حضرته، كأنه من وراء معرفته ومعرفة الناس؛ لأنه دليل إخلاص الدعاء، كمثّل ما يجعل الإنسان وراء ظهره ويستتره عن أعين الناس.

وقول أم الدرداء: «حدثني سيدى أنه سمع رسول الله ﷺ» يعنى أبا الدرداء. فيه جواز دعوى المرأة زوجها سيدى، وتعظيم المرأة زوجها وتوقيره.

(٢٤) باب استحباب حمد الله تعالى بعد الأكل والشرب (١)

٨٩ — (٢٧٣٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ (وَاللَّفْظُ لَابْنِ نُمَيْرٍ) . قَالَا :
حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بَرْدَةَ ، عَنْ
أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ اللَّهَ لَيَرْضَى عَنِ الْعَبْدِ أَنْ يَأْكُلَ الْأَكْلَةَ
فَيَحْمَدَهُ عَلَيْهَا . أَوْ يَشْرِبَ الشَّرْبَةَ فَيَحْمَدَهُ عَلَيْهَا » .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْرَقُ . حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا ،
بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

(٢٥) باب بيان أنه يستجاب للداعي ما لم يعجل فيقول :

دعوت فلم يستجب لى

٩٠ - (٢٧٣٥) حدثنا يحيى بن يحيى ، قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِك ، عَنْ ابْنِ شَهَاب ، عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ - مَوْلَى ابْنِ أَزْهَرَ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « يُسْتَجَابُ لِأَحَدِكُمْ مَا لَمْ يَعْجَلْ ، فَيَقُولُ : قَدْ دَعَوْتُ فَلَا - أَوْ فَلَمْ - يُسْتَجَبْ لى » .

٩١ - (...) حدثنى عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ لَيْث ، حَدَّثَنِى أَبِي ، عَنْ جَدِّى ، حَدَّثَنِى عَقِيلُ بْنُ خَالِدٍ ، عَنْ ابْنِ شَهَاب ؛ أَنَّهُ قَالَ : حَدَّثَنِى أَبُو عُبَيْدٍ - مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ عَوْفٍ - وَكَانَ مِنَ الْقُرَاءِ وَأَهْلِ الْفَقْهِ - قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يُسْتَجَابُ لِأَحَدِكُمْ مَا لَمْ يَعْجَلْ ، فَيَقُولُ : قَدْ دَعَوْتُ رَبِّى فَلَمْ يُسْتَجَبْ لى » .

٩٢ - (...) حدثنى أَبُو الطَّاهِرِ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِى مُعَاوِيَةُ - وَهُوَ ابْنُ

قوله : « يستجاب للعبد ما لم يعجل ، فيقول : دعوت فلم يستجب لى » فسرهُ فى الحديث الآخر : « يقول : قد دعوت ودعوت فلم أر يستجاب لى ، فيستحسر عند ذلك ويدع الدعاء » ، قال الإمام : يقال : حسر (١) واستحسر : إذا أعيا . قال الله تعالى : ﴿ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ وَلَا يَسْتَحْسِرُونَ ﴾ (٢) أى لا ينقطعون عن العبادة .

قال القاضى : أولى التفسير لقوله : « فيحسر » هنا أى : يقطع الدعاء ، لا بمعنى أنه عيب عنه . وقال الباجى : يحتمل قوله : « يستجاب » الإخبار عن وقوع الإجابة ، والثانى : الإخبار عن جواز وقوعها .

فإذا كان بمعنى الوجوب فالإجابة تكون بأخذ ثلاثة أشياء : إما تعجيل ما سأل فيه ، وإما أن يكفر عنه به ، وإما أن يدخر على ما جاء فى الحديث (٣) ، فإذا قال : قد دعوت فلم يستجب لى ، بطل وجوب أحد هذه الثلاثة ، إذ عُرِى الدعاء من جميعها .

وإذا كان بمعنى الجواز لوقوع الإجابة فيمنع ذلك / قول الداعي : قد دعوت فلم ١/٧٩

(٢) الأنبياء : ١٩ .

(١) فى ز : حينئذ .

(٣) انظر : المستدرک ٤٩٣/١ بلفظ « ما من مسلم يدعو الله بدعوة ... » عن أبى سعيد .

صالح - عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ : « لَا يَزَالُ يُسْتَجَابُ لِلْعَبْدِ مَا لَمْ يَدْعُ بِإِثْمٍ أَوْ قَطِيعَةٍ رَحِمَ ، مَا لَمْ يَسْتَعْجَلْ » .
 قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا الِاسْتَعْجَالُ ؟ قَالَ : « يَقُولُ : قَدْ دَعَوْتُ ، وَقَدْ دَعَوْتُ ، فَلَمْ أَرِ
 يَسْتَجِبْ لِي ، فَيَسْتَحْسِرُ عِنْدَ ذَلِكَ ، وَيَدْعُ الدُّعَاءَ » .

يستجيب لى ؛ لأن ذلك من باب الفتور وضعف النفس والسخط .

قال القاضى : ما تقدم فى الحديث من أن معنى ذلك ترك الدعاء ، أبين وأحق بالتعويل . وقيل : معناه : أنه يسأم الدعاء وتركه فيكون كالمان بدعائه ، والمبخل لربه الكريم . وقيل : إنما ذلك إذا كان غرضه من الدعاء ما يريد فقط ، فإذا لم ينله ثقل عليه الدعاء ، بل يجب أن يكون أبداً فى دعائه باسم إظهار الحاجة والطاعة له وسمة العبودية .

(٢٦) باب أكثر أهل الجنة الفقراء ، وأكثر أهل النار النساء

وبيان الفتنة بالنساء

٩٣ - (٢٧٣٦) حدثنا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ ابْنِ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذِ الْعَنْبَرِيِّ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمَرُ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ ، كُلُّهُمْ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ ، فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، حَدَّثَنَا التَّيْمِيُّ ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « قُمْتُ عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ ، فَإِذَا عَامَةٌ مَن دَخَلَهَا الْمَسَاكِينُ ، وَإِذَا أَصْحَابُ الْجَدِّ مَحْبُوسُونَ ، إِلَّا أَصْحَابَ النَّارِ ، فَقَدْ أُمِرَ بِهِمْ إِلَى النَّارِ ، وَقُمْتُ عَلَى بَابِ النَّارِ ، فَإِذَا عَامَةٌ مَن دَخَلَهَا النِّسَاءُ » .

٩٤ - (٢٧٣٧) حدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي رَجَاءِ الْعُطَارْدِيِّ ، قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ : قَالَ مُحَمَّدٌ ﷺ : « اطلَّعتُ في الجنةِ فرَأيتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الْفُقَرَاءَ ، وَاطَّلَعْتُ في النَّارِ فرَأيتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ » .

(...) وحدثناه إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، أَخْبَرَنَا الثَّقَفِيُّ ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

(...) وحدثنا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَشْهَبِ ، حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اطلَّعَ في النَّارِ . فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ أَيُّوبَ .

(...) حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ ، سَمِعَ أَبَا رَجَاءٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ مِثْلَهُ .

وقوله : « أعوذ بك من زوال نعمتك ، وتحول عافيتك ، وفجأة نقمتك » : الفجأة : ما فاجأك بغتة بغير مقدمة .

وقوله : « وإذا أصحاب الجدد محبوسون » بفتح الجيم ، قال : أى أصحاب البخت والسعادة فى الدنيا ، ويحتمل أن المراد بذلك أصحاب الأمر والسلطنة من قوله : ﴿ وَأَنَّهُ تَعَالَى جَدُّ رَبِّنَا ﴾ (١) أى عظمته وسلطانه ومعنى « محبوسون » للحساب ، بدليل قوله : « إلا

٩٥ — (٢٧٣٨) حدثنا عبيد الله بن معاذ ، حدثنا أبي ، حدثنا شعبة ، عن أبي التياح ، قال : كَانَ لِمُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ امْرَأَتَانِ ، فَجَاءَ مِنْ عِنْدِ إِحْدَاهُمَا . فَقَالَتِ الْأُخْرَى : جِئْتُ مِنْ عِنْدِ فَلَانَةٍ ؟ فَقَالَ : جِئْتُ مِنْ عِنْدِ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، فَحَدَّثَنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِنْ أَقَلَّ سَاكِنِي الْجَنَّةِ النِّسَاءُ » .

(...) وحدثنا محمد بن الوليد بن عبد الحميد ، حدثنا محمد بن جعفر ، حدثنا شعبة ، عن أبي التياح . قَالَ : سَمِعْتُ مُطَرِّفًا يُحَدِّثُ ؛ أَنَّهُ كَانَتْ لَهُ امْرَأَتَانِ . بِمَعْنَى حَدِيثِ مُعَاذٍ .

٩٦ — (٢٧٣٩) حدثنا عبيد الله بن عبد الكريم ، أبو زرعة ، حدثنا ابن بكير ، حدثني يعقوب بن عبد الرحمن ، عن موسى بن عقبة ، عن عبد الله بن دينار ، عن عبد الله بن عمر ، قَالَ : كَانَ مِنْ دُعَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : « اللَّهُمَّ ، إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ زَوَالِ نِعْمَتِكَ ، وَتَحَوُّلِ عَافِيَتِكَ ، وَفُجَاءَةِ نِقْمَتِكَ ، وَجَمِيعِ سَخَطِكَ » .

٩٧ — (٢٧٤٠) حدثنا سعيد بن منصور ، حدثنا سفيان ومُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ ، عَنْ أَبِي عُمَانَ النَّهْدِيِّ ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا تَرَكْتُ بَعْدِي فِتْنَةً هِيَ أَضَرُّ عَلَى الرِّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ » .

٩٨ — (٢٧٤١) حدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري وسويد بن سعيد ومحمد بن عبد الأعلى ، جميعاً عن الْمُعْتَمَرِ . قَالَ ابْنُ مُعَاذٍ : حَدَّثَنَا الْمُعْتَمَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ : قَالَ أَبِي : حَدَّثَنَا أَبُو عُمَانَ ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ بْنِ حَارِثَةَ وَسَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ نُفَيْلٍ ؛ أَنَّهُمَا حَدَّثَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ : « مَا تَرَكْتُ بَعْدِي فِي النَّاسِ فِتْنَةً أَضَرَّ عَلَى الرِّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ » .

أصحاب النار فقد أمر بهم إلى النار » يعني : مَنْ استحق النار منهم بكفره أو معاصيه وبقي الآخر للمحاسبة ، أو حتى يسبقهم الفقراء ويدخلون الجنة قبلهم بأربعين خريفاً ، كما جاء في الحديث الآخر (١) .

(١) سيأتي في ك الزهد برقم (٣٧) .

(٢) سبق في ك الكسوف برقم (١٧) .

(...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وابن نمير، قالا : حدثنا أبو خالد الأحمر . ح
وحدثنا يحيى بن يحيى ، أخبرنا هشيم . ح وحدثنا إسحق بن إبراهيم ، أخبرنا جرير ،
كلهم عن سليمان التيمي ، بهذا الإسناد ، مثله .

٩٩ — (٢٧٤٢) حدثنا محمد بن المثنى ومحمد بن بشار قالا : حدثنا محمد بن
جعفر ، حدثنا شعبة ، عن أبي مسلمة ، قال : سمعت أبا نضرة يحدث عن أبي سعيد
الخدري ، عن النبي ﷺ قال : « إِنَّ الدُّنْيَا حُلْوَةٌ خَضِرَةٌ ، وَإِنَّ اللَّهَ مُسْتَخْلَفُكُمْ فِيهَا ،
فَيَنْظُرُ كَيْفَ تَعْمَلُونَ ، فَاتَّقُوا الدُّنْيَا ، وَاتَّقُوا النَّسَاءَ ، فَإِنَّ أَوَّلَ فِتْنَةٍ بَنَى إِسْرَائِيلَ كَانَتْ فِي
النِّسَاءِ » .

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ بَشَّارٍ : « لَيَنْظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ » .

وقوله : « ورأيت أكثر أهل النار النساء » وفي الحديث الآخر : « أقل ساكني الجنة
النساء » : قد بين العلة في حديث الكسوف (١) وقد ذكرناه هناك .

(٢٧) باب قصة أصحاب الغار الثلاثة ، والتوسل بصالح الأعمال

١٠٠ - (٢٧٤٣) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَقَ الْمُسَيَّبِيُّ ، حَدَّثَنِي أَنَسٌ - يَعْنِي ابْنَ عِيَّاضَ ، أَبَا ضَمْرَةَ - عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ : « بَيْنَمَا ثَلَاثَةٌ نَفَرَ يَتِمَشُّونَ أَخَذَهُمُ الْمَطَرُ ، فَأَوَّوْا إِلَى غَارٍ فِي جَبَلٍ ، فَانْحَطَّتْ عَلَى فَمِ غَارِهِمْ صَخْرَةٌ مِنْ الْجَبَلِ ، فَانْطَبَقَتْ عَلَيْهِمْ . فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ : انظُرُوا أَعْمَالًا عَمِلْتُمُوهَا صَالِحَةً لِلَّهِ ، فَأَدْعُوا اللَّهَ تَعَالَى بِهَا ، لَعَلَّ اللَّهَ يَفْرُجُهَا عَنْكُمْ . فَقَالَ أَحَدُهُمْ : اللَّهُمَّ ، إِنَّهُ كَانَ لِي وَالِدَانِ شَيْخَانِ كَبِيرَانِ ، وَأَمْرَأَتِي ، وَلِي صَبِيَّةٌ صَغِيرٌ أَرْعَى عَلَيْهِمْ ، فَإِذَا أَرَحْتُ عَلَيْهِمْ ، حَلَبْتُ . فَبَدَأْتُ بِوَالِدَيَّ فَسَقَيْتُهُمَا قَبْلَ بَنِيَّ ، وَأَنَّهُ نَأَى بِي ذَاتَ يَوْمٍ الشَّجَرُ ، فَلَمْ أَتْ حَتَّى أُمْسَيْتُ فَوَجَدْتُهُمَا قَدْ نَامَا ، فَحَلَبْتُ كَمَا كُنْتُ أَحْلُبُ ، فَجِئْتُ بِالْحَلَابِ ، فَقُمْتُ عِنْدَ رُؤُوسِهِمَا ، أَكْرَهُ أَنْ أُوقِظَهُمَا مِنْ نَوْمِهِمَا ، وَأَكْرَهُ أَنْ أَسْقِيَ الصَّبِيَّةَ قَبْلَهُمَا ، وَالصَّبِيَّةُ يَتَضَاغُونَ عِنْدَ قَدَمِي ، فَلَمْ يَزَلْ ذَلِكَ دَائِي وَدَائِبُهُمْ

وقوله في حديث الغار بعضهم لبعض : « انظروا أعمالا عملتموها صالحة لله فادعوا الله بها » : فيه جواز القرب إلى الله تعالى بما علم العبد أنه أحلصه من عمل صالح ومناجاة تعالى بذلك . وفيه فضل بر الوالدين ، والكف عن المعاصي ، وترك الشهوات ، ومعونة المسلم ، والسعى له بالخير في ماله وجميع حاله . وفيه فضل الأمانة وأدائها .

وقوله : « فإذا أرحت عليهم حلبت » : أى إذا صرفت الماشية من مرعاها بالعشى أى موضع مبيتها . والمراح : مكان مبيتها . وقيل : مسيرها إليه . يقال : أرحت الماشية ورحتها معا .

وقوله : « فنأى بى ذات يوم الشجر » : أى بعد لى طلب المرعى . والناء أى البعد .
وقوله : « فجئت بالحلاب » : هو إناء ملؤه قدر حلبة ناقة . ويقال له : المحلب أيضا .
وقد يريد بالحلاب هنا : اللبن المحلوب كما قيل : الخراف ، لما يخرف من النخل من الفاكهة .

وقوله : « والصبيبة يتضاغون عند قدمي » : يريد : يصيحون ويستغيثون من الجوع والضغاء مضموم ممدود / : صوت الزلة والاستخذال (١) .

حَتَّى طَلَعَ الْفَجْرُ ، فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءً وَجْهِكَ ، فَافْرُجْ لَنَا مِنْهَا فُرْجَةً ، نَرَى مِنْهَا السَّمَاءَ . فَفَرَّجَ اللَّهُ مِنْهَا فُرْجَةً ، فَرَأَوْا مِنْهَا السَّمَاءَ .

وَقَالَ الْآخَرُ : اللَّهُمَّ ، إِنَّهُ كَانَتْ لِي ابْنَةٌ عَمٌّ أَحَبَّتْهَا كَأَشَدِّ مَا يُحِبُّ الرَّجَالُ النِّسَاءَ وَطَلَبْتُ إِلَيْهَا نَفْسَهَا ، فَأَبَتْ حَتَّى آتَيْهَا بِمِائَةِ دِينَارٍ ، فَتَعَبْتُ حَتَّى جَمَعْتُ مِائَةَ دِينَارٍ ، فَجِئْتُهَا بِهَا فَلَمَّا وَقَعْتُ بَيْنَ رَجُلَيْهَا قَالَتْ : يَا عَبْدَ اللَّهِ ، اتَّقِ اللَّهَ ، وَلَا تَفْتَحِ الْخَاتَمَ إِلَّا بِحَقِّهِ ، فَقُمْتُ عَنْهَا ، فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءً وَجْهِكَ ، فَافْرُجْ لَنَا مِنْهَا فُرْجَةً . فَفَرَّجَ لَهُمْ .

وَقَالَ الْآخَرُ : اللَّهُمَّ ، إِنِّي كُنْتُ اسْتَأْجَرْتُ أَجِيرًا بِفَرْقِ أَرْزٍ ، فَلَمَّا قَضَى عَمَلَهُ قَالَ : أَعْطِنِي حَقِّي ، فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ فَرْقَهُ فَرَغَبَ عَنْهُ ، فَلَمْ أَزَلْ أَزْرِعُهُ حَتَّى جَمَعْتُ مِنْهُ بَقْرًا وَرِعَاءَهَا . فَجَاءَنِي فَقَالَ : اتَّقِ اللَّهَ ، وَلَا تَظْلِمْنِي حَقِّي . قُلْتُ : اذْهَبْ إِلَيَّ تِلْكَ الْبَقَرِ

قوله : « فلم يزل ذلك دأبى فى واديهم » : أى حالى اللازمة . والدأب : الملازمة للشئ والعادة له . وقوله : « فبقيت حتى جمعت مائة دينار ، فجيئتها (١) » ، فلما وقعت بين رجليها « أى جلست منها مجلس الرجل من المرأة ، كما جاء فى حديث آخر (٢) » قالت : اتق الله ولا تفض (٣) الخاتم إلا بحقه » ، الحق هنا : الوجه الجائز من نكاح لا بالباطل من الفاحشة ، والخاتم كناية عن عذرتها ، أى لا يستبيح اقتضاها إلا بما يحل من النكاح .

وقوله : « ففقت عنها » : فيه أن من هم بمعضية فتركها لله تعالى ، وإن كان قد عزم عليها ووطن نفسه على فعلها ، فإن ذلك يصير من تركه ونزوعه طاعة ، وهى توبة حقيقة عنها ، بدليل قوله فى الحديث الآخر : « فاكتبوها حسنة » ، لأنه إنما تركها من أجله ، وقد مضى الكلام على هذا مفسراً مستوعباً أول الكتاب (٤) .

وقوله : « استأجرت أجيراً بفرق من أرز » : هو إناء قدر ثلاثة أصع . قال بعضهم : بسكون الراء وفتحها ، وكذا قيدناه عن كثير من شيوخنا ، والأكثر الفتح . قال الباجى : وهو الصواب . وكذا قيدناه عن أهل اللغة . قال : ولا يقال بالإسكان .

قال القاضى : قد ذكر ابن دريد — من أئمة أهل اللغة — أنه يقال بهما معا ، وقد تقدم فى الطهارة ذكره (٥) .

(١) فى ح : فجيئتها بها . (٢) أحمد ١١٦/٢ .

(٣) هذا لفظ البخارى ، أما صحيح مسلم : « لا تفتح » .

(٤) انظر : ك الإيمان ، ب إذا هم العبد بحسنه برقم (٢٠٥) .

(٥) انظر : ك الطهارة ، حديث رقم (٣١٩) .

وَرَعَائَهَا . فَخُذَهَا . فَقَالَ : اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تَسْتَهْزِئِي بِي . فَقُلْتُ : إِنِّي لَا أَسْتَهْزِئُ بِكَ ، خُذْ ذَلِكَ الْبَقْرَ وَرَعَاءَهَا . فَأَخَذَهُ فَذَهَبَ بِهِ ، فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءً وَجْهَكَ ، فَأَفْرِجْ لَنَا مَا بَقِيَ . فَفَرَجَ اللَّهُ مَا بَقِيَ .

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ ، قَالَا : أَخْبَرَنَا أَبُو عَاصِمٍ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ . ح وَحَدَّثَنِي سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ . ح وَحَدَّثَنِي أَبُو كُرَيْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ طَرِيفِ الْجَلِّيُّ ، قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي وَرَقِيَّةُ بْنُ مَسْقَلَةَ . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَحَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالُوا : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ — يَعْنُونَ ابْنَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ — حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ ، كُلُّهُمْ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي ضَمْرَةَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ . وَزَادُوا فِي حَدِيثِهِمْ : « وَخَرَجُوا يَمْشُونَ » . وَفِي حَدِيثِ صَالِحٍ : « يَتَمَاشُونَ » إِلَّا عُبَيْدَ اللَّهِ فَإِنَّ فِي حَدِيثِهِ : « وَخَرَجُوا » وَلَمْ يَذْكُرْ بَعْدَهَا شَيْئًا .

(...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ التَّمِيمِيُّ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بَهْرَامٍ وَأَبُو بَكْرِ ابْنُ إِسْحَقَ — قَالَ ابْنُ سَهْلٍ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ : أَخْبَرَنَا — أَبُو الْيَمَانِ . أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « انْطَلَقَ ثَلَاثَةٌ رَهْطٍ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ ، حَتَّى آوَاهُمُ الْمَيِّتُ إِلَى

وقوله : « فرغب عنه » : أى كرهه ، يقال : رغب فيه : إذا حرص عليه ، ورغب عنه : إذا كرهه وتركه .

وقوله : « وكنت لا أغبق قبلهما أهلا ولا ولداً » الغبق : شراب العشى ، يقال غبقت الضيف أغبقه ، بالفتح فى الماضى ، والضم فى المستقبل : إذا أسقيته عشاء .
وقوله : « فثمرت أجره » : أى نميته .

وقوله : « حتى كثرت هذه الأموال فارتعجت » كذا لكافة الرواة ، وهو الصواب . وعند الطبرى : « فارتجعت » ، والأول المعروف الصحيح ، أى كثرت حتى ظهرت حركتها واضطرابها لكثرتها ، والارتعاج (١) : الاضطراب والحركة الكثيرة .

(١) فى الأبي : الاتعاج بدون راء .

غَارٍ» وَأَقْتَصَرَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : قَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ : «اللَّهُمَّ، كَانَ لِي أَبَوَانِ شَيْخَانِ كَبِيرَانِ ، فَكُنْتُ لَا أَغْبِقُ قَبْلَهُمَا أَهْلًا وَلَا مَالًا » . وَقَالَ : فَامْتَنَعْتُ مِنِّي حَتَّى أَلَمْتُ بِهَا سَنَةً مِنَ السَّنِينَ ، فَجَاءَنِي فَأَعْطَيْتَهَا عَشْرِينَ وَمِائَةَ دِينَارٍ . » . وَقَالَ : « فَثَمَرْتُ أَجْرَهُ حَتَّى كَثُرَتْ مِنْهُ الْأَمْوَالُ ، فَارْتَعَجْتُ » . وَقَالَ : « فَخَرَجُوا مِنَ الْغَارِ يَمْشُونَ » .

وقوله : « ففرجها » ، « ولعل الله يفرجها » كله من السعة ثلاثي ، وفرج الله منها فرجة ، بضم الفاء أيضا : إذا كان من السعة ، فأما من الراحة ففرجة بالفتح وفرجا أيضا .

بسم الله الرحمن الرحيم

٤٩ — كتاب التوبة

(١) باب فى الحض على التوبة والفرح بها

١ — (٢٦٧٥) حَدَّثَنِي سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مِيسَرَةَ ، حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ : « قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي ، وَأَنَا مَعَهُ حَيْثُ يَذْكُرُنِي . وَاللَّهُ ، لِلَّهِ أَفْرَحُ بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ مِنْ أَحَدِكُمْ يَجِدُ ضَالَّتَهُ بِالْفَلَاةِ ، وَمَنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ شَبِيرًا تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذَرَاعًا ، وَمَنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ

كتاب التوبة

قوله : « وَاللَّهِ ، لِلَّهِ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ » الحديث ، قال الإمام : الفرح يتصرف على معان ، منه أنه يراد به (١) السرور ، ولكن السرور يقارنه الرضى بالسرور به ، فالمراد هنا : أن الله — سبحانه — يرضى بتوبة العبد أشد مما يرضى الواجد لناقته بالفلاة . فعبّر بالرضا بالفرح (٢) / تأكيداً لمعنى الرضا فى نفس السامع ، ومبالغة فى معناه .

١/٨٠

قال القاضى : قال بعضهم : الفرح معظم السرور وغايته ، والسرور عبارة عن بسط الوجه ، وسعة الصدر ، واستناره الوجه . قيل : وإنما سمي سروراً لاستنارة وجهه ، وبريق أسارير جبينه . والتوبة من الذنب هو الندم عليه . وأصله : الرجوع ، يقال : تاب وأتاب . وآب وأتاب بمعنى رجع . استعمل منه فى الرجوع عن الذنب : تاب وأتاب وأتاب . وفرق بعضهم بين هذه الألفاظ وقال : التوبة أولاً وكأنها الإقلاع ، والإنابة بعدها ، والأوبة آخرها ، وهى درجة الأنبياء ، قال تعالى : ﴿ إِنَّهُ أَوَّابٌ ﴾ (٣) . قال الإمام : التوبة من الذنب هى الندم عليه ، رعايةً لحق الله تعالى ، ويجب على التائب أن يضيف إلى الندم على الذنب العزم على ألا يعود إليه إذا كان متائباً منه العودة إليه . وتعجيل التوبة عند الذنب هو المأمور به ، وتأخيرها عنه منهي عنه . وربما غلط بعض المذنبين ودام على الإصرار خوفاً من أن يتوب فينقض ، وهذا اغترار وجهالة ، ولا يحسن أن يترك واجبا عليه على الفور ، خوفاً أن يقع منه بعده ما ينقضه . وتصح التوبة عندنا عن الذنب مع البقاء على ذنب آخر خلافاً ، خلافاً لمن منعه من المعتزلة لأنّ بواعث النفس إلى المعاصى تختلف ، والشهوات [فى الفسوق] (٤)

(٢) مذهب السلف : إثبات صفة الفرح لله — عز وجل — بدون تأويل .

(١) من ح .

(٣) ص : ١٧ ، ٣٠ ، ٤٤ . (٤) من ح .

ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ بَاعًا ، وَإِذَا أَقْبَلَ إِلَيَّ يَمْشِي أَقْبَلْتُ إِلَيْهِ أَهْرُولُ » .

٢ - (...) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنُ قَعْنَبِ الْقَعْنَبِيِّ ، حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ - يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَزَامِيِّ - عَنْ أَبِي الزِّنَاد ، عَنْ الْأَعْرَجِ ؛ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَللَّهِ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ أَحَدِكُمْ ، مِنْ أَحَدِكُمْ بِضَالَّتِهِ ، إِذَا وَجَدَهَا » .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ بِمَعْنَاهُ .

تختلف باختلاف أنواعه ، وطباع العصاة وحضور الأسباب المعينة على الشر والصادرة عنه ، فتصح لذلك التوبة عن الذنب مع البقاء على خلافه . ونحن نرى عياناً العصاة يكفون عن شرب الخمر ليالى رمضان احتراماً له ، ويشربون فى ليالى شوال لاعتقادهم أنَّ الذنب فى رمضان أعظم ، فإذا صح اختلاف الأغراض والأسباب لم يبعد النزوع عن ذنب مع البقاء على غيره على ما قلناه .

وإذا وقعت التوبة عن الذنب على شرطها ، فإن كانت عن الكفر قطع بقبولها ، وإن كانت عما سواه من المعاصى فمن العلماء من يقطع على قبولها ، ومنهم من يظن ذلك ظناً ولا ينتهى إلى القطع ؛ لأن الظواهر التى جاءت لقبولها ليست بنصوص عنده ، وإنما هى عمومات معرفته بالتأويل والتوبة يقارنها الحزن والغم على ما تقدم من الإخلال بحق الله تعالى ؛ لأن الفرح المسرور بما فرط من ذلته لا يندم عليها .

قال القاضى : ذهب بعض مشايخنا إلى أن التوبة : الإقلاع عن الذنب ، والندم على ما سلف ، والعزم على ألا يعاوده . وقال آخرون : إنَّ التوبة : الندم ، قال وفي ضمن ذلك ترك فعله فى الحال والمستأنف لأنه إذا ندم على / ذنبه لم يفعله الآن وتركه ، وعزم على ألا يفعله ، واحتج بقوله - عليه السلام - « الندم توبة » (١) . وقال آخرون : معناه : معظم شروط التوبة وخصالها ، كما قيل : « الحج عرفة » (٢) .

وهذه الشروط فى صحة التوبة - من الندم على الذنب السالف ، والإقلاع عنه فى [الحال] (٣) والمستقبل - وهذا إذا لم يتعلق بالذنب تباعه ، فأما إن تعلّق به مع ارتكابه حق لله أو لأدمى ، فلا بد من شرطين : أحدهما متفق عليه ، والآخر مختلف فيه . فالتفق عليه ، أحدهما : فى حق الأدمى وهو رد مظلمته إليه والخروج له عنها ، أو يحلله منها بطيب نفسه

(١) ابن ماجه ، ك الزهد ، ب ذكر التوبة ، برقم (٤٢٥٢) ، أحمد ٣/ ٣٧٦ .

(٢) أبو داود ، ك المناسك ، ب من لم يدرك عرفة برقم (١٣٣٩) ، ابن ماجه ، ك المناسك ، ب من أتى عرفة قبل الفجر ، برقم (٣١٥) .

(٣) من ح .

٣ - (٢٧٤٤) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لِعُثْمَانَ - قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ عُثْمَانُ : حَدَّثَنَا - جَرِيرٌ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ ، قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ أَعُوذُهُ وَهُوَ مَرِيضٌ ، فَحَدَّثَنَا بِحَدِيثَيْنِ : حَدِيثًا عَنْ نَفْسِهِ وَحَدِيثًا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « لِلَّهِ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ الْمُؤْمِنِ ، مِنْ رَجُلٍ فِي أَرْضٍ دَوِيَّةٍ مَهْلَكَةٍ ، مَعَهُ

إذا كان لا يصح الإقلاع عنها إلا بذلك ، كالغصب واسترقاق الحر ، فإن الإقلاع لا يصح مع بقاء اليد على ذلك جملة . والثانى : المختلف فيه ، وهو ما كان من حق آدمى فيما [لا] (١) يصح الإقلاع دونه ، كضربه أو قتله أو إفساد ما يلزمه غرمه . وكذلك فى حق الله فيما ضيعه من فرائضه ، فإن الإقلاع عن ذلك توبة صحيحة مستقلة بنفسها ، وقضاء ما فرط فيه من ذلك فرض آخر ، وكذلك تمكينه [مظلومه] (٢) من القصاص من نفسه ، أو غرمه له ، فرض آخر يصح التوبة دونه عندنا ، على ما تقدم .

وروى عن [ابن] (٣) المبارك : أنَّ من شرط التوبة : قضاء ما فرط فيه من حقوق الله ، والخروج عن مظالم العباد . ولعله يشير إلى كمالها وغناها ؛ لأنها لا تصح فى ذلك الذنب . والتوبة فرض لازم على كل من علم من نفسه مخالفة [لله تعالى] (٤) صغرت أو كبرت ، وهى من جملة أمهات الفرائض اللازمة . ووجوبها عند أهل السنة شرعا لا عقلا ، خلافا للمعتزلة ، وليس بواجب قبولها على الله عقلا ، وإنما علمنا ذلك بالشرع والإجماع ، خلافا للمعتزلة فى حتمهم ذلك على الله عقلا ، على أصلهم الفاسد فى التحسين والتقييح ، وإيجاب العقل ما يوجب من ذلك .

والتوبة نعمة أنعم الله بها على هذه الأمة دون غيرها من الأمم ، قاله سفيان بن عيينة . وكانت توبة بنى إسرائيل قتل أنفسهم ، كما نص الله عليه (٥) . وقد اختلف أئمتنا هل من شرطه متى ذكر الذنب تجديد الندم ؟ أولا يلزمه تكرار ذلك ؟

وقوله « دَوِيَّة » : كذا مشددة الواو والياء ، حديث عثمان بن أبى شيبه ، وإسحاق ، وجاء فى حديث أبى بكر بن أبى شيبه « داوية » بألف وياء أيضا مشددة ، وكلاهما صحيح بمعنى واحد ، وهى القفر ، والفلاة اسم لا جمع . قال الخليل : الداوية : المغارة .

(٢ ، ٣) ساقطة من ز ، والمثبت من ح .

(١) من ح .

(٤) سقط من ر ، والمثبت من خ .

(٥) الآية فى سورة البقرة رقم (٥٤) .

رَاحِلَتُهُ، عَلَيْهَا طَعَامُهُ وَشَرَابُهُ، فَنَامَ فَاسْتَيْقَظَ وَقَدْ ذَهَبَتْ، فَطَلَبَهَا حَتَّى أَدْرَكَهُ الْعَطَشُ. ثُمَّ قَالَ: أَرْجِعْ إِلَى مَكَانِي الَّذِي كُنْتُ فِيهِ، فَأَنَامُ حَتَّى أَمُوتَ، فَوَضَعَ رَأْسَهُ عَلَى سَاعِدِهِ لِيَمُوتَ، فَاسْتَيْقَظَ وَعِنْدَهُ رَاحِلَتُهُ وَعَلَيْهَا زَادُهُ وَطَعَامُهُ وَشَرَابُهُ، فَاللَّهُ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ الْعَبْدِ الْمُؤْمِنِ مِنْ هَذَا بِرَاحِلَتِهِ وَزَادِهِ.

(...) وحدثناه أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، عَنْ قُتَيْبَةَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ الْأَعْمَشِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَقَالَ: «مِنْ رَجُلٍ بَدَأَ بِدَاوِيَةٍ مِنَ الْأَرْضِ».

٤ - (...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ عُمَيْرٍ قَالَ: سَمِعْتُ الْحَارِثَ بْنَ سُوَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ حَدِيثَيْنِ: أَحَدُهُمَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَالْآخَرُ عَنْ نَفْسِهِ. فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِلَّهِ أَشَدُّ

قال الإمام: وأما قوله: «فى أرض دوية» فهى الفلاة، وجمعها داوى. قال الشاعر:

قد لفها الليل بعصلبى أروع خراج من الداوى

قال القاضي: كذا وقع، وإنما [الداوى جمع داوده لا جمع دوية] (١) وكما ذكرناه على الصواب ذكره الهروى الذى نقل عنه، ولعله تغيير ممن نقله، والله أعلم.

وقوله: «دوية مهلكة»: بفتح الميم واللام، أى أنها تهلك سالكها بغير زاد ولا ماء ولا راحلة؛ ولهذا سميت مفازة، من قولهم: فوز الرجل: إذ هلك، وقيل: بل على طريق التفاؤل، كما قيل للديع: سليم. وقيل: لأن من قطعها فاز، أى نجا.

وقوله: عن عبد الله، حدثنا بحدِيثين، حدثنا عن نفسه، وحدثنا عن رسول الله ﷺ. فذكر عن النبي ﷺ هذا الحديث فى التوبة ولم يذكر فى كتاب مسلم حديثه عن نفسه، وقد ذكره البخارى والترمذى (٢) وغيرهما، وهو قوله: «إن المؤمن يرى ذنوبه [كأنها] (٣) قاعد تحت جبل، يخاف أن يقع عليه وإن الفاجر يرى ذنوبه كذباب على أنفه، قال به هكذا» فى الحديث نفسه بسنده ومعناه: أن ابن مسعود قال هذا الكلام، ومثل هذا التمثيل من قبله، [لا] (٤) أنه رواه عن النبي — عليه السلام — أو غيره.

(١) هكذا فى ز، أما فى ح: وإنما الداوى جمع دوية.

(٢) البخارى فى الدعوات ٨٣/٨ واللفظ له، الترمذى فى ك صفة القيامة برقم ٥٦٨/٤ (٢٤٩٧)، أحمد ٣٨٣/١، وعند الترمذى وأحمد مقطوع بأنه من قول ابن مسعود.

(٣) هكذا فى ز، أما فى ح: كأنه.

(٤) من ح.

فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ الْمُؤْمِنِ « بِمِثْلِ حَدِيثِ جَرِيرٍ .

٥ - (٢٧٤٥) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، حَدَّثَنَا أَبُو يُونُسَ ، عَنْ سَمَاكٍ قَالَ : خَطَبَ النُّعْمَانُ بْنُ بَشِيرٍ فَقَالَ : « لِلَّهِ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ مِنْ رَجُلٍ حَمَلَ زَادَهُ وَمَزَادَهُ عَلَى بَعِيرٍ ، ثُمَّ سَارَ حَتَّى كَانَ بِقَلَاةٍ مِنَ الْأَرْضِ ، فَأَدْرَكَتُهُ الْقَائِلَةُ ، فَزَلَّ فَقَالَ تَحْتَ شَجَرَةٍ ، فَعَلَبَتْهُ عَيْنُهُ ، وَانْسَلَّ بِعِيرُهُ ، فَاسْتَيْقِظَ فَسَعَى شَرْقًا فَلَمْ يَرِ شَيْئًا ، ثُمَّ سَعَى شَرْقًا ثَانِيًا فَلَمْ يَرِ شَيْئًا ، ثُمَّ سَعَى شَرْقًا ثَالِثًا فَلَمْ يَرِ شَيْئًا ، فَأَقْبَلَ حَتَّى أَتَى مَكَانَهُ الَّذِي قَالَ فِيهِ ، فَبَيْنَمَا هُوَ قَاعِدٌ إِذْ جَاءَهُ بِعِيرُهُ يَمْشِي ، حَتَّى وَضَعَ خِطَامَهُ فِي يَدِهِ ، فَلِلَّهِ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ الْعَبْدِ ، مِنْ هَذَا حِينَ وَجَدَ بِعِيرَهُ عَلَى حَالِهِ .

قَالَ سَمَاكٌ : فَزَعَمَ الشَّعْبِيُّ ؛ أَنَّ النُّعْمَانَ رَفَعَ هَذَا الْحَدِيثَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ . وَأَمَّا أَنَا فَلَمْ أَسْمَعْهُ .

٦ - (٢٧٤٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَجَعْفَرُ بْنُ حُمَيْدٍ - قَالَ جَعْفَرٌ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا - عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِيَادٍ بْنُ لَقِيطٍ عَنْ إِيَادٍ ، عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « كَيْفَ تَقُولُونَ بِفَرْحِ رَجُلٍ انْفَلَتَتْ مِنْهُ رَاحِلَتُهُ . تَجَرُّ زِمَامَهَا

وقوله فيه فى رواية أبى بكر بن أبى شيبة بهذا الإسناد قال : « من رجل بداوية من الأرض » كذا الصواب ، وفى بعض النسخ قال : « من رجل بداوية » وليس بشيء ؛ لأن ابتداء الكلام لا يدل عليه ، وإنما كرر هذا ليرى اختلاف الروایتين فى هذا الحرف ، فقال فى سند عثمان فيه : « لله أفرح بتوبة عبده من رجل فى أرض دوية » وقال فى رواية أخيه : « من رجل بداوية من الأرض » ، ومعنى الروایتين واحد ، والله أعلم .

وقوله : « من رجل حمل زاده ومزاده » بفتح الميم ، كأنه اسم لجنس ، والمزادة : هى القرية الكبيرة ، سميت بذلك لأنه يزداد فيها من جلد آخر لكبرها .

وقوله : « قد أضله بأرض فلاة » : أضل الرجل دابته : إذا لم يجد لها موضعه ، وضللت كذا وضللت بالفتح والكسر : نسيت ، والفتح أشهر ، قال الله تعالى : ﴿ أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا ﴾ (١) .

بَارِضٍ قَفَرٍ لَيْسَ بِهَا طَعَامٌ وَلَا شَرَابٌ، وَعَلَيْهَا لَهُ طَعَامٌ وَشَرَابٌ، فَطَلَبَهَا حَتَّى شَقَّ عَلَيْهِ، ثُمَّ مَرَّتْ بِجَذَلِ شَجَرَةٍ فَتَعَلَّقَ زِمَامُهَا، فَوَجَدَهَا مُتَعَلِّقَةً بِهِ ؟ « قُلْنَا : شَدِيدًا يَارَسُولَ اللَّهِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَمَا ، وَاللَّهِ ، لَلَّهِ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ ، مِنْ الرَّجُلِ بِرَاحِلَتِهِ » .

قَالَ جَعْفَرٌ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِيَادٍ عَنْ أَبِيهِ .

٧ - (٢٧٤٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ ، حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَّارٍ ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ - وَهُوَ عَمُّ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لِلَّهِ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ ، حِينَ يَتُوبُ إِلَيْهِ ، مِنْ أَحَدِكُمْ كَانَ عَلَى رَاحِلَتِهِ بَارِضٌ فَلَاةٌ ، فَأَنْفَلَتْ مِنْهُ ، وَعَلَيْهَا طَعَامُهُ وَشَرَابُهُ ، فَأَيَسَ مِنْهَا ، فَأَتَى شَجَرَةً ، فَاضْطَجَعَ فِي ظِلِّهَا ، قَدْ أَيَسَ مِنْ رَاحِلَتِهِ ، فَبَيْنَا هُوَ كَذَلِكَ إِذَا هُوَ بِهَا قَائِمَةٌ عِنْدَهُ ، فَاخَذَ بِخِطَامِهَا . ثُمَّ قَالَ مِنْ شِدَّةِ الْفَرَحِ : اللَّهُمَّ ، أَنْتَ

وقوله : « فأنسل بعيره » : أى سار من غير علمه كأنه فى ستر . والسلة : السرقة الخفية ، وقد يكون من السير اللين بحيث لم يشعر به ، ومنه : سللت الشعرة من العجين .

وقوله : « فقال من شدة الفرح : اللهم أنت عبدى وأنا ربك » : فيه أن ما قاله الإنسان من مثل هذا - من دهش ، وذ هول - غير مؤاخذ به إن شاء الله ، وكذلك حكايته عنه على طريق علمى وفائدة شرعية ، لا على الهز والمحاكاة والعبث لحكاية النبى ﷺ إياه ، ولو كان منكراً لما حكاه .

وقوله : « فسعى شرفاً فلم ير شيئاً ، ثم سعى شرفاً فلم ير شيئاً » : يحتمل أن يكون الشرف هنا كالطلق والعلوة ، كما قالوا فى قوله : « فاستنت شرفاً » . ويحتمل أن يريد به الشرف من الأرض ليتطلع منه [هل يراها] (١) وهو أظهر .

وقوله فى حديث أنس من رواية هداى بن خالد : « لله أشد فرحاً بتوبة عبده من أحدكم إذا استيقظ على بعيره ، قد أضله بَارِضٌ فَلَاةٌ » كذا الرواية فى جميع نسخ مسلم . قال بعضهم : هو وهم ، وصوابه : « إذا سقط على بعيره » وكذا رواه البخارى (٢) : « سقط »

(١) هكذا فى ز ، أما فى ح : على مراها .

(٢) البخارى ك الدعوات ، ب التوبة (٦٣٠٩) .

عَبْدَى وَأَنَا رَبُّكَ . أَخْطَأَ مِنْ شِدَّةِ الْفَرَحِ » .

٨ — (...) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَلَّهِ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ مِنْ أَحَدِكُمْ إِذَا اسْتَيْقِظَ عَلَى بَعِيرِهِ ، قَدْ أَضَلَّهُ بِأَرْضٍ فَلَاةٍ » .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ أَحْمَدُ الدَّارِمِيُّ ، حَدَّثَنَا حَبَّانُ ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

أى [لقاءه] (١) وصادفه من غير قصد ، ومن أمثالهم : سقط العشاء على سرحان (٢) .

قال القاضى : وقد جاء فى الحديث الآخر عن ابن مسعود قال : « فأرجع إلى المكان الذى كنت فيه فأنام حتى أموت ، فوضع رأسه على ساعده ليموت ، فاستيقظ وعنده راحلته » . وفى كتاب البخارى : « فنام نومة فرفع رأسه فإذا راحلته عنده » (٣) وهذا يصحح رواية : « استيقظ » ، لكن وجه الكلام وحديث أنس وسياقه يدل على « سقط » كما قاله البخارى .

وقوله : « قلنا : شديداً يارسول الله » راجع على قوله : « كيف ترون بفرح رجل — أى سراة — فرحاً شديداً ، أو يفرح فرحاً شديداً » .

وقوله : « بجذل شجرة » أى أصلها القائم ، وبالدال المعجمة ، يقال بفتح الجيم وكسرهما ، ومن رواه بالراء فقد أخطأ .

قال الإمام : خرج مسلم فى التوبة : حدثنا يحيى بن يحيى وجعفر بن حميد ، كلاهما عن عبيد الله بن إيراد ، عن البراء بن عازب ، قال : قال رسول الله ﷺ : « كيف يقولون برجل انفلتت منه راحلته ، يجر زمامها » هكذا خرج مسلم هذا الحديث عن يحيى بن يحيى وجعفر بن حميد فى رواية ابن ماهان والكسائى ، وجعفر هذا شيخ لمسلم لم يرو عنه إلا هذا الحديث ، وهو كوفى ، يعرف بريعة ، حدث عنه بقى بن مخلد الأندلسى . وخرجه أبو مسعود عن جعفر بن حميد ، وهو الصواب . وروى عن أبى أحمد الجلودى : حدثنا يحيى بن يحيى وعبد بن حميد مكان : « جعفر بن حميد » وهو وهم .

(١) فى ح : ألفاه .

(٢) انظر : مجمع الأمثال للميدانى رقم (١٧٦٤) .

(٣) سبق تخريجه فى ك الدعوات .

(٢) باب سقوط الذنوب بالاستغفار ، توبة

٩ - (٢٧٤٨) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ - قَاصٌّ -
عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ - عَنْ أَبِي صَرْمَةَ ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ ؛ أَنَّهُ قَالَ ، حِينَ حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ :
كُنْتُ كَتَمْتُ عَنْكُمْ شَيْئًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :
«لَوْ لَا أَنْتُمْ تُذْنِبُونَ لَخَلَقَ اللَّهُ خَلْقًا يُذْنِبُونَ ، يَغْفِرُ لَهُمْ» .

١٠ - (...) حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، حَدَّثَنِي عِيَّاضٌ -
وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْفَهْرِيُّ - حَدَّثَنِي إِبرَاهِيمُ بْنُ عُبيدِ بْنِ رِفَاعَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ
الْقُرْظِيُّ ، عَنْ أَبِي صَرْمَةَ ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ :
«لَوْ أَنْتُمْ لَمْ تَكُنْ لَكُمْ ذُنُوبٌ ، يَغْفِرُهَا اللَّهُ لَكُمْ ، لَجَاءَ اللَّهُ بِقَوْمٍ لَهُمْ ذُنُوبٌ ، يَغْفِرُهَا
لَهُمْ» .

قال القاضي : وقوله : عن محمد بن قيس قاضي عمر بن عبد العزيز ، كذا للعذري ،
ولغيره : « قاص » بالصاد المهملة من القصص ، وكلاهما مذكوران . وقد ذكر البخاري في
التاريخ الروایتين (١) ، وحكى عن حماد : « قاص أو قاضي عمر » بالشك . وذكر عن ابن
إسحق قال : وكان قاصاً ، قال : قصصت على عمر بن عبد العزيز وهو أمير المدينة ، وهذا
يصح رواية من قال : إنه من القصص ، وهو أبو عثمان محمد بن قيس الزيات ، مولى
يعقوب القبطي ، مدني .

وقول أبي أيوب في هذا الحديث حين حضرته الوفاة : كتمت عنكم علماً سمعته من
رسول الله ﷺ : « لولا أنكم تذنّبون لخلق الله خلقاً يذنبون ، يغفر لهم » هذا من فضل الله
العظيم وكرمه الجسيم . وكتمه مخافة الاتكال ، وغلبة الرجاء ، والأمانى ، وتعطيل العمل .
ثم خاف الحرج بكتمانه جملة قبل موته ، فأنبأ به ليزول عنه الحرج ، مع ما فيه لنفسه من
الرجاء عند حضور موته .

وهكذا يجب لمذكر الناس وواعظهم ألا يكثر عليهم من أحاديث الرجاء لئلا ينهمكوا في
المعاصي والتعطيل للأعمال والاتكال ، ويكون وعظه أغلب عليه التخويف والتحذير ، ولكن
على حد لا يؤيس ولا يقنط ، والإمام في ذلك كتاب الله تعالى ووعظه . واستحبوا لمن

١١- (٢٧٤٩) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ جَعْفَرِ الْجَزَرِيِّ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَوْ لَمْ تَذْنِبُوا لَذَهَبَ اللَّهُ بِكُمْ ، وَلَجَاءَ بِقَوْمٍ يُذْنِبُونَ ، فَيسْتَغْفِرُونَ اللَّهَ ، فَيَغْفِرُ لَهُمْ» .

حضر حضور ميت وتلقينه أو من اشتد عليه المرض أن يكون الغالب على ذكر من يكون حيثئذ عنده آيات الوعد والغفران وأحاديث الرجاء ؛ لتطيب نفس الميت ببقاء ربه وبلقائه على ما مات عليه من حسن ظنه برحمته .

وذكر حديث قطن بن نسير ، بضم النون وفتح السين مصغراً ، ولم يختلف فيه .

(٣) باب فضل دوام الذكر والفكر في أمور الآخرة ، والمراقبة ، وجواز ترك ذلك في بعض الأوقات ، والاشتغال بالدنيا

١٢ - (٢٧٥٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَقَطَنُ بْنُ نُسَيْرٍ - وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى - أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ إِيَّاسٍ الْجُرَيْرِيِّ ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ النَّهْدِيِّ ، عَنْ حَنْظَلَةَ الْأَسَدِيِّ قَالَ - وَكَانَ مِنْ كُتَّابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - قَالَ : لَقِينِي أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ : كَيْفَ أَنْتَ يَا حَنْظَلَةُ ؟ قَالَ : قُلْتُ : نَافَقٌ حَنْظَلَةُ . قَالَ : سُبْحَانَ اللَّهِ ! مَا تَقُولُ ؟ قَالَ : قُلْتُ : نَكُونُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، يُذَكِّرُنَا بِالنَّارِ وَالْجَنَّةِ ، حَتَّى كَأَنَّا رَأَى عَيْنٍ ، فَإِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، عَافَسْنَا الْأَزْوَاجَ وَالْأَوْلَادَ وَالضَّيِّعَاتِ ، فَنَسِينَا كَثِيرًا . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : فَوَاللَّهِ ، إِنَّا لَنَلْقَى مِثْلَ هَذَا . فَانْطَلَقْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ ، حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قُلْتُ : نَافَقٌ حَنْظَلَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « وَمَا ذَاكَ ؟ » . قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، نَكُونُ عِنْدَكَ ، تُذَكِّرُنَا بِالنَّارِ وَالْجَنَّةِ ، حَتَّى كَأَنَّا رَأَى عَيْنٍ ، فَإِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدَكَ ، عَافَسْنَا الْأَزْوَاجَ وَالْأَوْلَادَ وَالضَّيِّعَاتِ ، نَسِينَا كَثِيرًا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، إِنْ لَوْ تَدُومُونَ عَلَى مَا تَكُونُونَ عِنْدِي ، وَفِي الذِّكْرِ ، لَصَافَحْتُكُمْ الْمَلَائِكَةُ عَلَى فُرُشِكُمْ وَفِي طُرُقِكُمْ ، وَلَكِنْ يَا حَنْظَلَةُ سَاعَةً وَسَاعَةً » ثَلَاثَ مَرَّاتٍ .

وقوله في حديثه : عن حنظلة الأسدي ، بسكون الياء ، فقليل : من بني تميم . ومن رواه « الأسدي » فقد أخطأ . قال : وكان من أصحاب النبي - عليه السلام - كذا لاكثر شيوخنا . وفي كتاب ابن عيسى أيضا من كتاب النبي معاً ، وكلاهما صحيح ، وقد جاء كل هذا بعد في الحديث الآخر مبيناً عن حنظلة التميمي الأسدي .

قوله : « يذكرنا بالجنة والنار كأننا رأى العين » : كذا ضبطناه بالضم ، أى كائنا بحال من يراها بعينه ، ويصح النصب على المصدر ، أى يراها رأى عين .

وقوله : « عافسنا الأزواج والأولاد والضيعات » كذا روايتنا فيه عن جميعهم بالفاء والسين المهملة ، قال الإمام : قيل : معناه : لاعتبه .

قال القاضي : أما « عافسنا » كذا ، فقال الهروي وغيره : معناه : حاولنا ومارسنا .

١٣ - (...) حَدَّثَنِي إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ ، سَمِعْتُ أَبِي يَحْدُثُ : حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْجُرَيْرِيُّ ، عَنْ أَبِي عُمَانَ النَّهْدِيِّ ، عَنْ حَنْظَلَةَ ، قَالَ : كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَوَعظَنَا فَذَكَرَ النَّارَ . قَالَ : ثُمَّ جِئْتُ إِلَى الْبَيْتِ فَضَا حَكْتُ الصَّبِيَّانَ وَلَا عَبْتُ الْمَرْأَةَ . قَالَ : فَخَرَجْتُ فَلَقِيْتُ أَبَا بَكْرٍ ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ . فَقَالَ : وَأَنَا قَدْ فَعَلْتُ مِثْلَ مَا تَذَكَّرُ . فَلَقِينَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، نَأْفِقُ حَنْظَلَةَ . فَقَالَ : « مَهْ » ، فَحَدَّثَنِي بِالْحَدِيثِ . فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : وَأَنَا قَدْ فَعَلْتُ مِثْلَ مَا فَعَلَ . فَقَالَ : « يَا حَنْظَلَةُ ،

والمعافسة : المصارعة ونحوها ، أى حاولنا ما نحتاج من أمور الأزواج والأولاد والمعاش واشتغلنا به ، وأى ملاعبة للضيعات . والضيعات جمع ضيعة ، وهو ما يكون منه معاش الرجل ؛ من مال أو حرفة أو صناعة . وروى الخطابي (١) هذا الحرف : « عانسنا » بالنون ، وفسره : لاعبنا . ورواه القتيبي : « عانشنا » بالعين والشين المعجمة ، وفسره : عانقنا . والتفسير الذى ذكرناه أولا ؛ لأنه يجمع الملاعبة وغيره . وقد فسر فى الرواية الأخرى فقال : « ضاحكت الصبيان ، ولاعبت المرأة » ، ولم يذكر هناك : « الضيعة » .

وقوله : « نأفق حنظلة » : أى بما ظهر منه بحضرة النبى ﷺ من الخوف ، بخلاف ما كان منه فى منزله وانفراده ، خشى النفاق ، إذ أصله إظهار شيء وكنم غيره وستره ، وقد تقدم تفسيره (٢) ، فأعلمه النبى - عليه السلام - أن الحال منهم لا تقتضى بقاءهم على وتيرة واحدة ، وأن مثل هذا ليس بنفاق ، فأعلمهم أن هذه الحال التى وجدوها من أنفسهم عنده لو كانوا ملازمين لها لصافحتهم الملائكة فى الطريق .

احتج بهذا أصحاب الكلام فى المقامات والأحوال من متكلمى الصوفية ، واختلفوا فى ذلك بحسب اختلافهم فى أصولهم ، فقال بعضهم : هذا يدل أنها لم تكن [لهم] (٣) [حالاً] (٤) ؛ إذ الحال ما لازم العبد ولم يتنقل عنه ، وأما ما يذهب ويجىء فإنما هو مواجيد ولوائح وعوارض ولوامع بحكم مشاهدة سلطان النبوة . وقال آخرون منهم : بل هى أحوال لهم ، والحال لا يلزم دوامها ؛ ولذا سميت حالا ، وإنما اللازم المقام وكذا اختلافهم فى مراتب المقامات والأحوال الجارية فى ألفاظهم واصطلاحات كلامهم .

(١) انظر : غريب الحديث ١/٢٤٦ .

(٢) سبق فى ك الإيمان ، ب خصال النفاق برقم (١٠٦) .

(٣) فى هامش ح .

(٤) فى ح : حا .

سَاعَةً وَسَاعَةً، وَلَوْ كَانَتْ تَكُونُ قُلُوبُكُمْ كَمَا تَكُونُ عِنْدَ الذِّكْرِ، لَصَافَحْتَكُمْ الْمَلَائِكَةُ، حَتَّى تُسَلِّمَ عَلَيْكُمْ فِي الطَّرْقِ».

(...) حَدَّثَنِي زَهْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَعِيدِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ حَنْظَلَةَ التَّمِيمِيِّ الْأَسَدِيِّ الْكَاتِبِ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ. فَذَكَرْنَا الْجَنَّةَ وَالنَّارَ. فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِهِمَا.

وقوله: فقال: «مه»: أي ما يقول؟ على الاستفهام، والهاء هاء السكت والوقف.
وقد يحتمل هنا الزجر والتعظيم للأمر، مثل: بخ بخ. ويقال بالسكون وبالكسر والتنوين.

(٤) باب في سعة رحمة الله تعالى ، وأنها سبقت غضبه

١٤ - (٢٧٥١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ - يَعْنِي الْحَزَامِيَّ - عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنْ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ الْخَلْقَ ، كَتَبَ فِي كِتَابِهِ ، فَهُوَ عِنْدَهُ فَوْقَ الْعَرْشِ : إِنْ رَحِمْتِي تَغْلِبُ غَضَبِي . » .

١٥ - (...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنْ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ : « قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : سَبَقَتْ رَحْمَتِي غَضَبِي . » .

١٦ - (...) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ ، أَخْبَرَنَا أَبُو ضَمْرَةَ ، عَنْ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ مِينَاءَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَمَّا قَضَى اللَّهُ الْخَلْقَ ، كَتَبَ فِي كِتَابِهِ عَلَى نَفْسِهِ ، فَهُوَ مَوْضُوعٌ عِنْدَهُ : إِنْ رَحِمْتِي تَغْلِبُ غَضَبِي . » .

١٧ - (٢٧٥٢) حَدَّثَنَا حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التُّجِيبِيُّ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ؛ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ

وقوله : « إِنْ رَحِمْتِي تَغْلِبُ غَضَبِي » ، وفي الرواية الأخرى : « سَبَقَتْ رَحْمَتِي غَضَبِي » ، قال الإمام : غضب الله عز وجل ورضاه يرجعان إلى إرادته لإثابة المطيع ومنفعة العبد وعقاب العاصي وضرر العبد (١) ، فالأول منهما يسمى رحمته ، والثاني يسمى غضبه وإرادة الله سبحانه قديمة أزلية ، بها يريد سائر المراتدات ، فيستحيل فيها الغلبة والسبق ، وإنما المراد هاهنا متعلق الإرادة من النفع والضُر ، فكان رفقهُ بالخلق ونعمه عليهم أغلب من نقمه وسابقة لها ، فألى هذا يرجع معنى الحديث .

وقد اختلف شيوخنا في معنى الرحمة ، هل ذلك راجع إلى نفس الإرادة للتنعيم أو إلى التنعيم بنفسه ؟ وإنما يحتاج إلى هذا الاعتبار على القول بأن ذلك راجع إلى نفس الإرادة .

قال القاضي : الغلبة هنا والسبق بمعنى ، والمراد بهما الكثرة والشمول ، كما يقال : غلب على فلان حب المال أو الكرم أو الشجاعة : إذا كان أكثر خصاله .

وقوله : « جعل الله الرحمة مائة جزء » الحديث ، كذا رويناه بضم الراء ويقال بفتحها ، ومعناه : العطايا والرحمة . وفي الحديث الآخر : « خلق الله مائة رحمة ، فوضع

(١) مذهب السلف : إثبات صفتي الرحمة والغضب من غير تأويل وكيفية .

الله ﷻ يَقُولُ : « جَعَلَ اللهُ الرَّحْمَةَ مِائَةَ جُزْءٍ ، فَأَمْسَكَ عَنْهُ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ ، وَأَنْزَلَ فِي الْأَرْضِ جُزْءًا وَاحِدًا ، فَمِنْ ذَلِكَ الْجُزْءِ تَرَاخَمُ الْخَلَائِقُ ، حَتَّى تَرْفَعَ الدَّابَّةُ حَافِرَهَا عَنْ وَلَدِهَا ، خَشْيَةً أَنْ تُصِيبَهُ » .

١٨ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِيُوبَ وَقَتِيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ ، قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ - يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ - عَنِ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ : « خَلَقَ اللهُ مِائَةَ رَحْمَةٍ ، فَوَضَعَ وَاحِدَةً بَيْنَ خَلْقِهِ ، وَخَبَأَ عِنْدَهُ مِائَةً ، إِلَّا وَاحِدَةً » .

١٩ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « إِنَّ لِلَّهِ مِائَةَ رَحْمَةٍ ، أَنْزَلَ مِنْهَا رَحْمَةً وَاحِدَةً بَيْنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ وَالْبَهَائِمِ وَالْهَوَامِّ ، فِيهَا يَتَعَاطَفُونَ ، وَبِهَا يَتَرَاخَمُونَ ، وَبِهَا تَغْطِفُ الْوَحْشُ عَلَى وَلَدِهَا ، وَأَخَّرَ اللهُ تِسْعًا وَتِسْعِينَ رَحْمَةً ، يَرْحَمُ بِهَا عِبَادَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

٢٠ - (٢٧٥٣) حَدَّثَنِي الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَثْمَانَ النَّهْدِيُّ ، عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « إِنَّ لِلَّهِ مِائَةَ رَحْمَةٍ ، فَمِنْهَا رَحْمَةٌ بِهَا يَتَرَاخَمُ الْخَلْقُ بَيْنَهُمْ ، وَتِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ » .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ ، عَنْ أَبِيهِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

٢١ - (...) حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ ، عَنْ سَلْمَانَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « إِنَّ لِلَّهِ خَلْقَ ، يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ ، مِائَةَ رَحْمَةٍ . كُلُّ رَحْمَةٍ طَبَقَ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ، فَجَعَلَ مِنْهَا فِي

[واحدة] (١) بين خلقه ، وخبأ عنده مائة إلا واحدة « وفى الرواية الأخرى : « يرحم الله بها عبادَه يوم القيامة » : عبارة عن كثرة رحمة الله فى الدنيا والآخرة ، وأنها فى التمثيل على ما عهد من تراحم الناس كالعدة التى ذكر ، وقد يحتمل أنها تجزئة صحيحة فى أنواع الرحمة ، والله يختص ببقية أنواعها على هذه التجزئة .

وقوله : « كل رحمة طباق ما بين السماء والأرض » أى ملؤها ، كأنها تعم ذلك [فيكون طبقاً له] (٢) .

الأَرْضَ رَحْمَةً، فَبِهَا تَعْطَفُ الْوَالِدَةُ عَلَى وَلَدِهَا ، وَالْوَحْشُ وَالطَّيْرُ بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ ، فَإِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ أَكْمَلَهَا بِهَذِهِ الرَّحْمَةِ .

٢٢ - (٢٧٥٤) حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ التَّمِيمِيُّ - وَاللَّفْظُ لِحَسَنٍ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ ، حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ ، حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ؛ أَنَّهُ قَالَ : قَدِمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَسْبَى ، فَإِذَا امْرَأَةٌ مِنَ السَّبْيِ ، تَبْتَغِي ، إِذَا وَجَدَتْ صَبِيًّا فِي السَّبْيِ ، أَخَذَتْهُ فَأَلْصَقَتْهُ بِبُطْنِهَا وَأَرْضَعَتْهُ . فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَتَرَوْنَ هَذِهِ الْمَرْأَةَ طَارِحَةً وَلَدَهَا فِي النَّارِ ؟ » قُلْنَا : لَا ، وَاللَّهِ ، وَهِيَ تَقْدِرُ عَلَى أَلَّا تَطْرَحَهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لِلَّهِ أَرْحَمُ بِعِبَادِهِ مِنْ هَذِهِ بَوْلَدِهَا » .

٢٣ - (٢٧٥٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي يُوبَ وَفَتِيَّةُ وَابْنُ حُجْرٍ ، جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ . قَالَ ابْنُ أَبِي يُوبَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَوْ يَعْلَمُ الْمُؤْمِنُ مَا عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الْعُقُوبَةِ ، مَا طَمِعَ بِجَنَّتِهِ أَحَدٌ ، وَلَوْ يَعْلَمُ الْكَافِرُ مَا عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الرَّحْمَةِ ، مَا قَنَطَ . مِنْ جَنَّتِهِ أَحَدٌ » .

٢٤ - (٢٧٥٦) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مَرْزُوقٍ بْنُ بَنْتٍ مَهْدِيٍّ بْنُ مَيْمُونٍ ، حَدَّثَنَا رَوْحٌ ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « قَالَ رَجُلٌ - لَمْ يَعْمَلْ حَسَنَةً قَطُّ - لِأَهْلِهِ : إِذَا مَاتَ فَحَرِّقُوهُ ، ثُمَّ أَذْرُوا نَصْفَهُ فِي الْبَرِّ وَنَصْفَهُ فِي الْبَحْرِ . فَوَاللَّهِ ، لَتُنْ قَدَرَ اللَّهُ عَلَيْهِ لِيُعَذِّبَنَّهُ عَذَابًا لَا يُعَذِّبُهُ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ . فَلَمَّا مَاتَ الرَّجُلُ فَعَلُوا مَا أَمَرَهُمْ ، فَأَمَرَ اللَّهُ الْبَرَّ فَجَمَعَ مَا فِيهِ ، وَأَمَرَ الْبَحْرَ فَجَمَعَ مَا فِيهِ . ثُمَّ قَالَ : لِمَ فَعَلْتَ هَذَا ؟ قَالَ : مِنْ خَشْيَتِكَ يَا رَبِّ ، وَأَنْتَ أَعْلَمُ ، فَغَفَرَ اللَّهُ لَهُ » .

٢٥ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - قَالَ عَبْدُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ ابْنُ

وقوله : فإذا امرأة من السبي تبتغي ، إذا وجدت صبياً أخذته » : كذا في جميع نسخ مسلم ولرواته ، وفيه وهم . وفي كتاب البخاري « تسقى » (١) مكان « تبتغي » ، وهو وجه الكلام وصوابه .

رَافِع — وَاللَّفْظُ لَهُ — حَدَّثَنَا — عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ قَالَ : قَالَ لِي الزُّهْرِيُّ : أَلَا أُحَدِّثُكَ بِحَدِيثَيْنِ عَجِيبَيْنِ ؟ قَالَ الزُّهْرِيُّ : أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « أَسْرَفَ رَجُلٌ عَلَى نَفْسِهِ ، فَلَمَّا حَضَرَهُ الْمَوْتُ أَوْصَى بَنِيهِ فَقَالَ : إِذَا أَنَا مِتُّ فَأَحْرِقُونِي ، ثُمَّ اسْحَقُونِي ، ثُمَّ أَذْرُونِي فِي الرِّيحِ فِي الْبَحْرِ . فَوَاللَّهِ ، لَنْ قَدَرَ عَلَى رَبِّي . لِيُعَذِّبَنِي عَذَابًا مَا عَذَّبَهُ بِهِ أَحَدًا . قَالَ : فَفَعَلُوا ذَلِكَ بِهِ . فَقَالَ لِلْأَرْضِ : أَدَّى مَا أَخَذْتُ ، فَإِذَا هُوَ قَائِمٌ . فَقَالَ لَهُ : مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ ؟ فَقَالَ : خَشِيتُكَ يَا رَبُّ — أَوْ قَالَ — مَخَافَتُكَ ، فَغَفَرَ لَهُ بِذَلِكَ » .

(٢٦١٩) قَالَ الزُّهْرِيُّ : وَحَدَّثَنِي حُمَيْدٌ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « دَخَلَتْ امْرَأَةٌ النَّارَ فِي هَرَّةٍ رِبَطُهَا ، فَلَا هِيَ أَطْعَمَتَهَا ، وَلَا هِيَ أَرْسَلَتْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ ، حَتَّى مَاتَتْ هَزْلًا » .

قَالَ الزُّهْرِيُّ : ذَلِكَ ، لِئَلَّا يَتَكَلَّ رَجُلٌ ، وَلَا يَيَّاسَ رَجُلٌ .

٢٦ — (٢٧٥٦) حَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنِي الزُّبَيْدِيُّ قَالَ الزُّهْرِيُّ : حَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « أَسْرَفَ عَبْدٌ عَلَى نَفْسِهِ » بِنَحْوِ حَدِيثِ مَعْمَرٍ . إِلَى قَوْلِهِ : « فَغَفَرَ اللَّهُ لَهُ » .

وَلَمْ يَذْكُرْ حَدِيثَ الْمَرْأَةِ فِي قِصَّةِ الْهَرَّةِ .

وَفِي حَدِيثِ الزُّبَيْدِيِّ قَالَ : « فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِكُلِّ شَيْءٍ أَخَذَ مِنْهُ شَيْئًا : أَدَّى مَا أَخَذْتَ مِنْهُ » .

وقوله : « أسرف رجل على نفسه » : أى أخطأ وزاد [على خطأ غيره] (١) ، وغلا فى المعاصى ، وجاوز قصد الأمر (٢) والسرَف : الخطأ ، وهو أيضاً : مجاوزة القصد فى الأمور .

وقوله : « لما حضره الموت أوصى بنيه فقال : إذا مت فأحرقونى » إلى قوله : « فوالله ، لئن قدر الله على أن يعذبنى عذاباً ما عذب به أحد » ثم قال آخره : « فقال : لم فعلت هذا ؟ فقال : من خشيتك يا رب ، وأنت أعلم ، فغفر له » ، قال الإمام : لا يصح حمل هذا الحديث على

(١) فى هامش ح .

(٢) فى ح : الأمور .

أنه أراد بقوله: « قدر على » من القدرة، فإنه من شك فى كون البارى — سبحانه — عارف به، وقد ذكر فى آخر الحديث أن الله تعالى قال له: « ما حملك على ما صنعت ؟ قال : من خشيتك يارب — أو مخافتك — فغفر له بذلك » ، والكافرا يخشى الله ولا يغفر الله له. فإذا ثبت ألا يصح حمل الحديث على هذا المعنى فيحمل على أحد وجهين : إما أن يكون المراد به : لئن قدر على ، بمعنى : قدر على العذاب . ويقال : قدر وقدر بمعنى واحد، أو يكون أراد : قدر على ، بمعنى : ضيق على ، قال الله تعالى: ﴿فَقَدَّرَ عَلَيْهِ رِزْقَهُ﴾ (١) ، وهكذا القول فى قوله تعالى : ﴿فَظَنَّ أَنْ لَنْ نَقْدِرَ عَلَيْهِ﴾ (٢) ، (٣) .

قال القاضى : قد اختلف فى تأويل قوله هذا ، ف قيل ماتقدم ، وقيل : بل قال ما قاله وهو غير ضابط لكلامه ولا معتقد لظاهره ، بل لما اعتراه من الخوف أو من الجزع الذى استولى عليه ، فلذلك لم يؤاخذ به ولم يضبط قوله ، كما لم يضبط الآخر فى الحديث المتقدم من شدة الفرح ودهش بغته السرور ، وقوله : « أنت عبدى وأنا ربك » (٤) وقد قال فى غير مسلم : « فلعللى أضل الله » (٥) أى : أغيب عنه . وهذا يشعر أن قوله : « لئن قدر الله على » هناك على ظاهره المنكر ، لاعلى ماتأول قبل ، لكن العذر عنه ما ذكرناه . وقيل : بل هذا نوع من مجاز كلام العرب وبديع بلاغتها ، سمي عند أهل النقد بتجاهل العارف ، وسماه ابن المعتز فى « كتاب البديع » : مزج الشك باليقين ، كقوله تعالى : ﴿لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى﴾ (٦) وقوله : ﴿وَإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَىٰ هُدًى أَوْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ (٧) ، وقول الشاعر :

[أَأَنْتَ أَمْ أَمْ سَالِم] (٨)

فصورته صورة الشك ، والمراد التحقيق ، وقيل : بل هذا رجل جهل صفة من الصفات .

وقد اختلف فى جاهل الصفة ، هل هو كافر أم لا ؟ فمن كفره بذلك الطبرى ، وقاله الأشعرى أولا .

ودهبت طائفة أخرى إلى أن الجهل بالصفة لا يخرججه عن اسم الإيمان بخلاف جحدها ، وإليه رجع الأشعرى قال : لأنه لم يعتقد اعتقاداً ، فقطع بصوابه ، ورآه ديناً وشرعاً ، وإنما يكفر من اعتقد أن مقاله حق . قالوا ولو بوحت أكثر الناس عن الصفات وبوحت عنها من

(١) الفجر : ١٦ . (٢) زيد بعدها فى ز لفظة « أحد » . (٣) الأنبياء : ٨٧ .

(٤) رقم (٧) من هذا الكتاب .

(٥) أحمد ٥/٥ ، ومجمع الزوائد ١٠/١٩٥ .

(٦) طه : ٤٤ . (٧) سبأ : ٢٤ .

(٨) سقط من ز ، والمثبت من ح .

٢٧ - (٢٧٥٧) حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ قَتَادَةَ ، سَمِعَ عُقْبَةَ بْنَ عَبْدِ الْغَاثِ يَقُولُ : سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : « أَنْ رَجُلًا فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ رَأَسُهُ اللَّهُ مَا لَا وَوَلَدًا . فَقَالَ لَوْلَا لَدَيْهِ : لَتَفْعَلَنَّ مَا أَمَرَكُمْ بِهِ ، أَوْ لَأُولِّينَ مِيرَاتِي غَيْرَكُمْ ، إِذَا أَنَا مِتُّ فَأَحْرِقُونِي - وَأَكْثَرَ عَلَمِي أَنَّهُ قَالَ - ثُمَّ اسْحَقُونِي ، وَأَذْرُونِي فِي الرِّيحِ ، فَإِنِّي لَمْ أَبْتَهِرْ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرًا ، وَإِنَّ اللَّهَ يَقْدِرُ عَلَيَّ أَنْ

يدعى العلم لما وجد العالم بها إلا قليلاً .

وقيل : كان هذا في زمن الفترة وحيث ينفع مجرد التوحيد . وقيل : قد يحتمل أن زمنهم كان حينئذ وشرعهم فيه جواز عفو الله عن الكافر ، بخلاف شرعنا ؛ إذ ذلك من مجوزات العقول عند أهل الحق ، وإنما منعنا ذلك بالشرع ، وقوله : « إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ » (١) الآية ، وفعله ما فعله من الخوف بنفسه عند الآخرين ، ليس لأنه اعتقد أنه (٢) يخفى بذلك عن الله ويعجزه ، بل إزراء على نفسه ومعاقبته لها بما قدر عليه بعصيانها وإسرافها ، ورجاء أن ذلك ينفعه عند الله إن ضيق عليه وعاقبه على أحد التأويلين الأولين ، أو قدر عليه بعثه وحشره ، أو لعله لم يكن يرد حينئذ بالحشر شرع يقطع به . فيكون بالشك فيه أو التكذيب كافراً ؛ إذ هو من مجوزات العقول ، وإنما يعلم وجوبه ووجوده بالشرع .

وفيه فضيلة الخوف والحشية ، وأنها من مقامات الإيمان وأركان الإسلام ، وهى التى نفعت آخراً هذا السرف وغفر له بسببها .

وأما قوله فى الرواية الأخرى : « رأسه الله مالا » بألف ساكنة وشين معجمة ، كذا للرواة ، وهو الصواب . وعند الفارسي : « رأسه » بهمزة وسين مهملة ، ولا وجه لها هنا .

قال الإمام : قال ابن الأعرابي : الرياش : المال المستعار ، والرياش أيضاً : الأكل والشرب ، وفى حديث عائشة - رضى الله عنها - : « كان يريش مملكتها » : أى كان يفضل على المحتاج فيتحسس حاله . قال القتيبي : أصله : الريش ، كأن المقدم (٣) لا نهوض به (٤) مثل المقصوص من الطير ، وجعل الريش مثلاً للباس .

قوله فى بعض طرقه : « رغبه الله مالا وولداً » . قال أبو عبيد : (٥) قال الأُموي : معناه أكثر له منه وبارك له فيه . قال أبو عبيد : يقال منه : رغبه الله يرغسه رغسا : إذا كان

(١) النساء : ٤٧ . (٢) كذا فى ر ، وفى ح : لأنه .

(٣) فى ح : المعدم . (٤) فى ح : له .

(٥) انظر : غريب الحديث ١ / ١٧٠ .

يُعَذِّبُنِي . قَالَ : فَأَخَذَ مِنْهُمْ مِيثَاقًا ، فَفَعَلُوا ذَلِكَ بِهِ ، وَرَبِّي . فَقَالَ اللَّهُ : مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا فَعَلْتَ ؟ فَقَالَ : مَخَافَتُكَ . قَالَ : فَمَا تَلَا فَاهُ غَيْرُهَا .

٢٨ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ : قَالَ لِي أَبِي : حَدَّثَنَا قَتَادَةُ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، كِلَاهُمَا عَنْ قَتَادَةَ . ذَكَرُوا جَمِيعًا بِإِسْنَادٍ شُعْبَةَ نَحْوِ حَدِيثِهِ . وَفِي حَدِيثِ شَيْبَانَ وَأَبِي

ماله ناميًا كثيرا ، ولذلك هو في الحسب وغيره .

وأما قوله في بعض طرقه : « فلم يبتهر ، عند الله خيرا » قال مسلم : فسرهما قتادة : لم يدخر عند الله خيرا . وفي بعض طرقه : « ما ابتار عند الله خيرا » ، وفي بعض طرقه : « ما امتأر » بالميم ، قال الهروي (١) : « لم يبتهر خيرا » : أى لم يقدم [حسنة] (٢) خيرا لنفسه ولم يدخرها ، يقال : بارت الشيء وابتأرت ، إذا ادخرته وخبأته ، ومنه قيل للحفرة : البؤرة ، ويقال أيضا : انتبرت بمعنى .

قال القاضي : أكثر روايات شيوختنا فيه في حديث عبيد الله بن معاذ : « لم أبتهر » بالهاء ، وعند ابن ماهان : « ابتأر » بالهمزة كما تقدم ، وهو المعروف ، لكن قد تبدل الهمز من الهاء والهاء منها ، فإن صحت الرواية فتخرج على هذا ، كما تأولوا رواية : « امتأر » بالميم أنها مبدلة من الباء .

وقوله في حديث معاذ هذا : « وإن الله يقدر على أن يعذبني » كذا الرواية عند جميعهم ، وفي الكلام تلفيف ، فإن أخذ على ظاهره ونصب الاسم العزيز وكان يقدر موضع خبر إن ، استقام اللفظ وضح المعنى ، لكنه مخالف لما تقدم من قوله قبل في صورة شك في ذلك وتردده . قال بعض المشايخ : صواب الكلام بإسقاط « إن » الآخرة وتخفيف « إن » الأولى ورفع الاسم ، وكذلك قيدناه عن بعضهم ، فيكون : وإن الله يقدر على تعذيبى ، وتوافق قوله في سائر الروايات : « فإن قدر الله على عذبنى » .

وقوله بعده : « فأخذ منهم ميثاقاً ، ففعلوا ذلك به وربى » . كذا في كتاب مسلم على القسم من المخبر بذلك عنهم على صحة ما ذكر ، وفي البخارى : « فأخذ منهم ميثاقاً وربى ، ففعلوا ذلك به » (٣) . قال بعضهم : وهو الصواب .

(١) انظر : غريب الحديث ١٤٨/١ . (٢) في هامش ح .

(٣) ك التوحيد ، ب قول الله : ﴿ يريدون أن يبدلوا كلام الله ﴾ ١٧٨/٩ .

عَوَانَةَ : « أَنْ رَجُلًا مِنَ النَّاسِ رَغَسَهُ اللَّهُ مَالًا وَوَلَدًا » . وَفِي حَدِيثِ التَّيْمِيِّ : « فَإِنَّهُ لَمْ يَبْتَرَّ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرًا » . قَالَ : فَسَرَّهَا قَتَادَةُ : لَمْ يَدَّخِرْ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرًا . وَفِي حَدِيثِ شَيْبَانَ : « فَإِنَّهُ ، وَاللَّهِ ، مَا ابْتَارَ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرًا » . وَفِي حَدِيثِ أَبِي عَوَانَةَ : « مَا امْتَارَ بِالْمِيمِ » .

قال القاضى : وكلاهما عندى متقارب فى المعنى والقسم ، ووجدته فى بعض نسخ مسلم ، ولم يكن عند أحد من شيوخنا إلا فى أصل القاضى التميمى من طريق ابن الحذاء : « وفعلوا ذلك وذرى » ، فإذا صحت هذه الرواية فهو وجه الكلام ؛ لأنه قد أمرهم فى الحديث أن يذروه فى الريح ، وتكون الذال قد سقطت على [الكاتب] (١) للحديث فتغير اللفظ ، ويكون « ورى » قد غير من لفظ اشتق من الرباب بالكسر وهو العهد ، أى أخذ منهم ميثاقاً وعهداً . والإربة ، بكسر الراء وتشديد الباء : المعاهدون . وقد رأيت بعض الشارحين مال إلى تفسير الحرف بهذا ، لكنه لم يقدم الحرف على هذا ، والله أعلم . وذكر ابن شهاب بإثر حديثه بغير هذا الحديث : « دخلت امرأة النار فى هرة » الحديث (٢) ، قد فسرناه قبل .

وقوله : « آخره لثلا يتكل رجل ولا ييأس » لما ذكر الحديث الأول وفيه من رحمة الله لهذا الذى أسرف وجهل صفة ربه ، خشى على سامعيه الاتكال والاعتماد على الرجاء ، وتعطيل الأعمال ، فجاء فى الحديث الآخر [المخوف بعذاب الهرة لأجل هذه ربطتها] (٣) ، فظاهر الأمر أنه من صفات الذنوب (٤) ليمزج الرجاء بالخوف ليعتدل حال المطيع . فعبادة الخلق لله بين الرجاء والخوف ، وهكذا يجب للواعظ والمذكر مزج أمره ومعاناة ذكره ، ويكون الغالب التخويف ؛ لأن النفوس إلى الرجاء والدعة أميل ، ومن العمل والتكاليف أثقل .

(١) كذا فى ز ، وفى ح : الكتاب .

(٢) سبق فى ك البر والصلة ، ب تحريم تعذيب الهرة ، برقم (١٣٥) .

(٣) هكذا فى ز ، أما فى ح : ليخوف به بعذاب هذه لأجل هرة ربطتها .

(٤) هكذا فى ز ، أما فى ح : الأمور .

(٥) باب قبول التوبة من الذنوب ، وإن تكررت الذنوب والتوبة

٢٩ — (٢٧٥٨) حَدَّثَنِي عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ إِسْحَقَ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ — فِيمَا يَحْكِي عَنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ — قَالَ : « أَذْنَبَ عَبْدٌ ذَنْبًا ، فَقَالَ : اللَّهُمَّ ، اغْفِرْ لِي ذَنْبِي . فَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : أَذْنَبَ عَبْدِي ذَنْبًا ، فَعَلِمَ أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ ، وَيَأْخُذُ بِالذَّنْبِ . ثُمَّ عَادَ فَأَذْنَبَ ، فَقَالَ : أَيُّ رَبٍّ ، اغْفِرْ لِي ذَنْبِي . فَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : عَبْدِي أَذْنَبَ ذَنْبًا ، فَعَلِمَ أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ ، وَيَأْخُذُ بِالذَّنْبِ . ثُمَّ عَادَ فَأَذْنَبَ ، فَقَالَ : أَيُّ رَبٍّ ، اغْفِرْ لِي ذَنْبِي . فَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : أَذْنَبَ عَبْدِي ذَنْبًا ، فَعَلِمَ أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ ، وَيَأْخُذُ بِالذَّنْبِ . اْعْمَلْ مَا شِئْتَ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكَ » .

قَالَ عَبْدُ الْأَعْلَى : لَا أَدْرِي أَقَالَ فِي الثَّالِثَةِ أَوِ الرَّابِعَةِ : « اْعْمَلْ مَا شِئْتَ » .

(...) قَالَ أَبُو أَحْمَدَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ زَنْجَوِيَةَ الْقُرَشِيُّ الْقُشَيْرِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ النَّرْسِيُّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

٣٠ — (...) حَدَّثَنِي عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ ، حَدَّثَنِي أَبُو الْوَلِيدِ ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ ، حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، قَالَ : كَانَ بِالْمَدِينَةِ قَاصٌّ يُقَالُ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ . قَالَ : فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « إِنَّ عَبْدًا أَذْنَبَ ذَنْبًا » بِمَعْنَى حَدِيثِ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ . وَذَكَرَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ : « أَذْنَبَ ذَنْبًا » . وَفِي الثَّالِثَةِ : « قَدْ غَفَرْتُ لِعَبْدِي فَلْيَعْمَلْ مَا شَاءَ » .

٣١ — (٢٧٥٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا عُبَيْدَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي مُوسَى ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَسْطُرُ يَدَهُ بِاللَّيْلِ لِيَتُوبَ مُسِيءُ النَّهَارِ ، وَيَسْطُرُ يَدَهُ بِالنَّهَارِ لِيَتُوبَ

وقوله : « إِنَّ اللَّهَ يَسْطُرُ يَدَهُ بِاللَّيْلِ لِيَتُوبَ مُسِيءُ النَّهَارِ ، وَيَسْطُرُ يَدَهُ بِالنَّهَارِ لِيَتُوبَ

مُسَىءُ اللَّيْلِ ، حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا » .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

مُسَىءُ اللَّيْلِ ، حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا » ، قَالَ الْإِمَامُ : الْمُرَادُ بِهَذَا الْقَبُولُ عَلَى التَّائِبِ ؛ لِأَنَّهُ قَدْ جَرَتْ الْعَادَةُ أَنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا نَوَلَ مَا يَقْبَلُهُ بَسْطَ يَدِهِ إِلَيْهِ ، وَإِذَا رَأَى مِنْ يَحِبُّهُ بَسْطَ يَدِهِ إِلَيْهِ ، وَإِذَا نَوَلَ مَا يَكْرَهُ قَبَضَ يَدَهُ عَنْهُ . فَخَاطَبَ الْعَرَبُ مِنْ حَيْثُ تَفْهَمُ ، وَذَكَرَ أَمْثَالَ مُحْسُوسَةٍ لِيُوكِّدَ مَعْنَى مَا يَرِيدُهُ فِي النَّفْسِ وَأَمَّا يَدُ الْجَارِجَةِ فَمُسْتَحِيلَةٌ عَلَى اللَّهِ — سُبْحَانَهُ . وَالْبَسْطُ وَالْقَبْضُ مِنْ صِفَاتِ الْأَجْسَامِ ، وَالْيَدُ قَدْ تَطْلُقُ فِي اللُّغَةِ عَلَى النِّعْمَةِ ، وَهَذَا الْمَعْنَى الْمَشْهُورُ فِي اللِّسَانِ يَقَارِبُ مَا قُلْنَا ؛ لِأَنَّ مَا يَقْبَلُهُ — سُبْحَانَهُ — مِنْ قَبُولِ تَوْبَةِ عِبَادِهِ مِنْ إِحْدَى نِعْمَةٍ عَلَيْهِمْ ، وَكَذَلِكَ مَا يَفْعَلُهُ مِنَ النِّعَمِ بِالتَّائِبِينَ .

وَأَمَّا إِبْثَاتُ الْيَدَيْنِ لِلَّهِ — سُبْحَانَهُ — مِنْ غَيْرِ أَنْ تَكُونَ يَدَى جَارِجَةٍ ، بَلْ صِفَتَيْنِ مِنَ الصِّفَاتِ قَدِيمَةٍ أَرْثِيَّةٍ فَأَثْبَتَهُمَا الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ الطَّيِّبِ وَغَيْرُهُ مِنْ أَئِمَّتِنَا ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ لَمَّا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ ﴾ (١) ، فَأَثْبَتَ الْيَدَيْنِ هُنَا صِفَتَيْنِ قَدِيمَتَيْنِ ؛ لِأَنَّ صَرْفَ الْيَدِ هَاهُنَا عِنْدَهُ إِلَى النِّعْمَةِ لَا يَلِيقُ بِهَذَا الْمَوْضِعِ ؛ لِأَنَّ النِّعْمَةَ مَخْلُوقَةٌ وَلَا يَخْلُقُ مَخْلُوقٌ بِمَخْلُوقٍ ، وَصَرْفُهَا إِلَى الْقُدْرَةِ يَمْنَعُ مِنْهُ التَّنْبِيْهُ ، وَالْقُدْرَةُ وَاحِدَةٌ بِلَا خِلَافٍ .

وَأَبُو الْمَعَالِي مَالٌ إِلَى نَفْيِ ذَلِكَ ، وَحَمَلَ الْقُرْآنُ عَلَى التَّجَوُّزِ ، وَأَنَّ الْمُرَادَ أَنَّ اللَّهَ — سُبْحَانَهُ — خَلَقَ آدَمَ بِغَيْرِ وَاسِطَةٍ ، بِخِلَافِ غَيْرِهِ مِنْ بَنِيهِ ، فَكُنِيَ عَنْ ذَلِكَ بِأَنَّهُ خَلَقَهُ بِيَدَيْهِ ؛ لِأَنَّا إِذَا لَمْ يَكُنْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ مَا يَكُونُ مِنَ الْأَفْعَالِ وَسَائِطٌ عَبَّرَ عَنْ ذَلِكَ بِأَنَّهُ يَقَالُ : فَعَلْتَهُ بِنَفْسِي ، وَتَوَلَّيْتَهُ بِيَدِهِ . وَالْقَصْدُ تَمِيزُ آدَمَ بِالِاخْتِصَاصِ . وَقَدْ يَجْمَعُ الشَّيْءُ تَفْخِيمًا وَإِنْ كَانَ وَاحِدًا ، وَالْعَرَبُ تَفْعَلُ ذَلِكَ وَهَذَا الْمَعْنَى سَلَكَ الْأَئِمَّةُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ .

وَإِنْ قُلْنَا بِإِبْثَاتِ الْيَدِ عَلَى طَرِيقَةِ الْقَاضِي ، فَلَا بَدَّ مِنْ تَأْوِيلِ الْحَدِيثِ عَلَى نَحْوِ مَا قُلْنَا لَهُ الذِّكْرُ الْبَسْطُ فِيهِ ، وَإِنَّمَا يَبْقَى النَّظَرُ فِي مَعْنَى الْيَدِ وَإِضَافَةِ هَذَا الْأَمْرِ إِلَيْهَا .

قَالَ الْقَاضِي : وَقِيلَ (٢) يَحْتَمِلُ أَنْ اخْتِصَاصَهُ النَّهَارَ هُنَا وَاللَّيْلَ — وَإِنْ كَانَتْ التَّوْبَةُ مَقْبُولَةً أَى وَقْتُ كَانَتْ — فَالْمُرَادُ بِذَلِكَ أَوْقَاتٌ مَخْصُوصَةٌ كَثَلَتْ اللَّيْلَ ، وَبَعْدَ الزَّوَالِ ، وَالْوَقْتَيْنِ الْمَشْهُودَيْنِ وَحَضْرَةِ النَّدَاءِ ؛ لَمَّا جَاءَ مِنْ أَنَّ أَبْوَابَ السَّمَاءِ تَفْتَحُ فِيهَا .

(١) ص : ٧٥ .

(٢) هَكَذَا فِي ز ، وَفِي ح : وَقَدْ .

(٦) باب غيرة الله تعالى ، وتحريم الفواحش

٣٢ - (٢٧٦٠) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - قَالَ إِسْحَقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ عُثْمَانُ - حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَيْسَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْمَدْحُ مِنَ اللَّهِ ، مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ مَدَحَ نَفْسَهُ ، وَلَيْسَ أَحَدٌ أَغْيَرَ مِنَ اللَّهِ ، مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ » .

٣٣ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ - وَاللَّفْظُ لَهُ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ شَقِيقٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا أَحَدٌ أَغْيَرَ مِنَ اللَّهِ ، وَلِذَلِكَ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ ، وَلَا أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْمَدْحُ مِنَ اللَّهِ » .

٣٤ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ - قُلْتُ لَهُ : أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ ؟ قَالَ : نَعَمْ . وَرَفَعَهُ - أَنَّهُ قَالَ : « لَا أَحَدٌ أَغْيَرَ مِنَ اللَّهِ ، وَلِذَلِكَ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ ، وَلَا أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْمَدْحُ مِنَ اللَّهِ ، وَلِذَلِكَ مَدَحَ نَفْسَهُ » .

٣٥ - (...) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا - جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَيْسَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْمَدْحُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ مَدَحَ نَفْسَهُ ، وَلَيْسَ أَحَدٌ أَغْيَرَ مِنَ اللَّهِ ، مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ ، وَلَيْسَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْعُلُوفُ مِنَ اللَّهِ ، مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ مَدَحَ نَفْسَهُ » .

وتقدم الكلام على قوله : « ليس أحد أغير من الله » (١) وقد جاء في نفس الحديث تفسير غيرة الله بما رفع الإشكال في رواية عمرو الناقد قال : « وغيرة الله أن يأتي المؤمن ما

ذَلِكَ أَنْزَلَ الْكِتَابَ وَأَرْسَلَ الرُّسُلَ .

٣٦ - (٢٧٦١) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَلِيٍّ ، عَنْ حَجَّاجِ بْنِ أَبِي عُثْمَانَ ، قَالَ : قَالَ يَحْيَى : وَحَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ اللَّهَ يَغَارُ ، وَإِنَّ الْمُؤْمِنَ يَغَارُ ، وَغَيْرَةُ اللَّهِ أَنْ يَأْتِيَ الْمُؤْمِنَ مَا حَرَّمَ عَلَيْهِ » .

(٢٧٦٢) قَالَ يَحْيَى : وَحَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ ؛ أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ أَسْمَاءَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَتْهُ ؛ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « لَيْسَ شَيْءٌ أَغْيَرُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ » .

(٢٧٦١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ وَحَرْبُ بْنُ شَدَّادَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِ رِوَايَةِ حَجَّاجٍ . حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ خَاصَّةٌ . وَلَمْ يَذْكُرْ حَدِيثَ أَسْمَاءَ .

٣٧ - (٢٧٦٢) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ ، حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ ، عَنْ هِشَامَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ أَسْمَاءَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ : « لَا شَيْءٌ أَغْيَرُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ » .

٣٨ - (٢٧٦١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ - يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ - عَنْ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « الْمُؤْمِنُ يَغَارُ ، وَاللَّهُ أَشَدُّ غَيْرًا » .

حرم عليه « أى : منعه ذلك وتحريمه له .

وقوله : « والله أشد غيرة » : الغير والغار والغيرة بمعنى واحد ، كله بفتح الغين ، وقيل : معنى « لا شيء أغير من الله » : يحتمل ألا ينبغى لشيء ألا يكون أغير منه فيتعدى بأخذه ، فى ذلك ، ويبطش من يجده فيما يكره لحينه بما لا يجب ، دون المجيء بما حده الله من البيئة ، ويعجل بالعقوبة ، والله تعالى يعذر ويمهل ، ولذلك ذكر بعده : « ولا أحد أحب إليه العذر من الله » والله أعلم . وقد كان منه عليه السلام - هذا الكلام ياثّر قول سعد ما قال : لأضربنه بالسيف غير مصفح .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ : سَمِعْتُ الْعَلَاءَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

وفى قوله : « ليس أحد أحب إليه المدح من الله » فيه تنبيه على عظم الثواب وكثرة الرغبة فى تسبيح الله وتقديسه ، والثناء عليه واجب هنا على ما تقدم من إرادة الثواب [للحامد له] (١) والمثنى عليه والمحمد ، وإنما يجب ذلك منه ويأمرهم به ويريهم أجرهم عليه .
وقوله : « لا أحد أحب إليه العذر من الله » : يحتمل أن يريد للإعذار والحجة ، قال الله تعالى : ﴿عُذْرًا أَوْ نُذْرًا﴾ (٢) وكذلك قال بعده : « من أجل ذلك أنزل الكتاب وأرسل الرسل » ويحتمل أن يريد به الاعتذار من خلقه إليهم ؛ لعجزهم وتقصيرهم فيغفر لهم ، كما قال : ﴿وَهُوَ الَّذِي يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ﴾ (٣) .

(١) سقط من ح .

(٢) المرسلات : ٦ .

(٣) الشورى : ٢٥ .

(٧) باب قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ﴾

٣٩ - (٢٧٦٣) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنٍ الْجَحْدَرِيُّ ،
كِلَاهُمَا عَنْ يَزِيدَ بْنِ زُرَيْعٍ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي كَامِلٍ - حَدَّثَنَا يَزِيدٌ ، حَدَّثَنَا التَّيْمِيُّ ، عَنْ
أَبِي عُمَانَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ؛ أَنَّ رَجُلًا أَصَابَ مِنْ امْرَأَةٍ قُبْلَةً ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ
فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ ، قَالَ : فَزَلْتَ : ﴿ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفًا مِنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ
يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرِي لِلذَّاكِرِينَ ﴾ (١) قَالَ : فَقَالَ الرَّجُلُ : أَلَيْ هَذِهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟
قَالَ : « لِمَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ أُمَّتِي » .

٤٠ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ ، عَنْ أَبِيهِ ، حَدَّثَنَا أَبُو عُمَانَ ،
عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ ؛ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَ أَنَّهُ أَصَابَ مِنْ امْرَأَةٍ إِمَّا قُبْلَةً ، أَوْ مَسًّا بِيَدٍ ،
أَوْ شَيْئًا . كَأَنَّهُ يُسْأَلُ عَنْ كَفَّارَتِهَا . قَالَ : فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ . ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ يَزِيدَ .

٤١ - (...) حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ ، بِهَذَا
الْإِسْنَادِ . قَالَ أَصَابَ رَجُلٌ مِنْ امْرَأَةٍ شَيْئًا دُونَ الْفَاحِشَةِ ، فَأَتَى عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فَعَظَّمَ
عَلَيْهِ ، ثُمَّ أَتَى أَبَا بَكْرٍ فَعَظَّمَ عَلَيْهِ ، ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ . فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ يَزِيدَ وَالْمُعْتَمِرِ .

وقوله : في الذي أصاب من امرأة قبله ، فذكر ذلك للنبي ﷺ ، فنزلت : ﴿ أَقِمِ
الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفًا مِنَ اللَّيْلِ ﴾ الآية ، وفي الحديث الآخر : « أصاب من امرأة دون
الفاحشة » ، وفي الحديث الآخر : « عاجلت امرأة في أقصى المدينة ، وإنى أصبت منها ما
دون أن أمسها » : يريد بالمعاجة التناول منها ، ولكن بمداغة ومشقة والمعالجة : المصارعة .

وقوله : « ما دون أن أمسها » يريد به : الجماع ، بدليل الحديث الذي قبله . والمس
والمساس : الجماع ، قال الله تعالى : ﴿ وَإِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ ﴾ (٢) .

واختلف الناس في معنى قوله : ﴿ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ﴾ فعن جماعة من
الصحابة والتابعين : أن المراد بالحسنات : الصلوات ، بدليل أول الآية . قالوا : والصلوة
كفارة لصغار الذنوب ، ودل أن القبلة وشبهها من الصغائر المكفرة بذلك ، وقد جاء في

٤٢ — (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ — وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى — قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا — أَبُو الْأَخْوَصِ ، عَنْ سَمَاقٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ وَالْأَسْوَدِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي عَالَجْتُ امْرَأَةً فِي أَفْصَى الْمَدِينَةِ ، وَإِنِّي أَصَبْتُ مِنْهَا مَا دُونَ أَنْ أَمْسَهَا ، فَأَنَا هَذَا ، فَأَقْضِ فِيَّ مَا شِئْتَ . فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : لَقَدْ سَتَرَكَ اللَّهُ ، لَوْ سَتَرْتَ نَفْسَكَ . قَالَ : فَلَمْ يَرُدَّ النَّبِيُّ ﷺ شَيْئًا . فَقَامَ الرَّجُلُ فَانْطَلَقَ ، فَاتَّبَعَهُ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلًا دَعَاهُ ، وَتَلَا عَلَيْهِ هَذِهِ الْآيَةَ : ﴿ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفَا مِنْ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذَكَرَى لِلذَّاكِرِينَ ﴾ (١) فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، هَذَا لَهُ خَاصَّةٌ ؟ قَالَ : « بَلْ لِلنَّاسِ كَافَّةٌ » .

٤٣ — (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ الْحَكَمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعَجَلِيُّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَمَاقٍ بْنِ حَرْبٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ يُحَدِّثُ عَنْ خَالِهِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي الْأَخْوَصِ . وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ : فَقَالَ مُعَاذُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَذَا لِهَذَا خَاصَّةٌ ، أَوْ لَنَا عَامَّةٌ ؟ قَالَ : « بَلْ لَكُمْ عَامَّةٌ » .

٤٤ — (٢٧٦٤) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَصَبْتُ حَداً فَأَقِمُهُ عَلَيَّ . قَالَ : وَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَصَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي أَصَبْتُ حَداً فَأَقِمْ فِيَّ كِتَابَ اللَّهِ . قَالَ : « هَلْ حَضَرْتَ الصَّلَاةَ مَعَنَا ؟ » . قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : « قَدْ غُفِرَ لَكَ » .

الحديث الآخر أنها « كفارة لمن اجتنب الكبائر » (٢) وروى عن مجاهد حسنات هنا : سبحان الله ، والحمد لله ، ولا إله إلا الله ، والله أكبر . قال الطبري : والصواب قول من قال : إنها الصلوات الخمس ؛ لثبوت الخبر بذلك عن النبي — عليه السلام .

وقد مضى في كتاب الإيمان (٣) الفرق بين الصغائر والكبائر ، ومعنى تسميتها بذلك ، وفي كتاب الصلاة ما تكفره الصلاة من الذنوب .

(١) هود : ١١٤ .

(٢) سبق في ك الطهار ، ب الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة برقم (١٤) .

(٣) ب بيان الكبائر ، برقم (٣٨) .

٤٥ — (٢٧٦٥) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ — وَاللَّفْظُ لَزْهَيْرٍ — قَالَا : حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ ، حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَّارٍ ، حَدَّثَنَا شَدَّادٌ ، حَدَّثَنَا أَبُو أُمَامَةَ قَالَ : بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ ، وَنَحْنُ قُعُودٌ مَعَهُ ، إِذْ جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي أَصَبْتُ حَدًّا ، فَأَقِمَّهُ عَلَيَّ . فَسَكَتَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . ثُمَّ أَعَادَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي أَصَبْتُ حَدًّا ، فَأَقِمَّهُ عَلَيَّ . فَسَكَتَ عَنْهُ ، وَأَقِيَمَتِ الصَّلَاةُ . فَلَمَّا انْصَرَفَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ قَالَ أَبُو أُمَامَةَ : فَاتَّبَعَ الرَّجُلُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ انْصَرَفَ ، وَاتَّبَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْظَرُ مَا يَرُدُّ عَلَى الرَّجُلِ . فَلَحِقَ الرَّجُلُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي أَصَبْتُ حَدًّا ، فَأَقِمَّهُ عَلَيَّ . قَالَ أَبُو أُمَامَةَ : فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَرَأَيْتَ حِينَ خَرَجْتَ مِنْ بَيْتِكَ ، أَلَيْسَ قَدْ تَوَضَّأْتَ فَأَحْسَنْتَ الْوُضُوءَ ؟ » قَالَ : بَلَى ، يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : « ثُمَّ

وفى قوله فى الحديث الآخر : « إني أصبت حدًّا فأقمه عليّ » فسكت ، إلى قوله : « أليس قد توضأت ؟ » ثم قال : « وشهدت الصلاة معنا ؟ » . قال : نعم . قال : « إن الله قد غفر لك حدك — أو قال — ذنبك » يحتمل أن هذا الحديث بمعنى الأول ، وأن ذكر الحد هنا عبارة عن الذنب ، لا [على]^(١) حقيقة ما فيه حد من الكبائر .

وقد أجمع العلماء أن التوبة لا تسقط حدًّا من حدود الله إلا الحراقة . فلما لم يحده النبى — عليه السلام — حملة^(٢) على أنه كان مما لا حد فيه ؛ ولأن الصلاة إنما تكفر غير الكبائر . وقيل : هو على وجهه ، وإنما لم يحده لأنه لم يفسر الحد فيما لزمه ، فسكت عنه النبى ﷺ ولم يستفسره لئلا يجب عليه الحد .

قالوا : وفيه حجة على ترك الاستفسار ، وأنه لا يلزم ذلك للإمام إذا كان الكلام محتملاً والإقرار غير بين ، طلباً [للتستر]^(٣) ، بل نبه عنه — عليه السلام — المقر فى غير هذا الحديث على الرجوع والنزوع عن قراره بقوله : « لعلك مسست أو قبلت »^(٤) مبالغة فى الستر على المسلمين ، وقد كان بالمؤمنين رؤوفاً رحيماً ، صلوات الله عليه .

واختلف فى معنى قوله : ﴿ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفَا مِنْ اللَّيْلِ ﴾^(٥) ، قيل : طرفا النهار : الغداة والعشى ، فالغداة الصبح ، والعشى الظهر . وقيل : الظهر والعصر . وقيل : العشى والمغرب .

(١) من ح . (٢) هكذا فى ز ، وفى ح : حمل ، بدون هاء .

(٣) هكذا فى ز ، وفى ح : الستر . (٤) أحمد ١ / ٢٣٨ ، ٢٧٠ عن ابن عباس .

(٥) هود : ١١٤ .

٢٦٨ ————— كتاب التوبة / باب قوله تعالى : ﴿ إِنِ الْحَسَنَاتُ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ﴾

شَهِدْتَ الصَّلَاةَ مَعَنَا؟ فَقَالَ : نَعَمْ ، يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ غَفَرَ لَكَ حَدَّكَ — أَوْ قَالَ — ذَنْبَكَ » .

﴿وَزُلْفًا مِنَ اللَّيْلِ﴾ : قيل (١) : هى المغرب والعشاء . وقيل : العشاء . وقد قرأ بعضهم ﴿وَزُلْفَى﴾ بسكون اللام مقصورة .

(٨) باب قبول توبة القاتل ، وإن كثر قتله

٤٦ — (٢٧٦٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ — وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى — قَالَا: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هُشَامٍ ، حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي الصَّدِّيقِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « كَانَ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ رَجُلٌ قَتَلَ تِسْعَةَ وَتِسْعِينَ نَفْسًا ، فَسَأَلَ عَنْ أَعْلَمِ أَهْلِ الْأَرْضِ ، فَدُلَّ عَلَى رَأْبٍ . فَأَتَاهُ فَقَالَ : إِنَّهُ قَتَلَ تِسْعَةَ وَتِسْعِينَ نَفْسًا ، فَهَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ ؟ فَقَالَ : لَا . فَقَتَلَهُ ، فَكَمَلَ بِهِ مِائَةً . ثُمَّ سَأَلَ عَنْ أَعْلَمِ أَهْلِ الْأَرْضِ ، فَدُلَّ

وقوله في الذي قتل تسعة وتسعين ، وسؤاله : هل له من توبة ؟ وقول العالم له : نعم : هذا مذهب أهل السنة والجماعة ؛ أن التوبة تكفر القتل كسائر الذنوب ، وهو قول كافة السلف . وما روى عن بعضهم من خلاف ذلك فشديد في الزجر وتورية في القول ، لئلا يجترئ الناس على الدماء .

وقد اختلف في تأويل قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا ﴾ (١) معناه : قتله مستحلاً لأجل إيمانه ، وقيل معناه : جزاؤه جهنم إن جازاه . فيكون الخلود طول الإقامة لا التأبيد ، وقيل : الآية في رجل بعينه قتل رجلاً له عليه دم بعد أخذه الدية ، ثم ارتد (٢) . وقوله : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾ (٣) تفسير مجملها ، والآية الثانية التي في الفرقان بقوله : ﴿ إِلَّا مَنْ تَابَ ﴾ (٤) .

وقول العالم له : « انطلق إلى أرض كذا وكذا ، فإنه فيها [أناس] (٥) يعبدون الله فاعبد الله معهم ، ولا ترجع إلى أرضك ؛ فيه الحضر على مفارقة الإنسان المواضع التي أصاب فيها الذنوب والأقران الذين ساعدوه عليها ، ومعاداتهم لله تعالى ، مبالغة في التوبة وقطع علائقها ، والاستبدال [بذلك] (٦) صحبة أهل الخير والصلاح ومن يقتدى به ، ويتأكد بمشاهدته توبته .

وقوله : « حتى إذا نصف الطريق » : أى بلغ نصفه ، يقال : نصف الماء وغيره الشجرة ، أى بلغ نصفها . وقوله : « نأى بصدره » : أى نهض وتقدم ليقرب بذلك القدر من الأرض الصالحة . وأما قياسه إلى إحدى القريتين والحكم بذلك له بعد اختصاص ملائكة الرحمة وملائكة العذاب فيه فذلك — والله أعلم — علامة جعلها الله لهم عند اختلافهم مع

(٢) انظر : جامع البيان للطبري ٤ / ٢١٧ .

(٤) الفرقان : ٧٠ .

(٦) في هامش ح .

(١) النساء : ٩٢ .

(٣) النساء : ٤٨ .

(٥) هكذا في ز ، وفي ح : قوما .

على رجل عالم . فَقَالَ : إِنَّهُ قَتَلَ مِائَةَ نَفْسٍ ، فَهَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ ؟ فَقَالَ : نَعَمْ . وَمَنْ يَحُولُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ التَّوْبَةِ ؟ انْطَلِقْ إِلَى أَرْضٍ كَذَا وَكَذَا ، فَإِنْ بِهَا أَنْاسًا يَعْبُدُونَ اللَّهَ فَأَعْبُدِ اللَّهَ مَعَهُمْ ، وَلَا تَرْجِعْ إِلَى أَرْضِكَ فَإِنَّهَا أَرْضُ سُوءٍ . فَاَنْطَلَقَ حَتَّى إِذَا نَصَفَ الطَّرِيقَ أَتَاهُ الْمَوْتُ ، فَاخْتَصَمَتْ فِيهِ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ وَمَلَائِكَةُ الْعَذَابِ ، فَقَالَتْ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ : جَاءَ تَائِبًا مُقْبِلًا بِقَلْبِهِ إِلَى اللَّهِ . وَقَالَتْ مَلَائِكَةُ الْعَذَابِ : إِنَّهُ لَمْ يَعْمَلْ خَيْرًا قَطُّ . فَأَتَاهُمُ مَلَكٌ فِي صُورَةِ آدَمَ ، فَجَعَلُوهُ بَيْنَهُمْ . فَقَالَ : قِيسُوا مَا بَيْنَ الْأَرْضَيْنِ ، فَإِلَى أَيَّتَهُمَا كَانَ أَذْنِي ، فَهُوَ لَهُ ، فَقَاسُوهُ فَوَجَدُوهُ أَذْنِي إِلَى الْأَرْضِ الَّتِي أَرَادَ ، فَقَبَضَتْهُ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ .

قَالَ قَتَادَةُ : فَقَالَ الْحَسَنُ : ذَكَرْنَا ؛ أَنَّهُ لَمَّا أَتَاهُ الْمَوْتُ نَأَى بِصَدْرِهِ .

٤٧ — (...) حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ قَتَادَةَ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا الصَّدِّيقِ النَّاجِيَّ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : « أَنْ رَجُلًا قَتَلَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ نَفْسًا ، فَجَعَلَ يَسْأَلُ : هَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ ؟ فَأَتَى رَاهِبًا فَسَأَلَهُ فَقَالَ : لَيْسَتْ لَكَ تَوْبَةٌ ، فَقَتَلَ الرَّاهِبَ . ثُمَّ جَعَلَ يَسْأَلُ ، ثُمَّ خَرَجَ مِنْ قَرْيَةٍ إِلَى قَرْيَةٍ فِيهَا قَوْمٌ صَالِحُونَ ، فَلَمَّا كَانَ فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ أَذْرَكَهُ الْمَوْتُ ، فَنَأَى بِصَدْرِهِ ، ثُمَّ مَاتَ . فَاخْتَصَمَتْ فِيهِ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ وَمَلَائِكَةُ الْعَذَابِ ، فَكَانَ إِلَى الْقَرْيَةِ الصَّالِحَةِ أَقْرَبَ مِنْهَا بِشِيرٍ ، فَجَعَلَ مِنْ أَهْلِهَا . »

٤٨ — (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدَى ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ قَتَادَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَ حَدِيثِ مُعَاذِ بْنِ مُعَاذٍ . وَزَادَ فِيهِ : « فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيَّ هَذِهِ : أَنْ تَبَاعِدَ ، وَإِلَى هَذِهِ : أَنْ تَقْرَبَ . »

٤٩ — (٢٧٦٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ ، دَفَعَ اللَّهُ

عدم معرفة حقيقة باطنه التي اطلع الله عليها ؛ لأنه عليم بذات الصدور ، ولو تحققوا توبته هم لم يختلفوا ولا احتاجوا للمقايسة بالأرض ، ألا ترى كيف قال : « فأوحى الله إلي هذه الأرض أن تباعدى ، وإلى هذه أن تقربى » إذا كان تعالى عليمًا ما لم تعلم الملائكة .

قوله في آخر الحديث : « لكل مسلم فداؤه من النار » : حَدَّثَنَا قَتَادَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِ عِفَانٍ ، وَقَالَ عَوْنُ بْنُ عَقِبَةَ^(١) . كَذَا عِنْدَ الْعُذْرِيِّ ، وَهُوَ خَطَأٌ ، وَالصَّوَابُ مَا عِنْدَ

عَزَّ وَجَلَّ إِلَى كُلِّ مُسْلِمٍ ، يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا ، فَيَقُولُ : هَذَا فِكَاكَكَ مِنَ النَّارِ » .

٥٠ — (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ ؛ أَنَّ عَوْنًا وَسَعِيدَ بْنَ أَبِي بَرْدَةَ حَدَّثَاهُ ؛ أَنَّهُمَا شَهِدَا أَبَا بَرْدَةَ يُحَدِّثُ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « لَا يَمُوتُ رَجُلٌ مُسْلِمٌ ، إِلَّا أَدْخَلَ اللَّهُ مَكَانَهُ النَّارَ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا » . قَالَ : فَاسْتَحْلَفَهُ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بِاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ؛ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَ : فَحَلَفَ لَهُ . قَالَ : فَلَمْ يَحْدِثْنِي سَعِيدٌ إِنَّهُ اسْتَحْلَفَهُ . وَلَمْ يُنْكِرْ عَلَيَّ عَوْنُ قَوْلِهِ .

(...) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ عَبْدِ الْوَارِثِ ، أَخْبَرَنَا هَمَّامٌ ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَ حَدِيثِ عَفَّانَ . وَقَالَ : عَوْنُ ابْنِ عُتْبَةَ .

٥١ — (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَبَّادِ بْنِ جَبَلَةَ بْنِ أَبِي رَوَّادٍ ، حَدَّثَنَا حَرَمِيُّ بْنُ عُمَارَةَ ، حَدَّثَنَا شَدَّادُ أَبُو طَلْحَةَ الرَّاسِي ، عَنْ غِيلَانَ بْنِ جَرِيرٍ ، عَنْ أَبِي بَرْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ نَاسٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ بِذُنُوبٍ أَمْثَالِ الْجِبَالِ ، فَيَغْفِرُهَا اللَّهُ لَهُمْ ، وَيَضَعُهَا عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى » . فِيمَا أَحْسَبُ أَنَا .

سائر الرواة : عون بن عتبة بالتاء ، هو عون بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ، أخو عبد الله ابن عتبة أحد / السبعة الفقهاء .

وقوله في هذا الحديث : « يدفع الله إلى كل مسلم يهوديا أو نصرانيا ، فيقال : هذا فكاكك من النار » وفي الحديث الآخر : « ما من مسلم يموت إلا أدخل الله مكانه النار يهوديا أو نصرانيا » وفي الآخر : « يأتي قوم بذنوب أمثال الجبال فيغفرها الله لهم ، ويضعها على اليهود والنصارى » : معنى ذلك : أن من استوجب النار لذنوبه من المؤمنين تفضل الله عليه برحمته ، وغفر [له] ^(١) ذنوبه ، وعافاه من النار ، وإن من لم يكن أهلاً للعقوبة فهو معافى منها ابتداءً لفضل الله ، فإنما يصلها الذي كذب وتولى ، فهم أهلها وعوض هؤلاء الذين هم في النعيم فتسميتهم فكاك لذلك .

وقوله : « أدخل الله مكانه يهوديا أو نصرانيا » على هذا المعنى ، إذ الكافر لا بد له منها وهو مستحق للعقاب لنفسه لا بسبب غيره .

وقوله : « ويضعها على اليهود والنصارى » : معناه — والله أعلم — : أنه يزيدهم

قَالَ أَبُو رَوْحٍ : لَا أُدْرِي مِمَّنِ الشُّكُّ .

قَالَ أَبُو بُرْدَةَ : فَحَدَّثْتُ بِهِ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ فَقَالَ : أَبُوكَ حَدَّثَكَ هَذَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ .

٥٢ - (٢٧٦٨) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ هِشَامِ الدَّسْتَوَائِيِّ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحْرَزٍ ، قَالَ : قَالَ رَجُلٌ لَابْنِ عُمَرَ : كَيْفَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي النَّجْوَى ؟ قَالَ : سَمِعْتُهُ يَقُولُ : « يُدْنِي الْمُؤْمِنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ رَبِّهِ عِزَّ وَجَلٍّ ، حَتَّى يَضَعَ عَلَيْهِ كَنَفَهُ ، فَيَقْرُرُهُ بِذُنُوبِهِ . فَيَقُولُ : هَلْ تَعْرِفُ ؟ فَيَقُولُ : أَيْ

عذاباً فوق العذاب لما كانوا يفسدون ، ويخصهم بالعذاب على سوء أفعالهم دون المؤمنين ، وإلا فلا تزر وازرة وزر أخرى ، لكن لما أسقط الله هذه التبعات عن هذا المسلم ، وأبقى تبعات الكافر وضاعف عذابه بكفره ، وزاده في ذلك بقدر ما كان يستحق المؤمن على ذنوبه — كان كمن عوقب بتلك الذنوب ، وإلا فالأصل أن الله لا يعذب أحداً إلا على ما اكتسبه ، وقد خلق الله تعالى للنار أهلاً وللجنة أهلاً ، وجعل لكل واحدة ملئها ، كما جاء في الحديث ، [فالذي هي لكبارهم فكاك الذي غير للجنة ، ولو شاء لقلب الأمر ولم يبال ، كما جاء في الحديث] (١) ، ولكن تمت كلمة ربك صدقاً وعدلاً ، يفعل ما يشاء ، فقلوه على هذا : « هذا فكاكك من النار » وإلا أدخل الله مكانه يهودياً أو نصرانياً بين المعنى على ما قرناه ، أى أنك خلقت للجنة وخلق هذا للنار مكانك [للجنة أنت المخلوق] (٢) وجعله هو ممن يملؤها وفك رقبته أنت من ذلك [وخاصك] (٣) وجعلك ممن يملأ الجنة . وفكاك الشيء : خلاصه . وفكاك الرقبة : إخراجها من الرق [وتخليصها] (٤) للحرية . وكذلك فكاك الرهن : تخليصه من يد مرتهنه .

وقوله : « يدنى المؤمن من ربه [يوم القيامة] » (٥) حتى يضع عليه كنفه ، فيقرره [بذنوبه] (٦) ، فيقول : هل تعرف ؟ فيقول : رب ، أعرف . قال : فإنى قد سترتها عليك في الدنيا ، وأنا أغفرها لك اليوم » / الحديث ، قال الإمام : الدنو هاهنا : دنو كرامة لا دنو مسافة ؛ لأن البارئ — سبحانه في غير مكان ، فلا يصح منه دنو مسافة ولا بعدها . والمراد بقوله : « حتى يضع عليه كنفه » أى : ستره وعفوه ، وما يتفضل عليه به حينئذ . وقد صحفها بعض الرواة فرواها بالتاء ، وهو تصحيف لا ينبغي أن يشغل (٧) به . وقد قال

١ / ٨٧

(٣) هكذا في ز ، وفي ح : وخلصك .

(٦) ساقطة من ز .

(١) سقط من ح .

(٤) ، (٥) في هامش ح .

(٧) في ح : يشتغل .

رَبِّ ، أَعْرِفُ . قَالَ : فَإِنِّي قَدْ سَتَرْتُهَا عَلَيْكَ فِي الدُّنْيَا ، وَإِنِّي أَغْفِرُهَا لَكَ الْيَوْمَ ، فَيُعْطَى صَحِيفَةً حَسَنَاتِهِ . وَأَمَّا الْكُفَّارُ وَالْمُنَافِقُونَ فَيُنَادَى بِهِمْ عَلَى رُؤُوسِ الْخَلَائِقِ : هَؤُلَاءِ الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى اللَّهِ .

بعض أهل العلم : لو كان ثابتاً لكان استعارة ، وتأولناه كما تأولنا ما وقع في أمثاله مما ذكر من أسماء الجوارح .

قال القاضي : ذكر مسلم بعد هذا سنداً آخر لهذا الحديث فقال : حدثنا محمد بن مثنى ، حدثنا ابن عدي ، إلى آخر ما ذكر . وصح عند الكسائي والسجزي ، وسقط لغيره هنا .

(٩) باب حديث توبة كعب بن مالك وصاحبيه

٥٣ - (٢٧٦٩) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنُ سَرْحٍ - مَوْلَى بَنِي أُمَيَّةَ - أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهَبٍ ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ ، قَالَ : ثُمَّ غَزَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَزْوَةَ تَبُوكَ - وَهُوَ يُرِيدُ الرُّومَ وَنَصَارَى الْعَرَبِ بِالشَّامِ .

قَالَ ابْنُ شَهَابٍ : فَأَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ بْنُ مَالِكٍ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ كَعْبٍ كَانَ قَائِدَ كَعْبٍ ، مِنْ بَنِيهِ ، حِينَ عَمِيَ . قَالَ : سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ حَدِيثَهُ حِينَ تَخَلَّفَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ . قَالَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ : لَمْ أَتَخَلَّفْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ غَزَاهَا قَطُّ ، إِلَّا فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ ، غَيْرَ أَنِّي قَدْ تَخَلَّفْتُ فِي غَزْوَةِ بَدْرٍ ، وَلَمْ يُعَاتَبْ أَحَدًا تَخَلَّفَ عَنْهُ ، إِنَّمَا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْمُسْلِمُونَ يُرِيدُونَ عِيرَ قُرَيْشٍ ، حَتَّى جَمَعَ اللَّهُ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ عَدُوِّهِمْ ، عَلَى غَيْرِ مِيعَادٍ . وَلَقَدْ شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ الْعَقَبَةِ ، حِينَ تَوَاقَفْنَا عَلَى الْإِسْلَامِ ، وَمَا أَحَبُّ أَنْ لِي بِهَا مَشْهَدَ بَدْرٍ ، وَإِنْ كَانَتْ بَدْرٌ أَذْكَرَ فِي النَّاسِ مِنْهَا . وَكَانَ مِنْ خَبْرِي ، حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ ، أَنِّي لَمْ أَكُنْ قَطُّ أَقْوَى وَلَا أَيْسَرَ مِنِّي حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْهُ فِي تِلْكَ

حديث كعب بن مالك والثلاثة الذين خلفوا ، فيه : هجران أهل الذنوب ، وقطع مكالمتهم ، والإعراض عنهم ، وترك رد السلام عليهم ؛ إذ كان ثم من يرده غيرك أو رده سرا ، تأديبا لهم ، كما نهى النبي ﷺ عن كلام هؤلاء الثلاثة ، واجتناب الناس لهم ، وتركه النظر إلى كعب إذا رآه ، وأمره لهم باعتزال نساءهم .

وفيه حجة أن المسجون يضيق عليه . وفيه حجة لقول مَنْ قَالَ مِنْ أَثْمَتِنَا : إِنْ الْمَسْجُونُ فِي الذَّنُوبِ لَا تَرَكَ مَعَهُ زَوْجَتَهُ تَضِيقًا عَلَيْهِ ، وَهُوَ قَوْلُ سَحْنُونٍ ؛ لِأَمْرِهِ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - لَهُمْ بِاعْتِزَالِ نِسَائِهِمْ . وَابْنُ عَبْدِ الْحَكَمِ مِنْ أَثْمَتِنَا يَرَى أَلَّا يَفْرُقَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ زَوْجَتِهِ إِذَا كَانَ السَّجْنُ خَالِيًا ، أَوْ فِيهِ مَوْضِعٌ تَنْفَرِدُ فِيهِ مَعَ الْمَرْأَةِ عَنِ الرِّجَالِ .

وفيه سنة ركعتي المسافر إذا قدم كما كان يفعل - عليه السلام - وقد ذكرنا ذلك .

وفيه فضل الصدق وحسن عقباء الذي نجا كعباً وصاحبيه ، وكان سبب التوبة [عليهم] (١) وكان أمرهم يعد زيادة في فضلهم [وامتعتهم] (٢) لهم ، بخلاف غيرهم ممن كذب وخلف من أهل النفاق ، وفضيحة الله لهم وذمهم ووعيدهم

الغزوة. والله ، ما جمعتُ قبلها راحلتين قط ، حتى جمعتُهما في تلك الغزوة . فغزاها رسولُ الله ﷺ في حرٍّ شديد ، واستقبلَ سَفَرًا بعيدًا ومَفازًا ، واستقبلَ عدوًّا كثيرًا ، فجلا للمسلمين أمرهم ليتأهبوا أهبةً غزوهم ، فأخبرهم بوجههم الذي يريد . والمسلمون مع رسولِ الله ﷺ كثيرٌ ولا يجمعهم كتابُ حافظ — يريد ، بذلك ، الديوان — قال كعبٌ : قتلَ رجلٌ يريدُ أن يتغيّب ، يظنُّ أن ذلك سيخفى له ، ما لم ينزل فيه وحىٌ من الله عزَّ وجلَّ ، وغزا رسولُ الله ﷺ تلك الغزوة حين طابت الثمار والظلال ، فأنا إليها أصغر ، فتجهَّز رسولُ الله ﷺ والمسلمون معه ، وطفقتُ أغدو لكي أتجهَّز معهم ، فأرجعُ ولم أفض شيئًا ، وأقولُ في نفسي : أنا قادرٌ على ذلك ، إذا أردتُ . فلم يزل ذلك يتمادى بي حتى استمرَّ بالناس الجدُّ ، فأصبح رسولُ الله ﷺ غاديًا والمسلمون معه ، ولم أفض من جهازي شيئًا ، ثم غدوتُ فرجعتُ ولم أفض شيئًا ، فلم يزل ذلك يتمادى بي حتى أسرعوا وتفارط الغزو ، فهممتُ أن أرتحل فأدركهم ، فياليتني فعلتُ ، ثم لم يقدر ذلك لي ، فطفقتُ ، إذا خرجتُ في الناس ، بعد خروج رسولِ الله ﷺ ، يحزنُّني أني لا أرى لي أسوةً ، إلا رجلًا مغموصًا عليه في النفاق ، أو رجلًا ممن عذر الله من الضعفاء ، ولم يذكرني رسولُ الله ﷺ حتى بلغ تبوكًا . فقال — وهو جالسٌ في القوم تبوك — : « ما فعل كعب بن مالك ؟ » . قال رجلٌ من بني سلمة : يا رسولُ الله ، حبسه برداه والنظر في عطفه . فقال له معاذ بن جبل : بش ما قلت . والله ، يا رسولَ الله ما علمنا عليه إلا خيرًا . فسكت رسولُ الله ﷺ . فبينما هو على ذلك رأى رجلًا مبيضًا يزول به السرابُ فقال رسولُ الله ﷺ : « كُنْ أبا خيثمة » ، فإذا هو أبو خيثمة الأنصاري . وهو الذي تصدَّق بِصاعِ التمر حين لَمَزَهُ المنافقون .

قال الإمام : وقوله : « فأنا إليه أصغر » : أى أميل .

وقوله : « وتفارط الغزو » : أى فات وتقدم .

وقوله : « إلا رجلًا مغموصًا عليه » : أى متهمًا مستحقراً . يقال : غمصت فلانا واغتمصته : إذا استحقرتَه واستصغرتَه .

وقوله [وهو] ^(١) ينظر في عطفه : قال الهروي : عطفًا الإنسان : ناحيتا جسده ،

فَقَالَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ : فَلَمَّا بَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ تَوَجَّهَ قَافِلًا مِنْ تَبُوكَ ، حَضَرَنِي بَشِي ، فَطَفَقْتُ أَنْذَرُ الْكَذِبَ وَأَقُولُ : بِمِ أَخْرَجُ مِنْ سَخَطِهِ غَدًا ؟ وَأَسْتَعِينُ عَلَى ذَلِكَ كُلِّ ذِي رَأْيٍ مِنْ أَهْلِي . فَلَمَّا قِيلَ لِي : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَظَلَ قَادِمًا ، زَاحَ عَنِّي الْبَاطِلُ ، حَتَّى عَرَفْتُ أَنِّي لَنْ أَتَجُوهَ مِنْهُ بِشَيْءٍ أَبَدًا ، فَأَجْمَعْتُ صِدْقَهُ ، وَصَبَّحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَادِمًا ، وَكَانَ - إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ - بَدَأَ بِالْمَسْجِدِ فَرَكِعَ فِيهِ رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ جَلَسَ لِلنَّاسِ . فَلَمَّا فَعَلَ ذَلِكَ جَاءَهُ الْمُخْلَفُونَ ، فَطَفَقُوا يَعْتَذِرُونَ إِلَيْهِ ، وَيَحْلِفُونَ لَهُ ، وَكَانُوا بِضْعَةَ وَثَمَانِينَ رَجُلًا ، فَقَبِلَ مِنْهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِلَانِيَتَهُمْ ، وَبَايَعَهُمْ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمْ ، وَوَكَّلَ سَرَائِرَهُمْ إِلَى اللَّهِ ، حَتَّى جِئْتُ . فَلَمَّا سَلَّمْتُ ، تَبَسَّمَ تَبَسُّمَ الْمُغْضَبِ ثُمَّ قَالَ : « تَعَالِ » ، فَجِئْتُ أَمْشِي حَتَّى جَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ . فَقَالَ لِي : « مَا خَلَّفَكَ ؟ أَلَمْ تَكُنْ قَدْ ابْتِغَتْ ظَهْرَكَ ؟ » قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي ، وَاللَّهِ ، لَوْ جَلَسْتُ عِنْدَ غَيْرِكَ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا لَرَأَيْتُ أَنِّي سَاحِرٌ مِنْ سَخَطِهِ بَعْدَرُ ، وَلَقَدْ أُعْطِيتُ جَدَلًا ، وَلَكِنِّي ، وَاللَّهِ ، لَقَدْ عَلِمْتُ ، لَنْ حَدَّثْتُكَ الْيَوْمَ حَدِيثَ كَذَبٍ تَرْضَى بِهِ عَنِّي ، لِيُوشِكَنَّ اللَّهُ أَنْ يُسَخِّطَكَ عَلَيَّ ، وَلَنْ حَدَّثْتُكَ حَدِيثَ صَدَقَ تَجَدُّ عَلَى فِيهِ ، إِنِّي لَا أَرْجُو فِيهِ عِقْبَى اللَّهِ . وَاللَّهِ ، مَا كَانَ لِي عُذْرٌ . وَاللَّهِ ، مَا كُنْتُ قَطُّ أَقْوَى وَلَا أَيْسَرُ مِنِّي حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْكَ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَمَّا هَذَا ، فَقَدْ صَدَقَ . فَقُمْ حَتَّى يَقْضِيَ اللَّهُ فِيكَ » . فَقُمْتُ ، وَثَارَ رَجَالٌ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ فَاتَّبَعُونِي . فَقَالُوا لِي : وَاللَّهِ ، مَا عَلِمْنَاكَ أَذْنَبْتَ ذَنْبًا قَبْلَ هَذَا ، لَقَدْ عَجَزْتَ فِي الْأَنْتِ تَكُونُ اعْتَذَرْتَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، بِمَا اعْتَذَرَ بِهِ إِلَيْهِ الْمُخْلَفُونَ ، فَقَدْ كَانَ كَافِيكَ ذَنْبَكَ ، اسْتَغْفَارُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَكَ .

وقال في موضع آخر : العطفان : ناحيتا العنق ، ومنكب الرجل : عطفه . وقال المبرد : العطف : ما انثنى من العنق ، قال غيره : العرب تضع الرءاء موضع البهجة والحسن والبهاء ، ويسمى الرءاء عطافا لوقوعه على عطفى الرجل .

قوله : « توجه قافلاً » : راجعاً من سفره ، يقال : قفل الرجل / قفولا : إذا رجع من السفر . والقافلة : التى [هى] (١) راجعة من سفرها ، وما دامت ذاهبة فى السفر فلا تسمى قافلة حتى ترجع .

قوله : « حضرني بشي » البث : أشد الحزن .

قَالَ : فَوَاللَّهِ ، مَا زَالُوا يُؤْتُونَنِي حَتَّى أَرَدْتُ أَنْ أَرْجِعَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأُكَذِّبَ نَفْسِي . قَالَ : ثُمَّ قُلْتُ لَهُمْ : هَلْ لَقِيَ هَذَا مَعِيَ مِنْ أَحَدٍ ؟ قَالُوا : نَعَمْ . لَقِيَهُ مَعَكَ رَجُلَانِ ، قَالَا مِثْلَ مَا قُلْتَ ، فَقِيلَ لَهُمَا مِثْلُ مَا قِيلَ لَكَ . قَالَ : قُلْتُ : مَنْ هُمَا ؟ قَالُوا : مُرَارَةُ بْنُ رَبِيعَةَ الْعَامِرِيُّ ، وَهَلَالُ بْنُ أُمَيَّةَ الْوَاقِفِيُّ . قَالَ : فَذَكَرُوا لِي رَجُلَيْنِ صَالِحَيْنِ قَدْ شَهِدَا بَدْرًا ، فِيهِمَا أُسْوَةٌ . قَالَ : فَمَضَيْتُ حِينَ ذَكَرُوهُمَا لِي .

قَالَ : وَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُسْلِمِينَ عَنْ كَلَامِنَا ، أَيُّهَا الثَّلَاثَةُ ، مِنْ بَيْنِ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهُ .

قَالَ : فَاجْتَنَبْنَا النَّاسَ . وَقَالَ : تَغَيَّرُوا لَنَا حَتَّى تَنَكَّرْتُ لِي فِي نَفْسِي الْأَرْضُ ، فَمَا هِيَ بِالْأَرْضِ الَّتِي أَعْرِفُ ، فَلَبِثْنَا عَلَى ذَلِكَ خَمْسِينَ لَيْلَةً ، فَأَمَّا صَاحِبَايَ فَاسْتَكْنَا وَقَعَدَا فِي بُيُوتِهِمَا بِبَكْيَانِ ، وَأَمَّا أَنَا فَكُنْتُ أَشَبَّ الْقَوْمِ وَأَجْلَدَهُمْ ، فَكُنْتُ أَخْرَجُ فَأَشْهَدُ الصَّلَاةَ وَأَطُوفُ فِي الْأَسْوَاقِ ، ، وَلَا يُكَلِّمُنِي أَحَدٌ ، وَآتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَسْلَمَ عَلَيْهِ ، وَهُوَ فِي مَجْلِسِهِ بَعْدَ الصَّلَاةِ ، فَأَقُولُ فِي نَفْسِي : هَلْ حَرَكْتُ شَفَتَيْهِ بِرَدِّ السَّلَامِ ، أَمْ لَا ؟ ثُمَّ أَصَلَّى قَرِيبًا مِنْهُ وَأَسَارَقُهُ النَّظَرَ ، فَإِذَا أَقْبَلْتُ عَلَى صَلَاتِي نَظَرَ إِلَيَّ ، وَإِذَا التَفْتُ نَحْوَهُ أَعْرَضَ عَنِّي ، حَتَّى إِذَا طَالَ ذَلِكَ عَلَى مَنْ جَفَوَ الْمُسْلِمِينَ ، مَشَيْتُ حَتَّى تَسَوَّرْتُ جِدَارَ حَائِطِ أَبِي قَتَادَةَ ، وَهُوَ ابْنُ عَمِّي ، وَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ . فَوَاللَّهِ ، مَا رَدَّ عَلَيَّ السَّلَامَ . فَقُلْتُ لَهُ : يَا أَبَا قَتَادَةَ ، أَتَشُدُّكَ بِاللَّهِ هَلْ تَعْلَمَنَّ أَنِّي أَحَبُّ اللَّهِ وَرَسُولُهُ ؟ قَالَ :

قوله : « قلت : من هما ؟ قالوا : مرارة بن الربيع العامري » : هكذا قال العامري ، إنما هو العمري ، من بنى عمرو بن عوف .

قال القاضي : كذا ذكره مسلم : « العامري » من رواية أكثرهم ، ورواه بعضهم « العامري » والصواب : « العمري » . وكذا ذكره البخاري ^(١) . وكذا نسبه ابن إسحاق وأبو عمرو بن عبد البر وغيرهما ، وإن كان القابسي قال : لا أعرفه إلا العامري ، فالذي عرفه غيره أصح . وقوله في نسبه : « ابن ربيعة » كذا ذكره مسلم ، وذكره البخاري ^(٢) : « ابن الربيع » . وقال أبو عمرو بالوجهين في نسبه .

قال الإمام : وقوله : « حتى تسورت الجدار » : أي علوت سوره وهو أعلاه .

وقوله : « فتيمنت بها التنور فسجرتها » : أي قصدت التنور ، يقال : قصدت الشيء

فَسَكَتَ . فَعُدْتُ فَنَاشِدَتُهُ ، فَسَكَتَ فَعُدْتُ فَنَاشِدَتُهُ . فَقَالَ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . فَقَاضَتْ عَيْنَايَ ، وَتَوَلَّيْتُ ، حَتَّى تَسَوَّرْتُ الْجِدَارَ .

وعمدته واعتمدته بمعنى واحد ، ومعنى « سجرتها » : أحرقتها . قال مجاهد فى قوله تعالى : ﴿ وَالْبَحْرِ الْمَسْجُورِ ﴾ (١) معناه : الموقد .

قال القاضى : بقى فى الحديث من الغريب والمعانى والفقه مما يحتاج إلى تفسيرها ما لم يذكره .

قوله : « فجلا للمسلمين أمرهم » : أى كشفه ، وبينه .

وقوله : « ليتأهبوا أهبة غزوتهم » بضم الهمزة أى ما يحتاجون إليه ويستعدون كذلك .

وقوله : « وأخبرهم بوجههم الذى يريد » : أى بمقصدهم ، ورواه بعضهم . « بوجهتهم التى يريد » أى : بنحوهم ومقصدهم .

وقوله : « تفارط الغزو » قيل معناه : تأخر وقته وفات من أراده . أصل الفرط السبق ، كأنه سبق الغزاة فلم يلحقهم غيرهم ممن تأخر عنهم .

وقوله : « طففت أعد » وقيل معناه : جعلت . وقيل : مثل : ما زلت ، ولا يقال فيه : ما طففت ، إنما يقال فى الإيجاب . ومعنى « يؤنبوننى » : أى يوبخوننى ويلوموننى .

وقوله : « رأى رجلا مبيضا يزول به السراب » : أى يتحرك وينهض ، ويروى : « يزول فى التراب » ، وكل متحرك زائل والسراب : الذى يظهر فى الهواجر فى القفار كأنه ماء .

وقوله : « كن أبا خيثمة » أى أنت ، أو هو أبو خيثمة ، قال الله تعالى : ﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ ﴾ (٢) أى أنتم [خير أمة] (٣) قال ثعلب : العرب تقول : كن زيدا ، أى أنت زيد ، وأبو خيثمة هذا اسمه : عبد الله بن خيثمة . وقيل : مالك بن قيس ، والأشبه عندى هنا أن [تكون] (٤) « كن » بمعنى التحقيق والوجود ، أى لتوجد تحقيقا أبا خيثمة . وقوله : « حتى لزمه المنافقون » : أى عابوه ووقعوا فيه . قال / الله تعالى : ﴿ وَيَلْ لَّكُلِّ هَمْزَةٌ لِّمَرَّةٍ ﴾ (٥) . قيل : هما بمعنى ، وقيل : اللزم فى الوجه ، والهمز فى الظهر . وقيل : كلاهما فى الظهر كالغبية . وقيل : اللزم بغير التصريح والإشارة كالشفتين والرأس ونحوه .

وقوله : « قد أظل قادما » بظاء معجمة ، أى أشرف ودنا وغشى . وأصله من الظل ،

(٢) آل عمران : ١١٠ .

(١) الطور : ٦ .

(٥) الهمزة : ١ .

(٤) ساقطة من ح .

(٣) سقط من ز ، والثبت من ح .

فَبَيْنَا أَنَا أَمْشِي فِي سُوقِ الْمَدِينَةِ ، إِذَا نَبْطِيُّ مِنْ نَبْطِ أَهْلِ الشَّامِ — مِمَّنْ قَدِمَ بِالطَّعَامِ
يَبِيعُهُ بِالْمَدِينَةِ — يَقُولُ : مَنْ يَدُلُّ عَلَى كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : فَطَفِقَ النَّاسُ يُشِيرُونَ لَهُ إِلَيَّ ،

كَأَنَّهُ أَلْبَسَهُ ظِلَّهُ لَدَنُوهُ مِنْهُ .

وقوله : « راح عني الباطل » : أى ذهب [ذنوبه] (١) . « فأجمعت صدقه » أى
عزمت عليه ، يقال : أجمع الرجل مكروه وجمع عليه وعزم عليه بمعنى ، قاله سيبويه .
وقال أبو الهيثم : أجمع أمره : جعله جميعاً بعد أن كان متفرقاً .

وقوله : « ولقد أوتيت جدلاً » . قيل : الجدل : مقابلة الحجة بالحجة . وقيل : جدل
الفرد فى الخصام . وكانت العرب تتفاخر بذلك أنه من فصاحة اللسان وقوة العارضة ،
وحضور النفس ، وحدة الذهن ، قال الله تعالى فى قريش : ﴿ بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ ﴾ (٢) ،
قال : ﴿ وَتَنْذِرُ بِهِ قَوْمًا لُدًّا ﴾ (٣) .

وقوله : « ليوشكن الله أن يسخطك على » بكسر الشين ، ولا يقال بفتحها . قال أبو على :
هو كما قالوا حتى أن يفعل . وقال الخليل (٤) : معناه : أسرع .

وقوله : « أرجو عقبي الله » : أى ثوابه . والعقبى : ما يكون بعد الشيء وعلى أثره ،
وما يكون كالعوض منه ، ومنه العقاب على الذنب ؛ لأنه بدل من فعله ومكافأة عليه .

وقوله : « ونهى رسول الله ﷺ عن كلامنا أيها الثلاثة » بالرفع ، وموضعه نصب
على الاختصاص . قال سيبويه عن العرب : اللهم اغفر لنا أيتها العصابة ، وهذا مثله .

وقوله : « فأما صاحبى [فاستكانا] أى خضعاً . وقوله : « وتسورت جدار حائط أبى » (٥)
قتادة : فيه جواز مثل هذا والدخول بغير إذن على من يدل عليه ، ويعرف أنه لا عورة له هناك .

وقوله : « إنه سلم عليه فلم يرد عليه » بعموم نهى النبى ﷺ عن كلامهم .

وقوله : « أنشدك بالله » أى أسألك بالله ، وأصله من رفع الصوت بذلك .

وقول أبى قتادة : « والله ورسوله أعلم » لعله لم يقصد بذلك سماعه فيكون مكلماً
له ، وإنما قال ذلك لنفسه لما ناشده الله ، وقد أمر النبى ﷺ فى ذلك بما أمر . قال ذلك
أبو قتادة مظهراً [لما] (٦) اعتقد لا لسمعه . ولو أن رجلاً حلف لا يكلم رجلاً فسأله عن
شئ فقال له : الله أعلم يريد لسمعه ذلك لكان مكلماً له .

(٣) مريم : ٩٧ .

(٢) الزخرف : ٥٨ .

(١) ساقطة من ح .

(٤) هو عباس بن محمد كاتب المقتر ، كان كاتباً جليلاً وكان يطمع فى الوزارة ، فلما تولى الوزارة على بن
عيسى ، اعتقل أبا الهيثم إلى حين وفاته ، فأوصى أن يصلى عليه أبو عيسى البلخى ، سنة اثنين وثلاثمائة
٣٠٢ هـ . انظر النجوم الزاهرة ، ٣ / ١٨٥ ، الأعلام ٣ / ٢٦٥ .

(٥) سقط من ز ، والمثبت من ح .

(٦) ساقطة من ح .

حَتَّى جَاءَنِي فَدَفَعَ إِلَيَّ كِتَابًا مِنْ مَلِكٍ غَسَّانَ ، وَكُنْتُ كَاتِبًا ، فَقَرَأْتُهُ فَإِذَا فِيهِ : أَمَّا بَعْدُ ، فَإِنَّهُ قَدْ بَلَغْنَا أَنَّ صَاحِبَكَ قَدْ جَفَاكَ ، وَلَمْ يَجْعَلْكَ اللَّهُ بَدَارَ هَوَانٍ وَلَا مَضِيعَةً ، فَالْحَقُّ بِنَا نَوَاسِكَ . قَالَ : فَقُلْتُ — حِينَ قَرَأْتُهَا — : وَهَذِهِ أَيْضًا مِنَ الْبَلَاءِ ، فَتَيَمَّمْتُ بِهَا التَّنَوُّرَ فَسَجَرْتُهَا بِهَا ، حَتَّى إِذَا مَضَتْ أَرْبَعُونَ مِنَ الْخَمْسِينَ ، وَاسْتَلْبَثْتُ الْوَحْيَ ، إِذَا رَسُولُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَأْتِينِي . فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُكَ أَنْ تَعْتَزَلَ أَمْرًا ثَاثًا . قَالَ : فَقُلْتُ : أَطْلُقُهَا أَمْ مَاذَا أَفْعَلُ ؟ قَالَ : لَا ، بَلْ اعْتَزَلْهَا . فَلَا تَقْرُبْنَهَا . قَالَ فَأَرْسَلْتُ إِلَى صَاحِبِي بِمِثْلِ ذَلِكَ . قَالَ : فَقُلْتُ لَأَمْرَأَتِي : الْحَقُّ بِأَهْلِكَ فَكُونِي عِنْدَهُمْ حَتَّى يَقْضِيَ اللَّهُ فِي هَذَا الْأَمْرِ . قَالَ : فَجَاءَتْ امْرَأَةُ هِلَالِ بْنِ أُمَيَّةَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَتْ لَهُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ

وقوله في الصلاة : « وأسأرقه النظر » : دليل أن خفيف الالتفات والنظر في الصلاة غير مفسد لها .

وقوله : « فأقول : هل رد على السلام أم لا ؟ » يحتمل لرده عليه / سرًا ، وأن هذا [يخرج]^(١) من الحرج في ترك رده ، أو يكون ترك الرد على هؤلاء جملة خصوصاً . ونبط أهل الشام ونبيطها وأنباطها : نصاراها الذين عمروها .

وقوله : « ولم يجعلك الله بدار هوان ولا مضية » بكسر الضاد وسكونها أيضا ، أى حال إيضاع ، أى حيث يضاع حقك ولا يهتبل بك . وقوله : « فتيممت بها التنور فسجرتها » : أى قصدته فأحرقتها . وأصله : تأمعت ، ومنه قوله تعالى : ﴿ فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا ﴾^(٢) . وأنت الكتاب هنا على معنى الصحيفة . وفيه جواز حرق ما فيه اسم الله تعالى لعله توجب ذلك . وقد أحرق عثمان والصحابه المصاحف بعد أن غسلوا منها ما قدروا عليه .

وقوله : « واستلبت الوحى » : أى أبطأ ، وبقي لم ينزل لكل المدة .

وقوله : « وكنت أشد القوم وأجلدهم » : أى أصغره سنا وأقواهم . والجلد : القوة والشدة بالفتح ، ورجل جلد — بالسكون — وجليد : بين الجلادة والجلد .

وقوله : « الحقى بأهلك وكونى عندهم حتى يقضى الله فى هذا الأمر » : دليل على أنه ليس من ألفاظ الطلاق ولا كنايةاته الصريحة ، وإنما هو من الكنايات التى لا يلزم بها الطلاق إلا مع نية ، لاسيما مع بيان قوله : « حتى يقضى الله فى هذا الأمر » ومع قوله : فقلت : أطلقها ؟ قال : « لا » .

وفى قول امرأة هلال : « هل تكره أن أخدمه » دليل على الترغيب فى خدمة المرأة

هَلَالُ بْنُ أُمَيَّةَ شَيْخٌ ضَائِعٌ لَيْسَ لَهُ خَادِمٌ، فَهَلْ تَكَرَّهُ أَنْ أَخْدُمُهُ؟ قَالَ: «لا، وَلَكِنْ لَا يَقْرَبَنَّكَ» فَقَالَتْ: إِنَّهُ، وَاللَّهِ، مَا بِهِ حَرَكَةٌ إِلَى شَيْءٍ. وَوَاللَّهِ، مَا زَالَ يَبْكِي مُنْذُ كَانَ مِنْ أَمْرِهِ مَا كَانَ، إِلَى يَوْمِهِ هَذَا.

قَالَ: فَقَالَ لِي بَعْضُ أَهْلِي: لَوْ اسْتَأْذَنْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي امْرَأَتِكَ؟ فَقَدْ أَذِنَ لَامْرَأَةَ هَلَالِ بْنِ أُمَيَّةَ أَنْ تَخْدُمَهُ. قَالَ فَقُلْتُ: لَا اسْتَأْذَنُ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَمَا يُدْرِينِي مَاذَا يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا اسْتَأْذَنْتُهُ فِيهَا، وَأَنَا رَجُلٌ شَابٌّ. قَالَ: فَلَبِثْتُ بِذَلِكَ عَشْرَ لَيَالٍ، فَكَمَلْتُ لَنَا خَمْسُونَ لَيْلَةً مِنْ حِينَ نَهَى عَنْ كَلَامِنَا. قَالَ: ثُمَّ صَلَّيْتُ صَلَاةَ الْفَجْرِ صَبَاحَ خَمْسِينَ لَيْلَةً، عَلَى ظَهْرِ بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِنَا، فَبَيْنَا أَنَا جَالِسٌ عَلَى الْحَالِ الَّتِي ذَكَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنَّا، قَدْ ضَاقَتْ عَلَى نَفْسِي وَضَاقَتْ عَلَى الْأَرْضِ بِمَا رَحِبَتْ سَمِعْتُ صَوْتَ صَارِخٍ أَوْ فِي عَلَى سَلْعٍ، يَقُولُ بِأَعْلَى صَوْتِهِ: يَا كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ، أَبْشِرْ. قَالَ: فَخَرَرْتُ سَاجِدًا وَعَرَفْتُ أَنَّ قَدْ جَاءَ فَرَجٌ.

قَالَ: فَاذِنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ بِتُوبَةِ اللَّهِ عَلَيْنَا، حِينَ صَلَّيْتُ صَلَاةَ الْفَجْرِ. فَذَهَبَ النَّاسُ يُبْشِرُونَنَا، فَذَهَبَ قَبْلَ صَاحِبِي مُبَشِّرُونَ، وَرَكَضَ رَجُلٌ إِلَى فَرَسًا، وَسَعَى سَاعٍ مِنْ أَسْلَمَ قَبْلِي، وَأَوْفَى الْجَبَلِ، فَكَانَ الصَّوْتُ أَسْرَعَ مِنَ الْفَرَسِ. فَلَمَّا جَاءَنِي الَّذِي سَمِعْتُ صَوْتَهُ يُبْشِرُنِي، فَتَزَعْتُ لَهُ ثُوبِي فَكَسَوْتُهُمَا إِيَّاهُ بِبِشَارَتِهِ. وَاللَّهِ، مَا أَمْلِكُ غَيْرَهُمَا يَوْمَئِذٍ،

لزوجهما، وأنه من حسن عشرتها [له] (١) وحقه عليها، وإن لم يقض به.

وقوله: «قد ضاقت [على الأرض بما رحبت] أي بما اتسعت، أي على سعتها والرحب [٢]: السعة، ومنزل رحب ورحيب ورحاب.

وقوله: «سمعت صارخا أوفى على سلع»: أي أشرف وعلا عليه. و«سلع» جبل بالمدينة معروف، بفتح السين وسكون اللام.

وقوله: «أبشر يا كعب». وذهب الناس يبشروننا، وكسوته ثوبيه للبشير: دليل على جواز البشارة والتهنئة بين الناس فيما يسر من أمر الدنيا والآخرة، وجواز إعطاء البشير جعلاً على بشارته ومكافأته.

وقوله: «واستعرت ثوبين فلبستهما»: فيه جواز عارية الثياب عند الضرورة وقد كره

وَاسْتَعَرْتُ ثَوْبَيْنِ فَلَبِسْتُهُمَا ، فَأَنْطَلَقْتُ أَتَاكُمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . يَتَلَقَّانِي النَّاسُ فَوْجًا فَوْجًا ، يَهْتَنُونَ بِالْتَّوْبَةِ وَيَقُولُونَ : لَنَهْنُكَ تَوْبَةُ اللَّهِ عَلَيْكَ . حَتَّى دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ فِي الْمَسْجِدِ ، وَحَوْلَهُ النَّاسُ . فَقَامَ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدٍ اللَّهُ يَهْرُولُ حَتَّى صَافَحَنِي وَهَنَانِي . وَاللَّهِ ، مَا قَامَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ غَيْرُهُ .

قَالَ : فَكَانَ كَعْبٌ لَا يَنْسَاهَا لَطَلْحَةَ .

قَالَ كَعْبٌ : فَلَمَّا سَلَّمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ - وَهُوَ يَبْرِقُ وَجْهُهُ مِنَ السُّرُورِ وَيَقُولُ - : « أَبَشِّرْ بِخَيْرٍ يَوْمَ مَرَّ عَلَيْكَ مُنْذُ وَلَدْتُكَ أُمُّكَ » . قَالَ : فَقُلْتُ : أَمِنْ عِنْدَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَمْ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ ؟ فَقَالَ : « لَا ، بَلْ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ » . وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَرَّ اسْتَنَارَ وَجْهُهُ ، كَأَنَّ وَجْهَهُ قِطْعَةُ قَمَرٍ . قَالَ : وَكُنَّا نَعْرِفُ ذَلِكَ .

قَالَ : فَلَمَّا جَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنْ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ أَنْخَلَعَ مِنْ مَالِي صَدَقَةً إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ ﷺ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أُمْسِكْ بَعْضَ مَالِكَ ، فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ » قَالَ : فَقُلْتُ : فَإِنِّي أُمْسِكُ سَهْمِي الَّذِي بِخَيْرٍ . قَالَ : وَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنْ اللَّهَ إِنَّمَا أَنْجَانِي بِالصَّدَقِ ، وَإِنْ مِنْ تَوْبَتِي إِلَّا أَحَدَثُ إِلَّا صَدَقًا مَا بَقِيَتْ . قَالَ : فَوَاللَّهِ ، مَا عَلِمْتُ أَنْ أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَبْلَاهُ اللَّهُ فِي صَدَقِ الْحَدِيثِ ، مُنْذُ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى يَوْمِي هَذَا ، أَحْسَنَ مِمَّا أَبْلَانِي اللَّهُ بِهِ . وَاللَّهِ ، مَا تَعَمَّدْتُ كَذِبَةً مُنْذُ قُلْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، إِلَى يَوْمِي هَذَا ، وَإِنِّي لَأَرْجُو أَنْ يَحْفَظَنِي اللَّهُ فِيمَا بَقِيَ .

ذلك مالك في العتبية ، يريد : لأنه ليس من مكارم الأخلاق ، لا من المعير ولا من المستعير . وأما عند الضرورة فحال آخر منهما .

وقوله : « فانطلقت أتاكم رسول الله ﷺ » : أى أقصده « وتلقاني الناس فوجاً فوجاً » أى جماعة جماعة ، يهتنونه بالتوبة .

وقيام طلحة له حتى صافحه دليل على جواز التهتة والقيام والتلقى للقدام من سفر / ولمن عزاه أمر عظيم ، مثل هذا ، وجواز المصافحة . ١ / ٨٩

وقوله : « إِنْ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ أَنْخَلَعَ مِنْ مَالِي » : فيه شكر نعم الله تعالى بالعمل الصالح والصدقة ، قال الله تعالى : ﴿ لَنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ ﴾ (١) .

قَالَ : فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ مِنْ بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبَ فَرِيقٍ مِنْهُمْ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ إِنَّهُ بِهِمْ رَءُوفٌ رَحِيمٌ . وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خَلَفُوا حَتَّى إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنْفُسُهُمْ ﴾ حَتَّى بَلَغَ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ ﴾ (١).

قَالَ كَعْبٌ : وَاللَّهِ ، مَا أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنْ نِعْمَةٍ قَطُّ ، بَعْدَ إِذْ هَدَانِي اللَّهُ لِلْإِسْلَامِ ، أَعْظَمَ فِي نَفْسِي ، مِنْ صَدَقَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . أَلَا أَكُونُ كَذِبْتُهُ فَأَهْلَكَ كَمَا هَلَكَ الَّذِينَ كَذَبُوا . إِنَّ اللَّهَ قَالَ لِلَّذِينَ كَذَبُوا — حِينَ أَنْزَلَ الْوَحْيَ — شَرًّا مَا قَالَ لِأَحَدٍ . وَقَالَ اللَّهُ : ﴿ سَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ إِذَا انْقَلَبْتُمْ إِلَيْهِمْ لَتَعْرِضُوا عَنْهُمْ فَأَعْرِضُوا عَنْهُمْ إِنَّهُمْ رَجَسٌ وَمَا وَاهِمُ جَهَنَّمَ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ . يَحْلِفُونَ لَكُمْ لَتَرْضَوْا عَنْهُمْ فَإِنْ تَرْضَوْا عَنْهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَرْضَى عَنِ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ ﴾ (٢) قَالَ كَعْبٌ : كُنَّا خُلَفَاءَ — أَيُّهَا الثَّلَاثَةُ — عَنْ أَمْرِ أُولَئِكَ الَّذِينَ قَبْلَ مِنْهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ حَلَفُوا لَهُ فَبَايَعَهُمْ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمْ ، وَأَرْجَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَمْرَنَا حَتَّى قَضَى اللَّهُ فِيهِ . فَبِذَلِكَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خَلَفُوا ﴾ وَلَيْسَ الَّذِي ذَكَرَ اللَّهُ مِمَّا خُلِفْنَا تَخَلُّفًا عَنِ الْغَزْوِ ، وَإِنَّمَا هُوَ تَخْلِيفُهُ إِيَّانَا ، وَإِرْجَاؤُهُ أَمْرَنَا ، عَمَّنْ حَلَفَ لَهُ وَاعْتَدَرَ إِلَيْهِ فَقَبِلَ مِنْهُ .

وقوله : « أمسك بعض مالك فهو خير لك » : دليل على كراهة صدقة الرجل جميع ماله ويبقى عالة .

وقوله : « فوالله ما علمت أحداً أبلاه الله في صدق الحديث أحسن مما أبلاني الله به » : أى أنعم الله عليه ، ومنه قوله تعالى : ﴿ وَفِي ذَلِكَ بَلَاءٌ مِّنْ رَبِّكُمْ عَظِيمٌ ﴾ (٣) أى نعمة . والابتلاء ينطلق على الخير والشر . وأصله : الاختبار ، وأكثر ما يأتى مطلقاً في الشر ، فإذا جاء في الخير جاء مقيداً ، كما قال تعالى : ﴿ بَلَاءٌ حَسَنًا ﴾ (٤) ، وكما قال هنا : أحسن مما أبلاني . قال ابن قتيبة : يقال : أبلاه الله يبليه إبلاء حسناً ، وبلاه الله يبلوه في السوء . وقال صاحب الأفعال : بلاء الله بالخير والشر بلاء : اختبره به ، وصنعه له ، وابتلاه (٥) بلاء حسناً : فعله به .

وقوله : « وأرجى رسول الله ﷺ أمرنا » : أى أخره ، قال الله تعالى : ﴿ تُرْجَى مِنْ تَشَاءُ مِنْهُمْ ﴾ (٦) قرئ بالهمز والتسهيل .

(٣) البقرة : ٤٩ .

(٢) التوبة : ٩٥ ، ٩٦ .

(١) التوبة : ١١٧ — ١١٩ .

(٦) الأحزاب : ٥١ .

(٥) فى ح : وأبلاه .

(٤) الأنفال : ١٧ .

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، حَدَّثَنَا حَجَّيْنُ بْنُ الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ عَقِيلٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ بِإِسْنَادِ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ . سَوَاءٌ .

٥٤ - (...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ ، حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمٍ ، ابْنُ أَخِي الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَمِّهِ ، مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ الزُّهْرِيُّ ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ بْنُ مَالِكٍ ؛ أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبٍ بْنُ مَالِكٍ - وَكَانَ قَائِدَ كَعْبٍ حِينَ عَمِيَ - قَالَ : سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ حَدِيثَهُ ، حِينَ تَخَلَّفَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ . وَسَاقَ الْحَدِيثَ . وَزَادَ فِيهِ ، عَلَى يُونُسَ : فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَلَمًا يُرِيدُ غَزْوَةَ إِلَّا وَرَى بِغَيْرِهَا ، حَتَّى كَانَتْ تِلْكَ الْغَزْوَةُ . وَلَمْ يَذْكُرْ ، فِي حَدِيثِ ابْنِ أَخِي الزُّهْرِيِّ أَبَا خَيْثَمَةَ وَلِحُوقَةَ بِالنَّبِيِّ ﷺ .

وقوله : « لا يريد غزوة إلا وري بغيرها » : أى ستر وراء ظهره . قالوا : وأصله من وراء ، كأنه جعل البيان وراء ظهره .

وقوله : « وكان أوعاهم لأحاديث أصحاب رسول الله ﷺ » : أى أحفظهم .

وقوله فى حديث مسلمة بن شبيب : « لم يتخلف فى غزوة غزاها قط غير غزوتين » وذكر الحديث ، وفى رواية العذرى : « غير غزوة تبوك » [هذا لأنه أحال على الحديث المقدم . قال فيه : « غير غزوة تبوك » (١) ، غير أنى تخلفت فى غزوة بدر ، ولم يعاقب الله أحداً تخلف عنها ؛ لأنه خرج يريد غير قريش حتى جمع الله بينهم وبين عدوهم على غير ميعاد » . وقد يحتمل صحة الرواية الأخرى لأنهما غزوتان كما تراه .

وقوله فى أول الحديث : « فقلّ رجل يريد أن يتغيب ، يظن أن ذلك سيخفى له » كذا فى جميع نسخ مسلم ، وصوابه : « ألا يظن أن ذلك سيخفى له » وكذا فى البخارى (٢).

وقوله : « ما أنعم الله على من نعمة قط غير أن هدانى للإسلام أعظم فى نفسى من صدقى رسول الله ﷺ ، ألا أكون كذبه » بفتح الهمزة وتشديد اللام « فأهلك كما أهلك الذين كانوا » كذا فى نسخ مسلم وكثير من روايات البخارى ، ومعناه : أن أكون كذبه فأهلك ، كما قال تعالى : ﴿ مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَسْجُدَ إِذْ أَمَرْتُكَ ﴾ (٣) [أى (٤) أن تسجد ، و«لا»

(٢) ك المغازى ، ب حديث كعب بن مالك ٦ / ٣ .

(١) سقط من ح ، والمثبت من ز .

(٤) فى هامش ح .

(٣) الأعراف : ١٢ .

٥٥ - (...) وحَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أُعَيْنٍ ، حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ - وَهُوَ ابْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ - عَنِ الزُّهْرِيِّ ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ عَمِّهِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ - وَكَانَ قَائِدَ كَعْبٍ حِينَ أُصِيبَ بِصَرِّهِ ، وَكَانَ أَعْلَمَ قَوْمِهِ وَأَوْعَاهُمْ لِأَحَادِيثِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي - كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ - وَهُوَ أَحَدُ الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ تَبَّ عَلَيْهِمْ ، يُحَدِّثُ ؛ أَنَّهُ لَمْ يَتَخَلَّفْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةٍ غَزَاهَا قَطُّ ، غَيْرَ غَزَوَتَيْنِ . وَسَاقَ الْحَدِيثَ . وَقَالَ فِيهِ : وَغَزَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَنَاسٍ كَثِيرٍ يَزِيدُونَ عَلَى عَشْرَةِ آلَافٍ ، وَلَا يَجْمَعُهُمْ دِيْوَانٌ حَافِظٌ .

زائدة . وفي رواية الأصيلي عن البخاري : « إلا أن أكون كذبه » والأول الصواب / وذكر مسلم في سند الحديث من رواية يونس عن الزهري ، وفيه : أن عبد الله بن كعب بن مالك وكان قائد كعب من بيته حين عمى ، قال : سمعت كعب بن مالك ، ثم ذكر مثله من رواية عقيل عن الزهري ، وذكر الحديث من رواية ابن أخي الزهري ، وقال فيه : أن عبد الله بن كعب بن مالك وكان قائد كعب من بيته وكذلك ذكره من رواية معقل بن عبيد الله ، قال أبو الحسن الدارقطني^(١) : وتابع معقلاً على قوله هذا صالح بن أبي الأخضر ، وكلاهما لم يحفظا ، والأول الصواب ، يريد قول من قال : عبد الله غير مصغر ، ولم يذكر البخاري في التاريخ عبد الله بن كعب بن مالك ، وإنما ذكر عبيد الله فقط ، ولم يذكر في الصحيح رواية من روى عبيد الله .

(١) الإلزامات والتبع ص ٢٤٣ . ولفظه : وتابع معقلاً صالح بن أبي الأخضر على « عبيد الله » وكلاهما لم يحفظ ، والأول الصواب ، وقال بعد ذلك مباشرة وبدون فصل : وأخرجنا جميعاً ، حديث ابن جريج عن الزهري عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب عن أبيه ، وعمه عبيد الله عن كعب ، أن النبي ﷺ كان إذا قدم من سفر ضحى بدأ بالمسجد فصلى فيه ركعتين . من رواية أبي عاصم وعبد الرزاق ، وقد خالفهما أبو أسامة ، رواه عن ابن جريج عن الزهري عن عبد الرحمن عن أبيه . وكذلك قال عبد الرزاق عن معمر وقال حجاج عن الليث عن عقيل عن الزهري عن ابن كعب عن كعب ، وحديث ابن جريج الأول عندى أصحابهما ولا يضره من خالفه . ص ٢٤٤ ، ٢٤٥ .

(١٠) باب في حديث الإفك ، وقبول توبة القاذف

٥٦ - (٢٧٧٠) حَدَّثَنَا حَبَّانُ بْنُ مُوسَى ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ الْأَيْلِيُّ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - قَالَ ابْنُ رَافِعٍ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ : أَخْبَرَنَا - عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ وَالسِّيَاقُ حَدِيثُ مَعْمَرٍ مِنْ رِوَايَةِ عَبْدِ وَابْنِ رَافِعٍ ، قَالَ يُونُسُ وَمَعْمَرٌ جَمِيعاً عَنْ الزُّهْرِيِّ : أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَعُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ وَعَلْقَمَةُ بْنُ وَقَّاصٍ وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْةَ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ - زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ - حِينَ قَالَ لَهَا أَهْلُ الْإِفْكِ مَا قَالُوا ، فَبَرَّاهَا اللَّهُ مِمَّا قَالُوا . وَكُلُّهُمْ حَدَّثَنِي طَائِفَةٌ مِنْ حَدِيثِهَا ، وَبَعْضُهُمْ كَانَ أَوْعَى لِحَدِيثِهَا مِنْ بَعْضٍ ، وَأَثْبَتَ اقْتِصَاصًا ، وَقَدْ وَعَيْتُ عَنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ الْحَدِيثَ الَّذِي حَدَّثَنِي . وَبَعْضُ حَدِيثِهِمْ يُصَدِّقُ بَعْضًا . ذَكَرُوا : أَنَّ عَائِشَةَ ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ سَفَرًا أَفْرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ ، فَأَيَّتُهُنَّ خَرَجَ سَهْمُهَا ، خَرَجَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَهُ .

حديث الإفك

والإفك : الكذب ، وكذلك الإفك مثل النجس والنجس .

وقول ابن شهاب فيه حدثني : سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير وعلقمة بن وقاص وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة - إلى قوله - وكلهم حدثني طائفة من الحديث ، وبعضهم أوعى لحديثها من بعض - إلى قوله - وبعض حديثهم ليصدق بعضها ، هو مما قد انتقد قديما على الزهري لجمعه الحديث عنهم ، وإنما عند كل واحد منهم [بعضه ، وقيل : كان الأولى أن يذكر حديث كل واحد منهم]^(١) بجهته ، ولأدرك على الزهري في شيء منه ؛ لأنه قد بين ذلك في حديثه ، والكل ثقات أئمة لا مطعن فيهم ، فقد علم صحة الحديث ، ووثق كل لفظة منه ؛ إذ هي عن أحدها ولا الأربعة الأقطاب عن عائشة .

وقوله : « وبعضهم أوعى لحديثها من بعض وأثبت اقتصاصا » أى أحفظ وأحسن إيراداً وسرداً وقصصاً لحديثها .

وقوله : « كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن يخرج لسفر أفرع بين نسائه » ، وذكر أنه أفرع بينهن في غزوة ، فخرج سهمها فخرجت معه : فيه أولاً جواز القرعة في القسمة بين الشركاء وما يجري مجراها من العتق في الوصايا عند ضيق الثلث ، وهى سنة بحالها

قَالَتْ عَائِشَةُ : فَأَفْرَعُ بَيْنَنَا فِي غَزْوَةِ غَزَاهَا ، فَخَرَجَ فِيهَا سَهْمِي ، فَخَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ

خارجة عن القياس . قال أبو عبيد^(١) : وقد عمل بها ثلاثة من الأنبياء : يونس وزكريا ومحمد - عليهم السلام . قال ابن المنذر : واستعمالها كالإجماع بين أهل العلم فيما يقسم بين الشركاء ، ولا معنى لقول من ردها . وحكى عن أبى حنيفة إجازتها ، قال : ولا يستقيم فى القياس لكننا تركنا القياس للأثر ، وحكى غيره عنه ترك القول بها .

وقد اختلف العلماء فى جوازها فى المشكلات / جملة لما جاء من السنة فيها ، وهو مذهب الشافعى وغيره ، ومشهور مذهب مالك وأصحابه منعها جملة ، لأنها من باب الخطر والقمار ، وهو قول بعض [أهل الكوفة]^(٢) ، وقالوا : وهى كالأزلام ، وحكى عن أبى حنيفة^(٣) جوازها فى هذه الوجوه المذكورة ، التى وردت فيها السنة ، وقصرها عليها دون تعديتها ، وهو قول مالك والمغيرة وبعض أصحابنا على اختلاف بينهم فيما ثبت فيه السنة من ذلك ، والتفريق بين الوصية وعققت البتل^(٤) وتسويتها فيهما . واختلف فى هذا قول مالك وقد تقدم فى الوصايا^(٥) منه .

وفيه القرعة بين النساء فى السفر ، وقد اختلف العلماء فى ذلك ، فذهب مالك فى أحد قوليه وقاله الشافعى وأبو حنيفة : أنه لا يخرج منهن إلا من خرجت عليها القرعة ، وأنه من العدل فى [القسمة]^(٦) يبنهن . وقال مالك أيضا : له أن يسافر بمن شاء منهن بغير قرعة ، وأن القسمة هنا سقطت بحكم الضرورة ؛ إذ قد تكون إحداهن أخف محملا وأقل مؤنة للسفر ؛ لخفة جسمها ، وانفرادها عن ولدها ، ونشاطها وتكون أخرى خلاف ذلك ، أو يكون إحداهما أولى بالترك بالقيام على ماله وحشمه والنظر فى ذلك ؛ لعقلها وحسن نظرها وغيرها بخلاف ذلك .

ولم يختلفوا أنها كيف كان الأمر فيها لا تحاسب بمدة السفر ، بل يستأنف القسمة ليلة قدومه بين جميعهن . وقد مر بنا هذا فى النكاح كفاية .

وفى حديث عائشة هذا فقه كثير وغريب تفسير ، فمن فقهه سوى ما تقدم :

جواز ركوب النساء فى الهودج ، وجواز [حرمة]^(٧) الرجل لهن فى ذلك وفى الأسفار ، وخروجهن لضرورتهن من حاجة الإنسان بغير إذن أزواجهن ، إذ لو استأذنت

(١) انظر : غريب الحديث ٢ / ٢٣٤ .

(٢) فى ح : الكوفيين ، وانظر لهذه الأقوال : المبسوط للسرخسى ١٥ / ٧ ، ٨ .

(٣) انظر : المرجع السابق ، وبدائع الصنائع ٣ / ٢٣٣ .

(٤) البتل : القطع : لغة ، ولعل المراد بمعنى المبتول : أى العتق المبتول لكونه ضاراً بالورثة وأصحاب الديون .

(٥) سبق فى الوصايا حديث رقم (٥٦) .

(٦) فى ح : القسم .

(٧) فى ح : خدمة .

اللَّهُ ﷻ ، وَذَلِكَ بَعْدَمَا أُنْزِلَ الْحِجَابُ ، فَأَنَا أُحْمَلُ فِي هَوْدَجِي ، وَأُنْزَلُ فِيهِ ، مَسِيرَنَا .

النبي ﷺ فى ذلك لعلم مغيبها ، ومنع خروجهن إلى بيوت آبائهن وقرابتهن إلا بإذن ؛ لاستئذان عائشة فى ذلك النبي ﷺ .

وفيه حسن الأدب والمعاملة والعشرة مع النساء الأجانب ، لاسيما فى الخلوة بهن عند الضرورة ، كما فعل صفوان من تركه مكاملة عائشة وسؤالها ، وأنه لم يزد على الاسترجاع وتقديم مركبها وإعراضه بعد ذلك حتى ركب ، ثم [تقدمه]^(١) يقود بها .

وفيه إغائة الملهوف ، [وعون]^(٢) الضعيف ، وإكرام من له قدر ، كما فعل صفوان فى ذلك كله .

وفيه ستر ما يقال فى المرء عنه إذا لم يكن لذكره فائدة ، كما عامل الجميع به عائشة حتى أعلمته بها أم مسطح . وفيه تشكى السلطان وغيره للناس لمن يؤذيه / فى نفسه وأهله والاستعداد منه . ٩٠ ب

وقوله : « استعذر » ، « ومن يعذرني » ، « فأنا أعذرک منه » : قيل : مَنْ يعذرني إن كافأته على ما فعل ولا يلومني ، وقيل : معناه : من [يقصدني]^(٣) ، وهو أليق بهذا المكان ، قاله أبو على فى البارع ، قال : والعذير الناصر . وقال الداودي : قوله : « أنا أعذرک منه » : أى أنتصف لك وأقوم بما يجب لك .

وفيه مشاورة الرجل بطانته فيما فيه مصلحته من فراق أهله أو غير ذلك ، كما فعل النبي ﷺ مع على وأسامة . وفيه الكشف عن الأمور المسموعة والبحث عنها لمن يهيمه ذلك ويعينه . وأما مَنْ غَيَّرَهُ فتحسس وفضول ممنوع ، كما سأل - عليه السلام - زينب وبريرة .

قالوا : وفيه جواز تعديل النساء والشهود ، وتعديل بعضهم بعضا . وقد ترجم البخارى^(٤) على هذا ، وهذا ليس بَيِّن ؛ إذ لم يكن شهادة . والمسألة التى اختلفت فيها العلماء إنما هى فى تعديلهن للشهادة ، فمنع من ذلك مالك^(٥) والشافعى ومحمد بن الحسن ، وأجازه أبو حنيفة فى المرأتين والرجل ، كشهادتهما فى المال . واحتج الطحاوى^(٦)

(١) فى ح : تقدم . (٢) فى ح : غوث . (٣) فى ح : ينصرني .

(٤) انظر : ك الشهادات ، ب تعديل النساء بعضهن بعضا ٢٢٧ / ٣ .

(٥) انظر : المدونة الكبرى ١٦١ / ٥ .

(٦) هو الإمام أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك الأزدى ، ولد سنة ٢٣٩ هـ ، وتلقى العلم على خاله إسماعيل بن يحيى المزنى الشافعى ، فانتقل من مذهبه إلى ترجيح مذهب الإمام أبى حنيفة رحمهما الله ، إلا أنه لم يكن مقلدا بل كان فقيها ثقة ثبتا ، ألف « العقيدة الطحاوية » و « كتاب شرح مشكل الآثار » وغيرهما ، وتوفى ٣٢١ هـ ، انظر : الأنساب ٤ / ٥٣ ، وفيات الأعيان ١ / ٧١ ، ٧٢ ، تذكرة الحفاظ ٣ / ٨٠٨ - ٨١١ ، البداية والنهاية ١١ / ١٧٤ .

حَتَّى إِذَا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ غَزْوِهِ ، وَقَفَلَ ، وَدَنَوْنَا مِنَ الْمَدِينَةِ ، أَذِنَ لَيْلَةٌ بِالرَّحِيلِ .

لذلك بقول زينب فى عائشة ، وقول عائشة فى زينب : « يعصمها الله بالورع » . قال ومن كانت بهذه الصفة جازت شهادتها . وهذا ركيك من الكلام جداً ، ولأنه وإمامه أبا حنيفة لا يجيزون شهادة النساء إلا فى مواضع مخصوصة ، فكيف يطلقون جواز تركيتهن ، وفى هذا من التناقض ما فيه .

وفيه فضلية من شهد بدرأ ، وإنكار ذمهم والدعاء عليهم ، وكذلك يجب فى جميع المسلمين لإنكار عائشة ذلك على أم مسطح .

وفيه معاداة الولي وليه فى الله ، كما فعلت أم مسطح من دعائهن [بها]^(١) على ابنها ، وحلف أبى بكر ألا ينفق عليه .

وفيه الحكم بالظاهر ، وحسن الظن بالمسلمين ، لاسيما بأهل الفضل ، وأنه لا يلتفت إلى افتراء مفتر عليهن ، كما اعتقده جمهور المسلمين فى شأن عائشة .

وفيه تنزيه منصب النبوة عن مثل هذا فى عياله وحرime ، وقد قال ابن عباس : ما زنت امرأة نبي قط . وفيه تقرير من رفع إليه أمر وتوقيفه على ما يقال فيه ، وأمره بالتوبة إن كان فعله . وفيه إقامة الحدود على القاذفين . قيل : وفيه ترك ذلك فى جهة من له منعة ويخشى من إقامته عليه تفريق كلمة وظهور فتنة ، كما لم يحد عبد الله بن أبى ، وهو كان رأس أصحاب الإفك ومتولى كبره . وعندى أنه ترك حد ابن أبى لغير هذا ؛ لأنه لم يأت فى الحديث أنه [من]^(٢) افترى ، إنما ذكر [أنه]^(٣) كان/ يستوشيه ويتحدث عنه به ويجمعه .^{١/٩١} وقد قيل فى الذى تولى كبره : إنه غيره ممن حد . والحد إنما يجب على من تكلم به .

واستعذار النبي ﷺ منه لجمعه عنده وإشادته بحضرته وبحثه عنه ، كما قال فى البخارى^(٤) أخبرت أنه كان يشاع عنده فيقره^(٥) ويسمعه ويتحدث به عنده ويستوشيه ، ومثل هذا لا يلزمه حد عند الجميع حتى يقذف بنفسه .

وفيه غضب المسلمين لعرض نبيهم وسلطانهم وحرمة ، كما قال فى ذلك سعد بن معاذ وأسيد بن حضير .

وفيه أن من آذى النبي — عليه السلام — فى نفسه أو ذويه كافر يجب قتله ؛ لقول سعد وأسيد : قتلناه ، فلم ينكر ذلك النبي ﷺ ، ولو كان باطلاً لم يقر عليه ولا نكره .

وقال قوم : إن من سب أزواج النبي ﷺ يقتل لهذه الحجة وليس بين ، إنما

(١) ساقطة من ح . (٢) ، (٣) ساقطة من ز ، والمثبت من ح .

(٤) لم نعر عليها فى البخارى ، ووجدناها فى جامع البيان للطبرى ١٨ / ٨٩ .

(٥) فى ح : فيقره .

فَقُمْتُ حِينَ آذَنُوا بِالرَّحِيلِ ، فَمَشَيْتُ حَتَّى جَاوَزْتُ الْجَيْشَ ، فَلَمَّا قَضَيْتُ مِنْ شَأْنِي أَقْبَلْتُ

يستوجب قتله لأذى النبى — عليه السلام — فى حياته وتأذيه بقوله ، ولم يكن بعد نزول القرآن فيكون مكذباً له ، فأما اليوم فمن قال ذلك فى عاصمة قتل لتكذيبه القرآن وكفره بذلك ، وأما غيرها من أزواجه فالمشهور أنه يحد لما فيه من ذلك حد ، ويعاقب لغيره . وحكى ابن شعبان^(١) قولاً آخر : أنه يقتل على كل [حال]^(٢) وكان هذا التفات إلى أذى النبى ﷺ بذلك حياً أو ميتاً — والله أعلم .

وفيه أن التعصب فى الباطل يقدح فى العدالة ، ويخرج عن اسم الصلاح ؛ لقول عائشة : فاجتهدت الحمية وكان قبل ذلك رجلاً صالحاً . والصلاح : القيام بحقوق الله تعالى وما يلزم من حقوق عباده ، وتجنب مخالفته .

وفيه جواز سب المتعصب فى الباطل والعاصى ، والمتكلم بمنكر القول ، والإغلاظ فى سبه يشبه صفته ، فإن لم يكن فيه حقيقة كقول أسيد : كذبت ، إنك منافقٌ تجادل عن المنافقين ، وحاش لسعد من صفة النفاق ، لكن لما كان منه من ظاهر التعصب لابن أبى المنافق استحق التعرض له والسب والتأديب كمثل هذا القول الغليظ . وقال الداودى : إنما أنكر سعد بن عباد من قول سعد بن معاذ بحكمه فى قومه بحكم أنفة العرب ، وما كان قديماً بين الحيين من الأنصار ، لا أنه رضى فعل ابن أبى .

وقوله : « كذبت ، لعمر الله ، لا تقتله » : أى لا يجعل النبى حكمه إليك ، قال الإمام : قول أسيد لسعد : يا منافق ، قد تقدم الكلام على أمثال هذا اللفظ الذى يقع بين الصحابة ، وأنه يجب أن يحمل على ما يليق بهم ، والأشبه أن أسيداً إنما وقع ذلك منه على جهة الغيظ والحنق ، وبالع فى زجر سعد ، ولم يرد النفاق الذى هو إظهار الإيمان وإبطان الكفر . ولعله أراد أن سعداً كان يظهر [إليه]^(٣) وإلى الأوس من المودة ما يقتضى عنده ألا يقول فيهم ما قال ، فاستلوح من هذا الكلام أن باطنه فيهم خلاف ما ظهر إليه . والنفاق فى اللغة يطلق على إظهار ما يبطن خلافه ديناً كان أو غيره ، ولعله ﷺ لأجل هذا لم ينكر عليه أنه كان يسمع قوله هذا .

قال القاضى : وفيه حمد عاقبة الصبر ، وفيه شكر الله على إحسانه بالعمل الصالح ، كما رد أبو بكر النفقة لمسطح . ولقوله : ﴿ أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ ﴾^(٤) .

(١) لعله أبو إسحاق محمد بن القاسم بن شعبان ، نسبة لجدّه ؛ لأن ابن فرحون ذكر له كتاباً مشهوراً فى الفقه « كتاب الزاهى الشعبانى » كان فقيه المالكية فى وقته وأحفظهم للمذهب مالك مع التفنن فى سائر العلوم من الخبر والتاريخ والأدب وكان واسع الرواية ، شيخ الفتوى حافظ البلد — مصر — وألف أيضاً كتاباً فى أحكام القرآن ، وكتاب « مختصر مالىس فى المختصر » ، وتوفى سنة ٣٣٥ . انظر : الديباج المذهب ٢ / ١٩٤ .
(٢) (٣ ، ٢) ساقطة من ز ، والمثبت من ح .
(٤) (٤) النور : ٢٢ .

إلى الرَّحْلِ ، فَلَمَسْتُ صَدْرِي فَإِذَا عِقْدِي مِنْ جَزَعِ ظَفَارٍ قَدْ انْقَطَعَ ، فَرَجَعْتُ فَالْتَمَسْتُ

وفيه جواز النزوع بالقرآن والاحتجاج به فى النوازل ، والتأسى بالأنبياء والصالحين لقول عائشة : « ما أجد لى ولكم مثلاً إلا كما قال أبو يوسف : ﴿ فَصَبْرٌ جَمِيلٌ ﴾ (١) . »
وفيه جواز التسبيح عند استغظام الأمر والتعجب ، كما قالت عائشة : سبحان الله ! وقد تحدث الناس بهذا . وقالت بريرة مثله ، وصفوان مثله ، وقد قال الله تعالى : ﴿ لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ﴾ إلى قوله : ﴿ سُبْحَانَكَ ﴾ (٢) .

وفيه جواز الحلف بقوله : « لعمر الله » وقول ذلك ، ومعناه : بقاء الله والعمر والعمر واحد ، فإذا استعمل فى القسم فالفتح لا غير ، ورفعت الراء على الابتداء المحذوف ، أى لعمرك ما أقسم . وقال الأزهري : كأنهم أظهروا يميناً ثانية ، أى وعمرك ، فلعمرك عظيم . واختلف هل هى يمين أم لا ؟ [وهل يجوز الحلف بها ؟ فكره مالك (٣) مرة الحلف بها وشك : هل هى يمين أم لا (٤) وعلى أصله [وأصل (٥) الكافة فى الحلف بالصفات أنها يمين ، وعلى أصل الشافعى فى الصفات إذا لم ينو بها يميناً لم يلزم (٦) . وفيه من الغريب مما فسر فى المعلم . قال الإمام : قولها : « من جزع ظفار » ، قال ابن السكيت : الجزع ، بفتح الجيم وإسكان الزاى : الخرز اليماني . وظفار بفتح الظاء وكسر الراء : قرية باليمن (٧) .

وقول عائشة : « لم يهَبَّنْ » : أى لم يكثر شحومهن ولا لحومهن .

وقوله : « العلقه من الطعام » : أى الشئ القليل منه ، ومثله البلغة .

وقولها : « نزلوا موغرين » : أى وقت الوغرة ، هو شدة الحر .

قولها : « فتأتى الداجن » : يقال لكل ما أُلِفَ الثبوت من الطير والشاه وغيرها : دواجن ، وقد دجن فى بيته : إذا لزمه ، وكتب داجن : أُلِفَ البيت . والمداجنة حُسْنُ المخالطة .

قوله ﷺ : « من يعذرني من رجل » : أى من يقوم بعذرى ، [أى (٨) كافأته على

(١) يوسف : ١٨ . (٢) النور : ١٦ .

(٣) انظر : المدونة الكبرى ٢ / ١٠٣ . (٤) فى هامش ح .

(٥) ساقطة من ز ، والمثبت من ح .

(٦) ذكر ذلك المزنى عنه فى المختصر « مختصر الأيمان والنذور » ص ٢٩٠ .

(٧) قال الياقوت : مدينة على ساحل بحر الهند ، قرب صنعاء ، بينها وبين مرباط خمسة فراسخ ، وهى التى ينسب إليها الجزع الظفارى ، وقيل هى صنعاء نفسها ، ولعل هذا كان قديماً ، أما اليوم فكما ذكر معجم البلدان ٤ / ٦٠ ، باب الظاء والفاء .

(٨) فى ح : إن .

عَقْدَى فَحَبَسَنِى ابْتِغَاؤُهُ ، وَأَقْبَلَ الرَّهْطَ الَّذِينَ كَانُوا يَرْحَلُونَ لِي فَحَمَلُوا هَوْدَجِي ، فَرَحَلُوهُ
سوء صنيعه فلا يلمنى .

وقولها : « يستوشىنى » : [أى يستخرجه بالبحث والمسألة كما يستوشى ^(١)] الرجل
جرى الفرس ، وهو ضربه جنبيه بعقبه وتحريكه ليجرى ، يقال : أوشى فرسه واستوشاه
بمعنى واحد .

قولها : « من البرحاء » تعنى الشدة . قال [ابن ولاد] ^(٢) : البرحاء بضم الباء وهو
ممدود : من التبريح ، وهو بلوغ الجهد من الإنسان .

قوله : « أبنا أهلى » : أى اتهموها . قاله أبو العباس .

وقول أم مسطح : « تعس مسطح » : قال أبو الهيثم : معناه : انكب وعثر .

قال القاضى : ضبطنا هذا الحرف هنا « يهلن ولم يغشهن اللحم » بضم الياء وفتح
الهاء وتشديد الياء على ما لم يسم فاعله من رواية العذرى [وضبطناه من طريق الطبرى
« يهلن » بفتح الياء والباء وسكون الهاء] ^(٣) ، وضبطناه فى غير مسلم بضم الياء وفتحها
وهو بعيد لأن ماضيه هُبل بالضم . وفى بعض الروايات عن ابن الحذاء : « يهلن ولم
يمسهن اللحم » . ورواه البخارى « يثقلن » ^(٤) وهو بمعنى ما تقدم ، أى لم يثقلن باللحم ،
وهو بمعنى يغشهن أيضا ، أى يلزمهن ويحمل بهن . وكذلك « أبنا أهلى » ضبطناه هنا
بالتحقيق ، وقد ضبطه الأصيلى فى البخارى بالتشديد ، وأنكره بعضهم ، وصححه ثابت ^(٥)
وغیره ، فبالتخفيف ما تقدم : اتهموها ، وذكروها بالسوء . وبالتشديد قال ثابت :
التأبين : ذكر الشئ وتبعه ، وأنشد ^(٦) :

فرفع أصحابى المطى وأبنو هنيذة

(١) سقط من ز ، والمثبت من ح .

(٢) هو أبو العباس أحمد بن أبى العباس محمد بن الوليد بن ولاد التميمى النحوى المصرى ، أصله من
البصرة . قال الزبيدى : كان بصيراً بالنحو أستاذا ، وكان شيخه الزجاج يفضلّه على أبى جعفر النحاس ،
صنف المقصور والممدود ، مات سنة ٣٣٢ هـ . انظر : إنباء الرواة ١ / ٩٩ .

(٣) سقط من ز ، والمثبت من ح .

(٤) فى الأصل : يثقلن ، والمثبت فى صحيح البخارى « يثقلن » ، ك التفسير ، سورة النور . ب ﴿ لولا إذ
سمعتهمو . . . ﴾ ٦ / ١٢٨ .

(٥) أبو القاسم العلامة الحافظ ثابت بن حزم بن عبد الرحمن بن مطرف السرقسطى ، سمع محمد بن وضاح
ومحمد بن سلام الحشنى ، وبكة من محمد بن على الجوهري ، وبصر السائى وأحمد بن عمرو البزار .
قال ابن الفرضى : كان ثابت عالماً بصيراً بالحديث والنحو واللغة والغريب والشعر ، أكمل كتاب الدلائل
فى شرح ما أغفله أبو عبيد وابن قتيبة من غريب الحديث . وتوفى رحمه الله بسرقة عن نحو ٩٥ عاما
سنة ٣١٣ هـ . انظر : تذكرة الحفاظ ٣ / ٨٦٩ .

(٦) حكى ابن منظور عن ابن سيده أن قائله : الراعى النميرى ، وتغام البيت :

فاشتاق العيون اللوامح استشهارة

عَلَى بَعِيرَى الَّذِى كُنْتُ أُرْكَبُ ، وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنِّى فِيهِ .

قَالَتْ : وَكَانَتْ النِّسَاءُ إِذْ ذَاكَ خَفَافًا ، لَمْ يُهَبِّلْنَ ، وَلَمْ يَغْشَهُنَّ اللَّحْمُ ، إِنَّمَا يَأْكُلْنَ الْعُلُقَةَ مِنَ الطَّعَامِ ، فَلَمْ يَسْتَنْكِرِ الْقَوْمُ ثِقَلِ الْهُودَجِ حِينَ رَحَلُوهُ وَرَفَعُوهُ ، وَكُنْتُ جَارِيَةً حَدِيثَةَ السِّنِّ ، فَبَعَثُوا الْجَمَلَ وَسَارُوا ، وَوَجَدْتُ عُقْدَى بَعْدَ مَا اسْتَمَرَ الْجَيْشُ ، فَجِئْتُ مَنْازِلَهُمْ وَلَيْسَ بِهَا دَاعٍ وَلَا مُجِيبٌ ، فَتَيَمَّمْتُ مَنْزِلَى الَّذِى كُنْتُ فِيهِ ، وَظَنَنْتُ أَنَّ الْقَوْمَ

قال ابن السكيت : جدوا بها وذكروها .

وقولها : « معرسين فى نحر الظهيرة » وعرس من وراء الجيش ، التعرس النزول ، ونحر الظهيرة : أول القائلة ، وأصل التعريس [النزول آخر الليل عند الخليل وغيره ؛ وقال أبو زيد] (١) : أى وقت كان . وقد ذكر مسلم اختلاف الرواة [عن] (٢) « موغرين » بالغين المعجمة والراء ، وفسرها فى الأم عبد الرازق نحو ما تقدم . قال : الوغرة : شدة الحر فى الهاجرة . وذكر — أيضا — مسلم فيه « موغرين » بالعين المهملة ، والراوى فى حديث يعقوب وإبراهيم بن سعد ، كذا روايتنا فيه وفى بعض النسخ بالعين والراء المهملتين ، وقال أبو مروان بن سراج (٣) : لا وجه له هنا . قال القاضى : وكذلك بالراء والوجه ما تقدم .

وتفسير قولها : « [العلقة من الطعام » بأنه القليل منه ، وأصله من الأكل والعلوقة والعلوق : الأكل والرعى] (٤) .

وقولها : « فحبسنى ابتغاؤه » : أى طلبه ، يعنى عقدها . وتيممت منزلى : قصده .

= على قول شمر: التائبين : الثناء على الرجل فى الموت والحياة ، قال ابن سيدة : وقد جاء مدحا للحنى ، وهو قول الراعى : فذكر البيت قال : مدحها — هنيدة — فاشتاقوا أن ينظروا إليها فأسرعوا السير إليها شوقا منهم أن ينظروا منها . انظر : لسان العرب ١٣ / ٤ مادة « أين » .

واسم الراعى الشاعر : حصين بن معاوية من بنى نمر ولقب بالراعى ؛ لأنه كان يكثر وصف راعى الإبل فى شعره . قاله ابن قتيبة فى الشعر والشعراء وقال ابن حزم فى نسب بنى نمر : ومنهم الراعى الشاعر واسمه عبيد بن حصين بن جندل . جمهرة النسب ص ٢٧٩ .

(١) سقط من ز ، والمثبت من ح . (٢) فى ح : فى .

(٣) هو عبد الملك بن سراج بن عبد الله الحافظ ، إمام الأندلس فى وقته ، سمع من أبيه والصفافسى وغيرهما ، وحدث عنه الجياني والصدفى والقاضى أبو عبد الله ابن الحاج وغيرهم ، وكانت الرحلة إليه من جميع جهات الأندلس وغيرها توفى سنة ٤٨٩ . انظر الديباج المذهب ٢ / ١٧ ، شجرة النور ١ / ١٢٢ الصلة لابن بشكوال ١ / ٣٤٦ ، بغية الملتبس ص ٣٦٧ ، ٣٦٨ .

(٤) سقط من ح ، والمثبت من ز .

سَيَفْقِدُونِي فَيَرْجِعُونَ إِلَيَّ ، فَبَيْنَا أَنَا جَالِسَةٌ فِي مَنْزِلِي غَلَبَتْنِي عَيْنِي فَنَمْتُ ، وَكَانَ صَفْوَانُ ابْنُ الْمُعْطَلِ السُّلَمِيُّ ، ثُمَّ الذُّكْوَانِيُّ ، قَدْ عَرَسَ مِنْ وَرَاءَ الْجَيْشِ فَدَلَّجَ ، فَأَصْبَحَ عِنْدَ مَنْزِلِي ، فَرَأَى سَوَادَ إِنْسَانٍ نَائِمٍ ، فَأَتَانِي فَعَرَفَنِي حِينَ رَأَى ، وَقَدْ كَانَ يَرَانِي قَبْلَ أَنْ يُضْرَبَ الْحِجَابُ عَلَيَّ ، فَاسْتَيْقِظْتُ بِاسْتِرْجَاعِهِ حِينَ عَرَفَنِي ، فَخَمَرْتُ وَجْهِي بِجَلْبَابِي . وَوَاللَّهِ مَا يَكْلُمُنِي كَلِمَةً وَلَا سَمِعْتُ مِنْهُ كَلِمَةً غَيْرَ اسْتِرْجَاعِهِ ، حَتَّى أَتَاخَ رَاحِلَتَهُ ، فَوَطِئَ عَلَيَّ يَدَهَا فَرَكِبْتُهَا ، فَاَنْطَلَقَ يَقُودُنِي الرَّاحِلَةَ ، حَتَّى أَتَيْنَا الْجَيْشَ ، بَعْدَ مَا نَزَلُوا مُوْغِرِينَ فِي نَحْرِ الظَّهِيرَةِ ، فَهَلَكَ مَنْ هَلَكَ فِي شَأْنِي ، وَكَانَ الَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي ابْنِ سَلُولٍ . فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ ، فَاشْتَكَيْتُ ، حِينَ قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ شَهْرًا ، وَالنَّاسُ يُفِيضُونَ فِي قَوْلِ أَهْلِ

وقوله : « فأدلج » : أى مشى بليل ، يقال منه : أدلج وأدلج . وقيل : لا يشدد إلا فى سير آخر الليل ، وقد تقدم مستوفى الكلام فيه .

وقوله : « فاستمر الجيش » : أى ذهب ، وقيل ذلك فى قوله تعالى : ﴿ سِحْرٌ مُسْتَمِرٌّ ﴾ (١) أى ذاهب وهو استفعل من مر .

وقوله : « فرأى سواد إنسان » : أى شخصه ، وكل شخص سواد .

وقولها : « فاستيقظت باسترجاعه » : أى بقوله : إنا لله وإنا إليه راجعون ، وهذا من صفوان لمعينين : أحدهما : أنها مصيبة يجب الاسترجاع فيها ؛ لنسيان امرأة عورة ، وبقياتها منفردة فى قفر وليل مظلم . والثانى : ليقيمها استرجاعه من نومها إذ صان حرمة النبى عن أن يناديها ويكلمها ، وقد كان كما قالت : نزل الحجاب كما فعل عمر بتكبيره ليتبته النبى — عليه السلام — ولم يناده إكباراً له ، وخرجاً من عموم النهى عن ذلك ؛ ولأنه — عليه السلام — كان يوحى إليه فى نومه .

وقولها : « وظننت أن القوم سيفقدوننى فيرجعون إلى » الظن هنا بمعنى العلم ، قال الله تعالى : ﴿ أَلَا يَظُنُّ أُولَئِكَ أَنَّهُمْ مَبْعُوثُونَ ﴾ (٢) .

وقوله : « فخمرت وجهى بجلبابى » أى سترته والجلباب كالمقنعة ، تغطى به المرأة رأسها يكون أعرض من الخمار ، قاله النضر وقال غيره : هو ثوب واسع دون الرداء ، تغطى به المرأة ظهرها وصدرها وقال ابن الأعرابى : هو الإزار ، وقيل : الخمار . وقيل : هو كالملاة والملحفة وبعض هذا قريب من بعض .

وقولها : « والناس يفيضون فى حديث أهل الإفك » أى يأخذون فيه .

الإفك، ولا أشعرُ بشيءٍ من ذلك، وهو يُريني في وجعي أني لا أعرفُ من رسول الله ﷺ اللطف الذي كنتُ أرى منه حينَ أشتكى، إنما يدخلُ رسولُ الله ﷺ فيسلمُ ثم يقولُ: «كيفَ تيكُم؟» فذاك يُريني. ولا أشعرُ بالشرِّ، حتَّى خرجتُ بعدما نَقَهْتُ وخرجتُ معي أمٌ مسطحٌ قبلَ المناصعِ - وهو متبرِّزنا - ولا نخرجُ إلا ليلاً إلى ليلٍ، وذلكَ قبلَ أنْ نتخذَ الكُفَّ قريباً من بيوتنا، وأمرنا أمرَ العربِ الأولِ في التنزهِ، وكنا نتأذى بالكُفِّ أنْ نتخذها عندَ بيوتنا. فأنطَلقتُ أنا وأمٌ مسطحٌ - وهي بنتُ أبي رهم بنِ المطلبِ بنِ عبدِ منافٍ، وأمُّها ابنةُ صخر بنِ عامرٍ، خالةُ أبي بكرِ الصديقِ، وأبناها مسطحٌ ابنُ أئاثَةَ بنِ عبادِ بنِ المطلبِ - فأقبلتُ أنا وبنتُ أبي رهم قبلَ بيتي حينَ فرغنا من شأننا، فعثرتُ أمٌ مسطحٌ في مرطِها. فقالتُ تعسُ مسطحٌ. فقلتُ لها: بِئسَ ما قُلتِ، أتسيِّبنَ

وقولها: «يُريني في وجع» (١) أي أنكرني مرضي، العرب تسمى كل مرض وجعاً، ومعنى «يُريني»: يوهمني ويشككني حتى أنكر ذلك من اختلاف حاله، يقال: أرابني (٢) الأمر يُريني: إذا توهمته وشككت فيه، فإذا استيقنته قلت: رابني منه كذا يُريني، وقال الفراء وأبو زيد: هما بمعنى واحد في الشك.

وقولها: «لا أعرف من رسول الله ﷺ اللطف» بفتح اللام والطاء، أي البر والتخفي. زاد بعضهم: إذ كان ذلك برفق، ويقال فيه اللطف بالضم وسكون الطاء أيضاً. وقوله: «كيف تيكُم؟» هي إشارة تنبيه للمؤنث مثل «ذاكم» للمذكر. وقولها: «بعدما نَقَهْتُ» بفتح القاف، أي أفقت من المرض.

وقولها: «وخرجت قبل المناصع وهو متبرِّزنا»: قال الأزهرى: أراها مواضع خارج المدينة، وعليه يدل قوله في الحديث نفسه في غير كتاب مسلم، وهي صعيد أفيح خارج المدينة. وقال غيره: هي مواضع التخلي للحدث، وهو معنى قولها: «متبرِّزنا» والبراز، بالفتح الحدث، وأصله الفضاء من الأرض، وسمى الحدث به لقصدتهم قضاء فيه، كما قالوا فيه: الغائط لذلك.

وقولها: «وأمرنا أمر العرب الأول في التنزه»: كذا لجمهور الرواة، أي في البعد بذلك عن المنازل. وعند ابن مآهان: في التبرِّز بمعناه، أي في الخروج للبراز.

وقولها: «تعس مسطح» بكسر العين، معناه: هلك، وقيل: سقط، والتعس

رَجُلًا قَدْ شَهِدَ بَدْرًا . قَالَتْ : أَيْ هَتَاهُ ، أَوَلَمْ تَسْمَعِ مَا قَالَ ؟ قُلْتُ : وَمَاذَا قَالَ ؟ قَالَتْ : فَأَخْبَرْتَنِي بِقَوْلِ أَهْلِ الْإِفْكَ ، فَازْدَدْتُ مَرَضًا إِلَى مَرَضِي ، فَلَمَّا رَجَعْتُ إِلَى بَيْتِي ، فَدَخَلَ عَلَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ : « كَيْفَ تَيْكُم ؟ » . قُلْتُ : أَتَأْذَنُ لِي أَنْ أَتِيَ أَبَوَيَّ ؟ قَالَتْ - وَأَنَا حِينَئِذٍ أُرِيدُ أَنْ أَتَيَنَّ الْخَبَرَ مِنْ قَبْلِهِمَا - فَأَذَنَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَجِئْتُ أَبَوَيَّ فَقُلْتُ لَأُمِّي : يَا أُمَّتَاهُ ، مَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ ؟ فَقَالَتْ : يَا بَنِيَّةُ ، هَوْنِي عَلَيْكَ . فَوَاللَّهِ ، لَقَلَّمَا كَانَتْ امْرَأَةٌ قَطُّ وَضِيئَةً عِنْدَ رَجُلٍ يُحِبُّهَا ، وَلَهَا ضَرَائِرُ ، إِلَّا كَثُرْنَ عَلَيْهَا . قَالَتْ : قُلْتُ : سُبْحَانَ اللَّهِ ! وَقَدْ تَحَدَّثَ النَّاسُ بِهَذَا ؟ قَالَتْ ، فَبَكَيْتُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ حَتَّى أَصْبَحْتُ لَا يَرِقًا لِي دَمْعٌ وَلَا أَكْتَحِلُ بَنُوْم . ثُمَّ أَصْبَحْتُ أَبْكِي ، وَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى بَنِ أَبِي طَالِبٍ وَأَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ حِينَ اسْتَلْبَثَ الْوَحْيُ ، يَسْتَشِيرُهُمَا فِي فِرَاقِ أَهْلِهِ . قَالَتْ : فَأَمَّا أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ فَأَشَارَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالَّذِي يَعْلَمُ مِنْ بَرَاءَةِ أَهْلِهِ ، وَبِالَّذِي يَعْلَمُ فِي نَفْسِهِ لَهُمْ مِنَ الْوُدِّ . فَقَالَ : يَا رَسُولُ اللَّهِ ، هُمْ أَهْلُكَ وَلَا نَعْلَمُ إِلَّا خَيْرًا . وَأَمَّا عَلَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ : لَمْ يُضَيِّقِ اللَّهُ عَلَيْكَ ، وَالنِّسَاءُ سِوَاهَا كَثِيرٌ ، وَإِنْ تَسْأَلَ الْجَارِيَةَ تَصْدُقُكَ . قَالَتْ فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَرِيرَةَ فَقَالَ : « أَيْ بَرِيرَةُ ، هَلْ رَأَيْتِ مِنْ شَيْءٍ يَرِيكَ مِنْ عَائِشَةَ ؟ » . قَالَتْ لَهُ بَرِيرَةُ : وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ ، إِنْ رَأَيْتُ عَلَيْهَا امْرَأَةً قَطُّ أَغْمَصَهُ عَلَيْهَا ، أَكْثَرَ مِنْ أَنَّهَا جَارِيَةٌ حَدِيثَةُ السِّنِّ ، تَنَامُ عَنْ عَجِينِ أَهْلِهَا ، فَتَأْتِي الدَّاجِنُ فَنَأْكُلُهُ . قَالَتْ : فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمَنْبَرِ ، فَاسْتَعْذَرَ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلُولَ : قَالَتْ : فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - وَهُوَ عَلَى الْمَنْبَرِ - : « يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ ، مَنْ يَعْذُرُنِي مِنْ رَجُلٍ قَدْ بَلَغَ

السقوط على وجهه خاصة ، وقيل : لزمه الشيء ، وقيل : بعد .

وقولها : « يا هتاه » : أى يا امرأة أو يا هذه ، وهى كلمة يعبر بها عن كل شيء ، وقد تقدم شرحها ولا يقال : هتاه ، إلا فى النداء . ومن العرب من يسكن نون « هن » فى كل حال ، مثل « من » ومنهم من ينونها فى الوصل . وكذلك الأنتى « هنة » فى الوصل « وهنة » فى الوقف ، وحكى الهروى عن بعضهم أن : « هن ، وهنة » مشددة النون ، وأنكره الأزهرى ، والمعروف تخفيف النون . وحكى الخليل أنهم إذا أدرجوها فى المؤنث سكنوا التاء فقالوا : هذه هنت جاءت .

وقولها : « ما كانت قط امرأة^(١) وضيفة » ممدوداً أى جميلة ، والوضاءة : الحسن

أَذَاهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي . فَوَاللَّهِ ، مَا عَلِمْتُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا خَيْرًا ، وَلَقَدْ ذَكَرُوا رَجُلًا مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِ إِلَّا خَيْرًا ، وَمَا كَانَ يَدْخُلُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا مَعِي » . فَقَامَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ الْأَنْصَارِيُّ فَقَالَ : أَنَا أَعْذَرُكَ مِنْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنْ كَانَ مِنَ الْأَوْسِ ضَرْبَنَا عَنْقُهُ ، وَإِنْ كَانَ مِنْ إِخْوَانِنَا الْخَزَرَجِ أَمَرْتَنَا فَفَعَلْنَا أَمْرَكَ . قَالَتْ : فَقَامَ سَعْدُ بْنُ عَبَادَةَ — وَهُوَ سَيِّدُ الْخَزَرَجِ ، وَكَانَ رَجُلًا صَالِحًا ، وَلَكِنْ اجْتَهَلَتْهُ الْحِمْيَةُ — فَقَالَ لِسَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ : كَذَبْتَ . لَعَمْرُ اللَّهِ ، لَا تَقْتُلْهُ وَلَا تَقْدِرْ عَلَى قَتْلِهِ . فَقَامَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ — وَهُوَ ابْنُ عَمِّ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ — فَقَالَ لِسَعْدِ بْنِ عَبَادَةَ : كَذَبْتَ . لَعَمْرُ اللَّهِ ، لَنَقْتُلَنَّ ، فَإِنَّكَ مُنَافِقٌ تُجَادِلُ عَنِ الْمُنَافِقِينَ . فَتَارَ الْحَيَّانِ الْأَوْسُ وَالْخَزَرَجُ ، حَتَّى هَمُّوا أَنْ يَقْتُلُوا ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ عَلَى الْمَنْبَرِ ، فَلَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُخَفِّضُهُمْ حَتَّى سَكَتُوا وَسَكَتَ . قَالَتْ : وَبَكَيْتُ يَوْمَ ذَلِكَ ، لَا يَرْفَأُ لِي دَمْعٌ وَلَا أُكْتَحِلُ بَنَوْمٍ . ثُمَّ بَكَيْتُ لِبَيْتِي الْمُقْبِلَةِ ، لَا يَرْفَأُ لِي دَمْعٌ وَلَا أُكْتَحِلُ بَنَوْمٍ ، وَأَبَوَايَ يَظُنَّانِ أَنَّ الْبُكَاءَ فَالِقُ كَبْدِي . فَبَيْنَمَا هُمَا جَالِسَانِ عِنْدِي ، وَأَنَا أَبْكِي ، اسْتَأْذَنْتُ عَلَى امْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فَادْنَتْ لَهَا ، فَجَلَسْتُ تَبْكِي قَالَتْ : فَبَيْنَا نَحْنُ عَلَى ذَلِكَ دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَسَلَّمَ ثُمَّ جَلَسَ . قَالَتْ : وَلَمْ يَجْلِسْ عِنْدِي مِنْذُ قِيلَ لِي مَا قِيلَ . وَقَدْ لَبِثَ شَهْرًا لَا يُوحِي إِلَيْهِ فِي شَأْنِي بِشَيْءٍ . قَالَتْ : فَتَشْهَدُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ جَلَسْتُ ثُمَّ قَالَ : « أَمَّا بَعْدُ ، يَا عَائِشَةُ ، فَإِنَّهُ قَدْ بَلَغَنِي عَنْكَ كَذَا وَكَذَا ، فَإِنْ كُنْتَ بَرِيئَةً فَسَيِّرُوكَ اللَّهُ ، وَإِنْ كُنْتَ

ممدود . وفى رواية ابن ماهان : « حظية » من الحظوة ورفعة المكانة وبعده « عند رجل يحبها ولها ضرائر » أى شرائك وزوجات لزوجها ، سمين بذلك لاستضرار كل واحدة بالأخرى ؛ لأجل الغيرة التى بينهن على الزوج ، ومقاسمتهن (١) أموره . والاسم منه الضر بالكسر ، وحكى الضم كغيره .

وقولها : « إلا كثرن عليها » يعنى القول بعييها .

وقولها : « من شئ أغمصه » بكسر الميم ، أى أعياه وأنتقصه والغمص العيب ، وأصله : الطعن والقول السيئ .

وقولها : « ولكن اجتهدته الحمية » : كذا رواية الجلودى بالجيم والهاء فى حديث معمر عن ابن شهاب ، وفى حديث فليح عنه وعند ابن ماهان وفى رواية معمر : « احتملته » بالخاء والميم ، وهى رواية البخارى (٢) . وكذا ذكره مسلم عن يونس وصالح ، وصبوب

(١) فى ح : مقاسمتها .

(٢) ك التفسير ، سورة النور ، ب ﴿ لولا إذ سمعتموه .. ﴾ ٦ / ١٢٧ .

أَلَمَمْتُ بِذَنْبٍ ، فَاسْتَغْفِرِ اللَّهَ وَتُوبِى إِلَيْهِ ، فَإِنَّ الْعَبْدَ إِذَا اعْتَرَفَ بِذَنْبٍ ثُمَّ تَابَ ، تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ . » قَالَتْ : فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَقَالَتَهُ ، قَلَصَ دَمْعِي حَتَّى مَا أَحْسُ مِنْهُ قَطْرَةً ، فَقُلْتُ لِأَبِي أَجِبْ عَنِّي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِيمَا قَالَ . فَقَالَ : وَاللَّهِ ، مَا أَذْرَى مَا أَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ لِأُمِّي أَجِيبِي عَنِّي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ : وَاللَّهِ مَا أَذْرَى مَا أَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقُلْتُ — وَأَنَا جَارِيَةٌ حَدِيثُهُ السَّنَّ — لَا أَفْرَأُ كَثِيرًا مِنَ الْقُرْآنِ : إِنِّي ، وَاللَّهِ ، لَقَدْ عَرَفْتُ أَنَّكُمْ قَدْ سَمِعْتُمْ بِهَذَا حَتَّى اسْتَقَرَّ فِي نُفُوسِكُمْ وَصَدَقْتُمْ بِهِ ، فَإِنْ قُلْتُ لَكُمْ إِنِّي بَرِيئَةٌ ، وَاللَّهِ يَعْلَمُ أَنَّي بَرِيئَةٌ لَا تُصَدِّقُونَنِي بِذَلِكَ ، وَلَكِنْ اعْتَرَفْتُ لَكُمْ بِأَمْرٍ ، وَاللَّهِ يَعْلَمُ أَنَّي بَرِيئَةٌ ، لَتُصَدِّقُونَنِي . وَإِنِّي ، وَاللَّهِ ، مَا أَجِدُ لِي وَلَكُمْ مَثَلًا إِلَّا كَمَا قَالَ أَبُو يُوسُفَ : ﴿ فَصَبَرَ جَمِيلٌ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا تَصِفُونَ ﴾ (١) .

بعضهم الرواية الأولى ، ومعناها : استخففته . قال فى الجمهرة : كل شيء استخففته فقد استجهلته ، واستجهلت الريح الغصن : إذا حركته فاضطرب ، وقيل : أغضبته . قال الهروى : من استجهل مؤمناً فعليه إثم ، أى من حمله على ما يفضيه ، وهو من هذا ، أى من [حملته] (٢) الحمية على الجهل والغضب ، وهو معنى الرواية الأخرى . قيل : احتملته : أغضبته ، أو احتمل ، كما قال : « حتى هموا أن يقتتلوا » .

وقوله : « فتشهد رسول الله ﷺ حين جلس ثم قال » : فيه الابتداء بذكر الله وحمده بالشهادتين فى الكلام فى الأمور المهمة .

وقوله : « أَلَمَمْتُ بِذَنْبٍ » : أى أتيت به [(٣)] وليس لك بعبادة ، وهو أصل اللمم ، وقد فسرناه قبل (٤) . قال الداودى فى قوله هذا : لا دليل على الفرق بين أزواج النبی ﷺ وغيرهن ؛ من وجوب اعتراضهن بما يكون منهن من ذلك [ولا يكتمه] (٥) ؛ إذ لا يحل لنبي إمساك من يفعل ذلك ، وأمر غيرهن بالستر . وليس كما قال ، ولا فى الحديث أمرها بالاعتراف ، إنما قال لها : « استغفرى الله وتوبى » ، وهذا فيما بينها وبين الله وكذلك قوله : « فَإِنَّ الْعَبْدَ إِذَا اعْتَرَفَ » ليس فيه تصريح بأمرها بالاعتراف له ، وإنما هو بالاعتراف لله ، كما قال .

وقوله : « فَإِنَّ الْعَبْدَ إِذَا اعْتَرَفَ بِذَنْبٍ ثُمَّ تَابَ ، تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ » : قد مضى الكلام على التوبة ، وقوله : « تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ » : توبة الله على عباده : الرجوع بهم من المعصية

(١) يوسف : ١٨ .

(٢) فى ح : « حملته » .

(٣) ساقطة من ح ، والمثبت من ز .

(٤) انظر : لك القدر ، ب قدر على ابن آدم حظه من الزنى وغيره ، برقم (٢٠) .

(٥) فى ح : ولا يكتمه .

قَالَتْ: ثُمَّ تَحَوَّلْتُ فَاضْطَجَعْتُ عَلَى فِرَاشِي . قَالَتْ وَأَنَا ، وَاللَّهِ ، حِينَئِذٍ أَعْلَمُ أَنِّي بَرِيئَةٌ ، وَأَنَّ اللَّهَ مُبَرِّئِي بِرَاءَتِي . وَلَكِنْ ، وَاللَّهِ ، مَا كُنْتُ أَظُنُّ أَنْ يُنْزَلَ فِي شَأْنِي وَحْيٌ يُتْلَى ، وَلِشَأْنِي كَانَ أَحْقَرُ فِي نَفْسِي مِنْ أَنْ يَتَكَلَّمَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي بَأْمُرِي تَلَى ، وَلَكِنِّي كُنْتُ أَرْجُو أَنْ يَرَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي النَّوْمِ رُؤْيَا يُبَرِّئُنِي اللَّهَ بِهَا . قَالَتْ : فَوَاللَّهِ ، مَا رَأَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَجْلِسَهُ ، وَلَا خَرَجَ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ أَحَدٌ ، حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ ، فَأَخَذَهُ مَا كَانَ يَأْخُذُهُ مِنَ الْبُرْحَاءِ ، عِنْدَ الْوَحْيِ ، حَتَّى إِنَّهُ لَيَتَحَدَّرُ مِنْهُ مِثْلُ الْجَمَانِ مِنَ الْعَرَقِ فِي الْيَوْمِ الشَّاتِ ، مِنْ ثِقَلِ الْقَوْلِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْهِ . قَالَتْ : فَلَمَّا سَرَى عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - وَهُوَ يَضْحَكُ - فَكَانَ أَوَّلَ كَلِمَةٍ تَكَلَّمَ بِهَا أَنْ قَالَ : « أَبْشِرِي يَا عَائِشَةُ ، أَمَّا اللَّهُ فَقَدْ بَرَّأكَ » . فَقَالَتْ لِي أُمِّي : قَوْمِي إِلَيْهِ . فَقُلْتُ : وَاللَّهِ ، لَا أَقُومُ إِلَيْهِ ، وَلَا أَحْمَدُ إِلَّا اللَّهَ ، هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ بِرَاءَتِي . قَالَتْ : فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ

إلى الطاعة ، وهو بمعنى قوله : ﴿ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوا ﴾ (١) ، ويكون قبول توبتهم ورضاه بها كما جاء فى الحديث ، وبمعنى ثبوتها وأخلصها لهم . وقد يأتى بمعنى الرجوع بهم من التشديد إلى التخفيف ، ومن الخطر إلى الإباحة لقوله : ﴿ عَلِمَ أَنْ لَنْ تُحْصَوْهُ فَتَابَ عَلَيْكُمْ ﴾ (٢) ، أى خفف . ومعنى « قلص دمعى » : أى ارتفع .

وقولها لأبيها وأمها : « أجب عني رسول الله ﷺ » : فيه تقديم الكبير للكلام على الصغير فى المهمات ، وفى مخاطبة أهل الأمر والموقرين . وقولهما : « ماندرى » إذا كان الأمر الذى سألتهما مالا يقفان منه على زائد على ما عند رسول الله ﷺ قبل أن يأتيه الوحي ، من حسن الظن بها والسير إلى الله تعالى . وفيه أنه لا يجب [لأحد أن يعترف] (٣) على نفسه بما لم يفعله ، وإن علم أنه فى إنكاره يكذب وفى اعترافه يصدق لقريئة تدل على ذلك ، بل لا يجب أن يقول إلا الحق .

وقولها : حين تلت : ﴿ فَصَبْرٌ جَمِيلٌ ﴾ [قيل : هو خبر عن مبتدأ محذوف دل عليه الكلام ، أى فصبرى صبر جميل] (٤) .

وقولها : « فما رام رسول الله ﷺ مجلسه » : أى ما برحه وما فارقه ، والريم : البراح والنزول ، يقال منه رام يريم ، فأما من طلب الشيء فرام يروم .

(٢) المزمّل : ٢٠ .

(٤) فى هامش ح .

(١) التوبة : ١١٨ .

(٣) فى ح : أن يعترف أحد .

مِنْكُمْ ﴿١﴾ عَشْرَ آيَاتٍ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ — عَزَّ وَجَلَّ — هَؤُلَاءِ الْآيَاتِ بَرَاءَتِي . قَالَتْ : فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ — وَكَانَ يُنْفِقُ عَلَى مِسْطَحَ لِقَرَابَتِهِ مِنْهُ وَفَقَرَهُ : وَاللَّهِ ، لَا أُنْفِقُ عَلَيْهِ شَيْئًا أَبَدًا بَعْدَ الَّذِي قَالَ لِعَائِشَةَ . فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ وَلَا يَأْتِلْ أُولُوا الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولَى الْقُرْبَى ﴾ إِلَى قَوْلِهِ : ﴿ أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ ﴾ (٢) .

قَالَ حَبِيبُ بْنُ مُوسَى : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ : هَذِهِ أَرْجَى آيَةٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ . فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : وَاللَّهِ ، إِنِّي لِأَحِبُّ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لِي . فَرَجَعَ إِلَى مِسْطَحِ النَّفَقَةِ الَّتِي كَانَ يُنْفِقُ عَلَيْهِ . وَقَالَ : لَا أَنْزِعُهَا مِنْهُ أَبَدًا .

قَالَتْ عَائِشَةُ : وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَأَلَ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ — زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ — عَنْ أَمْرِي : « مَا عَلِمْتِ ؟ أَوْ مَا رَأَيْتِ ؟ » فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَحْمَى سَمْعِي وَبَصْرِي .

وقولها فى زينب : « وهى التى كانت تسامينى » : أى تعاندينى وتضاهينى بجمالها أيضا ومكانتها عند النبى ﷺ وأصله من السمو وهو الارتفاع .

ورأيت بعض الشارحين فسرهم من سوم الخسف ، وهو تجشيم الإنسان ما (٣) يكرهه ويشق عليه ، كأنه ذهب إلى أن معناه : تغيطنى وتؤذينى ، ولا يصح هذا من جهة العربية أن يقال فى فاعل منه سامى ، إنما يقال فيه : ساوم .

وقولها : « وطفقت أختها حمنة تحارب لها » [بالزأى] (٤) ، أى تتعصب .

وقوله : « ما كشفت عن كنف أنثى قط » بفتح النون ، أى ثوبها الذى يسترها ، كناية عن الجماع . الكنف الستر .

وقوله عن بريرة : « حتى أسقطوا لها به » كذا رواية الجلودى ، وعن ابن ماهان : لهايتها بناءً بائنتين فوقها ، وهو عند أكثرهم خطأ وتصحيح ، وأن الصواب الأول . قيل : معناه : أى بينوا لها به ، أى بالأمر ، وصرحوا . وإلى هذا ذهب الوقشى وابن بطال قال : من قولهم : سقط على الخبر ؛ إذا علمه ، أو من قولهم : فلان يساقط الحديث أى يرويه ولها (٥) لما صرحوا لها به قالت : سبحان الله . وقال أبو مروان بن سراج : معناه : أتوا بسقط من القول فى كثرة سؤالها وانتهاؤها ، يقال : أسقط الرجل : إذا أتى بسقط من القول .

(٢) النور : ٢٢ .

(٤) فى هامش ح .

(١) النور : ١١ .

(٣) فى ح : بما .

(٥) فى ح : ولهذا .

وَاللّٰهَ ، مَا عَلِمْتُ إِلَّا خَيْرًا .

قَالَتْ عَائِشَةُ : وَهِيَ الَّتِي كَانَتْ تُسَامِينِي مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَعَصَمَهَا اللَّهُ بِالْوَرَعِ ، وَطَفَقَتْ أَخْتُهَا حَمْنَةُ بِنْتُ جَحْشٍ تُحَارِبُ لَهَا ، فَهَلَكَتْ فِيمَنْ هَلَكَ .

قَالَ الزُّهْرِيُّ : فَهَذَا مَا أَنْتَهَى إِلَيْنَا مِنْ أَمْرِ هَؤُلَاءِ الرَّهْطِ .

وَقَالَ فِي حَدِيثِ يُونُسَ : احْتَمَلْتُهُ الْحَمِيَّةُ .

٥٧ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ ، حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ . ح وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي

قال غيره : ويقال سقط وأسقط فى كلامه ، أى أخطأ . قال : وعلى رواية « أسقطوا لهاثها » أى أسكتوها .

وقولها : « وكان الذى تولى كبره عبد الله بن أبى » : قيل « كبره » معظم القصة ، وقيل : الكبر : الإثم ، وقيل : هو الكبيرة كالخطى والخطيئة .

وقوله : « فلما سرى عنى (١) » أى كشف وأزيل .

وفى هذا الحديث موضع كبير الإشكال لم يتكلم عليه الناس ، نبهنا عنه (٢) بعض شيوخنا المعنيين بهذا الشأن ، وباحثنا عنه غيره وهو قولها : فقام سعد بن معاذ وقال : أنا أعذرک منه يا رسول الله . وغزوة المريسيع التى وقعت فيها هذه القصة - وهى غزوة بنى المصطلق - سنة ست فيما ذكر ابن إسحق ، وسعد بن معاذ توفى بإثر غزوة الخندق من الرمية التى رمى بها فيه ، وذلك سنة أربع بإجماع من أصحاب الخبر إلا شيئا [روى] (٣) ، قاله الواقدي مما نذكره ، قال وكيف يصح على هذا ذكر سعد بن معاذ فى الخبر ؟ قال : وذكره عندى وهم ، والأشبه أنه غيره ؛ ولهذا لم يقله ابن إسحق فى السير ، وإنما قال : إن المتكلم أولا وآخرأ أسيد بن حضير .

وباحث غيره [عن ذلك] (٤) من شيوخنا عن ذلك فقال لى : لم يصح ذكر سعد بن معاذ للاختلاف فى تاريخ غزاة المريسيع ، فإن ابن عتبة يقول : إنها سنة أربع فى سنة غزوة الخندق . وقد ذكر البخارى (٥) اختلاف ابن إسحاق وابن عتبة فى ذلك ، وإن كان هذا فيحمل على غزوة المريسيع وحديث الإفك كان فى سنة أربع قبل قصة الخندق وموت سعد بن معاذ .

(٢) فى ح : عليه .

(٤) سقط من ح .

(١) فى ح : عنه .

(٣) ساقطة من ح .

(٥) ك المغازى ، ب غزوة بنى المصطلق ١٤٧/ ٥ .

عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ ، كِلَاهُمَا عَنْ الزُّهْرِيِّ . بِمِثْلِ حَدِيثِ يُونُسَ وَمَعْمَرٍ . بِإِسْنَادِهِمَا .
وَفِي حَدِيثِ فُلَيْحٍ : اجْتَهَلْتُهُ الْحَمِيَّةُ . كَمَا قَالَ مَعْمَرٌ .

وَفِي حَدِيثِ صَالِحٍ : احْتَمَلْتُهُ الْحَمِيَّةُ كَقَوْلِ يُونُسَ . وَزَادَ فِي حَدِيثِ صَالِحٍ : قَالَ
عُرْوَةُ : كَانَتْ عَائِشَةُ تَكْرَهُ أَنْ يُسَبَّ عِنْدَهَا حَسَّانٌ . وَتَقُولُ : فَإِنَّهُ قَالَ :

فَإِنْ أَبِي وَوَالِدُهُ وَعِرْضِي لِعِرْضِ مُحَمَّدٍ مِنْكُمْ وَقَاءُ

وَزَادَ أَيْضًا : قَالَ عُرْوَةُ : قَالَتْ عَائِشَةُ : وَاللَّهِ ، إِنَّ الرَّجُلَ الَّذِي قِيلَ لَهُ مَا قِيلَ لَيَقُولُ :
سُبْحَانَ اللَّهِ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، مَا كَشَفْتُ عَنْ كَتَفِ أُنْتَى قَطُّ . قَالَتْ : ثُمَّ قُتِلَ بَعْدَ ذَلِكَ
شَهِيدًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ .

وَفِي حَدِيثِ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ : مُوَعِرِينَ فِي نَحْرِ الظَّهِيرَةِ .
وَقَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ : مُوَعِرِينَ .

قَالَ عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ : قُلْتُ لِعَبْدِ الرَّزَّاقِ : مَا قَوْلُهُ مُوَعِرِينَ ؟ قَالَ : الْوَعْرَةُ شِدَّةُ الْحَرِّ .

٥٨ — (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ،
عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : لَمَّا ذُكِرَ مِنْ شَأْنِي الَّذِي ذُكِرَ ،
وَمَا عَلِمْتُ بِهِ ، قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَطِيئًا فَتَشَهَّدَ ، فَحَمَدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ، ثُمَّ قَالَ :
« أَمَّا بَعْدُ ، أَشِيرُوا عَلَيَّ فِي أَنْاسِ أَبْنَاءِ أَهْلِي . وَإِنَّمِ اللَّهُ ، مَا عَلِمْتُ عَلَى أَهْلِي مِنْ سُوءٍ
قَطُّ . وَأَبْنَوْهُمْ ، بِمَنْ ، وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِ مِنْ سُوءٍ قَطُّ ، وَلَا دَخَلَ بَيْتِي قَطُّ إِلَّا وَأَنَا
حَاضِرٌ ، وَلَا غَبْتُ فِي سَفَرٍ إِلَّا غَابَ مَعِيَ » . وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِقِصَّتِهِ . وَفِيهِ : وَلَقَدْ دَخَلَ

ثم إنى بحثت عما لأصحاب السير والأخبار فى ذلك ، فوجدت الطبرى^(١) ذكر عن
الواقدى أن المريسيع سنة خمس ، قال وكانت الخندق وقرينة بعدها . ووجدت القاضى
إسماعيل قال : اختلف فى ذلك ، قال : والأولى أن تكون المريسيع قبلها — وهذا والله
أعلم — [بذكر]^(٢) سعد فى قصة الإفك ، وكانت فى المريسيع ، فعلى هذا يستقيم قول من

(١) تاريخ الطبرى ٢ / ٥٦٤ .

(٢) من ح ، وساقطة فى ز .

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْتِي فَسَأَلَ جَارِيَتِي . فَقَالَتْ : وَاللَّهِ ، مَا عَلِمْتُ عَلَيْهَا عَيْبًا ، إِلَّا أَنَّهَا كَانَتْ تَرْفُدُ حَتَّى تَدْخُلَ الشَّاةُ فَتَأْكُلُ عَجِينَهَا . أَوْ قَالَتْ خَمِيرَهَا — شِكَّ هَشَامٌ — فَانْتَهَرَهَا بَعْضُ أَصْحَابِهِ فَقَالَ : اصْدُقِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، حَتَّى أَسْقِطُوا لَهَا بِهِ . فَقَالَتْ : سُبْحَانَ اللَّهِ ! وَاللَّهِ ، مَا عَلِمْتُ عَلَيْهَا إِلَّا مَا يَعْلَمُ الصَّائِغُ عَلَى تَبْرِ الذَّهَبِ الْأَحْمَرِ .

وَقَدْ بَلَغَ الْأَمْرُ ذَلِكَ الرَّجُلَ الَّذِي قِيلَ لَهُ . فَقَالَ : سُبْحَانَ اللَّهِ ، وَاللَّهِ مَا كَشَفْتُ عَنْ كَنْفِ أَنْثَى قَطُّ .

قَالَتْ عَائِشَةُ : وَقُتِلَ شَهِيدًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ .

وَفِيهِ أَيْضًا مِنَ الزِّيَادَةِ : وَكَانَ الَّذِينَ تَكَمَّلُوا بِهِ مَسْطَحٌ وَحِمْنَةٌ وَحَسَانٌ . وَأَمَّا الْمُنَافِقُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي فَهُوَ الَّذِي كَانَ يَسْتَوْشِيهِ وَيَجْمَعُهُ ، وَهُوَ الَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ ، وَحِمْنَةٌ .

قال : فيه سعد بن معاذ وهو الذي في الصحيحين إن شاء الله تعالى ، ويكون قول غير ابن إسحق أصح من قول ابن إسحق لا سيما وقد كرر في الصحيح ذكر سعد بن معاذ في مراجعة أسيد بن حضير ، فقال : وهو ابن عم سعد لينبه على نصرته لقوله قبل .

(١١) باب براءة حرم النبي ﷺ من الريبة

٥٩ - (٢٧٧١) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ رَجُلًا كَانَ يَتَّهَمُ بِأَمٍّ وَلَدَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « اذْهَبْ فَاضْرِبْ عُنُقَهُ » فَأَتَاهُ عَلَى فَإِذَا هُوَ فِي رَكِيٍّ يَتَرَدُّ فِيهَا . فَقَالَ لَهُ عَلَى : اخْرُجْ . فَنَاولَهُ يَدَهُ فَأَخْرَجَهُ ، فَإِذَا هُوَ مَجْبُوبٌ لَيْسَ لَهُ ذَكَرٌ ، فَكَفَّ عَلَى عَنْهُ . ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّهُ لَمَجْبُوبٌ . مَالَهُ ذَكَرٌ .

وقوله : إن رجلاً كان يتهم بأمر ولد رسول الله ﷺ فقال لعلي : « اذهب فاضرب عنقه » الحديث ، قال الإمام : الظاهر أن هذا الحديث فيه حذف بسط السبب ، فلعله ثبت عنده بالبيئة ما أوجب قتله ، فلما رأى على كونه مجبواً أبقاءه ليراجع النبي - عليه السلام - فيه ، ولم يذكر ما قال النبي ﷺ لعلي ، ولو ذكر السبب / الموجب لقتله وجواب النبي ﷺ لعلي لعلم منه وجه الفقه ، ولعل الرجل - أيضاً - كان منافقاً ممن يحل قتله ، فيكون هذا السبب محرماً على قتله .

ب/٩٤

قال القاضي : قد نزه الله حرمة النبي ﷺ أن يثبت شيء من ذلك في جهتها ، والخبر معلوم أنه كان قبطياً ، وكان يتحدث إليها بحكم الجنسية^(١) فتكلم في ذلك ، ولم يأت أنه أسلم ، وأن النبي نهاه عن التحدث إليها ، فلما خالفه استحق بذلك القتل ؛ إما للمخالفة أو لتأذي النبي ﷺ بسببه ، ومن آذى النبي ﷺ بشيء ملعون كافر استحق^(٢) القتل .

ويحتمل أن النبي ﷺ علم براءته ، وكونه مجبواً ، وأمر علياً بما أمره به لما ذكر له هو أو غيره خلوه ليتجلى أمره وترتفع تهمة .

ويحتمل أنه كان قد أوحى إليه أنه لا يقتله ، وينكشف له من حاله ما يبين أمره ، وأنه في الركي^(٣) متجرداً ، إلا أنه أمره بقتله حقيقة ، بل قال له ذلك وهو يعلم أنه لا يقتله لما تبين له من براءته كما قال في الحديث الآخر : « احثُ في أفواههم التراب »^(٤) وقد قالت عائشة له : ما أنت بفاعل ، ففهمت أن النبي ﷺ لم يرد ما قاله ، بل على طريق

(١) في ز : الجنسه .

(٣) الركي : جنس للركية ، وهى البئر .

(٤) سبق في ك الجنائز ، ب التشديد على النياحة برقم (٣٠) .

(٢) في ز : يستحق .

التعجيز له ، أى أنك لا تقدر على إسكاتهن ولا بذلك ولا يمكنك فعله . وقد ذكر أصحاب الأخبار أن المقوقس صاحب مصر أهدى للنبي مع مارية وأختها سيرين ، أى خصياً اسمه [تابوا]^(١) ، وأنه أسلم ، كذا سماه محمد بن سعد ، وقال غيره : « ماتوا » ، والأول أثبت ، فهو — والله أعلم — ذلك ، وقد تقدم تفسير الركى ، وهى البئر .

(١) انظر : الطبقات الكبرى لابن سعد ٨ / ١٧٠ ، ١٧١ .

بسم الله الرحمن الرحيم

٥٠ - كتاب صفات المنافقين وأحكامهم

١ - (٢٧٧٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى ، حَدَّثَنَا زُهَيْرُ ابْنِ مُعَاوِيَةَ ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ يَقُولُ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ ، أَصَابَ النَّاسَ فِيهِ شِدَّةٌ . فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَصْحَابِ : لَا تُتَفَقَّهُوا عَلَى مَنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى يَنْفَضُوا مِنْ حَوْلِهِ . قَالَ زُهَيْرٌ : وَهِيَ قِرَاءَةٌ مِنْ خَفَضَ حَوْلَهُ .

وَقَالَ : ﴿ لَنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لِيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ ﴾ (١) . قَالَ : فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ بِذَلِكَ . فَأَرْسَلَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي فَسَأَلَهُ فَاجْتَهَدَ يَمِينَهُ مَا فَعَلَ . فَقَالَ : كَذَبَ زَيْدُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَ : فَوَقَعَ فِي نَفْسِي مِمَّا قَالُوهُ شِدَّةٌ . حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ تَصْدِيقِي : ﴿ إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ ﴾ (٢) .

قَالَ : ثُمَّ دَعَاهُمُ النَّبِيُّ ﷺ لِيَسْتَغْفِرَ لَهُمْ . قَالَ : فَلَوْوَا رُؤُوسَهُمْ . وَقَوْلُهُ : ﴿ كَانَهُمْ

وقوله : « لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا من حوله » أى يتفرقوا عنه ، قال : وفى قراءة عبد الله بن حفص : « حوله » كذا فى نسخ مسلم [وكذا قيدناه من طريق العذرى عن الصدقى والأسدى بتنوين حفص ، وخفض « حوله »] (٣) ، وكذا ذكره ابن أبى شيبة شيخ مسلم فيه فى مصنفه (٤) بنحو منه . قال : وهى فى قراءة من خفض « من حوله » نبه ابن أبى شيبة على أن روايته فيه وكذا من بالخفض لرفع الإشكال ، ويرى مخالفة من رواه بالفتح ، وكذا قيده بعض شيوخنا فى الترمذى (٥) : « من كان حوله » ، وليست « كان » فى روايتنا ، وفى رواية ابن ماهان : « حوله » بالفتح .

قال بعض المتكلمين : معنى قوله : « من خفض » أى من انعطاف عليه وتحف به ، كذا تقيدت عندى بخطى رواية ابن ماهان عن أبى بحر بالخاء ، كما تقدم ، وكان هذا التفسير له من قوله تعالى : ﴿ وَخَفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ ﴾ (٦) وقيده غيرى عنه بالخاء

(١) المنافقون : ٨ .

(٢) المنافقون : ١ .

(٣) فى هامش ح .

(٤) ك المغازى ٧ / ٣٨١ .

(٦) الإسراء : ٢٤ .

(٥) ك التفسير ، ب تفسير سورة « المنافقون » ٥ / ٣٨٧ .

خُشْبٌ مُسْنَدَةٌ ﴿١﴾ . وَقَالَ : كَانُوا رِجَالًا أَجْمَلَ شَيْءٍ .

٢ - (٢٧٧٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّمِيِّ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ - قَالَ ابْنُ عَبْدِ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا - سُفْيَانُ ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ : أَتَى النَّبِيَّ ﷺ قَبْرَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي ، فَأَخْرَجَهُ مِنْ قَبْرِهِ فَوَضَعَهُ عَلَى رُكْبَتَيْهِ ، وَنَفَثَ عَلَيْهِ مِنْ رِيقِهِ ، وَأَلْبَسَهُ قَمِيصَهُ ، فَالَلَهُ أَعْلَمُ .

(...) حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْدِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي ، بَعْدَ مَا أُدْخِلَ حُفْرَتَهُ . فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ سُفْيَانَ .

٣ - (٢٧٧٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : لَمَّا تُوُفِيَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَنٍ سَلُولَ ، جَاءَ ابْنُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَسَأَلَهُ أَنْ يُعْطِيَهُ قَمِيصَهُ يُكْفَنُ فِيهِ أَبَاهُ ، فَأَعْطَاهُ . ثُمَّ سَأَلَهُ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَيْهِ . فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهِ . فَقَامَ عُمَرُ فَأَخَذَ بَثُوبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَتُصَلِّيَ عَلَيْهِ وَقَدْ نَهَاكَ اللَّهُ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَيْهِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّمَا خَيْرَنِي اللَّهُ فَقَالَ : ﴿ اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً ﴾ (٢) وَسَازِيدُهُ عَلَى سَبْعِينَ » قَالَ : إِنَّهُ مُتَافِقٌ . فَصَلَّى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ ﴾ (٣) .

٤ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا يَحْيَى - وَهُوَ الْقَطَّانُ - عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ . وَزَادَ : قَالَ : فَتَرَكَ الصَّلَاةَ عَلَيْهِمْ .

٥ - (٢٧٧٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ مَتَّصُورٍ ، عَنْ

مُجَاهِدٌ ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ : اجْتَمَعَ عِنْدَ الْبَيْتِ ثَلَاثَةُ نَفَرٍ ، قُرَشِيَّانَ وَثَقَفِيٌّ ، أَوْ ثَقَفِيَّانِ وَقُرَشِيٌّ ، قَلِيلٌ فَقَهُ قُلُوبُهُمْ ، كَثِيرٌ شَحْمٌ بَطُونُهُمْ . فَقَالَ أَحَدُهُمْ : أَتَرَوْنَ اللَّهَ يَسْمَعُ مَا نَقُولُ ؟ وَقَالَ الْآخَرُ : يَسْمَعُ إِنْ جَهَرْنَا ، وَلَا يَسْمَعُ إِنْ أَخْفَيْنَا . وَقَالَ الْآخَرُ : إِنْ كَانَ يَسْمَعُ — إِذَا جَهَرْنَا — فَهُوَ يَسْمَعُ إِذَا أَخْفَيْنَا . فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَتِرُونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَا أَبْصَارُكُمْ وَلَا جُلُودُكُمْ ﴾ الْآيَةُ (١) .

(...) حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ خَلَادٍ الْبَاهِلِيُّ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى — يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ — حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عَمِيرٍ ، عَنْ وَهْبِ بْنِ رِبِيعَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ . ح . وَقَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ . بَنَحُوهُ .

٦ — (٢٧٧٦) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَبْرِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ عَدِيِّ — وَهُوَ ابْنُ ثَابِتٍ — قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ يَزِيدٍ يُحَدِّثُ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ إِلَى أَحَدٍ ، فَرَجَعَ نَاسٌ مِمَّنْ كَانَ مَعَهُ ، فَكَانَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ فِيهِمْ فَرَقَتَيْنِ . قَالَ بَعْضُهُمْ : نَقْتُلُهُمْ . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : لَا ، فَنَزَلَتْ : ﴿ فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَةٍ ﴾ (٢) .

(...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ . ح . وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ نَافِعٍ ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ ، كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

٧ — (٢٧٧٧) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ التَّمِيمِيُّ ، قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ

« من حوله » فى قراءة عبد الله بن مسعود على نص قول المنافقين (٣) ، وأن لفظة : « خفض » هنا معجمة (٤) ، لعله نبه هنا على ضبط « حوله » فى الحاشية ، فألحقت وهما ووجه إعرابها إذا أثبتت فى الحديث : أن يكون « خفض » فعل ماضٍ و « حوله » منصوباته (٥) وهو مخفوض فى التلاوة أو خفض بالرفع على خبر المبتدأ ، أى الكلمة خفض ، و « حوله » بعده مخفوض [فصل] (٦) بين الجار والمجرور بالتفسير بقوله : خفض .

(٣) فى ح : المنافق .

(٢) النساء : ٨٨ .

(١) فصلت : ٢٢ .

(٦) فى هامش ح .

(٥) فى ح : منصوباً به .

(٤) فى ح : مقحمة .

يَسَارَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْمُنَافِقِينَ — فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ — كَانُوا إِذَا خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْغَزْوِ تَخَلَّفُوا عَنْهُ ، وَفَرَحُوا بِمَقْعَدِهِمْ خِلَافَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَإِذَا قَدَّمَ النَّبِيُّ ﷺ اعْتَذَرُوا إِلَيْهِ . وَحَلَفُوا ، وَأَحْبُوا أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا . فَنَزَلَتْ : ﴿ لَا تَحْسِبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوْا وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا فَلَا تَحْسِبَنَّهُمْ بِمَفَازَةٍ مِنَ الْعَذَابِ ﴾ (١) .

٨ — (٢٧٧٨) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَهَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ — وَاللَّفْظُ لَزْهَيْرَ — قَالَا : حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ ؛ أَنَّ حُمَيْدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ مَرْوَانَ قَالَ : أَذْهَبُ يَارَافِعُ — لِبَوَّابِهِ — إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَقُلْتُ : لَنْ كَانَ كُلُّ امْرِئٍ مَنَا فَرِحَ بِمَا أَتَى ، وَأَحَبَّ أَنْ يُحْمَدَ بِمَا لَمْ يَفْعَلْ ، مُعَذِّبًا ، لِنُعَذِّبَنَّ أَجْمَعُونَ . فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : مَا لَكُمْ وَلِهَذِهِ الْآيَةُ ؟ إِنَّمَا أَنْزَلْتُ هَذِهِ الْآيَةَ فِي أَهْلِ الْكِتَابِ ، ثُمَّ تَلَا ابْنُ عَبَّاسٍ : ﴿ وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ ﴾ (٢) هَذِهِ الْآيَةُ . وَتَلَا ابْنُ عَبَّاسٍ : ﴿ لَا تَحْسِبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوْا وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا ﴾ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : سَأَلَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ شَيْءٍ فَكَتَمُوهُ إِيَّاهُ ، وَأَخْبَرُوهُ بَغْيَهُ ، فَخَرَجُوا قَدْ أَرَوْهُ أَنْ قَدْ أَخْبَرُوهُ بِمَا سَأَلَهُمْ عَنْهُ ، وَاسْتَحْمَدُوا بِذَلِكَ إِلَيْهِ . وَفَرَحُوا بِمَا أَتَوْا ، مِنْ كِتْمَانِهِمْ إِيَّاهُ ، مَا سَأَلَهُمْ عَنْهُ .

وفى رفع زيد بن ثابت قوله إلى النبي ﷺ جواز رفع الأمور المنكرة للحكام والأمرء ، لاسيما بما يخشى عود مضرته على المسلمين .

وصلاة النبي ﷺ بعد ذلك عليه وإلباسه قميصه مبرة لابنه لصحة إيمانه . وقد بين مسلم فيما أتى به من الروايات أن ابنه كان سألَهُ إعطائه قميصه وأن يصلى عليه ، وأن ذلك كان قبل نزول النهي عن الصلاة على المنافقين ، وقيل : بل كان قد ألبس العباس حين أسر بيدر قميصه (٣) ، فكافأه النبي ﷺ بما فعل . وما فى الحديث أبين وأرفع (٤) للإشكال . وتقدم الكلام فى تعرض عمر له . وقول النبي ﷺ : « إِنَّمَا خَيْرُنِي اللَّهُ وَسَازِيدُهُ عَلَى السَّبْعِينَ » .

وقوله : « قليل فقه قلوبهم ، كثير شحم بطونهم » : تنبيه على أن الفطنة قل ما تكون مع كثرة اللحم ، والاتصاف بالسمن والشحم .

(٢) آل عمران : ١٨٧ .

(١) آل عمران : ١٨٨ .

(٤) فى ح : أدفع .

(٣) فى ح : قميصاً .

٩ - (٢٧٧٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أُسُودُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ قَيْسٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَمَّارٍ: أَرَأَيْتُمْ صَنِيعَكُمْ هَذَا الَّذِي صَنَعْتُمْ فِي أَمْرِ عَلِيٍّ أَرَأَيْتُمْ رَأَيْتُمُوهُ أَوْ شَيْئًا عَهْدَهُ إِلَيْكُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: مَا عَهْدُ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا لَمْ يَعْهَدْهُ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً، وَلَكِنْ حُذِيفَةُ أَخْبَرَنِي عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فِي أَصْحَابِي اثْنَا عَشَرَ مُنَافِقًا فِيهِمْ ثَمَانِيَةٌ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ. ثَمَانِيَةٌ مِنْهُمْ تَكْفِيكُهُمُ الدُّبِيلَةَ، وَأَرْبَعَةٌ» لَمْ أَحْفَظْ مَا قَالَ شُعْبَةُ فِيهِمْ.

١٠ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى - قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ، قُلْنَا لِعَمَّارٍ: أَرَأَيْتَ قَتَلَكُمُ، أَرَأَيْتُمْ رَأَيْتُمُوهُ؟ فَإِنَّ الرَّأْيَ يُخْطِئُ وَيُصِيبُ، أَوْ عَهْدًا عَهْدَهُ إِلَيْكُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: مَا عَهْدُ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا لَمْ يَعْهَدْهُ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً. وَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ فِي أُمَّتِي». قَالَ شُعْبَةُ: وَأَحْسِبُهُ قَالَ: حَدَّثَنِي حُذِيفَةُ.

وَقَالَ غُنْدَرٌ: أَرَاهُ قَالَ: «فِي أُمَّتِي اثْنَا عَشَرَ مُنَافِقًا لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ، وَلَا يَجِدُونَ رِيحَهَا، حَتَّى يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ، ثَمَانِيَةٌ مِنْهُمْ تَكْفِيكُهُمُ الدُّبِيلَةَ، سِرَاجٌ مِنَ النَّارِ يَظْهَرُ فِي أَكْتَافِهِمْ، حَتَّى يَنْجُمَ مِنْ صُدُورِهِمْ».

وقوله في المنافقين: «ثمانية منهم يكفیکهم الدبيلة» ويروى: «تكفیکهم»، وفي رواية ابن الحذاء والطبري: «تكفتهم» بناءً باثنتين فوقها بعد الفاء، وكذا ذكر هذا الحرف في هذا الحديث قاسم بن ثابت^(١) ومعناه: تميتهم وتغطيهم في قبورهم. وأصل الكفت:

(١) هو أبو محمد قاسم بن ثابت بن حزم، شارك أباه في رحلته وشيوخه وعنى هو وأبوه بجمع الحديث واللغة، ويقال: إنهما أول من أدخل كتاب العين في الأندلس، وكان قاسم عالماً بالفقه والحديث مقدماً في المعرفة بالغريب والنحو والشعر، ورعا، مجاب الدعوات، سألته الأمير أن يلي القضاء فامتنع، فأراد أبوه أن يكرهه عليه، فسأله أن يمهل ثلاثة أيام يستخير الله، فمات في هذه الثلاثة وذلك سنة اثنتين وثلاثمائة. انظر: الديباج المذهب ٢ / ١٤٧، شجرة النور ١ / ٨٦، بغية الملتبس ص ٤٣٤، جذوة المقتبس ص ٣١٢.

١١ - (...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْكُوفِيُّ ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ جُمَيْعٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو الطُّفَيْلِ قَالَ : كَانَ بَيْنَ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْعَقَبَةِ وَبَيْنَ حَذِيفَةَ بَعْضُ مَا يَكُونُ بَيْنَ النَّاسِ . فَقَالَ : أَتَشُدُّكَ بِاللَّهِ ، كَمْ كَانَ أَصْحَابُ الْعَقَبَةِ ؟ قَالَ : فَقَالَ لَهُ الْقَوْمُ : أَخْبِرْهُ إِذْ سَأَلَكَ . قَالَ : كُنَّا نَخْبِرُ أَنَّهُمْ أَرْبَعَةٌ عَشَرَ ، فَإِنْ كُنْتَ مِنْهُمْ فَقَدْ كَانَ الْقَوْمُ خَمْسَةَ عَشَرَ ، وَأَشْهَدُ بِاللَّهِ أَنَّ اثْنَيْ عَشَرَ مِنْهُمْ حَرْبٌ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الْأَشْهَادُ . وَعَدَّرَ ثَلَاثَةً ، قَالُوا : مَا سَمِعْنَا مُنَادَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَا عَلِمْنَا بِمَا أَرَادَ الْقَوْمُ . وَقَدْ كَانَ فِي حَرَّةٍ فَمَشَى فَقَالَ : « إِنَّ الْمَاءَ قَلِيلٌ ، فَلَا يَسْبِقُنِي إِلَيْهِ أَحَدٌ » فَوَجَدَ قَوْمًا قَدْ سَبَقُوهُ . فَلَعَنَهُمْ يَوْمَئِذٍ .

١٢ - (٢٨٨٠) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ يَصْعَدُ الثَّنِيَّةَ - ثَنِيَّةَ الْمُرَارِ - فَإِنَّهُ يُحِطُّ عَنْهُ مَا حُطَّ عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ » .

قَالَ : فَكَانَ أَوَّلَ مَنْ صَعَدَهَا خَيْلُنَا - خَيْلُ بَنِي الْخَزَرَجِ - ثُمَّ تَنَامَ النَّاسُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « وَكُلُّكُمْ مَغْفُورٌ لَهُ ، إِلَّا صَاحِبَ الْجَمَلِ الْأَحْمَرِ » فَاتَيْنَاهُ فَقُلْنَا لَهُ : تَعَالَ ، يَسْتَغْفِرُ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ : وَاللَّهِ ، لَأَنْ أَجِدَ ضَالَّتِي أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لِي صَاحِبُكُمْ .

قَالَ : وَكَانَ رَجُلٌ يَنْشُدُ ضَالَّةً لَهُ .

١٣ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ ، حَدَّثَنَا قُرَّةُ ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ يَصْعَدُ ثَنِيَّةَ الْمُرَارِ - أَوْ الْمُرَارِ - بِمِثْلِ حَدِيثِ مُعَاذٍ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : وَإِذَا هُوَ أَغْرَابِيٌّ جَاءَ يَنْشُدُ ضَالَّةً لَهُ .

الستر والضم ومنه : ﴿ أَلَمْ نَجْعَلِ الْأَرْضَ كِفَاتًا . أَحْيَاءً وَأَمْوَاتًا ﴾ (١) وفسر في الحديث « الدبيلة » بسراج من نار يظهر في أكتافهم حتى ينجم من صدورهم ، أى يظهر ويعلو . وقال ابن دريد : الدبيلة داء تجتمع في الجوف ، ويقال فيه : الدبلة .

قوله : «من تسور ثنية المرار ، أو المرار » : الثنية : الفرجة بين الجبلين ، «وتسور » :

١٤ - (٢٧٨١) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ - وَهُوَ ابْنُ الْمُغِيرَةِ - عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : كَانَ مَنَا رَجُلٌ مِنْ بَنِي النَّجَّارِ ، قَدْ قَرَأَ الْبَقْرَةَ وَالْأَمْرَانَ ، وَكَانَ يَكْتُبُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَأَنْطَلَقَ هَارِبًا حَتَّى لَحِقَ بِأَهْلِ الْكِتَابِ . قَالَ : فَرَفَعُوهُ . قَالُوا : هَذَا قَدْ كَانَ يَكْتُبُ لِمُحَمَّدٍ ، فَأَعِجِبُوا بِهِ ، فَمَا لَبِثَ أَنْ قَصَمَ اللَّهُ عُنُقَهُ فِيهِمْ ، فَحَفَرُوا لَهُ فَوَارَوْهُ ، فَأَصْبَحَتِ الْأَرْضُ قَدْ نَبَذَتْهُ عَلَى وَجْهِهَا . ثُمَّ عَادُوا فَحَفَرُوا لَهُ ، فَوَارَوْهُ ، فَأَصْبَحَتِ الْأَرْضُ قَدْ نَبَذَتْهُ عَلَى وَجْهِهَا . ثُمَّ عَادُوا فَحَفَرُوا لَهُ ، فَوَارَوْهُ ، فَأَصْبَحَتِ الْأَرْضُ قَدْ نَبَذَتْهُ عَلَى وَجْهِهَا ، فَتَرَكُوهُ مُنْبُوذًا .

١٥ - (٢٧٨٢) حَدَّثَنِي أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ ، حَدَّثَنَا حَفْصٌ - يَعْنِي ابْنَ غِيَاثٍ - عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ . فَلَمَّا كَانَ قُرْبَ الْمَدِينَةِ هَاجَتْ رِيحٌ شَدِيدَةٌ تَكَادُ أَنْ تَدْفِنَ الرَّاکِبَ . فَزَعَمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « بُعِثَتْ هَذِهِ الرِّيحُ لِمَوْتِ مُنَافِقٍ » فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ ، فَإِذَا مُنَافِقٌ عَظِيمٌ مِنَ الْمُنَافِقِينَ قَدْ مَاتَ .

علاها ، كما قال في الروايات الأخرى : « صعد » (١) .

والقائل : « لأن أجد ضالتي أحب إليّ من أن يستغفر لي صاحبكم » : قيل : هو الجدد بن قيس المنافق . و « ينشد ضالته » يطلبها ويرفع صوته بذلك . وقوله : « نبذته الأرض على وجهها » أى طرحته . و « تركوه منبوزا » / أى مطروحا .

١/٩٥

وقوله : « فما لبث أن قصم الله عنقه فيهم » أى أهلكه ، قال الله تعالى : « وَكَمْ قَصَمْنَا مِنْ قَرْيَةٍ ﴿٢﴾ أَى أَهْلَكْنَاهَا .

وقوله : « هاجت ريح شديدة تكاد أن تدفن الراكب » كذا الرواية فيه فى جميع نسخ مسلم بالنون . قال بعض المتقنين : لعله « تدفق » بالقاف ، أى تصبه وتلقيه . والدقق : الصب . وهذا تكلف فى التفسير مع تفسير (٣) الرواية ، والرواية صحيحة المعنى . وكذا ذكرهما ابن أبى شيبة فى كتابه كما قال مسلم ، ويكون معناها : تذهب به وتغييه عن

(١) جاء فى حديث رقم (١٢ ، ١٣) لفظة « يصعد » ولم يأت فى نسخة الصحيح التى بأيدينا لفظة « تسور » .

(٢) الأنبياء : ١١ .

(٣) فى ح : تغيير .

١٦ - (٢٧٨٣) حَدَّثَنِي عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ مُوسَى اليمامي ، حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ ، حَدَّثَنَا إِيَّاسُ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، قَالَ : عُدْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا مَوْعُوكًا . قَالَ : فَوَضَعْتُ يَدِي عَلَيْهِ فَقُلْتُ : وَاللَّهِ ، مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ رَجُلًا أَشَدَّ حَرًا . فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ : « أَلَا أَخْبِرُكُمْ بِأَشَدَّ حَرًا مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؟ هَذَيْنِكَ الرَّجُلَيْنِ الرَّاكِبَيْنِ الْمُقْفَيْنِ » لِرَجُلَيْنِ حَبِئَذٍ مِنْ أَصْحَابِهِ .

١٧ - (٢٧٨٤) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، قَالَا : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى - وَاللَّفْظُ لَهُ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابُ - يَعْنِي الثَّقَفِيُّ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « مِثْلُ الْمُنَافِقِ كَمِثْلِ الشَّاةِ الْعَائِرَةِ بَيْنَ الْغَنَمَيْنِ ، تَعِيرُ إِلَى هَذِهِ مَرَّةً ، وَإِلَى هَذِهِ مَرَّةً » .

الناس لقوتها ، ومنه قوله : ناقة دفون : إذا كان^(١) تغيب عن الأكل^(٢) ، وعبد دفون : إذا كان يتغيب عن المصر ويأبق فيه .

وقوله : « المقفين » : أى المنصرفين المولين [أقفيتهما]^(٣) .

وقوله ذلك لرجلين من أصحابه ، كما ذكر فى الحديث ، وقد وصف عذابهما يوم القيامة فسامهما من أصحابه لإظهارهما ذلك ، وكونهما فى جملة من يظهر الإيمان ويصعبه ، كما قال فى ابن أبى : « لا يتحدث الناس أن محمداً يقتل أصحابه » لا أنه كان من أصحابه بالحقيقة من المهاجرين والأنصار . وقد روى مكان « المقفين » هذا « المنافقين » .

وقوله : « مثل المنافق كمثل الشاة العائرة بين الغنمين » ، قال الإمام : يريد : المترددة بينهما ، لا تدرى لأيهما تتبع .

قال القاضى : ومعنى : « بين الغنمين » : أى القطيعين من الغنم .

وقوله : « تعير إلى هذه مرة وإلى هذه مرة » : أى تتردد وتذهب ، وعارت الدابة تعير : إذا انفلتت وذهبت . وقوله فى الحديث الآخر : « تكرر فى هذه مرة » / كذا فى بعض الروايات ، وعند العذرى : « تكرر » بكسر الكاف ، [وعند الفارسي : « تكير » بزيادة ياء بائنتين تحتها ، وعند ابن ماهان : « تكبر » بسكون الكاف]^(٤) وباء بواحدة مرفوعة وآخره

(١) فى ح : الإبل .

(٢) فى هامش ح .

(٣) فى ح : كانت .

(٤) ساقطة من ز ، والمثبت من ح .

(...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ — يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ — عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ أَبِي عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : « تَكَرَّرُ فِي هَذِهِ مَرَّةً ، وَفِي هَذِهِ مَرَّةً » .

نون ، وهذا الوجه هو الصواب في هذا الحرف إن شاء الله ، وهو بمعنى « تعير » في الحديث الأول . قال صاحب العين : : الكبن : عدو لئبن ، كبن يكبن كبوناً . ولرواية العذري وجه بمعنى تعير^(١) أيضاً يقال : كر على الشيء وإليه : عطف عليه ، وكر عنه : ذهب ، والكسر في مستقبله أصل المضاعف غير المعدى . ولرواية الفارسي أيضاً وجه بمعناه ، يقال : كار الفرس [إذا]^(٢) جرى ورفع ذنبه عند جريه .

(١) في ح : تعين .

(٢) ساقطة من ز .

كتاب صفة القيامة والجنة والنار

١٨ - (٢٧٨٥) حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَقَ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ ، حَدَّثَنِي الْمُغِيرَةُ - يَعْنِي الْحَزَامِيُّ - عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنْ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِنَّهُ لَيَأْتِي الرَّجُلَ الْعَظِيمُ السَّمِينُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، لَا يَزِنُ عِنْدَ اللَّهِ جَنَاحَ بَعُوضَةٍ . اقْرَؤُوا : ﴿ فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزَنًا ﴾ (١) .

١٩ - (٢٧٨٦) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ ، حَدَّثَنَا فَضِيلٌ - يَعْنِي ابْنَ عِيَّاضَ - عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عُبَيْدَةَ السَّلْمَانِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ : جَاءَ حَبْرٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ، أَوْ يَا أَبَا الْقَاسِمِ ، إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُمْسِكُ السَّمَوَاتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى إصْبَعٍ ، وَالْأَرْضِينَ عَلَى إصْبَعٍ وَالْجِبَالَ وَالشَّجَرَ عَلَى إصْبَعٍ ، وَالْمَاءَ وَالثَّرَى عَلَى إصْبَعٍ ، وَسَائِرَ الْخَلْقِ عَلَى إصْبَعٍ ، ثُمَّ يَهْزُهُنَّ فَيَقُولُ : أَنَا الْمَلِكُ ، أَنَا الْمَلِكُ . فَضَحَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَعَجُّبًا مِمَّا قَالَ الْحَبْرُ ، تَصْدِيقًا لَهُ . ثُمَّ قَرَأَ : ﴿ وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ (٢) .

وقوله : « لا يزن عند الله جناح بعوضة » : أى لا يعدلها فى القدر والمنزلة ، أى لا قدر له .

وقوله : « جاء حبر إلى رسول الله ﷺ » هو العالم ، وكان إنما يستعمل حينئذ فى علماء اليهود ، يقال فيه بفتح الحاء وكسرهما ، وفيه : كعب الحبر ، وكعب الأحبار . قال أبو عبيد (٣) : ولا أراه سمى إلا من الحبر الذى يكتب به ؛ لأنه كان صاحب / كتب ، وكان أبو الهيثم ينكر فيه الكسر ويقول : هو حبر بفتح الحاء لا غير . ونحوه لابن قتيبة . [قال ابن الأبارى : العرب تقول : حبر وحبر ، إذا كان عالماً] (٤) .

وقوله : « إن الله يمسك السموات على إصبعين (٥) والأرضين على أصبع ، ثم يهزهن فيقول : أنا الملك . وضحك النبى ﷺ تعجباً من قول الحبر ، ويروى : « فعجبنا مما قال الحبر » . ثم قرأ : ﴿ وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ ﴾ الآية . زاد فى الرواية الأخرى : « تعجبنا لما

(١) الكهف : ١٠٥ .

(٢) الزمر : ٦٧ .

(٣) انظر : غريب الحديث ١ / ٨٧ .

(٤) من ح .

(٥) فى متن الصحيح وح : أصبع .

٢٠ - (...) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، كِلَاهُمَا عَنْ جَرِيرٍ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، قَالَ : جَاءَ حَبْرٌ مِنَ الْيَهُودِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِ فَضِيلٍ . وَلَمْ يَذْكُرْ : ثُمَّ يَهْزَهُنَّ .

وَقَالَ : فَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ضَحِكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ تَعَجُّبًا لِمَا قَالَ . تَصَدِّقًا لَهُ . ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ » وَتَلَا الْآيَةَ (١) .

٢١ - (...) حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ بْنُ غِيَاثٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ : سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ يَقُولُ : سَمِعْتُ عَلْقَمَةَ يَقُولُ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : جَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : يَا أَبَا الْقَاسِمِ ، إِنَّ اللَّهَ يُمَسِّكُ السَّمَوَاتِ عَلَى إَصْبَعٍ ، وَالْأَرْضِينَ عَلَى إَصْبَعٍ ، وَالشَّجَرَ وَالثَّرَى عَلَى إَصْبَعٍ ، وَالْخَلَائِقَ عَلَى إَصْبَعٍ ، ثُمَّ يَقُولُ : أَنَا الْمَلِكُ ، أَنَا الْمَلِكُ . قَالَ : فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ ضَحِكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ . ثُمَّ قَرَأَ : ﴿ وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ ﴾ .

قال تصديقاً له .

قال الإمام : تقدم القول في بيان المراد بالإصبع في حديث سبق (٢) ، وأنه يراد به معنى الاقتدار ، وأنه قد يراد به معنى الغمة (٣) . وهذا الحديث قد يراد به أن الله خلق السموات على عظمها مقتدرًا عليها من غير أن يمسه تعب ولغوب ، وكما أن الإنسان مما لا يشق عليه ولا يتعبه ما يصرفه على أصبعه ، والناس يذكرون الإصبع في مثل هذه المعاني احتقاراً ويقولون : يا صبيح واحد قتلتك ، أو أفعل كذا وكذا . وقد يراد هاهنا هذا المعنى : أن الله — سبحانه — لم يتعبه (٤) خلق ما ذكر ولا شق عليه على عظم مخلوقاته هذه . [وقد قال بعض خلق ما ذكر ولا سبق عليه الناس] (٥) قد يكون بعض المخلوقات اسمه أصبع . وقال بعضهم : يحتمل أن يراد أصبع بعض خلقه ، وهذا غير مستنكر في قدرة الله — سبحانه — والغرض إبطال أن يكون لله — سبحانه — أصبع الجارحة لإحالة العقل له ، ثم بعد هذا يتأول على ما يجوز وقد رأينا طرفاً من التأويل (٦) .

قال القاضي : ذهب بعض المتكلمين أن ضحك النبي ﷺ وتعجبه وتلاوته الآية ليس

(١) الزمر : ٦٧ . (٢) سبق في ك القدر ، ب تصريف الله للقلوب كيف يشاء برقم (١٧) .

(٣) في ح : المعية . (٤) في ح : يعييه .

(٥) في ح : « وقد قال بعض الناس » فقط ، وسقط الباقي .

(٦) مذهب السلف : إثبات مثل هذه الصفات من غير تكيف ولا تشبيه .

٢٢ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ ، قَالَا : أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ . ح وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، كُلُّهُمُ عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِهِمْ جَمِيعًا : وَالشَّجَرَةَ عَلَى إَصْبَعٍ ، وَالثَّرَى عَلَى إَصْبَعٍ ، وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ : وَالْخَلَائِقَ عَلَى إَصْبَعٍ . وَلَكِنْ فِي حَدِيثِهِ : وَالْجِبَالَ عَلَى إَصْبَعٍ . وَزَادَ فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ : تَصَدِيقًا لَهُ تَعَجُّبًا لِمَا قَالَ .

٢٣ - (٢٧٨٧) حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، حَدَّثَنِي ابْنُ الْمُسَيَّبِ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يَقْبِضُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى الْأَرْضَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَيَطْوِي السَّمَاءَ بِيَمِينِهِ ، ثُمَّ يَقُولُ : أَنَا الْمَلِكُ ، أَيْنَ

على معنى تصديق قول الخبر ، بل رد عليه إنكار وتعجب من سوء اعتقاده أن مذهب اليهود التجسيم ، وأنه فهم منه ذلك ، وأن الأرضين والسموات احتاجت لما يعتمد عليه من هذه الأصابع التي ذكر الخبر ، واستقصى النبي ﷺ ذلك منه ، وأنها كانت قبل بغير عمد ، كما قال الله تعالى ، وكما قال : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يُمْسِكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ أَنْ تَزُولَا ﴾ (١) ، ثم جاءت الآية التي ظاهرها خلاف ما قال الخبر من ذكر الأصابع وتفضيل المخلوقات في الاعتماد عليها بقوله : ﴿ وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ ﴾ (٢) ، وأن مفهوم هذه الآية أعظم في القدرة وأليق بالتنزيه مما ذكر الخبر .

وقوله : « تصديقاً » ليس من كلام النبي ﷺ وإنما هو من كلام الراوى ، وقد يكون تصديقه الذى فهم الراوى فى عظيم (٣) قدرة الله على ذلك .

وقوله : « أنا الملك ، [أنا الجبار] (٤) أين [المتكبرين] (٥) » ورد عليه بقية قوله بتلاوة الآية ، قوله : ﴿ وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ ﴾ وإلى نحو من / هذا نحا المهلب ، ولعمري أن ترجمة البخارى على الحديث (٦) : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يُمْسِكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ أَنْ تَزُولَا ﴾ تشير إليه .

وقوله : « يقبض الله الأرض يوم القيامة ، ويطوى السموات بيمينه » ، وفى الحديث الآخر : « يطوى الله السموات يوم القيامة ثم يأخذهن بيمينه » إلى قوله : « ثم يطوى

(٢) الزمر : ٦٧ .

(١) فاطر : ٤١ .

(٤) فى ح ومتن الحديث : أين الجبارون .

(٣) فى ح : عظم .

(٥) هكذا فى ز ، والصواب : المتكبرون .

(٦) ك التفسير ، ب سورة الزمر ٦ / ١٥٨ .

ملوك الأرض ؟ » .

٢٤ - (٢٧٨٨) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدثنا أبو أسامة ، عن عمر بن حمزة ، عن سالم بن عبد الله ، أخبرني عبد الله بن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : « يطوى الله عز وجل السموات يوم القيامة ، ثم يأخذهن بيده اليمنى . ثم يقول : أنا الملك ، أين الجبارون ؟ أين المتكبرون ؟ ثم يطوى الأرضين بشماله . ثم يقول : أنا الملك ، أين الجبارون ؟ أين المتكبرون ؟ » .

٢٥ - (...) حدثنا سعيد بن منصور ، حدثنا يعقوب - يعني ابن عبد الرحمن - حدثني أبو حازم ، عن عبيد الله بن مقسم ؛ أنه نظر إلى عبد الله بن عمر كيف يحكى رسول الله ﷺ قال : « يأخذ الله عز وجل سمواته وأرضيه بيديه فيقول : أنا الله -

الأرض بشماله ، ثم يقول : أنا الملك » الحديث .

وقوله : « [كأتى] (١) أنظر إلى عبد الله بن عمر يحكى النبي ﷺ ، قال : يأخذ الله سمواته وأرضه بيديه ، ويقول : أنا الملك - ويقبض أصابعه ويبسطها - أنا الملك ، حتى نظرت إلى المنبر يتحرك من أسفل شيء منه » الحديث . يجب أولاً [أن يعلم] (٢) أن المراد بقوله هنا : « ويقبض أصابعه ويبسطها » النبي - عليه السلام - ويرتفع أكثر الإشكال وهو بين . ألا تراه كيف قال : عن ابن عمر يحكى النبي ﷺ ، يعنى فى فعله هنا ، لكن يبقى فى معنى هذا القبض والبسط والإشارة بذلك إشكال سنذكره .

قال الإمام : تقدم القول (٣) فى ذكر اليد ، واختلاف الأصوليين فى إثباتها بمعنى الصفة لا بمعنى الجارحة ، وتنازعهم فى مقتضى قوله تعالى : ﴿ لَمَّا خَلَّطْتُ يَدَيَّ ﴾ (٤) ، وذكر تأويل ما وقع فى ذكر اليد فى حديث قبل هذا (٥) ، ولكن لما ذكر هاهنا اليمين والشمال كان أكد فى إبهام الجارحة فإذا أثبت استحالة يد الجارحة عليه ووصفه باليمين والشمال ، فلا بد من حمل هذا على ما يجوز . وأمثل ما يتأول عليه عندى أن الله -

(١) هكذا فى الأصل ، وفى متن حديث رقم (٢٥) : أنه نظر .

(٢) سقط من ح .

(٣) ك القدر ، ب حجاج آدم وموسى - عليهما السلام - حديث رقم (١٥) .

(٤) ص : ٧٥ .

(٥) فى ك الإيمان ، حديث رقم (١٨٩) رواه المغيرة بن شعبة مرفوعاً ، وفيه : « قال : رب ، فأعلاهم منزلة؟ قال : أولئك الذين أردت ، غرست كرامتهم يدي ... » الحديث .

وَيَقْبِضُ أَصَابِعَهُ وَيَبْسُطُهَا - أَنَا الْمَلِكُ » حَتَّى نَظَرْتُ إِلَى الْمُنْبَرِ يَتَحَرَّكُ مِنْ أَسْفَلِ شَيْءٍ مِنْهُ حَتَّى إِنِّي لَأَقُولُ : أَسَاقِطُ هُوَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ .

سبحانه - أراد أنه يطوى السموات والأرض بقدرته وكفى عن ذلك بذكر اليد لأن بها فعلنا نحن وبها تصرفنا ، فخطب بما يفهم وبما خرج إلى الحس والوجود ؛ ليكون المعنى أوكد وأرسخ في نفس السامع وذكر اليمين والشمال حتى يورد المثال على كماله ولما علم أنا نحن نتناول ما يكرم باليمين وما دونه بالشمال ، وأنا نقوى بأيماننا على أشياء لا نقوى عليها بشمائلنا ، وكانت السموات أعظم بما لا يتقارب ولا يتداني من الأرضين ، أضاف فعله فيها إلى اليمين ، وفعله في الأرض إلى الشمال على حسب ما قلناه من أنا نحاول الأصعب باليمين والأخف بالشمال وإن كان - سبحانه - ليس شيء أخف عليه من شيء ولا شيء أصعب من شيء ولكنه تعالى خاطبنا بما نفهم . ولما ذكر اليد تمثيلاً أتم المعنى على التمثيل بعينه ، ولا يبعد أن يكون في السموات ما هو أفضل من الأرض وكل ما فيها ، لاسيما إذا قلنا بتفصيل الملائكة على ما تقدم [و] (١) ذكر الخلاف فيه أن يكون الباري - سبحانه - يفضل السموات لأمر تخفى عنا ، فيكون أضافها إلى اليمين لما قلناه من اختصاص اليمين بالأشرف والشمال بما دونها ، وجرى في ذلك على حكم التمثيل الذي به افتتح فختم عليه ، وهو / الذي ظهر لى من هذا الحديث .

١/٩٧

قال القاضي : اعلم أنه جاء في هذا الحديث باختلاف رواياته ثلاثة ألفاظ : « يقبض » و « يطوى » و « يأخذ » والقبض راجعان إلى معنى الجمع ، وكلها بمعنى الجمع ؛ لأن السموات مبسوطة والأرض مدحوة ممدودة ، وهما راجعان إلى معنى اللفظ الآخر ، ثم يرجع ذلك إلى معنى الرفع والزوال ، وتبديل الأرض غير الأرض والسموات ، فعاد كل ذلك إلى ضمها بعضها إلى البعض ورفعها وإبادتها وتبديلها بغيرها .

وقبض النبي ﷺ أصابعه بعد وبسطها ، تمثيلاً لصفة قبض هذه المخلوقات وجمعها بعد بسطها ، وحكاية للمقبوض والمبسوط التي هي السموات والأرض لا عن [القبض والبسط] (٢) الذي هو صفة [القابض الباسط] (٣) لا إله غيره ، ولا تمثيلاً لصفة الله السمعية المسماة باليد ، التي ليست بجارحة ولا عضو ولا لها كيفية .

قيل : وقد يكون بسط النبي ﷺ لأصابعه وقبضها إشارة إلى الاستيعاب والكلية لجميع السموات والأرضين ببسط اليد كلها وجمعها ، كما يشير الإنسان بذلك إلى نفسه لجمع الشيء .

(٢) في ح : البسط والقبض .

(١) من ز .

(٣) في ح : الباسط القابض .

٢٦- (...) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مِقْسَمٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمَنْبَرِ ، وَهُوَ يَقُولُ : « يَأْخُذُ الْجَبَّارُ ، عِزًّا وَجَلًّا ، سَمَوَاتِهِ وَأَرْضِيهِ بِيَدَيْهِ » ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ يَعْقُوبَ .

وقوله في المنبر : « يتحرك من أسفل شيء منه » : أى من أسفله إلى أعلاه ، إذ بحركة الأسفل يتحرك الأعلى . وأما حركة المنبر تحته فيحتمل أن تكون لحركة النبي ﷺ فوقه بهذه الإشارة ، ويحتمل أن يكون تحرك من ذاته لحركته — عليه السلام — مساعداً للنبي ﷺ في حركته عليه [السلام] (١) وهيبته لما يسمع من عظمة الله — تعالى — كما حنَّ له الجذع (٢) ، فيكون من جملة علامات نبوته وآياته ، والله أعلم بمراد نبيه فيما ورد من هذه الأحاديث من مشكل . نؤمن بالله وصفاته ولا يشبه شيء به ، ولا يشبهه هو شيء سواه ، ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾ (٣) ، وما قاله رسول الله ﷺ من ذلك وثبت عنه حق وصدق ، فما أدركننا علمه فبفضل الله ، وما عمى علينا من ذلك آمنا به ، ووكلنا علمه إليه وإلى رسوله ، وحملنا لفظه ما احتمل في اللسان الذى بعثه الله به ليبين للناس ما أنزل إليهم ، ولم نقطع على مغيبه بعد تنزيهه تعالى عما لا يليق به من ظاهره .

(١) من ح .

(٢) انظر : البخارى ، ك المناقب ، ب علامات النبوة (٣٥٨٣ ، ٣٥٨٤) ، أحمد ١ / ٢٦٧ ، ٣ / ٢٩٣ ،

٣٠٠ .

(٣) الشورى : ١١ .

(١) باب ابتداء الخلق ، وخلق آدم عليه السلام

٢٧ — (٢٧٨٩) حدثني سريج بن يونس وهرون بن عبد الله ، قالا : حدثنا حجاج ابن محمد ، قال : قال ابن جريج : أخبرني إسماعيل بن أمية ، عن أيوب بن خالد ، عن عبد الله بن رافع — مولى أم سلمة — عن أبي هريرة ، قال : أخذ رسول الله ﷺ بيدي فقال : خلق الله — عز وجل — التربة يوم السبت ، وخلق فيها الجبال يوم الأحد ، وخلق الشجر يوم الإثنين ، وخلق المكروه يوم الثلاثاء ، وخلق النور يوم الأربعاء ، وبث فيها الدواب يوم الخميس ، وخلق آدم — عليه السلام — بعد العصر من يوم الجمعة ، في آخر الخلق ، في آخر ساعة من ساعات الجمعة ، فيما بين العصر إلى الليل .

قال إبراهيم : حدثنا البسطامي — وهو الحسين بن عيسى — وسهل بن عمار ، وإبراهيم بن بنت حفص ، وغيرهم ، عن حجاج ، بهذا الحديث .

وقوله : « خلق الله التربة يوم السبت » الحديث ، وفيه : « وخلق النور يوم الأربعاء » كذا رويناه في كتاب أبي عبد الله الحاكم^(١) ، وعند بعض رواة مسلم فيه في الكتاب « النون » بالنون مكان الراء ، يعنى : الحوت . رويناه أيضا في كتاب ثابت عن النسائي^(٢) وفي رواية أخرى : « البحور » مكان النون ، وفي هذا الحديث أيضا في الأم : « وخلق المكروه يوم الثلاثاء » ، والذي في كتاب ثابت من رواية النسائي : « وخلق التقن يوم الثلاثاء » ، قال ثابت : وهو ما يقوم به المعاش ويصلح به التدبير كالحديد وغيره^(٣) من جواهر الأرض ، وكل شيء يقوم به صلاح شيء فهو تقنة ، ومنه : إتقان الشيء : إحكامه .

(١) هو محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم الضبي النيسابوري ، يعرف بابن البيع ، ولد سنة ٣٢١ هـ ، كتب عن نحو ألفين من الشيوخ ، ومن حدث عنه : الدارقطني والقاضي أبو العلا الواسطي ، وصنف في الحديث وعلومه تصانيف عديدة ، وكان يميل إلى التشيع ، فأنكر عليه أصحاب الحديث كثيراً من أحاديثه ، توفي سنة ٤٠٥ هـ . انظر : تاريخ بغداد ٥ / ٤٧٣ برقم (٣٠٢٤) ، تذكرة الحفاظ ٣ / ١٠٣٩ — ١٠٤٥ ، ميزان الاعتدال ٣ / ٦٠٨ برقم (٧٨٠٤) .

(٢) أخرجه أحمد في المسند ٢ / ٣٢٧ بلفظه .

(٣) في ح : وغيرها .

(٢) باب في البعث والنشور ، وصفة الأرض يوم القيامة

٢٨ - (٢٧٩٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ بْنُ دِينَارٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى أَرْضٍ بَيْضَاءَ ، عَفْرَاءَ ، كَقَرَصَةِ النَّقِيِّ ، لَيْسَ فِيهَا عِلْمٌ لِأَحَدٍ » .

٢٩ - (٢٧٩١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ ، عَنْ دَاوُدَ ، عَنْ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ : قَالَتْ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : « يَوْمَ تَبْدُلُ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ وَالسَّمَوَاتُ » (١) فَأَيْنَ يَكُونُ النَّاسُ يَوْمَئِذٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ فَقَالَ : « عَلَى الصِّرَاطِ » .

وقوله : « يحشر الناس يوم القيامة على أرض بيضاء ، عفراء » ممدودان : أى بيضاء إلى حمرة . والعفر : بياض يضرب إلى الحمرة قليلاً ، ومنه سمى عفر الأرض ، وهو وجهها ؛ لأنه بذلك اللون .

وقوله : « كقرصة النقي » بكسر القاف ، يعنى : الخواري ، وهو الدرملك ، ويكون تشبيه لونها بها وهى عفراء ؛ لما غيرت النار من بياض وجهها إلى الحمرة ، والله أعلم .
وقوله : « ليس فيها علم لأحد » : أى علامة سكنى أو بناء أو أثر .

(٣) باب نزل أهل الجنة

٣٠ — (٢٧٩٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ جَدِّي ، حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هَلَالٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « تَكُونُ الْأَرْضُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ خُبْزَةً وَاحِدَةً ، يَكْفُوهَا الْجَبَّارُ بِيَدِهِ ، كَمَا يَكْفُو أَحَدُكُمْ خُبْزَتَهُ فِي السَّفَرِ ، نَزْلًا لِأَهْلِ الْجَنَّةِ » . قَالَ : فَأَتَى رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ . فَقَالَ : بَارَكَ الرَّحْمَنُ عَلَيْكَ ، أبا الْقَاسِمِ ، أَلَا أَخْبِرُكَ بِنَزْلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؟ قَالَ : « بَلَى » قَالَ : تَكُونُ الْأَرْضُ خُبْزَةً وَاحِدَةً — كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ — قَالَ : فَتَنْظَرُ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ ضَحَكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ . قَالَ : أَلَا أَخْبِرُكَ بِإِدَامِهِمْ ؟ قَالَ : « بَلَى » قَالَ : إِدَامُهُمْ بِالْأَمِّ وَنُونٍ . قَالُوا : وَمَا هَذَا ؟ قَالَ : ثَوْرٌ وَنُونٌ ، يَأْكُلُ مِنْ زَائِدَةٍ كَبِدَهُمَا سَبْعُونَ أَلْفًا .

٣١ — (٢٧٩٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ ، حَدَّثَنَا قُرَّةٌ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « لَوْ تَابَعْنِي عَشْرَةٌ مِنَ الْيَهُودِ ، لَمْ يَبْقَ عَلَى ظَهَرِهَا يَهُودِيٌّ إِلَّا أَسْلَمَ » .

وقوله : « تكون الأرض خبزة واحدة » إلى قوله : « نزلا لأهل الجنة » النزل (١) ، بضم النون والزاي : ما يعد للقوم من غداء [حين] (٢) ينزلون عليه ، قال الله تعالى : ﴿ فَنَزَلَ مِنَ حَمِيمٍ ﴾ (٣) أى فغداؤه . وقوله : ﴿ نَزْلًا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ ﴾ (٤) قيل : ثواب ، وقيل : رزق ، و ﴿ نَزْلُهُمْ يَوْمَ الدِّينِ ﴾ (٥) قيل : طعامهم .

وقوله : « يتكفوها (٦) الجبار بيديه ، كما يتكفؤ (٧) أحدكم خبزته » أى يقلبها بقدرته . وقول اليهودى : « إدامهم بالأم ونون ، قالوا : وما هما ؟ قال : ثور ونون ، يأكل من زيادة كبدهما — ويروى : زائدة كبدهما — سبعون ألفا » ، قال الإمام : ذكر الخطابى (٨)

(٢) ساقطة من ح .

(٤) آل عمران : ١٩٨ .

(٦) فى أصل الحديث : يكفوها .

(٨) أعلام الحديث ٣ / ٢٢٦٦ .

(١) فى ز : النزول ، والمثبت من ح .

(٣) الواقعة : ٩٣ .

(٥) الواقعة : ٥٦ .

(٧) فى أصل الحديث : يكفؤ .

أن « النون » هو الحوت ، على وفاق ما فسر في الحديث ، وأن « بالام » يدل جواب اليهودى على أنه اسم للثور . قال : ولعل اليهودى أراد التعمية ، فقطع الهجاء وقدم أحد الحرفين ، وإنما الرتبة لام ياء هجاء لأى على وزن لعاءى ، أى ثور ، ويقال للثور الوحشى : اللأى ، فصحف الراوى فقال : بالام ، وإنما هو بياء لام بحرف العلة . هذا أقرب ما يقع لى فيه ، إلا أن يكون إنما عبر عنه بلسانه ، ويكون ذلك فى لسانهم يلا ، وأكثر العبرانية فيما يقولون مقلوب على لسان العرب بتقديم الحروف وتأخيرها ، وقد قيل : إن العبران هو العريان ، فقدموا الياء وأخروا الراء .

قال القاضى : وجدت أبا عبد الله بن أبى نصر الحافظ^(١) ذكر هذا الحديث فى اختصاره الصحيح ، وقال فيه : باللأى والنون / بياء الإلحاق مكسورة ولام مشددة على وزن الرحى ، واللأى : الثور الوحشى فى لسان العرب ، ولم أر أحداً رواه كذا ، ولعله إصلاح ممن ظنه مصحفاً ، وإذا كان هذا فقد بقيت لنا الميم زائدة من بلام ، إلا أن يقول أيضاً : إنها تصحيف ، صحفت من الياء المقصورة . وهذا إن لم يصح رواية . وما قاله الخطابى مع ما فيه من التحكم والتكلف غير مُسَلَّم ، لأن هجاء اللأى لام ألف وياء لا لام باء كما قال ، وأولى ما يقال فى ذلك : أن نُقِرَّ الكلمة على وجهها ، وتكون كلمة عبرانية ، ألا ترى كيف سألوا اليهودى عن تفسيرها ، ولو كانت كما رواها ذاك باللأى لكان من لغة العرب ولعرفه الصحابة ، ولم يحتاجوا إلى تفسير اليهودى .

وزيادة الكبد وزائدته : القطعة المنفردة المتعلقة منه ، وهى أطييه ؛ لهذا — والله أعلم — خص السبعين ألفا بأكلها من بين سائر أهل الجنة ، ولعلمهم السبعون ألفا الذين ورد فى الحديث^(٢) أنهم أول من يدخل الجنة ، ففضلوا بأطيب النزول ، ويحتمل أنه عبر بالسبعين ألفاً عن العدد الكثير ولم يرد حصر العدد ، كما قيل فى قوله : ﴿إِلَى مِائَةِ أَلْفٍ أَوْ يَزِيدُونَ﴾^(٣) ، وكما يقول القائل : جئتكَ ألف مرة لتكثير مجيئه إليه .

(١) هو الحافظ أبو عبد الله محمد بن أبى نصر بن حميد بن يصل الأزدي الحميدى الميورقى الأندلسى ، أصله من قرطبة ، ولد قبل العشرين وأربعمائة ، روى بالأندلس عن ابن عبد البر وأبى العباس العذرى وابن حزم وغيرهم ، وكان موصوفاً بالمعرفة والإتقان والدين والورع ، من تصانيفه : كتاب الجمع بين الصحيحين ، وجذوة المقتبس فى تاريخ علماء الأندلس ، وتوفى — رحمه الله — سنة ٤٨٨ هـ . انظر : مقدمة الجذوة ، وبغية الملتبس ص ١٢٣ ، ١٢٤ (٢٥٧) ، وفيات الأعيان ٤ / ٢٨٢ (٦١٦) ، وتذكرة الحفاظ ٤ / ١٢١٨ (١٠٤١) .

(٢) سبق فى ك الإيمان ، ب الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة ، برقم (٣٦٧) .

(٣) الصافات : ١٤٧ .

(٤) باب سؤال اليهود النبي ﷺ عن الروح وقوله تعالى : ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ ﴾ الآية

٣٢ — (٢٧٩٤) حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ بْنُ غِيَاثٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : بَيْنَمَا أَنَا أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَرَثٍ ، وَهُوَ مُتَكِيٌّ عَلَى عَسِيبٍ إِذْ مَرَّ بَنَفَرٍ مِنَ الْيَهُودِ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ : سَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ . فَقَالُوا : مَا رَأَيْتُمْ إِلَيْهِ ؟ لَا يَسْتَقْبِلُكُمْ شَيْءٌ تَكْرَهُونَهُ . فَقَالُوا : سَلُوهُ . فَقَامَ إِلَيْهِ بَعْضُهُمْ فَسَأَلَهُ عَنِ الرُّوحِ قَالَ : فَاسْكُتَ النَّبِيُّ ﷺ ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ شَيْئًا ، فَعَلِمْتُ أَنَّهُ يُوحَى إِلَيْهِ . قَالَ : فَقُمْتُ مَكَانِي ، فَلَمَّا نَزَلَ الْوَحْيُ قَالَ : ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ (١) .

٣٣ — (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ ، قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ ، قَالَا : أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ ،

وقوله : « سلوه عن الروح ، فقال : ما رأيكم إليه ؟ لا يستقبلكم شيء تكرهونه » كذا الرواية . قال الوقشي : وجه الكلام : ما رأيكم إليه ، أي ما حاجتكم .

قال القاضي : الرواية إن شاء الله صحيحة ، أي ما دعاكم إلى [غير] (٢) ذلك وخوفكم أو شككم في أمره ، حتى تحتاجوا (٣) إليه وإلى سؤاله ، أو ما دعاكم إلى ما تكرهونه . والريب ما رابك وأوهمك من شيء تتخوف عقباه ، ومنه قوله في فاطمة : « يريني ما رابها » (٤) . يقال : رابني الرجل إذا تحققت ريبته ، وأرابني : إذا توهمت ريبته . وقال ثعلب : أراب الرجل : إذا جاء بريية ، ورد ذلك عليه على بن حمزة بما تقدم وهو مذهب أبي زيد . وأما الفراء فقال : هما بمعنى لغتان صحيحتان في التهمة .

وقوله : « [وهو] (٥) متكى على عسيب » : معتمداً على جريدة نخل كالاعتماد على العصا ونحوه .

وقوله : فلما نزل الوحي ، قال : ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ ﴾ الآية . رواية السمرقندي

(٢) ساقطة من ح .

(١) الإسراء ٨٥ .

(٤) ك فضائل الصحابة ، ب فضائل فاطمة برقم (٩٣) .

(٣) في ح : يحتاجون .

(٥) من المتن والأبي والنوى .

كَلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : كُنْتُ أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَرْثٍ بِالْمَدِينَةِ . بَنَحُو حَدِيثَ حَفْصٍ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ وَكِيعَ : ﴿ وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ . وَفِي حَدِيثِ عِيسَى بْنِ يُونُسَ : وَمَا أُوتُوا ، مِنْ رِوَايَةِ ابْنِ خَشْرَمٍ .

٣٤ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ إِدْرِيسَ يَقُولُ : سَمِعْتُ الْأَعْمَشَ يَرْوِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي نَخْلٍ يَتَوَكَّأُ عَلَى عَصِيبٍ . ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ عَنِ الْأَعْمَشِ . وَقَالَ فِي رِوَايَتِهِ : ﴿ وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ .

٣٥ - (٢٧٩٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ الْأَشَجُّ - وَاللَّفْظُ لِعَبْدِ اللَّهِ - قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، عَنْ أَبِي الضُّحَى ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ

﴿ وَمَا أُوتِيتُمْ ﴾ على نص التلاوة . وللعذري والطبري والسجزي : « وما أوتوا » كذا في حديث ابن غياث ، وقد ذكر مسلم الاختلاف في ذلك في حديث ابن أبي شيبة وإسحق ، ولم يقرأ بهذه القراءة في السبع . وكذا جاء في هذا الكتاب : فلما نزل الوحي قال . وكذا في البخاري^(١) في أكثر أبوابه / قيل : وهو وهمٌ وصوابه ما تقدم قبل من رواية ابن ماهان في باب صفة نزول الوحي : « فلما انجلي عنه » وكذا رواه البخاري^(٢) في موضع ، وفي موضع : « فلما صعد الوحي » وهذا كله وجه الكلام لأنه قد ذكر قبل نزول الوحي عليه ، وقد ذكرنا الخلاف في هذا اللفظ ومعانيه هناك .

ب/٩٨

قال الإمام : الكلام في النفس والروح مما يغمض ويدق ، ولكنه مع هذا أكثر الناس الكلام فيه حتى ألف بعضهم فيه التواليف ، ولكن مشاهير المقالات في الروح قول أبي الحسن الأشعري : إنه النفس الداخل والخارج ، والقاضي أبو بكر بن الطيب يراه مما يتردد بين هذا الذي قاله أبو الحسن الأشعري وبين الحياة ، وبعض الناس يرى أنه جسم مشارك للأجسام الظاهرة والأعضاء الظاهرة ، وذهب بعض المتحملين^(٣) من أئمتنا إلى أن الأظهر فيه أنه جسم لطيف ، خلقه الله - سبحانه - وأجريت العادة بأن الحياة لا تكون مع فقدته ، وإذا شاء موت إنسان أعدم هذا الجسم منه عند إعدام الحياة ، وهذا الجسم إن كان حياً فلا يحيا إلا بحياة يختص به أيضا وهو مما يصح القبض إليه والبلوغ إلى مكان ما من الجسم .

(١) ك التفسير ، ب ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ ﴾ ٦ / ١٩ .

(٢) ك العلم ، ب ﴿ وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ ١ / ٤٣ .

(٣) في ح : المتكلمين .

خَبَّابٌ قَالَ : كَانَ لِي عَلَى الْعَاصِ بْنِ وَائِلٍ دَيْنٌ ، فَأَتَيْتُهُ أَنْقَاضَهُ . فَقَالَ لِي : لَنْ أَقْضِيكَ حَتَّى تَكْفُرَ بِمُحَمَّدٍ . قَالَ : فَقُلْتُ لَهُ : إِنِّي لَنْ أَكْفُرَ بِمُحَمَّدٍ حَتَّى تَمُوتَ ثُمَّ تَبْعَثَ . قَالَ وَإِنِّي لَمَبْعُوثٌ مِنْ بَعْدِ الْمَوْتِ ؟ فَسَوْفَ أَقْضِيكَ إِذَا رَجَعْتُ إِلَى مَالٍ وَوَلَدٍ .

قَالَ وَكَيْعٌ : كَذَا قَالَ الْأَعْمَشُ . قَالَ : فَزَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ : ﴿ أَفَرَأَيْتَ الَّذِي كَفَرَ بِآيَاتِنَا وَقَالَ لَأُوتِيَنَّ مَالًا وَوَلَدًا ﴾ إِلَى قَوْلِهِ : ﴿ وَيَأْتِينَا فَرْدًا ﴾ (١) .

٣٦ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ ، كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهِذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَ حَدِيثِ وَكَيْعٍ . وَفِي حَدِيثِ جَرِيرٍ : قَالَ : كُنْتُ قَيْنًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، فَعَمِلْتُ لِلْعَاصِ بْنِ وَائِلٍ عَمَلًا ، فَأَتَيْتُهُ أَنْقَاضَهُ .

وكونه في مكان في العالم أو حواصل الطير إلى غير ذلك مما وقع في الظواهر ، ويصح في العقل صرف ما أشرنا إليه من الظواهر إلى غيره من جواهر القلب أو الجسم الحية ، والمسألة تحتل الاتساع الكثير ، وإنما ذكرنا في هذا الموضع ما يليق به .

وأما قوله : « فَأَسَكَتَ النَّبِيُّ ﷺ » : يقال سكت سكوتاً وأسكت عنه : أعرض عنه .

وقد تكلمنا في النفس والروح قبل هذا . وقد اختلف المفسرون في معنى الروح المذكور في الأم ، ف قيل : إنهم إنما سألوه عن عيسى ، فقال لهم : الروح من أمر الله ، أى إنما هو شيء أمر الله به وخلقه ، لا كما تقول النصارى . وكان ابن عباس يكتف تفسير الروح ، وعن ابن عباس وعلى : هو ملك من الملائكة ، وقيل هو جبريل ، وقيل : الروح : القرآن ، وقيل : خلق كخلق بنى آدم ، وقال بعض العلماء : علم الله أن الأصلح لهم ألا يخبرهم ما هو ؛ لأن اليهود قالوا : إن فسر الروح فليس بنبي .

(٥) باب في قوله تعالى : ﴿ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ ﴾ الآية

٣٧ — (٢٧٩٦) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ الزَّيَادِيِّ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : قَالَ أَبُو جَهْلٍ : اللَّهُمَّ ، إِنْ كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِنَ السَّمَاءِ أَوْ اثْنَا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ . فَنَزَلَتْ : ﴿ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ . وَمَا لَهُمْ إِلَّا يَعْذِّبُهُمُ اللَّهُ وَهُمْ يَصُدُّونَ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ (١) .

(٦) باب قوله : ﴿ إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنَافٍ ﴾ . أَنْ رَأَاهُ اسْتَغْنَى

٣٨ — (٢٧٩٧) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الْقَيْسِيُّ ، قَالَا : حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ ، عَنْ أَبِيهِ ، حَدَّثَنِي نَعِيمُ بْنُ أَبِي هَنْدٍ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ أَبُو جَهْلٍ : هَلْ يَعْرِفُ مُحَمَّدٌ وَجْهَهُ بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ ؟ قَالَ : فَقِيلَ : نَعَمْ . فَقَالَ : وَاللَّاتِ وَالْعُزَّى ، لَنْ رَأَيْتُهُ يَفْعَلُ ذَلِكَ لِأَطَانٍ عَلَى رَقَبَتِهِ ، أَوْ لِأَعْفَرٍ وَجْهَهُ فِي التُّرَابِ . قَالَ : فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي ، زَعَمَ لَيْطًا عَلَى رَقَبَتِهِ . قَالَ : فَمَا فَجَّئَهُمْ مِنْهُ إِلَّا وَهُوَ يَنْكُصُ عَلَى عَقْبَيْهِ وَيَتَّقِي بِيَدَيْهِ . قَالَ : فَقِيلَ لَهُ : مَا لَكَ ؟ فَقَالَ : إِنَّ بَيْنِي وَبَيْنَهُ لَخَنْدَقًا مِنْ نَارٍ وَهَوْلًا وَأَجْنَحَةً .

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَوْ دَنَا مِنِّي لَأَخْطَفْتُهُ الْمَلَائِكَةُ عَضُوءًا عَضُوءًا » .

قَالَ : فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ — لَا نَدْرِي فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَوْ شَيْءٍ بَلَغَهُ — : ﴿ كَلَّا إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنَافٍ ﴾ . أَنْ رَأَاهُ اسْتَغْنَى . إِنَّ إِلَى رَبِّكَ الرُّجْعَى . أَرَأَيْتَ الَّذِي يَنْهَى . عَبْدًا إِذَا صَلَّى . أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ عَلَى الْهُدَى . أَوْ أَمَرَ بِالْتَّقْوَى . أَرَأَيْتَ إِنْ كَذَّبَ وَتَوَلَّى ﴾ يَعْنِي أَبَا جَهْلٍ ﴿ أَلَمْ يَعْلَمْ بِأَنَّ اللَّهَ يَرَى . كَلَّا لَئِنْ لَمْ يَنْتَهِ لَنَسْفَعًا بِالنَّاصِيَةِ . نَاصِيَةٍ كَاذِبَةٍ خَاطِئَةٍ . فَلْيَدْعُ نَادِيَهُ . سَنَدْعُ الزَّبَانِيَةَ . كَلَّا لَا تَطَعَهُ ﴾ (١) .

زَادَ عَبْدُ اللَّهِ فِي حَدِيثِهِ قَالَ : وَأَمَرَهُ بِمَا أَمَرَهُ بِهِ .

وَزَادَ ابْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى : فَلْيَدْعُ نَادِيَهُ . يَعْنِي قَوْمَهُ .

وقوله : « هل يعرف محمد وجهه » : أى يسجد ويلصقه بالعفر ، وهو التراب .

وقوله : « لئن رأيتُهُ يفعل ذلك لأطآن رقبته ولأعفرن وجهه » : أى لألطحنه بالتراب وأمسكته فيه .

وقوله : « فما فجئهم منه » أى بغتهم ، يقال : فجأ الأمر وفجئ بفتح الجيم وكسرهما ، أى أتى بغتة وعلى غير استعداد له .

وقوله : « وهو ينكص على عقبيه » : أى يرجع وراءه القهقري كما ذكر فى الحديث : أنه رآه من الهول والخندق والنار والأجنحة التى ضربت بينهما .

وقول النبى : « لو دنا منى لاختطفته الملائكة عضوا عضوا » : هذا من جملة آياته — عليه السلام — وعلامات نبوته ؛ ولهذا الحديث أمثلة كثيرة فى عصمته من أبى جهل وغيره ممن أراد ضره ، وحماية الله له بما ذكر ، وتلك الأجنحة أجنحة الملائكة — والله أعلم .

(٧) باب الدخان

٣٩ - (٢٧٩٨) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ مَتَّصُورٍ ، عَنْ أَبِي الضُّحَى ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، قَالَ : كُنَّا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ جُلُوسًا ، وَهُوَ مُضْطَجِعٌ بَيْنَنَا . فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، إِنَّ قَاصِمًا عِنْدَ أَبْوَابِ كُنْدَةٍ يَقْصُ وَيَزْعُمُ أَنَّ آيَةَ الدُّخَانِ تَجِيءُ فَتَأْخُذُ بِأَنْفَاسِ الْكُفَّارِ ، وَيَأْخُذُ الْمُؤْمِنِينَ مِنْهُ كَهَيْئَةِ الرُّكَّامِ . فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ - وَجَلَسَ وَهُوَ غَضَبَانٌ - : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، اتَّقُوا اللَّهَ ، مَنْ عِلِمَ مِنْكُمْ شَيْئًا ، فَلْيَقُلْ بِمَا يَعْلَمُ ، وَمَنْ لَمْ يَعْلَمْ ، فَلْيَقُلْ : اللَّهُ أَعْلَمُ ، فَإِنَّهُ أَعْلَمُ لِأَحَدِكُمْ أَنْ يَقُولَ لِمَا لَا يَعْلَمُ : اللَّهُ أَعْلَمُ ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ لِنَبِيِّهِ ﷺ : ﴿ قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ ﴾ (١) . إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا رَأَى مِنَ النَّاسِ إِدْبَارًا . فَقَالَ : « اللَّهُمَّ ، سَبِّعْ كَسْبِعَ يُوسُفَ » قَالَ : فَأَخَذَتْهُمْ سَنَةٌ حَصَّتْ كُلُّ شَيْءٍ ، حَتَّى أَكَلُوا الْجُلُودَ وَالْمَيْتَةَ مِنَ الْجُوعِ ، وَيَنْظُرُ إِلَى السَّمَاءِ أَحَدُهُمْ فَيَرَى كَهَيْئَةِ الدُّخَانِ . فَأَتَاهُ أَبُو سُفْيَانَ فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ، إِنَّكَ جِئْتَ تَأْمُرُ بِطَاعَةِ اللَّهِ وَبِصَلَةِ الرَّحِمِ ، وَإِنَّ قَوْمَكَ قَدْ هَلَكُوا ، فَادْعُ اللَّهَ لَهُمْ . قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ . يَغْشَى النَّاسَ هَذَا عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ إِلَى قَوْلِهِ : ﴿ إِنَّكُمْ عَائِدُونَ ﴾ (٢) .

قَالَ : أَفَيُكْشَفُ عَذَابُ الْآخِرَةِ ؟ ﴿ يَوْمَ نَبْطِشُ الْبَطْشَةَ الْكُبْرَى إِنَّا مُنتَقِمُونَ ﴾ (٣) . فَالْبَطْشَةُ يَوْمَ بَدْرٍ . وَقَدْ مَضَتْ آيَةُ الدُّخَانِ ، وَالْبَطْشَةُ ، وَاللَّزَامُ ، وَآيَةُ الرُّومِ .

/ وقوله : فلما رأى من الناس إدباراً قال : « اللهم سبع كسبع يوسف » فأخذتهم سنة : السنة : الشدة والجذب ، كما قال في الحديث الآخر : « فأصابهم قحط وجهد » ، قال الله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ أَخَذْنَا آلَ فِرْعَوْنَ بِالسِّنِينَ ﴾ (٤) .

وقوله : « حَصَّتْ كُلُّ شَيْءٍ » : أى استأصلته . والحصى : الحلق ؛ ولذلك تسمى أيضاً

الحالقة .

٤٠ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ . ح وَحَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ ، أَخْبَرَنَا وَكَيْعٌ . ح وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو كُرَيْبٍ - وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى - قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ صُبَيْحٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ . قَالَ : جَاءَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ رَجُلٌ فَقَالَ : تَرَكْتُ فِي الْمَسْجِدِ رَجُلًا يُفَسِّرُ الْقُرْآنَ بِرَأْيِهِ . يُفَسِّرُ هَذِهِ الْآيَةَ : ﴿يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ﴾ (١) قَالَ : يَأْتِي النَّاسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ دُخَانٌ فَيَأْخُذُ بِأَنْفُسِهِمْ حَتَّى يَأْخُذَهُمْ مِنْهُ كَهَيْئَةِ الزُّكَامِ . فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : مَنْ عَلِمَ عِلْمًا فَلْيَقُلْ بِهِ ، وَمَنْ لَمْ يَعْلَمْ فَلْيَقُلْ : اللَّهُ أَعْلَمُ . فَإِنَّ مَنْ فَهَمَ الرَّجُلُ أَنْ يَقُولَ لِمَا لَا عِلْمَ لَهُ بِهِ : اللَّهُ أَعْلَمُ ، إِنَّمَا كَانَ هَذَا ؛ أَنْ قُرِيشًا لَمَّا اسْتَعَفَصَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، دَعَا عَلَيْهِمْ بِسَنِينَ كَسَنَى يُوسُفَ ، فَأَصَابَهُمْ قَحْطٌ وَجَهْدٌ ، حَتَّى جَعَلَ الرَّجُلُ يَنْظُرُ إِلَى السَّمَاءِ فَيَرَى بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا كَهَيْئَةَ الدُّخَانِ مِنَ الْجَهْدِ ، وَحَتَّى أَكَلُوا الْعِظَامَ ، فَاتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، اسْتَغْفِرِ اللَّهَ لِمُضَرٍّ فَإِنَّهُمْ قَدْ هَلَكُوا . فَقَالَ : « لِمُضَرٍّ ؟ إِنَّكَ لَجَرِيءٌ » قَالَ : فدَعَا اللَّهَ لَهُمْ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿إِنَّا كَاشَفُوا الْعَذَابَ قَلِيلًا إِنَّكُمْ عَائِدُونَ﴾ (٢) قَالَ : فَمَطَرُوا . فَلَمَّا أَصَابَتْهُمْ الرَّفَاهِيَةُ ، قَالَ : عَادُوا إِلَى مَا كَانُوا عَلَيْهِ . قَالَ : فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ . ﴿فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ . يَغْشى النَّاسَ هَذَا عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ ﴿يَوْمَ نَبْطِشُ الْبَطْشَةَ الْكُبْرَى إِنَّا مُنتَقِمُونَ﴾ (٣) قَالَ : يَعْنِي يَوْمَ بَدْرٍ .

وقوله : « فقال له رجل : يا رسول الله ، استغفر لمضر » : كذا هنا في جميع النسخ ، ورواه البخاري (٤) : « استسقى الله » ، قيل : وهو الصواب والأليق بالحال .

وقول النبي ﷺ فقال : « لمضر ؟ إنك لجريء » على طريق التقرير والتعريف له بكفرها ، واستعظام ما سأله لهم من استغفار الله لهم أو استسقاؤه ، وهو عدو الدين وأهله . وقد يصح على هذا عندى قول مسلم : « استغفر الله » وأن إنكاره إنما كان للاستغفار الذي سأله الكفار ؛ بدليل أنه عدل عنه إلى الدعاء لهم بالسقيا ، ولو كان استعظامه إنما هو لسؤاله السقيا لما استسقى لهم .

(١) الدخان : ١٥ .

(٢) الدخان : ١٥ .

(٣) الدخان : ١٦ .

(٤) البخاري ، ك التفسير ، تفسير سورة الدخان ، ب قوله تعالى : ﴿يَغْشى النَّاسَ﴾ ١٦٤/٦ .

٤١ — (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي الضُّحَى ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : خُمْسٌ قَدْ مَضَيْنَ : الدُّخَانُ ، وَاللَّزَامُ ، وَالرُّومُ ، وَالْبَطْشَةُ ، وَالْقَمَرُ .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

٤٢ — (٢٧٩٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ — وَاللَّفْظُ لَهُ — حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ عَزْرَةَ ، عَنْ الْحَسَنِ الْعُرْنِيِّ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَّارِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ ، فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ وَلَنَذِقَنَّهُمْ مِنَ الْعَذَابِ الْأَدْنَى دُونَ الْعَذَابِ الْأَكْبَرِ ﴾ (١) . قَالَ : مَصَائِبُ الدُّنْيَا ، وَالرُّومُ ، وَالْبَطْشَةُ ، أَوْ الدُّخَانُ — شُعْبَةُ الشَّاكُ فِي الْبَطْشَةِ أَوْ الدُّخَانِ .

وقوله : « مضت آية الدخان ، والبطشة ، واللزام ، وآية الروم » وفسرها في الأم « إلا اللزام » ، واللزام هو قوله تعالى : ﴿ فَسَوْفَ يَكُونُ لِزَامًا ﴾ (٢) . قال ابن مسعود وغيره من أهل التفسير : هو ما حل بهم يوم بدر . قيل : الموت ، وقيل : القتال ، وهي البطشة الكبرى أيضاً .

(٨) باب انشقاق القمر

٤٣ - (٢٨٠٠) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : انْشَقَّ الْقَمَرُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِشَقَّتَيْنِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « اشْهَدُوا » .

٤٤ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ . وَحَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ بْنُ غِيَاثٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، كِلَاهُمَا عَنْ الْأَعْمَشِ . وَحَدَّثَنَا مُنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ - وَاللَّفْظُ لَهُ - أَخْبَرَنَا ابْنُ مُسْهَرٍ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، قَالَ : بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَنَى ، إِذَا انْفَلَقَ الْقَمَرُ فِلْقَتَيْنِ ، فَكَانَتْ فِلْقَةً وَرَاءَ الْجَبَلِ ، وَفِلْقَةً دُونَهُ . فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « اشْهَدُوا » .

وذكر مسلم في باب انشقاق القمر حديث عبيد الله بن معاذ عن أبيه عن شعبة عن الأعمش عن إبراهيم ، وحديثه عن الأعمش عن مجاهد . ثم ذكر حديث غندر وابن أبي عدي قال : كلاهما عن شعبة بإسناد ابن معاذ . كذا لكافة شيوخنا ، وعند الطبري : بإسناد معاذ ، وهو أشبه بالصحة لأنه ذكر لمعاذ بن معاذ عن شعبة السندين المتقدمين ، والله أعلم .

قال القاضي : آية انشقاق القمر من أمهات آيات نبينا ﷺ ومعجزاته ، وقد رواها عدة من الصحابة ، وظاهر الآية أيضاً وسياقها ، وما بعدها من تمادى قريش على التكذيب ، يشهد بصحتها لقوله : ﴿ اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَانْشَقَّ الْقَمَرُ . وَإِنْ يَرَوْا آيَةً يُعْرَضُوا وَيَقُولُوا سِحْرٌ مُسْتَمِرٌّ ﴾ (١) .

/ قال أبو إسحاق الزجاج (٢) : وقد أنكرها بعض أهل البدع ، وضاهى في ذلك مخالفى الأمة وذلك لما أعمى الله قلبه ، ولا إنكار للعقل في جهتها ؛ إذ هو خلق من خلق الله ،

(١) القمر : ١ ، ٢ .

(٢) هو إبراهيم بن السري بن سهل النحوي ، صاحب كتاب « معاني القرآن » كان من أهل الفضل والدين ، حسن الاعتقاد ، جميل المذهب قال : كنت أخطر الزجاج فاشتبهت النحو فلزمت المبرد لتعلمه على أن أعطيه كل يوم درهما إلى أن يفرق الموت بيننا ، فلزمته وكنت أخدمه في أموره مع ذلك الدرهم حتى طلب منه عبيد الله بن سليمان مؤدبا لابنه القاسم حين ولي الوزارة ، فصرت نديمه . ومن تصانيفه الاشتقاق ، خلق الإنسان ، مختصر النحو ، ومات سنة ٣١١ هـ ، ببغداد ، وكان قد جاوز سبعين سنة انظر : تاريخ بغداد ٦/ ٨٩ (٣١٢٦) ، وفیات الأعيان ١/ ٤٩ (١٣) ، معجم الأدباء ١/ ١٣٠ .

٤٥ — (...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ : انْشَقَّ الْقَمَرُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلْقَتَيْنِ ، فَسَرَّ الْجَبَلُ فَلَقَةً ، وَكَانَتْ فَلَقَةٌ فَوْقَ الْجَبَلِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «اللَّهُمَّ أَشْهَدْ» .

(٢٨٠١) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . مِثْلَ ذَلِكَ .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ بَشْرُ بْنُ خَالِدٍ ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدَى ، كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ . بِإِسْنَادِ ابْنِ مُعَاذٍ عَنْ شُعْبَةَ . نَحْوَ حَدِيثِهِ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ ابْنِ أَبِي عَدَى : فَقَالَ : « أَشْهَدُوا ، أَشْهَدُوا » .

٤٦ — (٢٨٠٢) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ أَهْلَ مَكَّةَ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُرِيَهُمْ آيَةً ، فَأَرَاهُمُ انْشِقَاقَ الْقَمَرِ ، مَرَّتَيْنِ .

يفعل به ما يشاء ، كما يفنيه ويكوره آخر أمره . وإنما أنكرها مخالفو الملة لوجهين : أما النجمون وأصحاب التدبير والفضاء فضلالهم : أن الدراري مدبرة العالم والفاعلة فيه ، وأن تغييرها في هيئتها عندهم لا يصح إلا بفناء العالم ، على خلاف بينهم : هل يمكن في العقل إيجاد هيئة أخرى خلاف هذه الهيئة لتدبير العالم ، أو لا يصح وجود سواها ، مما طال خطبهم به وضلالهم فيه ؛ لنفى أكثرهم الصانع القديم ، ومن أثبتهم منهم بالصنع عندهم لغيره . ولا حاجة بنا إلى بسط مقالاتهم واختلافهم في ذلك وهذيانهم الذى يحسبونه وأتباعهم الحق والبرهان ، وهو الخيالات والهذيان مما هو ضد الحق . وعقيدة أهل الإيمان أن المدبر الخالق هو الله منشئ هذا كله ، والمفتى له إذا شاء ، الغنى في جميع ذلك لا عن (١) واسطة وتدبير ظهير وتسبب [مسبب] (٢) سوى إرادته وقدرته (٣) ، لا مرد لحكمه .

وأما [من] (٤) سواهم من أهل الملل ومن أضله الله تعالى ، فبقولهم : إن هذا لو كان لم يخف على أهل الدنيا ، ولنقل نقلاً من جميع الأقطار واستوى من معرفته أهل الهند

(٢) ساقطة من ز ، والمثبت من ح .

(٤) من هامش ح .

(١) فى ز : على ، والمثبت من ح .

(٣) كررت فى ز خطأ .

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ . بِمَعْنَى حَدِيثِ شَيْبَانَ .

٤٧ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَأَبُو دَاوُدَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَأَبُو دَاوُدَ ، كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : انْشَقَّ الْقَمَرُ فِرْقَتَيْنِ .

وَفِي حَدِيثِ أَبِي دَاوُدَ : انْشَقَّ الْقَمَرُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

٤٨ - (٢٨٠٣) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ قُرَيْشٍ التَّمِيمِيُّ ، حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ بَكْرٍ بْنُ مُضَرَ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ ، عَنْ عَرَّاءَ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : إِنْ الْقَمَرُ انْشَقَّ عَلَى زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

والصين ولم يختص به طائفة من أهل مكة . وهو - أيضاً - لا حجة فيه ؛ فإن آيات الله تحدث وأكثر الناس نيام والأبواب موصلة . والناس متغشون ثيابهم ، وقل من يبصرها إلا الشاذ والراصد لها . وكثيراً ما تحدث كسوفات القمر الكليات وغيرها ، وعجائب من أنوار طوابع وشهب عظام ؛ وآيات في السماء تظهر بالليل ، فيتحدث بها الواحد والاثنان ممن رآها ، ولا علم عند غيرهم منها لما ذكرناه . وهذه كانت آية بليلى لقوم اشتروها وسألوها ، لم يهتبل (١) غيرهم بها ، وقد يكون القمر حينئذ في بعض المجارى والمنازل التي تظهر لبعض أهل الآفاق دون بعض ، كما يكون ظاهراً لقوم غائباً عن آخر ، أو كما يجد أهل بلد الكسوف في الشمس والقمر ولا يجده غيرهم ، ويكون عند بعضهم كلياً وعند بعضهم بخلافه ، كل ذلك بحسب القرب والبعد وارتفاع الدرج وانخفاضها في الطول عن خط الاستواء والعرض .

(١) من الاهتبال : وهو تحين الشيء والاعتناء به ، ومنه قول القائل : فاهتبلت غفلته ، أى تحييتها واغتمتها مشارق الأنوار ٢/ ٢٦٤ .

(٩) باب لا أحد أصبر على أذى ، من الله عز وجل

٤٩ — (٢٨٠٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَأَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا أَحَدٌ أَصْبِرُ عَلَى أَذَى يَسْمَعُهُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، إِنَّهُ يَشْرِكُ بِهِ ، وَيَجْعَلُ لَهُ الْوَلَدَ ، ثُمَّ هُوَ يَعَافِيهِمْ وَيَرْزُقُهُمْ » .

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ ، قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ . إِلَّا قَوْلَهُ : « وَيَجْعَلُ لَهُ الْوَلَدَ » فَإِنَّهُ لَمْ يَذْكُرْهُ .

٥٠ — (...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ ، قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قَيْسٍ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا أَحَدٌ أَصْبَرَ عَلَى أَذَى يَسْمَعُهُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى ، إِنَّهُمْ يَجْعَلُونَ لَهُ نِدَاءً ، وَيَجْعَلُونَ لَهُ وَلَدًا ، وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ يَرْزُقُهُمْ وَيَعَافِيهِمْ وَيُعْطِيهِمْ » .

وقوله : « لا أحد أصبر على أذى يسمعه من الله عز وجل ، إنه يشرك به ، ويجعل له الولد ، ثم هو يعافيههم ويرزقهم » ، قال الإمام : المراد بهذا : أن الله واسع الحلم ^(١) على الكافر الذي يضيف إليه الولد . والصبر : منع النفس من التشفى والانتقام ، أو منعها من غير ذلك . فلما كان الامتناع نتيجة الصبر عبر عن ترك الباري — سبحانه — الانتقام بهذه العبارة ، وجرى الأمر في ذلك على حسب ما بيناه قبل .

قال القاضي: والصبور من أسماء الله عز وجل ، وهو الذي لا يعاجل العصاة بالانتقام/ وهو بمعنى الخليم في أسمائه أيضاً تعالى ، إلا أن الفرق بينهما أن الصبور يخشى عاقبة أخذه، والخليم هو العفو الصفوح مع القدرة على الانتقام . وهذا الفرق بين الصبر والحلم ، وقد بين في [هذا] ^(٢) الحديث معنى قوله : « أصبر على أذى » ببقية الحديث .

(١) في ز : الكم ، والمثبت من ح .

(٢) ساقطة من ح .

(١٠) باب طلب الكافر الفداء بملء الأرض ذهباً

٥١ - (٢٨٠٥) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي عُمَرَ بْنِ الْجَوْنِيِّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « يَقُولُ اللَّهُ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - لِأَهْوَنَ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا : لَوْ كَانَتْ لَكَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا ، أَكُنْتَ مُفْتَدِيًا بِهَا ؟ فَيَقُولُ : نَعَمْ . فَيَقُولُ : قَدْ أَرَدْتُ مِنْكَ أَهْوَنَ مِنْ هَذَا وَأَنْتَ فِي صُلْبِ آدَمَ : أَلَا تُشْرِكُ - أَحْسِبُهُ قَالَ - وَلَا أُدْخِلُكَ النَّارَ ، فَأَبَيْتَ إِلَّا الشِّرْكَ » .

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ - يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ - حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي عُمَرَ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ . إِلَّا قَوْلَهُ : « وَلَا أُدْخِلُكَ النَّارَ » فَإِنَّهُ لَمْ يَذْكُرْهُ .

٥٢ - (...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ - قَالَ إِسْحَقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرُونَ : حَدَّثَنَا - مُعَاذُ بْنُ هُشَامٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، عَنْ قُتَادَةَ ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « يُقَالُ لِلْكَافِرِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ : أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ لَكَ مِلءُ الْأَرْضِ ذَهَبًا ، أَكُنْتَ تَفْتَدِي بِهِ ؟ فَيَقُولُ : نَعَمْ . فَيُقَالُ لَهُ : قَدْ سُئِلْتَ أَيْسَرَ مِنْ ذَلِكَ » .

وقوله : « يقول الله تعالى لأهون أهل النار عذاباً : لو كانت لك الدنيا » إلى قوله : « قد أردت منك أهون من ذلك وأنت في صلب آدم : ألا تشرك ، فأبیت إلا الشرك » : هذا تنبيه على ما جاء في قوله : « وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى شَهِدْنَا » (١) ، فهذا الميثاق الذي أخذ عليهم في صلب آدم ، فمن وفى به بعد وجوده في الدنيا فهو مؤمن ، ومن لم يف به فهو الكافر . ومراد الحديث - والله أعلم ونبيه - : قد أردت منك هذا وأنت في صلب آدم : ألا تشرك بي حين أخذت عليك ذلك الميثاق ، فأبیت إذ أخرجتك إلى الدنيا إلا الشريك .

قال الإمام : مذهب أهل الحق أن الله - سبحانه - أراد إيمان المؤمن وكفر الكافر ، ولم يرد من الكافر الإيمان فامتنع عليه ، ولو أراداه عندنا لم يكن كافراً . والمعتزلة تخالف في هذا

٥٣ - (...) وحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ . ح وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ - يَعْنِي ابْنَ عَطَاءٍ - كِلَاهُمَا عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : « فَيُقَالُ لَهُ : كَذَبْتَ ، قَدْ سِئِلْتَ مَا هُوَ أَيْسَرُ مِنْ ذَلِكَ » .

الموضع ، وترى : أن الله - سبحانه - أراد من الجميع الإيمان ، فاستحب الكافر العمى على الهدى وأبى إلا الشرك ، اغتراراً منها برد الغائب إلى الشاهد من غير جامع ولا رابط . وقد ثبت في المشاهد أن من يريد السفه والشر منا سفيه شرير . قالوا: فلما كان الكفر سفهاً وشرّاً لم يصح أن يريده الباري - سبحانه .

وأخطؤوا في هذا الاستدلال في مواضع :

منها : أن الكفر سفه وشر في حقنا وفي حق من لم يكلف لا في حق الباري - سبحانه .

ومنها : [أن] ^(١) يريد السفه والشر إنما كان سفيهاً لنهى الله - سبحانه - له ألا يريد السفه والشر ، والبارى - سبحانه - لا أحد فوقه [ينهاه] ^(٢) ويأمره ، فلم يصح أن يقاس علينا في هذا .

ومنها : أن المرید منا يفعل ما إذا لم يحصل له ما أراد فإن ذلك يؤذن بعجزه وضعفه ، فهلاً قالوا : إن الباري - سبحانه - إذا أراد من الكافر الإيمان فلم يؤمن آذن [ذلك] ^(٣) بضعفه وعجزه ، كما قالوا : إن مرید السفه لسفهه منا سفيه فلو أراده الباري لكان سفهاً ، تعالى الله عن ذلك ، وهذا يوضح [لك] ^(٤) فساد ما بنوا عليه .

وهذا الحديث إن تعلق به بعضهم في تصحيح المذهب الذى حكيناه عنهم ، وقال : قد أخبر النبي ﷺ هاهنا فى الصحيح أن الله تعالى يقول للكافر : « أردت منك ألا تشرك ، وأبيت إلا الشرك » قلنا : هذا / [خبر الواحد ، والمسألة مسألة أصل ، ومع هذا] ^(٥) ، فإنه قد يصح أن يراد به ما أخذ من العهد على الخليقة ، وهم في صلب آدم ؛ ولهذا قال : « أردت منك ما هو أهون من هذا وأنت في صلب آدم » .

ب/١٠٠

(١) من ح .

(٢) فى هامش ح .

(٣ ، ٤) ساقطة من ح .

(٥) سقط من ز .

(١١) باب يحشر الكافر على وجهه (١)

٥٤ — (٢٨٠٦) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ — وَاللَّفْظُ لَزُهَيْرٍ — قَالَا :
 حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ ، عَنْ قَتَادَةَ ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَجُلًا قَالَ :
 يَا رَسُولَ اللَّهِ ، كَيْفَ يُحْشَرُ الْكَافِرُ عَلَى وَجْهِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؟ قَالَ : « أَلَيْسَ الَّذِي أَمْسَاهُ
 عَلَى رِجْلَيْهِ فِي الدُّنْيَا ، قَادِرًا عَلَى أَنْ يُمَشِّيهُ عَلَى وَجْهِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .
 قَالَ قَتَادَةُ : بَلَى . وَعِزَّةَ رَبِّنَا !

(١) لم يُعَلَّقْ عليه في جميع النسخ .

(١٢) باب صبغ أنعم أهل الدنيا فى النار

وصبغ أشدهم بؤسا فى الجنة

٥٥ — (٢٨٠٧) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَرُونَ ، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يُؤْتَى بِأَنْعَمِ أَهْلِ الدُّنْيَا ، مِنْ أَهْلِ النَّارِ ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَيُصْبَغُ فِي النَّارِ صَبْغَةً . ثُمَّ يُقَالُ : يَا ابْنَ آدَمَ ، هَلْ رَأَيْتَ خَيْرًا قَطُّ ؟ هَلْ مَرَّ بِكَ نَعِيمٌ قَطُّ ؟ فَيَقُولُ : لَا ، وَاللَّهِ ، يَارَبِّ . وَيُؤْتَى بِأَشَدِّ النَّاسِ بُؤْسًا فِي الدُّنْيَا ، مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ . فَيُصْبَغُ صَبْغَةً فِي الْجَنَّةِ . فَيُقَالُ لَهُ : يَا ابْنَ آدَمَ ، هَلْ رَأَيْتَ بُؤْسًا قَطُّ ؟ هَلْ مَرَّ بِكَ شِدَّةٌ قَطُّ ؟ فَيَقُولُ : لَا ، وَاللَّهِ يَارَبِّ ، مَا مَرَّ بِي بُؤْسٌ قَطُّ ، وَلَا رَأَيْتُ شِدَّةً قَطُّ » .

قال القاضى : وقوله : « يُؤْتَى بِأَنْعَمِ أَهْلِ الدُّنْيَا ، فَيُصْبَغُ فِي النَّارِ صَبْغَةً » : أى يغمس ويغرق .

(١٣) باب جزاء المؤمن بحسناته في الدنيا والآخرة

وتعجيل حسنات الكافر في الدنيا

٥٦ — (٢٨٠٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ — وَاللَّفْظُ لَزْهَيْرٍ —
قَالَا : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ ، أَخْبَرَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ،
قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مُؤْمِنًا حَسَنَةً ، يُعْطَى بِهَا فِي الدُّنْيَا وَيُجْزَى
بِهَا فِي الْآخِرَةِ . وَأَمَّا الْكَافِرُ فَيُطْعَمُ بِحَسَنَاتِ مَا عَمِلَ بِهَا اللَّهُ فِي الدُّنْيَا ، حَتَّى إِذَا أَفْضَى
إِلَى الْآخِرَةِ ، لَمْ يَكُنْ لَهُ حَسَنَةٌ يُجْزَى بِهَا » .

٥٧ — (...) حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ النَّضْرِ التَّيْمِيُّ ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي ،
حَدَّثَنَا قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّهُ حَدَّثَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ الْكَافِرَ إِذَا عَمِلَ
حَسَنَةً أَطْعِمَ بِهَا طُعْمَةً مِنَ الدُّنْيَا ، وَأَمَّا الْمُؤْمِنُ فَإِنَّ اللَّهَ يَدْخِرُ لَهُ حَسَنَاتِهِ فِي الْآخِرَةِ
وَيُعْطِيهِ رِزْقًا فِي الدُّنْيَا ، عَلَى طَاعَتِهِ » .

وقوله : « وأما الكافر فيعطى بحسنات ما عمل في الدنيا ، حتى إذا أفضى إلى الآخرة
لم يكن له حسنة يجزى بها » كذا روايتنا فيه من طريق ابن مـاهان ، وعند كافتهم : « وأما
الكافر فيطعن بحسنات ما عمل » وكلتا الروايتين متقاربة .

قال الإمام : قد تقدم الكلام على ما يقع من الكافر في حال كفره من حسنات وسيئات .
ومذهب المحققين أنه غير عارف بالله — سبحانه — وأن بعض الناس ذهب إلى أنه يخفف عنه
من العذاب لأجل ما قدم من حسنات .

وقوله : « فإذا أفضى إلى الآخرة لم تكن له حسنة يجزى بها » : يشير إلى أنه لا منفعة
له في الآخرة أصلاً بما عمل من ذلك ، ومحمل قوله : « بحسنات ما عمل لله بها » عند من
قال : إنه لا يعرف الله أصلاً ، على معنى أنه يعتقد أنه يعمل لله ، وإن كان اعتقاده ليس
بعلم ولا معرفة لله — سبحانه .

قال القاضي : والأصل أن الكافر لا يجزى في الآخرة على خير عمله في الدنيا ، ولا
يكتب له حسنة ؛ لأن شرط الثواب والجزاء عُدْمُ (١) وهو الإيمان ، لكن أخبر في هذا الحديث

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّزِّيُّ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ ، عَنْ سَعِيدٍ ،
عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمَعْنَى حَدِيثِهِمَا .

أنه من عدل الله أنه قد جازاه بها في الدنيا بما أعطاه ورزقه وأطعمه بخلاف المؤمن الذي يدخر
له حسناته في الآخرة .

(١٤) باب مثل المؤمن كالزرع ، ومثل الكافر كشجر الأرز

٥٨ — (٢٨٠٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ الزَّرْعِ ، لَا تَزَالُ الرِّيحُ تُمِيلُهُ ، وَلَا يَزَالُ الْمُؤْمِنُ يُصِيبُهُ الْبَلَاءُ . وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ كَمَثَلِ شَجَرَةِ الْأَرْزِ ، لَا تَهْتَزُّ حَتَّى تَسْتَحْصِدَ » .

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ — مَكَانَ قَوْلِهِ : تُمِيلُهُ — : « تُفِيئُهُ » .

٥٩ — (٢٨١٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ أَبِي زَائِدَةَ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، حَدَّثَنِي ابْنُ كَعْبٍ بْنُ

قوله : « مثل المؤمن كمثال الخامة من الزرع » ، قال الإمام : يعنى الغضة الرطبة .

وقوله : « حتى تهيج » : أى تجف ، يقال : هاج الزرع هيجاً : إذا يبس .

قوله : « مثل المنافق مثل الأرزة المجذية » : قال أبو عبيد : الأرزة ؛ بفتح الألف وتسكين الراء : شجر معروف بالشام ، وتسمى بالعراق : الصنوبر ، وإنما الصنوبر ثمر الأرز ، فسمى الشجر صنوبراً من أجل ثمره ، والمجذية : الثابتة فى الأرض ، يقال : جذت تجذى [وأجذت تجذى] (١) .

والانجفاف الانقلاع ، يقال : جعفت الرجل : إذا صرعته . قال أبو عبيد : شبه المؤمن بالخامة التى تميلها الرياح ؛ لأنه مُرْزَأٌ فى نفسه وأهله وماله ، وأما الكافر فمثل الأرزة التى لا تميلها الرياح ، والكافر لا يرزأ شيئاً حتى يموت ، وإن رزى لم يؤجر عليه ، فشبه موته بالانجفاف تلك ، حتى يلقى الله بذنوب جمّة .

قال القاضى : قال بعضهم : الخامة : الزرع أول ما ينبت ، ومعنى : « تفيئها الرياح » بضم التاء : أى تميلها وتثنيها ، كما قال فى الحديث الآخر : « تميله » .

وقوله : / « تصرعها مرة وتعديلها مرة » : أى بمعنى ما تقدم ، أى تثنيها حتى تكاد ١/١٠١

مَالِك ، عَنْ أَبِيهِ كَعْبٌ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ الْخَامَةِ مِنَ الزَّرْعِ ، تُفِيئُهَا الرِّيحُ ، تَصْرَعُهَا مَرَّةً وَتَعْدِلُهَا أُخْرَى ، حَتَّى تَهْبِجَ . وَمَثَلُ الْكَافِرِ كَمَثَلِ الْأَرْزَةِ الْمُجَذِيَةِ عَلَى أَصْلِهَا ، لَا يُفِيئُهَا شَيْءٌ ، حَتَّى يَكُونَ أَنْجَعَاظُهَا مَرَّةً وَاحِدَةً » .

٦٠ - (...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ السَّرِيِّ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ، قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ الْخَامَةِ مِنَ الزَّرْعِ ، تُفِيئُهَا الرِّيحُ ، تَصْرَعُهَا مَرَّةً وَتَعْدِلُهَا ، حَتَّى يَأْتِيَهُ أَجَلُهُ . وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ مَثَلُ الْأَرْزَةِ الْمُجَذِيَةِ ، الَّتِي لَا يُصِيبُهَا شَيْءٌ ، حَتَّى يَكُونَ أَنْجَعَاظُهَا مَرَّةً وَاحِدَةً » .

٦١ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَمَحْمُودُ بْنُ غِيْلَانَ ، قَالَا : حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ السَّرِيِّ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ . غَيْرَ أَنَّ مَحْمُودًا قَالَ فِي رَوَايَتِهِ عَنْ بَشْرٍ : « وَمَثَلُ الْكَافِرِ كَمَثَلِ الْأَرْزَةِ » . وَأَمَّا ابْنُ حَاتِمٍ فَقَالَ : « مَثَلُ الْمُنَافِقِ » كَمَا قَالَ زُهَيْرٌ .

٦٢ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا يَحْيَى — وَهُوَ الْقَطَّانُ — عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ — قَالَ ابْنُ هَاشِمٍ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِيهِ . وَقَالَ ابْنُ بَشَّارٍ : عَنْ ابْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِيهِ — عَنْ النَّبِيِّ ﷺ . بَنَحُو حَدِيثَهُمْ . وَقَالَا جَمِيعًا فِي حَدِيثِهِمَا عَنْ يَحْيَى : « وَمَثَلُ الْكَافِرِ مَثَلُ الْأَرْزَةِ » .

تلتصقها بالأرض أو يلصقها كمن صرع بالأرض ، ثم تعدلها ، أى تقيمها فتعادل قائمة على سوقه .

وقوله فى الحديث الآخر : « حتى تستحصد إلى الزرع » مثل « ينجعف » فى الرواية الأخرى ، كذا ضبطناه بفتح التاء وكسر الصاد عن أكثرهم ، وضبطه بعض شيوخنا على ما لم يسم فاعله ، والأول أوجه .

(١٥) باب مثل المؤمن مثل النخلة

٦٣ - (٢٨١١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ - وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى - قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ - يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ - أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنْ مِنْ الشَّجَرِ شَجَرَةٌ لَا يَسْقُطُ وَرَقُهَا ، وَإِنَّهَا مِثْلُ الْمُسْلِمِ ، فَحَدِّثُونِي مَا هِيَ ؟ » . فَوَقَعَ النَّاسُ فِي شَجَرِ الْبَوَادِي .

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : وَوَقَعَ فِي نَفْسِي أَنَّهَا النَّخْلَةُ ، فَاسْتَحْيَيْتُ . ثُمَّ قَالُوا : حَدَّثَنَا مَا هِيَ يَارَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : فَقَالَ : « هِيَ النَّخْلَةُ » .

قَالَ : فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعُمَرَ . قَالَ : لَأَنْ تَكُونَ قُلْتُ : هِيَ النَّخْلَةُ ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كَذَا وَكَذَا .

وقوله : « إِنْ مِنْ الشَّجَرِ شَجَرَةٌ لَا يَسْقُطُ وَرَقُهَا ، وَإِنَّهَا مِثْلُ الْمُسْلِمِ فَحَدِّثُونِي مَا هِيَ ؟ » : فيه إلقاء العالم المسألة على أصحابه ليختبر قدر أفهامهم وفيه ضرب الأمثال والأشباه . وفيه فضل الشجر (١) والثمر الذي لا يسقط ورقه .

ويشبهها بالمسلم لكثرة خيرها ، ودوام ظلها ، وطيب ثمرها ووجوده على الدوام . وأما في رؤوسها فمن حين تطلع إلى أن تبيس تؤكل أنواعاً ، ثم بعد هو مما يدخر فلا ينقطع نفعها ، قال الله تعالى : « كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ . تُؤْتِي أُكْلَهَا كُلَّ حِينٍ إِذْنِ رَبِّهَا » (٢) .

ثم في جميعها منافع من استعمال جذوعها في البناء والآلات ، وجرائدها حطباً وعصياً ومخاصر ومشاجب وحصرأ . واستعمال [ليفها حبلاً وخطماً وحشو الوسائد والمرافق والبراذع وغير ذلك ، واستعمال] (٣) خوصها مكاتل وحبلاً وحصرأ . ثم في جمال بنائها (٤) واعتدال قيامها واستدارة جذوعها وثمرها ، ثم تؤكل رطبة وجمارة (٥) ، فهي منفعة كلها وخير وجمال ، وهذا أولى الوجوه .

(٢) إبراهيم : ٢٥ .
(٤) في الرسالة : نباتها .

(١) في ح : النخل .
(٣) في هامش ح .
(٥) في ز : حارة .

٦٤ - (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ الْغُبَرِيِّ ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ ، عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ الضُّبَعِيِّ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا لِأَصْحَابِهِ : « أَخْبِرُونِي عَنْ شَجَرَةٍ ، مِثْلُهَا مِثْلُ الْمُؤْمِنِ » . فَجَعَلَ الْقَوْمُ يَذْكُرُونَ شَجَرًا مِنْ شَجَرِ الْبَوَادِي .

قَالَ ابْنُ عُمَرَ : وَأُلْقِيَ فِي نَفْسِي - أَوْ رُوعِي - أَنَّهَا النَّخْلَةُ ، فَجَعَلْتُ أُرِيدُ أَنْ أَقُولَهَا ، فَإِذَا أَسْتَأْنُ الْقَوْمَ ، فَأَهَابُ أَنْ أَتَكَلَّمَ ، فَلَمَّا سَكَتُوا ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « هِيَ النَّخْلَةُ » .

كما أن المؤمن منفعة كله ، وخير كله ؛ لاتصافه بأفعال الخير ؛ من المواظبة على الصلوات كل يوم و ليلة . وقيل : بل شبهها بالمؤمن لأنها متى قطع رأسها ماتت ، بخلاف سائر الشجر . قيل : بل لأنها لا تحمل حتى تلقح ولذلك سماها في الحديث عمة ، فقالوا : « الزموا (١) عمتكم » (٢) .

وقيل : لأن أحوالها من حين تطلع إلى تمام ثمرها عشرة ، كما أن أحوال المؤمن من التوبة إلى المعرفة عشرة : التوبة ، ثم الصلاح ، ثم الاجتهاد ، ثم الخوف ، ثم الرجاء ، ثم الإرادة ، ثم الاستقامة ، ثم المحبة ، ثم الرضى ، ثم المعرفة . وثمر النخل عشرة : طلع ، ثم إغريض ، ثم بلح ، ثم سياب ، ثم جرال ، ثم بسر ، ثم زهو ، ثم ثعد ، ثم رطب ، ثم تمر .

وقد ظن بعض من لم يفهم له المراد أنما خص النخلة هنا بكونها لا تسقط ورقها ، وقال : إنما خصها بذلك من بين شجر البوادي الذي ذكروا ؛ لأن ورقها لا يسقط وإن قطعت جذوعها ، بخلاف غيرها مما لا يسقط ورقه من الثمار ؛ ولأنه متى قطع ويس تنثر ورقه . والنبي - عليه السلام - لم يخصصها من الصفات بترك سقوط الورق التي يشاركها فيه غيرها فقط ، بل لصفات أخر فيها ، ذلك من الفضائل المذكورة ، وفضل عدم سقوط الورق دوام/الظل . وقد جاء في الأحاديث الأخر صفات أخرى لها ، من قوله : « تؤتى أكلها » وغير ذلك .

١٠١/ب

وقوله : « لا يتحات ورقها » : أى لا يتناثر ويتساقط . وأصل الحت : القشر .

وقوله : « فوق الناس فى شجر البوادي » : أى ذهبت فكرهم واختياراتهم إلى ذلك ،

(١) فى ح : أكرموا .

(٢) جاء الحديث بلفظ : « أكرموا عمتكم النخلة » وهو مطول . أورده ابن عدى فى الكامل فى ضعفاء الرجال ٤٣١/٦ ، ٤٣٢ .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ ، قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، قَالَ : صَحَبْتُ ابْنَ عُمَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ ، فَمَا سَمِعْتُهُ يَحْدُثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا حَدِيثًا وَاحِدًا . قَالَ : كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَأَتَى بِجُمَارٍ . فَذَكَرَ بَنَحُو حَدِيثَهُمَا .

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، حَدَّثَنَا سَيْفٌ . قَالَ : سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يَقُولُ : سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ : أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِجُمَارٍ . فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : « أَخْبِرُونِي بِشَجَرَةٍ شَبِهَ ، أَوْ كَالرَّجُلِ الْمُسْلِمِ ، لَا يَتَحَاتُّ وَرَقُهَا » .

واعتمدت عليه ، كما يقال : وقع الطائر على (١) غصن الشجرة : إذا نزل عليها .

وقوله : « فَأَتَى بِجُمَارٍ » : هو رخص طلع النخل وما يؤكل من قلبه .

وقوله في حديث ابن أبي شيبَةَ : « لَا يَتَحَاتُّ وَرَقُهَا » : قال إبراهيم : لعل مسلماً قال « وَتَوَتَّى » ، وكذا وجدت عند غيري أيضاً : « وَلَا تَوَتَّى أَكْلَهَا كُلَّ حِينٍ » .

قال القاضي : يريد إبراهيم وهو ابن سفيان ، رواه مسلم أنه وجد في كتابه وعند غيره أيضاً عن مسلم : « لَا يَتَحَاتُّ وَرَقُهَا ، وَلَا تَوَتَّى » . فقال هو : لعل مسلماً قال : « وَتَوَتَّى » .

قال القاضي : تأويل إبراهيم غير صحيح ، وما في أصل مسلم هو الصحيح . وإثبات « وَلَا » صحيح . وقد رواه البخاري كذلك ، بل بائن لذوى الألباب ، وأشكل للبَّله الأغفال . فقال : « لَا يَتَحَاتُّ وَرَقُهَا ، وَلَا تَوَتَّى أَكْلَهَا » . فتوتى ابتداء كلام ليس منفيًا بلا الذى قبله ، وإنما نفى فى الحديث أشياء أخر من العيوب عنها ، فاختصره الراوى بقوله : « وَلَا » ولا شاء ذكرها ونسيها الراوى ، والله أعلم . أو اختصر من أنه لا يقطع ثمرها ولا ينعدم ظلها وشبه هذا ، ثم وصفها بأنها توتى أكلها كل حين .

وقول ابن عمر : « فَأَلْقَى فِي نَفْسِي أَوْ رَوْعِي أَنَّهَا النَّخْلَةُ » : الروع : بمعنى النفس والخلد والقلب وشبهه . وقيل : الروع ، بالضم : محل الرُّوع بالفتح ، وهو الفزع .

وقوله : « وَأَرَى أَسْنَانَ الْقَوْمِ فَأَهَابَهُ » : يريد المشيخة ذوى الأسنان ، أى الأعمار .

قَالَ إِبْرَاهِيمُ: لَعَلَّ مُسْلِمًا قَالَ: وَتَوْتِي أُكْلَهَا. وَكَذًا وَجَدْتُ عِنْدَ غَيْرِي أَيْضًا: وَلَا تَوْتِي أُكْلَهَا كُلَّ حِينٍ.

قَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَوَقَعَ فِي نَفْسِي أَنَّهَا النَّخْلَةُ، وَرَأَيْتُ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ لَا يَتَكَلَّمَانِ، فَكَرِهْتُ أَنْ أَتَكَلَّمَ أَوْ أَقُولَ شَيْئًا. فَقَالَ عُمَرُ: لِأَنْ تَكُونَ قُلْتَهَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كَذًا وَكَذًا.

كذا لابن ماهان ، وعند الجلودى : « فإذا أستان القوم » والأول أليق بالكلام . فيه توقيف الأكابر وألا يتقدم الصغير بين أيديهم بالكلام ، كما قال — عليه السلام — : « كبر كبر » و«الكبر الكبير» (١) .

وقول عمر : « لأن يكون قالها أحب إلي من كذا وكذا » : فيه ما طبع الإنسان عليه محبة الخير لنفسه ولولده ، لاسيما هناك وفي العلم ، وليظهر للنبي ﷺ مكانه من الفهم فيزداد منه قربة وحظوة ، ولعله يدعو له عند ذلك دعوة ينتفع بها . وقد احتج بهذا الحديث مالك على أن الخواطر وما يقع في القلب من محبة الثناء على أعمال الخير لا يقدر فيها إذا كان أصلها لله تعالى ، أو لا ينفك المرء عنه .

قال الإمام : خرج مسلم في باب: « مثل المؤمن مثل النخلة » : حدثنا ابن نمير [قال] (٢) حدثنا أبي قال : حدثني سيف ، قال : سمعت مجاهداً يقول ، الحديث . وفي نسخة ابن الحذاء : حدثنا سفيان ، قال : سمعت مجاهداً . فجعل بدل « سيف » : « سفيان » . قال بعضهم : والصواب سيف ، وهو سيف بن أبي سليمان (٣) ، يروى عن مجاهد ، ويقال فيه / أيضاً : سيف بن سليمان ، وسيف أبو سليمان ، كل محفوظ . قال البخارى : وكيع يقول : سيف أبو سليمان ، وابن المبارك يقول : سيف بن أبي سليمان ، ويحيى القطان يقول : سيف بن سليمان .

١/١٠٢

(١) سبق في ك القسامة ، ب القسامة رقم (١ ، ٢) .

(٢) من ح .

(٣) التاريخ الكبير ١٧١/٤ .

(١٦) باب تحريش الشيطان وبعثه سراياه لفتنة الناس

وأن مع كل إنسان قرينا

٦٥ - (٢٨١٢) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - قَالَ إِسْحَقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ عُثْمَانُ : حَدَّثَنَا - جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي سَفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : « إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ آيَسَ أَنْ يَعْبُدَهُ الْمُصَلُّونَ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ ، وَلَكِنْ فِي التَّحْرِيشِ بَيْنَهُمْ » .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

٦٦ - (٢٨١٣) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - قَالَ إِسْحَقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ عُثْمَانُ : حَدَّثَنَا - جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي سَفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : « إِنَّ عَرْشَ إِبْلِيسَ عَلَى الْبَحْرِ ، فَيَبْعَثُ سَرَايَاهُ فَيَفْتِنُونَ النَّاسَ ، فَأَعْظَمُهُمْ عِنْدَهُ أَعْظَمُهُمْ فِتْنَةً » .

٦٧ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي

قال القاضى : وقوله : « إِنَّ عَرْشَ إِبْلِيسَ عَلَى الْبَحْرِ » : العرش : سرير الملك وشبهه .

وقوله : « فيقول له - يعنى إبليس - : نعم أنت » : يريد الذى قاله من الشياطين أنه فرق بين رجل وامرأته . معنى « نعم أنت » : [الذى] (١) جئت بالطامة والأمر العظيم . قالوا : وهذا من المحذوف المؤخر الذى يدل عليه مقصد الكلام ، وقد يكون معناه : نعم أنت الذى أغويت وفعلت رغبتى ، أو أنت الحظي عندى ، المقدم من رسلى ، كما قال : « فيدينه ويلتزمه » ، أو أنت الشهم والجدل ، ونحو هذا . وفيه تعظيم أمر الفراق والطلاق وكثير ضرره وفتنته ، وعظيم الإثم فى السعى فيه ؛ لما فيه من قطع ما أمر الله به أن يوصل ، وشتات ما جعل الله فيه رحمة ومودة ، وهدم بيت بنى فى الإسلام ، وتعريض بالمتخاصمين أن [وقعا فى الحرج والآثام] (٢) .

(٢) فى ح : يقع فى الحرج والآثم .

(١) فى هامش ح .

كُرَيْبٌ — قَالَا : أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ إِبْلِيسَ يَضَعُ عَرْشَهُ عَلَى الْمَاءِ ، ثُمَّ يَبْعَثُ سَرَايَاهُ ، فَأَذْنَاهُمْ مِنْهُ مَنَزَلَةً أَعْظَمُهُمْ فِتْنَةً . يَجِيءُ أَحَدَهُمْ فَيَقُولُ : فَعَلْتُ كَذَا وَكَذَا . فَيَقُولُ : مَا صَنَعْتَ شَيْئًا . قَالَ : ثُمَّ يَجِيءُ أَحَدَهُمْ فَيَقُولُ : مَا تَرَكْتُهُ حَتَّى فَرَقْتُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ امْرَأَتِهِ . قَالَ : فَيُذْنِيهِ مِنْهُ ، وَيَقُولُ : نَعَمْ أَنْتَ .

قَالَ الْأَعْمَشُ : أَرَاهُ قَالَ : « فَيَلْتَزِمُهُ » .

٦٨ — (...) حَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعِينٍ ، حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : « يَبْعَثُ الشَّيْطَانُ سَرَايَاهُ فَيَفْتِنُونَ النَّاسَ ، فَأَعْظَمُهُمْ عِنْدَهُ مَنَزَلَةً أَعْظَمُهُمْ فِتْنَةً » .

٦٩ — (٢٨١٤) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ — قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ عُثْمَانُ : حَدَّثَنَا — جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَقَدْ وَكَّلَ بِهِ قَرِينُهُ مِنَ الْجِنِّ » . قَالُوا : وَإِيَّاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : « وَإِيَّايَ ، إِلَّا أَنَّ اللَّهَ أَعَانَنِي عَلَيْهِ فَاسْلَمَ ، فَلَا يَأْمُرُنِي إِلَّا بِخَيْرٍ » .

(...) حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ — يَعْنِيَانِ ابْنَ مَهْدِيٍّ — عَنْ سُفْيَانَ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ رُزَيْقٍ ، كِلَاهُمَا عَنْ مَنْصُورٍ . بِإِسْنَادِ جَرِيرٍ . مِثْلَ حَدِيثِهِ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ سُفْيَانَ : « وَقَدْ وَكَّلَ

وقوله : « فَيَلْتَزِمُهُ » : أى يضمه إلى نفسه . التزمت فلانا مثل عانقته . والتحريش : الإغراء والتضريب بين الناس وغيرهم .

قوله : « ما من أحد إلا وكل به قرينه من الجن » قالوا : وإياك ؟ قال : « وإيائي ، إلا أن الله أعانني عليه فأسلم ، فلا يأمرني إلا بخير » : رويناه بالضبطين من الرفع والفتح ، فمن رفع تأولها : فأسلم أنا منه ، وهى التى صحح الخطابى ورجح ، ومن فتح جعله صفة للقرين من الإسلام ، وهى عندى أظهر بدليل قوله : « فلا يأمرني إلا بخير » . ورواه بعضهم فى غير الأم : « فاستسلم » . وهذه الرواية تؤيد ما ذكرناه . واعلم أن الأمة

بِهِ قَرِينُهُ مِنَ الْجِنِّ ، وَقَرِينُهُ مِنَ الْمَلَائِكَةِ » .

٧٠ - (٢٨١٥) حَدَّثَنِي هُرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْرٍ ، عَنْ ابْنِ قُسيْطٍ ، حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ عُرْوَةَ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثَتْهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ مِنْ عِنْدِهَا لَيْلًا . قَالَتْ : فَغَرْتُ عَلَيْهِ . فَجَاءَ فَرَأَى مَا أَصْنَعُ . فَقَالَ : « مَا لَكَ يَا عَائِشَةُ ؟ أَغَرْتُ ؟ » فَقُلْتُ : وَمَا لِي لَا يَغَارُ مَثْلِي عَلَى مِثْلِكَ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَقَدْ جَاءَكَ شَيْطَانُكَ ؟ » قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَوْمَعَى شَيْطَانٌ ؟ قَالَ : « نَعَمْ » قُلْتُ : وَمَعَ كُلِّ إِنْسَانٍ ؟ قَالَ : « نَعَمْ » قُلْتُ : وَمَعَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ « نَعَمْ ، وَلَكِنْ رَبِّي أَعَانَنِي عَلَيْهِ حَتَّى أَسْلَمَ » .

مجتمعة (١) على عصمة النبي ﷺ من الشيطان ، لا في جسمه بأنواع الأذى ، ولا على خاطره بضروب الوسوس ، ولا على لسانه بما لم يقل . وقد بسطنا هذا الباب على أتم وجوه البيان في كتاب الشفا (٢) .

(١) في ح : مجمعة .

(٢) الشفا ١/ ٣٤٦ .

(١٧) لن يدخل أحد الجنة بعمله ، بل برحمة الله تعالى

٧١ - (٢٨١٦) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ بُكَيْرٍ ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ : « لَنْ يُنْجِيَ أَحَدًا مِنْكُمْ عَمَلُهُ » قَالَ رَجُلٌ : وَلَا إِيَّاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : « وَلَا إِيَّايَ ، إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِي اللَّهُ مِنْهُ بِرَحْمَةٍ ، وَلَكِنْ سَدُّوا » .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّدْفِيُّ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَشَجِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : « بِرَحْمَةٍ مِنْهُ وَفَضْلٍ » . وَلَمْ يَذْكُرْ : « وَلَكِنْ سَدُّوا » .

٧٢ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ - عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « مَا مِنْ أَحَدٍ يُدْخِلُهُ عَمَلُهُ الْجَنَّةَ » . فَقِيلَ : وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : « وَلَا أَنَا ، إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِي رَبِّي بِرَحْمَةٍ » .

٧٣ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدَى ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « لَيْسَ أَحَدٌ مِنْكُمْ يُنْجِيهِ عَمَلُهُ » . قَالُوا : وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : « وَلَا أَنَا ، إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِي اللَّهُ مِنْهُ بِمَغْفِرَةٍ وَرَحْمَةٍ » .

قوله : « لن ينجي أحدًا منكم عمله » ، وفي الرواية الأخرى : « لن يدخله عمله الجنة » ، ولا يجيره من النار » إلى قوله : « ولا إياي » ، إلا أن يتغمدني الله برحمته منه ، ولكن سدودا وقاربوا » ، قال الإمام : مذهبنا أن إثابة الله - تعالى - لمن أطاعه ولم يعصه بفضل ، ولا يثبت [منه] ^(١) شيء إلا بالسمع ، وكذلك انتقامه ممن عصاه ولم يطعه عدل ، ولا يثبت منه شيء إلا بالسمع ، والبارى - سبحانه - عندنا لن يعذب النبيين وينعم ^(٢) الكافرين ، ولكنه أخبرنا [أنه يفعل خلاف ذلك] ^(٣) . والمعتزلة تثبت بعقولها أعراض الأعمال ، ولها في ذلك خبط طويل وتفصيل كثير . وظاهر هذا الحديث / يشير إلى مذهب أهل الحق أنه لا

(١) ساقطة من ح . (٢) في ز : يعذب ، والمثبت من ح ، وهو الصواب .

(٣) في ح : أنه خلاف ذلك يفعل .

وَقَالَ ابْنُ عَوْنٍ بِيَدِهِ هَكَذَا ، وَأَشَارَ عَلَى رَأْسِهِ : « وَلَا أَنَا ، إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِي اللَّهُ مِنْهُ بِمَغْفِرَةٍ وَرَحْمَةٍ » .

٧٤ - (...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَيْسَ أَحَدٌ يُنْجِيهِ عَمَلُهُ » . قَالُوا : وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : « وَلَا أَنَا ، إِلَّا أَنْ يَتَذَرَكَنِي اللَّهُ مِنْهُ بِرَحْمَةٍ » .

٧٥ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبَادٍ يَحْيَى بْنُ عُبَادٍ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ ، حَدَّثَنَا ابْنُ شَهَابٍ ، عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ - مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَنْ يَدْخُلَ أَحَدًا مِنْكُمْ عَمَلُهُ الْجَنَّةَ » . قَالُوا : وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : « وَلَا أَنَا ، إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِي اللَّهُ مِنْهُ بِفَضْلٍ وَرَحْمَةٍ » .

٧٦ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « قَارِبُوا وَسَدِّدُوا ، وَاعْلَمُوا أَنَّهُ لَنْ يَنْجُو أَحَدٌ مِنْكُمْ بِعَمَلِهِ » . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَلَا أَنْتَ ؟ قَالَ : « وَلَا أَنَا ، إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِي اللَّهُ بِرَحْمَةٍ مِنْهُ وَفَضْلٍ » .

(٢٨١٧) وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، مِثْلُهُ .

(...) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ الْأَعْمَشِ . بِالْإِسْنَادَيْنِ جَمِيعًا .

يستحق أحد بطاعته الثواب . وأما قوله : « إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِي رَبِّي بِرَحْمَتِهِ » : أى يلبسنيها ويسترنى بها ، وذلك مأخوذ من غمد السيف ؛ لأنك إذا أغمدته فقد ألبسته الغمد وغشيته به . يقال : غمدت السيف وأغمدته بمعنى واحد .

قال القاضي : لا تعارض بين هذا وبين قوله : « ادْخُلُوا الْجَنَّةَ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ » (١) وشبهه من الآيات ؛ لأن الحديث يفسر ما أجمل هاهنا ، وأن معنى ذلك : مع رحمة الله وبرحمة الله ؛ إذ من رحمة الله توفيقه للعمل وهدايته للطاعات (٢) ، وأنه لم يستحقها بعمله ؛ إذ الكل بفضل من الله تعالى .

كِرْوَايَةِ ابْنِ نُمَيْرٍ .

(٢٨١٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ وَزَادَ : « وَأَبْشَرُوا » .
٧٧ - (٢٨١٧) حَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أُعَيْنٍ ، حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : « لَا يَدْخُلُ أَحَدًا مِنْكُمْ عَمَلُهُ الْجَنَّةَ ، وَلَا يُجِيرُهُ مِنَ النَّارِ ، وَلَا أَنَا ، إِلَّا بِرَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ » .

٧٨ - (٢٨١٨) وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ ، أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ - حَدَّثَنَا بِهِزٌ ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ - زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ - أَنَّهَا كَانَتْ تَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « سَدُّوا وَقَارِبُوا ، وَأَبْشَرُوا ، فَإِنَّهُ لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ أَحَدًا عَمَلُهُ » . قَالُوا : وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : « وَلَا أَنَا ، إِلَّا أَنْ يَتَّعَمِدَنِي اللَّهُ مِنْهُ بِرَحْمَةٍ ، وَاعْلَمُوا أَنَّ أَحَبَّ الْعَمَلِ إِلَى اللَّهِ أَدْوَمُهُ وَإِنْ قَلَّ » .
(...) وَحَدَّثَنَا حَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُطَّلِبِ ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَلَمْ يَذْكُرْ « وَأَبْشَرُوا » .

ومعنى قوله : « سددوا وقاربوا » : أى اقصدوا السداد واطلبوه ، واعملوا به [فى الأمور] (١) . والسداد : القصد فوق التفریط ودون الغلو وهو من نحو معنى : « قاربوا » ، أى اقربوا من السداد والصواب ولا تغلوا ، فدين الله - سبحانه - حقيقته .
وقوله : « واعلموا (٢) أن أحب العمل إلى الله أدومه » : إشارة إلى نحو ما تقدم ؛ لأنه مع القصد يمكن الدوام على الطاعة فيتصل الأجر ويكثر الثواب ، ومع الغلو يمكن العجز والإعياء والملل فيقطع الجزاء ، كما قال فى الحديث الآخر : « فإن الله لا يمل حتى تملوا » (٣) ، وقد مضى الكلام فى هذا المعنى هناك فى الصلاة .

(١) من ح .

(٢) فى ز : واعملوا ، والمثبت من ح ، وهو الصواب .

(٣) سبق فى ك صلاة المسافرين بقم (٢١٥) .

(١٨) باب إكثار الأعمال ، والاجتهاد فى العبادة

٧٩ - (٢٨١٩) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ ، عَنْ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى حَتَّى انْتَفَخَتْ قَدَمَاهُ . فَقِيلَ لَهُ : أَتُكَلِّفُ هَذَا ؟ وَقَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ . فَقَالَ : « أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا » .

٨٠ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ ، سَمِعَ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ يَقُولُ : قَامَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى وَرَمَتْ قَدَمَاهُ . قَالُوا : قَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ . قَالَ : « أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا » .

٨١ - (٢٨٢٠) حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ مَعْرُوفٍ وَهَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْإِيلِيُّ ، قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْرٍ ، عَنْ ابْنِ قُسَيْطٍ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى ، قَامَ حَتَّى تَفْطَرَ رَجُلَاهُ . قَالَتْ عَائِشَةُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَتَنْصَنَعُ هَذَا ، وَقَدْ غَفَرَ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ ؟ فَقَالَ : « يَا عَائِشَةُ ، أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا » .

وقوله : « كان يصلى حتى انتفخت قدماه » ، وفى الرواية الأخرى : « انفطرت » ، قال الإمام : أى تشققت ، ومنه أخذ فطر الصائم ، وإفطاره شقه صومه بالفطر ، والله فاطر السموات والأرض لأنهما كانتا رتقا ففتقهما .

قال القاضى : وقوله : « أفلا أكون عبداً شكوراً » : الشكر : معرفة إحسان المحسن والتحدث به ، وسمى المجازاة على فعل الجميل شكراً ؛ لأنها بمعنى الثناء عليه وسطوته^(١) على ذلك ، [والشكر]^(٢) بالفعل أظهر منه بالمقال ، وشكر العباد لله : اعترافهم بنعمه وثناؤهم عليه ، وتام ذلك مواظبتهم على طاعته ، قال الله تعالى : ﴿لَنِ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ﴾^(٣) . وشكر الله - تعالى - أفعال عباده : مجازاتهم على طاعتهم ، وتضعيف ثوابهم عليها ، وثناؤه بما أنعم به عليهم من ذلك ، فهو المعطى والمثنى . ومعنى تسميته شكراً من هذا قيل : معطى الجزيل على العمل ، وقيل : المثنى على عباده المطيعين ، وقيل : الذى يزكو عنده العمل القليل يتضاعف ثوابه ، وقيل : الراضى بيسير الطاعة من عباده ، وقيل : مجازيهم من قبل شكرهم ، فيكون الاسم على معنى الازدواج والتجنيس .

(١٩) باب الاقتصاد في الموعظة (١)

٨٢ — (٢٨٢١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ — وَاللَّفْظُ لَهُ — حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ شَقِيقٍ ، قَالَ : كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ بَابِ عَبْدِ اللَّهِ نَنْتَظِرُهُ ، فَمَرَّ بَنَا يَزِيدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ النَّخَعِيُّ . فَقُلْنَا : أَعْلَمَهُ بِمَكَانِنَا . فَدَخَلَ عَلَيْهِ فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ خَرَجَ عَلَيْنَا عَبْدُ اللَّهِ . فَقَالَ : إِنِّي أَخْبَرْتُ بِمَكَانِكُمْ ، فَمَا يَمْنَعُنِي أَنْ أَخْرُجَ إِلَيْكُمْ إِلَّا كَرَاهِيَةٍ أَنْ أُمْلِكُكُمْ . إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَتَخَوَّلُنَا بِالْمَوْعِظَةِ فِي الْأَيَّامِ ، مَخَافَةَ السَّامَةِ عَلَيْنَا .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ ، حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ . ح وَحَدَّثَنَا مُنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ ، حَدَّثَنَا ابْنُ مُسْهَرٍ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ ، قَالَا : أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ ، حَدَّثَنَا سَفْيَانُ ، كُلُّهُمَا عَنْ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

وَزَادَ مُنْجَابٌ فِي رِوَايَتِهِ عَنْ ابْنِ مُسْهَرٍ : قَالَ الْأَعْمَشُ : وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ عَنْ شَقِيقٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، مِثْلَهُ .

٨٣ — (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ — وَاللَّفْظُ لَهُ — حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ عِيَاضٍ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ شَقِيقٍ ، أَبِي وَائِلٍ ، قَالَ : كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يُذَكِّرُنَا كُلَّ يَوْمٍ خَمِيسٍ . فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ : يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، إِنَّا نَحِبُّ حَدِيثَكَ وَنَشْتَهِيهِ ، وَلَوْ دَدْنَا أَنَّكَ حَدَّثْتَنَا كُلَّ يَوْمٍ . فَقَالَ : مَا يَمْنَعُنِي أَنْ أُحَدِّثَكُمْ إِلَّا كَرَاهِيَةً أَنْ أُمْلِكُكُمْ . إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَتَخَوَّلُنَا بِالْمَوْعِظَةِ فِي الْأَيَّامِ ، كَرَاهِيَةَ السَّامَةِ عَلَيْنَا .

بسم الله الرحمن الرحيم

٥١ - كتاب الجنة ، وصفة نعيمها وأهلها

١ - (٢٨٢٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ ثَابِتٍ وَحُمَيْدٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « حُفَّتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ ، وَحُفَّتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ » .

(٢٨٢٣) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا شَبَّابَةُ ، حَدَّثَنِي وَرْقَاءُ ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنْ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

٢ - (٢٨٢٤) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ - قَالَ زُهَيْرُ : حَدَّثَنَا وَقَالَ سَعِيدُ : أَخْبَرَنَا - سَفْيَانُ - عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنْ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَعَدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ ، وَلَا أَدُنُّ سَمِعَتْ ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ » .

مُصَدِّقُ ذَلِكَ فِي كِتَابِ اللَّهِ : ﴿ فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ (١) .

٣ - (...) حَدَّثَنِي هُرُونُ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنْ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : أَعَدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ ، وَلَا أَدُنُّ سَمِعَتْ ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ ، ذُخْرًا ، بَلَّهَ مَا أَطْلَعَكُمْ اللَّهُ عَلَيْهِ » .

/ وقوله : « حفت الجنة بالمكاره ، وحفت النار بالشهوات » من بدیع الكلام وجوامعه ١/١٠٣ الذي أوتيهِ - عليه السلام - من التمثيل الحسن ، فإن حفاف الشيء جوانبه ، فكأنه أخبر - عليه السلام - أنه لا يوصل إلى الجنة إلا بتخطي المكاره وكذلك الشهوات، وما تقيل إليه النفوس ، وأن اتباع الشهوات يلقي في النار ويدخلها وأنه لا ينجو منها إلا من تجنب الشهوات . فيه تنبيه على اجتنبائها .

٤ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ - حَدَّثَنَا أَبِي ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : أَعَدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ ، ذُخْرًا ، بَلَهُ مَا أَطْلَعَكُمْ اللَّهُ عَلَيْهِ » .

ثُمَّ قَرَأَ : ﴿ فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ ﴾ (١) .

٥ - (٢٨٢٥) حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ مَعْرُوفٍ وَهَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ ، قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، حَدَّثَنِي أَبُو صَخْرٍ ؛ أَنَّ أَبَا حَازِمٍ حَدَّثَهُ قَالَ : سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ يَقُولُ : شَهِدْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَجْلِسًا وَصَفَ فِيهِ الْجَنَّةَ ، حَتَّى انْتَهَى . ثُمَّ قَالَ ﷺ فِي آخِرِ حَدِيثِهِ : « فِيهَا مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ » ، ثُمَّ

وقوله : « إِنِّي أَخْبِرُكُمْ بِمَكَانِكُمْ ، فَلَا (٢) يَمْنَعُنِي أَنْ أَخْرَجَ إِلَيْكُمْ إِلَّا كِرَاهَةً أَنْ أَمْلِكُمْ إِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَتَخَوَّلُنَا بِالْمَوْعِظَةِ فِي الْأَيَّامِ مَخَافَةَ السَّامَةِ عَلَيْنَا » . قَالَ الْإِمَامُ : « يَتَخَوَّلُنَا » : يَتَعَاهَدُنَا .

قَالَ الْقَاضِي : وَقِيلَ : يَصْلِحُنَا . وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : مَعْنَاهُ : يَتَخَذُنَا خَوْلًا . وَقِيلَ : يَفَاجِتُنَا بِهَا . وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : يَذِلُّنَا (٣) يُقَالُ : خَوَّلَهُ اللَّهُ ، أَيْ سَخَّرَهُ لَكَ . وَقِيلَ : تَحْبِسُهُمْ كَمَا تَحْبِسُ خَوْلَكَ . قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : وَلَمْ يَعْرِفْهَا الْأَصْمَعِيُّ ، قَالَ : وَأُظْنِهَا : « يَتَخَوَّنُهُمْ » بِالنُّونِ ، أَيْ يَتَعَاهَدُهُمْ . وَقَالَ أَبُو نَصْرٍ : يَتَخَوَّنُ مِثْلَ يَتَعَاهَدُ ، وَقَالَ أَبُو عَمْرٍ : وَالصُّوَابُ : « يَتَحَوَّلُهُمْ » بِالْحَاءِ الْمَهْمَلَةِ ، أَيْ يَطْلُبُ حَالَاتِهِمْ وَأَوْقَاتِ نَشَاطَتِهِمْ . وَالسَّامَةُ : الْمَلَالَةُ .

قَوْلُهُ فِي حَدِيثِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ : « أَعَدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ ، ذُخْرًا ، ذُخْرًا ، بَلَهُ مَا أَطْلَعَكُمْ اللَّهُ عَلَيْهِ » : كَذَا رَوَيْنَاهُ « ذُخْرًا » أَيْ مَعْدًا لَهُمْ ، وَكَذَا « ذُخْرًا » فِي حَدِيثِ هَارُونَ الْأَيْلِيِّ وَمِنْ طَرِيقِ الْعَذْرَى وَالسَّجْزَى وَابْنِ مَاهَانَ وَأَكْثَرِ الرِّوَاةِ ، وَجَاءَ فِيهِ مِنْ طَرِيقِ الْفَارَسِيِّ : « ذُكْرًا » بِالْكَافِ ، وَالْأَوَّلُ أَبِينُ كَمَا فِي غَيْرِهِ ، وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ : « ذَخِرَ » بِغَيْرِ تَوْنِينَ ، وَفَسَّرَهُ بِمَعْنَى سِوَاءٍ . وَمَعْنَى « بَلَهُ » بَفَتْحِ الْبَاءِ وَسُكُونِ اللَّامِ ، قِيلَ : دَعَاكَ مَا أَطْلَعَكُمْ عَلَيْهِ ، أَيْ الَّذِي لَمْ يَطْلَعْ عَلَيْهِ أَعْظَمُ ، فَكَأَنَّهُ أَضْرَبَ عَنْهُ اسْتِحْقَارًا لَهُ فِي جَانِبِ مَا لَمْ يَطْلَعْ ، وَقِيلَ : مَعْنَاهُ : كَيْفَ . وَذَكَرَ مُسْلِمٌ فِي الْبَابِ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، أَنَبَانَا أَبُو صَخْرٍ ؛ أَنَّ أَبَا حَازِمٍ حَدَّثَهُ ، وَهُوَ

(٣) فِي ح : يَذِلُّنَا .

(٢) فِي ز ، وَالْحَدِيثُ الْمَطْبُوعُ : فَمَا .

(١) السَّجْدَةُ : ١٧ .

اِقْتَرَأْ هَذِهِ الْآيَةَ : ﴿ تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ . فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ (١) .

مما تتبعه عليه أبو الحسن الدارقطني ، وقال : لم يتابع عليه مسلم ، وغيره أمت (٢) منه .

(١) السجدة : ١٦ ، ١٧ .

(٢) هكذا رسمت كما في الأصل ، وفي ح : أثبت .

(١) باب إن في الجنة شجرة يسير الراكب في ظلها مائة عام ، لا يقطعها

٦ - (٢٨٢٦) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ : « إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَشَجَرَةً يَسِيرُ الرَّكَّابُ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ سَنَةٍ .

٧ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ - يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَزَامِيِّ - عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ . وَزَادَ : « لَا يَقْطَعُهَا » .

٨ - (٢٨٢٧) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ ، أَخْبَرَنَا الْمُخْزُومِيُّ ، حَدَّثَنَا وَهْبٌ عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَشَجَرَةً يَسِيرُ الرَّكَّابُ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ عَامٍ لَا يَقْطَعُهَا » .

(٢٨٢٨) قَالَ أَبُو حَازِمٍ : فَحَدَّثْتُ بِهِ النُّعْمَانَ بْنَ أَبِي عِيَّاشٍ الزُّرْقِيُّ ، فَقَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « إِنَّ فِي الْجَنَّةِ شَجَرَةً يَسِيرُ الرَّكَّابُ الْجَوَادُ الْمُضْمَرُّ السَّرِيعُ ، مِائَةَ عَامٍ ، مَا يَقْطَعُهَا » .

وقوله : « إن في الجنة شجرة يسير الراكب في ظلها مائة سنة » : قيل : ظلها ذراها (١) وناحتيتها وكنفها ، ومنه قولهم : هو في ظل فلان ، وقد يكون ظلها نعيمها وراحتها من قولهم : عيش ظليل .

وقوله في الرواية الأخرى : « الراكب الجواد المضمر السريع مائة عام ما يقطعها » مبالغة في امتداد ظلها ، وأن راكب الجواد من الخيل وهو الذي بمعنى السريع يجود جريه ؛ ولذا سمى جوادا ، ثم إذا كان مضمرًا كان أسرع . وقد فسرنا التضمير في كتاب الجهاد وفي حديث المسابقة ، يقال : مضمر مشدد الميم ، ويسكون الضاد وفتح الميم ، وقد رواه بعضهم بكسر الميم الثانية صفة (٢) للراكب المضمر لفرسه .

(١) في الأصل : ذراها ، والمثبت من ح .

وفي اللسان الذرى كل ما استترت به ، يقال : أنا في ظل فلان وفي ذراه ، أى في كنفه وستره ودفته . واستدرت بفلان : أى التجأت إليه وصرت في كنفه ١٥٠٠ / ٣ مادة « ذرا » .

(٢) في ز : صفاة .

(٢) باب إحلال الرضوان على أهل الجنة

فلا يسخط عليهم أبداً^(١)

٩ — (٢٨٢٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَهْمٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ ، أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ . ح وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ — وَاللَّفْظُ لَهُ — حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ وَهْبٍ ، حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ : يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ ، فَيَقُولُونَ : لَبَّيْكَ رَبَّنَا وَسَعْدَيْكَ ، وَالْخَيْرُ فِي يَدَيْكَ . فَيَقُولُ : هَلْ رَضِيتُمْ ؟ فَيَقُولُونَ : وَمَا لَنَا لَا نَرْضَى يَا رَبُّ ؟ وَقَدْ أُعْطِينَا مَا لَمْ تُعْطِ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ . فَيَقُولُ : أَلَا أُعْطِيكُمْ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ ؟ فَيَقُولُونَ : يَا رَبُّ ، وَآيُ شَيْءٍ أَفْضَلُ مِنْ ذَلِكَ ؟ فَيَقُولُ : أُحِلُّ عَلَيْكُمْ رِضْوَانِي ، فَلَا أَسْخَطُ عَلَيْكُمْ بَعْدَهُ أَبَدًا » .

(١) لم يُعْلَقَ عليه في جميع النسخ .

(٣) باب ترائي أهل الجنة أهل الغرف ، كما يرى الكوكب في السماء

١٠ — (٢٨٣٠) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ — يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ — عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ لَيَتَرَاءَوْنَ الْغُرَفَةَ فِي الْجَنَّةِ كَمَا تَرَاءَوْنَ الْكَوْكَبَ فِي السَّمَاءِ » .

(٢٨٣١) قَالَ فَحَدَّثْتُ بِذَلِكَ النُّعْمَانَ بْنَ أَبِي عِيَّاشٍ فَقَالَ : سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ : كَمَا تَرَاءَوْنَ الْكَوْكَبَ الدُّرَى فِي الْأَفْقِ الشَّرْقِيِّ أَوْ الْغَرْبِيِّ .
(...) وحدثناه إسحاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، أَخْبَرَنَا الْمُخْزُومِيُّ ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، بِالْإِسْنَادَيْنِ جَمِيعًا ، نَحْوَ حَدِيثِ يَعْقُوبَ .

١١ — (٢٨٣١) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ بْنُ يَحْيَى بْنِ خَالِدٍ ، حَدَّثَنَا مَعْنٌ ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ . ح وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ — وَاللَّفْظُ لَهُ — حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ لَيَتَرَاءَوْنَ أَهْلَ الْغُرَفِ مِنْ فَوْقِهِمْ ، كَمَا تَرَاءَوْنَ الْكَوْكَبَ الدُّرَى الْغَابِرَ مِنَ الْأَفْقِ مِنَ الْمَشْرِقِ أَوْ الْمَغْرِبِ ؛ لَتَفَاضِلُ مَا بَيْنَهُمْ » قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، تِلْكَ مَنَازِلُ الْأَنْبِيَاءِ ، لَا يَلْبَغُهَا غَيْرُهُمْ . قَالَ : « بَلَى ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، رِجَالٌ آمَنُوا بِاللَّهِ وَصَدَّقُوا الْمُرْسَلِينَ » .

وقوله : « كما تراءون الكوكب الدرى » : درارى النجوم : عظامها ، سميت الكواكب درارى لبياضها . وقيل : بإضاءتها . وقيل : لتشبهها بالدرر ؛ لأنها أرفع الكواكب كالدر فى الجواهر . وقوله فى الرواية الأخرى : « الكوكب الدرى الغابر من الأفق » : كذا فى أكثر نسخ مسلم « من الأفق » . و « من » لابتداء الغاية . قال بعضهم : والأشبه هنا ما ذكره البخارى فى « الأفق » (١) .

قال القاضى : قد ذكر أصحاب المعانى أن « من » تأتى لانتهاى الغاية ، كقولهم : رأيت الهلال من/ خلال السحاب ، وهذا مثله . ولكن قولهم : إنه انتهاء غاية غير مسلم ، بل هو على بابهِ ، أى كان ابتداء رؤيته إياه ، وبابه إدراكه إنما كان من خلل السحاب ومن الأفق الغربى . ومعناه : الغابر الزاهد الماضى ، ومعناه : الذى تدلى للغروب وبعد عن العين . وقد روى فى غير مسلم الغارب (٢) بتقديم الراء بمعنى ما ذكرناه ، وروى — أيضا — : « العازب » بالعين المهملة والزأى ، ومعناه : البعيد فى الأفق ، وكلها راجعة إلى معنى .

ب/١٠٣

(١) البخارى ، ك بدء الخلق ، ب ما جاء فى صفة الجنة ١٤٥/٤ .

(٢) البخارى ، ك الرقاق ، ب صفة الجنة والنار (٦٥٥٦) .

(٤) باب فيمن يود رؤية النبي ﷺ ، بأهله وماله (١)

١٢ — (٢٨٣٢) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ — يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ — عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « مِنْ أَشَدِّ أُمْتِي لِي حُبًّا ، نَاسٌ يَكُونُونَ بَعْدِي ، يَوَدُّ أَحَدُهُمْ لَوْ رَأَى ، بِأَهْلِهِ وَمَالِهِ » .

(١) لم يُعْلَقَ عليه في جميع النسخ .

(٥) باب فى سوق الجنة ، وما يتالون فيها من النعيم والجمال

١٣ - (٢٨٣٣) حدثنا أَبُو عَثْمَانَ ، سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ الْبَصْرِيُّ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَسُوقًا ، يَأْتُونَهَا كُلَّ جُمُعَةٍ ، فَتَهْبُ رِيحُ الشَّمَالِ فَتَحْتُو فِي وُجُوهِهِمْ وَثِيَابِهِمْ ، فَيَزْدَادُونَ حُسْنًا وَجَمَالًا ، فَيَرْجِعُونَ إِلَى أَهْلِيهِمْ وَقَدْ ازدَادُوا حُسْنًا وَجَمَالًا . فَيَقُولُ لَهُمْ أَهْلُهُمْ : وَاللَّهِ ، لَقَدْ ازدَدْتُمْ بَعْدَنَا حُسْنًا وَجَمَالًا . فَيَقُولُونَ : وَأَنْتُمْ ، وَاللَّهِ ، لَقَدْ ازدَدْتُمْ بَعْدَنَا حُسْنًا وَجَمَالًا » .

وقوله : « إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَسُوقًا » الحديث ، يريد : مجتمعاً لأهل الجنة ، كما تجتمع إلى السوق فى الدنيا ، وهذا يوم المزار (١) وهو يوم الجمعة ، ويوم المزيّد ، كما قال فى الحديث . وسمى (٢) السوق سوقاً ؛ لسوق من يأتونها من الناس ببضائعهم إليها . والسوق يذكر ويؤنث .

وقوله : « فَتَهْبُ رِيحُ الشَّمَالِ » : بفتح الشين والميم ، قال صاحب العين : الشمال والشمال ساكنة الميم [مهموز] (٣) والشامل بتقديم الهمزة ، والشمل بفتح الميم بغير ألف ، والشمول بفتح الشين وضم الميم : الريح ، وهى التى تأتى من دبر القبلة . وخص ريح الجنة بالشمال - والله أعلم - بأنها ريح المطر عند العرب ، كانت (٤) تهب من الشام ، وبها يأتى سحاب المطر ، وكانت ترجى السحاب الشامية ؛ ولذلك أيضاً سمي (٥) هذه الريح فى الحديث الآخر : « المثيرة » ، أى المجددة (٦) كما قال : « فَتَحْتُو فِي وُجُوهِهِمْ » يعنى ما يثيره من مسك أرض الجنة وغير ذلك من نعيمها وهو مقابلة الجنوب .

(١) فى الألبى : التزاور .

(٣) زائدة فى ح .

(٥) فى ح : سميت .

(٢) فى ح : سميت .

(٤) فى ح : فكانت .

(٦) فى ح : المحركة .

(٦) باب أول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر

وصفاتهم وأزواجهم

١٤ - (٢٨٣٤) حدثني عمرو الناقد ويعقوب بن إبراهيم الدورقي، جميعاً عن ابن عليّ - واللفظ ليعقوب - قالاً: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ: إِمَّا تَفَاخَرُوا وَإِمَّا تَذَاكُرُوا: الرَّجَالُ فِي الْجَنَّةِ أَكْثَرُ أَمِ النِّسَاءُ؟ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَوْلَمْ يَقُلْ أَبُو الْقَاسِمِ عليه السلام: «إِنَّ أَوَّلَ زُمْرَةٍ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، وَالَّتِي تَلِيهَا عَلَى أَضْوَاءِ كَوْكَبٍ دُرِّيٍّ فِي السَّمَاءِ، لِكُلِّ أَمْرٍ مِنْهُمْ زَوْجَتَانِ اثْنَتَانِ، يَرَى مَخْ سَوْقَهُمَا مِنْ وَرَاءِ اللَّحْمِ، وَمَا فِي الْجَنَّةِ أَغْزَبُ؟».

(...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، قَالَ: اخْتَصَمَ الرَّجَالُ وَالنِّسَاءُ: أَيُّهُمْ فِي الْجَنَّةِ أَكْثَرُ؟ فَسَأَلُوا أَبَا هُرَيْرَةَ فَقَالَ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ عليه السلام. بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ عَلِيٍّ.

١٥ - (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ - يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ - عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقُعْقَاعِ، حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عليه السلام: «أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ». ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ - وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ - قَالَا: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عليه السلام: «إِنَّ أَوَّلَ زُمْرَةٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، وَالَّذِينَ يَلُونَهُمْ عَلَى أَشَدِّ كَوْكَبٍ دُرِّيٍّ فِي السَّمَاءِ إِضَاءَةً، لَا يَبُولُونَ وَلَا يَتَغَوَّطُونَ وَلَا يَمْتَخِطُونَ وَلَا يَتَفَلُّونَ، أَمْشَاطُهُمُ الذَّهَبُ، وَرَشْحُهُمُ الْمَسْكُ، وَمَجَامِرُهُمُ الْأَلْوَةُ، وَأَزْوَاجُهُمُ الْحُورُ الْعِينُ. أَخْلَافُهُمْ عَلَى خُلُقِ رَجُلٍ وَاحِدٍ، عَلَى صُورَةِ أَبِيهِمْ آدَمَ، سِتُونَ ذِرَاعًا، فِي السَّمَاءِ».

وقوله: إِمَّا تَفَاخَرُوا وَإِمَّا تَذَاكُرُوا: الرجال أكثر في الجنة أم النساء، وقول أبي هريرة: أولم يقل - عليه السلام -: «أول زمرة تدخل الجنة» إلى قوله: «بكل واحد منهم زوجتان» إلى قوله: «وما في الجنة عذب» أي من لا زوجة له، قال الإمام العزب: البعيد عن النساء، والعازب: البعيد [عن] (١) المرعى.

١٦ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنْ
الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَوَّلُ زُمْرَةٍ تَدْخُلُ
الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ عَلَى أَشَدِّ نَجْمٍ فِي السَّمَاءِ
إِضَاءَةً ، ثُمَّ هُمْ بَعْدَ ذَلِكَ مَنَازِلُ . لَا يَتَغَوَّطُونَ وَلَا يَبُولُونَ وَلَا يَمْتَحِطُونَ وَلَا يَبْرُقُونَ ،
أَمْسَاطُهُمُ الذَّهَبُ ، وَمَجَامِرُهُمُ الْأَلْوَةُ ، وَرَشْحُهُمُ الْمِسْكُ ، أَخْلَاقُهُمْ عَلَى خَلْقِ رَجُلٍ
وَاحِدٍ ، عَلَى طُولِ أَبِيهِمْ آدَمَ ، سِتُونَ ذِرَاعًا » .

قَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ : عَلَى خَلْقِ رَجُلٍ . وَقَالَ أَبُو كُرَيْبٍ : عَلَى خَلْقِ رَجُلٍ . وَقَالَ ابْنُ
أَبِي شَيْبَةَ : عَلَى صُورَةِ أَبِيهِمْ .

قال القاضي : كان عند العذري : « أعزب » وليس بشيء ، وظاهر احتجاجه على أن
النساء أكثر في الجنة ؛ لأنه إذا كانت هذه الزمرة والنساء مثلاً ومن عداهم أقله أن يكون
النساء مثلهم ، دل على كثرتهم ، وأنهم أكثر من الرجال في الجنة ، وجاء في أهل النار
أن أكثرهم النساء (١) ، فخرج من جملة هذا أن أكثر بنى آدم النساء ، إذ هم أكثر أهل
الجنة وأهل النار وهذا كله في الآدميات ، وإلا فقد جاء أن للواحد من أهل الجنة من
الحوريات العدد الكثير .

(٧) باب فى صفات الجنة وأهلها ، وتسبيحهم فيها بكرة وعشيا

١٧ — (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنْبِهٍ ، قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَوَّلُ زُمْرَةٍ تَلْجُ الْجَنَّةَ ، صُورُهُمْ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ ، لَا يَبْصُقُونَ فِيهَا وَلَا يَمْتَخِطُونَ وَلَا يَتَغَوَّطُونَ فِيهَا ، أَنْتَهُمْ وَأَمْشَاطُهُمْ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفُضَّةِ ، وَمَجَامِرُهُمُ الْأَلْوَةُ ، وَرَشْحُهُمُ الْمَسْكُ ، وَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ زَوْجَتَانِ ، يَرَى مِنْهُمَا سَاقَهُمَا مِنْ وَرَاءِ اللَّحْمِ مِنَ الْحُسْنِ ، لَا اخْتِلَافَ بَيْنَهُمْ وَلَا تَبَاغُضَ ، قُلُوبُهُمْ قَلْبٌ وَاحِدٌ ، يُسَبِّحُونَ اللَّهَ بُكْرَةً وَعَشِيًّا » .

١٨ — (٢٨٣٥) حدثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ — وَاللَّفْظُ لِعُثْمَانَ — قَالَ عُثْمَانُ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ إِسْحَقُ : أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي سَفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : « إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ يَأْكُلُونَ فِيهَا وَيَشْرَبُونَ ، وَلَا يَتَقَلَّبُونَ ، وَلَا يَبُولُونَ وَلَا يَتَغَوَّطُونَ وَلَا يَمْتَخِطُونَ » . قَالُوا : فَمَا بَالُ الطَّعَامِ ؟ قَالَ : « جُشَاءٌ وَرَشْحٌ كَرَشْحِ الْمَسْكِ ، يُلْهَمُونَ التَّسْبِيحَ وَالتَّحْمِيدَ ، كَمَا يُلْهَمُونَ النَّفْسَ » .

وقوله : « أهل الجنة يأكلون فيها ويشربون » : هذا مذهب أهل السنة وكافة المسلمين : أَنَّ نعيم أهل الجنة وملأذها بالمحسوسات وغيرها من الملاذ العقلية كأجناس نعيم أهل الدنيا ، إلا ما بينهما من الفرق الذى لا يكاد يتناسب ، وأنَّ ذلك على الدوام لا آخر له ، خلافاً للفلاسفة وغلا (١) الباطنية من أنَّ نعيم الجنة (٢) إنما هو لذات عقلية ، وانفصال من هذا / العالم إلى المَلَأِ الأعلى ، وهو عندهم المعبر به عن الجنة ، وهو مذهب كافة النصارى . وخلافاً لبعض المعتزلة فى أنَّ نعيم أهل الجنة غير دائم ، وإنما هو إلى أمد ، ثم يُسألون (٣) . وقال مثله جهم ، إلا أنهم يفنون عندهم . وهذا كله خلاف ملة الإسلام وسخف العقول والأحلام . والآثار الصحيحة وكتاب الله يدل على خلاف هذا كله . وقد ذكر مسلم فى ذلك ، وفى دوام حالهم ، وأنه لا يتغير ولا يغنى ما فيه كفاية .

(٢) فى ح : أهل الآخرة .

(١) فى ح : غلاة .

(٣) فى ح : يسكنون .

(...) وحدثننا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ إِلَى قَوْلِهِ : « كَرَّشَ الْمِسْكُ » .

١٩ - (...) وحدثنى الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ ، كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي عَاصِمٍ . قَالَ حَسَنٌ : حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يَأْكُلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ فِيهَا وَيَشْرَبُونَ ، وَلَا يَتَغَوَّطُونَ وَلَا يَمْتَخِطُونَ ، وَلَا يَبُولُونَ ، وَلَكِنْ طَعَامُهُمْ ذَاكَ جُشَاءُ كَرَّشَ الْمِسْكِ ، يُلْهَمُونَ التَّسْنِيحَ وَالْحَمْدَ ، كَمَا يُلْهَمُونَ النَّفْسَ » .

قَالَ : وَفِي حَدِيثِ حَجَّاجٍ : « طَعَامُهُمْ ذَلِكَ » .

ومعنى : « تشبوا ولا تهرموا » (١) : أى يدوم شبابكم .
وقوله : « ولا تبأسوا » (٢) : أى لا يصيبكم بأس ، وفى (٣) الشدة فى الحال وتغيره وهو البأس والبأساء والبؤس [والبؤساء] (٤) .

وقوله : « ولا يمتخطون ولا يتفلون » بكسر الفاء ، أى لا ييصقون ، كما جاء فى الحديث الآخر مفسراً . والتفل والتفال : البصاق . والتفل : رميك الشيء من فيك ، يقال من هذا : تفل يتفل ، فاما تفل بالكسر يَتَفَلُّ بالفتح فمن نتن الرائحة ، ولو روى هنا بالفتح لصح معناه .

وقوله : « ورشحهم المسك » : أى عرقهم . ورواه السمرقندى فى حديث ابن أبى شيبَةَ وأبى كريب : « ريحهم المسك » وهو وهم ، والمعروف الأول .

وقوله : « ومجامرهم الألوة » : هو العود الهندى ، وقد تقدم الكلام فى هذا الحرف .
وقوله : « على خلق رجل واحد » (٥) : يبين مسلم اختلاف الرواة فيه ، وأن ابن أبى شيبَةَ قاله بضم الخاء واللام ، وأبو كريب بفتح الخاء وسكون اللام . وقد اختلف فى ضبطه الرواة عن البخارى أيضا ، وكلاهما صحيحان ، وقد ترجح رواية الضم بقوله فى الحديث الآخر : « لا اختلاف بينهم ولا تباغض ، قلوبهم قلب [رجل] » (٦) واحد « وقد يترجح

(١) (٢) حديث رقم (٢٢) بالباب التالى .

(٣) فى ح : وهى .

(٤) من ح .

(٥) حديث رقم (١٦) بالباب السابق .

(٦) زيادة فى الأصل غير موجودة فى متن الحديث فى مسلم ، بل هى عند البخارى بلفظ : « قلوبهم على قلب رجل واحد » ، ك بدء الخلق ، ب صفة الجنة ١٤٥/٤ .

٢٠ - (...) وحدثني سعيد بن يحيى الأموي، حدثني أبي، حدثنا ابن جريج، أخبرني أبو الزبير، عن جابر، عن النبي ﷺ . بمثله . غير أنه قال : « وَيُلْهَمُونَ التَّسْبِيحَ وَالتَّكْبِيرَ ، كَمَا يُلْهَمُونَ النَّفْسَ » .

رواية الفتح لقوله : « على طول أبيهم آدم ستون ذراعاً » (١) ، وحكى مسلم عن ابن أبي شيبه أنه قال هنا : « على صورة آدم » وكلاهما صحيح ، وقد جاء في الحديث الآخر : « على صورة آدم وطوله ستون ذراعاً » (٢) . وضبطنا هذا الحرف على أبي بحر : « وطوله » بالرفع ، ولا يصح سواه ؛ لأن بعده : « فلم يزل الخلق ينقص بعده حتى الآن » .

(١) حديث رقم (١٦) بالباب السابق .

(٢) حديث رقم (١٥) بالباب السابق .

(٨) باب فى دوام نعيم أهل الجنة ، وقوله تعالى : ﴿ وَنُودُوا أَنْ تِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ (١)

٢١ - (٢٨٣٦) حدثنى زهير بن حرب . حدثنا عبد الرحمن بن مهدي . حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت ، عن أبي رافع ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : « مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ يَنْعَمُ لَا يَبْأَسُ . لَا تَبْلَى ثِيَابُهُ وَلَا يَفْنَى شَبَابُهُ » .

٢٢ - (٢٨٣٧) حدثنا إسحق بن إبراهيم وعبد بن حميد - واللفظ لإسحق - قالوا : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . قَالَ : قَالَ الثَّوْرِيُّ : فَحَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَقَ ؛ أَنَّ الْأَعْرَجَ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَأَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : « يُنَادَى مُنَادٌ : إِنَّ لَكُمْ أَنْ تَصْحُوا فَلَا تَسْقُمُوا أَبَدًا . وَأَنَّ لَكُمْ أَنْ تَحْيُوا فَلَا تَمُوتُوا أَبَدًا . وَإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَشْبُوا فَلَا تَهْرَمُوا أَبَدًا . وَإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَنْعَمُوا فَلَا تَبْأَسُوا أَبَدًا » فَذَلِكَ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ وَنُودُوا أَنْ تِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ .

(٩) باب في صفة خيام الجنة ، وما للمؤمنين فيها من الأهلين

٢٣ - (٢٨٣٨) حدثنا سعيد بن منصور ، عن أبي قدامة - وهو الحارث بن عبيد - عن أبي عمران الجوني ، عن أبي بكر بن عبد الله بن قيس ، عن أبيه ، عن النبي ﷺ قال : « إِنَّ لِلْمُؤْمِنِ فِي الْجَنَّةِ خَيْمَةً مِنْ لَوْلُؤَةٍ وَاحِدَةٍ مَجُوفَةٍ ، طُولُهَا سِتُونَ مِيلًا ، لِلْمُؤْمِنِ فِيهَا أَهْلُونَ ، يَطُوفُ عَلَيْهِمُ الْمُؤْمِنُ ، فَلَا يَرَى بَعْضُهُمْ بَعْضًا » .

٢٤ - (...) وحدثني أبو غسان المسمعي ، حدثنا أبو عبد الصمد ، حدثنا أبو عمران الجوني ، عن أبي بكر بن عبد الله بن قيس ، عن أبيه ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « فِي الْجَنَّةِ خَيْمَةٌ مِنْ لَوْلُؤَةٍ مَجُوفَةٍ ، عَرْضُهَا سِتُونَ مِيلًا ، فِي كُلِّ زَاوِيَةٍ مِنْهَا أَهْلٌ ، مَا يَرَوْنَ الْآخَرِينَ ، يَطُوفُ عَلَيْهِمُ الْمُؤْمِنُ » .

٢٥ - (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدثنا يزيد بن هرون ، أَخْبَرَنَا هَمَامٌ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بن أَبِي مُوسَى بن قيس ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « الْخَيْمَةُ دُرَّةٌ ، طُولُهَا فِي السَّمَاءِ سِتُونَ مِيلًا ، فِي كُلِّ زَاوِيَةٍ مِنْهَا أَهْلٌ لِلْمُؤْمِنِ ، لَا يَرَاهُمُ الْآخَرُونَ » .

وقوله : « إِنَّ لِلْمُؤْمِنِ فِي الْجَنَّةِ خَيْمَةً مِنْ لَوْلُؤَةٍ وَاحِدَةٍ مَجُوفَةٍ » : كذا لهم بالفاء ، وعند السمرقندي : [مجوبة] (١) بالباء في حديث سعيد بن منصور ، والمعنى متقارب . ومعنى رواية الباء : مثقوبة مفرغ داخلها ، وهو مثل مجوفة ، قال الله تعالى : ﴿ وَتُؤَمِّدُ الَّذِينَ جَاءُوا الصَّخْرَ بِالْوَادِ ﴾ (٢) [أى] (٣) نقبوه ومزجوه ، وجعلوا فيه بيوتا ومنازل ، كما قال : ﴿ وَتَنْحِتُونَ الْجِبَالَ بُيُوتًا ﴾ (٤) ، والخيمة : بيت مستدير من بيوت الأعراب معروف .

وقوله : « فِي كُلِّ زَاوِيَةٍ مِنْهَا أَهْلٌ لِلْمُؤْمِنِ ، لَا يَرَاهُمُ الْآخَرُونَ » : أى ناحية ، يعنى لسعته (٥) وبعد أقطاره . وإذا كان طوله في السماء ستين ميلاً ، أى في الارتفاع [كما ذكر في الحديث] (٦) ، فما ظنك بطوله في الأرض وعرضه ! وذكر مسلم في الباب : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدثنا يزيد بن هرون ، أَنبَأَنَا هَمَامٌ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بن أَبِي مُوسَى بن قيس ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « الْخَيْمَةُ دُرَّةٌ ، طُولُهَا فِي السَّمَاءِ سِتُونَ مِيلًا ، فِي كُلِّ زَاوِيَةٍ مِنْهَا أَهْلٌ لِلْمُؤْمِنِ ، لَا يَرَاهُمُ الْآخَرُونَ » .

(١) من ح . (٢) الفجر : ٩ .

(٣) من ح . (٤) الأعراف : ٧٤ .

(٥) في هامش ح .

(٦) في ح : لسعتها .

(١٠) باب ما فى الدنيا من أنهار الجنة

٢٦ — (٢٨٣٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ وَعَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « سَيِّحَانُ وَجِيحَانُ ، وَالْفَرَاتُ وَالنَّيْلُ ، كُلُّ مَنْ أَنْهَارِ الْجَنَّةِ » .

وقوله : « سَيِّحَانُ وَجِيحَانُ وَالْفَرَاتُ وَالنَّيْلُ ، [كل] (١) من أنهار الجنة » : هذه الأنهار الأربعة أكبر أنهار بلاد الإسلام النيل ببلاد مصر والفرات بالعراق ، وسَيِّحَانُ وَجِيحَانُ — ويقال سَيِّحُونَ وَجِيحُونَ — ببلاد خراسان . وقيل يحتمل أن المراد بذلك أَنَّ / الإيمان عم بلادها وفاض عليها ، وَأَنَّ الأجسام المتغذية بهذه المياه صائرة إلى الجنة ، ويحتمل أنه على ظاهره ، و أَنَّ لها مادة من الجنة ، إذ الجنة موجودة مخلوقة عند أهل السنة ، وأنها التى أنزل منها آدم . وقد ذكر مسلم أول الكتاب فى حديث الإسراء : أَنَّ النيل والفرات يخرجان من أصلها ، وبينه فى البخارى ، فقال : « من أصل سدرة المنتهى » (٢) .

ب/١٠٤

(١) من ح .

(٢) البخارى ، ك بدء الخلق ، ب ذكر الملائكة ١٣٤/٤ .

(١١) باب يدخل الجنة أقوام ، أفئدتهم مثل أفئدة الطير

٢٧ — (٢٨٤٠) حدثنا حجاجُ بنُ الشاعر ، حدثنا أبو النضر ، هاشمُ بنُ القاسم اللّيثي ، حدثنا إبراهيمُ — يعني ابنَ سعد — حدثنا أبي عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : « يَدْخُلُ الْجَنَّةَ أَقْوَامٌ أَفْئِدَتُهُمْ مِثْلُ أَفْئِدَةِ الطَّيْرِ » .

٢٨ — (٢٨٤١) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، حدثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ، قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا بِهِ أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « خَلَقَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ ، طُولُهُ سِتُونَ ذِرَاعًا ، فَلَمَّا

وقوله : « يدخل الجنة أقوام أفئدتهم مثل أفئدة الطير » : يحتمل أنه أراد : فى رقتها وضعفها ، كما قال لأهل اليمن : « أرق قلوبا ، وأضعف أفئدة » ، وقد تقدم الكلام على معناه (١) . ويحتمل أنه أراد : فى الخوف والهيبة . والطير أكثر الحيوان ذعرا وفزعا ؛ ولهذا قالوا : أحذر من غراب ، وكالطائر الحذر ، وقال الله تعالى : ﴿ إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ ﴾ (٢) ، فكأنه يريد بذلك قوما غلب عليهم الخوف ، كما قد روى عن جماعة من السلف وغيرهم من أماتهم الخوف ، وصدع قلوبهم الوعظ ، وفاضت أنفسهم عند سماع الوعد والوعيد ، وتذهلت عقولهم عند مشاهدة الهول والحادث الشديد .

قال الإمام : ذكر مسلم فى الباب : حدثنا حجاج بن الشاعر ، حدثنا أبو النضر ، حدثنا إبراهيم بن سعد ، حدثنا أبي عن أبي سلمة عن أبي هريرة . هكذا إسناد هذا الحديث عن أبي العلاء ، وفى نسخة السجزي عن أبي أحمد مثله ، ووقع فى نسخة الرازي والكسائي : حدثني أبي عن الزهري عن أبي سلمة بزيادة رجل فى السند وهو الزهري ، قال بعضهم : والصواب رواية أبي العلاء ومن تابعه ، ولذلك خرج أبو مسعود من طريق مسلم من حديث إبراهيم عن أبيه عن أبي سلمة قال : ولا أعلم لسعد بن إبراهيم رواية عن الزهري ، والله أعلم . وقال الدارقطني (٣) فى كتاب العلل : لم يتابع أبو النضر على وصله عن أبي هريرة ، والمحفوظ عن إبراهيم عن أبيه عن أبي سلمة مرسلًا . كذا رواه يعقوب وسعد ابنا إبراهيم بن سعد ، قال : والمرسل الصواب .

قال القاضى : وقوله : « خلق الله آدم على صورته طوله ستون ذراعًا » الحديث ، تقدم الكلام فى هذا بوجوه مستوعبة .

(١) سبق فى ك الإيمان ، ب تفاضل أهل الإيمان برقم (٨٤) .

(٢) فاطر : ٢٨ .

(٣) الإلزامات والتبع ص ١٢٨ .

خَلَقَهُ قَالَ : اذْهَبْ فَسَلِّمْ عَلَى أَوْلَئِكَ النَّفَرِ — وَهُمْ نَفَرٌ مِنَ الْمَلَائِكَةِ جُلُوسٌ — فَاسْتَمَعَ مَا يُجِيبُونَكَ ، فَإِنَّهَا تَحِيَّتُكَ وَتَحِيَّةُ ذُرِّيَّتِكَ . قَالَ : « فَذْهَبَ فَقَالَ : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ . فَقَالُوا : السَّلَامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ » . قَالَ : « فَزَادُوهُ : وَرَحْمَةُ اللَّهِ » . قَالَ : « فَكُلُّ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ آدَمَ ، وَطَوْلُهُ سِتُونَ ذِرَاعًا ، فَلَمْ يَزَلِ الْخَلْقُ يَنْقُصُ بَعْدَهُ حَتَّى الْآنَ » .

وقوله هنا : « طوله ستون ذراعًا » يبين الإشكال ، ويزيح التشابه ، ويوضح أن الضمير راجع إلى آدم نفسه ، وأن المراد على هيئته التي خلقه عليها ، لم يتقل في النشأة أحوالا ولا تردد في الأرحام أطوارًا . وقد مرّ من هذا ، ويكون معناه : على الصورة التي كان بها في الأرض وأنه لم يكن في الجنة على صورة أخرى ، ولا اختلفت صفاته وتصوراته اختلاف تصورات الملائكة في أصول صورهم . وفي الصور التي يتراءون فيها [غالبًا] (١) للخلق .

وقوله : « اذهب فسلم على أولئك نفر — وهم نفر من الملائكة جلوس » : فيه تسليم الواحد على الجميع ، والماشي على الجالس ، وقد مرّ منه .

وقوله : « واستمع ما يحيونك به من التحية » ، ويروى : « يحيونك » من الجواب . فيه رد السلام ، والتعليم بالفعل .

(١٢) باب في شدة حر نار جهنم ، وبعد قعرها

وما تأخذ من المعذبين

٢٩ — (٢٨٤٢) حدثنا عمر بن حفص بن غياث ، حدثنا أبي عن العلاء بن خالد الكاهلي ، عن شقيق ، عن عبد الله ، قال : قال رسول الله ﷺ : « يُوتَى بِجَهَنَّمَ يَوْمَئِذٍ لَهَا سَبْعُونَ أَلْفَ زِمَامٍ ، مَعَ كُلِّ زِمَامٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ يَجُرُّونَهَا » .

٣٠ (٢٨٤٣) حدثنا قتيبة بن سعيد ، حدثنا المغيرة — يعني ابن عبد الرحمن الحزامي — عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ؛ أن النبي ﷺ قال : « نَارُكُمْ هَذِهِ ، الَّتِي يُوقَدُ ابْنُ آدَمَ ، جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنْ حَرِّ جَهَنَّمَ » . قَالُوا : وَاللَّهِ ، إِنْ كَانَتْ لِكَافِيَةِ يَارَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ : « فَإِنَّهَا فَضَّلَتْ عَلَيْهَا بِسَعَةِ وَسِتِّينَ جُزْءًا ، كُلُّهَا مِثْلُ حَرِّهَا » .

(...) حدثنا محمد بن رافع ، حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا معمر ، عن همام بن منبه ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي الزِّنَادِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : « كُلُّهُنَّ مِثْلُ حَرِّهَا » .

٣١ — (٢٨٤٤) حدثنا يحيى بن أيوب ، حدثنا خلف بن خليفة ، حدثنا يزيد بن كيسان ، عن أبي حازم ، عن أبي هريرة ، قال : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ إِذْ سَمِعَ وَجِبَةً . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « تَدْرُونَ مَا هَذَا ؟ » . قَالَ : قُلْنَا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ : « هَذَا حَجَرٌ

قال الإمام : وخرج مسلم في أول باب صفة النار : حدثنا عمر بن حفص قال : حدثني أبي عن أبي العلاء بن خالد الكاهلي ، عن شقيق . ووقع في نسخة أبي العلاء بن ماهان بدل « الكاهلي » : « الباهلي » ، وهو وهم ، وصوابه : الكاهلي . وكاهل من بنى أسد بن خزيمة .

قال القاضي : وهذا الحديث مما استدرك / على مسلم ، وتبعه عليه الدارقطني (١) ، ١/١٠٥ قال : ورفعهم وهم ، رواه الثوري ومروان وغيرهما عن العلاء مرفوعا .

وقوله : إذ سمع وجبة فقال : « هذا حجر رمى به في النار » : أى وقعة وهزة ، يريد : صوت سقوطه ، ومنه : « فسمعتم وجبتها » ، قال الإمام : أى سقطتها ، يقال : وجب الشيء وجبا : سقط ، ومنه قول الله تعالى : « فَإِذَا وَجِيتُ جُنُوبَهَا » (٢) .

رُمِيَ بِهِ فِي النَّارِ مُنْذُ سَبْعِينَ خَرِيفًا ، فَهُوَ يَهْوَى فِي النَّارِ الْآنَ ، حَتَّى انْتَهَى إِلَى قَعْرِهَا .
 (...) وحدثناه مُحَمَّدُ بْنُ عِبَادٍ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ ، قَالَا : حَدَّثَنَا مَرْوَانُ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ
 كَيْسَانَ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ : « هَذَا وَقَعَ فِي أَسْفَلِهَا ،
 فَسَمِعْتُمْ وَجَبَتْهَا » .

٣٢ — (٢٨٤٥) حدثنا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ
 ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، قَالَ : قَالَ قَتَادَةُ : سَمِعْتُ أَبَا نَضْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ سَمُرَةَ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ نَبِيَّ
 اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « إِنَّ مِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ النَّارُ إِلَى كَعْبِيهِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ إِلَى حُجْرَتِهِ ،
 وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ إِلَى عُنُقِهِ » .

٣٣ — (...) حدثني عمرو بن زُرَّارة ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ — يَعْنِي ابْنَ عَطَاءَ — عَنْ
 سَعِيدٍ ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا نَضْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ
 قَالَ : « مِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ النَّارُ إِلَى كَعْبِيهِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ النَّارُ إِلَى رُكْبَتَيْهِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ
 تَأْخُذُهُ النَّارُ إِلَى حُجْرَتِهِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ النَّارُ إِلَى تَرْقُوتِهِ » .

(...) حدثناه مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا رَوْحٌ ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ ،
 بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَجَعَلَ مَكَانَ « حُجْرَتِهِ » : « حَقْقِيهِ » .

قال القاضي فى رواية ابن عباد فى هذا الحديث : « وقال هذا وقع فى أسفلها » كذا فى
 عامة النسخ ، قيل : وجهه : هذا حجر وقع . وقد جاء هذا الحديث فى كتاب القاضي
 التميمي : « الآن وقع فى أسفلها » وهو يبين مدى اختلاف الرواية ؛ لأنّ فى الحديث قبله :
 « الآن انتهى إلى قعرها » .

وقوله : « ومنهم من تأخذه النار إلى حجرتة » : هى معقد السراويل والإزار .

وقوله : « ومنهم من تأخذه إلى ترقوته » بفتح التاء وضم القاف ، هو العظم الذى
 بين ثغرة النحر والعاتق .

(١٣) باب النار يدخلها الجبارون ، والجنة يدخلها الضعفاء

٣٤ - (٢٨٤٦) حدثنا ابنُ أبي عمَرَ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنْ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « اِحتَجَّتِ النَّارُ وَالْجَنَّةُ ، فَقَالَتْ هَذِهِ : يَدْخُلُنِي الْجَبَّارُونَ وَالْمُتَكَبِّرُونَ . وَقَالَتْ هَذِهِ : يَدْخُلُنِي الضُّعَفَاءُ وَالْمَسَاكِينُ . فَقَالَ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - لِهَذِهِ : أَنْتِ عَذَابِي ، أُعَذِّبُ بِكَ مَنْ أَشَاءُ - وَرَبِّمَا قَالَ : أُصِيبُ بِكَ مَنْ أَشَاءُ - وَقَالَ لِهَذِهِ : أَنْتِ رَحْمَتِي أَرْحَمُ بِكَ مَنْ أَشَاءُ ، وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْكُمَا مَلَأُهَا » .

٣٥ - (...) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ ، حَدَّثَنِي وَرْقَاءُ ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنْ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « تَحَاجَّتِ النَّارُ وَالْجَنَّةُ ، فَقَالَتِ النَّارُ : أُوثِرْتُ بِالْمُتَكَبِّرِينَ وَالْمُتَجَبِّرِينَ . وَقَالَتِ الْجَنَّةُ : فَمَا لِي لَا يَدْخُلُنِي إِلَّا ضَعَفَاءُ النَّاسِ وَسَقَطُهُمْ وَعَجْزُهُمْ ؟ فَقَالَ اللَّهُ لِلْجَنَّةِ : أَنْتِ رَحْمَتِي أَرْحَمُ بِكَ مَنْ أَشَاءُ مِنْ عِبَادِي . وَقَالَ لِلنَّارِ : أَنْتِ عَذَابِي ، أُعَذِّبُ بِكَ مَنْ أَشَاءُ مِنْ عِبَادِي . وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْكُمَا مَلَأُهَا ، فَأَمَّا النَّارُ فَلَا تَمْتَلِي ، فَيَضَعُ قَدَمَهُ عَلَيْهَا ، فَتَقُولُ : قَطُّ قَطُّ . فَهَنَالِكَ تَمْتَلِي . وَيُزَوِّي بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ » .

وقول الجنة : « لا يدخلني إلا ضعفاء الناس وسقطهم » ويروى : « وسقاطهم وعجزهم » : سقطهم ، بفتح السين والقاف ، السقط من كل شيء : ما لا يعتد به . وسقط المتاع : رديته . وكذلك كل شيء سقاطته مثله ، والساقط والساقطة من الناس السفلة والليثيم .

وقوله : « وعجزهم » بفتح ، العين والجيم ، جمع عاجز ، وهو العبي الضعيف ، قيل : العجاز في طلب الدنيا . كذا في حديث ابن رافع عن شاببة ، ولبعض الرواة في حديث ابن رافع عن عبد الرزاق مثله ، إلا أنه قال : « وعجزتهم » ، وعند أكثر شيوخنا : « وغرثهم » بفتح الغين المعجمة وفتح الراء وثاء بعدها مثلثة ، ومعناه قريب من قوله : « ضعفاؤهم وسقطهم » ، أى مجاوبهم . والغرث : الجوع . ورواه الطبري : « غرثهم » بكسر الغين المعجمة وتشديد الراء وثاء باثنتين فوقها ، ومعناه قريب مما تقدم ، أى بلههم وغافلهم ، كما قال في الحديث الآخر : « أكثر أهل الجنة البله » (١) . سماه بالمصدر ، أى ذوو الغرة ، والبله منهم ، ومعناه : سواد الناس وعامتهم من أهل الإيمان بالله ، الذين لا يتفطنون للشبه فيدخل عليهم الاختلافات ويلقيهم فى الأهواء ، وهم صحاح العقائد ، ثابتو الإيمان ، وهم أكثر المؤمنين .

(...) حدثنا عبد الله بن عون الهلالي ، حدثنا أبو سفيان — يعنى محمد بن حميد — عن معمر ، عن أيوب ، عن ابن سيرين ، عن أبي هريرة ؛ أن النبي ﷺ قال : « احتجت الجنة والنار » . واقتصر الحديث بمعنى حديث أبي الزناد .

٣٦ — (...) حدثنا محمد بن رافع ، حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا معمر ، عن همام ابن مئنه ، قال : هذا ما حدثنا أبو هريرة عن رسول الله ﷺ . فذكر أحاديث منها : وقال رسول الله ﷺ : « تحاجت الجنة والنار . فقالت النار : أوثرت بالمتكبرين والمتجبرين . وقالت الجنة : فما لي لا أدخلني إلا ضعفاء الناس وسقطتهم وغرثهم ؟ فقال الله للجنة : إنما أنت رحمتي أرحم بك من أشياء من عبادي . وقال للنار : إنما أنت عذابي ، أعذب بك من أشياء من عبادي . ولكل واحدة منكما ملؤها ، فأما النار فلا تمتلي حتى يضع الله — تبارك وتعالى — رجله . فتقول : قط قط قط . فهناك تمتلي . ويؤوى بعضها إلى بعض ، ولا يظلم الله من خلقه أحداً . وأما الجنة فإن الله ينشي لها خلقاً » .

وأما العارفون والعلماء والحكماء فالأقل ، وهم أصحاب الدرجات العلى ، وقيل : البله في أمر دنياهم ، وقيل : معنى الضعفاء هنا وفي الحديث الآخر : « أهل الجنة كل ضعيف متضعف » (١) أنه الخاضع لله ، المذل نفسه لله تعالى . ضد المتجبرين المستكبرين . قال أبو بكر بن خزيمة : الضعيف هنا : الذى يبرى نفسه من الحول والقوة فى اليوم عشرين مرة إلى خمسين . ولم يرد الشيخ — والله أعلم — التحذير من حول وقوة ، إنما أراد اتصافه بالتبرى من الحول والقوة واللجأ إلى الله متى يذكر .

وقوله : « فلا تمتلي حتى يضع رب العزة فيها قدمه » ، وفى رواية « عليها قدمه » وفى رواية : « رجله » ، فتقول قط قط ، بالسكون ، و « قط قط » بالكسر غير منون وبالتنوين ، قال الإمام : أى حسبي ، « وقطنى » بمعنى « حسبى » ، ومنه قول الشاعر :

امتلاً الخوض وقال قطى

أى : حسبى .

قال القاضى : ومعنى « تنزوى » : تنقبض ويجتمع على أهلها ومن ألقى فيها ، وتشتعل بعذابهم ، أى / تنقبض عن سؤال : « هل من مزيد » (٢) لملئها .

قال الإمام : هذا الحديث من مشاهير الأحاديث التى وقعت موهمة للتشبيه ولما نقله الأئبات ، واشتهر عند الرواة ، كلف العلماء قديما وحديثا الكلام عليه والنظر فى تأويله ، فمنهم من حمل القدم على السابق المتقدم ، ويقال للمتقدم : قدم ، فيكون تقدير الحديث : حتى يضع الجبار فيها من قدم لها من أهل العذاب ، وهذا كقوله تعالى : « أن لهم قدم صدق »

(٢٨٤٧) وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « اِخْتَبَتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ » . فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ إِلَى قَوْلِهِ : « وَلِكُلِّكُمَا عَلَى مَلُوءِهَا » وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ مِنَ الزِّيَادَةِ .

٣٧ — (٢٨٤٨) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ ، عَنْ قَتَادَةَ ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَا تَزَالُ جَهَنَّمُ تَقُولُ : هَلْ مِنْ مَزِيدٍ ، حَتَّى يَضَعَ فِيهَا رَبُّ الْعِزَّةِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى — قَدَمَهُ . فَتَقُولُ : قَطُّ ، وَعِزَّتِكَ . وَيُزَوَّى بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ » .

عِنْدَ رَبِّهِمْ» (١)، معناه: التقدم والسبق ، لا قدم الرجل . فإذا وقع مثل هذا (٢) في القرآن حملنا ما وقع في السنة عليه ، وإلى هذا مال النضر بن شميل . وقد أشار ابن الأعرابي إلى أن القدم يعبر به عن هذا المعنى ، ولكن في الشرف والجلالة .

ويحتمل أن يكون المراد هنا بالحديث : قدم بعض خلقه ، وتكون الإضافة هنا إلى الله — سبحانه — إضافة فعل لا إضافة جارحة .

وقد قال بعضهم : يحتمل أن يريد أن الله — سبحانه — يخلق في الآخرة خلقا يسمى بهذه التسمية ، فلا تمتلئ النار إلا به .

ويحتمل وجها آخر على رواية من رواه : « حتى يضع الجبار » أن يريد به الشيطان ؛ لأنه أصل الجبارين ، أو يريد به أحد الكفرة من الجبابرة ، فيكون المعنى : لا تمتلئ حتى يضع إبليس فيها قدمه ، أو هذا المشار إليه .

وأما ما خرّجه مسلم في بعض طرقه : « حتى يضع الله رجله » فقد أنكر هذه اللفظة بعض أهل العلم ، وزعم ابن فورك أنها غير ثابتة عند أهل النقل ، ولكن لا بد من تأويلها لأجل تخريج مسلم لها وهو كما وصفناه في كتابنا هذا أولاً ، ووصفنا أحاديثه ، فيصح أن يكون المراد هنا : رجل بعض خليقته ، وأضاف ذلك إليه عز وجل إضافة فعل لا إضافة جارحة ، كما قدمناه في القدم .

ويصح فيه تأويل آخر أيضا وهو: أن يكون المراد هنا بالرجل : الجماعة من الناس ، كما يقال : رجل من جراد ، أى جماعة من جراد . وقد وقع ذلك في أشعار كثيرة .

وإذا أمكن حمل الحديث على هذه التأويلات الصحيحة الجائزة على الله — سبحانه —

(...) وحدثني زهير بن حرب ، حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث ، حدثنا أبان بن يزيد العطار ، حدثنا قتادة ، عن أنس ، عن النبي ﷺ . بمعنى حديث شيان .

لم يصح حمله على ما يقوله المجسمة ، من إفادته إثبات الجارحة لله — تعالى الله عن قولهم . وقد قام الدليل القاطع العقلي على استحالة ذلك عليه جلّ وعلا ، وهذا واضح .

قال القاضي : وقد قيل : إنها عبارة عن شدة القدرة والقهر للنار ، ومنه قولهم : وطئ الجيش بنى فلان ، وقال الشاعر :

فوطئن وطئاً على خنق

وقيل : القدم هنا مستعار للذلة في قولهم : وضعت رجلى على قفاه .

وأظهر التأويلات فيها عندى ما تقدم ؛ من أنهم قوم يقدم علم الله وقضاؤه كونهم من أهلها ، أو خلقهم لها ، كما قال في الحديث نفسه في الجنة : « ولا يزال فيها فضل حتى ينشئ الله لها خلقا فيسكنهم فضل الجنة » . وقوله : ولكل واحدة منكما ملؤها » . وقوله في النار : « فتقول : قط قط ، فهناك تمتلئ » فالحديث يفسر بعضه بعضا ، ويرفع مفسره الإشكال عن مجمله ومتشابهه .

وفى هذا الحديث حجة لأهل السنة أن الثواب والعقاب غير مستحق بالأعمال ، وقمع للمعتزلة والقدرية في إثباتهم الثواب والعقاب على جهة العقل ، وأنه بحسب الأعمال ولا يصح إلا عليها . وانظر كيف قال هنا للجنة : « فينشئ الله لها خلقا مما يشاء » يدل أنهم ممن / لم يوجد ، وكان هذا ظاهره وعلى هذا يحمل أمر أولاد المؤمنين ، وإيلام الأطفال والبهايم ، وغير ذلك مما يفعل منه ما شاء . ولهم في هذا اختلاط واختلاف وروغان لم يخلصهم ، والكلام فيه تطويل .

١/١٠٦

وقوله في آخر الحديث : « ولا يظلم الله من خلقه أحداً » : يحتمل أنه راجع إلى ما قلناه ، وأنه — تعالى — يعذب من يشاء ابتداء ويخلقه لذلك ، غير ظالم له ، كما قال : « أعذب بك من أشاء من عبادي » ، ويحتمل أنه راجع إلى ذكر محاجة الجنة والنار ، وأن الذي جعل لكل واحد منهما عدل منه وحكمة ، باستحقاق كل طائفة منهم لذلك ، ولم يظلم أحداً منهم .

وفى جملة هذا الحديث ، وأن النار تحتاج إلى مزيد ، وأن الجنة يبقى فيها فضل حتى تمتلئ أى ممن ذكره : دليل على عظمها ، وسعة أقطارها ، مع ما جاء أنه يعطى للواحد مثل الدنيا وعشرة أمثاله . فسبحان القادر على ما يشاء ، الواسع الرحمة والعطاء ، العظيم الملك الفعال لما يشاء .

٣٨ - (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّزِّيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ ، فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ يَوْمَ نَقُولُ لِجَهَنَّمَ هَلِ امْتَلَأَتْ وَتَقُولُ هَلْ مِنْ مَزِيدٍ ﴾ (١) . فَأَخْبَرَنَا عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ : « لَا تَزَالُ جَهَنَّمُ يُلْقَى فِيهَا وَتَقُولُ هَلْ مِنْ مَزِيدٍ ، حَتَّى يَضَعَ رَبُّ الْعِزَّةِ فِيهَا قَدَمَهُ فَيَنْزَوِي بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ ، وَتَقُولُ : قَطْ قَطْ ، بِعِزَّتِكَ وَكَرَمِكَ . وَلَا يَزَالُ فِي الْجَنَّةِ فَضْلٌ حَتَّى يُنْشِئَ اللَّهُ لَهَا خَلْقًا ، فَيُسْكِنَهُمْ فَضْلَ الْجَنَّةِ » .

٣٩ - (...) حدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ - أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - قَالَ : « يَبْقَى مِنَ الْجَنَّةِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَبْقَى ، ثُمَّ يُنْشِئُ اللَّهُ تَعَالَى لَهَا خَلْقًا مِمَّا يَشَاءُ » .

٤٠ - (٢٨٤٩) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ - وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ - قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يُجَاءُ بِالْمَوْتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَنَّهُ كَبْشٌ أَمْلَحُ - زَادَ أَبُو كُرَيْبٍ - فَيُوقَفُ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ - وَاتَّفَقَا فِي بَاقِي الْحَدِيثِ - فَيُقَالُ : يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ ، هَلْ تَعْرِفُونَ هَذَا ؟ فَيَشْرِئِبُونَ وَيَنْظُرُونَ وَيَقُولُونَ : نَعَمْ ، هَذَا الْمَوْتُ » . قَالَ : « وَيُقَالُ : يَا أَهْلَ النَّارِ ، هَلْ تَعْرِفُونَ هَذَا ؟ » قَالَ : « فَيَشْرِئِبُونَ وَيَنْظُرُونَ وَيَقُولُونَ : نَعَمْ ، هَذَا الْمَوْتُ » . قَالَ : « فَيُؤْمَرُ بِهِ فَيُذْبَحُ » . قَالَ : « ثُمَّ يُقَالُ : يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ ، خُلُودٌ فَلَا مَوْتَ . وَيَا أَهْلَ النَّارِ ، خُلُودٌ فَلَا مَوْتَ » قَالَ :

وقوله : « يجاء بالموت يوم القيامة كأنه كبش أملح » وذكر : « يوقف بين الجنة والنار » إلى قوله : « فيؤتى به فيذبح » ، ثم قال : خلود فلا موت ، قال الإمام : الموت عرض من الأعراض عندنا يضاد الحياة . وقال بعض المعتزلة : ليس بمعناه ، وهو يرجع إلى عدم الحياة . وعلى المذهبين ، وإن كان الثاني منهما خطأ لقوله تعالى : ﴿ خُلِقَ الْمَوْتُ وَالْحَيَاةُ ﴾ (٢) ، فأثبت الموت مخلوقا ، ولغير ذلك من الأدلة - لا يصح أن يكون الموت كبشا ولا جسما من الأجسام ، وإنما المراد بهذا التشبيه والتمثيل . وقد يخلق الباري - تعالى - هذا الجسم ثم يذبح ، ويجعل هذا مثالا ؛ لأن الموت لا يطراً على أهل الآخرة .

وأما قوله ﷺ : « فيشرئبون » : قال الهروي (٣) : من حديث عائشة - رضي الله عنها . واشرب النفاق : أى ظهر وعلا ، وكل رافع رأسه فهو مشرب ، ومنه . فيشرئبون لصوته .

ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : ﴿ وَانذَرَهُمْ يَوْمَ الْحَسْرَةِ إِذْ قُضِيَ الْأَمْرُ وَهُمْ فِي غَفْلَةٍ وَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ (١) ، وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى الدُّنْيَا .

٤١ — (...) حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا أُدْخِلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ ، وَأَهْلُ النَّارِ النَّارَ ، قِيلَ : يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ » ثُمَّ ذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : « فَذَلِكَ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ » وَلَمْ يَقُلْ : ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . وَلَمْ يَذْكُرْ أَيْضًا : وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى الدُّنْيَا .

٤٢ — (٢٨٥٠) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ — قَالَ عَبْدٌ : أَخْبَرَنِي . وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا — يَعْقُوبُ — وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ — حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ ، حَدَّثَنَا نَافِعٌ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « يُدْخِلُ اللَّهُ أَهْلَ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ ، وَيُدْخِلُ أَهْلَ النَّارِ النَّارَ ، ثُمَّ يَقُومُ مُوَدَّنٌ بَيْنَهُمْ فَيَقُولُ : يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ ، لَا مَوْتَ . وَيَا أَهْلَ النَّارِ ، لَا مَوْتَ ، كُلُّ خَالِدٍ فِيمَا هُوَ فِيهِ » .

٤٣ — (...) حَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ زَيْدٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ؛ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : إِذَا صَارَ أَهْلُ الْجَنَّةِ إِلَى الْجَنَّةِ ، وَصَارَ أَهْلُ النَّارِ إِلَى النَّارِ ، أُتِيَ بِالْمَوْتِ حَتَّى يُجْعَلَ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ ، ثُمَّ يَذْبَحُ ، ثُمَّ يَنَادِي مُنَادٌ : يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ ، لَا مَوْتَ . وَيَا أَهْلَ النَّارِ ، لَا مَوْتَ . فَيَزْدَادُ أَهْلُ الْجَنَّةِ فَرَحًا إِلَى فَرَحِهِمْ ، وَيَزْدَادُ أَهْلُ النَّارِ حُزْنًا إِلَى حُزْنِهِمْ » .

٤٤ — (٢٨٥١) حَدَّثَنِي سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ الْحَسَنِ ابْنِ صَالِحٍ، عَنْ هَرُونَ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « ضَرَسُ الْكَافِرِ — أَوْ نَابُ الْكَافِرِ — مِثْلُ أَحَدٍ ، وَغَلَطُ جُلْدِهِ مَسِيرَةُ ثَلَاثَ » .

٤٥ — (٢٨٥٢) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَأَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو الْوَكَيْعِيُّ ، قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . يَرْفَعُهُ قَالَ : « مَا بَيْنَ مَنْكَبِي الْكَافِرِ فِي النَّارِ ، مَسِيرَةُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ، لِلرَّائِبِ الْمُسْرِعِ » .
وَلَمْ يَذْكُرْ الْوَكَيْعِيُّ « فِي النَّارِ » .

٤٦ - (٢٨٥٣) حدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري ، حدثنا أبي ، حدثنا شعبة ، حدثني معبد بن خالد ؛ أنه سمع حارثة بن وهب ؛ أنه سمع النبي ﷺ قال : « ألا أخبركم بأهل الجنة ؟ » قالوا : بلى . قال ﷺ : « كل ضعيف متضعف ، لو أقسم على الله لأبره » . ثم قال : « ألا أخبركم بأهل النار ؟ » قالوا : بلى . قال : « كل عتل جواظ مستكبر » . (...) وحدثنا محمد بن المثنى ، حدثنا محمد بن جعفر ، حدثنا شعبة ، بهذا الإسناد ، بمثله . غير أنه قال : « ألا أدلكم » .

٤٧ - (...) وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير ، حدثنا وكيع ، حدثنا سفيان ، عن معبد بن خالد ، قال : سمعت حارثة بن وهب الخزاعي يقول : قال رسول الله ﷺ : « ألا أخبركم بأهل الجنة ؟ كل ضعيف متضعف ، لو أقسم على الله لأبره » . ألا أخبركم بأهل النار ؟ كل جواظ زنيم متكبر » .

٤٨ - (٢٨٥٤) حدثني سويد بن سعيد ، حدثني حفص بن ميسرة ، عن العلاء بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال : « رب أشعث مدفوع

قال القاضي : ومعنى : « أملح » : النقى البياض ، قاله ابن الأعرابي . وقال الكسائي : هو الذى فيه بياض وسواد ، والبياض أكثر . وقد تقدم الكلام فيه فى الضحايا . قال بعض أصحاب المعانى : يحتمل أن اختلاف اللونين على هذا - فى هذا المثال - لاختلاف الحالين . فالبياض لجهة أهل الجنة ، الذين ابيضت وجوههم . والسواد لجهة أهل النار ، الذين اسودت وجوههم .

وقوله : فى أهل الجنة : « كل ضعيف متضعف » ، وفى الرواية الأخرى : « أشعث مدفوع بالأبواب » : هو صفة نفى الكبرياء والجبروت التى هى صفة أهل النار ، ومدح التواضع والخمول والتذلل لله - عز وجل - وحض عليه . وقد يكون الضعف هنا رقة القلوب ولينها ، وإجابتها للإيمان ، كما قال : « أتاكم أهل اليمن ، أضعف قلوباً » ويروى « ألين » ، وأرق أفئدة » (١) . وقد يكون المراد : أنها لأكثر أهل الجنة ، أى ضعف الناس عامتهم ، والمستضعفون : المحتقرون فى الدنيا عند أهلها منهم ، وهو الأظهر بالحديث ، كما قالوا : « أنؤمن لك وأتبعك الأردلون » (٢) ، وكقولهم : « أهؤلاء من الله عليهم من بيننا » (٣) ، وهم سواد المؤمنين وجمهورهم كما قدمناه ؛ ولأن أهل الظهور فى الدنيا والرياسة يحجبهم ذلك عن الإيمان ؛ لقساوة قلوبهم ، وشموخ نفوسهم ، واستكبارهم ورجبتهم فى الاتباع ، ولأن أكثر الكفار والعناة / والمترفين بخلاف هذه الصفة التى وصف بها أهل

بِالْأَبْوَابِ ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَةٍ .

٤٩ - (٢٨٥٥) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب ، قالا : حدثنا ابن نمير ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عبد الله بن زمعة ، قال : خطب رسول الله ﷺ . فذكر الناقة وذكر الذي عقرها . فقال : « ﴿ إِذْ أَنْبَعَتْ أَشْقَاهَا ﴾ » (١) : أنبعث بها رجل عزيز عارم منيع في رهطه ، مثل أبي زمعة . ثم ذكر النساء فوعظ فيهن ثم قال : « إلام يجلد أحدكم امرأته ؟ » في رواية أبي بكر : « جلد الأمة » وفي رواية أبي كريب : « جلد العبد ، ولعله يضاجعها من آخر يومه » ، ثم وعظهم في ضحكهم من الضرطة فقال : « إلام يضحك أحدكم مما يفعل ؟ » .

الجنة ، وبالصفة التي وصف بها أهل النار . فالحال راجعة في الوجهين إلى الأكثر والأغلب . ومعنى الأشعث : الملبد الشعر المغبر منه ، ذلك الذي لا يهتبل بترجيله ولا غسله ولا دهنه . ومعنى « مدفوع بالأبواب » أى : لا يؤذن له ، ويحجب لحقارته عند الناس وخموله . وقوله : « لو أقسم على الله لأبره » : قيل : لو دعاه لأجابه ، وقيل : أمضى يمينه على البر وصدقها ونفذ قضاؤه بما خرجت عليه يمينه ، وقد سبق ذلك فى علمه . يقال : أبررت القسم : إذا لم تخالفها وأمضيتها على البر . ويقال فيه : برزت القسم أيضا . وقوله فى أهل النار : « كل عتل جواظ متكبر » ، وفى الرواية الأخرى : « كل جواظ زنيم متكبر » ، قال الإمام : قال الهروى (٢) : قال أحمد بن عبيد : الجواظ : الجموع المنوع . قال غيره : الكثير اللحم ، المختال فى مشيته . وقد جاز يعجوز جوظاناً ، ويقال للقصير البطن ، كل قد قيل . وأما العتل ، فقيل : هو الجافى الشديد الخصومة بالباطل . وأما الزنيم ، فهو الملتصق بالقوم الدعوى . ذكر هذا فى تفسير قوله تعالى : ﴿ عَتَلْ يَعد ذلك زَنِيمٌ ﴾ (٣) ، وعن ابن عباس (٤) قول آخر فى الزنيم المذكور فى الآية : أنه رجل من قريش ، كان له زغبة كزغبة الشاة . وروى عنه ابن جبير (٥) : أنه الذى يعرف بالشر ، كما تعرف الشاة بزمنيتها . قال القاضى : وفى كتاب العين : العتل : الأذل (٦) ، وكذلك الجواظ . وقال ابن دريد : الجواظ : الجافى القلب . وقال غيره : الفاجر ، وقيل : المتكبر مع عظم الجسم . وقوله فى الذى عقر الناقة : « عزيز عارم (٧) منيع فى رهطه » : العارم : الجرىء

(١) الشمس : ١٢ .

(٢) لم نجد هذا اللفظ فى كتابه . (٣) القلم : ١٣ .

(٤) البخارى ، ك التفسير ، سورة ن ، ب ﴿ عَتَلْ يَعد ذلك زَنِيمٌ ﴾ ١٩٧/٦ .

(٥) انظر : جامع البيان للطبرى ٢٥/٩ .

(٦) فى ح : الأجهل .

(٧) هكذا فى ح ، وفى الأصل : عازم ، وهو تصحيف من الناسخ .

٥٠ - (٢٨٥٦) حدثني زهير بن حرب، حدثنا جرير، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «رَأَيْتُ عَمْرَو بْنَ لَحْيٍ بْنِ قَمْعَةَ بْنِ خَنْدَفٍ، أَبَا بَنِي كَعْبٍ هَؤُلَاءِ يَجْرُقُ قُصْبُهُ فِي النَّارِ».

٥١ - (...) حدثني عمرو الناقد وحسن الحلواني وعبد بن حميد - قال عبد: أَخْبَرَنِي. وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا - يَعْقُوبُ - وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ - حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيْبِ يَقُولُ: إِنَّ الْبَحِيرَةَ الَّتِي يُمْتَعُ دَرُّهَا لِلطَّوْأَغِيَتْ، فَلَا يَحْتَبُهَا أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ. وَأَمَّا السَّائِبَةُ الَّتِي كَانُوا يُسَيِّبُونَهَا لِأَلْهَتِهِمْ، فَلَا يُحْمَلُ عَلَيْهَا شَيْءٌ.

وَقَالَ ابْنُ الْمُسَيْبِ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَأَيْتُ عَمْرَو بْنَ عَامِرٍ

الحاذر، وقد عرم عرمة بالفتح وعُراما بالضم، ورجل عرم بغير ألف أيضا. وفي هذا الحديث: النهي عن ضرب النساء، وعن الضحك مما يكون من الإنسان، وأن ذلك كله ليس من مكارم الأخلاق، ولا سيما أهل الفضل والدين.

وقوله: «رَأَيْتُ عَمْرَو بْنَ لَحْيٍ بْنِ قَمْعَةَ بْنِ خَنْدَفٍ». كذا ضبطناه بفتح القاف والميم وتخفيفهما، وهي الرواية عن أكثرهم. ومن طريق الباجي عن ابن ماهان: «قَمْعَةُ» بكسر القاف والميم معا وتشديد الميم، وقد ضبطناه عن بعض شيوخنا في غير هذا الكتاب: «قَمْعَةُ» بالفتح وسكون الميم.

قال القاضي: وقوله في الرواية الأخرى: «رَأَيْتُ عَمْرَو بْنَ عَامِرٍ» فالمعروف في نسب أبي خزاعة عمرو بن لحي بن قمعة، كما قال في الحديث. وهو قمعة بن إلياس بن مضر، وإنما عامر ابن عم أبيه أخى قمعة وهو مدركة بن إلياس. وهذا قول نساب الحجازيين. ومن الناس من يقول: إنهم من اليمن من ولد عمرو بن عامر، وأنه عمرو بن لحي، واسمه: ربيعة بن حارثة بن عمرو بن عامر. وقد يحتج قائل هذا بهذه الرواية الأخرى.

وقوله: «ابن خندف». هي أمهم من اليمن، وقيل: هي ليلي ابنة عمران بن الحاف [بن قضاة]. ولتسميتهم بهذه الألقاب خبر معروف [١] ذكره أهل الخبر.

وقوله: «أخا بني كعب هؤلاء» كذا رواية العذري وأكثر رواة الجلودى وعند ابن ماهان: «أبا بني كعب» وكذلك للطبري، وهو الصواب. وكذا ذكر الحديث ابن أبي خيثمة ومصعب الزبيري (٢) وغيرهما؛ لأنَّ كعبًا هو أحد بطون خزاعة وابنه.

(١) من ح.

(٢) هو ابن عبد الله بن مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير بن العوام الأسدي أبو عبد الله الزبيري المدني، روى عن أبيه ومالك والدروردي وغيرهم. مات سنة ست وثلاثين ومائتين. التهذيب ١٠ / ١٦٢،

الْخَزَاعِيَّ يَجْرُ قُصْبُهُ فِي النَّارِ ، وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ سَيَّبَ السُّيُوبَ » .

٥٢ — (٢١٢٨) حدثني زهير بن حرب ، حدثنا جرير ، عن سهيل ، عن أبيه ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « صنفان من أهل النار لم أرهما : قوم معهم سياط كأذناب البقر ، يضربون بها الناس . ونساء كاسيات عاريات ، مُميلات مائلات ، رؤسهن كأسنمة البخت المائلة ، لا يدخلن الجنة ، ولا يجدن ريحها ، وإن ريحها لتوجد

وقوله : « يجر قصبه في النار » ، قال الإمام : قال أبو عبيد (١) : الأقباص : الأمعاء ، واحدا قصب .

قوله : « وكان أول من سيب السوايب » وفي الرواية الأخرى : « السيوب » ، قال الإمام : ذكر سعيد بن المسيب في كتاب مسلم : أن السائبة : التي كانوا يسيبونها لأهلهم ، فلا يحمل عليها شيء . والبحيرة : التي يمنع درها للطواغيت ، فلا يحلبها أحد من الناس . قال الإمام : والبحيرة — فيما ذكره المفسرون — : الناقة كانت في الجاهلية إذا أنتجت خمسة أبطن ، فكان آخرها ذكراً أبحروا أذنفا ، أى شقوها ولم يذبحوها ، ولم يركبوها ، ولم تطرد عن ماء ، ولم تمنع مرعى ، ولم يركبها أحد . قال الكلبي : كانوا إذا أنتجت خمسة أبطن ، فإن كان الخامس ذكراً أكله الرجال دون النساء . وإن كانت أنثى اشترك فيها الرجال والنساء . وسميت بحيرة لشقهم أذنفا . بحرت : إذا شقت شقاً واسعاً . والناقة بحيرة ومبحورة .

وأما السائبة ، فقيل : هو ما كان أحدهم يفعلها إذا مرض ، فينذر إن شفى أن يسيب ناقته ، فإذا فعل ذلك لم تمنع من ماء ولا كلاً . وقد يسيبون غير الناقة . كانوا إذا سيبوا العبد لم يكن عليه ولاء . وقيل : كانت الناقة إذا تابعت اثنتي عشرة أنثى ليس فيها ذكر سبيت ، ولم تتركب ، ولم يُجزَّ وبرها . وما أنتجت بعد ذلك من أنثى شقت أذنفا ، وخلعت مع أمها ، فهي البحيرة بنت السائبة .

قوله — عليه السلام — : « نساء كاسيات عاريات ، مُميلات مائلات ، رؤسهن كأسنمة البخت المائلة » ، قال الإمام : فيها ثلاثة أوجه :

أحدها : كاسيات من نعم الله — تعالى — عاريات من الشكر .

الثاني : كاسيات يكشفن بعض جسدهن ، ويسبلن الخمر من ورائهن ، فتتكشف صدورهن ، فهن كاسيات بمنزلة العاريات ، إذا كان لا يستر لباسهن جميع أجسادهن .

والثالث : يلبسن ثياباً رفاقاً يصف ما تحتها ، فهن كاسيات في ظاهر الأمر عاريات (٢) في الحقيقة .

وقوله : « مائلات مُميلات » : أى زائغات عن استعمال طاعة الله — تعالى — وما

يلزمهم من حفظ الفروج . و « مميلات » : يُعَلِّمَن غيرهن الدخول فى مثل فعلهن .
وقيل : « مائلات » : متبخرات فى مشيهن ، « مميلات » : يملن أكتافهن وأعطافهن .
وقيل : [مائلات] ^(١) يمتشطن المشطة الميلاء ، وهى مشطة البغايا ، وجاءت كراستها فى
الحديث . والمميلات : اللواتى يمتشطن غيرهن المشطة الميلاء . ويجوز أن تكون المائلات
المميلات بمعنى واحد ، كما قالوا : جاد مجد .

وقوله : « رؤوسهن [كأسنة البخت » : معناه : أى يعظمن رؤوسهن] ^(٢) بالخمر
والعمائم حتى يشبه أسنة البخت ، ويجوز أن يكون معناه : أنهن يطمحن إلى الرجال
كأسنة البخت . معناه : أنه يقطمن رؤوسهن ولا ينكشن رؤوسهن . قال القاضى :
الرواية فى الحديث كما ذكر : « المائلة » بياء بشتين من أسفل . وقال [الكسائى] ^(٣) :
صوابه : « المائلة » بئاء المثناة ، أى قائمة ، لما كان الأمر عنده فى التفسير على تعظيم
رؤوسهن . والصواب عندى ما جاءت به الرواية ، وهو الذى تعضده اللغة والحديث نفسه .
وتفسير من فسر المائلات أنهن يمتشطن المشطة الميلاء ، وهى مشطة البغايا ، وقد استشهد
عليها [ابن] ^(٤) الأنبارى بقول امرئ القيس :

غداثه مستشزرات إلى العلا

فدل أن المشطة الميلاء هى ضفر الغدائر ^(٥) ، وشدها إلى فوق وجمعها أعلا الرأس ،
فيأتى كأسنة البخت وهذا يدل أن يشبهه / كأسنة البخت ، وإنما ذلك لارتفاع الغدائر
فوق رؤوسهن ، وجمع الشعر والعقائص إلى أعلاه للتفسيرين المتقدمين وأولهما لابن
الأنبارى ، والآخر لغيره . ذكرهما الهروى . ثم إنها لجمعها هناك وتكبيرها بما تصفر به قد
تميل كما تميل أسنة البخت إلى بعض الجهات . قال ابن دريد : ناقة ميلاء : إذا كان سنامها
يميل إلى أحد شقيها ، فهذا يعضد بعضه ، بعضا ، ويؤكد أن الرواية مائلة كما جاءت
وأن معنى : « مائلات » يمتشطن المشطة الميلاء وهى التى تشبه أسنة البخت . وقد يكون
معنى « مائلات » : منحطات إلى الرجال ، ومميلات لهم ^(٦) بانكشافهن أو تبخترهن ، وما يبدن
من زينتهن أو بدعائهن . وقد روى أبو إسحق الحربى هذا الحديث ، وقال فيه : « كاسيات
عاريات » [على رؤوسهن كأسنة البخت من الخمر الرقاق . وفسر « كاسيات عاريات »] ^(٧) :
بالتفسير الثانى المتقدم من التفاسير الأول . واحتج عليه بقوله : من الخمر الرقاق ، وفسر
بقوله : على رؤوسهن كأسنة البخت مما وصلن به شعورهن . وقد روى البخارى فى تاريخه

(١) ساقطة من ح .

(٢) فى ح : الكنانى . هو أبو الوليد هشام بن أحمد بن هشام الوقشى .

(٣) ساقطة من الأصل ، « ز » ، والمثبت من هامش ح .

(٤) هكذا فى الأصل ، وفى ح : الغدائر ، وهى الصواب .

(٥) فى ح والرسالة : لهن .

(٦) فى ح : من ح .

مِنْ مَسِيرَةٍ كَذَا وَكَذَا » .

٥٣ — (٢٨٥٧) حدثنا ابنُ نُمَيْرٍ ، حَدَّثَنَا زَيْدٌ — يَعْنِي ابْنَ حَبَّابٍ — حَدَّثَنَا أَفْلَحُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَافِعٍ — مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ — قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يُوشِكُ أَنْ طَالَتْ بِكَ مَدَّةٌ ، أَنْ تَرَى قَوْمًا فِي أَيْدِيهِمْ مِثْلُ أَذْنَابِ الْبَقَرِ ، يَغْدُونَ فِي غَضَبِ اللَّهِ ، وَيَرُوحُونَ فِي سَخَطِ اللَّهِ » .

٥٤ — (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ ، قَالُوا : حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ ، حَدَّثَنَا أَفْلَحُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَافِعٍ — مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ — قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « إِنَّ طَالَتْ بِكَ مَدَّةٌ ، أَوْشَكَتْ أَنْ تَرَى قَوْمًا يَغْدُونَ فِي سَخَطِ اللَّهِ ، وَيَرُوحُونَ فِي لَعْنَتِهِ ، فِي أَيْدِيهِمْ مِثْلُ أَذْنَابِ الْبَقَرِ » .

عن أبي هريرة ما يصحح هذا المعنى أيضا في تأويل « كاسيات عاريات » ، وهو قوله : ويظهر ثياب فيها كذا ، يلبسها نساء كاسيات عاريات من الخير وفعل الحسنات لأخترتهن .

(١٤) باب فناء الدنيا، وبيان الحشر يوم القيامة

٥٥ - (٢٨٥٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ أَغَيْنَ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، كُلُّهُمُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَاللَّفْظُ لَهُ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا قَيْسٌ، قَالَ: سَمِعْتُ مُسْتَوْدَاً، أَخَا بَنِي فَهْرٍ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « وَاللَّهِ، مَا الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا مِثْلُ مَا يَجْعَلُ أَحَدُكُمْ إَصْبَعَهُ هَذِهِ - وَأَشَارَ يَحْيَى بِالسَّبَابَةِ - فِي الْيَمِّ، فَلْيَنْظُرْ بِمَ يَرْجِعُ؟ »

وَفِي حَدِيثِهِمْ جَمِيعاً، غَيْرَ يَحْيَى: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ ذَلِكَ .

وَفِي حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ: عَنِ الْمُسْتَوْدِدِ بْنِ شَدَادٍ، أَخِي بَنِي فَهْرٍ .

وَفِي حَدِيثِهِ أَيْضاً: قَالَ: وَأَشَارَ إِسْمَاعِيلُ بِالْإِبْهَامِ .

٥٦ - (٢٨٥٩) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ حَاتِمِ بْنِ أَبِي صَغِيرَةَ، حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حُفَاةً عُرَاءَةً غُرُلًا » قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،

وقوله: « ما الدنيا في الآخرة إلا مثل ما يجعل أحدكم إصبعه هذه - وأشار يحيى بالسبابة - في اليم ، فليَنْظُرْ بما يرجع » ، ثم قال في الرواية الأخرى : وأشار إسماعيل بالإبهام . كذا عند جميعهم ، وعند السمرقندي : بالإبهام (١) . اليم : البحر ، وأصله اسم البحر الذي غرق فيه فرعون ، وهو المسمى آساف ، قاله الهروي (٢) . وقال ابن دريد زعم قوم أن اليم لغة سريانية ، وقد قال السدي في تفسير اليم : إنه النيل . وقوله في الرواية الواحدة : « السبابة » خلاف قوله في الأخرى : « الإبهام » ، وهو أوجه وأشبه بالتمثيل بما تكون به الإشارة . وأما من قال: البهام ، فخطأ ، إنما البهام جمع بهمة ، وهي صغار الضأن والمعز .

(١) في ح : باليهام .

(٢) لم أعر على مادة « يمم » في غريب الحديث .

النِّسَاءُ وَالرِّجَالُ جَمِيعًا ، يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ ؟ قَالَ ﷺ : « يَا عَائِشَةُ ، الْأَمْرُ أَشَدُّ مِنْ أَنْ يَنْظُرَ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ » .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَخْمَرُ ، عَنْ حَاتِمِ بْنِ أَبِي صَغِيرَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِي حَدِيثِهِ : « غُرْلًا » .

٥٧ - (٢٨٦٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، وَابْنُ أَبِي عُمَرَ - قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرُونَ : حَدَّثَنَا - سَفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ . سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ وَهُوَ يَقُولُ : « إِنَّكُمْ مُلَاقُوا اللَّهِ مُشَاءَ حُفَاةٍ عُرَاةٍ غُرْلًا » وَلَمْ يَذْكُرْ زُهَيْرٌ فِي حَدِيثِهِ : يَخْطُبُ .

٥٨ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى - قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ الْمُغِيرَةِ بْنِ النُّعْمَانِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَطِيبًا بِمَوْعِظَةٍ ، فَقَالَ : « يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، إِنَّكُمْ تُحْشَرُونَ إِلَى اللَّهِ حُفَاةً عُرَاةً غُرْلًا » ﴿ كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ وَعَدًا عَلَيْنَا إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ ﴾ (١) أَلَا وَإِنَّ أَوَّلَ الْخَلَائِقِ يُكْسَى ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، إِبْرَاهِيمُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - أَلَا وَإِنَّهُ سَيَجَاءُ بِرِجَالٍ مِنْ أُمَّتِي فَيُؤْخَذُ بِهِمْ ذَاتَ الشَّمَالِ فَأَقُولُ : يَا رَبِّ ، أَصْحَابِي . فَيُقَالُ : إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بِعَدِكَ . فَأَقُولُ . كَمَا قَالَ الْعَبْدُ الصَّالِحُ : ﴿ وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ

ومعنى الحديث : ما قدر الدنيا من الآخرة فى المساحة والقدر والقلة فى جنب الآخرة وكثرة خيرها ؛ إذ قد يعطى الواحد من أهل الجنة - وهو أدناهم منزلة - مثل الدنيا وعشرة أمثالها إلى ما ورد من غير هذا . وقد يكون ذلك تمثيلاً لزوال الدنيا وفنائها الدائم ولذاتها الباقية .

وقوله : « يحشر الناس يوم القيامة حفاة عراة غرلا » ، قال الإمام : الغرل : جمع أغرل ، وهو الأتلف . والغرلة : القلفة .

وقوله فى هذا الحديث : « وإنه سيجاء برجال من أمتي فيؤخذ بهم ذات الشمال » ، فأقول : يا رب ، أصحابي . فيقال : إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك . فأقول كما قال العبد الصالح : ﴿ وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَّا دُمْتُ فِيهِمْ ﴾ « الآية (٢) - الحديث ، قال القاضى : قد تقدم

شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتُ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ . إِنْ تُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ عَبْدُكَ وَإِنْ تُغْفِرَ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿١﴾ . قَالَ : فَيُقَالُ لِي : إِنَّهُمْ لَمْ يَزَالُوا مُرْتَدِّينَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ مِنْذُ فَارَقْتَهُمْ » .

وَفِي حَدِيثٍ وَكِيعٍ وَمُعَازٍ : « فَيُقَالُ : إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ » .

٥٩ - (٢٨٦١) حدثني زهير بن حرب ، حدثنا أحمد بن إسحاق . ح وحدثني محمد بن حاتم ، حدثنا بهز ، قالوا جميعاً : حدثنا عبد الله بن طاووس ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ ، قال : « يُحْشَرُ النَّاسُ عَلَى ثَلَاثِ طَرَائِقٍ رَاغِبِينَ رَاهِبِينَ ، وَاثْنَانِ عَلَى بَعِيرٍ ، وَثَلَاثَةٌ عَلَى بَعِيرٍ ، وَأَرْبَعَةٌ عَلَى بَعِيرٍ ، وَعَشْرَةٌ عَلَى بَعِيرٍ ، وَتُحْشَرُ بَقِيَّتُهُمُ النَّارُ ، تَبَيَّتْ مَعَهُمْ حَيْثُ بَاتُوا ، وَتَقِيلُ مَعَهُمْ حَيْثُ قَالُوا : وَتَصْبِحُ مَعَهُمْ حَيْثُ أَصْبَحُوا ، وَتُمْسِي مَعَهُمْ حَيْثُ أُمْسُوا » .

الكلام على معناه في كتاب الطهارة ، لكن هنا هذه الآية للزيادة . وفيها حجة على صحة تأويل من ذهب إلى أن الحديث فيمن ارتد بعد النبي - عليه السلام - ممن رآه لتلاوته هذه الآية ، ولقوله : « لم يزالوا مرتدين منذ فارقتهم » .

وقوله : « يحشر الناس على ثلاث طرائق راغبين راهبين ، واثنان على بَعِيرٍ ، وثلاثة على بَعِيرٍ ، وأربعة على بَعِيرٍ ، وعشرة على بَعِيرٍ . وتحشر بقيتهم النار ، تبئت معهم حيث باتوا » الحديث : هذا الحشر هو في الدنيا قبيل قيام الساعة ، وهو آخر أشراتها كما ذكره مسلم بعد هذا في آيات الساعة ، قال فيه : « وآخر ذلك / نار تخرج من قعر عدن ترحل الناس » (٢) ، وفي رواية : « تطرد الناس إلى محشرهم » وفي حديث آخر : « لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من أرض الحجاز » (٣) ، ويدل أنها قبل القيامة .

قوله : « فتقيل معهم حيث قالوا ، وتمسى معهم حيث أمسوا ، وتصبح معهم حيث أصبحوا » على ما ورد في اختلاف رواية الحديث ، وفي بعض الروايات في غير مسلم : « فإذا سمعتم بها فاخرجوا إلى الشام » (٤) كما أمر بسبقها إليه قبل إزعاجها لهم . وقد قال الأزهري في قوله : « لِأَوَّلِ الْحَشْرِ » (٥) : أنه الحشر الأول إلى الشام ، لإجلاء بني النضير عن بلادهم إليها ، والثاني : للقيامة .

وقوله : « ثلاث طرائق » : أي ثلاث فرق . قال الله تعالى : ﴿ كُنَّا طَرَائِقَ قِدَادًا ﴾ (٦) أي فرقاً مختلفة الأهواء .

(١) سيأتي في ك الفتن ، برقم (٤٠) .

(١) المائة : ١١٧ ، ١١٨ .

(٣) سيأتي في ك الفتن ، برقم (٤٢) .

(٤) أحمد في مسنده ٩٩/٢ ، ١١٩ من حديث ابن عمر .

(٦) الجن : ١١ .

(٥) الحشر : ٢ .

(١٥) باب فى صفة يوم القيامة ، أعاننا الله على أهوالها

٦٠ - (٢٨٦٢) حدثنا زهير بن حرب ومحمد بن المثنى وعبيد الله بن سعيد ، قالوا: حدثنا يحيى - يعنون ابن سعيد - عن عبيد الله ، أخبرنى نافع ، عن ابن عمر ، عن النبى ﷺ ﴿ يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ (١) قَالَ : « يَقُومُ أَحَدُهُمْ فِى رَشْحِهِ إِلَى أَنْصَافِ أُذُنِهِ ». وَفِى رِوَايَةِ ابْنِ الْمُثَنَّى قَالَ : « يَقُومُ النَّاسُ » لَمْ يَذْكُرْ يَوْمَ .

(...) حدثنا محمد بن إسحق المصيبى ، حدثنا أنس - يعنى ابن عياض . ح وَحَدَّثَنِي سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مِيسْرَةَ ، كِلَاهُمَا عَنْ مُوسَى ابْنِ عُقْبَةَ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ وَعِيسَى بْنُ يُونُسَ ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ . ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ بْنُ يَحْيَى ، حَدَّثَنَا مَعْنٌ ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ . ح وَحَدَّثَنِي أَبُو نَصْرٍ التَّمَارُ . حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ أَيُّوبَ . ح وَحَدَّثَنَا الْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ ، كُلُّ هَؤُلَاءِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمَعْنَى حَدِيثِ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ .

غَيْرَ أَنَّ فِى حَدِيثِ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ وَصَالِحٍ : « حَتَّى يَغِيبَ أَحَدُهُمْ فِى رَشْحِهِ إِلَى أَنْصَافِ أُذُنِهِ » .

٦١ - (٢٨٦٣) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ - يَعْنِى ابْنَ مُحَمَّدٍ - عَنْ ثَوْرٍ ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِنَّ الْعَرَقَ - يَوْمَ الْقِيَامَةِ - لَيَذْهَبُ فِى الْأَرْضِ سَبْعِينَ بَاعًا ، وَإِنَّهُ لَيَبْلُغُ إِلَى أَفْوَاهِ النَّاسِ - أَوْ - إِلَى آذَانِهِمْ » يَشْكُ ثَوْرُ أَبِيهِمَا قَالَ .

وقوله : « يقوم أحدهم فى رشحه إلى أنصاف أذنيه » ، وقوله : « يكون الناس على قدر أعمالهم فى العرق ، فمنهم من يكون إلى كعبه » إلى قوله : « ومنهم من يلجمه إجمًا » : يحتمل أن يريد : عرقه نفسه ؛ لحذر وخوفه وما يشاهده من تلك الأهوال أو يؤمله ويرجيه ، فيكون عرقه بقدر ذلك . ويحتمل أن يكون عرقه وعرق غيره ، فيخفف عن بعض ، ويشدد

٦٢ - (٢٨٦٤) حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى أَبُو صَالِحٍ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَزَةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَابِرٍ ، حَدَّثَنِي سُلَيْمُ بْنُ عَامِرٍ ، حَدَّثَنِي الْمُقْدَادُ بْنُ الْأَسْوَدِ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «تُدْنَى الشَّمْسُ - يَوْمَ الْقِيَامَةِ - مِنْ الْخَلْقِ ، حَتَّى تَكُونَ مِنْهُمْ كَمَقْدَارِ مِيلٍ » .

قَالَ سُلَيْمُ بْنُ عَامِرٍ : فَوَاللَّهِ ، مَا أَذْرَى مَا يَعْنِي بِالْمِيلِ ؟ أَمْسَافَةَ الْأَرْضِ ، أَمْ الْمِيلَ الَّذِي تَكْتَحِلُ بِهِ الْعَيْنُ .

قَالَ : « فَيَكُونُ النَّاسُ عَلَى قَدَرِ أَعْمَالِهِمْ فِي الْعَرَقِ ، فَمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ إِلَى كَعْبِيهِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ إِلَى رُكْبَتَيْهِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ إِلَى حَقْوَيْهِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُلْجِمُهُ الْعَرَقُ إِلْجَامًا » .

قَالَ : وَأَشَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ إِلَى فِيهِ .

على آخرين بحسب أعمالهم كما قال ، وهذا كله بتزاحم الناس ، وانضمام بعضهم لبعض ، حتى صار العرق بينهم سائحا فى وجه الأرض ، كالماء فى الأوانى ، بعد أن شربت منه الأرض ، وغاص فيها سبعين عاما أو باعًا أو ذراعًا ، كما جاء فى الحديث نفسه . وتقدم تفسير « الحقو » أنه معقد الإزار ، وقيل : الحقوان : طرفا الوركين .

(١٦) باب الصفات التي يعرف بها في الدنيا أهل الجنة وأهل النار

٦٣ — (٢٨٦٥) حدثني أَبُو غَسَّانَ الْمُسَمَعِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ بْنُ عُمَانَ — وَاللَّفْظُ لِأَبِي غَسَّانَ وَابْنِ الْمُثَنَّى — قَالَا : حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ ، عَنْ عِيَّاضِ بْنِ حِمَارٍ الْجَاشِعِيِّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ — ذَاتَ يَوْمٍ فِي خُطْبَتِهِ — : « أَلَا إِنَّ رَبِّي أَمَرَنِي أَنْ أَعْلَمَكُمْ مَا جَهِلْتُمْ مِمَّا عَلَّمَنِي ، يَوْمِي هَذَا . كُلُّ مَالٍ نَحَلْتُهُ عَبْدًا حَلَالًا ، وَإِنِّي خَلَقْتُ عِبَادِي حَفَاءَ كُلِّهِمْ ، وَإِنَّهُمْ أَتَتْهُمْ الشَّيَاطِينُ فَاجْتَالَتْهُمْ عَنْ دِينِهِمْ ، وَحَرَمَتْ عَلَيْهِمْ مَا أَحَلَّتْ لَهُمْ ، وَأَمَرْتُهُمْ أَنْ

وقوله في خطبته : « إن ربي — عز وجل — أمرني أن أعلمكم ما جهلتم مما علمني يومى هذا ، كل مال نحلته عبداً حلال ، وإنى خلقت عبادى حنفاء كلهم ، وإنهم أتتهم الشياطين فاجتالتهم عن دينهم » الحديث ، وفيه : « فإن الله نظر إلى أهل الأرض فمقتهم عربهم وعجمهم ، إلا بقايا من أهل الكتاب » وفيه : « وأنزلت عليك كتابا لا يغسله الماء ، تقرأه نائما ويقظان » ، قال الإمام : أما قوله : « كل مال نحلته عبداً حلال » فالمراد به ما لا حق فيه لأحد ولا سبب يحرمه ، والقصد : أن ما خلقه الله — سبحانه — فى الأرض وغيرها مما ينتفع الناس به فإنه حلال ، ولم يرد أنه لا يرزق الحرام كما قالت المعتزلة ، ولا يغتر بظاهر هذا إن كل مال نحلته حلال . وهذا يدل على أنه لا يحل الحرام ؛ لأن القصد بالحديث ما قلناه ، وقد قام الدليل على أن الله — سبحانه — يرزق الحلال والحرام ، لأن الرزق عندنا هو ما ينتفع به ، وكل منفعة فالله خالقها .

وأما قوله : « فمقتهم عربهم وعجمهم إلا بقايا من أهل الكتاب » فالأظهر أنه أراد قبل بعثة النبي ﷺ ؛ لأن العرب كانت حينئذ ضاللاً ، والعجم إلا بقايا من أهل الكتاب ، كما قال — عليه السلام .

قال القاضى : المقت : أشد البغض .

وقوله : « خلقت عبادى حنفاء » ، بمعنى قوله : « فَأَقَمَ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا » (١) ، وقد استوعب القول [قبل فيه] (٢) فى موضعه . وقوله : « فاجتالتهم الشياطين » كذا روايتنا فيه بالجيم عند أكثر شيوخنا : الأسدى والخشنى وغيرهما ، وضبطناه عن الحافظ أبى على : « فاخاتلتهم » بالخاء . ومعنى رواية الجيم — وهى أوضح

يُشْرِكُوا بِي مَا لَمْ أَنْزِلْ بِهِ سُلْطَانًا، وَإِنَّ اللَّهَ نَظَرَ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ فَمَقَّتَهُمْ، عَرَبَهُمْ وَعَجَمَهُمْ، إِلَّا بَقَايَا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ. وَقَالَ: إِنَّمَا بَعَثْتُكَ لِأَبْتَلِيكَ وَأَبْتَلِي بِكَ، وَأَنْزَلْتُ عَلَيْكَ كِتَابًا لَا يَغْسِلُهُ الْمَاءُ، تَقْرُوهُ نَائِمًا وَيَقْظَانِ، وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أُحَرِّقَ قُرَيْشًا. فَقُلْتُ:

وأبين — : أى استخفوهم فذهبوا بهم ، وجالوا معهم ، وساقوهم / إلى ما أرادوه بهم أو بمثله ، فسر الهروى (١) وغيره . وقال شمر : اجتال الرجل الشيء : ذهب به وساقه ، واجتال أموالهم واستجالها : أى ساقها وذهب بها . ومن رواه : « اختالهم » بالخاء فقد يصح عندى أيضا ، ويكون معناه : يحبسونهم عن دينهم ويصدونهم عنه ، ويتعاهدونهم ويلازمونهم فى ذلك .

وقد قيل فى قوله : « يتخولهم بالموعظة » : أى يحبسهم عليها ، كما يحبس خوله ويتعهدهم ، قاله ابن الصابونى (٢) . وقال الفراء : الخائل : الراعى للشيء الحافظ له ، وقد خال يخول واختال ، افتعل من هذا — والله أعلم .

وقوله : « إنا بعثتك لأبتليك وأبتلى بك » : البلاء : المحنة والاختبار والتجربة . واستعمل فى الخير والشر ، يقال : بلوته وأبتليته ، يقال : اللهم لا تبلىنا إلا بالتي هي أحسن ، قال الله تعالى : ﴿ وَلِيَبْلِيَ الْمُؤْمِنِينَ مِنْهُ بَلَاءٌ حَسَنًا ﴾ (٣) . وأكثر ما يستعمل مطلقا فى المكروه ومنه فى الدعاء : « نعوذ بك من جهد البلاء » (٤) . ومعناه : أمتحنك بما تلاقيه من الصبر على أذى المشركين ، وأمتحنهم بما لقوا منك من القتل والجلاء .

وأما قوله : « وأنزلت عليك كتابا لا يغسله الماء تقرأه نائما ويقظان » ، قال الإمام : فيحتمل أن يشير إلى أنه أودعه قلبه ، وسهل عليه حفظه ، وما فى القلوب لا يخشى عليه الذهاب بالغسل . ويحتمل أن يريد الإشارة إلى حفظه وبقائه على مر الدهر ، فكفى عن هذا بهذا اللفظ .

وقوله : « تقرأه نائما ويقظان » يحتمل أن يريد أنه ﷺ يوحى إليه فى منامه كما يوحى إليه فى يقظته ، وأن ما يراه فى منامه من ذلك حق موثوق به كما يوثق باليقظة ، ولا يبعد أن البارى — سبحانه — يريد فى المنام آية من القرآن يقرأها تقدم إنزالها ، أو يكون أعلم بصحتها يقظان . ويحتمل أنه يقرأه مضطجعا كما يقرأه قائما . وسمى المضطجع

(١) انظر : غريب الحديث ٢٢/٢ .

(٢) هو أبو الوليد هشام بن عبد الرحمن بن عبد الله ، من أهل قرطبة ، رحل إلى المشرق ، روى هنالك عن القاسمى وأبى القاسم التميمى والداودى وغيرهم ، توفى سنة ٤٢٣ هـ . انظر : الصلة لابن بشكوال ٦٥٠/٢ .

(٣) الأنفال : ١٧ .

(٤) سبق فى ك الذكر ، برقم (٥٣) .

رَبِّ ، إِذَا يَثْلَغُوا رَأْسَى فَيَدَعُوهُ خُبْرَةً . قَالَ : اسْتَخْرَجَهُمْ كَمَا اسْتَخْرَجُوكَ ، وَأَغْرَهُمْ نُغْرَكَ ، وَأَنْفَقَ فَسَنَفَقَ عَلَيْكَ ، وَأَبْعَثَ جَيْشًا نَبَعَتْ خَمْسَةٌ مِثْلَهُ ، وَقَاتَلَ بِمَنْ أَطَاعَكَ مِنْ عَصَاكَ . قَالَ : وَأَهْلُ الْجَنَّةِ ثَلَاثَةٌ : ذُو سُلْطَانٍ مُقْسَطٍ مُتَّصِدَقٌ مُوَفَّقٌ ، وَرَجُلٌ رَحِيمٌ رَفِيقُ الْقَلْبِ لِكُلِّ ذِي قُرْبَى وَمُسْلِمٌ ، وَعَفِيفٌ مُتَعَفِّفٌ ذُو عِيَالٍ . قَالَ : وَأَهْلُ النَّارِ خَمْسَةٌ : الضَّعِيفُ الَّذِى لَا زَبْرَ لَهُ ، الَّذِينَ هُمْ فِيكُمْ تَبَعًا ، لَا يَتَّبِعُونَ أَهْلًا وَلَا مَالًا ، وَالْخَائِنُ الَّذِى

نائما مجازاً ؛ لأن المضطجع يصلى كذلك إذا عجز عن القيام أو لعذر ، لكن قوله : «يقظان» لا يكون فيه مقابلة لقوله : «نائما» إذا تأولناه على المضطجع ، فيكون التأويل الأول ترجح بما فى لفظه حين المماثلة .

هذا الذى يظهر لى فى تأويل هذه الألفاظ ، ولم أقف فيها لأهل العلم على شىء ، غير أن الشيخ أبا بكر بن فورك تكلم على قوله — عليه السلام — : «لو جعل القرآن فى إهاب ما احترق» (١). وذكر فيه تأويلات [كثيرة] (٢)، منها: أن المراد به أن الإنسان الواعى للقرآن لا يحترق . ومنها : أن ذلك مخصوص بعصر النبى — عليه السلام — علامة لنبوته . ومنها : أن المراد به أن القرآن فى نفسه لا يحترق ، وإن احترق الإهاب والمداد ، قال : وهذا كقوله : «كتابا لا يغسله الماء» يعنى أنه لا يفنى ولا يدرس . وتأويله هذا نحو ما تأولناه . وكنت تأولت الحديث على ما قدمته قبل أن أقف للشيخ أبى بكر على هذا الفضل .

وقوله : «وإن الله أمرنى أن أحرق قريشا» ، وقوله : «إذا يثلغوا رأسى فيدعوه خُبْرَةً» ، قال القاضى : كذا هو بالثاء والغين المعجمة ، ومعناه : يشدخوا . قال الهروى (٣) : الثلغ : الشدخ . قال شمر : الثلغ : فضحك الشىء الرطب بالشىء اليابس ، الثلغ ، والفضخ ، والشدخ بمعنى . وفى رواية العذرى : «يقلعوا» بالقاف والعين المهملة ، ولا يصح مع قوله : «فيدعوه خُبْرَةً» أو كما يثلغ الخبزة / كما روى فى غير الأم (٤) ، شبه الرأس إذا شدخ بالخبزة إذا شدخت لثرد (٥) وتسقى بالدهن والمرق . ووجدته عند بعضهم : «يفلغوا» بالفاء والغين المعجمة . ووقع فى غير كتاب مسلم : «تفلعوا» بالفاء والعين المهملة ، ومعناه : يشقوا . وكذا رواه الخطابى (٦) ، وذكره أيضاً الهروى وفسره ، وقال لى شيخنا أبو الحسين : أنه بالمعجمة قال : ويقال بالمهملة ، وبها حكاه الخليل ، قال : ومنه : تفلعت البطيخة .

وقوله : «الضعيف الذى لا زبر له» ، قال الإمام : معناه : الذى لا عقل له . وقوله هذا قول الهروى . وقال غيره : معناه : الذى ليس عنده ما يعتمد عليه وقد ذكر الإمام ما

(٢) من ح .

(١) أحمد ١٥١/٤ .

(٤) أحمد ١٦٢/٤ .

(٣) انظر : غريب الحديث ٢٥/٢ .

(٦) انظر : غريب الحديث ٦٧٦/١ .

(٥) فى ح : ليتردد .

لَا يَخْفَى لَهُ طَمَعٌ، وَإِنْ دَقَّ إِلَّا خَانَهُ، وَرَجُلٌ لَا يُصْبِحُ وَلَا يُمَسِي إِلَّا وَهُوَ يُخَادَعُكَ عَنْ أَهْلِكَ وَمَالِكَ». وَذَكَرَ الْبُخْلُ أَوْ الْكَذِبَ «وَالشَّنْظِيرُ الْفَحَّاشُ» وَلَمْ يَذْكُرْ أَبُو غَسَّانَ فِي حَدِيثِهِ: «وَأَتَّقِ فَسَنُفِقَ عَلَيْكَ».

(...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنْزِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدَى، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِي حَدِيثِهِ: «كُلُّ مَالٍ نَحَلْتُهُ عَبْدًا حَلَالٌ».

(...) حدثني عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشْرِ الْعَبْدِيِّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ هِشَامٍ — صَاحِبِ الدِّسْتَوَائِي — حَدَّثَنَا قَتَادَةَ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ عِيَّاضِ بْنِ حِمَارٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ

فسره به في الأم مسلم، ولا معنى لذكره في الشرح؛ إذ هو في الأم. وقيل: الذي لا مال له.

وقوله: [«الشَّنْظِيرُ الْفَحَّاشُ»]، قال الإمام: الشَّنْظِيرُ: السيئ الخلق.

قال القاضي [(١)]: هذا تفسير الهروي. والشَّنْظِيرُ: هو الفحاش. قال في حديث: قال صاحب العين: شَنَظَرَ بِالْقَوْمِ شَتَمَ أَعْرَاضَهُمْ، والشَّنْظِيرُ: الفحاش من الرجال القلق، وكذلك من الإبل.

وقوله «وذكر البخل والكذب» هكذا روايتنا فيه عن جماعة بواو العطف، ووقع في بعض النسخ: «أو الكذب» على الشك، وهي روايتنا عن أبي جعفر عن الطبري. قال بعض الشيوخ: ولعله الصواب، وبه تصح القسمة؛ لأنه ذكر أن أصحاب النار خمسة: الضعيف الذي وصف، والخائن الذي وصف، والرجل المخادع الذي وصف. قال: وذكر البخل أو الكذب، ثم ذكر الشَّنْظِيرُ الْفَحَّاشُ، فيحمل هذا القائل أن الرابع هو صاحب أحد الوصفين. وقد يحتمل أن يكون الرابع من جميعهما، على رواية واو العطف كما جمعها في «الشَّنْظِيرُ الْفَحَّاشُ» على تفسير الهروي ومن وافقه — والله أعلم.

وكذلك قوله قبل: «أهل الجنة ثلاثة؛ ذو سلطان متصدق موفق، ورجل رحيم رقيق القلب لكل ذي قربى ومسلم، وعفيف متعفف ذو عيال» كذا قيدناه بخفض مسلم عطفًا على ما قبله. وفي رواية أخرى: «ومسلم عفيف» بالرفع، وحذف الواو بعده وفي بعضها تخليط يفسد به القسمة والعدد.

قال الإمام: خرج مسلم هذا الحديث عن يحيى بن سعيد، عن شعبة، عن قتادة، سمعت مطرفًا يقول — الحديث. هكذا يروى عن الجلودى والكسائى وفى نسخة ابن ماهان: قال يحيى، قال سعيد عن قتادة: سمعت مطرفًا بهذا الحديث. جعل «سعيدًا» بدل «شعبة».

ﷺ خَطَبَ ذَاتَ يَوْمٍ . وَسَاقَ الْحَدِيثَ . وَقَالَ فِي آخِرِهِ : قَالَ يَحْيَى : قَالَ شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ . قَالَ : سَمِعْتُ مُطَرِّقًا فِي هَذَا الْحَدِيثِ .

٦٤ — (...) وحدثني أَبُو عَمَّارٍ حُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى ، عَنْ الْحُسَيْنِ ، عَنْ مَطَرٍ ، حَدَّثَنِي قَتَادَةُ ، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ ، عَنْ عِيَّاضِ بْنِ حِمَارٍ ، أَخِي بَنِي مُجَاشِعٍ ، قَالَ : قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ خَطِيئًا . فَقَالَ : « إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي » وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ هِشَامٍ عَنْ قَتَادَةَ . وَزَادَ فِيهِ : « وَأَنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ تَوَاضَعُوا حَتَّى لَا يَفْخَرَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ ، وَلَا يَبْغِيَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ » . وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ : « وَهُمْ فِيكُمْ تَبَعًا لَا يَتَّبِعُونَ أَهْلًا وَلَا مَالًا » .

فَقُلْتُ : فَيَكُونُ ذَلِكَ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ؟ قَالَ : نَعَمْ . وَاللَّهِ ، لَقَدْ أَدْرَكْتُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَرَعَى عَلَى الْحَيِّ ، مَا بِهِ إِلَّا وَلِيدَتُهُمْ يَطُؤُهَا .

قال القاضي : كذا نص ما علق عن الإمام ، وفيه تغيير في الـم من كلام المتكلم عليه بهذا ، وهو الحافظ أبو علي الجياني — رحمه الله — فإن مسلماً إنما خرجهُ أولاً من غير طريق يحيى عن هشام ، ثم قال : وقال في آخره : قال شعبة : قال قتادة : قال : سمعت مطرقاً في هذا الحديث . وها هنا وقع الخلاف بين الروايات ، ولذلك نقله الجياني في كتابه . ونقل المعلم يشعر أن الخلاف فيما بين سياق المسند (١) وحكاية يحيى ، فانظره .

وسعيد هذا هو ابن أبي عروبة ، وهو الذي رواه عند مسلم ، فقبل من طريق ابن [أبي] (٢) عدى ، فيحتمل أن يحيى سمعه من شعبة ومن سعيد، فكلاهما يروى عن قتادة ، لكن في قول يحيى : عمن قال / منهما عن قتادة : سمعت مطرفاً ، حجة قوية لمسلم ، وذلك أن هذا الحديث له علة؛ ولذلك — والله أعلم — لم يخرجهُ البخاري، فإن ما (٣) رواه عن قتادة قال: حدثني أربعة عن مطرف بن عبد الله، منهم يزيد بن عبد الله أخو مطرف، والعلاء بن زياد ، ورواه عنهما عن همام بن أبي خيثمة وابن أبي شيبة ، عن قتادة ، عن العلاء بن زياد ، ويزيد أخى مطرف وعقبة بن عبد الغافر عن مطرف ، إذ هما أعلا وأحفظ، ولم يبال بمن خالفهم ، واستشهد بما حكاه يحيى عن شعبة أو سعيد من قول قتادة: سمعت مطرفاً . فأزال إشكال العنعنة .

ب/١٠٩

وقوله في آخر الحديث : « فقلت : ويكون ذلك يا أبا عبد الله ؟ » يعنى قاله قتادة لمطرف « قال : نعم ، والله لقد أدركتهم في الجاهلية » الحديث : دل على صحة صحة

مطرف لإدراكه الجاهلية ، وإن كان أبو عمر بن عبد البر لم يذكره في كتابه (١) ، ومن شرطه أن يذكره ؛ لأنه ولد في زمنه — عليه السلام . وقد ذكر ابن أبي خيثمة عن أخيه يزيد بن عبد الله قال : أنا أكبر من الحسن بعشر سنين ، وأخى مطرف أكبر مني بعشر سنين ، وولد الحسن — فيما قاله الواقدي — لستين بقيتا من خلافة عمر بن الخطاب . وقد ذكر أن عمر — رحمه الله — أغراه مددا للأحنف إلى نيسابور . وذكر ابن قتيبة : ولد مطرف في حياة النبي — عليه السلام — ومات عمر وهو ابن عشرين سنة وتوفي بعد سنة سبع وثمانين .

(١) يقصد : الاستيعاب في معرفة الأصحاب .

(١٧) باب عرض مقعد الميت من الجنة أو النار عليه

وإثبات عذاب القبر ، والتعود منه

٦٥ - (٢٨٦٦) حدثنا يحيى بن يحيى ، قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِنْ أَحَدَكُمْ إِذَا مَاتَ عُرِضَ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشَى ، إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَمِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَمِنْ أَهْلِ النَّارِ . يُقَالُ : هَذَا مَقْعَدُكَ حَتَّى يَبْعَثَكَ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

٦٦ - (...) حدثنا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « إِذَا مَاتَ الرَّجُلُ عُرِضَ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشَى ، إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَالْجَنَّةِ ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَالنَّارُ » قَالَ : « ثُمَّ يُقَالُ : هَذَا مَقْعَدُكَ الَّذِي تُبْعَثُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

٦٧ - (٢٨٦٧) حدثنا يحيى بن أيوب وأبو بكر بن أبي شيبة ، جميعاً عن ابنِ عليّة . قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ : حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيّةٍ . قَالَ : وَأَخْبَرَنَا سَعِيدُ الْجُرَيْرِيُّ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ . قَالَ أَبُو سَعِيدٍ : وَلَمْ أَشْهَدْهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ . وَلَكِنْ حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ قَالَ : بَيْنَمَا النَّبِيُّ ﷺ فِي حَائِطِ لَبْنَى النَّجَّارِ ، عَلَى بَغْلَةٍ لَهُ ، وَنَحْنُ مَعَهُ ، إِذْ حَادَتْ بِهِ فَكَادَتْ تُلْقِيهِ . وَإِذَا أَقْبُرُ سِتَّةٍ أَوْ خَمْسَةٍ أَوْ أَرْبَعَةٍ - قَالَ : كَذَا كَانَ يَقُولُ الْجُرَيْرِيُّ - فَقَالَ : « مَنْ يَعْرِفُ أَصْحَابَ هَذِهِ الْأَقْبُرِ ؟ » فَقَالَ رَجُلٌ : أَنَا . قَالَ : « فَمَتَى مَاتَ هَؤُلَاءِ ؟ » قَالَ : مَاتُوا فِي الْإِشْرَاقِ . فَقَالَ : « إِنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ تُبْتَلَى فِي قُبُورِهَا ، فَلَوْلَا

وقوله - عليه السلام - : ﴿ يُبْتَلَى اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ ﴾ (١) نزلت في عذاب القبر ، (٢) قال الإمام : عذاب القبر ثابت عند أهل السنة ، وقد وردت به الآثار ، وقال تعالى : ﴿ النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا ﴾ (٣) ، وقال : ﴿ قَالُوا رَبَّنَا آمَنَّا آتَيْنِي وَأَحْيَيْنَا آتَيْنِي ﴾ (٤) ولا يبعد في العقل أن يعيد الله - تعالى - الحياة في بعض أجزاء الجسد ولا يبعد هذا بالاستبعاد لما بيناه ، ولا بقوله تعالى : ﴿ لَا يَذُوقُونَ فِيهَا الْمَوْتَ إِلَّا الْمَوْتَةَ الْأُولَى ﴾ (٥) ؛

أَنْ لَا تَدَافِنُوا ، لَدَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يُسَمِعَكُمْ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ الَّذِي أَسْمَعُ مِنْهُ « ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بَوَجْهِهِ ، فَقَالَ : « تَعَوِّذُوا بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ النَّارِ » . قَالُوا : نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ النَّارِ . فَقَالَ : « تَعَوِّذُوا بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ » . قَالُوا : نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ . قَالَ : « تَعَوِّذُوا بِاللَّهِ مِنَ الْفِتَنِ ، مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ » . قَالُوا : نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْفِتَنِ ، مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ . قَالَ : « تَعَوِّذُوا بِاللَّهِ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ » . قَالُوا : نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ .

٦٨ — (٢٨٦٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « لَوْلَا أَنَّ لَا تَدَافِنُوا ، لَدَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يُسَمِعَكُمْ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ » .

لأنه يحتمل أن يريد به الموتة التي فيها جزع وغضض ، وموتة القبر ليست كذلك .
ويحتمل أيضا أن يريد جنس الموت ، ولم يرد موتة واحدة ، فإذا احتمل لم يرد به ما قدمناه
من الظواهر والأخبار .

قال القاضي : ذكر المسلم في هذا الموضع أحاديث كثيرة في عذاب القبر ، وإسماع صوت من يعذب فيها ، وسمع الموتى قرع نعال دافنيهم ، وكلامه لأهل القليب ، وقوله : « ما أستم بأسمع منهم » ، وسؤال الملكين للميت وإقاعدهما إياه ، وجوابه لهما ، والفسح له في قبره ، وعرض مقعده عليه بالغداة والعشى . وهذا كله قد تقدم فيه لنا كلام في كتاب الصلاة (١) والجنائز (٢) ، وأن مذهب أهل السنة تصحيح هذه الأحاديث وإمرارها على وجهها ؛ لصحة طرقها ، وقبول السلف لها . خلافاً لجميع الخوارج ، ومعظم المعتزلة ، وبعض المرجئة ؛ إذ لا استحالة فيها ولا رد للعقل ، ولكن المعذب الجسد بعينه بعد صرف الروح إليه أو إلى جزء منه ، خلافاً لمحمد بن جبر (٣) وعبد الله بن كرام (٤) ومن قال بقولهما ؛ من أنه لا يشترط الحياة ؛ إذ لا يصح / الحس والألم واللذة إلا من حي ، وإن شاهدنا الجسد نحن على هيئته غير معذب ، فذلك لا يرد ما جاء كحال النائم ، وشبه

١/١١٠

(١) باب التعوذ من عذاب القبر ، برقم (٥٨٤) .

(٢) باب الصلاة على القبر برقم (٩٥٦) .

(٣) انظر : جامع البيان ٢١٨/١٣ .

(٤) هو أبو عبد الله محمد بن كرام السجستاني زعيم الكرامية ، أصله من زرنج ، شاعت بدعته ، حبسه طاهر بن عبد الله بن طاهر . ومن بدعه أن الإيمان قول وإقرار باللسان . وبالغ في الصفات إلى حد التجسيم والتشبيه ، وأكثر الرواية عن الكذابين . وقال ابن حبان خذل حتى التقط من المذاهب أرداها ، ومن الأحاديث أرداها . توفي سنة ٢٥٥ هـ . انظر : لسان الميزان ٤٠٠/٥ ، الملل والنحل ١٠٨/١ .

٦٩ - (٢٨٦٩) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا وكيع، ح. وحدثنا عبيد الله بن معاذ، حدثنا أبي. ح. وحدثنا محمد بن المنثري وابن بشار، قالوا: حدثنا محمد بن جعفر، كلهم عن شعبة، عن عون بن أبي جحيفة. ح. وحدثني زهير بن حرب ومحمد بن المنثري وابن بشار، جميعاً عن يحيى القطان - واللفظ لزهير - حدثنا يحيى بن سعيد، حدثنا شعبة، حدثني عون بن أبي جحيفة، عن أبيه عن البراء، عن أبي أيوب قال: خرج رسول الله ﷺ بعد ما غربت الشمس، فسمع صوتاً، فقال: «يهدؤ تعذب في قبورها».

٧٠ - (٢٨٧٠) حدثنا عبد بن حميد، حدثنا يونس بن محمد، حدثنا شيبان بن عبد الرحمن، عن قتادة، حدثنا أنس بن مالك قال: قال نبي الله ﷺ: «إن العبد إذا وضع في قبره، وتولى عنه أصحابه، إنه ليسمع قرع نعالهم». قال: «يأتيه ملكان فيقعدانه فيقولان له: ما كنت تقول في هذا الرجل؟» قال: «فأما المؤمن فيقول: أشهد أنه عبد الله ورسوله» قال: «فيقال له: انظر إلى مقعدك من النار، قد أبدلك الله به مقعداً من الجنة». قال نبي الله ﷺ: «فيراها جميعاً».

قال قتادة: وذكر لنا أنه يفسح له في قبره سبعون ذراعاً، ويملاؤه خضراً إلى يوم

الأموات من المرضى، وأصحاب السككات مع الجلوس بالتذادة^(١) وآلامه بمراثيه وأحلامه، ونحن لا نشاهد ذلك منه، إذ واجد اللذة والألم منه مكان الإدراك وكذلك إقاعده الوارد في الحديث يحتمل أن يختص بالمقبر دون المنبذ، وصفة إقاعده مغيبة عن العيون، وكذلك ضربه بالأرزبتين الوارد في الحديث، فلا يبعد التوسع له في لحده والإقعاد له، والمحاورة ثم تنعيمه [أو تعذيبه]^(٢) فانظر تمام الكلام هناك، وبسطه هناك.

وأما قوله: «هذا مقعدك، حتى يبعثك الله إليه» فتنعيم المؤمن وتعذيب الكافر بمعاينة ما أعد الله لكل واحد منهما، وانتظار ذلك إلى اليوم الموعود.

وأما قوله: «فينفسح له في قبره» فيحتمل أن يكون على ظاهره وأنه ترتفع الحجب عن بصره مما يجاوره من الأجسام الكثيفة بمقدار ما أراد الله له من ذلك حتى لا تناله^(٣) ظلمة القبر ولا ضيقه متى رد روحه إليه فيه وحصل له الحس، أو يكون على ضرب المثل والاستعارة للرحمة والنعيم، كما يقال: برد الله مضطجعه، وسقى قبره.

وقوله فيه: «ويملاؤه خضراً»: أي نعماً غضة ناعمة. وأصله من خضر^(٤)

(١) في ح: في التذادة.

(٢) من ح.

(٣) في ح: يناله.

(٤) في ح: خضيره.

يُبعثون .

٧١ — (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ مِهَالٍ الضَّرِيرُ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ الْمَيِّتَ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ ، إِنَّهُ لَيَسْمَعُ خَفَقَ نَعَالِهِمْ إِذَا أَنْصَرَفُوا » .

٧٢ — (...) حدثني عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ — يَعْنِي ابْنَ عَطَاءٍ — عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ ، وَتَوَلَّى عَنْهُ أَصْحَابُهُ » فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ شَيْبَانَ عَنْ قَتَادَةَ .

٧٣ — (٢٨٧١) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ بْنُ عُثْمَانَ الْعَبْدِيُّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ عُلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ ، عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : قَالَ : « يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ » (١) . قَالَ : « نَزَلَتْ فِي عَذَابِ الْقَبْرِ . فَيُقَالُ لَهُ : مَنْ رَبُّكَ ؟ فَيَقُولُ : رَبِّي اللَّهُ وَنَبِيِّ مُحَمَّدٍ ﷺ فَذَلِكَ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : « يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ » .

٧٤ — (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ ، قَالُوا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ — يَعْنُونَ ابْنَ مَهْدِيٍّ — عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ خَيْثَمَةَ ، عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ : « يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ » قَالَ : نَزَلَتْ فِي عَذَابِ الْقَبْرِ .

الشجر . والعرب تقول : أخضر خضر ، كما تقول أعور عور للتأكيد في الوصف . والخضر والأخضر بمعنى متقارب ، ومنه قول علي في إنذاره بالحجاج : « يأكل خضرتها ، ويلبس فروتها » . قال شمر : يعني غضها وناعمها ، ومنه : أخذ الشيء خضرا [خضرا] (٢) أي غضا طريا ، ومنه الحديث : « من خضر له في شيء فليلزمه » (٣) أي من رزق منه وأعطيه .

وقوله في حديث يحيى بن أيوب : « [فجاءت] (٤) به ناقته » : أي نفرت ومالت عن الطريق . وقرع النعل وحققها ضربها بالأرض .

(٢) من ح .

(١) إبراهيم : ٢٧ .

(٣) ابن ماجه ، ك التجارات ، ب إذا قسم للرجل رزق من وجهه فليلزمه ، رقم (٢١٤٧) .

(٤) من المطبوعة في حديث رقم ٦٧ من هذا الكتاب .

٧٥ — (٢٨٧٢) حدثني عبيد الله بن عمر القواريري، حدثنا حماد بن زيد، حدثنا بديل، عن عبد الله بن شقيق، عن أبي هريرة. قال: «إِذَا خَرَجَتْ رُوحُ الْمُؤْمِنِ تَلْقَاهَا مَلَكَانِ يُصْعِدَانَهَا»

قَالَ حَمَادٌ: فَذَكَرَ مِنْ طِيبِ رِيحِهَا، وَذَكَرَ الْمِسْكَ.

قَالَ: «وَيَقُولُ أَهْلُ السَّمَاءِ: رُوحٌ طَيِّبَةٌ جَاءَتْ مِنْ قِبَلِ الْأَرْضِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ وَعَلَى جَسَدِكَ كُنْتَ تَعْمُرِينَهُ. فَيَنْطَلِقُ بِهِ إِلَى رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ. ثُمَّ يَقُولُ: انْطَلِقُوا بِهِ إِلَى آخِرِ الْأَجَلِ».

قَالَ: «وَإِنَّ الْكَافِرَ إِذَا خَرَجَتْ رُوحُهُ — قَالَ حَمَادٌ: وَذَكَرَ مِنْ نَتْنِهَا، وَذَكَرَ لَعْنًا — وَيَقُولُ أَهْلُ السَّمَاءِ: رُوحٌ خَبِيثَةٌ جَاءَتْ مِنْ قِبَلِ الْأَرْضِ. قَالَ: فَيُقَالُ انْطَلِقُوا بِهِ إِلَى آخِرِ الْأَجَلِ».

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَرَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رِيطَةً، كَانَتْ عَلَيْهِ، عَلَى أَنْفِهِ، هَكَذَا.

٧٦ — (٢٨٧٣) حدثني إسحق بن عمر بن سليط الهذلي، حدثنا سليمان بن المغيرة، عن ثابت. قَالَ: قَالَ أَنَسُ: كُنْتُ مَعَ عُمَرَ. ح وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ — وَاللَّفْظُ لَهُ — حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كُنَّا مَعَ عُمَرَ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ، فَتَرَاءَيْنَا الْهَلَالَ، وَكُنْتُ رَجُلًا حَدِيدَ الْبَصَرِ. فَرَأَيْتُهُ، وَلَيْسَ أَحَدٌ يَزْعُمُ أَنَّهُ رَأَاهُ غَيْرِي. قَالَ: فَجَعَلْتُ أَقُولُ لِعُمَرَ: أَمَا تَرَاهُ؟ فَجَعَلَ لَا يَرَاهُ. قَالَ: يَقُولُ عُمَرُ: سَأَرَاهُ وَأَنَا مُسْتَلْقٍ عَلَى فِرَاشِي. ثُمَّ أَنشَأَ يُحَدِّثُنَا عَنْ أَهْلِ بَدْرَ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُرِينَا مَصَارِعَ أَهْلِ بَدْرَ بِالْأَمْسِ، يَقُولُ: «هَذَا مَصْرَعُ فُلَانٍ غَدًا، إِنْ شَاءَ اللَّهُ». قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ: فَوَالَّذِي بَعَنَّهُ بِالْحَقِّ، مَا أَخْطَوُوا الْحُدُودَ الَّتِي حَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: فَجَعَلُوا فِي بَشَرِ بَعْضِهِمْ عَلَى بَعْضٍ. فَاَنْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى انْتَهَى إِلَيْهِمْ فَقَالَ: «يَا فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ، وَيَا فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ، هَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَكُمْ اللَّهُ وَرَسُولُهُ حَقًّا؟ فَإِنِّي قَدْ وَجَدْتُ مَا وَعَدَنِي اللَّهُ حَقًّا».

قَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ تُكَلِّمُ أَجْسَادًا لَا أَرْوَاحَ فِيهَا؟ قَالَ: «مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ، غَيْرَ أَنَّهُمْ لَا يَسْتَطِيعُونَ أَنْ يَرُدُّوا عَلَيَّ شَيْئًا».

٧٧ — (٢٨٧٤) حدثنا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ ثَابِتِ الْبَنَانِيِّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَرَكَ قَتْلَى بَدْرٍ ثَلَاثًا ، ثُمَّ أَتَاهُمْ فَقَامَ عَلَيْهِمْ فَنَادَاهُمْ فَقَالَ : « يَا أَبَا جَهْلٍ بْنُ هِشَامٍ ، يَا أُمِيَّةَ بْنَ خَلْفٍ ، يَا عُتْبَةَ بْنَ رِبِيعَةَ ، يَا شَيْبَةَ بْنَ رِبِيعَةَ ، أَلَيْسَ قَدْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا ؟ فَإِنِّي قَدْ وَجَدْتُ مَا وَعَدَنِي رَبِّي حَقًّا » . فَسَمِعَ عُمَرُ قَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، كَيْفَ يَسْمَعُوا وَأَنَا يُحْيِيوُا وَقَدْ جِئُوا ؟ قَالَ : « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ ، وَلَكِنَّهُمْ لَا يَقْدِرُونَ أَنْ يُحْيِيُوا » ثُمَّ أَمَرَ بِهِمْ فَسُحِبُوا ، فَأُلْقُوا فِي قَلْبِ بَدْرٍ .

٧٨ — (٢٨٧٥) حدثني يُونُسُ بْنُ حَمَّادٍ الْمَعْنِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى ، عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ . قَالَ : ذَكَرَ لَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنْ أَبِي طَلْحَةَ قَالَ : لَمَّا كَانَ يَوْمُ بَدْرٍ ، وَظَهَرَ عَلَيْهِمْ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِبِضْعَةِ وَعِشْرِينَ رَجُلًا — وَفِي

وقوله : « ترك رسول الله ﷺ قتلَى بدر ثلاثا ، ثم أتاهم فقام عليهم فناداهم » الحديث ، قال الإمام : ذهب بعض الناس إلى أن الميت يسمع ؛ أخذًا بظاهر هذا . والذي عليه المحققون أن الله — تعالى — خرق العادة بأن أعاد الحياة إلى هؤلاء الموتى ليفزعهم (١) — عليه السلام — وإلى هذا ذهب قتادة ، وقد ذكر الحديث لعائشة فقالت لنا : قال النبي — عليه السلام — : « إنيهم الآن ليعلمون أن الذي كنت أقول لهم حق » ثم قرأت : ﴿ إِنَّكَ لَا تَسْمَعُ الْمَوْتَى ﴾ (٢) الآية (٣) . فأنت ترى عائشة كيف أنكرت ظاهر الحديث ، وحولته إلى لفظ آخر . والتشكك في سماع الموتى وجسهم يخرم (٤) الثقة بالعلوم الضرورية .

قال القاضي : والذي يحمل عليه سماع هؤلاء هو ما يحمل عليه سماع الموتى في سائر أحاديث عذاب القبر وفتنته التي لا مدفع فيها ، وذلك بإحيائهم وإحياء جزء منهم يعقلون به ويسمعون ، ويجيبون في الوقت الذي يريده الله تعالى .

وقوله في هذا الحديث : « قد جيفوا » : كذا ضبطناه بفتح الجيم ، أى أنتنوا . يقال : جافت الجيفة واجتافت وأروحت بمعنى .

(١) في ح : ففزعهم .
(٢) الروم : ٥٢ .
(٣) مسلم ، ك الجنائز ، ب الميت يعذب ببكاء أهله عليه ، برقم (٩٣٢) .
(٤) في ح : يمنع .

حَدِيثُ رَوْحٍ : بِأَرْبَعَةِ وَعَشْرِينَ رَجُلًا — مِنْ صَنَادِيدِ قُرَيْشٍ ، فَأَلْقُوا فِي طَوِيٍّ مِنْ أَطْوَاءِ بَدْرٍ . وَسَاقَ الْحَدِيثُ ، بِمَعْنَى حَدِيثِ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ .

وقوله فيه : « فَأَلْقُوا فِي طَوِيٍّ مِنْ أَطْوَاءِ بَدْرٍ » : الطوى : البئر المطوية بالحجارة ، وجمعها أطواء ، وهى بمعنى القليب فى الحديث الآخر .

وقوله فيه : « فرد رسول الله ﷺ ريطه كانت على أنفه هكذا » قال الإمام : الریطه : كل / ملاء لم تكن لفقين ، وجمعها ريط . وقال ابن السكيت : كل ثوب لين رقيق فهو ریطه . ١١٠ ب

قال القاضى : قوله : « انطلقوا به — يعنى روح المؤمن — إلى آخر الأجل » : يعنى — والله أعلم — : منتهى أرواح المؤمنين ، كما جاء فى سدره المنتهى . وذكر مثله فى روح الكافر ، والمراد — والله أعلم — سجين ، كما جاء فى الحديث الآخر (١) .

وأما قوله فى روح الكافر ، وذكر من تنتها ، وذكر لعن كذا ، هى فى جميع النسخ كان الوقشى يقول فيها : لعله ، وذكر الخراء (٢) ، كما قال أولاً فى روح المؤمن ، وذكر المسك [قال] (٣) : ويدل عليه رد النبى ﷺ الریطه على أنفه .

قال القاضى : وإنما ذهب لمقابلة المسك بما ذكر كما قابل الطيب بالنتن ، وقد يكون هذا ترجيحاً لو ساعدته الرواية ، وإلا فالرواية بما ذكرناه ، ويكون هذا اللفظ لعناً صحيحاً مقابلاً لقوله فى المؤمن : « صلى الله عليك وعلى جسد كنت تعميرته » وليس من شرط الكلام أن يتقابل كله ، وليس بترجيح مقابلة المسك بهذه اللفظة التى ذكر ، ولا تكون الصلاة على المؤمن فى الحديث مقابلة بأولى من مقابلة الصلاة [للمؤمن] (٤) باللعن للكافر ، ولا يكون للمسك فيه مقابلة . ولا حجة فى رد النبى ﷺ الریطه على أنفه على إثبات تلك اللفظة ، فإن فى الحديث ذكر النتن ، ومحمل رد الریطه على الأنف بسببه ، مع أن [أمثال] (٥) هذه الألفاظ قلما توجد فى لفظه — عليه السلام — بل كان يكنى عنها كثيراً ، ولم يكن فاحشاً ولا متفحشاً .

(١) انظر : جامع البيان للطبرى ٦١/٣٠ ، أحمد ٢٨٧/٤ .

(٢) فى ز : الخبر .

(٣) ، (٤) فى هامش ح .

(٥) ساقطة من الأصل ، واستدركت فى الهامش .

(١٨) باب إثبات الحساب

٧٩ - (٢٨٧٦) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعلى بن حجر، جميعاً عن إسماعيل. قال أبو بكر: حدثنا ابن علية، عن أيوب، عن عبد الله بن أبي مليكة، عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ: «من حوسب يوم القيامة عذب». فقلت: أليس قد قال الله عز وجل: ﴿فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا﴾ (١)؟ فقال: «ليس ذاك الحساب، إنما ذاك العرض، من نوقش الحساب يوم القيامة عذب».

(...) حدثني أبو الربيع العتكي وأبو كامل، قالا: حدثنا حماد بن زيد، حدثنا أيوب، بهذا الإسناد، نحوه.

٨٠ - (...) وحدثني عبد الرحمن بن بشر بن الحكم العبدى، حدثنا يحيى - يعنى ابن سعيد القطان - حدثنا أبو يونس القسيري، حدثنا ابن أبي مليكة عن القاسم، عن عائشة، عن النبي ﷺ قال: «ليس أحد يحاسب إلا هلك» قلت: يا رسول الله، أليس الله يقول: ﴿حِسَابًا يَسِيرًا﴾؟ قال: «ذاك العرض، ولكن من نوقش الحساب هلك».

(...) وحدثني عبد الرحمن بن بشر، حدثني يحيى - وهو القطان - عن عثمان بن

وقوله: «من نوقش الحساب عذب» أى من استقصى عليه، قال الهروى: يقال: انتقشت منه حقى: أى استقصيته منه (٢)، ومنه: نقش الشوكة، وهو استخراجها. ولقوله: «عذب» معنيان: أحدهما: أن نفس مناقشة الحساب، وعرض الذنوب، والتوقيف على قبيح ما سلف له - تعذيب وتوبيخ. والثانى: أنه مفض إلى استحقاق العذاب. إذ لا حسنة للعبد يعملها إلا من عند الله وتفضله، وإقراره له عليها، وهدايته لها، وأن الخالص لوجهه تعالى من الأعمال قليل. ويؤيد هذا التأويل [قوله] (٣) فى الرواية الأخرى: «هلك» (٤) مكان «عذب». وهذا الحديث مما تتبَّعه الدارقطنى (٥) على

(١) الانشقاق: ٨.

(٢) انظر: غريب الحديث ١/ ٢٠١، ٢٠٢.

(٣) من ح.

(٤) من الحديث رقم (٨٠) من هذا الكتاب.

(٥) الإلزامات والتبعية حديث رقم (١٩٠) ص ٣٤٨، ٣٤٩.

الْأَسْوَدَ ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « مَنْ نَوَقِشَ الْحِسَابَ هَلَكَ » ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي يُونُسَ .

مسلم والبخارى ، للاختلاف فيه عن ابن أبي مليكة (١) ، فروى عنه عن عائشة ، وروى ابن القاسم عنها في أول إسناده حديث قتلى بدر : حدثنا إسحق بن عمر بن سليط الهذلي ، حدثنا سليمان بن المغيرة ، عن ثابت ، عن أنس .

قال الإمام : قال بعضهم في نسخة ابن الحذاء : حدثنا شيبان بن عبد الرحمن ، حدثنا سليمان ، وهو خطأ فاحش ، وصوابه : شيبان بن فروخ [وهو الأيلي ، من شيوخ مسلم] (٢) وأما شيبان بن عبد الرحمن فهو النحوى ، يكنى أبا معاوية ، وليس هو في طبقة من يروى عنه مسلم ، هو أعلى من ذلك .

قال القاضي : وعلى الصواب رويناه عن جماعة شيوخنا إلا من هذا الطريق .

وفى هذا الحديث إعلام من أعلام نبوة نبينا — عليه السلام — بإعلامه ما ذكر فيه من مصارع القوم يوم بدر ، وقول عمر : « فما أخطؤوا / الحدود التي حدها رسول الله » ، وإخباره عنهم بسماع توبيخه وإظهار ما أخبر عن الله أنه وعده به من نصره .

١/١١١

(١) ذكر القاضي — رحمه الله — هذا الانتقاد من غير أن يردّه ، والظاهر أنه لم يبال به من شهرة استطلاع عند المحدثين ، فعبد الله بن عبيد الله ثبت ، له العلو في هذا الحديث ، ثم العجب من الدارقطني — رحمه الله — ينتقد الشيخين لأجل هذا ، وهو الذى يروى عنه عن أم سلمة مباشرة حديث قراءة البسملة قبل الفاتحة ، ثم يقول : إسناده صحيح ، كلهم ثقات . انظر : سنن الدارقطني ١/٣١٣ . وإذا أثبت الدارقطني سماع ابن أبي مليكة عن أم سلمة فلم ينتقد سماعه عن عائشة وهو أكثر رواية عن أم سلمة ، وقد قال البخارى عن ابن أبي مليكة : سمع ابن الزبير وابن عباس وعائشة — رضى الله عنها . انظر : التاريخ الكبير ٥/١٣٧ .

(٢) سقط من ح .

(١٩) باب الأمر بحسن الظن بالله تعالى عند الموت

٨١ — (٢٨٧٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَاءَ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَبْلَ وَفَاتِهِ بِثَلَاثٍ يَقُولُ : « لَا يَمُوتَنَّ أَحَدُكُمْ إِلَّا وَهُوَ يُحْسِنُ بِاللَّهِ الظَّنَّ » .

(...) . وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ ، كُلُّهُمَا عَنْ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلُهُ .

٨٢ — (...) . وَحَدَّثَنِي أَبُو دَاوُدَ ، سُلَيْمَانُ بْنُ مَعْبُدٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ ، عَارِمٌ ، حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ ، حَدَّثَنَا وَاصِلٌ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ مَوْتِهِ بِثَلَاثَةِ أَيَّامٍ يَقُولُ : « لَا يَمُوتَنَّ أَحَدُكُمْ إِلَّا وَهُوَ يُحْسِنُ الظَّنَّ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ » .

٨٣ — (٢٨٧٨) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَا : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : « يَبْعَثُ كُلُّ عَبْدٍ عَلَى مَا مَاتَ عَلَيْهِ » .

وقوله : « لا يموتن أحدكم إلا وهو يحسن الظن بالله » : تحذير من القنوط المهلك ، وحض على الرجاء عند الخاتمة ؛ لثلاث يغلب عليه الخوف حينئذ فيخشى غلبة اليأس والقنوط فيهلك . وعبادة الله إنما هي من أصليين : الخوف والرجاء . فيستحب غلبة الخوف ما دام الإنسان في خيرية ^(١) العمل ، فإذا دنى الأجل وذهب المهل ، وانقطع العمل ، استحب حينئذ غلبة الرجاء ؛ ليلقى الله — تعالى — على حالة هي أحب الأحوال إليه جل اسمه ؛ إذ هو الرحمن الرحيم ، ويحب الرجاء ^(٢) وأثنى على نبيه — عليه السلام — بذلك .

ويؤيد ما قلناه قوله في الحديث بعد هذا : « يبعث كل أحد على ما مات عليه » ، فهذا جامع لهذا ولغيره ، وأن العبد يبعث على الحالة التي مات عليها ^(٣) . ونُبّه مسلم —

(٢) في ح : الرحماء .

(١) في ح : مهلة .

(٣) ساقطة من ز .

(...) حدثنا أَبُو بَكْرٍ بْنُ نَافِعٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . وَقَالَ : عَنْ النَّبِيِّ ﷺ . وَلَمْ يَقُلْ : سَمِعْتُ .

٨٤ - (٢٨٧٩) وحدثني حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التَّجِيبِيُّ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، أَخْبَرَنِي حَمَزَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِقَوْمٍ عَذَابًا ، أَصَابَ الْعَذَابُ مِنْ كَانَ فِيهِمْ ، ثُمَّ بَعَثُوا عَلَى أَعْمَالِهِمْ » .

رحمه الله - بذكره هذا الحديث بعقب الذى قبله يدل على سعة معرفته ، وأنه أورده على معنى التفسير له - والله أعلم - ثم جاء بعده بالحديث الآخر بقوله : « ثم بعثوا على أعمالهم » ليرى أن ذلك الحديث [الذى] ^(١) قبله - وإن كان مفسراً لما تقدم - فليس مقصوراً عليه ، وإنما هو عام فى ذلك وفى غيره ؛ بدليل هذا الآخر ، ثم وصل به ابتداء .

بسم الله الرحمن الرحيم

٥٢ - كتاب الفتن وأشرط الساعة

(١) باب اقتراب الفتن ، وفتح ردم يأجوج ومأجوج

١ - (٢٨٨٠) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَيْقَظَ مِنْ نَوْمِهِ وَهُوَ يَقُولُ : « لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَيْلٌ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرِّ قَدْ أَقْتَرَبَ ، فَتُحَ الْيَوْمَ مِنْ رَدَمٍ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلُ هَذِهِ » وَعَقَدَ سُفْيَانُ بِيَدِهِ عَشْرَةَ .

قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَتَهْلِكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ ؟ قَالَ : « نَعَمْ ، إِذَا كَثُرَ الْخَبَثُ » .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَسَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ ، قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَزَادُوا فِي الْإِسْنَادِ عَنْ سُفْيَانَ ، فَقَالُوا : عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ ، عَنْ حَبِيبَةَ ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ .

كتاب الفتن

أحاديث الفتن : وقدم فيها حديث الجيش الذي يخسف به ، ثم قال : « يبعثهم الله على نياتهم » (١) ، وذكر مسلم حديث : « ويل للعرب من شر قد اقترب » وذكر في سننه الأول : عن عمرو الناقد ، عن زينب بنت أم سلمة ، عن أم حبيبة ، عن زينب بنت جحش . فذكر فيه ثلاث صحابييات وربية للنبي ﷺ وزوجتان ، روى بعضهم عن بعض . وذكر بعد هذا من حديث حرملة بن يحيى مثله ، وكذا ذكره البخاري (٢) . ثم ذكره مسلم من حديث ابن أبي شيبه وغيره فقال : عن [زينب بنت أبي سلمة ، عن حبيبة ، عن أم حبيبة ، عن زينب بنت جحش . فجاء بأربع : ربيتان وزوجتان وحبيبة هذه هي] (٣) بنت عبد الله بن جحش ، وهي بنت أم حبيبة ابنة أبي سفيان المذكورة في هذا الحديث . وكذا ذكره الترمذي وغيره (٤) . وكذا ذكره عبد الغنى الحافظ (٥) في « كتاب الرباعيات » له .

(١) حديث رقم (٤) بالباب التالي . (٢) البخاري ، ك الفتن ، ب ويل للعرب ٦٠ / ٩ .

(٣) من ح .

(٤) الترمذي ، ك الفتن ، ب ما جاء في خروج يأجوج ومأجوج ٤١٦ / ٤ برقم (٢١٨٧) ، أحمد ٤٢٨ / ٦ ، ٤٢٩ .

(٥) هو أبو محمد عبد الغنى بن سعيد بن علي بن سعيد بن بشر الأزدي حافظ مصر في عصره ، له مؤلفات كثيرة ، منها : المؤلف والمختلف ، وأوهام الحاكم في المدخل . توفي سنة ٤٠٩ هـ . انظر : وفیات

٢ - (...) حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ ؛ أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتَ أَبِي سَفْيَانَ أَخْبَرَتْهَا ؛ أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ - زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ - قَالَتْ : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا فَرَعَا ، مُحَمَّرًا وَجْهَهُ ، يَقُولُ : « لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَيَلُّ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرِّ قَدْ اقْتَرَبَ ، فَتُحِ الْيَوْمَ مِنْ رَدَمٍ يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجَ مِثْلُ هَذِهِ » وَحَلَقَ بِإِصْبَعِهِ الْإِبْهَامَ ، وَالَّتِي تَلِيهَا .

قَالَتْ : فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَنَهْلِكَ وَفِينَا الصَّالِحُونَ ؟ قَالَ : « نَعَمْ ، إِذَا كَثُرَ الْخَبَثُ » .

(...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ جَدِّي ، حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ . ح وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، عَنْ صَالِحٍ ، كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ شَهَابٍ . بِمِثْلِ حَدِيثِ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِإِسْنَادِهِ .

٣ - (٢٨٨١) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ ، حَدَّثَنَا وَهْبٌ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « فُتِحَ الْيَوْمَ مِنْ

قوله فيه : أَنَهْلِكَ وَفِينَا الصَّالِحُونَ ؟ قَالَ : « نَعَمْ ، إِذَا كَثُرَ الْخَبَثُ » وَيُرْوَى : « الْخَبَثُ » ، قَالَ الْإِمَامُ : إِذَا كَثُرَ الْفُسُوقُ وَالْفُجُورُ .

قال القاضي : العرب تسمى الزنا خبيثا وخبيثة ومنه في المخرج (١) : أنه وجد مع أمة يخبث بها ، أى يزنى بها ، وهو أحد التأويلين فى قوله تعالى : ﴿ الْخَبِيثَاتُ لِلْخَبِيثِينَ ﴾ الآية (٢) ، وقيل : « إِذَا كَثُرَ الْخَبَثُ » : أى أولاد الزنا . وقيل : إِذَا كَثُرَ الزَّنا . وقد جاء فى حديث آخر مفسراً : « وَيَكْثُرُ الزَّنا » (٣) .

وقوله فى تفسير قوله : « فُتِحَ الْيَوْمَ مِنْ رَدَمٍ يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجَ مِثْلُ هَذِهِ » وعقد سفيان عشرة ، وفى حديث يونس : « وَحَلَقَ بِإِصْبَعِهِ الْإِبْهَامَ وَالَّتِي تَلِيهَا » ، وفى حديث أبى هريرة : « وعقد وهيب بيده تسعين » . فأما حديث سفيان ويونس عن ابن شهاب فمقاربا المعنى والتفسير . وأما عند وهيب فى حديث أبى هريرة : « تسعين » فلعله حديث آخر متقدم على حديث زينب ، إذ التسعون أضيّق من العشرة ، فيكون بين الحديثين مقدار ما زاد

(١) هو ناقص الخلق . انظر : سنن ابن ماجة ، ك الحدود ، ب الكبير والمريض يجب عليه الحد برقم (٢٥٧٤) ، أحمد ٢٢٢/٥ .

(٢) النور : ٢٦ .

(٣) سبق فى ك العلم ، ب رفع العلم وظهور الجهل بلفظ : « ويظهر أو يفشو » برقم (٨، ٩) .

رَدَمَ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلُ هَذِهِ « وَعَقَدَ وَهَيْبٌ بِيَدِهِ تِسْعِينَ .

فتح العشرة على عقد التسعين ، أويكون هذا كله على التقريب والتمثيل لابتداء الفتح / والله أعلم ؛ لما روى في الآثار (١) من نقبهم السد حتى يروا الضوء ، فيقولون : غداً نفتحه . فيصبح على حالته الأولى ، حتى إذا شاء الله بفتحه وبخروجهم قالوا : غدا نفتحه إن شاء الله . فيصبح كما تركوه فيفتحونه . والأظهر في هذا الخبر أنه على وجهه ، وقد قيل : إنه ضرب مثل لابتدائه .

(١) انظر : جامع البيان للطبري ، تفسير الآية رقم (٤٠) من سورة الكهف .

(٢) باب الخسف بالجيش الذى يؤم البيت

٤ - (٢٨٨٢) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ - قَالَ إِسْحَقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقُبْطِيَّةِ ، قَالَ : دَخَلَ الْحَارِثُ بْنُ أَبِي رَبِيعَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَفْوَانَ ، وَأَنَا مَعَهُمَا ، عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ ، أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ ، فَسَأَلَاهَا عَنِ الْجَيْشِ الَّذِي يَخْسَفُ بِهِ ، وَكَانَ ذَلِكَ فِي أَيَّامِ ابْنِ الزُّبَيْرِ . فَقَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يَعُودُ عَائِدٌ بِالْبَيْتِ فَيَبْعَثُ إِلَيْهِ بَعَثٌ ، فَإِذَا كَانُوا بَيِّدَاءَ مِنَ الْأَرْضِ خُسِفَ بِهِمْ » . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَكَيْفَ بِمَنْ كَانَ كَارِهًا ؟ قَالَ : « يُخْسَفُ بِهِ مَعَهُمْ ، وَلَكِنَّهُ يَبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى نَبِيَّتِهِ » .
وَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ : هِيَ بَيِّدَاءُ الْمَدِينَةِ .

وذكر مسلم حديث قتيبة وابن أبي شيبة وإسحاق في الجيش الذى يخسف به وفى أوله : دخل الحارث بن ربيعة وعبد الله بن صفوان على أم سلمة ، أم المؤمنين ، فسألاها ، ثم قال : وذلك فى أيام ابن الزبير قال أبو الوليد الكنانى : هذا لا يصح ؛ لأن أم سلمة ماتت أيام معاوية قبل موته بسنة ، ولم تدرك أيام ابن الزبير .

قال القاضى : [قد قيل (١)] : إنها ماتت أيام يزيد بن معاوية فى أولها ، فعلى هذا يستقيم الخبر ، فإن عبد الله نازع يزيد لأول ما بلغته البيعة له عند موت معاوية . وداجاه شيئاً ، ووجه إليه يزيد أخاه عمرو بن الزبير ليجيئه به أو يقاتله ، فظفر به عبد الله بن الزبير ، ومات فى سجنه وصلبه . ذكر ذلك الطبرى وغيره ، وذكر وفاة أم سلمة أيام يزيد أبو عمر بن عبد البر فى استيعابه (٢) . وقد جاء الحديث بعد هذا من طريق عبد الله بن صفوان عن حفصة مكان « أم سلمة » . وجاء بعده أيضا : عن عبد الله بن صفوان أيضا وعن أم المؤمنين ، ولم يسمها ، وعن (٣) عائشة ، قاله الدارقطنى (٤) ، قال : وقد رواه سالم ابن أبى الجعد ، عن عبد الله بن صفوان ، عن حفصة أو أم سلمة ، قال : والحديث معروف عن أم سلمة ، وقال أيضا : الحديث محفوظ عن حفصة .

(١) فى هامش ح .

(٢) انظره ١٩٢١/٤ .

(٣) فى ح : وهى .

(٤) انظر : الإلزامات والتتبع ص ٣٤٨ حديث رقم (١٨٩) .

٥ - (...) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ رُفَيْعٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، وَفِي حَدِيثِهِ : قَالَ : فَلَقِيتُ أَبَا جَعْفَرٍ ، فَقُلْتُ : إِنَّهَا إِنَّمَا قَالَتْ : بَيْدَاءُ مِنَ الْأَرْضِ . فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ : كَلَّا . وَاللَّهِ ، إِنَّهَا لَبَيْدَاءُ الْمَدِينَةِ .

٦ - (٢٨٨٣) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ - وَاللَّفْظُ لِعَمْرُو - قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أُمِّهِ بْنِ صَفْوَانَ ، سَمِعَ جَدَّهُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ صَفْوَانَ يَقُولُ : أَخْبَرْتَنِي حَفْصَةُ ؛ أَنَّهَا سَمِعَتْ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : « لَيُؤْمِنَنَّ هَذَا الْبَيْتَ جَيْشٌ يُغْزُونَهُ ، حَتَّى إِذَا كَانُوا بَيْدَاءَ مِنَ الْأَرْضِ ، يُخَسَفُ بِأَوْسَطِهِمْ ، وَيُنَادَى أَوْلَهُمْ آخِرُهُمْ ، ثُمَّ يُخَسَفُ بِهِمْ ، فَلَا يَبْقَى إِلَّا الشَّرِيدُ الَّذِي يُخْبِرُ عَنْهُمْ » .

فَقَالَ رَجُلٌ : أَشْهَدُ عَلَيْكَ أَنَّكَ لَمْ تَكْذِبْ عَلَى حَفْصَةَ ، وَأَشْهَدُ عَلَى حَفْصَةَ أَنَّهَا لَمْ تَكْذِبْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ .

٧ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بْنُ مَيْمُونٍ ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ صَالِحٍ ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَبِي أُنَيْسَةَ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ الْعَامِرِيِّ ، عَنْ يُونُسَ بْنِ مَاهَكَ ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَفْوَانَ عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « سَيَعُودُ بِهَذَا الْبَيْتِ - يَعْنِي الْكَعْبَةَ - قَوْمٌ لَيْسَتْ لَهُمْ مَنَعَةٌ وَلَا عَدَدٌ وَلَا عُدَّةٌ ، يُبْعَثُ إِلَيْهِمْ جَيْشٌ ، حَتَّى إِذَا كَانُوا

ذكره فى هذا الحديث البيداء وبيداء المدينة . البيداء : أرض ملساء لا شىء بها . وبيداء المدينة : الشرف الذى قدام ذى الحليفة فى طريق مكة ، وهى أقرب إلى مكة من ذى الحليفة ، وهى المختلف فى مهل النبي ﷺ منها .

وقوله : « ليس معهم ^(١) منعة » بفتح النون : أى ما يمنعهم ويحميهم .

وقوله : « يؤمنون هذا البيت » : أى يقصدونه .

وقوله : « فمنهم المجبور » وصوابه : [المجبر] ^(٢) ، وهى اللغة المشهورة . أجبرت الرجل : إذا ^(٣) أكرهته ، وقيل : جبرت أيضا ، حكاهما الفراء .

وقوله : « وفيه المستبصر » : أى المستبين لذلك ، القاصد له عن عمد .

وقوله : « وفيهم ابن السبيل » : أى السالك الطريق معهم ليس منهم .

(٢) ساقطة من ح .

(١) فى ح : لهم .

(٣) فى ح : أى .

بَيِّدَاءَ مِنَ الْأَرْضِ خُسِفَ بِهِمْ» .

قَالَ يُوسُفُ : وَأَهْلُ الشَّامِ يَوْمئِذٍ يَسِيرُونَ إِلَى مَكَّةَ . فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَفْوَانَ : أَمَا وَاللَّهِ ، مَا هُوَ بِهَذَا الْجَيْشِ .

قَالَ زَيْدٌ : وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ الْعَامِرِيُّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَابِطٍ ، عَنْ الْحَارِثِ ابْنِ أَبِي رَبِيعَةَ ، عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ . بِمِثْلِ حَدِيثِ يُوسُفَ بْنِ مَاهَكَ . غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ فِيهِ الْجَيْشَ الَّذِي ذَكَرَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَفْوَانَ .

٨ — (٢٨٨٤) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ ابْنُ الْفَضْلِ الْحُدَّانِيُّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ : عَبَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَنَامِهِ . فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، صَنَعْتَ شَيْئًا فِي مَنَامِكَ لَمْ تَكُنْ تَفْعَلُهُ . فَقَالَ : « الْعَجَبُ إِنْ نَاسًا مِنْ أُمَّتِي يَوْمُونَ بِالْبَيْتِ بِرَجُلٍ مِنْ قُرَيْشٍ ، قَدْ لَجَأَ بِالْبَيْتِ ، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالْبَيْدَاءِ خُسِفَ بِهِمْ » فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنْ الطَّرِيقَ قَدْ يَجْمَعُ النَّاسُ . قَالَ : « نَعَمْ ، فِيهِمُ الْمُسْتَبْصِرُ وَالْمَجْبُورُ وَابْنُ السَّبِيلِ يَهْلِكُونَ مَهْلَكًا وَاحِدًا ، وَيَصْدُرُونَ مَصَادِرَ شَتَّى ، يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ عَلَى نِيَّاتِهِمْ » .

وقوله : « يهلكون مهلكا واحدا ، ويصدرون مصادر شتى على نياتهم » : أى يبعثون على ذلك يوم القيامة من اختلاف نياتهم ، فيجازى كل أحد على نيته . وأصل الصدر : الرجوع عن ورود الماء بعد الرى منه ، والبعث بعد الموت رجوع إلى حالة الحياة .

وفى هذا الحديث من الفقه : تحجب أهل المعاصى والبعد عنهم ، وتجنب مجالس الظلم وجموع البغى ؛ لثلاث يعم البلاء ويحيق بالجميع المكر . وفيه أن من كثر سواد قوم فهو منهم ، وأن المعاصى إذا كثرت ولم تنكر ولم تغير ، عمت العقوبة ، قال الله تعالى : ﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً﴾ (١) ، وهو من معنى قوله فى الحديث المتقدم : أنهلك وفينا الصالحون ؟ قال : « نعم ، إذا كثر الخبث » (٢) .

وقوله فى هذا الحديث : « عبث رسول الله ﷺ فى منامه » : قيل : معناه : اضطرب بجسمه ، ويحتمل أنه بحركة أطرافه كمن يأخذ شيئا ويدفعه ، ويحتمل أن / يكون بحركة جسمه منزعا جأ لهول ما رآه .

(٣) باب نزول الفتن كمواقع القطر

٩ - (٢٨٨٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعُمَرُو النَّاقِدُ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبرَاهِيمَ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ - وَاللَّفْظُ لِأَبْنِ أَبِي شَيْبَةَ - قَالَ إِسْحَقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرُونَ : حَدَّثَنَا - سَفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ أُسَامَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَشْرَفَ عَلَى أَطَمٍ مِنْ أَطَامِ الْمَدِينَةِ . ثُمَّ قَالَ : « هَلْ تَرَوْنَ مَا أَرَى ؟ إِنِّي لَأَرَى مَوَاقِعَ الْفِتَنِ خِلَالَ بَيُوتِكُمْ ، كَمَوَاقِعِ الْقَطْرِ » .

(...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

١٠ - (٢٨٨٦) حَدَّثَنِي عُمَرُو النَّاقِدُ وَالْحَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - قَالَ عَبْدُ : أَخْبَرَنِي . وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا - يَعْقُوبُ - وَهُوَ ابْنُ إِبرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ - حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، حَدَّثَنِي ابْنُ الْمُسَيَّبِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « سَتَكُونُ فِتْنٌ ، الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ ، وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي ، وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي ، مَنْ تَشَرَّفَ لَهَا تَسْتَشْرِفُهُ ، وَمَنْ وَجَدَ فِيهَا مَلَجًا فَلْيَعِذْ بِهِ » .

وقوله : « أشرف على أطم من أطام المدينة » : الأطم بضم الهمزة والطاء المهملة ، قال الإمام : هو بناء من حجارة مرفوع كالقصر . وأطام المدينة : حصونها .

قال القاضي : وقوله : « أشرف » : أى علا وصعد .

وقوله فى الفتن : « من تشرف لها تستشرف » كذا سمعناه من القاضي أبى على : « تشرف » بفتح التاء والشين معا ، وسمعناه من أبى بحر : « من يشرف » بضم الياء المنقوطة من أسفل باثنتين وإسكان الشين وكسر الراء ، ومعناه فيما قيل : من الإشراف ، وهو الانتصاب والتعرض والتطلع . وتستشرفه : تغلبه وتصرعه^(١) . وقيل : معناه من الشرف ، وهو الإشفاء من الهلاك والخطر ، من قولهم : أشفا المريض على الموت وأشرف .

(١) هكذا فى الأصل وعند النوى . وفى الرسالة : تضرعه .

١١ - (...) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَالْحَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - قَالَ عَبْدُ : أَخْبَرَنِي . وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا - يَعْقُوبُ ، حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ . حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُطِيعٍ بْنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ نَوْفَلِ بْنِ مُعَاوِيَةَ ، مِثْلَ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ هَذَا ، إِلَّا أَنَّ أَبَا بَكْرٍ يَزِيدُ : « مِنْ الصَّلَاةِ صَلَاةٌ ، مِنْ فَاتِنَةٍ فَكَانَ مَا وَتَرَ أَهْلُهُ وَمَالُهُ » .

١٢ - (...) حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ ، أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ ابْنُ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « تَكُونُ فِتْنَةٌ النَّائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْيَقْظَانِ ، وَالْيَقْظَانُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ ، وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي ، فَمَنْ وَجَدَ مَلَجًا أَوْ مَعَادًا فَلْيَسْتَعِذْ » .

١٣ - (٢٨٨٧) حَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ ، فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنٍ ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ الشَّحَامُ قَالَ : انْطَلَقْتُ أَنَا وَفَرَقْدُ السَّبْخِيُّ إِلَى مُسْلِمِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ ، وَهُوَ فِي أَرْضِهِ ، فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ فَقُلْنَا : هَلْ سَمِعْتَ أَبَاكَ يُحَدِّثُ فِي الْفِتَنِ حَدِيثًا ؟ قَالَ : نَعَمْ . سَمِعْتُ أَبَا بَكْرَةَ يُحَدِّثُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّهَا سَتَكُونُ فِتْنٌ ، أَلَا تَمُ تَكُونُ فِتْنَةٌ »

وقوله : « النائم فيها خيرٌ من اليقظان ، والقاعد فيها خير من القائم » : الحديث تنبيه على عظم الخطر في الدخول فيها ، وحض على تجنبها ، والإمساك عن التشبث بشيء منها [وأن بلاءها بقدر مبلغ الإنسان منها] (١) ، وعلى قدر دخوله فيها ؛ ولهذا حض - عليه السلام - على الهروب عنها وطلب النفاذ منها .

وقوله : « ويعمد إلى سيفه فيدقه بحجر » : أمر بترك القتال واتخاذ السلاح حيثند ، ويكون هذا استعارة . وقد يحتمل أن يكون على وجهه ، حتى لا يجد إن نازعته نفسه للدخول فيها مُعِينًا عليها .

وقد احتج بهذا ومثله من ذهب من السلف إلى ترك الدخول في الفتنة ، وأنه لا يقاتل وإن دخل عليه وطلب قتله ، وأنه غير جائز له المدافعة ؛ إذ الطالب له غير متعمد لقتله، وإنما هو متأول ، وهو مذهب أبي بكرة (٢) وغيره . وقال : « لو دخلوا على ما

(١) سقط من ز ، والمثبت من ح .

(٢) هو نُفَيْعُ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ كِلْدَةَ ، مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَكَانَ يَدُلُّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ مِنْ حِصْنِ الطَّائِفِ بِبَكْرَةَ ، فَاشْتَهَرَ بِأَبَى بَكْرَةَ ، وَلِمُرُويَاتِهِ مُسْنَدٌ فِي مُسْنَدِ أَحْمَدَ ، وَقَدْ ذَكَرَ فِيهِ بَعْدَ حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّهُ قَالَ : « لَوْ دَخَلُوا عَلَى مَا بَهَشْتَ إِلَيْهِمْ ، بِقَصْبَةِ » . انظر : أحمد ٣٩/٥ .

القَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي فِيهَا ، وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي إِلَيْهَا ، أَلَا فَإِذَا نَزَلَتْ أَوْ وَقَعَتْ ، فَمَنْ كَانَ لَهُ إِبِلٌ فَلْيَلْحَقْ بِإِبِلِهِ ، وَمَنْ كَانَ لَهُ غَنَمٌ فَلْيَلْحَقْ بِغَنَمِهِ ، وَمَنْ كَانَ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَلْحَقْ بِأَرْضِهِ » . قَالَ : فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَرَأَيْتَ مَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ إِبِلٌ وَلَا غَنَمٌ وَلَا أَرْضٌ ؟ قَالَ : « يَعْمَدُ إِلَى سَيْفِهِ فَيَدُقُّ عَلَى حَدِّهِ بِحَجَرٍ ، ثُمَّ لِيَنْجُو إِنْ اسْتَطَاعَ النَّجَاءَ . اللَّهُمَّ ، هَلْ بَلَغْتُ ؟ اللَّهُمَّ ، هَلْ بَلَغْتُ ؟ اللَّهُمَّ ، هَلْ بَلَغْتُ ؟ » . قَالَ : فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ إِنْ أَكْرَهْتُ حَتَّى يُنْطَلِقَ بِي إِلَى أَحَدِ الصَّفَيْنِ ، أَوْ إِحْدَى الْفَتْنَيْنِ ، فَضَرَبَنِي رَجُلٌ بِسَيْفِهِ ، أَوْ يَجِيءُ سَهْمٌ فَيَقْتُلُنِي ؟ قَالَ : « يَبُوءُ بِإِثْمِهِ وَإِثْمِكَ ، وَيَكُونُ مِنَ أَصْحَابِ النَّارِ » .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ ، كِلَاهُمَا عَنْ عُثْمَانَ الشَّحَّامِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

بهشت بقصبة ، فكيف أقاتلهم ؟ » .

وكافة [من] (١) لم ير الدخول في الفتنة من الصحابة والتابعين يرى المدافعة ، وهو مذهب ابن عمر وعمران بن حصين وغيرهما .

فهذان مذهبان لمن رأى القعود في جميع فتن الإسلام ؛ لما ورد من النهي عن الدخول فيها .

وذهب معظم الصحابة والتابعين إلى نصر الحق في فتن المسلمين ، والقيام معه كما أمر الله به [في البغاة] (٢) بقوله : « وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا » الآية (٣) . وقال آخرون : إنما القيام على البغاة للإمام ، فأما كل فتنة بين المسلمين ولا إمام لجماعتهم ، فلا يحل الدخول فيها كيف كانت .

وذهب أبو جعفر الطبري إلى أن الفتنة التي قال النبي — عليه السلام — : « القاعد فيها خير من القائم » أنها [إذا] (٤) كانت بين حزبين وبطلين [معا] (٥) وسائر المسلمين بينهما مغمورون ، فهذه التي أمر فيها بالهرب وكسر السيوف ، ولزوم البيوت . وأما فتنة من يشكل فيها المحق من المبطل ، [فواجب على كل من لم يتبين له المحق من المبطل] (٦) منهما الانعزال حتى يتضح الحق ، فيقوم مع أهله ، ويعين حزبه ؛ ولهذا تأولوا على من

(٣) الحجرات : ٩ .

(٢، ١) في هامش ح .

(٤ ، ٥) من ح .

(٦) في هامش ح .

حَدِيثُ ابْنِ أَبِي عَدَى نَحْوَ حَدِيثِ حَمَّادٍ إِلَى آخِرِهِ . وَأَنْتَهَى حَدِيثُ وَكِيعٍ عِنْدَ قَوْلِهِ : « إِنْ اسْتَطَاعَ النَّجَاءُ » وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ .

تخلف من جملة الصحابة في حروب على ، ويصح هذا التأويل قوله : « إِنْ جِئْتَنِي بِسَيْفٍ لَهُ عَيْنَانِ » ، قالوا : ولو أبيح الكف في كل فتنة ولزوم البيوت لم يقيم لله حق ولا أبطل باطل ، ولوجد أهل البغي والاستطالة السبيل .

١١٢/ب قال الطبري : وقد يكون ما ورد من كسر السيوف ولزوم البيوت خاصاً / لمن أمره النبي — عليه السلام — بذلك .

وقوله : « من الصلاة صلاة من فاتته ... » الحديث تقدم شرحه (١) .

(٤) باب إذا تواجه المسلمان بسيفيهما

١٤ - (٢٨٨٨) حدثني أبو كامل فضيل بن حسين الجحدري، حدثنا حماد بن زيد، عن أيوب ويونس، عن الحسن، عن الأخنف بن قيس، قال: خرجت وأنا أريد هذا الرجل، فلقيني أبو بكر فقال: أين تريد يا أخنف؟ قال: قلت: أريد نصر ابن عم رسول الله ﷺ، يعني علياً. قال: فقال لي: يا أخنف، ارجع، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا تواجه المسلمان بسيفيهما، فالقاتل والمقتول في النار» قال: فقلت: أو

وذكر مسلم في حديث: «إذا تواجه المسلمان بسيفيهما»: حدثنا أبو كامل فضيل بن حسين الجحدري، قال: حدثنا حماد بن زيد، عن أيوب ويونس، قال الإمام: هكذا إسناد هذا الحديث، ووقع في نسخة أبي العلاء بن ماهان: حدثنا أبو كامل، حدثنا حماد ابن سلمة والمحموظ حماد بن زيد، [وكذلك خرجه أبو داود (١) عن أبي كامل عن حماد ابن زيد، وخرجه (٢) البخاري (٣) عن عبد الرحمن بن المبارك عن حماد بن زيد عن أيوب ويونس.

وقوله: «إذا تواجه المسلمان بسيفيهما»، قال القاضي: كذا الرواية المعروفة. والوجه في الكلام: أي ضرب كل واحد منهما وجه صاحبه. وفي رواية العذري: «توجه» له، وإن لم يكن تغيير وجهه، أي استقبل كل واحد منهما [وجه (٤) صاحبه وجعله وجهه، أي قصده. وقيل في قوله تعالى: ﴿وَجَّهْتُ وَجْهِيَ﴾ (٥) أي جعلت قصدي.

«فالقاتل والمقتول في النار»: قال القاضي: فيه حجة للقاضي أبي بكر بن الطيب ومن قال بقوله: إن العزم على الذنب والعقد على عمله معصية، بخلاف الهم دون عزم. فإنه معفو عنه لقوله: قلت: فما بال المقتول؟ قال: «لأنه أراد قتل صاحبه»، خلافا لغيره ومن خالفه يقول له: هذا قد فعل أكثر من العزم، وهو المواجهة والقتال. وقد تقدمت المسألة أول الكتاب (٦).

ويتوجه في هذا الحديث الكلام في دماء الصحابة وقتالهم. وللناس في ذلك غلو وإسراف، واضطراب من المقالات واختلاف. والذي عليه جماعة أهل السنة والحق:

(١) أبو داود، ك الفتن، ب النهى عن القتال في الفتنة برقم (٤٢٤٨).

(٢) من ح. (٣) البخاري، ك الديات، ب قول الله ﴿وَمَنْ أَحْيَاهَا﴾ ٩ / ٥.

(٤) من ح. (٥) الأنعام: ٧٩.

(٦) سبق في ك الإيمان، الأحاديث من (٢٠٣ - ٢٠٨).

قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا الْقَاتِلُ، فَمَا بَالُ الْمُقْتُولِ؟ قَالَ: «إِنَّهُ قَدْ أَرَادَ قَتْلَ صَاحِبِهِ».

حسن الظن بهم والإمساك عما شجر بينهم ، وطلب أحسن التأويل لفعلهم ، وأنهم مجتهدون غير قاصدين للمعصية [والمجاهرة]^(١) بذلك ، وطلب سحق^(٢) للدنيا ، بل كل عمل على شاكلته ، وبحسب ما أداه إليه اجتهاده ، لكن منهم المخطئ في اجتهاده ومنهم المصيب ، وقد رفع الله [الحرج]^(٣) الحرج عن المجتهد المخطئ في فروع الدين ، وضعف الأجر للمصيب . وقد وقف الطبرى وغيره عن تعيين الحق منهم .

وعند الجمهور أن علياً وأتباعه مصيبون في ذنبهم عن الإمامة ، وقتالهم من نازعهم فيها ، إذ كان أحق الناس بها وأفضل من على وجه الدنيا حينئذ وغيره تأول وجوب القيام بتغيير المنكر في طلبه قتلة عثمان الذين في عسكر على ، وأنهم لا يقطعون^(٤) بيعة ولا يعتقدون^(٥) إمامة ، نقضوا ذلك ولم يطلبوا سوى ذلك ، ولم ير هو دفعهم ، إذ الحكم فيهم للإمام وكانت الأمور لم تستقر استقرارها ، ولا اجتمعت الكلمة بعد وفيهم عدد ، ولهم شوكة ومنعة ، ولو أظهروا تسليمهم أولاً والقصاص منهم لاضطرب الأمر ، وانبت الحبل ، ومنهم جماعة لم يروا الدخول في شيء من ذلك ، محتجين بنهى النبي ﷺ عن التلبس بالفتن ، والنهى عن قتال أهل الدعوة ، كما احتج به أبو بكر في كتاب مسلم في هذا الحديث على الأحنف ، وعذروا الطائفتين بتأويلهم ، ولم يروا إحداهما باغية فيقاتلوهما . وأما غير أهل الحق فلهم في ذلك مقالات بشعة شنيعة يستغنى عن ذكرها .

وقوله : أرأيت إن أكرهت - إلى قوله - فيقتلنى قال - عليه السلام - : « ييؤء بإثمك وإثمه »^(٦) ، أى يلزمه ويرجع بذلك . وأصل البؤء : اللزوم / أى تبؤء بإثمه فيما دخل فيه ومنعه من الدخول في الفتنة ، وإياثمك لقتله إياك ، وإياثمك لإكراهه إياك على ما أكرهك .

1/113

وفيه رفع الحرج عن المكره على مثل هذا في هذه المسألة ، وهو المحمول الذى لا يملك نفسه لقوله : أكرهت حتى ينطلق بى ، ولم يختر أنه انطلق من قتل نفسه . ولم يختلفوا أن الإكراه على القتل لا يعذر به أحد ولا على ظلم غيره ، وإنما العذر فيما تعلق بالقلب ، أو ما لا يملك فيه الإنسان نفسه .

(١) من ح .

(٢) هكذا فى الأصل « سحق » ولقد جاءت فى اللسان : السحق : الثوب الخلق البالى ، والسحق : الطويل من الرجال ، والواحدة سحقة ، وهو المطر العظيم القطر . انظر : اللسان ، مادة « سحق » .

(٣) هكذا حررت فى الأصل ، ولعلها سهو قلم من الناسخ ، وليست موجودة بالرسالة ولا بالأبى .

(٤) فى ح : يعطون .

(٥) فى ح : يعتقدون .

(٦) حديث رقم (١٣) بالباب السابق .

١٥ - (...) وحدثناه أحمد بن عبد الصبي، حدثنا حماد، عن أيوب ويونس والمعلّى بن زياد، عن الحسن، عن الأحنف بن قيس، عن أبي بكرة. قال: قال رسول الله ﷺ: «إذَا لَقِيَ الْمُسْلِمَانِ بِسَيفَيْهِمَا، فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ».

(...) وحدثني حجاج بن الشاعر، حدثنا عبد الرزاق من كتابه، أخبرنا معمر، عن أيوب، بهذا الإسناد، نحو حديث أبي كامل عن حماد. إلى آخره.

١٦ - (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا غندر، عن شعبة. ح وحدثنا محمد بن المثنى وابن بشار، قالوا: حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن منصور، عن ربيع بن حراش، عن أبي بكرة، عن النبي ﷺ قال: «إِذَا الْمُسْلِمَانِ، حَمَلَ أَحَدُهُمَا عَلَى أَخِيهِ السَّلَاحَ، فَهُمَا عَلَى جُرْفِ جَهَنَّمَ، فَإِذَا قَتَلَ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ، دَخَلَاهَا جَمِيعًا».

١٧ - (١٥٧) وحدثنا محمد بن رافع، حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن همام بن منبه، قال: هذا ما حدثنا أبو هريرة عن رسول الله ﷺ. فذكر أحاديث منها: وقال رسول الله ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَقْتُلَ فِتْنَانِ عَظِيمَتَانِ، وَتَكُونَ بَيْنَهُمَا مَقْتَلَةٌ عَظِيمَةٌ، وَدَعْوَاهُمَا وَاحِدَةٌ».

واختلف في الإكراه على المعاصي التي بين الله وعبد، هل يعذر المكره فيها في أحكام الدنيا والآخرة أم لا ؟ .

وقوله في الحديث: «فالقَاتِلُ والمَقْتُولُ في النار» ومعناه: إن جازاهما الله وعاقبهما على ماتقدم من مذهب أهل السنة، ويكون هذا في غير أهل التأويل.

وقوله في الحديث الآخر: «إِذَا الْمُسْلِمَانِ حَمَلَ أَحَدُهُمَا عَلَى أَخِيهِ السَّلَاحَ فَهُمَا فِي حَرِّ جَهَنَّمَ» كذا لابن ماهان، وللطبري والعذري: «فهما على حرف جهنم» وللسمرقندي: «على جرف» بالجيم فيهما، وعند بعضهم: «في» (١) حرف «بالحاء». وكل هذا متقارب، إلا أن معنى رواية «جرف» كالحديث الأول وعلى الرواية الأخرى: أن حالهما مفضية إلى قتل أحدهما الآخر، فهما كمن هو على جرف أو حرف جهنم، لا يأمن السقوط فيه وانهيائه في النار، كما قال تعالى: ﴿عَلَى شَفَا جُرْفٍ هَارٍ فَانْهَارَ بِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ﴾ (١) وهذه الرواية أولى؛ لقوله: «إِذَا قَتَلَ أَحَدُهُمَا الْآخَرُ دَخَلَاهَا جَمِيعًا». وهذا الحديث ذكره

١٨ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ - يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ - عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَكْثُرَ الْهَرْجُ » . قَالُوا : وَمَا الْهَرْجُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : « الْقَتْلُ ، الْقَتْلُ » .

مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة ، عن غندر ، وعن محمد بن بشار وابن المثنى عنه ، عن شعبة ، عن منصور بسنده ، رفعه . وقد تعقبه الدارقطني^(١) ، وقال : خرجه مسلم ، وعلقه البخاري^(٢) ، ولم يرفعه الثوري عن منصور .

(١) انظر : الإلزامات والتبع ص ٢٢١ رقم (٨٧) .
(٢) البخاري ، ك الفتن ، ب إذا التقى المسلمان بسيفيهما ٩ / ٦٤ .

(٥) باب هلاك هذه الأمة بعضهم ببعض

١٩ - (٢٨٨٩) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ وَقَتِيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، كِلَاهُمَا عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ - وَاللَّفْظُ لِقَتِيْبَةَ - حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ ، عَنْ ثَوْبَانَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ اللَّهَ زَوَى لِي الْأَرْضَ ، فَرَأَيْتُ مُشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا ، وَإِنَّ أُمَّتِي سَيَلِّغُ مُلْكُهَا مَا زَوَى لِي مِنْهَا ، وَأَعْطَيْتُ الْكَتْزِينَ الْأَحْمَرَ وَالْأَبْيَضَ ، وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي لَأُمَتِّي أَلَا يَهْلِكُهَا بَسَنَةٌ عَامَّةٌ ، وَلَا يُسَلِّطُ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ ، فَيَسْتَبِيحَ بَيْضَتَهُمْ ، وَإِنَّ رَبِّي قَالَ : يَا مُحَمَّدُ ، إِنِّي إِذَا قَضَيْتُ قَضَاءً فَإِنَّهُ لَا يَرُدُّ ، وَإِنِّي أَعْطَيْتُكَ لَأَمَّتِكَ أَلَا أَهْلِكُهُمْ بَسَنَةٌ عَامَّةٌ . وَلَا أَسَلِّطُ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ يَسْتَبِيحُ بَيْضَتَهُمْ ، وَلَوْ اجْتَمَعَ عَلَيْهِمْ مَنْ بَافْطَارَهَا - أَوْ قَالَ : مَنْ بَيْنَ أَفْطَارِهَا - حَتَّى يَكُونَ بَعْضُهُمْ يَهْلِكُ بَعْضًا ، وَيَسْنِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا » .

قوله : « إِنَّ اللَّهَ زَوَى لِي الْأَرْضَ » الحديث ، قال الإمام : « زويت لى الأرض » :
أى جمعت ، يقال : انزوى القوم وتدانوا وتضاموا

قال القاضي : إنما وقع فى الأم ما تقدم . وهذا الحديث علم من أعلام نبوته ﷺ لظهوره كما قال ، وأن ملك أمته اتسع فى المشارق والمغارب كما أخبر من أقصى بحر طنجة^(١) ، ومنتهى عمارة المغرب إلى أقصى المشرق مما وراء خراسان والنهر وكثير من بلاد الهند والسند والصغد^(٢) ، ولم يتسع ذلك الاتساع من جهة الجنوب والشمال الذى لم يذكر - عليه السلام - أنه أريه وأن ملك أمته سيبلغه .

وقوله : وأعطيت الكتزين الأحمر والأبيض : ظاهره الذهب والفضة ، والأشبه أنه أراد كثر كسرى وقيصر ، وقصورهما وبلادهما ، يدل على ذلك قوله فى الحديث الآخر عنهما فى هلاكهما : « ولتنفق كنوزهما فى سبيل الله »^(٣) وقوله فى حديث جابر بن سمرة

(١) هى مدينة على ساحل بحر المغرب مقابل الجزيرة الخضراء من البر الأعظم أو بلاد بربر ، بينها وبين « سبتة » مسيرة يوم وهى آخر حدود إفريقيا من جهة المغرب ، وقد وصلها الفتح الإسلامى فى العهد الأموى بفتوحات عقبة بن نافع ، وطارق بن زياد وموسى بن نصير . انظر : مرصد الاطلاع ٢ / ٨٩٤ .

(٢) هى قرى متصلة خلال الأشجار والبساتين من سمرقند إلى قريب من بخارى . انظر : مرصد الاطلاع ٢ / ٨٤٢ .

(٣) حديث رقم (٧٥) من هذا الكتاب .

(...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا - مُعَاذُ بْنُ هُشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ الرَّحْبِيِّ، عَنْ ثَوْبَانَ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى زَوَى لِي الْأَرْضَ، حَتَّى رَأَيْتُ مُشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا، وَأَعْطَانِي الْكَزْزَيْنِ الْأَحْمَرَ وَالْأَبْيَضَ». ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ.

٢٠ - (٢٨٩٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ - حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ، أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَقْبَلَ ذَاتَ يَوْمٍ مِنَ الْعَالِيَةِ، حَتَّى إِذَا مَرَّ بِمَسْجِدِ بَنِي مُعَاوِيَةَ، دَخَلَ فَرَكَعَ فِيهِ رَكَعَتَيْنِ، وَصَلَّيْنَا مَعَهُ، وَدَعَا رَبَّهُ طَوِيلًا، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَيْنَا. فَقَالَ ﷺ: «سَأَلْتُ رَبِّي ثَلَاثًا، فَأَعْطَانِي ثَنَتَيْنِ وَمَنْعَنِي وَاحِدَةً. سَأَلْتُ رَبِّي أَلَا يُهْلِكَ أُمَّتِي بِالسَّنَةِ فَأَعْطَانِيهَا، وَسَأَلْتُهُ أَلَا يُهْلِكَ أُمَّتِي بِالْغَرَقِ فَأَعْطَانِيهَا، وَسَأَلْتُهُ أَلَا يَجْعَلَ بَأْسَهُمْ بَيْنَهُمْ فَمَنْعَنِيهَا».

المخرج بعد - : «لَتَفْتَحَنَّ عَصَابَةُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ كَنْزَ آلِ كَسْرَى الَّذِي بِالْأَبْيَضِ» (١)، فَقَدْ بَانَ أَنَّ الْكَنْزَ الْأَبْيَضَ هُوَ كَنْزُ كَسْرَى، وَيَكُونُ الْأَحْمَرُ كَنْزُ قَيْصَرَ. ويدل عليه ما جاء في حديث آخر في ذكر الشام «إِنِّي لَأُبْصِرُ قُصُورَهُمَا الْحُمْرَ» (٢)، وقوله: «إِنِّي لَأُبْصِرُ قُصُورَ الْمَدَائِنِ الْأَبْيَضِ» (٣).

ويدل على ذلك أيضا قوله - عليه السلام - : «إِذَا مَنَعْتَ الْعِرَاقَ دَرَاهِمَهَا وَقَفِيضَهَا، وَمَنَعْتَ الشَّامَ مَدِينَهَا وَدِينَارَهَا» (٤) / فَقَدْ أَضَافَ الْفُضَّةَ الْبَيْضَاءَ إِلَى الْعِرَاقِ وَهِيَ مَمْلُوكَةُ كَسْرَى، وَالدِّينَارُ الْأَحْمَرُ إِلَى الشَّامِ وَهِيَ مَمْلُوكَةُ قَيْصَرَ. وَقَدْ يَدُلُّ هَذَا أَيْضًا إِلَى مَا ذَكَرْنَاهُ أَوَّلًا مِنَ الْمُرَادِ بِهِ الذَّهَبَ وَالْفُضَّةَ. وَقِيلَ: هُوَ الْمُرَادُ بِالْحَدِيثِ.

وقوله في تفسير الهرج بالقتل، وأصله: الاختلاط، هرج القوم: إِذَا اخْتَلَطُوا. وَقَدْ جَاءَ فِي الْبُخَارِيِّ تَفْسِيرُهُ الْقَتْلَ بِلُغَةِ الْحِشَّةِ (٥)، وَإِنَّمَا هَذَا مِنْ بَعْضِ رَوَاةِ الْحَدِيثِ، وَإِلَّا فَهُوَ الْقَتْلُ كَمَا ذَكَرْنَا مَعْلُومٌ فِي لُغَةِ الْعَرَبِ. وَقَالَ ابْنُ دَرِيدٍ (٦): الْهَرْجُ: الْفِتْنَةُ فِي آخِرِ

(٢، ٣) أحمد ٤/ ٣٠٣.

(١) حديث رقم (٧٨) من هذا الكتاب.

(٥) انظر: ك الفتن، ب ظهور الفتن ٩/ ٦١.

(٤) حديث رقم (٣٣) من هذا الكتاب.

(٦) انظر: الجمهرة ٢/ ٨٨.

٢١ - (...) وحدثناه ابنُ أبي عمَرَ ، حدثنا مروانُ بنُ معاويةَ ، حدثنا عثمانُ بنُ حكيم الأنصاريُّ ، أخبرني عامرُ بنُ سعدَ عن أبيه ؛ أنه أقبلَ معَ رسولِ الله ﷺ في طائفةٍ من أصحابه ، فمرَّ بمسجدِ بني معاويةَ . بمثلِ حديثِ ابنِ نُميرٍ .

الزمان . والهرج أيضا : الاختلاط ، ومنه قيل : فلن يزال الهرج إلى يوم القيامة . والهرج أيضا : كثرة النكاح ، هرجها : نكحها ، وفي الحديث : « يتهارجون تهارج الحمر » يحتمل للمعنيين معا .

وقوله : « لا يهلكها الله بعامة » : أى بشدة تجتاحهم وتعم جميعهم بالهلاك . وقوله : « تستبيح بيضتهم » : أى جماعتهم وأصلهم ، وهو مأخوذ من بيضة الطائر لتحسينها ما فيها ، واجتماعها عليه . والبيضة أيضا : العز . والبيضة أيضا : الملك .

(٦) باب إخبار النبي ﷺ فيما يكون إلى قيام الساعة

٢٢ - (٢٨٩١) حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التُّجِيبِيُّ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ؛ أَنَّ أَبَا إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيَّ كَانَ يَقُولُ : قَالَ حُذَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانِ : وَاللَّهِ ، إِنِّي لَأَعْلَمُ النَّاسَ بِكُلِّ فِتْنَةٍ هِيَ كَائِنَةٌ ، فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَ السَّاعَةِ ، وَمَا بِي إِلَّا أَنْ يَكُونَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَسْرًا إِلَى فِي ذَلِكَ شَيْئًا ، لَمْ يُحَدِّثْهُ غَيْرِي ، وَلَكِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ ، وَهُوَ يُحَدِّثُ مَجْلِسًا أَنَا فِيهِ عَنِ الْفِتَنِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَهُوَ يَعِدُ الْفِتَنِ : « مِنْهُنَّ ثَلَاثٌ لَا يَكْدَنُ يَذَرْنَ شَيْئًا ، وَمِنْهُنَّ فِتْنٌ كَرِيحِ الصَّيْفِ ، مِنْهَا صَغَارٌ وَمِنْهَا كِبَارٌ » . قَالَ حُذَيْفَةُ : فَذَهَبَ أَوْلَيْكَ الرَّهْطُ كُلُّهُمْ غَيْرِي .

٢٣ - (...) وَحَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - قَالَ عُمَانُ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ إِسْحَقُ : أَخْبَرَنَا - جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ شَقِيقٍ ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ : قَامَ فِينَا رَسُولُ

وقول حذيفة : « والله ، إني لأعلم الناس بكل فتنة هي كائنة بيني وبين الساعة ، وما بي إلا أن يكون رسول الله ﷺ أسرا إلى في ذلك شيئا لم يحدثه غيري » كذا هي الرواية عند جميع شيوخنا . وقال بعضهم : وجه الكلام : « وما بي أن يكون رسول الله ﷺ » بإسقاط « إلا » ، وكأنه رأى أن الكلام يختل بإثباتها لدلالة الكلام بها على إثبات السر له (١) . وقد أخبر متصلا أن النبي ﷺ أخبر بذلك في مجلس فيه ناس فتناقض عنده الكلام ويكون مراده : ما بي أني اختصصت بعلم ما أسرا إلى ، بل قد شاركني غيري في كثير من علمها من قبلها بدليل آخر الحديث أيضا ، ويقول في الحديث الآخر : « نسيه من نسيه وحفظه من حفظه » ، لكن لهذا ولقوله في ذلك المجلس الذي حدث فيه ﷺ بما حدث فذهب أولئك القوم غيري ، فانفرد هو بمعرفة ذلك دون غيره ، وليس عندي في ذلك تناقض ، ولا في إثبات إلا ما يختل به الكلام .

وإيداع النبي ﷺ لحذيفة من سر الفتن ما أودع ، مشهور في الأحاديث الصحاح ، وهو كان صاحب سرها ، والاهتبال بالسؤال عنها . ويكون معنى كلامه : وما بي من عذر في الإعلام بجميعها والحديث عنها إلا ما أسرا إلى النبي ﷺ مما لم يحدث به غيري ، ولعله حد له ألا يذيعه ، أو رأى من الصلاح ألا يذيعه ، إذا لم يكن عند غيره وأما ما لم

الله ﷺ مقامًا ، ما ترك شيئًا يكون في مقامه ذلك إلى قيام الساعة ، إلا حدث به . حفظه من حفظه ونسيه من نسيه ، قد علمه أصحابي هؤلاء ، وإنه ليكون منه الشيء قد نسيته فأراه فأذكره ، كما يذكر الرجل وجه الرجل إذا غاب عنه ثم إذا رآه عرفه .

(...) وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة ، حدثنا وكيع ، عن سفيان ، عن الأعمش ، بهذا الإسناد ، إلى قوله : ونسيه من نسيه ولم يذكر ما بعده .

٢٤ - (...) وحدثنا محمد بن بشر ، حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة . ح وحدثني أبو بكر بن نافع ، حدثنا غندر ، حدثنا شعبة عن عدي بن ثابت ، عن عبد الله ابن يزيد ، عن حذيفة ؛ أنه قال : أخبرني رسول الله ﷺ بما هو كائن إلى أن تقوم الساعة ، فما منه شيء إلا قد سألته ، إلا أنني لم أسأله : ما يخرج أهل المدينة من المدينة ؟ (...) حدثنا محمد بن المنثري ، حدثني وهب بن جرير ، أخبرنا شعبة ، بهذا الإسناد ، نحوه .

٢٥ - (٢٨٩٢) وحدثني يعقوب بن إبراهيم الدورقي وحجاج بن الشاعر ، جميعًا عن أبي عاصم . قال حجاج : حدثنا أبو عاصم ، أخبرنا عذرة بن ثابت ، أخبرنا علباء بن الأحمر ، حدثني أبو زيد - يعني عمرو بن أخطب - قال : صلى بنا رسول الله ﷺ

يسره إليه ولا خصه به ، فهو الذي يحدث به كما جاء متصلًا بقوله : لكن النبي ﷺ قال وهو يحدث في مجلس أنا فيهم عن الفتن .

وقوله بعد في الحديث الآخر : وإنه ليكون منه الشيء قد نسيته فأراه فأذكره ، كما يذكر الرجل وجه الرجل إذا غاب عنه ، ثم إذا رآه عرفه . قال بعضهم : في هذا الكلام اختلال ، يعني من الرواة . وصوابه : كما ينسى ، أو كما لا يذكر الرجل وجه الرجل إذا غاب عنه ، ثم إذا رآه عرفه ، وبه يصح تمثيله . وفي البخاري^(١) فيه تلفيق أيضا .

وقوله في حديث / يعقوب الدورقي : أنبأنا علباء بن الأحمر ، حدثنا أبو زيد قال : ١/١١٤ صلى بنا رسول الله ﷺ . أبو زيد هذا هو عمرو بن أخطب بالخاء المعجمة ، وكذا وقع مبينا في رواية السمرقندي ، والشتتجالي عن السجزي : حدثنا أبو زيد - يعني عمرو بن أخطب - قال : صلى بنا رسول الله ﷺ . وهو عمرو بن أخطب الأنصاري من بني الحارث بن

(١) البخاري ، ك القدر ، ب ﴿ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدَرًا مَقْدُورًا ﴾ ١٥٤ / ٨ .

الْفَجْرِ، وَصَعِدَ الْمَنْبَرَ فَخَطَبَنَا حَتَّى حَضَرَتِ الظُّهُرُ، فَنَزَلَ فَصَلَّى . ثُمَّ صَعِدَ الْمَنْبَرَ، فَخَطَبَنَا حَتَّى حَضَرَتِ الْعَصْرُ، ثُمَّ نَزَلَ فَصَلَّى ؛ ثُمَّ صَعِدَ الْمَنْبَرَ، فَخَطَبَنَا حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ، فَأَخْبَرَنَا بِمَا كَانَ وَبِمَا هُوَ كَائِنٌ، فَأَعْلَمْنَا أَحْفَظْنَا .

الخروج ، صحب النبي ﷺ وقال : غزوت معه ست غزوات أو سبعا^(١) . انتهى . والكلام على حديث حذيفة مع عمر بن الخطاب فى الفتنة تقدم^(٢) فى كتاب الإيمان .

(١) انظر: الاستيعاب ٤ / ١١٦٤، والإصابة ٤ / ٥٩٩ وفيه مسح رسول الله ﷺ رأسه وقال: « اللهم جملة » .
(٢) سبق فى ك الإيمان برقم (١٤٤) .

(٧) باب فى الفتنة التى تموج كموج البحر

٢٦ - (١٤٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ أَبُو كُرَيْبٍ ، جَمِيعاً عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ . قَالَ ابْنُ الْعَلَاءِ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، عَنْ شَقِيقٍ ، عَنْ حُذَيْفَةَ ، قَالَ : كُنَّا عِنْدَ عُمَرَ ، فَقَالَ : أَيُّكُمْ يَحْفَظُ حَدِيثَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْفِتْنَةِ كَمَا قَالَ ؟ قَالَ : فَقُلْتُ : أَنَا . قَالَ : إِنَّكَ لَجَرِيءٌ وَكَيْفَ قَالَ ؟ قَالَ : قُلْتُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « فِتْنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَنَفْسِهِ وَوَلَدِهِ وَجَارِهِ ، يَكْفُرُهَا الصِّيَامُ وَالصَّلَاةُ وَالصَّدَقَةُ وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ » . فَقَالَ عُمَرُ : لَيْسَ هَذَا أُرِيدُ ، إِنَّمَا أُرِيدُ الَّتِي تَمُوجُ كَمَوْجِ الْبَحْرِ . قَالَ : فَقُلْتُ : مَالِكَ وَلَهَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ؟ إِنَّ بَيْنَكَ وَبَيْنَهَا بَابًا مَغْلَقًا . قَالَ : أَفَيُكْسَرُ الْبَابُ أَمْ يَفْتَحُ ؟ قَالَ : قُلْتُ : لَا ، بَلْ يُكْسَرُ . قَالَ : ذَلِكَ أُخْرَى أَلَا يُغْلَقُ أَبَدًا .

قَالَ : فَقُلْنَا لِحُذَيْفَةَ : هَلْ كَانَ عُمَرُ يَعْلَمُ مِنَ الْبَابِ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، كَمَا يَعْلَمُ أَنَّ دُونَ غَدِ اللَّيْلَةِ . إِنِّي حَدَّثْتُهُ حَدِيثًا لَيْسَ بِالْأَعْلَاطِ .

قَالَ فَهَبْنَا أَنْ نَسْأَلَ حُذَيْفَةَ : مِنَ الْبَابِ ؟ فَقُلْنَا لِمَسْرُوقٍ : سَلْهُ . فَسَأَلَهُ . فَقَالَ : عُمَرُ .

٢٧ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ ، قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ . حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، أَخْبَرَنَا عِيسَى ابْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عِيسَى ، كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ . وَفِي حَدِيثِ عِيسَى عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ شَقِيقٍ قَالَ : سَمِعْتُ حُذَيْفَةَ يَقُولُ .

وقوله فيه : « إنك لجرىء » : أى جسور مقدم على ذلك . والجرأة : الجسارة وعدم

هيئته .

وقول جندب : « جئت يوم الجرعة » كذا هو بفتح الجيم والراء والعين المهملة ، وهو موضع بجهة الكوفة . ورويناه عن بعضهم بسكون الراء . وأصل الجرعة : المكان الذى فيه سهولة ورمل ، يقال له : جرع وأجرع وجرعا . وهو يوم خروج أهل الكوفة إلى سعيد بن

(٨) باب لا تقوم الساعة حتى يحسر الفرات عن جبل من ذهب

٢٩ - (٢٨٩٤) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ - يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ - عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَحْسَرَ الْفُرَاتُ عَنْ جَبَلٍ مِنْ ذَهَبٍ ، يَقْتُلُ النَّاسُ عَلَيْهِ ، فَيُقْتَلُ مِنْ كُلِّ مِائَةِ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ ، وَيَقُولُ كُلُّ رَجُلٍ مِنْهُمْ : لَعَلِّي أَكُونُ أَنَا الَّذِي أَنْجُو » .

(...) وَحَدَّثَنِي أُمَيَّةُ بْنُ بَسْطَامٍ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، حَدَّثَنَا رَوْحٌ عَنْ سُهَيْلٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ . وَزَادَ : فَقَالَ أَبِي : إِنْ رَأَيْتَهُ فَلَا تَقْرَبْتَهُ .

٣٠ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو مَسْعُودٍ ، سَهْلُ بْنُ عَثْمَانَ ، حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ خَالِدٍ السَّكُونِيُّ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يَوْشِكُ الْفُرَاتُ أَنْ يَحْسَرَ عَنْ كَنْزٍ مِنْ ذَهَبٍ ، فَمَنْ حَضَرَهُ فَلَا يَأْخُذْ مِنْهُ شَيْئًا » .

٣١ - (...) حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ عَثْمَانَ ، حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ خَالِدٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يَوْشِكُ الْفُرَاتُ أَنْ يَحْسَرَ عَنْ جَبَلٍ مِنْ ذَهَبٍ ، فَمَنْ حَضَرَهُ فَلَا يَأْخُذْ مِنْهُ شَيْئًا » .

وقوله : « حتى يحسر الفرات » : أى ينصب . وأصله الكشف ، أى يكشف عن الأرض وعن قراره ، ومنه حسرت العمامة عن رأسى ، ومنه الحاسر ، الذى لا سلاح عليه . ووقع فى رواية السمرقندى : « ينحسر » وحكى عن بعضهم أنه قال : حسر البحر ، ولا يقال : انحسر .

قوله : « لا يزال الناس مختلفة أعناقهم فى طلب الدنيا » : الأعناق من هنا - والله أعلم - الرؤساء والكبراء ، وهو أحد التفاسير فى قوله تعالى : ﴿ فَظَلَّتْ أَعْنَاقُهُمْ لَهَا خَاضِعِينَ ﴾ (١) ، ويكون الأعناق أيضا هنا : الجماعات ، يقال : جاءنى عنق من الناس ، أى جماعة ، وقد يكون هنا أيضا الأعناق نفسها ، عبر بها عن أصحابها ، لاسيما وهى التى بها التطلع و[التشوف] (٢) للأمور ، ومنه يقال : رفع فلان رأسه لأمر كذا ومد عنقه له .

٣٢- (٢٨٩٥) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنٍ وَأَبُو مَعْنٍ الرَّقَاشِيُّ — وَاللَّفْظُ لِأَبِي مَعْنٍ — قَالَا : حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ ، أَخْبَرَنِي أَبِي ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ ، قَالَ : كُنْتُ وَاقِفًا مَعَ أَبِي بْنِ كَعْبٍ . فَقَالَ : لَا يَزَالُ النَّاسُ مُخْتَلِفَةً أَعْنَاقُهُمْ فِي طَلَبِ الدُّنْيَا . قُلْتُ : أَجَلٌ . قَالَ : إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « يَوْشِكُ الْفُرَاتُ أَنْ يَحْسُرَ عَنْ جَبَلٍ مِنْ ذَهَبٍ ، فَإِذَا سَمِعَ بِهِ النَّاسُ سَارُوا إِلَيْهِ . فَيَقُولُ مَنْ عِنْدَهُ : لَيْتُنِي تَرَكْنَا النَّاسَ يَأْخُذُونَ مِنْهُ لِيُذْهَبَ بِهِ كُلُّهُ . قَالَ فَيَقْتُلُونَ عَلَيْهِ ، فَيَقْتُلُ مِنْ كُلِّ مِائَةِ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ » .

قَالَ أَبُو كَامِلٍ فِي حَدِيثِهِ : قَالَ : وَقَفْتُ أَنَا وَأَبِي بْنُ كَعْبٍ فِي ظِلِّ أَجْمٍ حَسَّانَ .

٣٣- (٢٨٩٦) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ يَعِيشَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ — وَاللَّفْظُ لِعُبَيْدٍ — قَالَا : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ بْنِ سُلَيْمَانَ — مَوْلَى خَالِدِ بْنِ خَالِدٍ — حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْعَتِ الْعِرَاقُ دِرْهَمَهَا وَقَفِيزَهَا ، وَمَنْعَتِ الشَّامُ مِذْيَهَا وَدِينَارَهَا ، وَمَنْعَتِ مِصْرُ إِدْرِبَهَا وَدِينَارَهَا ، وَعَدْتُمْ مِنْ حَيْثُ بَدَأْتُمْ ، وَعَدْتُمْ مِنْ حَيْثُ بَدَأْتُمْ ، وَشَهِدَ عَلَى ذَلِكَ لَحْمُ أَبِي هُرَيْرَةَ وَدَمُهُ » .

وقوله : « وقفْتُ في ظلِّ أجم حسان » بضم الهمزة ، هو الحصن ، وجمعه آجام مثل أطم وأطام .

(٩) باب فى فتح قسطنطينية ، وخروج الدجال

ونزول عيسى ابن مريم

٣٤ - (٢٨٩٧) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ مَنصُورٍ ، حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ بِلَالٍ ، حَدَّثَنَا سَهِيلٌ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَنْزَلَ الرُّومُ بِالْأَعْمَاقِ ، أَوْ يَدَاقِقَ ، فَيَخْرُجُ إِلَيْهِمْ جَيْشٌ مِنَ الْمَدِينَةِ ، مِنْ خِيَارِ أَهْلِ الْأَرْضِ يَوْمَئِذٍ ، فَإِذَا تَصَافَوْا قَالَتِ الرُّومُ : خَلُّوا بَيْنَنَا وَبَيْنَ الَّذِينَ سَبَّوْا مِنَّا نَقَاتْلَهُمْ . فَيَقُولُ الْمُسْلِمُونَ : لَا . وَاللَّهِ ، لَا نَخْلَى بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ إِخْوَانِنَا فَيَقَاتِلُونَهُمْ ، فَيَنْهَزِمُ ثُلُثٌ لَا يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ أَبَدًا ، وَيُقْتَلُ ثُلُثُهُمْ ، أَفْضَلُ الشُّهَدَاءِ عِنْدَ اللَّهِ ، وَيَفْتَحُ الثُّلُثُ ، لَا يَفْتَنُونَ أَبَدًا ، فَيَفْتَتِحُونَ قُسْطَنْطِينَيَّةَ . فَبَيْنَمَا هُمْ يَقْتَسِمُونَ الْغَنَائِمَ ، قَدْ عَلَقُوا سِيُوفَهُمْ بِالزَّيْتُونِ ، إِذْ صَاحَ فِيهِمُ الشَّيْطَانُ : إِنَّ الْمَسِيحَ قَدْ خَلَفَكُمْ فِي أَهْلِيكُمْ ، فَيَخْرُجُونَ وَذَلِكَ بَاطِلٌ . فَإِذَا جَاؤُوا الشَّامَ خَرَجَ . فَبَيْنَمَا هُمْ يُعِدُّونَ لِلْقِتَالِ ، يُسَوُّونَ الصُّفُوفَ ، إِذْ أَقِيمَتِ الصَّلَاةُ ، فَيَنْزِلُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ ﷺ فَأَمَّهُمْ . فَإِذَا رَأَاهُ عَدُوُّ اللَّهِ ، ذَابَ كَمَا يَذُوبُ الْمِلْحُ فِي الْمَاءِ ، فَلَوْ تَرَكَهُ لَأَنْذَابَ حَتَّى يَهْلِكَ ، وَلَكِنْ يَقْتُلُهُ اللَّهُ بِيَدِهِ ، فَيَرِيهِمْ دَمَهُ فِي حَرْبَتِهِ » .

وتقدم الكلام فى كتاب الإيمان^(١) على تفسير اسم [المسيح ابن مريم واسم]^(٢) المسيح الدجال ، ومعنى الدجال .

(١) ب ذكر المسيح ابن مريم والمسيح الدجال ، حديث رقم (٢٧٣) .

(٢) من ح .

(١٠) باب تقوم الساعة والروم أكثر الناس

٣٥ - (٢٨٩٨) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ ، أَخْبَرَنِي اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ عَلِيٍّ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : قَالَ الْمُسْتَوْدُ الْقُرَشِيُّ ، عِنْدَ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « تَقُومُ السَّاعَةُ وَالرُّومُ أَكْثَرُ النَّاسِ » . فَقَالَ لَهُ عَمْرٌو : أَبْصِرْ مَا تَقُولُ : قَالَ : أَقُولُ مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَ : لَئِنْ قُلْتُ ذَلِكَ ، إِنَّ فِيهِمْ لَخَصَالًا أَرْبَعًا : إِنَّهُمْ لَأَحْلَمُ النَّاسِ عِنْدَ فِتْنَةٍ ، وَأَسْرَعُهُمْ إِفَاقَةً بَعْدَ مُصِيبَةٍ ، وَأَوْشَكُهُمْ كَرَّةً بَعْدَ فَرَّةٍ ، وَخَيْرُهُمْ لِمَسْكِينٍ وَيَتِيمٍ وَضَعِيفٍ ، وَخَامِسَةً حَسَنَةً جَمِيلَةً : وَأَمْنَعُهُمْ مِنْ ظَلَمِ الْمُلُوكِ .

٣٦ - (...) حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التَّجِيبِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ ، حَدَّثَنِي أَبُو شَرِيحٍ ؛ أَنَّ عَبْدَ الْكَرِيمِ بْنَ الْحَارِثِ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ الْمُسْتَوْدَ الْقُرَشِيَّ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « تَقُومُ السَّاعَةُ وَالرُّومُ أَكْثَرُ النَّاسِ » . قَالَ : فَبَلَغَ ذَلِكَ عَمْرٌو بْنَ الْعَاصِ . فَقَالَ : مَا هَذِهِ الْأَحَادِيثُ الَّتِي تُذَكِّرُ عَنْكَ أَنَّكَ تَقُولُهَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ فَقَالَ لَهُ الْمُسْتَوْدُ : قُلْتُ الَّذِي سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَ : فَقَالَ عَمْرٌو : لَئِنْ قُلْتُ ذَلِكَ ، إِنَّهُمْ لَأَحْلَمُ النَّاسِ عِنْدَ فِتْنَةٍ ، وَأَجْبَرُ النَّاسِ عِنْدَ مُصِيبَةٍ ، وَخَيْرُ النَّاسِ لِمَسَاكِينِهِمْ وَضَعْفَائِهِمْ .

وذكر مسلم حديث حرملة بن يحيى : حدثنا ابن وهب ، حدثنا أبو شريح ؛ أن عبد الكريم بن الحارث حدثهم ؛ أن المستورد بن شداد القرشي قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « تقوم الساعة والروم أكثر الناس » : هذا الحديث مما تتبعه أبو الحسن الدارقطني على مسلم ، وقال : عبد الكريم لم يدرك المستورد ، والحديث مرسل (١) .

وقوله في هذا الحديث : « وأجبر الناس عند مصيبة » : هكذا رواية جمهور شيوخنا ، وعند بعضهم : « وأصبر الناس » بالصاد ، والأول أولى ؛ لمطابقته في الرواية الأخرى : « وأسرعهم إفاقة بعد مصيبة » وهذا بمعنى أجبر هنا - والله أعلم .

(١١) باب إقبال الروم في كثرة القتل عند خروج الدجال

٣٧ - (٢٨٩٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ عُليَّةٍ - وَاللَّفْظُ لَابْنِ حُجْرٍ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ الْعَدَوِيِّ ، عَنْ يُسَيْرِ بْنِ جَابِرٍ قَالَ : هَاجَتْ رِيحٌ حَمْرَاءُ بِالْكُوفَةِ ، فَجَاءَ رَجُلٌ لَيْسَ لَهُ هَجِيرَى إِلَّا : يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ ، جَاءَتِ السَّاعَةُ . قَالَ : فَقَعَدَ وَكَانَ مُتَكِنًا . فَقَالَ : إِنَّ السَّاعَةَ لَا تَقُومُ ، حَتَّى لَا يُقَسِّمَ مِيرَاثٌ وَلَا يُفْرَحَ بِغَنِيمَةٍ . ثُمَّ قَالَ بِيَدِهِ هَكَذَا - وَنَحَاَهَا نَحْوَ الشَّامِ . فَقَالَ : عَدُوٌّ يَجْمَعُونَ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ ، وَيَجْمَعُ لَهُمْ أَهْلُ الْإِسْلَامِ . قُلْتُ : الرُّومُ تَعْنِي ؟ قَالَ : نَعَمْ . وَتَكُونُ عِنْدَ ذَاكُمْ الْقِتَالِ رَدَّةً شَدِيدَةً ، فَيَشْتَرِطُ الْمُسْلِمُونَ شَرْطَةً لِلْمَوْتِ لَا تَرْجِعُ إِلَّا غَالِبَةً ، فَيَقْتُلُونَ حَتَّى يَحْجُزَ بَيْنَهُمُ اللَّيْلُ ، فَيَفِيءُ هَؤُلَاءِ وَهَؤُلَاءِ ، كُلُّ غَيْرٍ غَالِبٌ ، وَتَفْنَى الشَّرْطَةُ . ثُمَّ يَشْتَرِطُ الْمُسْلِمُونَ شَرْطَةً لِلْمَوْتِ ، لَا تَرْجِعُ إِلَّا غَالِبَةً . فَيَقْتُلُونَ ، حَتَّى يَحْجُزَ بَيْنَهُمُ اللَّيْلُ ، فَيَفِيءُ هَؤُلَاءِ وَهَؤُلَاءِ ، كُلُّ غَيْرٍ غَالِبٌ ، وَتَفْنَى الشَّرْطَةُ . ثُمَّ يَشْتَرِطُ الْمُسْلِمُونَ شَرْطَةً لِلْمَوْتِ ، لَا تَرْجِعُ إِلَّا غَالِبَةً ، فَيَقْتُلُونَ حَتَّى يُمْسُوا ، فَيَفِيءُ هَؤُلَاءِ وَهَؤُلَاءِ ، كُلُّ غَيْرٍ غَالِبٌ ، وَتَفْنَى الشَّرْطَةُ . فَإِذَا كَانَ يَوْمُ الرَّابِعِ ، نَهَدَ إِلَيْهِمْ بَقِيَّةُ أَهْلِ الْإِسْلَامِ ، فَيَجْعَلُ اللَّهُ الدَّبْرَةَ عَلَيْهِمْ ، فَيَقْتُلُونَ مَقْتَلَةً - إِمَّا قَالَ : لَا يُرَى مِثْلُهَا ، وَإِمَّا قَالَ : لَمْ يَرِ مِثْلُهَا - حَتَّى إِنَّ الطَّائِرَ لَيَمُرُّ بِجَنَابَتِهِمْ ، فَمَا يُخَلِّفُهُمْ حَتَّى

وقوله : « فجاء رجل ليس له هجيرى إلا : يا عبد الله جاءت الساعة » : كذا رواه / ١١٤ ب /
 شيوخنا عن العذرى وغيره ، وحدثنا به الأسدى عن أبى الفتح الشاشى « هجيرى » وكذلك
 عند التميمى وهو الصواب ، على وزن « فعلى » ، أى دأبه وشأنه . قال ابن دريد : يقال :
 ما زال ذلك هجيراه واهجيراه ، أى دأبه .

وقوله : « نهّد إليهم بقية أهل الإسلام » : أى تقدموا إليهم ونهضوا .

وقوله : « فيشترط المسلمون شرطة » . الشرطة بضم الشين : أول طائفة من الجيش
 يشهد الواقعة ويتقدم ، ومنه سمى الشرطان لتقدمهما أول الربيع ، كذا فسرّه غير واحد .
 ويحتمل أنهم سموا بذلك لعلامات تميزوا بها . ومنه سمى الشرط ، ومنه أشرط الساعة
 أى علاماتها .

وقوله : « فيجعل الله الدائرة عليهم » : كذا للعذرى ، ولغيره : « الدبرة » بفتح

يَخْرَمِيَّتًا ، فَيَتَعَادُ بَنُو الْأَبِ كَانُوا مَائَةً ، فَلَا يَجِدُونَهُ بَقِيَ مِنْهُمْ إِلَّا الرَّجُلُ الْوَاحِدُ ، فَبَأَى غَنِيمَةً يَفْرَحُ ؟ أَوْ أَى مِيرَاثٍ يُقَاسَمُ ؟ فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ سَمِعُوا بِبَاسٍ ، هُوَ أَكْبَرُ مِنْ ذَلِكَ ، فَجَاءَهُمُ الصَّرِيخُ : إِنَّ الدَّجَالَ قَدْ خَلَفَهُمْ فِي ذَرَارِيهِمْ فَيَرْفُضُونَ مَا فِي أَيْدِيهِمْ ، وَيَقْبَلُونَ ، فَيَبْعَثُونَ عَشْرَةَ فَوَارِسَ طَلِيعَةٍ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنِّى لَأَعْرِفُ أَسْمَاءَهُمْ ، وَأَسْمَاءَ آبَائِهِمْ ، وَالْوَلَانَ خِيُولَهُمْ ، هُمْ خَيْرُ فَوَارِسٍ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ يَوْمَئِذٍ ، أَوْ مِنْ خَيْرِ فَوَارِسٍ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ يَوْمَئِذٍ » .

قَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي رَوَاتِهِ : عَنْ أُسَيْرِ بْنِ جَابِرٍ .
(...) وَحَدَّثَنِى مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْغُبَرِيِّ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هَلَالٍ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ ، عَنْ يُسَيْرِ بْنِ جَابِرٍ ، قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ مَسْعُودٍ فَهَبْتُ رِيحَ حَمْرَاءُ . وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِهِ .
وَحَدِيثُ ابْنِ عُليَّةٍ أَتَمُّ وَأَشْبَعُ .

الدال والباء بواحدة ساكنة ، ومعناها متقارب . قال الأزهرى : الدائرة : الدولة تدور على الأعداء ، وبه فسر قوله تعالى : ﴿ أَنْ تُصَيِّنَا دَائِرَةً ﴾ (١) . وقال ابن عرفة : أى حادثة من حوادث الدهر . وقال الهروى (٢) : الدبرة : النصر والظفر ، يقال : لمن الدبرة ؟ أى الدولة ، وعلى من الدبرة ؟ أى الهزيمة .

وقوله : « حتى إن الطائر ليمر بجنباتهم فما يخلفهم » : كذا روايتنا فيه عن جماعة الرواة ، ووقع لبعضهم « بجثمانهم » ، وكذا فى كتاب القاضى التميمى عن ابن الحذاء . ويروى « فما يلحقهم » . ومعنى « جثمانهم » : أى شخوصهم . وجثمان كل شىء : شخصه . والجنباة : النواحي ، وكان رواية « يخلفهم » أقرب للمعنى وإن صححت الأخرى فى معناها .

وقوله : « إذا سمعوا بناس هو (٣) أكثر من ذلك » : كذا عند العذرى « ناس » بالنون ، و« أكثر » بالثاء المثلثة ، وعند غيره « ببأس هو أكبر » بباء بواحدة فيهما . قال بعض مشايخنا : هو الصواب ، وتصحيحه رواية أبى داود : « سمعوا بأمر أكبر من ذلك » (٤) .

(١) المائدة : ٥٢ .

(٢) لم أعثر عليها فى مادة « دبر » فى هذا الحديث .

(٣) فى ح : هم . (٤) لم نجده فى سنن أبى داود .

(...) وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ — يَعْنِي ابْنَ الْمُغِيرَةَ — حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ — يَعْنِي ابْنَ هَلَالٍ — عَنْ أَبِي قَتَادَةَ ، عَنْ أُسَيْرِ بْنِ جَابِرٍ ، قَالَ : كُنْتُ فِي بَيْتِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، وَالْبَيْتُ مَلَانٌ . قَالَ : فَهَاجَتْ رِيحٌ حَمْرَاءُ بِالْكُوفَةِ . فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ عَلِيٍّ .

وقيل (١) فى الحديث : عن بشر بن جابر ، وقال فى آخره عن ابن أبى شيبه : أسير ابن جابر ، بالألف ، وكذلك اختلف الرواة فيه فى حديث شيبان بن فروخ بعده ، فعند السمرقندى والعدري : « بشير » بالباء ، وعند غيرهما « أسير » بالألف ، وقد تقدم الخلاف فيه وفى اسم أبيه فى كتاب [. . .] (٢) ، وقول ابن المدينى فى ذلك ، وذكر مسلم هنا الوجهين .

(١) فى ح : وقال .

(٢) فى ز ، ح بياض ، وعلق عليه صاحب الرسالة بأن المقصود بالكتاب هو كتاب الفضائل ، وفى فضائل أويس القرنى ، ورقم الحديث (٢٥٤٢) وجاء فيه اسمه أسيد بن جابر . انظر : الرسالة ص ٥٣٥ .

(١٢) باب ما يكون من فتوحات المسلمين قبل الدجال

٣٨ — (٢٩٠٠) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ، عَنْ نَافِعِ بْنِ عُبَيْةٍ . قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةٍ . قَالَ : فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ قَوْمٌ مِنْ قَبْلِ الْمَغْرِبِ ، عَلَيْهِمْ ثِيَابُ الصُّوفِ ، فَوَافَقُوهُ عِنْدَ أَكْمَةٍ ، فَإِنَّهُمْ لَقِيَامٌ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَاعِدٌ . قَالَ : فَقَالَتْ لِي نَفْسِي : انْتَهُمُ فَقَمِ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهُ ، لَا يَغْتَالُونَهُ . قَالَ : ثُمَّ قُلْتُ : لَعَلَّهُ نَجِيٌّ مَعَهُمْ ، فَأَتَيْتُهُمْ فَقَمْتُ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهُ ، قَالَ : فَحَفَظْتُ مِنْهُ أَرْبَعَ كَلِمَاتٍ ، أَعِدُّنَّ فِي يَدِي . قَالَ : « تَغْزُونَ جَزِيرَةَ الْعَرَبِ فَيَفْتَحُهَا اللَّهُ ، ثُمَّ فَارِسَ فَيَفْتَحُهَا اللَّهُ ، ثُمَّ تَغْزُونَ الرُّومَ فَيَفْتَحُهَا اللَّهُ ، ثُمَّ تَغْزُونَ الدَّجَالَ فَيَفْتَحُهَا اللَّهُ » .

قَالَ : فَقَالَ نَافِعٌ : يَا جَابِرُ ، لَا نَرَى الدَّجَالَ يَخْرُجُ حَتَّى تُفْتَحَ الرُّومُ .

وقوله في الحديث: « لا يغتالونه »: أى يقتلونه غيلة، وهو القتل سرّاً، واعتقالاً، واختلاً .
وقوله: « لعله نجى معهم »: من المناجاة، وهو التحدث فى خلوة عن الناس، ومنه قوله تعالى: ﴿ خَلَّصُوا نَجِيًّا ﴾ (١) وقال تعالى: ﴿ وَقَرَّبْنَاهُ نَجِيًّا ﴾ (٢) . قال ابن عرفة: النجى يكون للواحد والجميع .

وذكر فى الحديث جزيرة العرب، هى بلاد العرب . قال الخليل: سميت جزيرة العرب؛ لأن بحر فارس وبحر الحبشة والفرات ودجلة أحاطت بها . وقال الحربى: عن محمد بن فضالة: إنما سميت بذلك؛ لإحاطة البحر بها، والأنهار من أقطارها . وقال الأصمعى: جزيرة العرب ما لم تبلغه ملك فارس من أقصى عدن أبين إلى ريف العراق، وعرضها من جدة وما والاها إلى ساحل البحر إلى أطرار الشام . وقال الشعبى: جزيرة العرب ما بين حفر أبى موسى بالعراق إلى أقصى اليمن فى الطول، وفى العرض ما بين رمل « بيرين » إلى منقطع السماوة . وعن مالك جزيرة العرب: المدينة . وحكى البخارى عن المغيرة: هى مكة والمدينة واليمامة واليمن (٣) . وحكاه إسماعيل القاضى عن / مالك قال: وهو كل بلد لم تملكه الروم ولا فارس . وذكر مسلم حديث زهير بن حرب وإسحق وابن أبى عمر عن ابن عيينة، عن فرات، عن أبى الطفيل، عن حذيفة بن أسيد فى آيات

١/١١٥

(٢) مريم: ٥٢ .

(١) يوسف: ٨٠ .

(٣) ك الجهاد، ب هل يستشفع إلى أهل الذمة ؟ ٤٩ / ٨٥ .

الساعة . هذا الحديث مما تتبعه الدارقطني على مسلم ، وقال : إنه لم يرفعه غير فرات عن أبي الطفيل من وجه صحيح . قال : ورواه عبد العزيز بن رفيع وعبد الملك بن ميسرة موقوفاً (١) .

(١) انظر : الإلزامات والتبع ص ١٨٣ ، عند الأبي عن فرات بن الطفيل ، وهو خطأ بين .

(١٣) باب فى الآيات التى تكون قبل الساعة

٣٩ - (٢٩٠١) حدثنا أبو خيثمة ، زهير بن حرب وإسحق بن إبراهيم وابن أبي عمير المكي - واللفظ لزهير - قال إسحق : أخبرنا . وقال الآخرون : حدثنا - سفيان بن عيينة ، عن فرات القرز ، عن أبي الطفيل ، عن حذيفة بن أسيد الغفاري قال : اطلع النبي ﷺ علينا ونحن نتذاكر ، فقال : « ما تذكرون ؟ » قالوا : نذكر الساعة . قال : « إنها لن تقوم حتى ترون قبلها عشر آيات » . فذكر الدخان ، والدجال ، والدابة ، وطلوع الشمس من مغربها ، ونزول عيسى ابن مريم ﷺ ، ويأجوج ومأجوج ، وثلاثة خسوف : خسف بالمشرق ، وخسف بالمغرب ، وخسف بجزيرة العرب . وآخر ذلك نار تخرج من اليمن ، تطرد الناس إلى محشرهم .

٤٠ - (...) حدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري ، حدثنا أبي ، حدثنا شعبة ، عن فرات القرز ، عن أبي الطفيل ، عن أبي سريجة ، حذيفة بن أسيد . قال : كان النبي ﷺ في غرة ونحن أسفل منه ، فاطلع إلينا فقال : « ما تذكرون ؟ » قلنا : الساعة . قال : « إن

قال القاضي : وقد ذكر مسلم رواية ابن ربيع موقوفة كما ذكر أبو الحسن وضبط اسم والد حذيفة بن أسيد بفتح الهمزة ، وكسر السين ، وكنيته أبو سريجة بفتح السين المهملة وكسر الراء وبالحاء المهملة . وقد ذكره بكنيته فى الأحاديث الأخرى .

وقوله : « فيها نار تخرج من قعر عدن ترحل الناس » : كذا روينا مخففا ثلاثيا ، أى تأخذهم بالرحيل وترزعجهم ، أو تجعلهم يرحلون أمامها . وضبطه أيضا فى كتاب أبي عبيد الهروى « يرحل » مثقل مضعف ، وقال : معناه : تنزل معهم إذا نزلوا ، وتقبل إذا قالوا . وقيل معناه : تنتزلهم . الراحل والرحل والأرحال بمعنى الإزعاج ، « وقعر عدن » : أقصى أرضها . وكذلك قعر البشر . قال ابن دريد : والقعر أيضا : جوبة من الأرض ، يصعب فيها الصعود والحدور . وقد تقدم شرح رحل هذه النار وحشرها للناس قبل هذا .

وقوله فى الحديث الآخر : « تخرج نار من أرض الحجاز » (١) ، وقد قال فيما تقدم : « من قعر عدن » ، وفى الرواية الأخرى « من اليمن » فلعلهما ناران تجتمعان لحشر الناس ، أو [أن] (٢) يكون ابتداء خروجها من اليمن ، وظهورها من الحجاز - والله أعلم .

السَّاعَةَ لَا تَكُونُ حَتَّى تَكُونَ عَشْرُ آيَاتٍ : خَسْفٌ بِالشَّرْقِ ، وَخَسْفٌ بِالشَّرْقِ ، وَخَسْفٌ بِالشَّرْقِ ، وَخَسْفٌ
فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ ، وَالدُّخَانُ ، وَالدَّجَالُ ، وَدَابَّةُ الْأَرْضِ ، وَيَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ ، وَطُلُوعُ
الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا ، وَنَارٌ تَخْرُجُ مِنْ قَعْرِ عَدْنٍ ، تَرَحَّلُ النَّاسَ .

قَالَ شُعْبَةُ : وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ رُفَيْعٍ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ ، عَنْ أَبِي سَرِيحَةَ ، مِثْلَ
ذَلِكَ . لَا يَذْكُرُ النَّبِيُّ ﷺ . وَقَالَ أَحَدُهُمَا فِي الْعَاشِرَةِ : نَزُولُ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ﷺ . وَقَالَ
الْآخَرُ : وَرِيحٌ تُلْقِي النَّاسَ فِي الْبَحْرِ .

٤١ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ - يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ - حَدَّثَنَا
شُعْبَةُ ، عَنْ فُرَاتٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا الطُّفَيْلِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَرِيحَةَ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ فِي غُرْفَةٍ . وَنَحْنُ تَحْتَهَا نَتَحَدَّثُ . وَسَاقَ الْحَدِيثَ . بِمِثْلِهِ .

قَالَ شُعْبَةُ : وَأَحْسِبُهُ قَالَ : تَنْزِلُ مَعَهُمْ إِذَا نَزَلُوا ، وَتَقِيلُ مَعَهُمْ حَيْثُ قَالُوا .

قَالَ شُعْبَةُ : وَحَدَّثَنِي رَجُلٌ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ ، عَنْ أَبِي سَرِيحَةَ . وَلَمْ
يَرْفَعْهُ . قَالَ أَحَدُ هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ : نَزُولُ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ . وَقَالَ الْآخَرُ : رِيحٌ تُلْقِيهِمْ فِي
الْبَحْرِ .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ ، الْحَكَمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعِجْلِيُّ ،
حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ فُرَاتٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا الطُّفَيْلِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَرِيحَةَ قَالَ : كُنَّا
نَتَحَدَّثُ ، فَأَشْرَفَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . بَنَحُو حَدِيثَ مُعَاذٍ وَابْنَ جَعْفَرٍ .

وقوله : « تضيء أعناق الإبل ببصرى » (١) يقال أضاءت النار وأضاءت غيرها .
وببصرى بضم الباء : هى مدينة حوران . وقيل : قيسارية .

ذكر فى هذا الحديث « الدجال » فى أشراف الساعة ولم يأت مفسراً فى الأم هنا ،
وكذلك « دابة الأرض » وقد تقدم قبل هذا فى كتاب بدء الخلق قول بعضهم فيه : إنه
دخان ، ويأخذ بأنفاس الكفار ، ويأخذ المؤمن منه كهيئة الزكام ، وبه فسر الآية . وأنكر ابن
مسعود هذا وقال : إنما هذا مما نال قريشا من الجذب بدعائه - عليه السلام - عليهم ، حتى
كانوا يرون بينهم وبين السماء كهيئة الدخان وقيل : الدخان : الجذب نفسه . حكاه ابن

وَقَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ ، الْحَكَمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ ، عَنْ أَبِي سَرِيحَةَ . بَنَحُوهُ . قَالَ : وَالْعَاشِرَةُ نَزُولُ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ .

قَالَ شُعْبَةُ : وَلَمْ يَرْفَعْهُ عَبْدُ الْعَزِيزِ .

عزیز، وما قاله ابن مسعود قاله غیر واحد ، والقول الأول روى عن ابن عمر والحسن وحذيفة ، وأنه آية من أشراط الساعة يمكث فى الأرض أربعين يوما ، وروى حذيفة ذلك عن النبى ﷺ . وعن زيد بن على : الدخان : ما ينتظر بالكافر من العذاب يوم القيامة والعرب تضع الدخان موضع الشر .

وأما الدابة فهى المراد بقوله تعالى : ﴿أَخْرَجْنَا لَهُمْ دَابَّةً مِّنَ الْأَرْضِ تُكَلِّمُهُمْ﴾ (١) . ذكر أهل التفسير أنها خلق عظيم يخرج من صدع من الصفا لا يفوتها أحد ، وتسم المؤمن فتغير (٢) وجهه ، وتكتب بين عينيه [مؤمن . وتسم الكافر فيسود وجهه ، وتكتب بين عينيه] (٣) كافر . وعن عبد الله بن عمرو : أن هذه الدابة هى الجساسة المذكورة فى حديث الدجال . وعن ابن عباس : أنه الثعبان الذى كان يبثر الكعبة فاخططفته العقاب .

(١) النمل : ٨٢ .

(٢) هكذا فى الأصل ، وفى الأبي ، ح : فتتير .

(٣) سقط من ر ، والمثبت من الأبي ، ح .

(١٤) باب لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من أرض الحجاز^(١)

٤٢ — (٢٩٠٢) حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ أَخْبَرَنِي ابْنُ الْمُسَيَّبِ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ . ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، عَنْ جَدِّي ، حَدَّثَنِي عَقِيلُ بْنُ خَالِدٍ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ : قَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ : أَخْبَرَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَخْرُجَ نَارٌ مِنْ أَرْضِ الْحِجَازِ ، تُضِيءُ أَعْنَاقَ الْإِبِلِ بِيَصْرَى » .

(١) سبقت الإشارة إليه في باب الآيات التي تكون قبل الساعة .

(١٥) باب فى سكنى المدينة وعمارتها قبل الساعة

٤٣ — (٢٩٠٣) حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ ، حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « تَبْلُغُ الْمَسَاكِينُ إِهَابَ أَوْ يِهَابَ »

قَالَ زُهَيْرٌ : قُلْتُ لِسُهَيْلٍ : فَكَمْ ذَلِكَ مِنَ الْمَدِينَةِ ؟ قَالَ : كَذَا وَكَذَا مِائِلًا .

٤٤ — (٢٩٠٤) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ — يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ — عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَيْسَتْ السَّنَةُ بِأَلَا تُمَطَّرُوا ، وَلَكِنَّ السَّنَةَ أَنْ تُمَطَّرُوا وَتُمَطَّرُوا ، وَلَا تُنْبِتُ الْأَرْضُ شَيْئًا » .

وقوله : « تبلغ المساكين إهاب أو يهاب » بكسر الهمزة والباء ، كذا ضبطناه عنهم . وعند ابن عيسى : « أو نهاب » بالنون معا .

وتقدم الكلام فى صدر هذا الكتاب / على قوله : « إلا إن الفتنة هاهنا من حيث يطلع قرن (١) الشيطان » ، ووقع هاهنا من رواية الطبرى وفى حديث قتيبة من حيث يطلع قرن الشمس (٢) ، وهى تؤكد وتبين أن المراد المشرق نفسه على ما تقدم .

وقوله : « ليست السنة بألا تمطروا » والسنة هنا : الجذب والقحط ، قال الله تعالى . ﴿ وَلَقَدْ أَخَذْنَا آلَ فِرْعَوْنَ بِالسِّنِينَ ﴾ (٣) .

(١) فى ح : قرنا .

(٢) فى ح : الشيطان .

(٣) الأعراف : ١٢٩ .

(١٦) باب الفتنة من المشرق من حيث يطلع قرنا الشيطان^(١)

٤٥ - (٢٩٠٥) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ. ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ مُسْتَقْبِلُ الْمَشْرِقِ يَقُولُ: «أَلَا إِنَّ الْفِتْنَةَ هَهُنَا، أَلَا إِنَّ الْفِتْنَةَ هَهُنَا، مِنْ حَيْثُ يُطْلَعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ».

٤٦ - (...) وَحَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ كُلُّهُم عَنْ يَحْيَى الْقَطَّانِ. قَالَ الْقَوَارِيرِيُّ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ عِنْدَ بَابِ حَفْصَةَ، فَقَالَ بِيَدِهِ نَحْوَ الْمَشْرِقِ: «الْفِتْنَةُ هَهُنَا مِنْ حَيْثُ يُطْلَعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ» قَالَهَا مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا. وَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ فِي رَوَايَتِهِ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ بَابِ عَائِشَةَ.

٤٧ - (...) وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ، وَهُوَ مُسْتَقْبِلُ الْمَشْرِقِ: «هَآ إِنَّا الْفِتْنَةُ هَهُنَا، هَآ إِنَّا الْفِتْنَةُ هَهُنَا، هَآ إِنَّا الْفِتْنَةُ هَهُنَا، مِنْ حَيْثُ يُطْلَعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ».

٤٨ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ عِكْرَمَةَ بْنِ عِمَارٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ بَيْتِ عَائِشَةَ فَقَالَ: «رَأْسُ الْكُفْرِ مِنْ هَهُنَا، مِنْ حَيْثُ يُطْلَعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ» يَعْنِي الْمَشْرِقَ.

٤٩ - (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا إِسْحَقُ - يَعْنِي ابْنَ سُلَيْمَانَ - أَخْبَرَنَا حَنْظَلَةُ قَالَ: سَمِعْتُ سَالِمًا يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يُشِيرُ بِيَدِهِ نَحْوَ الْمَشْرِقِ وَيَقُولُ: «هَآ إِنَّا الْفِتْنَةُ هَهُنَا، هَآ إِنَّا الْفِتْنَةُ هَهُنَا» ثَلَاثًا «حَيْثُ يُطْلَعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ».

٥٠ - (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَبَانَ وَوَأَصْلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى وَأَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ الْوَكَيْعِيُّ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبَانَ - قَالُوا: حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ يَقُولُ: يَا أَهْلَ الْعِرَاقِ، مَا أَسْأَلُكُمْ عَنِ الصَّغِيرَةِ، وَأَرْكَبُكُمْ لِلْكَبِيرَةِ!

سَمِعْتُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « إِنَّ الْفِتْنَةَ تَجِيءُ مِنْ هَهُنَا » وَأَوْمَأَ بِيَدِهِ نَحْوَ الْمَشْرِقِ « مِنْ حَيْثُ يُطْلَعُ قَرْنَا الشَّيْطَانِ » وَأَنْتُمْ يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ ، وَإِنَّمَا قَتَلَ مُوسَى الَّذِي قَتَلَ ، مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ خَطَأً فَقَالَ اللَّهُ — عَزَّ وَجَلَّ — لَهُ : ﴿ وَقَتَلْتَ نَفْسًا فَنَجَّيْنَاكَ مِنَ الْغَمِّ وَفَتَنَّاكَ فُتُونًا ﴾ (١) .

قَالَ أَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ فِي رِوَايَتِهِ عَنْ سَالِمٍ : لَمْ يَقُلْ : سَمِعْتُ .

(١٧) باب لا تقوم الساعة حتى تعبد دوس ذا الخلصة

٥١ - (٢٩٠٦) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - قَالَ عَبْدُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ : حَدَّثَنَا - عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَضْطَرِبَ أَلْيَاتُ نِسَاءِ دَوْسٍ ، حَوْلَ ذِي الْخَلَصَةِ » .

وَكَانَتْ صَنَمًا تَعْبُدُهَا دَوْسٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، بِتَبَالَةٍ .

٥٢ - (٢٩٠٧) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ وَأَبُو مَعْنٍ ، زَيْدُ بْنُ يَزِيدَ الرَّقَاشِيُّ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي مَعْنٍ - قَالَا : حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ ، عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « لَا يَذْهَبُ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ حَتَّى تُعْبَدَ اللَّاتُ وَالْعُزَّى » . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنْ كُنْتُ لِأُظَنُّ حِينَ أَنْزَلَ اللَّهُ : ﴿ هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ ﴾ (١) أَنْ ذَلِكَ تَامًا . قَالَ : « إِنَّهُ سَيَكُونُ مِنْ ذَلِكَ مَا شَاءَ اللَّهُ ، ثُمَّ يَبْعَثُ اللَّهُ رِيحًا طَيِّبَةً . فَتَوَفَّى كُلَّ مَنْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ خَرَدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ ، فَيَبْقَى مَنْ لَا خَيْرَ فِيهِ ، فَيَرْجِعُونَ إِلَى دِينِ آبَائِهِمْ » .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ - وَهُوَ الْحَنْفِيُّ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ ابْنُ جَعْفَرٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

وقوله : « حتى تضطرب أليات نساء دوس حول ذي الخلصة » أليات بفتح الهمزة واللام ، يعني أعجازهن ، جمع ألية ، أى تضطرب من الطواف حولها ، و« ذو الخلصة » يقال بفتح الخاء واللام وبضمها ، وبالوجهين سمعنا هذه الكلمة من شيخنا أبى الحسين بن سراج ، وبسكون اللام وجدته بخط عن أبى بحر فى الأم .

وذكر فى الحديث نفسه أنه صنم كانت تعبد « دوس » بتبالة . تبالة بفتح التاء والباء : موضع باليمن ، وليس بتبالة التى يضرب بها المثل أهون على الحجاج من « تبالة » ، تلك

٤٥٠ ————— كتاب الفتن / باب لا تقوم الساعة حتى تعبد دوس ذا الخلصة

بالطائف . قال ابن إسحق ذو الخلصة : بيت فيه منهم صنم يسمى ذو الخلصة لدوس
وختعم وبجيلة ، وكان يسمى الكعبة اليمانية ، بعث رسول الله ﷺ جرير بن عبد الله
فحرقه . وقد مر في حديث جرير في المغازي^(١) مفسرا بنحو ما قال ابن إسحق .

(١) ليست هذه القصة في المغازي ، وإنما أحاديث جرير في تحريق ذي الخلصة جاءت في فضائل جرير في
حديث رقم (١٣٦ ، ١٣٧) .

(١٨) باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل

فيتمنى أن يكون مكان الميت ، من البلاء

٥٣ - (١٥٧) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ - فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ - عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ بِقَبْرِ الرَّجُلِ فَيَقُولُ : يَا لَيْتَنِي مَكَانَهُ » .

٥٤ - (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبَانَ بْنِ صَالِحٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الرَّقَاعِيُّ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبَانَ - قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ عَنْ أَبِي إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَا تَذْهَبُ الدُّنْيَا حَتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ عَلَى الْقَبْرِ فَيَتَمَرَّغُ عَلَيْهِ ، وَيَقُولُ : يَا لَيْتَنِي كُنْتُ مَكَانَ صَاحِبِ هَذَا الْقَبْرِ ، وَلَيْسَ بِهِ الدِّينُ إِلَّا الْبَلَاءُ » .

٥٥ - (٢٩٠٨) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ عَنْ يَزِيدَ - وَهُوَ ابْنُ كَيْسَانَ - عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ لَا يَدْرِي الْقَاتِلُ فِي أَيِّ شَيْءٍ قَتَلَ ، وَلَا يَدْرِي الْمَقْتُولُ عَلَى أَيِّ

وفي الحديث الآخر : « لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيقول يا ليتني مكانه » ، وقوله : « لا تذهب الدنيا حتى يمر الرجل على القبر فيتمرغ عليه ويقول : ليتني مكان صاحب هذا القبر ، وليس به الدين إلا البلاء » أما الحديث الأول فيحتمل أن يكون لما يرى من تغيير الشريعة وتبديل الدين أو لما يرى من البلاء والمحن والفتن كما نصه الحديث الآخر . وكما قال في الحديث الآخر : « لا يدرى القاتل في أى شيء قتل ، [ولا المقتول على أى شيء قتل] (١) » وعلى الوجهين فقد كان ما أخبر به ﷺ وظهر ، وكذلك فى كثير من الإشارات والأموار والفتن التى أخبر بها فى هذه الأحاديث ورتب عياناً .

قال الإمام : خرج مسلم فى باب قول رسول الله ﷺ : « لا تذهب الدنيا حتى يأتى على الناس زمان لا يدرى القاتل فيما قتل ولا المقتول فيما قتل » الحديث ، قال : حدثنا ابن أبي عمر ، حدثنا مروان عن يزيد بن كيسان ، عن أبي حازم ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ . ثم قال بعده : حدثنا عبد الله بن عمر بن أبان ، وواصل بن عبد الأعلى قال : حدثنا

شَيْءٌ قُتِلَ».

٥٦ — (...) وحدثنا عبد الله بن عمر بن أبان وواصل بن عبد الأعلى ، قالا : حدثنا محمد بن فضيل ، عن أبي إسماعيل الأسلمي ، عن أبي حازم ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ : « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَا تَذْهَبُ الدُّنْيَا حَتَّى يَأْتِيَ عَلَى النَّاسِ يَوْمٌ ، لَا يَدْرِي الْقَاتِلُ فِيمَ قَتَلَ ، وَلَا الْمَقْتُولُ فِيمَ قُتِلَ » . فَقِيلَ : كَيْفَ يَكُونُ ذَلِكَ ؟ قَالَ : الْهَرَجُ . الْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ » .

وفي رواية ابن أبان قال : هو يزيد بن كيسان عن أبي إسماعيل . لم يذكر الأسلمي .

محمد بن فضل ، عن أبي إسماعيل الأسلمي ، عن أبي حازم ، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ . هكذا وقع في النسخ ، يريد مسلم أن شيخه اختلفا ، فقال : واصل عن أبي فضيل عن أبي إسماعيل [الأسلمي ، يعني به بشير بن سليمان ، وقال عبد الله بن عمر بن أبان عن ابن فضيل عن أبي إسماعيل]^(١) ولم يذكر الأسلمي ، يعني به يزيد بن كيسان الشكري . قال بعضهم هذا يحتاج إلى مقدمة يذكرها هاهنا ، وهو أن يعلم أن يزيد بن كيسان يكنى أبا إسماعيل ، وأن بشير بن سليمان يكنى أبا إسماعيل أيضا ، وكلاهما يروى عن أبي حازم [وقد اشتركا في غير حديث عن أبي حازم]^(٢) الأشجعي ، وقد ذكر منها أبو محمد الجارود أحاديث منها : ما رواه أبو حازم عن أبي هريرة ؛ أن رجلا أتى رسول الله ﷺ / [فقال]^(٣) : « إني تزوجت امرأة على ثمان أواق » الحديث .

١/١١٦

ومنها : حديث آخر يرويه أبو حازم عن أبي هريرة ؛ أن عمر خرج من بيته وذكر ذهاب النبي وأبى بكر وعمر إلى بيت رجل من الأنصار ، وقوله : « ما أخرجكما ؟ » قالا : الجوع — الحديث بطوله^(٤) .

ومنها : ما رواه أبو حازم عن أبي هريرة في تعريس النبي ﷺ بطريق مكة ، وأن رسول الله ﷺ قضى ركعتي الفجر بعدما طلعت الشمس^(٥) .

ومنها : حديث أبي حازم عن أبي هريرة عن النبي — عليه السلام — قال : « والذي نفسي بيده ، لن تذهب الدنيا حتى يتمرغ الرجل على القبر فيقول : ليتني صاحب هذا القبر » . وخرج مسلم من هذه الأحاديث المشترك فيها ما لم يذكره ابن الجارود حديث : « قل هو الله أحد » من حديث يزيد بن كيسان وبشير بن إسماعيل ، كلاهما عن أبي حازم ، عن أبي هريرة قال : ابن جارود : فقد بان بما ذكرنا أن أبا إسماعيل وبشير غير أبي إسماعيل

(١) في هامش ح .

(٢) من ح .

(٣) في هامش ح .

(٤) سبق في ك الأشربة ، برقم (١٤٠) .

(٥) سبق في ك الأشربة ، برقم (١٤٠) .

٥٧ — (٢٩٠٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ — وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ — قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ زِيَادِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدٍ ، سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : عَنْ النَّبِيِّ ﷺ : « يُخْرَبُ الْكَعْبَةُ ذُو السُّوَيْقَتَيْنِ مِنَ الْحَبْشَةِ » .

٥٨ — (...) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يُخْرَبُ الْكَعْبَةُ ذُو السُّوَيْقَتَيْنِ مِنَ الْحَبْشَةِ » .

يزيد وإن اتفقا في الرواية قول بعضهم . كذلك هذا الحديث الواقع في كتاب الفتن ، أخرجه مسلم من حديث [زيد] ^(١) بن كيسان ، ثم أخرجه بعد ذلك من رواية أبي إسماعيل الأسلمي ، إلا في رواية عبد الله بن عمر بن أبان ، فإنه جعله عن يزيد بن كيسان أبي إسماعيل ، وكذلك لم يذكر الأسلمي في نسبه — والله أعلم .

قال القاضي : وقع في كتاب مسلم هنا تلفيف وتقديم وتأخير ، وذلك أنه في آخر الحديث في رواية ابن أبان قال : هو يزيد بن كيسان عن أبي إسماعيل لم يذكره الأسلمي هذا نصه عند عامة شيوخنا ، وهو يوهم أن يزيد بن كيسان رواه عن أبي إسماعيل ، وإنما مراده أن ابن أبان قال عن أبي إسماعيل : هو يزيد بن كيسان ، فقدم وأخر ولم يقل : الأسلمي ، إذ أبي إسماعيل الأسلمي غير أبي إسماعيل يزيد بن كيسان ، وقد يكون معناه على مساقه . قال : هو يزيد بن كيسان . وقوله بعد : عن أبي إسماعيل ، أى أعنى بهذا الكلام أبا إسماعيل ، وعن كنيته فسر الإبهام بهذا الاسم ، ويبقى اللفظ على وجهه . ويصححه أن نص هذا الموضع في رواية القاضي التميمي من شيوخنا في الكتابة قال : هو يزيد بن كيسان ، يعنى أبا إسماعيل . وهذا بيان ورفع إشكال .

وأبو حازم هذا الذى يروى عن أبي هريرة هو : سلمان ، مولى عزة الأشجعية [ويقال إنه أبو حازم الأشجعي] ^(٢) ، وليس بأبى حازم سلمة بن دينار المدنى ، فإن هذا الأشجعي لم يرو عن أبي هريرة شيئاً . قاله الدارقطني : قال وقد روى عنه عن أبي هريرة حديثين أو ثلاثة ، وعللها أبو الحسن في كتابه ^(٣) . وأن الصحيح من رواية أبي حازم سلمة بن دينار فيها عن أبي هريرة .

وقوله : « ذو السويقتين » : تصغير الساقين ، وصغرها لحموشتهما ورقتهما ، وهى

(٢) سقط من ز ، والمثبت من ح .

(١) فى ح : يزيد .

(٣) انظر : كتاب العلل ، وقوله هذا فى المجلد الثالث ص ٢٢١ ، مخطوط رقم (١٠٠٢) ، المكتبة المركزية ،

جامعة أم القرى .

٥٩ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ - يَعْنِي الدَّرَّأَوْدِيَّ - عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « ذُو السُّوَيْقَتَيْنِ مِنَ الْحَبْشَةِ يُخَرِّبُ بَيْتَ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ » .

٦٠ - (٢٩١٠) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ - يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ - عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَخْرُجَ رَجُلٌ مِنْ قَحْطَانَ يَسُوقُ النَّاسَ بِعَصَاهُ » .

٦١ - (٢٩١١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ الْعَبْدِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْكَبِيرِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ أَبُو بَكْرٍ الْحَنْفِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ : سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْحَكَمِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « لَا تَذْهَبُ الْأَيَّامُ وَاللَّيَالِي ، حَتَّى يَمْلِكَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ الْجَهَّجَاهُ » .

قَالَ مُسْلِمٌ : هُمْ أَرْبَعَةُ إِخْوَةٍ : شَرِيكٌ ، وَعَبِيدُ اللَّهِ ، وَعُمَيْرٌ ، وَعَبْدُ الْكَبِيرِ . بَنُو عَبْدِ الْمَجِيدِ .

٦٢ - (٢٩١٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي عُمَرَ - قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « لَا

صفة سوق السودان غالباً ، وقد وصفه - عليه السلام - في الحديث الآخر بقوله : « كَأَنِّي بِهِ بِأَسْوَدَ أَفْجَجٍ » ^(١) . والفعجج : تباعد ما بين أوساط الساقين .

وهذا الحديث وشبهه لا يعارض قوله تعالى : ﴿ حَرَمًا آمِنًا ﴾ ^(٢) ، فمعنى ذلك إلى هذا الحين ، وهو قرب الساعة وخراب الدنيا ؛ بدليل / الحديث [الآخر] ^(٣) : « لِيَحْجَنَ الْبَيْتَ بَعْدَ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ » . وذهب بعضهم : أن معنى ﴿ آمِنًا ﴾ [إلا ما قدره] ^(٤) الله من قضية هذا الحبشى ، ثم يرجع الأمر إليه كما كان ، والأول عندى أظهر .

ب/١١٦

(١) انظر : البخارى ، ك الحج ، ب هدم الكعبة ٢ / ١٨٣ .

(٢) القصص : ٥٧ .

(٣) ساقطة من ح . والحديث أخرجه أحمد بلفظه ٣ / ٤٨ وزاد البخارى « وليعتمرن » ك الحج ، ب قول الله تعالى : ﴿ جَعَلَ اللَّهُ الْكعبةَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ قِيَامًا لِلنَّاسِ ﴾ ٢ / ١٨٢ .

(٤) فى ز : قدر ، والمثبت من ح .

تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا كَأَنَّ وُجُوهَهُمُ الْمَجَانُ الْمَطْرَقَةُ ، وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا نَعَالَهُمُ الشَّعْرُ » .

٦٣ - (...) وحدثني حرملة بن يحيى ، أخبرنا ابن وهب ، أخبرني يونس عن ابن شهاب . أخبرني سعيد بن المسيب ؛ أن أبا هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلَكُمْ أُمَّةٌ يَتَعَلَّوْنَ الشَّعْرَ ، وَجُوهُهُمْ مِثْلُ الْمَجَانِ الْمَطْرَقَةِ » .

٦٤ - (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدثنا سُفيان بن عُيينة ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ، يبلغ به النبي ﷺ قال : « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا نَعَالَهُمُ الشَّعْرُ ، وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا صِغَارَ الْأَعْيُنِ ، ذُلْفَ الْأَنْفِ » .

وقوله : « وكان وجوههم المجان المطرقة » : كذا ضبطناه بفتح الميم ، جمع مجن ، وهو الترس ، جمع تكسير ، وهو الصواب . قال ابن سراج : وزنه مفاعل ، وحكى شيخنا القاضي التميمي عن أبي مروان بن سراج عن الإقليلي أنه كان يجيز كسر الميم . قال أبو مروان : وأخطأ في ذلك .

قال الإمام : يعنى الترسة التى أطرقت بالعقب ، أى ألبست به ، يقال : طارق النعل : إذا صير خفيفاً على خفيف ، وأطرق جناح الطائر : إذا وقعت ريشه على التى تحتها فألبستها ، وفى ريشها أطراق : إذا وقع بعضها على بعض .

وقوله : « ذلف الأنوف » : الذلف فى الأنف : قصيره وتأخر أرنبته : حكاه ابن قتيبة وغيره . وقال أبو مالك الأعرابي : الأذلف : الذى فى طرف أرنبته همزة ، وهى تعترى الملاح . قال أبو النجم (١) : وأحب بعض ملاحه الذلفاء .

قال القاضي : المجان المطرقة التى ألبست العقب طاقة فوق أخرى (٢) وليس كل لباس أطراق . ومنه : طارقت بين ثوبين إذا لبست إحدهما على آخر . وطارقت النعل ونعل مطرقة : أطبقت عليها أخرى .

وقوله : « أطرق جناح الطائر » بتشديد الطاء ، كذا قرأته على أبي الحسين فى كتاب

(١) قال أبو عمرو الشيبانى اسمه : المفضل ، وقال ابن الأعرابى اسمه : الفضل بن قداة بن عبيد الله بن عبد الله بن الحارث بن إلياس بن عوف بن ربيعة بن مالك بن ربيعة بن عجل وإليه نسب قحيل : العجلي ، وهو من فحول رجازة ، وفى الطبقة الأولى منه ويعتبر هو والعجاج وابنه رؤية أعظم رجاز عصرهم ، وكان رؤية يقدمه على نفسه ويلقبه : رجاز العرب ، توفى سنة ثلاثين ومائة من الهجرة . انظر : الأغاني ١٠ / ١٥٧ ، معجم الشعراء فى لسان العرب ٤٢٣ ، الشعر والشعراء ٢ / ٦٠٤ .

(٢) فى ح : طاقة .

٦٥ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ — يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ — عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُقَاتِلَ الْمُسْلِمُونَ التُّرْكَ ، قَوْمًا وَجُوهُهُمْ كَالْمَجَانِّ الْمَطْرَقَةِ ، يَلْبَسُونَ الشَّعْرَ ، وَيَمْشُونَ فِي الشَّعْرِ » .

٦٦ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَأَبُو أَسَامَةَ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « تَقَاتِلُونَ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ قَوْمًا نَعَالُهُمُ الشَّعْرُ ، كَأَنَّ وَجُوهَهُمُ الْمَجَانِّ الْمَطْرَقَةُ ، حُمْرُ الْوُجُوهِ ، صِغَارُ الْأَعْيُنِ » .

٦٧ - (٢٩١٣) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ — وَاللَّفْظُ لَزْهِيرٍ — قَالَا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْجَرِيرِيِّ ، عَنْ أَبِي نُضْرَةَ ، قَالَ : كُنَّا عِنْدَ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ

الغريين ، وصوابه ما بعده : « إذا وقعت كل ريشة على التي تحتها ، وفي ريشه طرق » وكذا هو في الأصل الذي قرأته عليه . وقال بعضهم : طراق الترس : أنه يقدر جلد على مقداره فيلصق بالترس فيطرق به ، فكأنه ترس على ترس .

وقال ابن دريد وغيره : الذلف : صغر الأنف . وقال صاحب العين : الذلف : غلظ واستواء في طرف الأنف يعتري من الملاحاة . وقال الأصمعي : فيه صغر الأنف وقصره . وقال ثابت عن الكلابيين (١) : هو صغر الأنف وقصر الأرنبة ، ويعضد أنه تطامن في أرنبته أنه روى « [فطيس] (٢) الأنوف وختم » ، وهما بمعنى . وقد فسر في الحديث أنهم الترك ، وهي صفتهم كما قال — عليه السلام — وذكر أنهم يلبسون الشعر ويمشون في الشعر . ويكون معنى قوله : « يمشون » إما بظاهر قوله : « ينتعلون » ، أى نعالهم من حبال صفرت من الشعر ، كما أن ثيابهم نسجت من الشعر ، وهذه صفة بعض الأتراك ، أو يكون « يمشون فيه » إشارة إلى كثرة شعورهم وشهرتها وكثافتها ، وقد يتأول « ينتعلون الشعر » على هذا ، أى أن شعورهم ونواصيهم وافية على قدودهم حتى بطون (٣) أطراف ذؤابتها ، كما قال الشاعر :

[وفاحم وارد يقتل ممشاة إذا اختال مسبلا غدره] (٤)

(١) الكلابيون : ينتسبون إلى كلاب بن ربيعة بن عامر بن صعصعة ، وهم بطن من عامر بن صعصعة انظر : نهاية الأرب / ٤٠٧ .

(٢) فى ز : فطير ، والمثبت من ح . والحديث فى البخارى ، ك المناقب ، ب علامات النبوة فى الإسلام .

(٣) فى ح : بطاون . (٤) سقط من ح .

فَقَالَ : يَوْشِكُ أَهْلُ الْعِرَاقِ أَلَا يُجَبِّي إِلَيْهِمْ قَفِيزٌ وَلَا دِرْهَمٌ . قُلْنَا : مِنْ أَيْنَ ذَاكَ ؟ قَالَ : مِنْ قَبْلِ الْعَجَمِ ، يَمْنَعُونَ ذَاكَ . ثُمَّ قَالَ : يَوْشِكُ أَهْلُ الشَّامِ أَلَا يُجَبِّي إِلَيْهِمْ دِينَارٌ وَلَا مُدَى . قُلْنَا : مِنْ أَيْنَ ذَاكَ ؟ قَالَ : مِنْ قَبْلِ الرُّومِ ، ثُمَّ أَسَكَتَ هَنِيئَةً . ثُمَّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يَكُونُ فِي آخِرِ أُمَّتِي خَلِيفَةٌ يَحْتَنِي الْمَالَ حَتِيًّا ، لَا يَعُدُّهُ عَدَدًا » .

قَالَ : قُلْتُ لِأَبِي نَضْرَةَ وَأَبِي الْعَلَاءِ : أَتَرَيَانِ أَنَّهُ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ ؟ فَقَالَا : لَا .
(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ — يَعْنِي الْجُرَيْرِيُّ — بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ .

٦٨ — (٢٩١٤) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ ، حَدَّثَنَا بَشْرٌ — يَعْنِي ابْنَ الْمُفَضَّلِ . ح وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ — يَعْنِي ابْنَ عَلِيَّةَ — كِلَاهُمَا عَنْ سَعِيدِ ابْنِ يَزِيدَ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مِنْ خُلَفَائِكُمْ خَلِيفَةٌ يَحْتَنِي الْمَالَ حَتِيًّا ، لَا يَعُدُّهُ عَدَدًا » .
وَفِي رَوَايَةِ ابْنِ حُجْرٍ : « يَحْتَنِي الْمَالَ » .

٦٩ — (٢٩١٤ / ٢٩١٣) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ،

وقوله : « يوشك أهل العراق ألا يجبى إليهم قفيز ولا درهم » هو مثل قوله : « منعت العراق درهمها » الحديث ، وقد فسره في الحديث أن معناه : منعها الجزية والخراج لغلبة العجم والروم على البلاد . ومعنى : « يوشك » قيل : يسرع ، وقيل : بمعنى عسى ، وقد تقدم ، وهو بكسر السين .

وقوله : « ثم سكت هنية » : أى شيئاً . ورواه لنا الصدفي : « هنيئة » بالهمز / وليس بشيء . وعند ابن عيسى : « أسكت » ومعناه : أطرق ، وقيل : سكت وأسكت بمعنى صمت ، وقيل : أسكت : أعرض .

وقوله : « خليفة يحتني المال ولا يعده » أى لكثرتة واتساع المجيء والفتوحات عليه ، فهو يلقيه للناس بيده كما يحتني التراب إذ رمى به بيديه . يقال : حثى يحتني ويحتنوا حثوا وحتيا ، وقد وقع الفعلان والمصدر فى الأَمْ ، لكن ضبطناه عن الأسدى : « حثيا » بكسر الثاء وتشديد الياء .

قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ خَلِيفَةٌ يَقْسِمُ الْمَالَ وَلَا يَعُدُّهُ» .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

٧٠ - (٢٩١٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى - قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي مَسْلَمَةَ ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا نَضْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِعِمَّارٍ ، حِينَ جَعَلَ يَحْفَرُ الْخَنْدَقَ ، وَجَعَلَ يَمْسَحُ رَأْسَهُ وَيَقُولُ: «يُوسُ ابْنِ سُمَيَّةَ ، تَقْتُلُكَ فِتْنَةٌ بَاطِلَةٌ» .

٧١ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُعَاذٍ بْنُ عَبَّادٍ الْعَبْرِيُّ وَهَرِيمُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، قَالَا : حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ وَمَحْمُودُ بْنُ غِيلَانَ وَمُحَمَّدُ بْنُ قُدَّامَةَ . قَالُوا: أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ ، كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ أَبِي مَسْلَمَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ النَّضْرِ: أَخْبَرَنِي مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي ، أَبُو قَتَادَةَ . وَفِي حَدِيثِ خَالِدِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ: أَرَاهُ يَعْنِي أَبَا قَتَادَةَ . وَفِي حَدِيثِ خَالِدٍ: وَيَقُولُ: «وَيْسَ» أَوْ يَقُولُ: «يَا وَيْسَ ابْنِ سُمَيَّةَ» .

٧٢ - (٢٩١٦) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ جَبَلَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . ح وَحَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ الْعَمِيُّ وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ نَافِعٍ - قَالَ عُقْبَةُ: حَدَّثَنَا . وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَخْبَرَنَا - غُنْدَرٌ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ خَالِدًا يُحَدِّثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ ، عَنْ أُمِّهِ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِعِمَّارٍ: «تَقْتُلُكَ الْفِتْنَةُ الْبَاطِلَةُ» .

(...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَذَّاءُ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ وَالْحَسَنِ ، عَنْ أُمِّهِمَا ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

وقوله: «ويس ابن سمية» ، قال الإمام : قال الأصمعي : الويل : قبوح ، والويح : ترحم ، [وويس]^(١) وتصغيرها أى دونهما . قال الهروي : ويح كلمة تقال لمن وقع في هلكة لا يستحقها فيترحم عليه ويرثى له ، وويل للذي يستحقها ولا يترحم عليه .

٧٣ - (...) وحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ ، عَنْ الْحَسَنِ ، عَنْ أُمِّهِ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ، قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « تَقْتُلُ عَمَارًا الْفِتْنَةُ الْبَاغِيَّةُ » .

قال القاضي : كذا روى مسلم هذا الحرف فى حديث ابن معاذ العنبرى : « ويس » أو « يابويس » . ورواه فى حديث ابن المثنى : « بؤس ابن سمية » بياء واحدة مضمومة . ورواه البخارى^(١) : « ويح بن سمية » . قال الفراء : الويح : الرحمة . وعن على - رضى الله عنه - : الويح والويل بابان . فالويح باب الرحمة ، والويل باب عذاب . وقال سيبويه : ويح زجر لمن أشرف على الهلكة ، وويل لمن وقع فيها .

وأما رواية ابن المثنى^(٢) « بؤس ابن سمية » فالبؤس والبؤساء المكروه ، ونحوه البأس والبأساء . والبأس : الحرب والشدة ، والبائس : الذى أصابته بلية . والبائس : الفقير ، والبأساء : الشدة والحرب والضر . قال أبو بكر : رجل بؤس : ظاهر البؤساء ، والمعنى : يابؤس بن سمية ما أشده أو أعظمه .

وقوله : « تقتله الفتنة الباغية » : فيه حجة بينة للقول أنّ الحق مع علىّ وحزبه ، وأنّ عذر الآخر بالاجتهاد . وأصل البغى : الحسد ، ثم استعمل فى الظلم ؛ ولهذا حمل الحديث عبد الله بن عمرو بن العاص يوم قتله وغيره ، لكن معاوية تأوله على الطلب ، قال : نحن الفتنة الباغية لدم عثمان ، أى الطالبة له . والبغاء بالضم ممدود الطلب . وقد كان قبل ذلك قال : إنما قبله من أخرجه لينفى عن نفسه هذه الصفة ، ثم رجع إلى هذا الوجه [الآخر] ^(٣) .

وقال مسلم فى حديث عمار هذا : حدّثنا محمد بن معاذ بن عباد العنبرى وهزيم بن عبد الأعلى ، قالوا حدّثنا خالد بن الحارث . هذا هو الصحيح ، وكذلك رواه لنا شيوخنا فيه ، ورواه بعض الرواة فقال : حدّثنا عبد الله بن معاذ العنبرى ، وهو وهم ، وإن كانا جميعا من شيوخ مسلم ، واشتركا فى النسب واسم الأب ، لكن عبيد الله هو ابن معاذ العنبرى ، ومحمد هو ابن معاذ بن عباد العنبرى . ثم قال بعد هذا فى حديث محمد بن عمرو بن جبلة ، ومن سمى معه عن غندر ، قال : حدّثنا شعبة ، قال : سمعت خالد الحذاء يحدث عن سعيد بن أبى الحسن بحذاء للعذرى فيما كتبناه عن أبى بحر عنه ، وسقط

(١) ك الجهاد ، ب مسح الغبار عن الرأس فى سبيل الله ، حديث رقم (٢٨١٢) بلفظ : « ويح عمار تقتله الفتنة الباغية ، عمار يدعوهم إلى الله ويدعونه إلى النار » (٦ / ٣٧ الفتح) .

(٢) فى ز : بن مثنى .

(٣) فى هامش ح : ومن هنا فى ح يوجد تكرار قد سبق وتنتظم من أول : وقال مسلم .

٧٤ — (٢٩١٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « يَهْلِكُ أُمَّتِي هَذَا الْحَيُّ مِنْ قُرَيْشٍ » قَالُوا : فَمَا تَأْمُرُنَا ؟ قَالَ : « لَوْ أَنَّ النَّاسَ اعْتَزَلُوهُمْ » .

وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّورَقِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عُمَانَ النُّوفَلِيُّ ، قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . فِي هَذَا الْإِسْنَادِ . فِي مَعْنَاهُ .

٧٥ — (٢٩١٨) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ — وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي عُمَرَ — قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنِ الزَّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « قَدْ مَاتَ كِسْرَى فَلَا كِسْرَى بَعْدَهُ ، وَإِذَا هَلَكَ قَيْصَرٌ فَلَا قَيْصَرَ بَعْدَهُ ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَتُتَفَقَّنَ كَنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ » .

وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَّبٍ ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ . ح وَحَدَّثَنِي ابْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ كِلَاهُمَا عَنِ الزَّهْرِيِّ . بِإِسْنَادِ سُفْيَانَ وَمَعْنَى حَدِيثِهِ .

٧٦ — (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ، قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « هَلَكَ كِسْرَى ثُمَّ لَا يَكُونُ كِسْرَى بَعْدَهُ ، وَقَيْصَرٌ لِيَهْلِكَ ثُمَّ لَا يَكُونُ »

فِي رِوَايَةِ غَيْرِهِ لَفْظُ « الْخِذَاءِ » ، وَفِي كِتَابِ التَّمِيمِ : حَدَّثَنَا خَالِدٌ وَالْحَارِثُ عَنْ سَعِيدٍ ، وَهُوَ تَصْحِيفُ ابْنِ الْخِذَاءِ أَوْ مَنْ يَحْدُثُ — وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

وَقَوْلُهُ : « يَهْلِكُ أُمَّتِي هَذَا الْحَيُّ مِنْ قُرَيْشٍ » وَفِي الْبُخَارِيِّ (١) : « هَلَكَ أُمَّتِي عَلَى يَدِي أَغِيلِمَةَ مِنْ قُرَيْشٍ » . فِيهِ الْحِجَةُ عَلَى تَرْكِ الْقِيَامِ عَلَى أَمْرَاءِ الْجَوْرِ ؛ إِذْ أَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِحَالِ هَؤُلَاءِ وَلَمْ يَأْمُرْ بِالْقِيَامِ عَلَيْهِمْ وَلَا مُحَارَبَتِهِمْ ، بَلْ قَالَ : إِذْ سُئِلَ : « لَوْ أَنَّ النَّاسَ اعْتَزَلُوهُمْ » ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : لَوْ شِئْتُ لَقُلْتُ لَكُمْ : بَنُو فُلَانٍ وَبَنُو فُلَانٍ . وَهَذَا الْهَلَاكُ بَيْنَ فِي الْحَدِيثِ الْآخَرِ حَيْثُ قَالَ : « أَعُوذُ بِاللَّهِ / مِنْ إِمَارَةِ الصُّبْيَانِ » (٢) . ثُمَّ قَالَ : « إِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ هَلَكْتُمْ ، وَإِنْ عَصَيْتُمُوهُمْ أَهْلَكُوكُمْ » .

ب/١١٧

(١) ك الْفِتَنِ ، ب قول النبي : « هلاك أمتي على يد أغيلمة سفهاء » ٩ / ٦٠ .

(٢) أحمد ٢ / ٣٥٥ بالفاظ متقاربة ، ابن أبي شيبة في مصنفه بلفظه ٥ / ٤٥٠ برقم (١٩٠٨٢) .

قَيَّصَرُ بَعْدَهُ ، وَلَتَقْسَمَنَّ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ .

٧٧ — (٢٩١٩) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا هَلَكَ كِسْرَى فَلَا كِسْرَى بَعْدَهُ » فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ سَوَاءً .

٧٨ — (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ ، قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ سَمَاكِ بْنِ حَرْبٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ . قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « لَتَفْتَحَنَّ عَصَابَةُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، أَوْ مِنْ الْمُؤْمِنِينَ ، كَنْزَ آلِ كِسْرَى الَّذِي فِي الْأَبْيَضِ » .
قَالَ قُتَيْبَةُ : مِنَ الْمُسْلِمِينَ . وَلَمْ يَشْكُ .

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ سَمَاكِ بْنِ حَرْبٍ قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي عَوَانَةَ .

(٢٩٢٠) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ — يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ — عَنْ ثَوْرٍ — وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ الدِّيلِيُّ — عَنْ أَبِي الْغَيْثِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « سَمِعْتُمْ بِمَدِينَةِ جَانِبِ مَنَهَا فِي الْبَرِّ ، وَجَانِبِ مَنَهَا فِي الْبَحْرِ ؟ » قَالُوا : نَعَمْ ، يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ :

وقوله : — عليه السلام — : « إذا هلك كسرى فلا كسرى بعده ، وإذا هلك قيصر فلا قيصر بعده » الحديث ، معناه عند أهل العلم : لا يكون كسرى بالعراق ولا قيصر بالشام ، كما كان زمنه — عليه السلام — فأعلم بانقضاء ملكهما وزواله من هذين القطرين . فكان ما قال ، وانقطع أمر كسرى بالكلية وتمزق ملكه واضمحل بدعوته — عليه السلام . وتخلي قيصر عن الشام ، ورجع القهقري إلى داخل بلاده وقواعدها من قسطنطينية^(١) ورومية ، وافتتحت بلادهما واحتوى على ملكهما وكنوزهما كما أخبر — عليه السلام .

وقوله : « كنز كسرى الذي في الأبيض » : إشارة — والله أعلم — إلى قصوره ودار ملكه . وفي كسرى الوجهان الفتح في الكاف وهو مذهب الأصمعي ، والكسر وهو مذهب غيره .

(١) ويقال : قسطنطينية بإسقاط ياء النسب . كان اسمها بيزنطية فنزلها قسطنطين الأكبر وبنى عليها سوراً فسمّاها بامسه ، وصارت دار ملك الروم ، واسمها الحالّي : استانبول عاصمة تركيا ، ولها خليج من البحر يطوف بها من وجهين مما يلي الشرق والشمال ، وجانبهما الغربي والجنوبي في البر كما في الحديث . انظر : مراصد الاطلاع ٣ / ١٩٢ .

« لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَغْزَوْهَا سَبْعُونَ أَلْفًا مِنْ بَنِي إِسْحَاقَ ، فَإِذَا جَاؤُوهَا نَزَلُوا ، فَلَمْ يِقَاتِلُوا بِسِلَاحٍ وَلَمْ يَرْمُوا بِسَهْمٍ . قَالُوا : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ ، فَيَسْقُطُ أَحَدُ جَانِبَيْهَا » .

قَالَ ثَوْرٌ : لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا قَالَ : « الَّذِي فِي الْبَحْرِ . ثُمَّ يَقُولُوا الثَّانِيَّةَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ ، فَيَسْقُطُ جَانِبُهَا الْآخَرُ . ثُمَّ يَقُولُوا الثَّلَاثَةَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ ، فَيُفْرَجُ لَهُمْ ، فَيَدْخُلُوهَا فَيَغْنَمُوا ، فَيَبْنِيَنَّ هُمْ يَقْتَسِمُونَ الْمَغَانِمَ ، إِذْ جَاءَهُمُ الصَّرِيخُ فَقَالَ : إِنَّ الدَّجَالَ قَدْ خَرَجَ . فَيَتْرَكُونَ كُلَّ شَيْءٍ وَيَرْجِعُونَ » .

(...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مَرْزُوقٍ ، حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ عُمَرَ الزَّهْرَانِيُّ ، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ ، حَدَّثَنَا ثَوْرُ بْنُ زَيْدٍ الدَّيْلِيُّ ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ ، بِمِثْلِهِ .

٧٩ — (٢٩٢١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « لَتَقَاتِلَنَّ الْيَهُودَ ، فَلَتَقْتُلَنَّهُمْ حَتَّى يَقُولَ الْحَجَرُ : يَا مُسْلِمُ ، هَذَا يَهُودِيٌّ ، فَتَعَالَ فَاقْتُلْهُ » .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا يَحْيَى ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ : « هَذَا يَهُودِيٌّ وَرَأَيْتُ » .

٨٠ — (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ حَمْرَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ سَالِمًا يَقُولُ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « تَقْتُلُونَ أَنْتُمْ وَيَهُودُ ، حَتَّى يَقُولَ الْحَجَرُ : يَا مُسْلِمُ ، هَذَا يَهُودِيٌّ وَرَأَيْتُ ، تَعَالَ فَاقْتُلْهُ » .

٨١ — (...) حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « تُقَاتِلُكُمُ الْيَهُودُ ، فَتُسَلِّطُونَ عَلَيْهِمْ ، حَتَّى يَقُولَ الْحَجَرُ : يَا مُسْلِمُ ، هَذَا يَهُودِيٌّ وَرَأَيْتُ فَاقْتُلْهُ » .

٨٢ — (٢٩٢٢) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ — يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ — عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُقَاتِلَ الْمُسْلِمُونَ الْيَهُودَ ، فَيَقْتُلَهُمُ الْمُسْلِمُونَ ، حَتَّى يَخْتَبِئَ الْيَهُودِيُّ مِنْ وَرَاءِ الْحَجَرِ

وَالشَّجَرُ . فَيَقُولُ الْحَجَرُ أَوْ الشَّجَرُ : يَا مُسْلِمُ ، يَا عَبْدَ اللَّهِ ، هَذَا يَهُودِيٌّ خَلْفِي ، فَتَعَالَ فَاقْتُلْهُ ، إِلَّا الْغَرَقَدَ ، فَإِنَّهُ مِنْ شَجَرِ الْيَهُودِ » .

٨٣ - (٢٩٢٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ - قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا - أَبُو الْأَحْوَصِ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، كِلَاهُمَا عَنْ سِمَاكٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « إِنْ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ كَذَّابَيْنِ » .

وَزَادَ فِي حَدِيثِ أَبِي الْأَحْوَصِ : قَالَ : فَقُلْتُ لَهُ : أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَ : نَعَمْ .

(...) وَحَدَّثَنِي ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ سِمَاكٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلُهُ .

قَالَ سِمَاكٌ : وَسَمِعْتُ أَخِي يَقُولُ : قَالَ جَابِرٌ : فَاحْذَرُوهُمْ .

٨٤ - (١٥٧) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ - قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا - عَبْدُ الرَّحْمَنِ - وَهُوَ ابْنُ مَهْدِيٍّ - عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنْ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَبْعَثَ دَجَالُونَ كَذَّابُونَ ،

وقوله : « إِلَّا الْغَرَقَدَ ، فَإِنَّهُ شَجَرُهُمْ » يعنى : اليهود . الغرقد : هو العوسج . قال أبو حنيفة (١) إذا عظمت العوسجة فهي غرقده . ورأيت فى بعض التعليقات أنه الدلفى ولا يصح .

وقوله : « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَبْعَثَ رِجَالٌ كَذَّابُونَ قَرِيبًا مِنْ ثَلَاثِينَ » قد مرَّ أول الكتاب تفسير الدجال (٢) ، وأن أحد وجوه الكذاب . وهذا الحديث قد ظهر ، فلو عدَّ من تنبأ من زمن النبي ﷺ إلى الآن ، ممن اشتهر بذلك وعرف واتبعته جماعة على ضلالتهم ؛ لوجد هذا العدد فيهم . ومن طالع كتب الخبر والتاريخ عرف صحة هذا ، فلو لا التطويل لسردنا منهم هذا العدد - والله أعلم .

(١) هو أحمد بن داود الدينورى ، كان نحوياً لغوياً مع الهندسة والحساب ، راوياً ، ثقة ، ورعاً ، زاهداً ، أخذ عن البصريين والكوفيين . صنف لحن العامة وإصلاح المنطق ، وتفسير القرآن وغيره . مات سنة ٢٨٢ هـ . انظر : إنباه الرواه ١ / ٤٢ .

(٢) انظر : ك الإيمان ، ب ذكر المسيح ابن مريم والمسيح الدجال ، برقم (٢٧٣ ، ٢٧٤) .

قَرِيبٌ مِنْ ثَلَاثِينَ ، كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ .

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِمِثْلِهِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : يَنْبَعَثُ .

وقوله فى المدينة التى جانب منها فى البحر يغزوها سبعون ألفاً من بنى إسحق . كذا فى سائر الأصول . قال بعضهم : المعروف المحفوظ من بنى إسماعيل ، وهو الذى يدل عليه الحديث وسياقه ؛ لأنه إنما يعنى العرب والمسلمين بدليل الحديث الذى سماها فيه فى الأم ، [وأنها القسطنطينية وإن لم يصفها بما وصفها به هنا] (١) .

(١٩) باب ذكر ابن صياد

٨٥ - (٢٩٢٤) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لِعُثْمَانَ - قَالَ إِسْحَقُ: أَخْبَرَنَا . وَقَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا - جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَمَرَرْنَا بِصَبْيَانٍ فِيهِمُ ابْنُ صَيَّادٍ . فَفَرَّ الصَّبْيَانُ وَجَلَسَ ابْنُ صَيَّادٍ ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَرِهَ ذَلِكَ . فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: « تَرَبَّتْ يَدَاكَ ، أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟ » فَقَالَ: لَا ، بَلْ تَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ . فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: ذَرْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ حَتَّى أَقْتُلَهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « إِنْ يَكُنِ الَّذِي تَرَى ، فَلَنْ تَسْتَطِيعَ قَتْلَهُ » .

٨٦ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَبُو كُرَيْبٍ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ - قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ: أَخْبَرَنَا - أَبُو مُعَاوِيَةَ ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، عَنْ شَقِيقٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ - كُنَّا نَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَمَرَّ بِابْنِ صَيَّادٍ . فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « قَدْ خَبَأْتُ لَكَ خَبِيئًا » فَقَالَ: دُخْ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

قال القاضي: يقال: ابن صائد وابن صياد، وكلاهما صحيحان. وقد وقع اسمه بهما في الأم في هذه الأحاديث وخبر ابن صياد هذا من الأخبار المشككة. والذي تدل عليه الأخبار أنه لم يعين عينه للنبي ﷺ أنه الدجال، وإنما أخبر بصفاته، فكذا كان لا يقطع عليه، وإنما يتوهم أنه هو للصفات التي أخبر بها؛ ولهذا قال لعمر: « إن يكن هو فلن تسلط عليه »، ثم ظهرت من صفاته التي وصفه بها - عليه السلام - بعد هذا ما خالف بعض بقية صفاته، ومنها: ما وافق من أنه ولد له، وقد قال - عليه السلام -: « لا يولد له »، وأن عينه عورة، ومن صفاته أنه أعور.

وأما احتجاجه هو بحجة البيت ودخوله المدينة، فليس له فيه دليل، إنما أخبر النبي ﷺ بأنه لا يدخل مكة ولا المدينة وقت فتنته، لكنه على كل حال كان أحد الدجاجلة الكذابين، بدليل حاله زمن النبي ﷺ من دعواه أنه رسول الله، وأنه يأتيه كاذب وصادقان، أو صادق وكاذبان، وأنه يرى عرشاً فوق الماء، وبحاله بعد النبي ﷺ لدعواه معرفة الدجال ومكانه ومقاله لابن عمر وغيره [وأنه] ^(١) لم يكره أن يكون الدجال، وإن كان قد / ظهرت ١/١١٨

عَلَيْهِ : « أَحْسَأَ ، فَلَنْ تَعْدُوَ قَدْرَكَ » . فَقَالَ عُمَرُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، دَعْنِي فَأَضْرِبَ عُنُقَهُ .
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « دَعْنِي ، فَإِنْ يَكُنِ الَّذِي تَخَافُ ، لَنْ تَسْتَطِيعَ قَتْلَهُ » .

٨٧ - (٢٩٢٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ ، عَنْ الْجَرِيرِيِّ ،
عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، قَالَ : لَقِيَهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ فِي بَعْضِ
طُرُقِ الْمَدِينَةِ . فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ ؟ » فَقَالَ هُوَ : أَتَشْهَدُ
أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « آمَنْتُ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ . مَا تَرَى ؟ »
قَالَ : أَرَى عَرْشًا عَلَى الْمَاءِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « تَرَى عَرْشَ إِبْلِيسَ عَلَى الْبَحْرِ .
وَمَا تَرَى ؟ » قَالَ : أَرَى صَادِقِينَ وَكَاذِبًا أَوْ كَاذِبِينَ وَصَادِقًا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
« لِبَسْ عَلَيْهِ ، دَعُوهُ » .

٨٨ - (٢٩٢٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ وَمَحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَا : حَدَّثَنَا
مُعْتَمِرٌ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو نَضْرَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : لَقِيَ نَبِيَّ
اللَّهِ ﷺ ابْنُ صَائِدٍ ، وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ ، وَابْنُ صَائِدٍ مَعَ الْعِلْمَانِ . فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ
الْجَرِيرِيِّ .

منه علامات الخير وصحة الإسلام والإقلاع عن مقاله قبل ، وحجه وجهاده مع المسلمين -
والله أعلم . وقد ترجم الطبري وغيره عليه في تراجم الصحابة .

واختلف الناس في أمره بعد كبره ، فقليل : إنه تاب ومات بالمدينة ، ووقف على عينه
هنا . وقيل : بل فقد في الحرة ولم يوقف عليه ، وكان جابر وابن عمر يحلفان أنه الدجال
ولا يشكا فيه فيما روى عنهما .

قال الإمام أبو عبد الله : استدلل قوم بخبر ابن صياد على أن إسلام غير البالغ قد يصح ،
ولولا ذلك لما كشفه النبي ﷺ عن الإيمان .

قال القاضي : أما كشفه النبي ﷺ عن اعتقاده ليتبين ما وقع في نفسه منه . وهل هو
كاهن ؟ ولهذا كان يختله ويتسمع عليه ليستبين له أمره ، إذ لم يأت في أمره وحى يحقق له
أمره بدليل قوله : « [ما] (١) ما يأتيك وما ترى ؟ » وليس هذا من الإيمان .

قال الإمام : وقال بعض أهل العلم : يمكن [أن يكون] (٢) إنما أقره النبي - عليه
السلام - بالمدينة معه وهو يدعى النبوة ؛ لأجل أن النبي ﷺ خالف اليهود على أن يسألها

٨٩ - (٢٩٢٧) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : صَحَبْتُ ابْنَ صَائِدٍ إِلَى مَكَّةَ . فَقَالَ لِي : أَمَا قَدْ لَقِيتُ مِنَ النَّاسِ ، يَزْعُمُونَ أَنَّي الدَّجَالُ ، أَلَسْتُ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « إِنَّهُ لَا يُولَدُ لَهُ » . قَالَ : قُلْتُ : بَلَى . قَالَ : فَقَدْ وُلِدَ لِي . أَوَلَيْسَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « لَا يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ وَلَا مَكَّةَ » . قُلْتُ : بَلَى . قَالَ : فَقَدْ وُلِدْتُ بِالْمَدِينَةِ ، وَهَذَا أَنَا أُرِيدُ مَكَّةَ . قَالَ : ثُمَّ قَالَ لِي فِي آخِرِ قَوْلِهِ : أَمَّا وَاللَّهِ ، إِنِّي لَا أَعْلَمُ مَوْلِدَهُ وَمَكَانَهُ وَأَيْنَ هُوَ . قَالَ : فَلَبَّسَنِي .

٩٠ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَا : حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ . قَالَ : قَالَ لِي ابْنُ صَائِدٍ ، وَأَخَذْتَنِي مِنْهُ ذِمَامَةً : هَذَا عَذَرْتُ النَّاسَ . مَالِي وَلَكُمْ ؟ يَا أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ ، أَلَمْ يَقُلْ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّهُ يَهُودِيٌّ » وَقَدْ أَسْلَمْتُ . قَالَ : « وَلَا يُولَدُ لَهُ » وَقَدْ وُلِدَ لِي . وَقَالَ : « إِنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَ عَلَيْهِ مَكَّةَ » وَقَدْ حَجَجْتُ .

وحلفائها ؛ ولهذا أبقاه .

قال القاضي : بل يقال : إما لم يقتله لأنه كان غلاماً صغيراً في ذلك الوقت ، صبي يلعب مع الصبيان . كما قارب الحلم ، كما جاء في الحديث . ولم يأت بعد أنه ادعى مثل هذا في كبره وبعد بلوغه ، بل نشأ [بعد على] (١) الإسلام ، والتزم شرائعه ، كما تقدم . وقد تنوزع في نسبه ، فذكر (٢) الواقدي أن نسبه في بني النجار ، فنفوههم فانتسبوا إلى حلفهم .

وقوله : « فلبسني » بتخفيف الباء ، أى جعلني ألبس في أمره وأتشكك فيه ، قال الله تعالى : ﴿ وَلَبَّسْنَا عَلَيْهِمْ مَا يَلِيسُونَ ﴾ (٣) .

وقوله : « في قطيفة له فيها زمزمة » بزائين معجمتين ، قال الإمام : يقال : زمزم يزمزم زمزمة : إذا صوت . قال الخطابي (٤) : قوله : « له فيها زمزمة » تحريك الشفتين ، والمزمة :

(٢) كذا في ز ، وفي ح : فقال .

(١) في ز : بعيداً عن .

(٣) الأنعام : ٩ .

(٤) انظر : أعلام الحديث ، ك الجنائز ، ب إذ أسلم الصبي فمات هل يصلى عليه ؟ ص ٢٩٠ حديث رقم

قَالَ : فَمَا زَالَ حَتَّى كَادَ أَنْ يَأْخُذَ فِي قَوْلِهِ . قَالَ : فَقَالَ لَهُ : أَمَا وَاللَّهِ ، إِنِّي لَأَعْلَمُ
الآنَ حَيْثُ هُوَ ، وَأَعْرِفُ أَبَاهُ وَأُمَّهُ . قَالَ : وَقِيلَ لَهُ : أَيَسْرُكَ أَنْكَ ذَاكَ الرَّجُلُ ؟ قَالَ :
فَقَالَ : لَوْ عَرِضَ عَلَيَّ مَا كَرِهْتُ .

٩١ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ ، أَخْبَرَنِي الْجَرِيرِيُّ ،
عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ : خَرَجْنَا حُجَّاجًا أَوْ عُمَارًا وَمَعَنَا ابْنُ صَائِدٍ .
قَالَ : فَتَزَلْنَا مَنَزَلًا ، فَتَفَرَّقَ النَّاسُ وَبَقِيَْتُ أَنَا وَهُوَ . فَاسْتَوْحَشْتُ مِنْهُ وَخَشَةُ شَدِيدَةً مِمَّا
يُقَالُ عَلَيْهِ . قَالَ : وَجَاءَ بِمَتَاعِهِ فَوَضَعَهُ مَعَ مَتَاعِي . فَقُلْتُ : إِنَّ الْحَرَ شَدِيدٌ ، فَلَوْ وَضَعْتَهُ
تَحْتَ تِلْكَ الشَّجَرَةِ . قَالَ : فَفَعَلَ . قَالَ : فَرَفَعْتُ لَنَا غَنَمٌ ، فَأَنْطَلَقَ فَجَاءَ بَعْسٌ فَقَالَ :
اشْرَبْ أَبَا سَعِيدٍ . فَقُلْتُ : إِنَّ الْحَرَ شَدِيدٌ وَاللَّبَنُ حَارٌّ ، مَا بِي إِلَّا أَنِّي أَكْرَهُ أَنْ أَشْرَبَ عَنْ
يَدِهِ - أَوْ قَالَ : أَخَذَ عَنْ يَدِهِ - فَقَالَ : أَبَا سَعِيدٍ ، لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَخْذُ حَبْلًا فَأُعَلِّقُهُ
بِشَجَرَةٍ ثُمَّ أَخْتَنِقُ مِمَّا يَقُولُ لِيَ النَّاسُ . يَا أَبَا سَعِيدٍ ، مَنْ خَفِيَ عَلَيْهِ حَدِيثُ رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ مَا خَفِيَ عَلَيْكُمْ ، مَعَشَرَ الْأَنْصَارِ . أَلَسْتُ مِنْ أَعْلَمِ النَّاسِ بِحَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟
أَلَيْسَ قَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « هُوَ كَافِرٌ » وَأَنَا مُسْلِمٌ ؟ أَوْ لَيْسَ قَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
« هُوَ عَقِيمٌ لَا يُولِدُ لَهُ » وَقَدْ تَرَكْتُ وَلَدِي بِالْمَدِينَةِ ؟ أَوْ لَيْسَ قَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا
يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ وَلَا مَكَّةَ » وَقَدْ أَقْبَلْتُ مِنَ الْمَدِينَةِ وَأَنَا أُرِيدُ مَكَّةَ ؟

الشفة ، فأما الزمزمة بالزاي فمن داخل الفم إلى داخل الحلق كالصغير ونحوه .

قال القاضي : كذا روينا هذا الحرف في هذا الكتاب هنا « زمزمة » بالمعجمتين ووقع في
بعض الروايات : « رمزة » براء أولى^(١) والأخرى زاي . واختلفت الروايات فيه في صحيح
البخاري ، فروى براءين مهملتين^(٢) وروى بالمعجمتين^(٣) ، وروى « رمزة » الأولى راء
والآخره زاي ، وسقوط الميم الآخرة^(٤) كما رواه بعضهم كذلك أيضا في مسلم . ومعنى
الكلمات كلها متقاربة ، وقد مرّ تفسيرها .

وأما الرءيين المهملتين فهو من التحرك ، والكلام عند الكوائن والشدائد . قال الخليل :

(١) كذا في ح ، وفي ز : أولا .

(٢) ك الجهاد ، ب ما يجوز من الاحتيال والحذر ٧٨/٤ .

(٣) ك الشهادات ، ب شهامة المختبى ٢٢٠/٣ .

(٤) ك الجهاد ، ب كيف يعرض الإسلام على الصبي ٨٥/٤ .

قَالَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ : حَتَّى كِدْتُ أَنْ أَعْدِرَهُ . ثُمَّ قَالَ : أَمَا وَاللَّهِ ، إِنِّي لَأَعْرِفُهُ وَأَعْرِفُ مُوَلَّدَهُ وَأَيْنَ هُوَ الْآنَ .

قَالَ : قُلْتُ لَهُ : تَبَا لَكَ ، سَائِرَ الْيَوْمِ .

٩٢ - (٢٩٢٨) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ ، حَدَّثَنَا بَشْرٌ - يَعْنِي ابْنَ مِفْضَلٍ - عَنْ أَبِي مَسْلَمَةَ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِابْنِ صَائِدٍ : « مَا تُرَبِّةُ الْجَنَّةِ ؟ » . قَالَ : دَرَمَكَةُ بَيْضَاءُ ، مِسْكٌ ، يَا أَبَا الْقَاسِمِ . قَالَ : « صَدَقْتَ » .

٩٣ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ الْجُرَيْرِيِّ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ؛ أَنَّ ابْنَ صَيَّادٍ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ تُرْبَةِ الْجَنَّةِ ؟ فَقَالَ : « دَرَمَكَةُ بَيْضَاءُ ، مِسْكٌ خَالِصٌ » .

٩٤ - (٢٩٢٩) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّدِ ، قَالَ : رَأَيْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَحْلِفُ بِاللَّهِ ؛ أَنَّ ابْنَ صَائِدٍ الدَّجَالُ . فَقُلْتُ : أَتَحْلِفُ بِاللَّهِ ؟ قَالَ : إِنِّي سَمِعْتُ عُمَرَ يَحْلِفُ عَلَى ذَلِكَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ . فَلَمْ يَنْكَرْهُ النَّبِيُّ ﷺ .

٩٥ - (٢٩٣٠) حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَرَمَلَةَ بْنِ عَمْرَانَ التُّجَيْبِيُّ ، أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، أَخْبَرَهُ : أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ : أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أُنْطَلِقَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي رَهْطٍ قَبْلَ ابْنِ صَيَّادٍ حَتَّى وَجَدَهُ يَلْعَبُ مَعَ الصَّبْيَانِ عِنْدَ أُطَمٍ بَنَى مَغَالَةَ ، وَقَدْ قَارَبَ ابْنَ صَيَّادٍ

ترمرم القوم : إذا حركوا أفواههم بالكلام ولما يتكلموا ، قال : والرمز : صوت خفى بتحريك الشفتين بكلام غير مفهوم ، ويكون أيضا الإيماء بالحواجب وغيره دون كلام . وقال غيره : الزممة بزاءين معجمتين تراطن العلوج عند الأكل وهم صموت ، لا يستعملون اللسان ولا الشفة . وإنما هو صوت يدار في الخياشيم والحلق ، ذكره ابن الصابوني .

وقوله : « فرفضه » ، قال الإمام : قال بعض أهل اللغة : إنما هو : « فرصه » / أى ب / ١١٨
ضغطة حتى ضم بعضه إلى بعض ، ومنه (١) : بنيان مرصوص ، وأقرب منه أن يكون :

يَوْمَئِذٍ الْحُلُمُ ، فَلَمْ يَشْعُرْ حَتَّى ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ظَهْرَهُ بِيَدِهِ . ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَأَبْنِ صَيَّادٍ : « أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ ؟ » فَظَرَّ إِلَيْهِ ابْنُ صَيَّادٍ فَقَالَ : أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ الْأُمِّيِّينَ . فَقَالَ ابْنُ صَيَّادٍ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ : أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ ؟ فَرَفَضَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ : « أَمَنْتُ بِاللَّهِ وَبِرُسُلِهِ » . ثُمَّ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَاذَا تَرَى ؟ » . قَالَ ابْنُ صَيَّادٍ : يَأْتِينِي صَادِقٌ وَكَاذِبٌ . فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « خُلِّطَ عَلَيْكَ الْأَمْرُ » . ثُمَّ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنِّي قَدْ خَبَأْتُ لَكَ خَبِيئًا » . فَقَالَ ابْنُ صَيَّادٍ : هُوَ الدُّخُّ . فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « اخْشَأْ ، فَلَنْ تَعْدُوَ قَدْرَكَ » . فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ : ذَرْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ أَضْرِبُ عَنْقَهُ . فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنْ يَكُنْهُ فَلَنْ تَسْلُطَ عَلَيْهِ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْهُ فَلَا خَيْرَ لَكَ فِي قَتْلِهِ » .

«فرسه» بالسین التی تقارب الصاد فی اللفظ مثل وكله .

قال القاضي : قال بعضهم : الرقص الضرب بالرجل مثل الرقص ، وإن صح هذا فهو بمعناه ، ولكن لم أجد هذه اللفظة في أصول اللغة وروايتنا فيها عن الجماعة : « فرسه » بالصاد المهملة كما تقدم ، لكن وقع عند القاضي الصدفي : « فرضه » بضاد معجمة ، وهو وهم . وفي البخاري (١) من رواية المروزي : « فرقصه » بالقاف والصاد المهملة ، ولا وجه له . وفي كتاب الأدب : « فرضه » بضاد معجمة (٢) . ورواه الخطابي في غريبه : « فرصه » وفسره بما تقدم .

وقوله : « خبأت لك خبيئًا » : كذا روينا عن جميعهم بكسر الباء بعدها ياء ، وعند التميمي : « خبأ » بسكون الباء ، وكلاهما صحيح . الخبُّ : رسم ما يخبأ . والخبى : اسم ما يعمى .

وقوله : « الدُّخُّ » ، قال الإمام : هو الدخان . قال الرازي (٣) :

عند رواي البيت يغشى الدُّخَا

وقيل : أراد أن يقول : الدخان ، فزجره النبي ﷺ ، فلم يستطع أن يتم الكلمة . قال الخطابي : لا معنى للدخان ؛ لأنه ليس مما يمكن أن يخبئ في كف أو كم ، وقد قال : « خبأت لك خبيئًا » . « بل الدخ » : نبت موجود بين النخيل والبساتين ، إلا أن يحمل قوله —

(١) ك الجنائز ، ب إذا أسلم الصبي فمات هل يصلى عليه ؟ ١١٧/٢ .

(٢) ك الأدب ، ب قول الرجل للرجل اخشأ ٤٩/٨ .

(٣) هو عبد الله بن ربيعة العجاج . انظر : ملحق ديوانه ٢٨٠/٢ .

(٢٩٣١) وَقَالَ سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ : انْطَلَقَ بَعْدَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبِيُّ بْنُ كَعْبٍ الْأَنْصَارِيُّ إِلَى النَّخْلِ الَّتِي فِيهَا ابْنُ صَيَّادٍ . حَتَّى إِذَا دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّخْلَ ، طَفِقَ يَتَقَى بِجَذْوَعِ النَّخْلِ ، وَهُوَ يَخْتَلُ أَنْ يَسْمَعَ مِنْ ابْنِ صَيَّادٍ شَيْئًا ، قَبْلَ أَنْ يَرَاهُ ابْنُ صَيَّادٍ . فَرَأَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ عَلَى فِرَاشٍ فِي قُطَيْفَةٍ ، لَهُ فِيهَا زَمْزَمَةٌ . فَرَأَتْ أُمُّ ابْنِ صَيَّادٍ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَتَقَى بِجَذْوَعِ النَّخْلِ . فَقَالَتْ لِابْنِ صَيَّادٍ : يَا صَافٍ — وَهُوَ اسْمُ ابْنِ صَيَّادٍ — هَذَا مُحَمَّدٌ . فَتَارَ ابْنُ صَيَّادٍ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَوْ تَرَكْتَهُ بَيْنَ » .

(١٦٩) قَالَ سَالِمٌ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ : فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي النَّاسِ فَأَتَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ، ثُمَّ ذَكَرَ الدَّجَالَ فَقَالَ : « إِنِّي لَأُنْذِرُكُمْوهُ ، مَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ أَنْذَرَهُ قَوْمُهُ ، لَقَدْ أَنْذَرَهُ نُوحٌ قَوْمَهُ ، وَلَكِنْ أَقُولُ لَكُمْ فِيهِ قَوْلًا لَمْ يَقُلْهُ نَبِيٌّ لِقَوْمِهِ . تَعَلَّمُوا أَنَّهُ أَعُورٌ ، وَأَنَّ اللَّهَ — تَبَارَكَ وَتَعَالَى — لَيْسَ بِأَعُورٍ » .

قَالَ ابْنُ شَهَابٍ : وَأَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ ثَابِتٍ الْأَنْصَارِيُّ ؛ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ بَعْضُ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ حَذَرِ النَّاسِ الدَّجَالَ : « إِنَّهُ مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ ، يَقْرُؤُهُ مِنْ كَرِهٍ عَمَلُهُ ، أَوْ يَقْرُؤُهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ » . وَقَالَ : « تَعَلَّمُوا أَنَّهُ لَنْ يَرَى أَحَدًا مِنْكُمْ رَبَّهُ — عَزَّ وَجَلَّ — حَتَّى يَمُوتَ » .

عليه السلام — : « خَبَأَتْ لَكَ خَبِيئًا » أَى أَضْمَرَتْ لَكَ اسْمَ الدِّخَانِ فَيَجُوزُ .

قال الإمام : قيل : إنه أضمّر له : « يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ » الآية (١) . قال القاضي : وقال الداودي : كانت في يده سورة الدخان مكتوبة . وقيل : كتب له الآية في يده . وأصح الأقوال في قوله : « الدخ » أنه لم يهتد من الآية التي [أضمّرها] (٢) له — عليه السلام — إلا لهذا اللفظ الناقص على عادة الكهان ؛ إذ إنما يلقي الشيطان إليهم بقدر ما يختطف قبل أن يدركه الشهاب ، ويدل عليه قوله : « اخسأ فلن تعدو قدرك » ، أى ابعد كاهنا منخرصا فلن تعدو وقدّر هذا الصنف من الاهتداء إلى بعض الشيء ، وما لا يتبين منه

(١) الدخان : ١٠ .

(٢) من ح .

٩٦ - (٢٩٣٠) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ - وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ - حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ : انْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ رَهْطٌ مِنْ أَصْحَابِهِ ، فِيهِمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ، حَتَّى وَجَدَ ابْنَ صَيَّادٍ غُلَامًا قَدْ نَاهَزَ الْحُلُمَ ، يَلْعَبُ مَعَ الْغُلَمَانِ عِنْدَ أَطْمِ بْنِ مُعَاوِيَةَ . وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ يُونُسَ . إِلَى مُنْتَهَى حَدِيثِ عُمَرَ بْنِ ثَابِتٍ . وَفِي الْحَدِيثِ عَنْ يَعْقُوبَ قَالَ : قَالَ أَبِي - يَعْنِي قَوْلَهُ : لَوْ تَرَكْتُهُ بَيْنَ - قَالَ : لَوْ تَرَكْتُهُ أُمَّهُ ، بَيْنَ أَمْرِهِ .

حقيقة ، ولا يصل إلى قدر البيان والتحقيق والجلاء لأمور الغيب التي تأتي من قبل الوحي إلا مَنْ أوتى النبوة .

قال الإمام : قوله : « اخسأ فلن تعدو قدرك » يحتمل وجهين :

أحدهما : أنه لا يبلغ قدرك أن يطالع الغيب من قبل الوحي الذي يوحى إلى الأنبياء ، والإلهام الذي يلهم الأولياء ، وإنما هو شيء جرى من إلقاء الشيطان إليه حين [يسمع] (١) النبي ﷺ يراجع أصحابه في النخيل .

والآخر : أنك لست تسبق قدر الله فيك وفي أمرك .

قال القاضي : وقد ذكرنا أنه لن [يعد] (٢) يعدو قدرًا [من] (٣) الكهان من خطف الكلمات ، وقصور بعض المغيبات ، لا على جهة الكمال والبيان الذي تختص به النبوة، والولاية ، كما ذكرنا أنه لم يهتد من الآية لغير حرفين من كلمة .

وقوله : « تبأ لك سائر اليوم » : أي خسرانا وهلاكًا .

وقوله : « خلط عليك الأمر » يريد : ما يأتيك به شيطانك من غير ضبط وصحة ، إلا كما يأتي به مسترق السمع ، خلاف ما يأتي به الملك من الوحي .

وقوله : « درمكة (٤) بيضاء ، مسك خالص » : أي أنها في البياض درمكة (٥) ، وفي الطيب مسك .

وحديث ابن أبي شيبة هذا من أن ابن صياد / هو السائل للنبي ﷺ : عنها ، أظهر عند بعض أهل النظر من حديث نصر بن علي قبله ؛ أن السائل هو النبي ﷺ ، وكذا ذكره (٦)

١/١١٩

(١) من ح . (٢) في ز : تعد يعدو ، وفي ح : يعدو .

(٣) في هامش ح : أمر .

(٤) ، (٥) في ز : دريكة ، والمثبت من ح . (٦) في ز : ذكر ، والمثبت من ح .

٩٧ - (...) وحدثنا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ وَسَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ ، جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مرَّ بِابْنِ صَيَّادٍ فِي نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ ، فِيهِمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ، وَهُوَ يَلْعَبُ مَعَ الْغُلَمَانِ عِنْدَ أُطَمِ بْنِ مَغَالَةَ ، وَهُوَ غُلَامٌ . بِمَعْنَى حَدِيثِ يُونُسَ وَصَالِحٍ غَيْرَ أَنَّ عَبْدَ بْنَ حُمَيْدٍ لَمْ يَذْكُرْ حَدِيثَ ابْنِ عُمَرَ ، فِي انْطِلَاقِ النَّبِيِّ ﷺ مَعَ أَبِي بَنٍ كَعْبٍ ، إِلَيَّ النَّخْلِ .

ابن أبي شيبة أيضا في مسنده (١) .

وأما حلف عمر على ابن صياد أنه الدجال ، ففيه حجة لمن رأى الحلف جائزا على ما غلب [على] (٢) ظن الإنسان ، لقوة الدلائل عند [عمر] (٣) عليه بالصفات التي ذكرها فيه النبي ﷺ ، وأن ذلك غير غموس ، وأن (٤) الغموس ما جاهر به الخالف أو شك فيه .

قال الإمام : وخرج مسلم في قصة [ابن] (٥) صياد حديث حرملة بن يحيى عن ابن وهب : حدثني يونس عن ابن شهاب ؛ أن سالم بن عبد الله أخبره ؛ أن عمر انطلق - الحديث . ووقع هذا الإسناد في [روايتنا عن ابن مآهان] (٦) منقطعا ، فقال : عن الزهري ، عن سالم ؛ أن عمر بن الخطاب . لم يذكر فيه عبد الله بن عمر ، والصواب [قول] (٧) من أسنده .

قال القاضي : وقوله في هذا الحديث : « عند أطم بني مغالة » : تقدم تفسير الأطم وأنه الحصن . وبنو مغالة بغين معجمة ، وكذا [جاء] (٨) في حديث ابن حميد وفي حديث الحلواني بعده : « عند أطم بني معاوية » والأول المعروف . وبنو مغالة : كل ما كان عن يمينك إذا وقفت آخر البلاط مستقبل مسجد النبي ﷺ . [ويتوجه مكة] (٩) ما كان عن يسارك ، ومسجد النبي ﷺ في بني مغالة ، قاله الزبير . وقال بعضهم : بنو مغالة حي من قضاة ، وبنو معاوية هم بنو جديلة هؤلاء .

وقول عمر : « دعني أضرب عنقه » لما ظهر [له] (١٠) من كفره .

وقول النبي ﷺ له : « إن يكن هو فلن تسلط عليه » : أي إن كان الدجال فلن تنتهي إليه ، لم يقدر لك أنت قتله ، بل قاتله عيسى ابن مريم و« إن لم يكن فلا خير لك في قتله »

(١) انظر : مصنف ابن أبي شيبة ، ك الجنة ، برقم (٣٣٩٥٦) .

(٢) ساقطة من ز . (٣) ساقطة من ح .

(٥) ساقطة من الأصل ، واستدركت في الهامش بهم .

(٦) في ح : رواية ابن مآهان . (٧) ساقطة من ح .

(٨) من ح . (٩) في ح : وبنو جديلة . (١٠) ساقطة من ح .

(٤) في ح : وإنما .

(٨) من ح .

٩٨ - (٢٩٣٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، عَنْ أَبِي يُوْبَ ، عَنْ نَافِعٍ ، قَالَ : لَقِيَ ابْنُ عُمَرَ ابْنَ صَائِدٍ فِي بَعْضِ طُرُقِ الْمَدِينَةِ . فَقَالَ لَهُ قَوْلًا أَغْضَبَهُ ، فَانْتَفَخَ حَتَّى مَلَأَ السَّكَّةَ . فَدَخَلَ ابْنُ عُمَرَ عَلَى حَفْصَةَ وَقَدْ بَلَغَهَا . فَقَالَتْ لَهُ : رَحِمَكَ اللَّهُ ! مَا أَرَدْتَ مِنْ ابْنِ صَائِدٍ ؟ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِنَّمَا يَخْرُجُ مِنْ غَضَبِي يَغْضِبُهَا » ؟

أى لصغره أو ذمته .

وقوله : « هو يختل » يعنى ابن صياد ، أى يأخذه على غفلة . ويدل على صحة هذا التفسير قوله فى الحديث : « أن يسمع منه قبل أن يراه » .

قال الإمام : « يختله » أى يطلب [أن] (١) يأتيه من حيث لا يشعر ، ومنه : ختل الصيد .

قال القاضى : قيل : فيه حجة على جواز الاختيال على المستترين بجحد الحقوق حتى يحقق فيهم ما جحدوه فيقضى عليهم به ، وكذلك لمن أعلن الفسق وعزف به واستسر بمنكره أنه يكشف عنه ، وليس من التجسس ؛ لأن ابن صياد كان أمره عند الناس مشهورا ، وما يقوله بغير حضرة النبى ﷺ معلنا ، فأراد النبى ﷺ تحقيق ذلك [منه] (٢) سماعا . وفيه كشف الإمام بنفسه الأمور المشككة وخروجه فيها . وترجم البخارى (٣) عليه : ما يجوز من الاحتيال والحذر ممن يخشى معرفته .

وقوله : « فثار ابن صياد » : أى هب من ضجعته ويقال لكل ما ظهر وفشى : ثار ، ولكل ماهاج : ثار .

وقوله فى ذكر الدجال : « تعلموا أنه أعور ، وأن الله ليس بأعوار » ، قال القاضى : قاله - عليه السلام - تنبيها منه ﷺ على صفاته من النقص الدال على الحدوث المنزه عنه الخالق - جل اسمه .

وقوله : « تعلموا » كذا هو بفتح العين وتشديد اللام بمعنى : تحققوا ، أو اعلموا ، يقال : تعلم كذا مشددة بمعنى : اعلم .

وهذه الأحاديث التى أدخلها مسلم فى قصة الدجال حجة أهل الحق فى صحة وجوده ، ١١٩/ب / وأنه شخص معين ، ابتلى الله عباده ، وأقدره على أشياء من قدرته ليميز الخبيث من

(٢) فى هامش ح .

(١) ساقطة من ح .

(٣) ك الجهاد ٧٨/٤ .

٩٩ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ - يَعْنِي ابْنَ حَسَنَ بْنِ يَسَارٍ - حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، قَالَ : كَانَ نَافِعٌ يَقُولُ : ابْنُ صَيَّادٍ ، قَالَ : قَالَ ابْنُ عُمَرَ : لَقِيْتُهُ مَرَّتَيْنِ . قَالَ : فَلَقِيْتُهُ فَقُلْتُ لِبَعْضِهِمْ : هَلْ تَحَدَّثُونَ أَنَّهُ هُوَ ؟ قَالَ : لَا ، وَاللَّهِ . قَالَ : قُلْتُ : كَذَبْتَنِي ، وَاللَّهِ ، لَقَدْ أَخْبَرَنِي بَعْضُكُمْ أَنَّهُ لَنْ يَمُوتَ حَتَّى يَكُونَ أَكْثَرُكُمْ مَالًا وَوَلَدًا . فَكَذَلِكَ هُوَ زَعَمُوا الْيَوْمَ . قَالَ : فَتَحَدَّثْنَا ثُمَّ فَارَقْتُهُ . قَالَ : فَلَقِيْتُهُ لَقِيَّةً أُخْرَى وَقَدْ

الطيب؛ من إحياء الميت الذى يقتله ، ومن ظهور زهرة الدنيا والخصب الذى معه ، وجنته وناره ، ونهره ، واتباع كنوز الأرض له وأمره السماء أن تطر ، والأرض أن تنبت ، فيكون ذلك كله بقدر الله ومشئته ، ثم يعجزه الله بعد ذلك كما قال : « ولن يسلط على غيره » فلا يقدر على قتل ذلك الرجل ثانية ، ولا على غيره ، ويبطل أمره بعد ، ويقتله عيسى - عليه السلام - ويثبت الله الذين آمنوا .

هذا مذهب أهل السنة وجماعة أهل الفقه والحديث ونظارهم (١) . خلافا لمن أنكر أمره وأبطله من الخوارج والجهمية وبعض المعتزلة . وخلافا للجبائى من المعتزلة ومن وافقه على إثباته من الجهمية وغيرهم ، ولكن زعموا [أن ما] (٢) عنده مخارق ، وحيل ، لا حقائق ، ولدعواهم أن أمره لو كان صحيحا كان قدحا فى النبوة . وقد وهم جميعهم ، فإنه لم يأت بدعوى النبوة فيكون ما جاء به كالتصديق له ، ولأنه لو صح منه لم يفرق بين النبى والمتنبئ فيطعن [ذلك] (٣) على النبوة ، وإنما جاء بدعوى الإلهية ، وهو (٤) فى نفس دعواه لها مكذب لدعواه بصورة حاله ونقص خلقه ، وظهور سمات الحدث به وشهادة كذبه وكفره المكتبة بين عينيه ، وعجزه عن تحسين صورته ، وإزالة العور والشين عن نفسه . فلم يرتب مؤمن فى أمره .

وإنما اتبعه من اتبعه للضرورة والحاجة ، وشدة الزمان عليه أو لكفره . قيل : كيهود أصبهان وغيرهم وكالترك الكفرة ، أو تقية منه وخوفا ، أو لأن فتنة ما جاء به عظيمة تدهش العقول وتخير الألباب [لأول وهلة] (٥) ، وأن أمره لا تطول مدته ، وسرعة سيره فى الأرض ، فإنما هو كما قال فى الحديث : « كالغيث استدبرته الريح » (٦) فيصدق من يصدقه ، وقد سلب نظره ، ودله عقله لفجاءة أمره ؛ ولهذا حذرته الأنبياء قومها ، وشجعتهم ببيان حاله ونقصه ؛ ليتقدم لهم العلم بذلك فيثبتوا [ومن يثبت فيه] (٧) وأيده الله كذبه ، ألا ترى قول

(١) فى ح : ونظارهم . (٢) فى ز : أن . (٣) فى ح : بذلك .
(٤) فى ح : وهى . (٥) فى هامش ح . (٦) حديث رقم (١١٠) بالباب التالى .
(٧) من ح .

نَفَرَتْ عَيْنُهُ . قَالَ : فَقُلْتُ : مَتَى فَعَلْتَ عَيْنُكَ مَا أَرَى ؟ قَالَ : لَا أَذْرِي . قَالَ : قُلْتُ : لَا تَذْرِي وَهِيَ فِي رَأْسِكَ ؟ قَالَ : إِنْ شَاءَ اللَّهُ خَلَقَهَا فِي عَصَاكَ هَذِهِ . قَالَ : فَتَخَرَّكَ أَشَدَّ

الذي قتله ثم أحياه له : « ما كنت أشد بصيرة فيك مني الآن » .

وقوله : « مكتوب بين عينيه كافر ، يقرؤه من كره عمله ، أو يقرؤه كل مؤمن » (١) وهذه الرواية يحتاج بها من جعل هذا مجازاً ، وأنها إشارة إلى سمات الحدث عليه ، ويدل عليه قوله : « يقرؤه كل مؤمن كاتب وغير كاتب » . والوجه الآخر : أنه على ظاهره ، فقد يعمى الله عنه أبصار مَنْ أراد ضلّالته وبصيرته ، كما أعماهم عن عوره وتصويره . وقد جاء في الحديث الآخر : « مكتوب بين عينيه ك ، ف ، ر » (٢) هذه صور تحقيق لا تجوز فيها .

وقوله : « في بعض سكك المدينة » ، قال الإمام : السكة : الطريق ، وجمعه سكك . قال أبو عبيد : السكة : الطريق المصطفة من النخل ، وسميت الأزقة سككا لاصطفاف الدور فيها .

قال القاضي : ما قاله حسن صحيح كله ، وكأنه فسر به قوله : « في بعض سكك المدينة » وليس هذا اللفظ عندنا في كتاب مسلم في روايتنا ، وإنما فيه : « في بعض طرق المدينة » (٣) .

وقوله : « ناهز الاحتلام » (٤) : أي قارب ، وكذلك جاء في الحديث : « الآخر قارب الاحتلام » .

وقوله : « فأخذتني منه ذمامة » (٥) بفتح الذال المعجمة ، قيل : الذمامة الاستحياء . وقال الخليل : ذمته ذمّاً : لُئِمَتْهُ وقد تكون الذمامة من / هذا ، [التي] (٦) منه لوم على ما قلته واعتقدته فيه . ١/١٢ .

وقوله : « جاء بعس (٧) » وهو القدح الكبير .

وقوله : حدثنا محمد بن المثني ، حدثنا حسين بن حسن بن يسار ، حدثنا ابن عون ، كذا هو في كتاب مسلم . وأبو حاتم الرازي يرى أن حسين بن حسن صاحب ابن عون ابن يسار . وشك فيهما البخاري (٨) بعد أن جعلهما ترجمتين ، فقال آخرأ : حسين بن حسن ابن يسار أبو عبد الله البصري من آل مالك بن يسار ، أراه هو الأول ، وفي أصل القاضي

(٢) حديث رقم (١٠٢) بالباب التالي .

(٤) حديث رقم (٨٩) بالباب .

(٦) في ح : التني .

(٨) التاريخ الكبير ، برقم (٢٨٦٣) .

(١) حديث رقم (١٠٥) بالباب التالي .

(٣) حديث رقم (٨٧) بالباب .

(٥) حديث رقم (٩٠) بالباب .

(٧) في ز : بعين ، والمثبت من ح .

نَخِيرَ حِمَارَ سَمِعْتُ . قَالَ : فَرَزَمَ بَعْضُ أَصْحَابِي أَنِّي ضَرَبْتُهِ بِعَصَا كَانَتْ مَعِيَ حَتَّى تَكْسَرَتْ وَأَمَّا أَنَا ، فَوَاللَّهِ ، مَا شَعَرْتُ .

قَالَ : وَجَاءَ حَتَّى دَخَلَ عَلَى أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ . فَحَدَّثَهَا . فَقَالَتْ : مَا تُرِيدُ إِلَيْهِ ؟ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّهُ قَدْ قَالَ : « إِنْ أَوَّلَ مَا يَبْعَثُهُ عَلَى النَّاسِ غَضَبٌ يَغْضِبُهُ » .

أبى عبد الله بن عيسى : حدثنا حسين — يعنى ابن يسار .

قوله : « وقد نفرت عينه » ، كذا روينا من جماعة شيوخنا : بفتح النون والفاء أخت القاف معاً ، أى ورمت ، وكان فى أصل كتاب القاضى التميمى « ففرت وفقتت » معا ، فقلت : متى فقتت فى الموضعين ، وكتب على الأول بخطه : « نفرت » بالنون والقاف وكذلك عند بعضهم ، ورواه الإمام أبو عبد الله فى العلم : « بقرت » ، وكذا عند بعضهم : « بُقرت » بالباء والقاف ، وفسره : شقت ، فإن صحت هذه الروايات فهى من معنى الروايات الأخر إن صحت ؛ لأن ما شق من العين أو بقر فقد فقت ، وكذلك ما فقر من الأعين — أى استخرج — فقد فقت ، وكذلك ما نقر بالنون . والنقر مثل الحفر ، والنقرة والتقىير منه . والحفرة فى الحجر أو أصله النخلة ، أو النواة ، وكله عبارة عن العور .

وقوله : « ثم لقيته لقيه » : كذا وجدته فى كتاب بضم اللام ، وتعلمت بقول : « لقيه » بالفتح ، وكذا كان فى أصل عيسى .

قوله : « تعلموا أنه ليس يرى أحد منكم ربه حتى يموت » (١) ، قال الإمام : هذا يشير إلى مذهب أهل الحق : أن الله يرى فى الآخرة ولو يستحيل — كما قالت المعتزلة — لم يكن للتقييد بالموت معنى والأحاديث فى هذا كثيرة ، وقد عول عليها بعض أئمتنا فى إثبات الرؤية فى الآخرة على طرق بسطوها فى كتب الأصول .

قال القاضى : ومذهب أهل الحق ومبتهى الرؤية فى الآخرة : أنها غير مستحيلة فى الدنيا . ثم اختلفوا فى وجودها أو منعها بحكم ظاهر الحديث . وظاهر قوله : « لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ » (٢) على من تأوله فى الدنيا ، وهل رآه نبينا ليلة الإسراء أم لا . للسلف من الصحابة والتابعين ومن بعدهم من أئمة الفقهاء والمحدثين والنظار فى ذلك اختلاف معروف . وأكثر المانعين لها فى الدنيا ذهبوا إلى أن علة ذلك ضعف قواهم فيها [فتكا] (٣) عن احتمالها ، كما لم يحتملها موسى — عليه السلام — فى الدنيا .

(١) حديث رقم (٩٥) بالباب .

(٢) الأنعام : ١٠٣ .

(٣) كذا فى ز ، وهى ساقطة من ح .

(٢٠) باب ذكر الدجال وصفته وما معه

١٠٠ - (١٦٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ الدَّجَالَ بَيْنَ ظَهْرَانِي النَّاسِ فَقَالَ : « إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَيْسَ بِأَعْوَرَ ، أَلَا وَإِنَّ الْمَسِيحَ الدَّجَالَ أَعْوَرَ الْعَيْنِ الْيُمْنَى ، كَانَ عَيْنُهُ عِنَبَةً طَافَتْهُ » .

(...) حَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ وَأَبُو كَامِلٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ - عَنْ أَيُّوبَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ ، حَدَّثَنَا حَاتِمٌ - يَعْنِي ابْنَ إِسْمَاعِيلَ - عَنْ مُوسَى بْنِ عَقْبَةَ ، كِلَاهُمَا عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

١٠١ - (٢٩٣٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ قَتَادَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ أُنْذِرَ أُمَّتُهُ الْأَعْوَرَ الْكَذَّابَ ، أَلَا إِنَّهُ أَعْوَرٌ ، وَإِنَّ رَبَّكُمْ لَيْسَ

قال الإمام : وقوله : « جفال الشعر » : أى كثيره .

قال القاضي : وقوله : « كأن عينه عنب طافته » : وقد تقدم الكلام عليه أول الكتاب مع قوله : « ممسوح العين » والجمع بينهما وبين الروایتين فى « طافته » بالهمز وغيره مما فيه كفاية ، لكن فى بعض الأحاديث أعور العين اليمنى وفى بعضها : « اليسرى » . ذكر مسلم هنا الروایتين وجمع الروایتين عندى على تخريج صحيح الروایتين فى « طافته » بالهمز وبغير همز ، وهو أن يكون كل واحدة منها عوراء من وجه ما ؛ إذ العور من كل شىء العيب ، والكلمة العوراء : المعيبة . قالوا : فالواحدة عوراء بالحقيقة ، وهى التى وصفت فى الحديث بأنها ليست حجراً ولانائة وممسوحة ومطموسة وطافته على رواية الهمز ، والأخرى عورى لعبها / اللازم لها لكونها جاحظة ، أو كأنها كوكب ، أو كأنها عنب طافية بغير همز . فكل واحدة منها يصح فيها الوصف بالعور لحقيقة العرف والاستعمال . أو معنى العور الأصلى الذى هو العيب ، فلهما تعلق بالعين .

١٢٠/ب

وقوله : « معه جنة ونار ، فناره جنة ، وجنته نار » ، وفى الحديث الآخر : « نهران » ، وفى الآخر : « ماء ونار » وذكر معناه ، وذكر الحديث ، فهذا كله مما امتحن الله به عباده ؛

بِأَعْوَرَ، وَمَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَ ف ر .» .

١٠٢- (...) حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى - قَالَا : حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هُشَامٍ ، حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «الدَّجَالُ مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَ ف ر . أَيَّ كَافِرٍ» .

١٠٣- (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ ، عَنْ شُعَيْبِ بْنِ الْحَبَّابِ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «الدَّجَالُ مَمْسُوحُ الْعَيْنِ ، مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ» ثُمَّ تَهَجَّاهَا كَ ف ر . «يَقْرُؤُهُ كُلُّ مُسْلِمٍ» .

١٠٤- (٢٩٣٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - قَالَ إِسْحَقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا - أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ شَقِيقٍ ، عَنْ حُدَيْفَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «الدَّجَالُ أَعْوَرُ الْعَيْنِ الْيُسْرَى ، جُفَالُ الشَّعْرِ ، مَعَهُ جَنَّةٌ وَنَارٌ ، فَنَارُهُ جَنَّةٌ ، وَجَنَّتُهُ نَارٌ» .

ليعلم الذين آمنوا منهم ويعلم الصابرين ، ثم يفضحه عند الحقيقة ويتبين كذبه وعجزه عن أن يجمع من ظاهر جنته وناره أو نهريه وباطنهما ، حتى لا يختلف صفائهما (١) ويغتر بهما أتباعه .

وقوله : « فأمَّا أدركن ذلك أحدكم » كذا هو عند جماعه شيوخنا ، وفي كتاب القاضي أبي عبد الله : « أدركه » وهو وجه العربية فإن هذه النون لا تدخل على الفعل الماضي ، ولعله : « فأمَّا يدركن » .

وقوله : « ممسوح العين ، عليها ظفرة غليظة » بفتح الظاء والفاء ، قال الإمام : قال الأصمعي : الظفرة : لحمه نبتت عند المآقي وأنشد :

بعينها من البكاء ظفرة حل ابنها في السجن وسط الكفرة

قال القاضي : قال صاحب العين : الظفرة : جليلة تغشى البصر ، يقال : عين ظفرة . قال ثابت : وهى إن لم تقطع غشيت بصر العين ، فيكون هذا من معنى مطموس العين . قال غيره : هى علقه تخرج من العين ، هى بالطاء المعجمة المشالة . ذكر مسلم حديث محمد بن عبيد الله بن نعيم ومحمد بن العلاء وإسحاق حديث : « جفال الشعر » كذا لجمعهم ،

١٠٥ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ ، عَنْ حُذَيْفَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَأَنَا أَعْلَمُ بِمَا مَعَ الدَّجَالِ مِنْهُ ، مَعَهُ نَهْرَانِ يُجْرِيَانِ ، أَحَدُهُمَا ، رَأَى الْعَيْنُ ، مَاءٌ أَبْيَضٌ . وَالْآخَرُ ، رَأَى الْعَيْنُ ، نَارٌ تَأْجِجُ . فَإِمَّا أَدْرَكَنَّ أَحَدُ فَلَيَاتِ النَّهْرَ الَّذِي يَرَاهُ نَارًا وَلِيَغْمُضَ ، ثُمَّ لِيُطَاطِئَ رَأْسَهُ فَيَشْرَبُ مِنْهُ ، فَإِنَّهُ مَاءٌ بَارِدٌ . وَإِنَّ الدَّجَالَ مَمْسُوحَ الْعَيْنِ ، عَلَيْهَا ظَفَرَةٌ غَلِيظَةٌ ، مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ ، يَقْرَؤُهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ ، كَاتِبٍ وَغَيْرِ كَاتِبٍ » .

١٠٦ - (...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى - وَاللَّفْظُ لَهُ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ ابْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ ، عَنْ حُذَيْفَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ فِي الدَّجَالِ : « إِنَّ مَعَهُ مَاءً وَنَارًا ، فَنَارُهُ مَاءٌ بَارِدٌ ، وَمَاؤُهُ نَارٌ ، فَلَا تَهْلِكُوا » .

(٢٩٣٥) قَالَ أَبُو مَسْعُودٍ : وَأَنَا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

١٠٧ - (٢٩٣٥/٢٩٣٤) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ . حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ صَفْوَانَ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ ، عَنْ عَقْبَةَ بْنِ عَمْرٍو ، أَبِي مَسْعُودِ الْأَنْصَارِيِّ ، قَالَ : انْطَلَقْتُ مَعَهُ إِلَى حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ . فَقَالَ لَهُ عَقْبَةُ : حَدَّثَنِي مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الدَّجَالِ . قَالَ : « إِنَّ الدَّجَالَ يَخْرُجُ ، وَإِنْ مَعَهُ مَاءٌ وَنَارًا . فَأَمَّا الَّذِي يَرَاهُ النَّاسُ مَاءً ، فَنَارٌ تَحْرَقُ . وَأَمَّا الَّذِي يَرَاهُ النَّاسُ نَارًا ، فَمَاءٌ بَارِدٌ عَذْبٌ فَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ مِنْكُمْ فَلْيَقَعْ فِي الَّذِي يَرَاهُ نَارًا ، فَإِنَّهُ مَاءٌ عَذْبٌ طَيِّبٌ » .

فَقَالَ عَقْبَةُ : وَأَنَا قَدْ سَمِعْتُهُ . تَصَدِّيقًا لِحُذَيْفَةَ .

١٠٨ - (...) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ

وسقط محمد بن عبيد الله بن نمير عن الشستجالي عن السجزي ، وإثباته الصواب لقوله : قال إسحاق : أنبأنا ، وقال الآخرون : حدثنا ، وذكر حديث علي بن حُجْرٍ : حدثنا شعيب حديث : « معه ماء ونار » قال فيه : عن رباعي بن حراش ، عن عقبة بن عمرو أبي مسعود الأنصاري . كذا هو ، وكذا أصلحه شيوخنا في كتاب مسلم من رواية الجلودي ، فكان في بعض الكتب : عن ابن ماهان عن عقبة بن عامر وأبي مسعود الأنصاري ، وهو خطأ . وقد قال

حُجْرٌ — قَالَ إِسْحَقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ ابْنُ حُجْرٍ : حَدَّثَنَا — جَرِيرٌ عَنِ الْمُغِيرَةِ ، عَنْ نَعِيمِ ابْنِ أَبِي هَنْدٍ ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ حَرَّاشٍ ، قَالَ : اجْتَمَعَ حُذَيْفَةُ وَأَبُو مَسْعُودٍ . فَقَالَ حُذَيْفَةُ : «لَأَنَا بِمَا مَعَ الدَّجَالِ أَعْلَمُ مِنْهُ ، إِنَّ مَعَهُ نَهْرًا مِنْ مَاءٍ وَنَهْرًا مِنْ نَارٍ . فَأَمَّا الَّذِي تَرَوْنَ أَنَّهُ نَارٌ ، مَاءٌ ، وَأَمَّا الَّذِي تَرَوْنَ أَنَّهُ مَاءٌ ، نَارٌ ، فَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ مِنْكُمْ فَأَرَادَ الْمَاءَ فَلْيَشْرَبْ مِنَ الَّذِي يَرَاهُ أَنَّهُ نَارٌ ، فَإِنَّهُ سَيَجِدُهُ مَاءً » .

قَالَ أَبُو مَسْعُودٍ : هَكَذَا سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ .

١٠٩ — (٢٩٣٦) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ ، عَنْ يَحْيَى ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَلَا أُخْبِرُكُمْ عَنِ الدَّجَالِ حَدِيثًا مَا حَدَّثَهُ نَبِيٌّ قَوْمُهُ ؟ إِنَّهُ أَعْوَرٌ ، وَإِنَّهُ يَجِيءُ مَعَهُ مِثْلُ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ ، فَالَّتِي يَقُولُ إِنَّهَا الْجَنَّةُ ، هِيَ النَّارُ ، وَإِنِّي أَنْذَرْتُكُمْ بِهِ كَمَا أَنْذَرَ بِهِ نُوحٌ قَوْمَهُ » .

١١٠ — (٢١٣٧) حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ جَابِرٍ الطَّائِيُّ — قَاضِي حَمَصَ — حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جُبَيْرٍ ، عَنْ أَبِيهِ جُبَيْرِ بْنِ نَفِيرٍ الْحَضْرَمِيُّ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ النَّوَاسَ بْنَ سَمْعَانَ الْكَلَابِيَّ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ الرَّازِي — وَاللَّفْظُ لَهُ — حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ جَابِرٍ الطَّائِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نَفِيرٍ ، عَنْ أَبِيهِ جُبَيْرِ بْنِ نَفِيرٍ ، عَنْ النَّوَاسِ بْنِ سَمْعَانَ ، قَالَ : ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الدَّجَالَ ذَاتَ غَدَاةٍ ، فَخَفَضَ فِيهِ وَرَفَعَ ، حَتَّى ظَنَّنَاهُ فِي طَائِفَةِ النَّخْلِ ، فَلَمَّا رُحْنَا إِلَيْهِ عَرَفَ ذَلِكَ فِينَا . فَقَالَ : « مَا شَأْنُكُمْ ؟ » . قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، ذَكَرْتَ الدَّجَالَ غَدَاةً ، فَخَفَضْتَ فِيهِ وَرَفَعْتَ ، حَتَّى ظَنَّنَاهُ فِي طَائِفَةِ النَّخْلِ . فَقَالَ : « غَيْرُ

بعد : « انطلقت معه » ولم يقل : « معهما » وكذا جاء الحديث بعد لأبي مسعود وحده من رواية علي بن حجر وإسحق وعقبة بن عامر ، وهو أبو أسد الجهني وإلى مصر ، له صحبة أيضا . قال مسلم : حدثنا محمد بن مهران الرازي ، حدثنا الوليد بن مسلم ورواه (١) عن ابن ماهان : حدثنا محمد بن صفوان ، والصواب ابن مهران كما لغيره .

الدَّجَالُ أَخَوْفُنِي عَلَيْكُمْ ، إِنَّ يَخْرُجُ وَأَنَا فِيكُمْ ، فَأَنَا حَبِيبُهُ دُونَكُمْ ، وَإِنْ يَخْرُجْ وَلَسْتُ فِيكُمْ فَأَمْرُو حَبِيبُ نَفْسِهِ ، وَاللَّهُ خَلِيفَتِي عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ ، إِنَّهُ شَابٌ قَطَطٌ ، عَيْنُهُ طَافَةٌ ، كَأَنِّي أَشَبَّهُهُ بَعْدَ الْعَزَى بْنِ قَطْنٍ ، فَمَنْ أَدْرَكَهُ مِنْكُمْ فَلْيَقْرَأْ عَلَيْهِ فَوَاتِحَ سُورَةِ الْكَهْفِ . إِنَّهُ خَارِجٌ خَلَّةَ بَيْنَ الشَّامِ وَالْعِرَاقِ ، فَعَاثَ يَمِينًا وَعَاثَ شِمَالًا . يَا عِبَادَ اللَّهِ ، فَأَثْبُتُوا قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَمَا لَبِئْتُ فِي الْأَرْضِ ؟ قَالَ : « أَرْبَعُونَ يَوْمًا ، يَوْمٌ كَسَنَةٍ ، وَيَوْمٌ كَشَهْرٍ ، وَيَوْمٌ كَجُمُعَةٍ ، وَسَائِرُ أَيَّامِهِ كَأَيَّامِكُمْ » . قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَذَلِكَ الْيَوْمُ الَّذِي كَسَنَتُهُ ، أَتَكْفِينَا فِيهِ صَلَاةُ يَوْمٍ ؟ قَالَ : « لَا ، اقْدُرُوا لَهُ قَدْرَهُ » . قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَمَا إِسْرَاعُهُ فِي الْأَرْضِ ؟ قَالَ : « كَالْغَيْثِ اسْتَدْبَرَتْهُ الرِّيحُ . فَيَأْتِي عَلَى الْقَوْمِ فَيَدْعُوهُمْ ، فَيُؤْمِنُونَ بِهِ

وقوله : « ذكر الدجال فخفض فيه ورفع » - والله أعلم - صوته من كثرة ما تكلم فى أمره فخفض مرة لطول الكلام وراحة تعب ، ورفع مرة لتبليغ من يأبى عنه وإسماع من بعد . وقد يكون خفض فى (١) أمره وشأنه ، وهو أنه على الله كما قال : « هو أهون على الله من ذلك » (٢) ليتبين حاله وعقبى دعواه وفضيحته ، واضمحلال أمره [وما رفع] (٣) من فتنة وعظيم المحنة به ، والتخويف من أمره ، كما قال : « ما من نبي إلا وقد أُنذر قومه » .

وقوله : « غير الدجال أخوفنى عليكم » : كذا روايتنا فيه عن القاضى الشهير بنون آخره ، وكذا هو فى كتاب القاضى التميمى والجيانى وغيره من شيوخنا ، وسمعنا على أبى بحر : « أخوفى » بغير نون ، وكذا فى غير مسلم ، فقد روينا : « أخوف لى » (٤) وقرأته على الحافظ أبى الحسين بن سراج بن عبد الملك فى / كتاب قاسم بن ثابت فى حديث عبد الله بن حوالة : « أخوفنى » بالنون . قال ثابت : فيه لغة أخرى : « وأخوفى » بغير نون ، ومعناها : أخوف منى ، لغة مسموعة فى ذلك ، وأنشد ثابت عليها .

١/١٢١

نحن بغرس الوادى أعلمنا منا بركض الجياد فى السلف

وأنشد فى اللغة الأخرى :

لنافعى أحوجى منكم لتعليمى

(١) فى ح : من .

(٢) حديث رقم (١١٤) من هذا الكتاب .

(٣) فى ح : وما وقع .

(٤) الترمذى ، ك الفتن ، ب ما جاء فى فتنة الدجال ٤/ ٢٤٢ (٢٢٤٠) .

وَيَسْتَجِيبُونَ لَهُ ، فَيَأْمُرُ السَّمَاءَ فَيُمْطَرُ ، وَالْأَرْضَ فَتَنْبُتُ ، فَتَرْوَحُ عَلَيْهِمْ سَارِحَتُهُمْ ، أَطْوَلَ مَا كَانَتْ ذُرًّا ، وَأَسْبَغَهُ ضُرُوعًا ، وَأَمَدَهُ خَوَاصِرَ . ثُمَّ يَأْتِي الْقَوْمَ ، فَيَدْعُوهُمْ فَيَرُدُّونَ عَلَيْهِ قَوْلَهُ ، فَيَنْصَرِفُ عَنْهُمْ ، فَيُصْبِحُونَ مُمَحْلِلِينَ لَيْسَ بِأَيْدِيهِمْ شَيْءٌ مِنْ أَمْوَالِهِمْ . وَيَمُرُّ بِالْخَرِبَةِ فَيَقُولُ لَهَا : أَخْرِجِي كُنُوزَكَ فَتَتَّبِعُهُ كُنُوزُهَا كَيْعَاسِيبِ النَّحْلِ ، ثُمَّ يَدْعُو رَجُلًا

وَأَنشُد^(١) يعقوب :

بخرس أفقر^(٢) منكم لتعليمي^(٣)

قال أبو مروان بن سراج : أفعل المستودع معنى المفاضلة الذى لا بد أن يذكر معه من لفظ : « اختصر » ووضع موضع لفظ « استكبر »^(٤) ، صنعته العرب لحبها الاحتضار ووضع « أعلمنى » موضع « علمى » بكذا ، يزيد على علمى بكذا ، فلما تضمن معنى المصدر ووضع موضعه أظهر معه الضمير الذى يظهر مع المصدر . وتقدم تفسير « قطط » و« طافئة » .

وقوله : « إنه خارج حُلَّة [بين]^(٥) الشام والعراق » : كذا روينا : « حُلَّة » بفتح الحاء واللام مشددة والتاء المفتوحة من طريق السمرقندى والشتتجالى عن السجزي قيل : معنى ذلك : أى قبالة وسمت ، وفى كتاب العين : والحلة موضع حزن وصخور ، وسقطت هذه الكلمة من رواية العذرى ، ورواه بعضهم عن ابن الحذاء « حُلَّة » بضم الحاء ، وهاء الضمير أى نزوله وحلوله وكذا قيده فى كتاب التميمي ، وعلى هذا اللفظ ذكره ابن أبى نصر الحميدى فى كتابه ، وروى الهروى فى غريبه هذا الحرف حلة بالحاء معجمة مفتوحة ، وتشديد اللام — وفسره بأنه ما بين البلدين .

وقوله : « فعاث يميناً وعاث شمالاً » بعين مهملة وثناء مثلثة فعل ماض . العيث : الفساد والإسراع فيه . يقال : عاث يعيث ، ووقع فى كتاب التميمي أيضاً عن الجيانى : « فعاث يميناً ، وعاث شمالاً » بكسر التاء منونة اسم فاعل ، وهو بمعناه يقال فيه أيضاً : عثى يعثى عثياناً .

وقوله : « يوم كسنة ، ويوم كشهر ، ويوم جمعة^(٦) » : ما جاء بعد يفسر أنه على ظاهره غير متأول .

وقولهم : أنكفينا فيه صلاة يوم قال : « لا ، أقدر له قدرة » : هذا حكم مخصوص بذلك اليوم شرعه لنا صاحب الشرع ، ولولا ذلك ووكلنا فيه إلى اجتهدانا لكانت الصلاة فيه

(٣) فى ح : لتعليم .

(٢) فى ز : أفقرى .

(١) فى الرسالة وح : وأنشده .

(٦) فى ح : كجمعة .

(٥) من ح .

(٤) فى ح : استكثر .

مُمْتَلًا شَبَابًا ، فَيَضْرِبُهُ بِالسَّيْفِ فَيَقْطَعُهُ جَزَلَتَيْنِ رَمِيَّةَ الْغَرَضِ ، ثُمَّ يَدْعُوهُ فَيُقْبِلُ وَيَتَهَلَّلُ وَجْهَهُ ، يَضْحَكُ . فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ بَعَثَ اللَّهُ الْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ ، فَيَنْزِلُ عِنْدَ الْمَنَارَةِ الْبَيْضَاءِ شَرْقَى دِمَشْقَ ، بَيْنَ مَهْرُودَتَيْنِ ، وَأَضْعَا كَفَّهُ عَلَى أَجْنَحَةِ مَلَكَيْنِ ، إِذَا طَاطَأَ رَأْسَهُ قَطَرَ ، وَإِذَا رَفَعَهُ تَحَدَّرَ مِنْهُ جُمَانٌ كَاللُّؤْلُؤِ . فَلَا يَحِلُّ لِكَافِرٍ يَجِدُ رِيحَ نَفْسِهِ إِلَّا مَاتَ ، وَنَفْسُهُ يَنْتَهِي حَيْثُ يَنْتَهِي طَرَفُهُ ، فَيَطْلُبُهُ حَتَّى يَذُرْكَ بِيَابِ لُدٍّ ، فَيَقْتُلُهُ . ثُمَّ يَأْتِي عِيسَى

عند الأوقات المعروفة فى غيره من الأيام .

وقوله : « فتروح عليهم سارحتهم » ، قال الإمام : السارحة هى الماشية ، التى تسرح بالغداة إلى مراعيها . قال خالد بن جنية : السارحة : الإبل والغنم ، والسرح والسارحة واحد .

قال القاضى : قال صاحب العين : السرح : ما يغدى به ويراح من السائمة .

وقوله : « أطول ما كانت ذرى » : أى أعالى أسنمه .

وقوله : « وأسبغه ضروعاً » . أى أطوله لكثرة اللبن .

وقوله : « وأمدّه خواصر » : أى لكثرة امتلائها من الشبع .

وقوله : « فيصباحون محلين » : أى أصابهم المحل .

وقوله : « فتتبعه كنوزها كيغاسيب النحل » ، قال الإمام : هى فحول النحل . وفى الحديث : « ضرب يعسوب الدين بذنبه » [كذا] ^(١) رئيس الدين ، وسيد الدين [هاهنا الجماعات . ولم يرد أمير النحل] ^(٢) ومعناه : فارق أهل الفتنة . وفى حديث آخر : « هذا يعسوب قریش » أى سيدها .

قال القاضى : الذى ذكره ، هو قول لابن قتيبة ، وبعض أهل اللغة أن يعسوب أمير النحل [خاصة] ^(٣) ولا ذكورها ، لكنه كنى بذلك عن الجماعة ؛ لأن أميرها متى طار تبعته جماعة . وتقدم الكلام على قوله : « أسبغه ضروعاً ، وأمدّه خواصر » ، ومعنى « أسبغه » : أى أكمل [وأعظم] ^(٤) لكثرة لبنها ، وكذلك : « أمدّه خواصر » لكثرة شبعها .

وقوله : « فقطعه جزلتين » بفتح الجيم ، أى قطعتين . وحكاه ابن دريد بكسر الجيم .

وقوله : « رمية الغرض » : قيل : يجعل بين الجزلتين بمقدار رمية الغرض ^(٥) . وعندى أن رمية الغرض هنا بمعنى التقديم على قوله : « يقطعه جزلتين » وبعد قوله : « فيضربه بالسيف » أى كأنه قال : فيضربه بالسيف ليقسمه فيصيبه إصابة رمية الغرض فيقطعه جزلتين ، فاختصر

(٣) فى ح : المراد .

(٢) سقط من ح .

(١) فى ح : أراد .

(٥) فى ح : غرض .

(٤) من ح .

ابْنِ مَرْيَمَ قَوْمٌ قَدْ عَصَمَهُمُ اللَّهُ مِنْهُ ، فَيَمْسَحُ عَنْ وُجُوهِهِمْ ، وَيَخَذُّهُمْ بَدَرَجَاتِهِمْ فِي الْجَنَّةِ . فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ أَوْحَى اللَّهُ إِلَى عِيسَى : إِنِّي قَدْ أَخْرَجْتُ عَبْدًا لِي ، لَا يَدَانِ لِأَحَدٍ بِقِتَالِهِمْ ، فَحَرَّزْ عِبَادِي إِلَى الطُّورِ . وَيَبْعَثُ اللَّهُ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ ، وَهُمْ مِنْ كُلِّ

الكلام واكتفى بقوله : « رمية الغرض » لدلالاتها على ذلك .

وقوله : « بين مهرودين » ، قال الإمام : أى فى شقتين أو فى حلتين . وقال شمر : قال بعض العرب : إن الثوب يصنع بالورس ثم بالزعران فيجىء لونه مثل لون الخوذانة (١) ، فذلك الثوب المهرود . قال القتيبي : هو عندى خطأ من النقلة ، وأراه : « مهروتين » ، يقال : هريت العمامة : إذا لبستها صفراء وكان فعلتُ منه : هروت . وقد روى هذا الحرف : « مهرودين » بالدال وبالدال . « مهرودين » بالدال يعنى المhemلة مأخوذ من الهرد . والهرد الشق ، وكان المعنى بين شقتين ، والشقة نصف الملاءة . قال أبو بكر : قول من قال : إن صوابه مهروتين فيه خطأ ، لأن العرب لا تقول : هروت-الثوب ، لكن هريت . ولا يقال : أيضا : هربت إلا فى العمامة [وحدها] (٢) ، فليس له أن يقيس الشقة على العمامة ؛ لأن اللغة رواية .

وقوله : الهرد : هو الشق ، خطأ ؛ لأن العرب لا تسمى الشق للإصلاح (٣) هرداً بل يسمون الإحراق والفساد هرداً . قال ابن السكيت : هرد القصّار الثوب وهرته : إذا (٤) أحرقه ، وهرد فلان عرض أخيه وهرته . وهذا يدل على الإفساد والقول فى الحديث عندنا : « بين مهرودين » الدال والذال ، أى بين مخصرتين ، كما (٥) جاء فى الحديث (٦) : كما لم يسمع الصير [الصحناء] (٧) ، وكذلك التقاء الحرف إلى غير ذلك مما لم يسمع إلا فى الحديث . والممصرة من الثياب : هى التى فيها صفرة خفيفة .

قال القاضى : ذكر أبو عمرو المطرز فى يواقيته : ثوب مهرد : إذا كان مصبوغا بالصبب ، وهو ماء ورق السمسم ، وثوب مهرد : إذا كان كلون المشمش ، ويقال : الهردى . قال بعضهم : ولا أحقه الثوب المهرود الذى يصبغ بالمعروف ، والعروق يقال لها : الهرد .

قال القاضى : الذى قاله صاحب الجهمرة وقد رأيت مثله لأبى العلاء المقرئ قال : هرد ثوبه ، وقاله ابن دريد إذا صبغته بالهرد ، وهو صبغ يسمى العروق . وقال الجياني : هى الكركم ، ولم يذكر هذا أبو حنيفة فى كتاب النبات .

وقوله : « إذا طأطأ رأسه قطر ، وإذا رفعه تحدر منه جمان كاللؤلؤ » مثل الحديث الذى

(١) فى ز : الجوذانة . (٢) فى ح : خاصة . (٣) فى ح : الإصلاح .

(٤) فى ز : أو . (٥) فى ح : على .

(٦) انظر : أبو داود ، ك الملاحم ، ب خروج الدجال عن أبى هريرة (٤٣٢٤) .

(٧) انظر : غريب الحديث للهروى ٤٢/٢ ، ابن الأثير فى النهاية ٦٦/٤ .

حَدَّبَ يَسْلُونَ ، فَيَمُرُّ أَوَائِلُهُمْ عَلَى بُحَيْرَةِ طَبْرَةَ ، فَيَشْرَبُونَ مَا فِيهَا ، وَيَمُرُّ آخِرُهُمْ فَيَقُولُونَ : لَقَدْ كَانَ بِهِذِهِ ، مَرَّةً ، مَاءٌ وَيُحْضَرُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ ، حَتَّى يَكُونَ رَأْسُ الثَّوْرِ لِأَحَدِهِمْ خَيْرًا مِنْ مِائَةِ دِينَارٍ لِأَحَدِكُمْ الْيَوْمَ . فَيَرْغَبُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ فَيُرْسِلُ اللَّهُ عَلَيْهِمُ النَّعْفَ فِي رِقَابِهِمْ ، فَيُصْبِحُونَ فَرَسِي كَمَوْتِ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ .

فى أول الكتاب^(١) : « يقطر رأسه ماء كأنما خرج من ديماس » . وقوله : « جمان كاللؤلؤ » : الجمان : حبوب فضة صبغت على مثال اللؤلؤ . قال ابن دريد : وقد تسمى اللؤلؤ جمانا ، فسمى هاهنا ما يقطر من الماء جمانا لشبهه بها ، وشبهه باللؤلؤ .

وقوله : « فلا يحل لكافر يجد ريح نفسه إلا مات ونفسه ينتهى حيث ينتهى طرفه » بكسر الحاء وفتح فاء « نفسه » . معنى قوله : « لا يحل » قيل : لا يمكن ، ومعناه عندي : واجب وحق ، كما قال تعالى : ﴿ وَحَرَامٌ عَلَىٰ قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَاهَا ﴾ الآية (٢) / [أى] (٣) حق واجب . ووقع فى بعض الروايات عن ابن الحذاء : « فلا يحل لكافر يجد نفس ريحه وله وجه » ، ولعله أبين . وأما من رواه : « يحل » بالضم فليس بشيء ، إلا أن يكون بعده : « بكافر » فيكون له وجه .

١/١٢٢

[وقوله : « فمسح^(٤) عن وجوههم » معناه — والله أعلم — إما على ظاهره على طريق التنزل والتبرك ، أو إشارة عن كشف ما نزل بهم من الخوف .

وقوله : « مثلكم حتى يدركه بباب لد^(٥) فيقتله » بضم اللام ، قال ابن دريد : له موضع ، وذكر هذا الحرف . وقال غيره : هذا جبل وفى كتب بنى إسرائيل أنه يقتله بجبل الزيتون كما قدمناه [(٦) . وقوله : أو « [لا يريدان] (٧) لأحد بقتالهم » أى لا قدرة .

وقوله : « فحرز عبادى إلى الطور » : كذا روايتنا فيه عن عامتهم بالراء أولاً ، وعند بعضهم : « فحوز » ، وصوبه بعضهم ورآه^(٨) وجه الكلام ، ومعناهما عندي متقارب ، وإن جوز فالواو بمعنى : نج عبادى إلى [الطور]^(٩) ؛ ليمتنعوا فيه من يأجوج [ومأجوج]^(١٠) .

(١) أى أول كتاب الصحيح ، فى كتاب الإيمان ، وقد جمع — رحمه الله — بين حديثين منفصلين ؛ لأن قوله : « يقطر رأسه ماء فى حديث رقم (٢٧٤) برواية محمد بن إسحق المسمى عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما ، وهذا فى باب ذكر المسيح ابن مريم والمسيح الدجال ، وقوله : « كأنما خرج من ديماس » فى حديث رقم (٢٧٢) برواية محمد بن رافع وعبد بن حميد عن أبى هريرة — رضى الله عنه — وهو آخر أحاديث الإسراء ، وليس فيه : « يقطر رأسه ماء » ، بل فيه : « ولقيت عيسى ، فإذا ربعة أحمر كأنما خرج من ديماس » . .

(٣) فى هامش ح .

(٢) الأنبياء : ٩٥ .

(٥) بلدة قريبة من بيت المقدس .

(٤) فى ح : فيمسح ، وكذا فى الحديث .

(٧) فى ح : يدان ، وكذلك فى الحديث .

(٦) سقط من ح .

(٩) ساقطة من ز ، والمثبت من ح .

(٨) فى ح : ورواه .

(١٠) ساقطة من ح ، واستدركت بهامشها .

ثُمَّ يَهْبِطُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ إِلَى الْأَرْضِ ، فَلَا يَجْدُونَ فِي الْأَرْضِ مَوْضِعَ شِبْرٍ إِلَّا مَلَأَهُ زَهْمُهُمْ وَنَتْنُهُمْ ، فَيَرْغَبُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ إِلَى اللَّهِ . فَيُرْسِلُ اللَّهُ طَيْرًا كَأَعْنَاقِ الْبُخْتِ ، فَتَحْمِلُهُمْ فَتَطْرَحُهُمْ حَيْثُ شَاءَ اللَّهُ . ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ مَطَرًا لَا يَكُنُ مِنْهُ بَيْتٌ مَدَرٌ وَلَا وَبَرٌ ، فَيَغْسِلُ الْأَرْضَ حَتَّى يَتْرَكَهَا كَالزَّلْفَةِ ، ثُمَّ يَقَالُ لِلْأَرْضِ : أَنْبِئِي ثَمَرَتَكَ ، وَرَدِّي بَرَكَتَكَ . فَيَوْمِئِذٍ تَأْكُلُ الْعِصَابَةُ مِنَ الرَّمَانَةِ وَيَسْتَظِلُّونَ بِقِحْفِهَا ، وَيُبَارِكُ فِي الرُّسُلِ ،

وأزلهم عن طريقهم . وجرّد بالراء بمعنى : اجعل الطور موضع حذرهم منهم وجهة امتناعهم . ورواه بعضهم : « حذر » بالذال ، ومعناه : أنزلهم إلى جهته أو ردهم واصرفهم إليه . قال ابن عرفة أصدع في الأرض : ذهب مبتدئا ، ولا يقال في الرجوع : انحدر .

وقوله : « حتى يكون رأس الثور لأحدهم خيرا من مائة دينار لأحدهم اليوم » : لعله لما ينالهم من المسبغة والحاجة إلى ما يأكلون أو ما يحرقون به ، لشدة حرصهم — والله أعلم .
وقوله : « فيرسل الله عليهم النغف »^(١) هو بفتح النون والغين المعجمة ، قال الإمام : هي دود في أنوف الإبل والغنم ، واحدتها نغفة^(٢) ، ومنه يقال للرجل المحقّر : إنما أنت نغفة .

وقوله : « فيصبحون فرسى » هو مقصور ، أى قبلى ، واحدهم فريس ، من فريس^(٣) الذئب الشاة : إذا قبلها .

وقوله : « فيغسل الأرض حتى يتركها كالزلفة » : هي الأرض التى لا نبات فيها ، والصعيد الزلق : الذى تزل عنه الأقدام .

قال القاضى : روينا هذا الحرف عن الأسدى بالقاف والقف معا ، وفتح اللام وسكونها معاً ، ولم يضبطه عن الصدفي إلا بالقاف وحده ، والوجه التى رويناها عن الأسدى كلها صحيحة ، ذكرها أبو زيد الأنصارى قال : يقال للمرأة : زلفة ، وزلفة . وحكى ابن الأعرابى عن ابن عباس فى تفسير قوله : « كأنها زلفة » أى مرآة . وحكى ثعلب مثله عن أبى زيد ، وقال غيره : الزلف : المصانع . قال أبو عبيد : والزلف : الأجاجيز الخضر . قال ابن دريد وربما سميت المصانع إذا امتلأت زلفا ، ورأيت فى بعض حواشى شيوخى : الزلفة : المحارة .

وقوله : « فيومئذ تأكل العصابة » كذا رواية الجميع وعند ابن سعيد : « فيوشك » بدل : « فيومئذ » .

وقوله : « ويستظلون بقحفها » : أى بمعقد قشرها يعنى الرمانة ، والقحف أعلى

(٢) فى ز : نغبة .

(١) فى ز : النغب .

(٣) فى ح : فرس .

حَتَّى أَنْ اللَّفْحَةَ مِنَ الْإِبِلِ لَتَكْفِيَ الْفَنَامَ مِنَ النَّاسِ ، وَاللَّفْحَةَ مِنَ الْبَقَرِ لَتَكْفِيَ الْقَبِيلَةَ مِنَ النَّاسِ ، وَاللَّفْحَةَ مِنَ الْغَنَمِ لَتَكْفِيَ الْفَخَذَ مِنَ النَّاسِ . فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ بَعَثَ اللَّهُ رِيحًا طَيِّبَةً ، فَتَأْخُذُهُمْ تَحْتَ أَبْطَاهُمْ ، فَتَقْبِضُ رُوحَ كُلِّ مُؤْمِنٍ وَكُلِّ مُسْلِمٍ ، وَيَبْقَى شِرَارُ النَّاسِ ، يَتَهَارَجُونَ فِيهَا تَهَارُجَ الْحُمْرِ ، فَعَلَيْهِمْ تَقُومُ السَّاعَةُ » .

١١١ - (...) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ وَالْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ . قَالَ ابْنُ حُجْرٍ : دَخَلَ حَدِيثَ أَحَدِهِمَا فِي حَدِيثِ الْآخَرِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . نَحْوَمَا ذَكَرْنَا . وَزَادَ بَعْدَ قَوْلِهِ : « لَقَدْ كَانَ بِهِذِهِ ، مَرَّةً ، مَاءٌ » : « ثُمَّ يَسِيرُونَ حَتَّى يَنْتَهَوْا إِلَى جَبَلِ الْخَمْرِ ، وَهُوَ جَبَلُ بَيْتِ الْمَقْدَسِ . فَيَقُولُونَ : لَقَدْ قَتَلْنَا مَنْ فِي الْأَرْضِ ، هَلُمَّ فَلْنَقْتُلْ مَنْ فِي السَّمَاءِ ، فَيَرْمُونَ بِنُشَابِهِمْ إِلَى السَّمَاءِ ، فَيَرُدُّ اللَّهُ عَلَيْهِمْ نُشَابَهُمْ مَخْضُوبَةً دَمًا » .
وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ حُجْرٍ : « فَإِنِّي قَدْ أَنْزَلْتُ عِبَادًا لِي ، لَا يَدِي لِأَحَدٍ بِقَتَالِهِمْ » .

الجمجمة ، شبههم به . والرَّسْلُ ، بكسر الراء : اللبن ، وقد تقدم ، واللفحة ، بكسر اللام : التي تحبلت من الإبل ، وجاءت هاهنا في البقر أيضا والغنم ، وقد جاءت في القرآن في الرياح . قال الله تعالى : ﴿وَأَرْسَلْنَا الرِّيحَ لَوَاقِحَ﴾^(١) ، أى تحمل الندى ثم تمججه في السحاب ، وكله بمعنى الأول .

وقوله : « يكفى الفيام من الناس » بكسر الفاء بعدها ياء بائتين تحتها ، أى الجماعة . وبعضهم لا يجيز إلا الهمز ، وبعضهم ينكر فيه الهمز .

وقوله : « يكفى الفخذ من الناس » : هى جماعة القوم من نسب ، وهى دون البطن . قال ابن / فارس : لا يقال فى هذا إلا بسكون الخاء خلاف الجارحة ، فتلك يقال فيها : «فخذ» بكسر الخاء وسكونها وبكسر الفاء أيضا ، قاله الخليل .

ب/١٢٢

و« جبل الخمر » بفتح الجيم ، وهو جبل بيت المقدس . والخمر : الشجر الملتف الذى يستتر به من فيه .

(٢١) باب فى صفة الدجال ، وتحريم المدينة عليه

وقتله المؤمن وإحيائه

١١٢ - (٢٩٣٨) حَدَّثَنِى عَمْرُو النَّاقِدُ وَالْحَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٌ ، وَالْفَاظُ هُمْ مِتْقَارِبَةٌ ، وَالسِّيَاقُ لِعَبْدٍ - قَالَ : حَدَّثَنِى . وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا - يَعْقُوبُ - وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ - حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، أَخْبَرَنِى عُبَيْدُ اللَّهِ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ ؛ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ قَالَ : حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا حَدِيثًا طَوِيلًا عَنْ الدَّجَالِ . فَكَانَ فِيمَا حَدَّثَنَا قَالَ : « يَأْتِي ، وَهُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْهِ أَنْ يَدْخُلَ نَقَابَ الْمَدِينَةِ ، فَيَنْتَهِي إِلَى بَعْضِ السَّبَاحِ الَّتِي تَلَى الْمَدِينَةَ ، فَيَخْرُجُ إِلَيْهِ يَوْمُئِذٍ رَجُلٌ هُوَ خَيْرُ النَّاسِ ، أَوْ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ . فَيَقُولُ لَهُ : أَشْهَدُ أَنَّكَ الدَّجَالُ الَّذِي حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَدِيثَهُ . فَيَقُولُ الدَّجَالُ : أَرَأَيْتُمْ إِنْ قَتَلْتُ هَذَا ثُمَّ أَحْيَيْتُهُ ، أَتَشْكُونَ فِي الْأَمْرِ ؟ فَيَقُولُونَ :

وقوله : « علم على أنقاب المدينة » : طرفها وفجاجها .

قال الإمام : قال القنازعى : قال الأخفش : أنقاب المدينة : طرفها وفجاجها .

قال القاضى : قال صاحب العين : النَّقْبُ وَالنَّقَبُ : الطريق فى رأس الجبل . والنقب فى الحائط وغيره نقب يخلص منه إلى ما وراءه ، وهذا أشبه من الأول بأن الظاهر من أبوابها وفوهات طرفها التى يدخل إليها منها ، ويعضده قوله فى البخارى : « لها سبعة أبواب ، على كل باب ملكان » (١) . وروايتنا فيه فى حديث عمرو الناقد والحلوانى : « نقاب » بغير ألف ، جمع نقب أيضا .

وقوله : « أَرَأَيْتُمْ إِنْ قَتَلْتُ هَذَا ثُمَّ أَحْيَيْتُهُ أَتَشْكُونَ فى الأمر ؟ فيقولون : لا ، فيقتله ثم يحييه » . قال الإمام : إظهار المعجزة على يدى الكذاب لا تصح ، فيقال : لم ظهرت على يدى الدجال وهو كذاب ؟ فيقال : لأنه يدعى الربوبية ، وأدلة الحدوث تحيل ما ادعاه وتكذبه ، والنبي يدعى النبوة وهى غير مستحيلة فى البشر ، وأتى بالدليل الذى لم يعارضه شئ فصدق . وقد بسطنا الكلام على هذه المسألة فى كتابنا المترجم بقطع لسان النابح .

قال القاضى : قد تقدم قبل بيان فى هذا . وقول مَنْ قَالَ لِلدَّجَالِ حِينَ قَالَ لَهُ :

(١) البخارى ، ك الحج ، ب لا يدخل الدجال المدينة ٢٨/٣ .

لا . قَالَ : فَيَقْتُلُهُ ثُمَّ يُحْيِيهِ . فَيَقُولُ حِينَ يُحْيِيهِ : وَاللَّهِ ، مَا كُنْتُ فِيكَ قَطُّ أَشَدَّ بَصِيرَةً مِنِّي الْآنَ . قَالَ : فَيُرِيدُ الدَّجَالُ أَنْ يَقْتُلَهُ فَلَا يَسْلُطُ عَلَيْهِ .

قَالَ أَبُو إِسْحَقَ يُقَالُ : إِنَّ هَذَا الرَّجُلَ هُوَ الْخَضِرُ — عَلَيْهِ السَّلَامُ .

(...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ ، شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ ، بِمِثْلِهِ .

١١٣ — (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ فُهْرَازَ — مِنْ أَهْلِ مَرَوْ — حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ ، عَنْ أَبِي حَمْرَةَ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ وَهْبٍ ، عَنْ أَبِي الْوَدَّاعِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يَخْرُجُ الدَّجَالُ فَيَتَوَجَّهُ قَبْلَهُ رَجُلٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ، فَتَلْقَاهُ الْمَسَالِحُ — مَسَالِحُ الدَّجَالِ . فَيَقُولُونَ لَهُ : أَيْنَ تَعْمُدُ ؟ فَيَقُولُ : أَعْمُدُ إِلَى هَذَا الَّذِي خَرَجَ . قَالَ : فَيَقُولُونَ لَهُ : أَوْ مَا تُؤْمِنُ بِرَبِّنَا ؟ فَيَقُولُ : مَا بَرَّبْنَا خِفَاءً فَيَقُولُونَ : اقْتُلُوهُ . فَيَقُولُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ : أَلَيْسَ قَدْ نَهَاكُمُ رَبُّكُمْ أَنْ تَقْتُلُوا أَحَدًا دُونَهُ . قَالَ : فَيَنْطَلِقُونَ بِهِ إِلَى الدَّجَالِ ، فَإِذَا رَأَاهُ الْمُؤْمِنُ قَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، هَذَا الدَّجَالُ الَّذِي ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . قَالَ : فَيَأْمُرُ الدَّجَالُ بِهِ فَيَشْبَحُ . فَيَقُولُ : خُذُوهُ وَشَجُوهُ . فَيُوسَعُ ظَهْرُهُ وَبَطْنُهُ ضَرْبًا . قَالَ : فَيَقُولُ : أَوْ مَا تُؤْمِنُ بِي ؟ قَالَ : فَيَقُولُ : أَنْتَ الْمَسِيحُ الْكَذَّابُ .

أَتَشْكُونَ فَقَالُوا : لَا ، مَعَ أَنْ إِظْهَارَ مَا أَظْهَرَ لَا تَقُومُ لَهُ بِهِ حُجَّةٌ عِنْدَ عَاقِلٍ فِي كَوْنِهِ إِلَهًا ؛ لظُهُورِ النِّقْصِ وَدَلَائِلِ الْحَدِثِ ، وَتَشْوِيهِ الصُّورَةِ ، وَشَهَادَةِ التَّكْذِيبِ عَلَيْهِ ، وَلَكِنْ لَعَلَّهُمْ قَالُوا ذَلِكَ تَقِيَةً — كَمَا قَدَمْنَا — وَخَوْفًا مِنْهُ ، أَوْ دَافِعُوا الْأَمْرَ وَظَنُوا أَنَّ اللَّهَ لَا يَقْدِرُهُ عَلَى هَذَا وَلَا يَفْعَلُهُ لَهُ وَلَا (١) يَقْدِرُهُ [بِأَمْرِ حِينَ أَرَادَ قَتْلَهُ بَعْدَ ، كَمَا لَمْ يَقْدِرْهُ] (٢) عَلَيْهِ ثَانِيَةً حِينَ أَرَادَ قَتْلَهُ بَعْدَ ، كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ ، وَيَكُونُ قَوْلُهُمْ : لَا . أَيْ لَا شَكَّ فِيكَ ، بَلْ نَوْقَنَ بِكَذِبِكَ ، فَإِنَّ الْمُؤْمِنِينَ مَا يَشْكُو فِيهِ ، وَمَنْ شَكَّ فِيهِ كَفَرَ كَمَا أَقَرَّ بِرَبُوبِيَّتِهِ . وَغَالِطُهُ بِقَوْلِهِمْ : لَا ، مَدَافَعَةٌ ، وَاحْتِمَالُهَا ، أَوْ يَكُونُ مَجَابُوهَ بِ « لَا » مِنْ فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَمَنْ اتَّبَعَكَ (٣) مِنَ الْيَهُودِ وَالْكَفَّارِ .

وَجَاءَ فِي آخِرِ هَذَا الْحَدِيثِ مِنْ رَوَايَةِ السَّمُرْقَنْدِيِّ : قَالَ أَبُو إِسْحَقَ يَعْنِي ابْنَ سَفْيَانَ . يُقَالُ : إِنَّ الرَّجُلَ هُوَ الْخَضِرُ — عَلَيْهِ السَّلَامُ . وَكَذَا قَالَ مَعْمَرٌ فِي جَامِعِهِ بِإِثْرِ هَذَا الْحَدِيثِ . وَالْمَسَالِحُ : الْقَوْمُ يَسْتَعِدُّ بِهِمْ فِي الْمَرَاصِدِ وَيَرْتَبُونَ لَذَلِكَ ، وَاسْمُوا بِذَلِكَ لِحَمْلِ السَّلَاحِ .

قَالَ: فَيُؤْمَرُ بِهِ فَيُؤْشَرُ بِالْمُشَارِ مِنْ مَفْرَقِهِ حَتَّى يُفَرِّقَ بَيْنَ رَجُلَيْهِ . قَالَ : ثُمَّ يَمْشَى الدَّجَالُ بَيْنَ الْقُطْعَتَيْنِ . ثُمَّ يَقُولُ لَهُ : قُمْ . فَيَسْتَوِي قَائِمًا . قَالَ : ثُمَّ يَقُولُ لَهُ : أَتُؤْمِنُ بِي ؟ فَيَقُولُ : مَا أَزِدُّكَ فَيْكَ إِلَّا بَصِيرَةً . قَالَ : ثُمَّ يَقُولُ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، إِنَّهُ لَا يَفْعَلُ بَعْدِي بِأَحَدٍ مِنَ النَّاسِ . قَالَ : فَيَأْخُذُهُ الدَّجَالُ لِيَذْبَحَهُ ، فَيَجْعَلُ مَا بَيْنَ رَقَبَتِهِ إِلَى تَرْقُوتِهِ نُحَاسًا ، فَلَا يَسْتَطِيعُ إِلَيْهِ سَبِيلًا . قَالَ : فَيَأْخُذُ بِيَدَيْهِ وَرَجْلَيْهِ فَيَقْدِفُ بِهِ ، فَيَحْسِبُ النَّاسُ أَنَّمَا قَذَفَهُ إِلَى النَّارِ ، وَإِنَّمَا أُلْقِيَ فِي الْجَنَّةِ » .

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « هَذَا أَعْظَمُ النَّاسِ شَهَادَةً عِنْدَ رَبِّ الْعَالَمِينَ » .

وقوله : « فَيَأْمُرُ الدَّجَالُ بِهِ فَيُشَجِّعُ ، فيقول : خذوه وأشجوه » (١) : كذا روينا من طريق العذرى والشتتجالى ، وغيرهم بالشين المعجمة بعدها باء بواحدة وحاء مهملة ، ومعناه : مدوه . زاد بعضهم : على بطنه . والشبح : مد الشيء بين أوتاد ليحف ، وشبحت الرجل : إذا مددته كالصلوب ، وشبح المضروب : مده . روينا عن السمرقندى وابن ماهان : « فيشجوه فيشجع » بحذف الباء وبالجم من الشج ، وهو الجرح فى الرأس . والأول أصح ، ويدل عليه ما جاء بعده من ضربه .

وقوله : « فَيُؤْمَرُ بِهِ فَيُؤْشَرُ بِالْمُشَارِ » : كذا هو هنا « يُؤْشَرُ » بالواو « بِالْمُشَارِ » بالهمز وهو صحيح ، ويقال بالنون منها أيضا . وقد جاء بعد هذا / فى الحديث الآخر بالنون من ١٢٢/ب رواية السمرقندى .

والترقوة ، بفتح التاء وضم القاف وتخفيف الواو وفتحها : العظم الذى بين ثغرة النجر والعاتق .

(٢٢) باب فى الدجال وهو أهون على الله عز وجل

١١٤ - (٢٩٣٩) حَدَّثَنَا شَهَابُ بْنُ عَبَّادٍ الْعَبْدِيُّ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حُمَيْدٍ الرُّوَاسِيُّ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ، قَالَ : مَا سَأَلَ أَحَدُ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ الدَّجَالِ أَكْثَرَ مِمَّا سَأَلْتُ . قَالَ : « وَمَا يُنْصَبُكَ مِنْهُ ؟ إِنَّهُ لَا يَضُرُّكَ » . قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّهُمْ يَقُولُونَ : إِنَّ مَعَهُ الطَّعَامَ وَالْأَنْهَارَ . قَالَ : « هُوَ أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ ذَلِكَ » .

١١٥ - (...) حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ قَيْسِ ، عَنْ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ، قَالَ : مَا سَأَلَ أَحَدُ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ الدَّجَالِ أَكْثَرَ مِمَّا سَأَلْتُهُ . قَالَ : « وَمَا سَأَلْتُكَ ؟ » . قَالَ : قُلْتُ : إِنَّهُمْ يَقُولُونَ : مَعَهُ جِبَالٌ مِنْ خُبْزٍ وَلَحْمٍ ، وَنَهْرٌ مِنْ مَاءٍ . قَالَ : « هُوَ أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ ذَلِكَ » .

وقوله : « وما ينصبك منه » : أى ما يتعبك من أمره فيشغلك من خوفه . قال ابن دريد : يقال : أنصبه المرض ونصبه وأنصبه أعلى . قال : وهو تغير الحال من مرض أو تعب .
وقوله : فى هذا الحديث قلت : إنهم يقولون : إن معه الطعام والأنهار ، قال : هو أهون على الله من ذلك ، أى من أن يجعل ما يخلقه على يده مضلاً للمؤمنين ومشككاً لقلوب الموقنين ، بل ليزداد الذين آمنوا إيماناً وليرتاب الذين فى قلوبهم مرض والكافرون ، كما قال له الذى قتله ثم أحياه : « ما كنت قط فيك أشد بصيرة منى الآن » لا أن قوله : « هو أهون على الله من ذلك » أى أنه ليس شئ من ذلك معه ، بل أن يجعل ذلك آية على صدقه ، فكيف وقد جعل الآية على كذبه وكفره ظاهرة بقراءة (١) من لا يقرأ زيادة على شواهد كذبه من صدقه ونقصه .

قال القاضى : ونزول عيسى المسيح وقتله الدجال حق صحيح عند أهل السنة ؛ لصحيح الآثار الواردة فى ذلك ؛ ولأنه لم يرد ما يبطله ويضعفه ، خلافاً لبعض المعتزلة والجهمية ، ومن رأى رأيهم من إنكار ذلك ، وزعمهم أن قول الله تعالى عن محمد ﷺ : ﴿ خَاتَمَ النَّبِيِّينَ ﴾ (٢) ، وقوله ﷺ : « لا نبى بعدى » (٣) وإجماع المسلمين على ذلك وعلى أن شريعة

(١) فى ح : يقرؤها . (٢) الأحزاب : ٤٠ .

(٣) سبق فى ك الفضائل ، ب فضائل على ، حديث رقم (٣٠) .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، كُلُّهُمُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَ حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حُمَيْدٍ . وَزَادَ فِي حَدِيثِ يَزِيدَ : فَقَالَ لِي : « أَيُّ بَنِي » .

الإسلام باقية غير منسوخة إلى يوم القيامة — يرد هذه الأحاديث . وليس كما زعموه ؛ فإنه لم يرد فى هذه الأحاديث أنه يأتى بنسخ شريعة ولا تجديد أمر نبوة ورسالة ، بل جاءت بأنه حكم مقسط ، يجرى بما يجدد ما تغير من الإسلام ، وبصلاح الأمور والعدل ، وكسر الصليب ، وقتل الخنزير ، أن إمام المسلمين منهم كما قال — عليه السلام .

وأما قوله : « ويضع الجزية » : فليس معناه : أنه يسقطها عمن تجب عليه بخلاف شريعتنا ، بل قيل : يسلم الكافر فلا يبقى من يعطى جزية ، وقد يقال : إنه يقهر جميع الكفرة حتى لا يبقى له معاند ولا مقاتل ، إلا من أسلم أو ألقى بيده ، أو أعطى الجزية صاغراً ، ويكون وضع الجزية : أى يوظفها على كل من كفر ؛ لا أنه يسقطها .

(٢٣) باب فى خروج الدجال ، ومكته فى الأرض ، ونزول عيسى

وقتله إياه ، وذهاب أهل الخير والإيمان ، وبقاء شرار

الناس وعبادتهم الأوثان ، والنفخ فى الصور

وبعث من فى القبور

١١٦ - (٢٩٤٠) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ
النُّعْمَانِ بْنِ سَالِمٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ يَعْقُوبَ بْنَ عَاصِمٍ بْنَ عُرْوَةَ بْنَ مَسْعُودٍ الثَّقَفِيَّ يَقُولُ :
سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو ، وَجَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ : مَا هَذَا الْحَدِيثُ الَّذِي تُحَدِّثُ بِهِ؟
تَقُولُ : إِنَّ السَّاعَةَ تَقُومُ إِلَى كَذَا وَكَذَا . فَقَالَ : سُبْحَانَ اللَّهِ ! أَوْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، أَوْ كَلِمَةً
نَحْوَهُمَا ، لَقَدْ هَمَمْتُ أَلَّا أُحَدِّثَ أَحَدًا شَيْئًا أَبَدًا ، إِنَّمَا قُلْتُ : إِنَّكُمْ سَتَرُونَ بَعْدَ قَلِيلٍ أَمْرًا
عَظِيمًا ، يُحَرِّقُ الْبَيْتُ ، وَيَكُونُ ، وَيَكُونُ . ثُمَّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يَخْرُجُ
الدَّجَالُ فِي أُمَّتِي فَيَمْكُثُ أَرْبَعِينَ - لَا أَدْرَى : أَرْبَعِينَ يَوْمًا ، أَوْ أَرْبَعِينَ شَهْرًا ، أَوْ أَرْبَعِينَ
عَامًا - فَيَبْعَثُ اللَّهُ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ كَأَنَّهُ عُرْوَةُ بْنُ مَسْعُودٍ ، فَيَطْلُبُهُ فَيَهْلِكُهُ . ثُمَّ يَمْكُثُ
النَّاسُ سَبْعَ سِنِينَ ، لَيْسَ بَيْنَ اثْنَيْنِ عَدَاوَةٌ . ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ رِيحًا بَارِدَةً مِنْ قَبْلِ الشَّامِ ، فَلَا
يَبْقَى عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ أَحَدٌ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ أَوْ إِيْمَانٍ إِلَّا قَبِضَتْهُ ، حَتَّى لَوْ أَنَّ
أَحَدَكُمْ دَخَلَ فِي كَبَدٍ جَبَلٍ لَدَخَلَتْهُ عَلَيْهِ ، حَتَّى تَقْبُضَهُ » . قَالَ : سَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ . قَالَ : « فَيَبْقَى شِرَارُ النَّاسِ فِي خِفَّةِ الطَّيْرِ وَأَحْلَامِ السَّبَاعِ ، لَا يَعْرِفُونَ مَعْرُوفًا ، وَلَا

قوله فى حديث عبد الله بن عمرو : « يخرج الدجال فيمكث أربعين ، لا أدري أربعين
يومًا أو شهرًا أو عامًا » قد تقدم فى الحديث قبله (١) بيانه « أربعين يومًا » ، ورفع شك عبد
الله بن عمرو كذلك فى حديث الجساسة : « أربعين ليلة » .

وقوله : « فى كبد جبل » : فى وسطه وداخله . وكبد كل شيء : وسطه .

وقوله : « ويبقى شرار الخلق فى خفة الطير وأحلام السباع » : أى فى مسارعتهم
وخفتهم إلى الشرور وقضاء الشهوات كطيران الطير ، وفى الإفساد والعدوان وظلم بعض
لبعض فى خلق السباع العادية .

يُنْكِرُونَ مُنْكَرًا ، فَيَتَمَثَّلُ لَهُمُ الشَّيْطَانُ فَيَقُولُ : أَلَا تَسْتَجِيبُونَ ؟ فَيَقُولُونَ : فَمَا تَأْمُرُنَا ؟ فَيَأْمُرُهُمْ بِعِبَادَةِ الْأَوْثَانِ . وَهُمْ فِي ذَلِكَ دَارُ رِزْقِهِمْ ، حَسَنَ عَيْشِهِمْ ثُمَّ يَنْفَخُ فِي الصُّورِ ، فَلَا يَسْمَعُهُ أَحَدٌ إِلَّا أَصْغَى لَيْتًا وَرَفَعَ لَيْتًا . قَالَ : وَأَوَّلُ مَنْ يَسْمَعُهُ رَجُلٌ يَلُوطُ حَوْضَ إِبِلِهِ . قَالَ : فَيَضَعُ وَيَضَعُ النَّاسُ ، ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ — أَوْ قَالَ : يُنْزِلُ اللَّهُ — مَطَرًا كَأَنَّهُ الظِّلُّ أَوْ الظِّلُّ — نِعْمَانُ الشَّاكُ — فَتَنْبُتُ مِنْهُ أَجْسَادُ النَّاسِ ، ثُمَّ يَنْفَخُ فِيهِ أُخْرَى فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنْظُرُونَ . ثُمَّ يَقَالُ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، هَلُمَّ إِلَى رَبِّكُمْ ﴿وَقَفَّوهُمْ إِنَّهُمْ مَسْئُولُونَ﴾ (١) . قَالَ : ثُمَّ يَقَالُ : أَخْرِجُوا بَعَثَ النَّارَ . فَيَقَالُ : مِنْ كَمْ ؟ فَيَقَالُ : مِنْ كُلِّ أَلْفٍ تَسْعَمَائَةِ وَتِسْعَةٍ وَتِسْعِينَ . قَالَ : فَذَلِكَ يَوْمَ يَجْعَلُ الْوِلْدَانَ شِيبًا . وَذَلِكَ ﴿يَوْمَ يَكْشَفُ عَنْ سَاقٍ﴾ (٢) .

١١٧ — (...) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنِ النَّعْمَانِ بْنِ سَالِمٍ قَالَ : سَمِعْتُ يَعْقُوبَ بْنَ عَاصِمٍ بْنَ عُرْوَةَ بْنَ مَسْعُودٍ قَالَ : سَمِعْتُ رَجُلًا قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو : إِنَّكَ تَقُولُ : إِنَّ السَّاعَةَ تَقُومُ إِلَى كَذَا وَكَذَا .

وقوله : «إلا أصغى ليتا ورفع ليتا» ، قال الإمام : يصغى ليتا : يميل ، يقال : صغا يَصْغَى ، وَصَغَى يَصْغَى ، ويقال : صغاك معك (٣) وَصَغُوكَ معه أى ميلك .

قال القاضى : فى هذا الحديث : «أصغى» وهو صحيح فى المعنى رباعى . قال صاحب العين : أصغيت إليه سمعى : أى أملتة وصغا يصغو ، أو يصغى صغوا : إذا مال . وحكى غيره : صغيت أيضا ، وكذلك صغى إليه سمعى ، وصغى / بالفتح والكسر . ١٢٣/ب وحكى الحربى (٤) : أصغيت إليه ، لغة فى غير المعنى أيضا .

قال الإمام : والليت : صفحة العنق ، وهو جانبه .

وقوله : « يلو ط حوض إبله » : أى يطيه (٥) ويصلحه . أصل اللوط : اللصوق . «والملتاط لا يورث» (٦) أى اللصق بالقوم فى النسب . قال صاحب الأفعال : لاط الحوض لَوَطًا وَلَيْطًا : إذا أصلحه ، والشئ بالشئ : ألصقه ، وألاط الولد بأبيه نسبة إليه .

وقوله : « كأنه الظل أو الظل » ، قال القاضى : الأشبه أن يكون الأصح من هذين اللفظين اللذين شكّ فيهما الراوى « الظل » بالطاء المهملة ، وقد وصفه فى الحديث الآخر «أنه كمنى الرجال» .

(٢) القلم : ٤٢ .

(١) الصافات : ٢٤ .

(٣) فى ح : معه .

(٤) فى ح : ليطينه .

(٦) أخرجه الخطابى فى مسنده عن على بن حسين . انظر : غريب الحديث ١٣/٣ .

فَقَالَ: لَقَدْ هُمَمْتُ أَلَا أَحَدْتُكُمْ بِشَيْءٍ . إِنَّمَا قُلْتُ : إِنَّكُمْ تَرَوْنَ بَعْدَ قَلِيلٍ أَمْرًا عَظِيمًا . فَكَانَ حَرِيقَ الْبَيْتِ — قَالَ شُعْبَةُ : هَذَا أَوْ نَحْوُهُ — قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يَخْرُجُ الدَّجَالُ فِي أُمَّتِي » وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ مُعَاذٍ . وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ : « فَلَا يَبْقَى أَحَدٌ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ إِيْمَانٍ إِلَّا قَبَضَتْهُ » .

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ : حَدَّثَنِي شُعْبَةُ بِهَذَا الْحَدِيثِ مَرَّاتٍ . وَعَرَضْتُهُ عَلَيْهِ .

١١٨ — (٢٩٤١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَرٍ ، عَنْ أَبِي حَيَّانَ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، قَالَ : حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدِيثًا لَمْ أُنْسِهِ بَعْدُ . سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « إِنَّ أَوَّلَ الْآيَاتِ خُرُوجًا طُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا ، وَخُرُوجُ الدَّابَّةِ عَلَى النَّاسِ ضُحَى ، وَابْتِهَامَا مَا كَانَتْ قَبْلَ صَاحِبَتِهَا ، فَلَا أُخْرَى عَلَى إِثْرِهَا قَرِيبًا » .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، حَدَّثَنَا أَبُو حَيَّانَ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، قَالَ : جَلَسَ إِلَى مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ بِالْمَدِينَةِ ثَلَاثَةَ نَفَرٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، فَسَمِعُوهُ وَهُوَ يُحَدِّثُ عَنِ الْآيَاتِ : أَنَّ أَوَّلَهَا خُرُوجًا الدَّجَالُ . فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو : لَمْ يَقُلْ مَرْوَانُ شَيْئًا ، قَدْ حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدِيثًا لَمْ أُنْسِهِ بَعْدُ . سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ . فَذَكَرَ بِمِثْلِهِ .

(...) وَحَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي حَيَّانَ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، قَالَ : تَذَاكُرُوا السَّاعَةَ عِنْدَ مَرْوَانَ . فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ . بِمِثْلِ حَدِيثِهِمَا . وَلَمْ يَذْكُرْ ضُحَى .

وقوله : « فذلِكَ » ﴿ يَوْمٌ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ ﴾ ^(١) معناه : ومعنى ما في كتاب الله عز وجل من ذلك — والله أعلم مراد نبيه [من] ^(٢) هذا الحديث — وأن المراد به : شدة الأمر وصعوبة الحال ، كما يقال : كشفت الحرب عن ساقها . قال الشاعر :

قد جددت بكم الحرب فجدوا وشمرت عن ساقها فشدوا

وأصله أن المجد في الأمر شمر إزاره ، ويرفعه عن ساقه . وهو هنا بين لأنه ذكر قبله أن « يخرج بعث النار من كل ألف تسعمائة وتسعة وتسعون » ^(٣) . قال : فذلِكَ يَوْمٌ يجعل الولدان شيبا ، وذلِكَ ﴿ يَوْمٌ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ ﴾ .

(٢٤) باب قصة الجساسة

١١٩ - (٢٩٤٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ ، وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ ، كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ - وَاللَّفْظُ لِعَبْدِ الْوَارِثِ بْنِ عَبْدِ الصَّمَدِ - حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ جَدِّي ، عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ ذَكْوَانَ ، حَدَّثَنَا ابْنُ بَرِيْدَةَ ، حَدَّثَنِي عَامِرُ بْنُ شَرَّاحِيلَ الشَّعْبِيُّ ، شَعْبُ هَمْدَانَ ؛ أَنَّهُ سَأَلَ فَاطِمَةَ بِنْتَ قَيْسٍ ، أُخْتَ الضَّحَّاكَ بْنِ قَيْسٍ - وَكَانَتْ مِنْ الْمَهَاجِرَاتِ الْأُولَى - فَقَالَ : حَدَّثَنِي حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، لَا تُسْنِدِيهِ إِلَى أَحَدٍ غَيْرِهِ . فَقَالَتْ : لَيْتَنِي شِئْتُ لِأَفْعَلَنَّ . فَقَالَ لَهَا : أَجَلْ ، حَدَّثَنِي . فَقَالَتْ : نَكَحْتُ ابْنَ الْمَغِيرَةِ - وَهُوَ مِنْ خِيَارِ شَبَابِ قُرَيْشٍ يَوْمئِذٍ - فَأُصِيبَ فِي أَوَّلِ الْجِهَادِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَلَمَّا تَأَيَّمْتُ خَطْبَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ ، فِي نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَخَطْبَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى مَوْلَاهُ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ، وَكُنْتُ قَدْ حَدَّثْتُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « مَنْ أَحْبَبَنِي فَلْيَحِبِّ أُسَامَةَ » فَلَمَّا كَلَمَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

حديث الجساسة

وفى حديث فاطمة بنت قيس : « نكحت ابن المغيرة - وهو من خيار شباب قريش يومئذ - وأصيب في أول الجهاد مع رسول الله ﷺ ، فلما تأيمنت « وذكرت حديثها ، قال القاضي أبو الوليد الكنانى : المشهور فى أمر فاطمة مع زوجها هذا أن تأيمنت منه بطلاق بات لا يموت .

قال القاضى : ما قاله صحيح ، وكذلك جاء بإثر هذا الحديث من الطريق الآخر ، وكذلك جاء فى كتاب الطلاق (١) وفى الموطأ (٢) وسائر المصنفات (٣) . ففهم أبو الوليد أن هذا مخالف له ، ولعل قولها : « أصيب فى أول الجهاد مع رسول الله ﷺ » إنما أرادت به عد فضائله وذكر مناقبه كما ابتدئت بالثناء عليه وهو قولها : « [وهو] (٤) من خيار شباب قريش » ، ثم ذكرت خبر تأيمنتها منه . وإذا كان هذا لم يكن فيه معارضة مع الأخبار الأخرى .

(١) ب المطلق ثلاثا ، الأحاديث (٣٦ - ٥٤) .

(٢) ك الطلاق ، ب ما جاء فى نفقة المطلق برقم (٦٧) .

(٣) انظر : البخارى ، ك الطلاق ، ب قصة فاطمة بنت قيس ٧٤/٧ .

(٤) ساقطة من ح .

قُلْتُ : أَمَرَى بِيَدِكَ ، فَأَنكِحْنِي مِنْ شَيْءٍ . فَقَالَ : « انْتَقِلِي إِلَى أُمِّ شَرِيكِ » وَأُمُّ شَرِيكِ امْرَأَةٌ غَنِيَّةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ ، عَظِيمَةُ النَّفَقَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، يَنْزِلُ عَلَيْهَا الضَّيْفَانُ . فَقُلْتُ : سَأَفْعَلُ . فَقَالَ : « لَا تَفْعَلِي ، إِنَّ أُمَّ شَرِيكِ امْرَأَةٌ كَثِيرَةُ الضَّيْفَانِ ، فَإِنِّي أَكْرَهُ أَنْ يَسْقُطَ عَنْكَ خِمَارُكَ ، أَوْ يَنْكَشِفَ الثَّوْبُ عَنْ سَاقَيْكَ ، فَيَرَى الْقَوْمُ مِنْكَ بَعْضَ مَا تَكْرَهُينَ ، وَلَكِنْ انْتَقِلِي إِلَى ابْنِ عَمِّكَ ، عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ » وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي فَهْرٍ ، فَهْرٌ قُرَيْشِي ، وَهُوَ مِنَ الْبَطْنِ الَّذِي هِيَ مِنْهُ . فَأَتَيْتُ إِلَيْهِ . فَلَمَّا انْقَضَتْ عِدَّتِي سَمِعْتُ نِدَاءَ الْمُنَادِي — مُنَادَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ — يُنَادِي : الصَّلَاةُ جَامِعَةٌ . فَخَرَجْتُ إِلَى الْمَسْجِدِ ، فَصَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَكُنْتُ فِي صَفِّ النِّسَاءِ الَّتِي تَلِي ظُهُورَ الْقَوْمِ . فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاتَهُ ، جَلَسَ عَلَى الْمِنْبَرِ وَهُوَ يَضْحَكُ . فَقَالَ : « لِيَلْزَمَ كُلُّ إِنْسَانٍ مُصَلَّاهُ » . ثُمَّ قَالَ : « أَتَدْرُونَ لِمَ جَمَعْتُكُمْ ؟ » قَالُوا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ : « إِنِّي ، وَاللَّهِ ، مَا جَمَعْتُكُمْ لِرَغْبَةٍ وَلَا لِرَهْبَةٍ ، وَلَكِنْ جَمَعْتُكُمْ ، لِأَنَّ تَمِيمًا الدَّارِيَّ ، كَانَ

وقد اختلف في وقت وفاته ، فقليل : مع علي بن أبي طالب باليمن إثر طلاقها ، ذكر ذلك أبو عمر^(١) ، وقيل : بل عاش إلى أيام عمر ، وذكرت له معه قصة في شأن خالد بن الوليد ، ذكر ذلك البخاري في التاريخ^(٢) . ولعل قولها : « أصيب مع رسول الله ﷺ أول الجهاد » بعين القتل إما بجرح أو بشيء الله أعلم بمراحه به . وقد مرّ في الطلاق الاختلاف في وقت طلاقها وصفته والكلام على ما اشتمل عليه حديثها مما اختص به هناك بحمد الله ، وما في حديثها أيضا مما لم يتقدم الكلام عليه ويستدرك .

قوله عن أم شريك : « أنها من الأنصار » قال أبو الوليد : إنما هي قرشية من بني عامر بن لؤي اسمها غزية ، وكُنيت بابنها شريك . قال أبو عمر : يقال : اسمها غزيلة . قال : وقد قيل : أم شريك الأنصارية ، وأنّ النبي تزوجها ، ولا يصح لكثرة الاضطراب في ذلك . وقال غيرهما : الأشبه أنهما اثنتان . وقد ذكر أبو عمر في التمهيد في هذا الحديث : اعتدى عند أم شريك الأنصارية ابنة العكر فانظره .

ومما استدرك فيه قوله : « انتقلتي إلى ابن عمك عبد الله بن عمرو بن أم مكتوم » وهو رجل من بني فهر ، فهر قرشي ، وهو من البطن الذي هي منه . والمعروف خلاف هذا ،

(١) انظر : الاستيعاب لابن عبد البر ١٧١٩/٤ بترجمة رقم (٣١٠٤) .

(٢) انظر : التاريخ الصغير ٥٧/٢ .

رَجُلًا نَصْرَانِيًّا ، فَجَاءَ فَبَايَعَ وَأَسْلَمَ ، وَحَدَّثَنِي حَدِيثًا وَافِقَ الَّذِي كُنْتُ أُحَدِّثُكُمْ عَنْ مَسِيحِ الدَّجَالِ . حَدَّثَنِي أَنَّهُ رَكِبَ فِي سَفِينَةٍ بَحْرِيَّةٍ ، مَعَ ثَلَاثِينَ رَجُلًا مِنْ لَحْمٍ وَجُذَامَ ، فَلَعَبَ بِهِمُ الْمَوْجُ شَهْرًا فِي الْبَحْرِ ، ثُمَّ أَرْفَعُوا إِلَى جَزِيرَةٍ فِي الْبَحْرِ حَتَّى مَغْرِبِ الشَّمْسِ ، فَجَلَسُوا فِي أَقْرَبِ السَّفِينَةِ ، فَدَخَلُوا الْجَزِيرَةَ ، فَلَقِيَتْهُمْ دَابَّةٌ أَهْلَبُ كَثِيرِ الشَّعْرِ ، لَا يَذَرُونَ مَا قَبْلَهُ مِنْ دُبُرِهِ مِنْ كَثَرَةِ الشَّعْرِ . فَقَالُوا : وَيْلَكَ ، مَا أَنْتَ ؟ فَقَالَتْ : أَنَا الْجَسَّاسَةُ . قَالُوا : وَمَا الْجَسَّاسَةُ ؟ قَالَتْ : أَيُّهَا الْقَوْمُ ، انْطَلِقُوا إِلَى هَذَا الرَّجُلِ فِي الدَّيْرِ ،

وليس بابن عمها ، بل هي من بنى محارب بن فهر ، وهو ابن بنى عامر بن لؤى ، ليسا من بطن واحد ، وأما اسم ابن أم مكتوم واسم أبيه فالخلاف فيه كثير ، ما ذكر هنا أحدها وأما انتقالها في العدة فنسبه في الحديث نفسه مبين مذكور قبل في كتاب الطلاق (١) . وكذلك قولها : خطبني فلان وخطبني رسول الله ﷺ على أسامة ، وقولها له ﷺ : أمرى بيدك . وأمر النبي لها بالانتقال بعد العدة وهذه خطبة فيها صوابه : أن الخطبة كلها إنما كانت بعد إحلالها ، كما جاء في كتاب الطلاق . قيل : وفي الموطأ وغيره من قول النبي ﷺ لها : «فإذ أحللت فأذنيني» (٢) فلما أحلت ذكرت الخبر ، فجاء في الكلام هنا تقديم وتأخير .

قوله : « ثم أرفؤوا إلى جزيرة » ، قال الإمام : قال صاحب الأفعال : أرفأت إلى الشيء : لجأت إليه ، وأرفأت السفينة : قربتها إلى مرفأها حيث تصلح .

قال القاضي : قال صاحب العين : أرفأت السفينة : قربتها من الشط إلى الساحل . قال غيره : مرفأ السفينة حيث ترسى ، وهي الميناء .

وقوله : « فجلسوا في أقرب السفينة » ، قال الإمام : يريد القوارب الصغار التي تكون مع السفينة لقضاء حوائجهم ، والواحد قارب ، ولكنه جاء هاهنا على غير قياس .

قال القاضي : ذهب الكنانى هاهنا إلى أنه إنما أراد بأقرب أخريات السفينة ، وأدانيها وخواصرها ، كأنه ما قرب منه النزول منها أو كأنه من القرب الذى هو الخاصرة ، وكأنه أنكر أن يقال : الأقرب للقارب ، ويجتمع فاعلا على أفعال ، لاسيما ورواية ابن ماهان : « فى أخريات » ، وفى بعضها : « فى آخر السفينة » ، فساعدته هذه الرواية على التفسير . وأما الجبانى وغيره فإنما حملوها على ما قاله الإمام .

القارب معروف ، يقال بفتح الراء وكسرهما . قال الخليل فى كتابه : القارب سفينة صغيرة . وذكره أبو عبيد فى مصنفه ، [ويصححه أيضا] (٣) أن ابن أبى شيبه رواه فى

(١) فى ب المطلق ثلاثا ، برقم (٥٣) .

(٢) الموطأ ، ك الطلاق ، ب ما جاء فى نفقة المطلقه رقم (٦٧) .

(٣) فى هامش ح .

فَإِنَّهُ إِلَىٰ خَبَرِكُمْ بِالْأَشْوَاقِ . قَالَ : لَمَّا سَمَّيْنَا رَجُلًا فَرَقْنَا مِنْهَا أَنْ تَكُونَ شَيْطَانَةً . قَالَ فَانْطَلَقْنَا سَرْعًا ، حَتَّى دَخَلْنَا الدَّيْرَ ، فَإِذَا فِيهِ أَعْظَمُ إِنْسَانٍ رَأَيْنَاهُ قَطُّ خَلْقًا ، وَأَشَدَّهُ وَثَاقًا ، مَجْمُوعَةً يَدَاهُ إِلَىٰ عُنُقِهِ ، مَا بَيْنَ رُكْبَتَيْهِ إِلَىٰ كَعْبَيْهِ بِالْحَدِيدِ . قُلْنَا : وَيْلَكَ ، مَا أَنْتَ ؟ قَالَ : قَدْ قَدَرْتُمْ عَلَىٰ خَبْرِي ، فَأَخْبِرُونِي مَا أَنْتُمْ ؟ قَالُوا : نَحْنُ أَنْاسٌ مِنَ الْعَرَبِ ، رَكِبْنَا فِي سَفِينَةٍ بَحْرِيَّةٍ ، فَصَادَفْنَا الْبَحْرَ حِينَ اغْتَلَمَ ، فَلَعَبَ بِنَا الْمَوْجُ شَهْرًا ، ثُمَّ أَرْفَأَنَا إِلَىٰ جَزِيرَتِكَ هَذِهِ ، فَجَلَسْنَا فِي أَقْرُبِهَا . فَدَخَلْنَا الْجَزِيرَةَ ، فَلَقِينَا دَابَّةً أَهْلَبُ كَثِيرِ الشَّعْرِ ، لَا يُدْرِي مَا قُبْلَهُ مِنْ دُبُرِهِ مِنْ كَثَرَةِ الشَّعْرِ . فَقُلْنَا : وَيْلَكَ ، مَا أَنْتَ ؟ فَقَالَتْ : أَنَا الْجَسَّاسَةُ . قُلْنَا : وَمَا الْجَسَّاسَةُ ؟ قَالَتْ : اعْمَدُوا إِلَىٰ هَذَا الرَّجُلِ فِي الدَّيْرِ ، فَإِنَّهُ إِلَىٰ خَبَرِكُمْ بِالْأَشْوَاقِ . فَأَقْبَلْنَا إِلَيْكَ سَرْعًا ، وَفَزَعْنَا مِنْهَا ، وَلَمْ نَأْمَنْ أَنْ تَكُونَ شَيْطَانَةً . فَقَالَ :

مصنفه (١) : « ففعدوا في قوارب السفينة ». ثم الجلوس في أدانى السفينة وأخرياتها لا تخرج إلى البر ، وليس النزول من هناك في البحر يسمى جلوسا ولا قعودا ، فيبعد تأويل أبى الوليد فيه . وقد جاء بعد هذا في الحديث الآخر : « أَنَّ السَّفِينَةَ انْكَسَرَتْ بِهِمْ ، فَخَرَجَ بَعْضُهُمْ عَلَىٰ لَوْحٍ مِنَ الْأَوْاحِ السَّفِينَةِ » ، وقد يجمع بين الحديتين ، ويجعل هذه الألواح التى خرجوا عليها هى الأقرب جمع قرب وهى الخاصرة ، فتكون هذه الألواح ما وجد من جوانب السفينة وأواخرها التى هى لها كالخواصر ، وربما سميت بها .

وقوله : الجساسة ، بفتح الجيم وتشديد السين الأولى قيل : سميت بذلك لتجسسها الأخبار للرجال . وقد روى عن عبد الله بن عمرو بن العاص أَنَّ هذه الدابة هى دابة الأرض التى تخرج آخر الزمان تكلم الناس .

وقوله : « أهلب كثير الشعر » وكذا جاء فى الحديث ، وهو تفسير الأهلب . قال الخليل : الهلب : ما غلظ من الشعر . ورجل أهلب : إذا كان شعر ذراعيه غليظا .

وقوله : « فإنه إلى خبركم بالأشواق » : أى بحال شدة شوق .

وقوله : « فرقنا » : أى فرغنا .

وقوله : « فصادفنا / البحر حين اغتلم » ، قال الإمام : قال الكسائى : الاغتيال : أن يتجاوز الإنسان حد ما أمر به من الخير والمباح ، ومنه قول عمر : « إذا اغتلمت عليكم هذه الأشربة فاكسروها بالماء » (٢) معناه : إذا تجاوزت حدها الذى لا يسكر إلى حدها الذى يسكر .

١٢٤/ب

(١) ك الفتن ، حديث رقم (١٩٤٨٢) المجلد الأخير .

(٢) انظر : ابن أبى شيبه فى مصنفه ، ك الأشربة ، ب فى الرخصة للنبذ وشربه حديث (٣٩٤١) .

أَخْبَرُونِي عَنْ نَخْلٍ بَيْسَانَ . قُلْنَا : عَنْ أَيِّ شَأْنِهَا تَسْتَخْبِرُ ؟ قَالَ : أَسْأَلُكُمْ عَنْ نَخْلِهَا ، هَلْ يُثْمَرُ ؟ قُلْنَا لَهُ : نَعَمْ . قَالَ : أَمَا إِنَّهُ يَوْشِكُ إِلَّا تُثْمَرَ . قَالَ : أَخْبِرُونِي عَنْ بُحَيْرَةِ الطَّبْرِيةِ . قُلْنَا : عَنْ أَيِّ شَأْنِهَا تَسْتَخْبِرُ ؟ قَالَ : هَلْ فِيهَا مَاءٌ ؟ قَالُوا : هِيَ كَثِيرَةُ الْمَاءِ قَالَ : أَمَا إِنْ مَاءُهَا يَوْشِكُ أَنْ يَذْهَبَ . قَالَ : أَخْبِرُونِي عَنْ عَيْنِ زُغَرٍ . قَالُوا : عَنْ أَيِّ شَأْنِهَا تَسْتَخْبِرُ ؟ قَالَ : هَلْ فِي الْعَيْنِ مَاءٌ ؟ وَهَلْ يَزْرَعُ أَهْلُهَا بِمَاءِ الْعَيْنِ ؟ قُلْنَا لَهُ : نَعَمْ ، هِيَ كَثِيرَةُ الْمَاءِ ، وَأَهْلُهَا يَزْرَعُونَ مِنْ مَائِهَا . قَالَ : أَخْبِرُونِي عَنْ نَبِيِّ الْأُمِّيِّينَ مَا فَعَلَ ؟ قَالُوا : قَدْ خَرَجَ مِنْ مَكَّةَ وَنَزَلَ يَثْرِبَ . قَالَ : أَقَاتَلَهُ الْعَرَبُ ؟ قُلْنَا : نَعَمْ . قَالَ : كَيْفَ صَنَعَ بِهِمْ ؟ فَأَخْبَرْنَاهُ أَنَّهُ قَدْ ظَهَرَ عَلَى مَنْ يَلِيهِ مِنَ الْعَرَبِ وَأَطَاعُوهُ . قَالَ لَهُمْ : قَدْ كَانَ ذَلِكَ ؟ قُلْنَا : نَعَمْ . قَالَ : أَمَا إِنْ ذَلِكَ خَيْرٌ لَهُمْ أَنْ يُطِيعُوهُ ، وَإِنِّي مُخْبِرُكُمْ عَنِّي . إِنِّي أَنَا الْمَسِيحُ ، وَإِنِّي أَوْشِكُ أَنْ يُؤْذَنَ لِي فِي الْخُرُوجِ ، فَأَخْرُجُ فَأَسِيرُ فِي الْأَرْضِ فَلَا أَدْعُ قَرْيَةً إِلَّا هَبَطْتُهَا فِي أَرْبَعِينَ لَيْلَةً ، غَيْرَ مَكَّةَ وَطَبِيعَةَ ، فَهَمَّا مُحَرَّمَتَانِ عَلَيَّ كِلْتَاهُمَا ، كُلَّمَا أَرَدْتُ أَنْ أَدْخُلَ وَاحِدَةً ، أَوْ وَاحِدًا مِنْهُمَا ، اسْتَقْبَلَنِي مَلِكٌ بِيَدِهِ السَّيْفُ صَلَتَا ، يَصُدُّنِي عَنْهَا ، وَإِنَّ عَلَى كُلِّ نَقَبٍ مِنْهَا مَلَائِكَةٌ يَحْرُسُونَهَا . قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ — وَطَعَنَ بِمِخْصَرَتِهِ فِي الْمَنِيرِ — :

قال القاضي : ليس يستقيم هذا التأويل على مذهب الحجازيين والكافة ممن لا يجيز شرب مسكر النبيذ . ولا يختلفون أنها إذا صار إلى أن يسكر أنه حرام نجس ، لا يحل شربه ولا معاناته . وهل يعاني ليجعل خلا ؟ تقدم الخلاف والكلام فيه في كتاب الأشربة (١) ، وإنما يتناول هذا أهل العراق ممن يرخص فيه ويتساهل في مسكره . ومعنى تأويل الحديث : إذا ابتدأت فيه الشدة وخشى تراميها إلى حد السكران ترك كذلك حيناً ، ومعلوم من مذهب عمر خلاف ما فسر .

وقوله : « بيسان » (٢) بباء واحدة مفتوحة بعدها ياء بائتين أسفلها ساكنة . و« عين زُغَرٍ » بضم الزاى وفتح الغين . و« طيبة » بفتح الطاء ، يقال أيضاً : طابة ، سمى النبي ﷺ بذلك المدينة من الطيب وهو الزكاء والطهارة . وفي المصنف : الطيب والطاب أولاً فيها ، أو لحسن العيش بها وطيبة ، وقيل : لطهارة أرضها .

وقوله : « بيده السيف صلتا » ، قال الإمام : أى مجرداً . قال ابن السكيت : فيه لغتان « صلتا » بفتح الصاد ، و« صلتا » بضمها .

(١) ب النهي عن الانتياذ في المزفت والحنتم والنقيير ، برقم (٦٥) .

(٢) قال البغدادي : هي موضع معروف بأرض اليمامة . انظر : مراصد الاطلاع ٢٤١/١ .

«هَذِهِ طَيِّبَةٌ، هَذِهِ طَيِّبَةٌ، هَذِهِ طَيِّبَةٌ» يَعْنِي الْمَدِينَةَ «أَلَا هَلْ كُنْتُ حَدَّثْتُكُمْ ذَلِكَ؟» فَقَالَ النَّاسُ: نَعَمْ. «فَإِنَّهُ أَعْجَبَنِي حَدِيثُ تَمِيمٍ أَنَّهُ وَافَقَ الَّذِي كُنْتُ أُحَدِّثُكُمْ عَنْهُ وَعَنِ الْمَدِينَةِ وَمَكَّةَ، أَلَا إِنَّهُ فِي بَحْرِ الشَّامِ أَوْ بَحْرِ الْيَمَنِ. لَا بَلْ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ، مَا هُوَ. مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ، مَا هُوَ. مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ، مَا هُوَ» وَأَوْمَأَ بِيَدِهِ إِلَى الْمَشْرِقِ. قَالَتْ: فَحَفِظْتُ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

١٢٠ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ الْهَجَمِيُّ أَبُو عَثْمَانَ، حَدَّثَنَا قُرَّةٌ، حَدَّثَنَا سَيَّارُ أَبُو الْحَكَمِ، حَدَّثَنَا الشَّعْبِيُّ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ فَاتَّحَفْتَنَا بِرُطْبٍ يُقَالُ لَهُ رُطْبُ ابْنِ طَابٍ، وَأَسْقَتْنَا سَوِيقَ سُلْتُ فَسَأَلْتُهَا عَنْ الْمُطَلَقَةِ ثَلَاثًا أَيْنَ تَعْتَدُ؟ قَالَتْ: طَلَّقَنِي بَعْلِي ثَلَاثًا، فَأَذِنَ لِيَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ أَعْتَدَ فِي أَهْلِي. قَالَتْ: فَنُودِيَ فِي النَّاسِ: إِنَّ الصَّلَاةَ جَامِعَةٌ. قَالَتْ: فَأَنْطَلَقْتُ فِيمَنْ أَنْطَلَقَ مِنَ النَّاسِ. قَالَتْ: فَكُنْتُ فِي الصَّفِّ الْمُقَدَّمِ مِنَ النِّسَاءِ، وَهُوَ يَلِي الْمُؤَخَّرَ مِنَ الرِّجَالِ. قَالَتْ: فَسَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، وَهُوَ عَلَى الْمَنْبَرِ يَخْطُبُ فَقَالَ: «إِنَّ بَنِي عَمِّ لَتَمِيمٍ الدَّارِيَّ رَكِبُوا فِي الْبَحْرِ». وَسَاقَ الْحَدِيثَ. وَزَادَ فِيهِ: قَالَتْ: فَكَأَنَّمَا أَنْظَرُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَأَهْوَى بِمَخْصَرَتِهِ إِلَى الْأَرْضِ، وَقَالَ: «هَذِهِ طَيِّبَةٌ» يَعْنِي الْمَدِينَةَ.

١٢١ - (...) وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عَثْمَانَ النَّوْفَلِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي. قَالَ: سَمِعْتُ غِيلَانَ بْنَ جَرِيرٍ يُحَدِّثُ عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ، قَالَتْ: قَدِمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَمِيمُ الدَّارِيَّ، فَأَخْبَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَنَّهُ رَكِبَ الْبَحْرَ، فَتَاهَتْ بِهِ سَفِينَتُهُ، فَسَقَطَ إِلَى جَزِيرَةٍ، فَخَرَجَ إِلَيْهَا يَلْتَمِسُ الْمَاءَ، فَلَقِيَ إِنْسَانًا يَجْرُ شَعْرَهُ. وَافْتَصَّ الْحَدِيثَ. وَقَالَ فِيهِ: ثُمَّ قَالَ: أَمَا إِنَّهُ لَوْ قَدْ أَذِنَ لِيَ فِي

وقوله: «لا، بل من قبل المشرق ما هو. من قبل المشرق ما هو» وأومأ بيده نحو المشرق، قال القاضي: ليس «ما» هنا للنفي لأنه إنما يريد إثبات كونه من جهة المشرق، و«ما» هنا زائدة لصلة الكلام.

وقوله: «فتاهت به سفينته»: أي سارت على غير اهتداء ولا طريق. قال مسلم آخر حديث الجساسة: حدثنا أبو بكر بن إسحاق، حدثنا يحيى بن بكير. كذا لجميعهم. ووقع عند العذري: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وهو وهم. والصواب: ابن إسحاق، وهو أبو بكر محمد بن إسحاق الصنعاني.

الخروج ، قَدْ وَطِئْتُ الْبِلَادَ كُلَّهَا ، غَيْرَ طَيِّبَةٍ . فَأَخْرَجَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى النَّاسِ فَحَدَّثَهُمْ قَالَ : « هَذِهِ طَيِّبَةٌ ، وَذَاكَ الدَّجَالُ » .

١٢٢ - (...) حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَقَ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ ، حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ - يَعْنِي الْحِزَامِيَّ - عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَعَدَ عَلَى الْمُنْبَرِ فَقَالَ : « أَيُّهَا النَّاسُ ، حَدَّثَنِي تَمِيمُ الدَّارِيُّ : أَنَّ أَتْلَسًا مِنْ قَوْمِهِ كَانُوا فِي الْبَحْرِ ، فِي سَفِينَةٍ لَهُمْ ، فَانْكَسَرَتْ بِهِمْ ، فَكَبَّ بَعْضُهُمْ عَلَى لَوْحٍ مِنَ الْوَاحِ السَّفِينَةِ ، فَخَرَجُوا إِلَى جَزِيرَةٍ فِي الْبَحْرِ » وَسَاقَ الْحَدِيثَ .

١٢٣ - (٢٩٤٣) حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، حَدَّثَنِي أَبُو عَمْرٍو - يَعْنِي الْأَوْزَاعِيَّ - عَنْ إِسْحَقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَيْسَ مِنْ بَلَدٍ إِلَّا سَيَطُوهُ الدَّجَالُ ، إِلَّا مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ . وَلَيْسَ نَقَبٌ مِنْ أُنْقَابِهَا إِلَّا عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ صَافِّينَ تَحْرُسُهَا ، فَيَنْزِلُ بِالسَّبْحَةِ ، فَتَرْجُفُ الْمَدِينَةُ ثَلَاثَ رَجَفَاتٍ ، يَخْرُجُ إِلَيْهِ مِنْهَا كُلُّ كَافِرٍ وَمُنَافِقٍ » .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ إِسْحَقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ . فَذَكَرَ نَحْوَهُ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : فَيَأْتِي سَبْحَةُ الْجُرْفِ فَيَضْرِبُ رَوَاقَهُ . وَقَالَ : فَيَخْرُجُ إِلَيْهِ كُلُّ مُنَافِقٍ وَمُنَافِقَةٍ .

وقوله : « فيضرب رواقه » قال الحري في تفسيره : روق الإنسان : همه ونفسه إذا ألقاه على الشيء حرصاً عليه . قيل : ألقى عليه أرواقه : أى ثقله . وقال ابن الأنباري : يقال ألقى عليه أرواقه أى ثقله . وقال الهروي في قوله : ضرب السلطان روقه : الروق والرواق هو ما بين يدي البيت . قال الأصمعي : رواق البيت سماوته ، وهى الشقة التى دون العليا . وقال غيره : هو بيت كالفسطاط .

وقوله : « ترجف المدينة » : أى يتحرك من فيها من الكفار والمنافقين بقدموه . يقال : رجف الشيء : إذا تحرك ، وأرجف القوم : خاضوا فى الفتنة كأنهم يحركون غيرهم لها ، وهذا كما قال آخر الحديث : « فيخرج إليه كل كافر ومنافق » إذ حرّم الله عليه دخولها ، وأهلها المؤمنون معصومون من ذلك لقوله : « لا يدخلها رعب الدجال » ، وقيل : إن هذه الرجفات إنما هى من أهل المدينة على من بها من المنافقين والكفار حتى يخرجوا ، فرقا من المؤمنين بها إلى الدجال .

(٢٥) باب فى بقية من أحاديث الدجال

١٢٤ - (٢٩٤٤) حَدَّثَنَا مَنصُورُ بْنُ أَبِي مَزَاحِمٍ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حُمَزَةَ ، عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنْ إِسْحَقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ عَمِّهِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «يَتَّبِعُ الدَّجَالُ ، مِنْ يَهُودِ أَصْبَهَانَ سَبْعُونَ أَلْفًا ، عَلَيْهِمُ الطَّيَالِسَةُ» .

١٢٥ - (٢٩٤٥) حَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَ : قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : أَخْبَرْتَنِي أُمُّ شَرِيكٍ ؛ أَنَّهَا سَمِعَتْ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : « لَيَفِرَنَّ النَّاسُ مِنَ الدَّجَالِ فِي الْجِبَالِ » . قَالَتْ أُمُّ شَرِيكٍ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَأَيْنَ الْعَرَبُ يَوْمَئِذٍ ؟ قَالَ : « هُمْ قَلِيلٌ » .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

١٢٦ - (٢٩٤٦) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَقَ الْحَضْرَمِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ - يَعْنِي ابْنَ الْمُخْتَارِ - حَدَّثَنَا أَيُّوبُ ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هَلَالٍ ، عَنْ رَهْطٍ - مِنْهُمْ أَبُو الدَّهْمَاءِ وَأَبُو قَتَادَةَ - قَالُوا : كُنَّا نَمُرُّ عَلَى هِشَامِ بْنِ عَامِرٍ ، نَأْتِي عِمْرَانَ ابْنَ حُصَيْنٍ . فَقَالَ ذَاتَ يَوْمٍ : إِنَّكُمْ لَتُجَاوِزُونِي إِلَى رَجَالٍ ، مَا كَانُوا بِأَخْضَرَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنِّي ، وَلَا أَعْلَمُ بِحَدِيثِهِ مِنِّي . سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « مَا بَيْنَ خَلْقِ آدَمَ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ خَلْقٌ أَكْبَرُ مِنَ الدَّجَالِ » .

١٢٧ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ الرَّقِّيُّ ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هَلَالٍ ، عَنْ ثَلَاثَةِ رَهْطٍ مِنْ قَوْمِهِ ، فِيهِمْ أَبُو قَتَادَةَ ، قَالُوا : كُنَّا نَمُرُّ عَلَى هِشَامِ بْنِ عَامِرٍ إِلَى عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ . بِمِثْلِ حَدِيثِ عَبْدِ

وقوله : « سبعون ألفا من يهود أصبهان » : كذا لأكثرهم . وعند ابن مآهان : « تسعون ألفا » . وأما « أصبهان » فكذا سمعناه بفتح الهمزة ، وحكاها البكرى بكسرهما لا غير .

وقوله : « ما بين خلق آدم إلى قيام الساعة خلق أكبر من الدجال » : تفسيره الحديث الذى بعده وفيه / : « أمر أكبر من الدجال » فهو كبر الشأن وعظم الفتنة ، لا كبر الجسم ، هذا الأظهر . وقد يحتمل أنه يشير إلى عظم الجسم .

العَزِيزُ بْنُ مُخْتَارٍ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : « أَمْرٌ أَكْبَرُ مِنَ الدَّجَالِ » .

١٢٨ - (٢٩٤٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ حُجْرٍ ، قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ - يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ - عَنِ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ سَتَا : طُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا ، أَوْ الدُّخَانَ ، أَوْ الدَّجَالَ ، أَوْ الدَّابَّةَ ، أَوْ خَاصَّةَ أَحَدِكُمْ ، أَوْ أَمْرَ الْعَامَةِ » .

١٢٩ - (...) حَدَّثَنَا أُمِيَّةُ بْنُ بَسْطَامٍ الْعَيْشِيُّ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ الْحَسَنِ ، عَنْ زِيَادِ بْنِ رِيَّاحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ سَتَا : الدَّجَالَ ، وَالدُّخَانَ ، وَدَابَّةَ الْأَرْضِ ، وَطُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا ، وَأَمْرَ الْعَامَةِ ، وَخَوِيصَةَ أَحَدِكُمْ » .

(...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلُهُ .

وقوله : « بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ سَتَا : طُلُوعَ الشَّمْسِ » الحديث ، وفى آخره : « أَوْ خَاصَّةَ أَحَدِكُمْ أَوْ أَمْرَ الْعَامَةِ » كذا هى عندنا الستة كلها بـ « أَوْ » . وعلى التقسيم فى حديث يحيى ابن أيوب ، وفى حديث ابن بسطام وبواو العطف . وقال : « خويصة أحدكم » تصغير خاصة ، ومعنى ذلك : الموت ، كذا فسرهُ هشام الدستوائى . و« أَمْرُ الْعَامَةِ » : الْقِيَامَةُ ، كذا فسرهُ قَتَادَةُ ، ذكرهُ عنهُمَا عبد بن حميد . وفى السند : أُمِيَّةُ بْنُ بَسْطَامٍ الْعَيْشِيُّ ، بِالْعَيْنِ مَهْمَلَةً وَيَاءٌ بَاثْنَتَيْنِ تَحْتَهَا وَالشَّيْنِ الْمَعْجَمَةُ ، كَذَا وَقَعَ فِي جَمِيعِ نَسَخِ مُسْلِمٍ . قِيلَ : صَوَابُهُ : الْعَايِشِيُّ مَنْسُوبٌ إِلَى بَنِي عَائِشٍ مِنْ تَيْمِ اللَّهِ بْنِ عَكَاةَ ، وَلَكِنْ أَبَا نَصْرٍ الْحَافِظُ وَعَبْدُ الْغَنِى وَحَفَافُ الْمُحَدِّثِينَ لَمْ يَقُولُوا فِيهِ إِلَّا الْعَيْشِيُّ ، كَمَا فِي الْأَمِّ ، كَمَا يَقُولُهُ الْمُحَدِّثُونَ . وَقَدْ يَحْتَمِلُ أَنَّهُ عَلَى مَذْهَبٍ مَنْ قَالَ مِنَ الْعَرَبِ فِي عَائِشَةَ : عَيْشَةُ . قَالَ [ابْنُ حَمْزَةَ] (١) : وَهِيَ لُغَةٌ قَدْ جَاءَتْ فِي الْكَلَامِ الْفَصِيحِ . وَفِيهِ : زِيَادُ بْنُ رِيَّاحٍ ، كَذَا رَوَيْنَاهُ بِكسْرِ الرَّاءِ وَيَاءٍ بَاثْنَتَيْنِ ، وَكَذَا قَالَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ . وَهُوَ الَّذِى ذَكَرَ عَبْدُ الْغَنِى وَحْدَهُ . وَقَالَ ابْنُ الْجَارُودِ : يُقَالُ فِيهِ : « رِيَّاحٌ » بِوَاحِدَةٍ ، وَحَكَى الْبُخَارِىُّ (٢) وَغَيْرُهُ فِيهِ الْوَجْهَيْنِ . وَذَكَرَ بَعْدَ هَذَا فِي كِتَابِ الزُّهْدِ : يَزِيدُ بْنُ رِيَّاحٍ أَبُو فَرَّاسٍ ، مُوَلًى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ ، هُوَ بِوَاحِدَةٍ لَمْ يَخْتَلَفْ فِيهِ .

(١) هَكَذَا فِي الْأَصْلِ ، وَفِي النَّوَوِيِّ ، الْأَبْيَ ، ح : عَلَى بْنِ حَمْزَةَ .

(٢) التَّارِيخُ الْكَبِيرُ ٣/٣٥٣ .

(٢٦) باب فضل العبادة في الهرج^(١)

١٣٠ - (٢٩٤٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ زِيَادٍ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ ، عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، عَنْ الْمُعَلَّى بْنِ زِيَادٍ ، رَدَّهُ إِلَى مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ ، رَدَّهُ إِلَى مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ ، رَدَّهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « الْعِبَادَةُ فِي الْهَرَجِ ، كَهَجْرَةِ إِلَى » .
(...) وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو كَامِلٍ ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

باب قرب الساعة (٢٧)

١٣١ - (٢٩٤٩) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ - يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ - حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْأَقْمَرِ ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا عَلَى شِرَارِ النَّاسِ » .

١٣٢ - (٢٩٥٠) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .
ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ سَهْلًا يَقُولُ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُشِيرُ بِإِصْبَعِهِ الَّتِي تَلِي الْإِبْهَامَ وَالْوُسْطَى ، وَهُوَ يَقُولُ : « بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ هَكَذَا » .

١٣٣ - (٢٩٥١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، قَالَ : سَمِعْتُ قُتَادَةَ ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ » .

قَالَ شُعْبَةُ : وَسَمِعْتُ قُتَادَةَ يَقُولُ فِي قَصَصِهِ : كَفَضَلِ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى . فَلَا أَدْرَى أَذْكُرُهُ عَنْ أَنَسٍ ، أَوْ قَالَ قُتَادَةَ .

١٣٤ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ - يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ -

قوله : « بعثت أنا والساعة كهاتين » وذكر أنه أشار بالسبابة والوسطى ، وفي الرواية الأخرى : « وقرن » ، وفي الأخرى : « وضم » يعني لتقارب إحداهما من الأخرى ، إما في المجاورة ، وإما في قدر ما بينهما من قرب لحاق السبابة بالوسطى . ويعضد هذا التأويل الآخر قوله في الرواية الأخرى : « كفضل إحداهما على الأخرى » .

وقد حاول بعض الناس أن نسبة ما بينهما كنسبة ما يذكر مما بقي من مدة الدنيا مما مضى في أخبار لا تصح ، لكن أبا داود خرج تأخير هذه الأمة بنصف يوم وفسره بخمسمائة سنة (١) فيأتي من حساب أيام الجمعة نصف سبع ، وهو قريب مما بين الأصبعين المذكورين .

(١) انظر : سنن أبي داود ، ك الملاحم ، الحديث الأخير .

حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، قَالَ : سَمِعْتُ قَتَادَةَ وَأَبَا التَّيَّاحِ يُحَدِّثَانِ : أَنَّهُمَا سَمِعَا أَنَسًا يُحَدِّثُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ هَكَذَا » وَقَرَنَ شُعْبَةُ بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ . الْمُسْبَحَةِ وَالْوُسْطَى ، يَحْكِيهِ .

(...) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِهَذَا .
(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدَى ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ حَمْزَةَ — يَعْنِي الضَّبِّيَّ — وَأَبِي التَّيَّاحِ عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ .

١٣٥ — (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ الْمُسَمَعِيُّ ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ مَعْبَدٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ » . قَالَ وَضَمَّ السَّبَابَةَ وَالْوُسْطَى .

١٣٦ — (٢٩٥٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : كَانَ الْأَعْرَابُ إِذَا قَدَمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَأَلُوهُ عَنِ السَّاعَةِ : مَتَى السَّاعَةُ ؟ فَنَظَرَ إِلَى أَحَدِثِ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ فَقَالَ : « إِنْ يَعِشْ هَذَا ، لَمْ يَدْرِكْهُ الْهَرَمُ ، قَامَتْ عَلَيْكُمْ سَاعَتُكُمْ » .

١٣٧ — (٢٩٥٣) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ : مَتَى تَقُومُ السَّاعَةُ ؟ وَعِنْدَهُ غُلَامٌ مِنَ الْأَنْصَارِ ، يُقَالُ لَهُ مُحَمَّدٌ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنْ يَعِشْ هَذَا الْغُلَامُ ، فَعَسَى أَلَّا يَدْرِكْهُ الْهَرَمُ ، حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ » .

١٣٨ — (...) وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ — يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ — حَدَّثَنَا مَعْبَدُ بْنُ هِلَالٍ الْعَنْزِيُّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ

وَحَدِيثُ : « إِنْ يَعِشْ هَذَا الْغُلَامُ فَعَسَى أَلَّا يَدْرِكْهُ الْهَرَمُ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ » يَفْسِرُهُ الْحَدِيثُ الَّذِي قَبْلَهُ : كَانَتِ الْأَعْرَابُ إِذَا قَدَمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَسْأَلُونَهُ عَنِ السَّاعَةِ ، مَتَى السَّاعَةُ ؟ فَنَظَرَ إِلَى أَحَدِثِ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ فَقَالَ : « إِنْ يَعِشْ هَذَا لَمْ يَدْرِكْهُ الْهَرَمُ ، قَامَتْ عَلَيْكُمْ سَاعَتُكُمْ » ، وَهَذَا يَدُلُّ أَنَّ الْمُرَادَ بِسَاعَتِكُمْ : مَوْتَكُمْ ، وَيَكُونُ هَذَا مِثْلَ الْحَدِيثِ الْآخَرِ :

عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ : مَتَى تَقُومُ السَّاعَةُ ؟ قَالَ : فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هُنَيْهَةً . ثُمَّ نَظَرَ إِلَى غُلَامٍ بَيْنَ يَدَيْهِ مِنْ أَزْدِ شَنْوَةَ . فَقَالَ : « إِنَّ عُمَرَ هَذَا ، لَمْ يُدْرِكْهُ الْهَرَمُ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ » .
قَالَ : قَالَ أَنَسٌ : ذَاكَ الْغُلَامُ مِنْ أَتْرَابِي يَوْمَئِذٍ .

١٣٩ - (...) حَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : مَرَّ غُلَامٌ لِلْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ، وَكَانَ مِنْ أَقْرَانِي . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « إِنَّ يُوخَرَ هَذَا ، فَلَنْ يُدْرِكْهُ الْهَرَمُ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ » .

١٤٠ - (٢٩٥٤) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنْ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ : « تَقُومُ السَّاعَةُ وَالرَّجُلُ يَحْلُبُ اللَّقْحَةَ ، فَمَا يَصِلُ الْإِنَاءُ إِلَى فِيهِ حَتَّى تَقُومَ . وَالرَّجُلَانِ يَتْبَاعَانِ الثَّوْبَ ، فَمَا يَتْبَاعَانِهِ حَتَّى تَقُومَ . وَالرَّجُلُ يَلِطُ فِي حَوْضِهِ فَمَا يَصْدُرُ حَتَّى تَقُومَ » .

«أرأيتمكم ليلتكم هذه على رأس مائة عام ، لا يبقى ممن هو على وجه الأرض أحد» (١) .
وقوله : « العبادة في الهرج كهجرة إلى » (٢) : أى فى احتدام الفتنة ، واختلاط أمر الناس ، فيحمل أنه فى آخر الزمان الذى أنذر به فى الحديث بقوله : « ويكثر الهرج » (٣) ، ويحتمل أنه عموماً فى كل وقت ، وفضل الانعزال حينئذ لعبادة الله .
قوله : « يحلب لقمته » : أى ناقتة التى يحلب .

وقوله : « يلط حوضه » : كذا عند الرواة ، وكذا فى الموطأ (٤) فى غير هذا الحديث .
وعند القاضى الشهيد : « يليط » ، وللهوزنى : « يلوط » ، أى يصلحه ويرمه ويبنيه ، ويلصق به الطين لإصلاحه ؛ ولثلاثا ينشف ماؤه . قال الخليل : اللط الإلزاق . ويلوط : يصلحه ويطينه ، وقد تقدم . ويليظ : يلزق به الطين . لاط الشيء بالشئ : لصق . وألطفه أنا : ألزقته ، والمعانى متقاربة . وبهذا فسر شارحو الموطأ قوله : « إِنَّ كُنْتَ تَلُطُ حَوْضَهَا » (٥) ، أى ترمه وتصلحه . وقيل : تبنيه وترفع جوانبه .

(١) سبق فى ك فضائل الصحابة ، ب لا تأتى مائة سنة ، برقم (٢١٧) .

(٢) حديث رقم (١٣٠) بالباب السابق . (٣) حديث رقم (١٨) من هذا الكتاب .

(٤ ، ٥) ك صفة النبى ﷺ رقم (٣٣) .

(٢٨) باب ما بين النفختين

١٤١ — (٢٩٥٥) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا بَيْنَ النَّفْخَتَيْنِ أَرْبَعُونَ » قَالُوا : يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ، أَرْبَعُونَ يَوْمًا ؟ قَالَ : آيَتٌ . قَالُوا : أَرْبَعُونَ شَهْرًا ؟ قَالَ : آيَتٌ . قَالُوا : أَرْبَعُونَ سَنَةً ؟ قَالَ : آيَتٌ . « ثُمَّ يُنْزِلُ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً ، فَيَنْبُتُونَ كَمَا يَنْبُتُ الْبَقْلُ » .

قَالَ : « وَلَيْسَ مِنَ الْإِنْسَانِ شَيْءٌ إِلَّا يَلْقَى إِلَّا عَظْمًا وَاحِدًا وَهُوَ عَجْبُ الذَّنْبِ ، وَمِنْهُ يَرْكَبُ الْخَلْقُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

١٤٢ — (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ — يَعْنِي الْحَزَامِيُّ — عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنْ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « كُلُّ ابْنِ آدَمَ يَأْكُلُهُ التُّرَابُ إِلَّا عَجْبَ الذَّنْبِ ، مِنْهُ خُلِقَ وَفِيهِ يَرْكَبُ » .

١٤٣ — (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنْبِهِ ، قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ فِي الْإِنْسَانِ عَظْمًا لَا تَأْكُلُهُ الْأَرْضُ أَبَدًا ، فِيهِ يَرْكَبُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » قَالُوا : أَيُّ عَظْمٍ هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : « عَجْبُ الذَّنْبِ » .

وقوله : « إلا عجب الذنب » قال الإمام : هو العظم الذي في أسفل الصلب ، وهو العسيب . قال أبو مالك الأعرابي : هو رأس العصعص .

قال القاضي : يقال : عجب وعجم .

ومعنى قوله : « منه خلق » : قال الباجي : هو ما خلق من ابن آدم ، وهو الذي يبقى منه ليعاد تركيب الخلق عليه . قال : وقوله : « كل ابن آدم تأكله الأرض » [يريد : أن جميع الإنسان مما تأكله الأرض] (١) ، وإن جاز ألا تأكل أجساماً كثيرة كالأنبياء وكثير من الشهداء ، على ما روى في الحديث (٢) . وعجب الذنب لا تأكله من أحد من الناس ، وإن أكلت سائر جسداهم .

(١) سقط من الأصل ، واستدرك في هامش ح .

(٢) انظر : ابن ماجه ، ك الجنائز ، برقم (١٦٣٦) ، أحمد ٨/٤ .

بسم الله الرحمن الرحيم

٥٣ — كتاب الزهد والرقائق

١ — (٢٩٥٦) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ — يَعْنِي الدَّرَاوَرْدِيَّ — عَنْ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « الدُّنْيَا سِجْنُ الْمُؤْمِنِ وَجَنَّةُ الْكَافِرِ » .

٢ — (٢٩٥٧) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ — يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ — عَنْ جَعْفَرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِالسُّوقِ ، دَاخِلًا مِنْ بَعْضِ الْعَالِيَةِ ، وَالنَّاسُ كُنُفَتُهُ ، فَمَرَّ بِجَدْيٍ أَسْكَّ مَيِّتٍ ، فَتَنَّاوَلَهُ فَأَخَذَ بِأُذُنِهِ . ثُمَّ قَالَ : « أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ هَذَا لَهُ بِدَرَاهِمُ ؟ » فَقَالُوا : مَا نَحْبُ أَنَّهُ لَنَا بِشَىْءٍ ، وَمَا نَصْنَعُ بِهِ ؟ قَالَ : « أَتُحِبُّونَ أَنَّهُ لَكُمْ ؟ » قَالُوا : وَاللَّهِ ، لَوْ كَانَ حَيًّا كَانَ عَيْبًا فِيهِ ؛ لِأَنَّهُ أَسْكَّ ، فَكَيْفَ وَهُوَ مَيِّتٌ ؟ فَقَالَ : « فَوَاللَّهِ ، لِلدُّنْيَا أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ ، مِنْ هَذَا عَلَيْكُمْ » .

(...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنْزِيُّ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَرَعَرَةَ السَّامِيُّ . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ — يَعْنِيَانِ الثَّقَفِيَّ — عَنْ جَعْفَرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ الثَّقَفِيِّ : فَلَوْ كَانَ حَيًّا كَانَ هَذَا السَّكَّ بِهِ عَيْبًا .

٣ — (٢٩٥٨) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ ، عَنْ مُطَرِّفٍ ، عَنْ

قوله « الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر » : معناه : أنَّ المؤمن مدة بقاءه فيها ، وعلمه بما أُعدَّ له في الآخرة من النعيم الدائم والبشر ، أنه عند موته وعرضه عليه ، فحبسه عنه في الحياة الدنيا ، وتكليفه ما ألزمه ، ومنعه مما حرَّم عليه من شهواته كالمسجون المحبوس عن لذاته ومحابه ، حتى إذا فاء فارقتها واستراح من نصبها وأنكادها ، خرج إلى ما أُعدَّ له واتسعت آماله ، وقضى ما شاء من شهواته . والكافر إنما له من ذلك ما في الدنيا على قلته وتكديره بالشوائب ، وتكديره بالعوائق ، حتى إذا فارق ذلك صار إلى سجن الجحيم ، وعذاب النار ، وشقاء الأبد .

قوله : « والناس كنفيه » : أى ناحيته ، ورواية الفارسي : « كنفته » بزيادة تاء .

وقوله : « بجدي أسك » ، قال الإمام : يعنى صغير الأذنين .

أبيه ، قَالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَقْرَأُ : ﴿أَلْهَاكُمْ التَّكَاثُرُ﴾^(١) . قَالَ : « يَقُولُ ابْنُ آدَمَ : مَالِي . مَالِي » قَالَ : « وَهَلْ لَكَ يَا ابْنُ آدَمَ مِنْ مَالِكَ إِلَّا مَا أَكَلْتَ فَأَقْنَيْتَ ، أَوْ لَبِسْتَ فَأَبْلَيْتَ ، أَوْ تَصَدَّقْتَ فَأَمْضَيْتَ ؟ » .

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . وَقَالَا جَمِيعًا : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدَى عَنْ سَعِيدٍ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ ابْنُ هِشَامٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، كُلُّهُمَا عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ مُطَرِّفٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : انْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ . فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ هَمَّامٍ .

٤ — (٢٩٥٩) حَدَّثَنِي سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنِي حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ ، عَنْ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « يَقُولُ الْعَبْدُ : مَالِي ، مَالِي . إِنَّمَا لَهُ مِنْ مَالِهِ ثَلَاثُ : مَا أَكَلَ فَأَقْنَى ، أَوْ لَبَسَ فَأَبْلَى ، أَوْ أُعْطِيَ فَأَقْنَى ، وَمَا سِوَى ذَلِكَ فَهُوَ ذَاهِبٌ ، وَتَارِكُهُ لِلنَّاسِ » .

(...) وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلُهُ .

قال القاضي : أصل السكك : ضيق الصماخ . قال الهروي (٢) : والاستكاك : الصم . استكت أسمعهم : صموا . وقال ثابت : السك : صغر الأذن مع لصوقها وقلة إشرافها .

وقوله : « أَوْ أُعْطِيَ فَأَقْنَى » : كذا هو عند جماعتهم ، وعند ابن ماهان : « فَأَقْنَى » وهو المعروف في الحديث ، ومعناه : أرضى . ويقال : أعطاه قنية من المال يقتني ، لقوله تعالى : ﴿ أَغْنَى وَأَقْنَى ﴾^(٣) وأما ، اقننى فيكون بمعنى ادخر لآخرته .

قوله : « مَا الْفَقْرُ أَخْشَى عَلَيْكُمْ » : وجه الكلام فيه النصب مفعول بأخشى .

قوله : « تَنَافَسُوا » : أى تحاسدوا لها .

وقوله : « إِذَا فَتَحْتَ عَلَيْكُمْ فَارِسَ وَالرُّومَ ، أَى قَوْمَ أَنْتُمْ ؟ »^(٤) قال عبد الرحمن بن عوف : نقول كما أمرنا الله . قال بعضهم : لعله : « نَكُونُ كَمَا أَمَرَنَا اللَّهُ » .

(١) انظر : غريب الحديث ٤ / ١٦٠ .

(٢) حديث رقم (٧) بالباب .

(١) التكاثر : ١ .

(٣) النجم : ٤٨ .

٥ - (٢٩٦٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ . قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسَ ابْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يَتَّبِعُ الْمَيِّتَ ثَلَاثَةٌ ، فَيَرْجِعُ اثْنَانِ وَيَبْقَى وَاحِدٌ . يَتَّبِعُهُ أَهْلُهُ وَمَالُهُ وَعَمَلُهُ . فَيَرْجِعُ أَهْلُهُ ، وَمَالُهُ ، وَيَبْقَى عَمَلُهُ » .

٦ - (٢٩٦١) حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ - يَعْنِي ابْنَ حَرْمَلَةَ بْنَ عَمْرَانَ التَّجِيبِيَّ - أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّ الْمُسَوَّرَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ عَمْرَو بْنَ عَوْفٍ - وَهُوَ حَلِيفُ بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤْيٍ ، وَكَانَ شَهِيدَ بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجُرَّاحِ إِلَى الْبَحْرَيْنِ ، يَأْتِي بِجَزْيَتِهَا . وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هُوَ صَالِحُ أَهْلِ الْبَحْرَيْنِ ، وَأَمَرَ عَلَيْهِمُ الْعَلَاءَ بْنَ الْحَضْرَمِيِّ . فَقَدِمَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِمَالٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ ، فَسَمِعَتْ الْأَنْصَارُ بِقُدُومِ أَبِي عُبَيْدَةَ ، فَوَافُوا صَلَاةَ الْفَجْرِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْصَرَفَ ، فَتَعَرَّضُوا لَهُ ، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ رَأَاهُمْ . ثُمَّ قَالَ : أَظُنُّكُمْ سَمِعْتُمْ أَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ قَدِمَ بِشَيْءٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ ؟ « فَقَالُوا : أَجَلٌ ، يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : « فَأَبْشَرُوا وَأَمَلُوا مَا يَسُرُّكُمْ . فَوَاللَّهِ ، مَا الْفَقْرُ أَخْشَى عَلَيْكُمْ ، وَلَكِنِّي أَخْشَى عَلَيْكُمْ أَنْ تُبْسِطَ الدُّنْيَا عَلَيْكُمْ كَمَا بُسِطَتْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ ، فَتَنَافَسُوهَا كَمَا تَنَافَسُوهَا ، وَتُهْلِكُكُمْ كَمَا أَهْلَكْتَهُمْ » .

(...) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ ، جَمِيعًا عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ . ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ ، كِلَاهُمَا عَنْ الزُّهْرِيِّ . بِإِسْنَادِ يُونُسَ وَمِثْلِ حَدِيثِهِ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ صَالِحٍ : « وَتُلْهِمُكُمْ كَمَا أُلْهِمْتُمْ » .

٧ - (٢٩٦٢) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ سَوَّادٍ الْعَامِرِيُّ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ؛ أَنَّ بَكْرَ بْنَ سَوَّادَةَ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ يَزِيدَ بْنَ رِيَّاحٍ - هُوَ أَبُو فِرَاسٍ ، مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ - حَدَّثَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ ، عَنْ رَسُولِ

وقوله فيه : « يتنافسون ، ثم يتحاسدون » : أصل التنافس : التسابق إلى الشيء أيهم يأخذه أولاً وكأنه كثرت الرغبة في الشيء ، وهو أول أبواب التحاسد .

الله ﷻ ؛ أَنَّهُ قَالَ : « إِذَا فُتِحَتْ عَلَيْكُمْ فَارِسُ وَالرُّومُ ، أَى قَوْمُ أَنْتُمْ ؟ » قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ عَوْفٍ : نَقُولُ كَمَا أَمَرَنَا اللَّهُ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَوْ غَيْرُ ذَلِكَ ، تَتَنَافَسُونَ ، ثُمَّ تَتَحَاسِدُونَ ، ثُمَّ تَتَدَابِرُونَ ، ثُمَّ تَبَاغِضُونَ ، أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ . ثُمَّ تَنْطَلِقُونَ فِي مَسَاكِينِ الْمُهَاجِرِينَ ، فَتَجْعَلُونَ بَعْضُهُمْ عَلَى رِقَابِ بَعْضٍ » .

٨ - (٢٩٦٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَفُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ - قَالَ فُتَيْبَةُ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا - الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَزَامِيُّ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِذَا نَظَرَ أَحَدُكُمْ إِلَى مَنْ فَضَّلَ عَلَيْهِ فِي الْمَالِ وَالْخَلْقِ ، فَلْيَنْظُرْ إِلَى مَنْ هُوَ أَسْفَلُ مِنْهُ مِمَّنْ فَضَّلَ عَلَيْهِ » .

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي الزِّنَادِ . سَوَاءً .

٩ - (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ - وَاللَّفْظُ لَهُ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « انْظُرُوا إِلَى مَنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ ، وَلَا تَنْظُرُوا إِلَى مَنْ هُوَ فَوْقَكُمْ ، فَهُوَ أَجْدَرُ أَلَّا تَزْدَرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ » .

وقوله : « يتدابرون » : أى يتقاطعون . ثم قال : « يتباغضون » فكأن المدابرة أدنى من المباغضة . وقد تكون المدابرة والإعراض مع بقاء مودة وتكون المباغضة بعد هذا .

وقوله : « ثم تنطلقون فى مساكين المهاجرين » ، [فتجعلون بعضهم على رقاب بعض] ، وعند السمرقندى : « فتحملون بعضهم » ، قال بعضهم : لعل صواب هذا الكلام : ثم تنطلقون ولا أدرى ما الذى حمل [(١)] . هذا على تغيير الرواية بغير ضرورة ، مع عدم توجيه الكلام مع ما قاله واستقلاله بالمراد ، لا سيما مع قوله بعد هذا فيحملون ، أو يجعلون بعضهم على رقاب بعض . وأشبه أن يكون الكلام على وجهه ، وأراد أن مساكين المهاجرين وضعفتهم ستفتح / عليهم آنذاك من الدنيا حتى يكونوا أمراء بعضهم على رقاب بعض .

١/١٢٦

وقوله : « ألا تزدروا نعمة الله » : أى تحتقرونها .

قول مسلم : حدثنا زهير بن حرب ، حدثنا جرير ، و أنبأنا أبو كريب ، حدثنا أبو

قَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ : « عَلَيَّكُمْ » .

١٠ - (٢٩٦٤) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ ، حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : « إِنَّ ثَلَاثَةَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ : أَبْرَصَ ، وَأَقْرَعَ ، وَأَعْمَى . فَأَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَبْتَلِيَهُمْ ، فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ مَلَكًا . فَاتَى الْأَبْرَصَ فَقَالَ : أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟ قَالَ : لَوْ أَنَّ حَسَنًا وَجِلْدًا حَسَنًا وَيَذْهَبُ عَنِّي الَّذِي قَدْ قَذَرَنِي النَّاسُ . قَالَ : فَمَسَحَهُ فَذَهَبَ عَنْهُ قَذَرُهُ . وَأَعْطَى لَوْثًا حَسَنًا وَجِلْدًا حَسَنًا . قَالَ : فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟ قَالَ : الْإِبِلُ - أَوْ قَالَ الْبَقَرُ . شَكََّ إِسْحَقُ - إِلَّا أَنَّ الْأَبْرَصَ أَوْ الْأَقْرَعَ قَالَ أَحَدُهُمَا : الْإِبِلُ . وَقَالَ الْآخَرُ : الْبَقَرُ - قَالَ : فَأَعْطَى نَاقَةً عَشْرَاءَ . فَقَالَ : بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِيهَا .

معاوية ، وحدثنا ابن أبي شيبة ، حدثنا أبو معاوية ووكيع عن الأعمش حديث : « انظروا إلى من هو أسفل منكم » روى هذا الحديث عن الأعمش أبو معاوية ووكيع وجريز ، فالأسانيد [المتقدمة] (١) كلها راجعة إلى الأعمش ، كأنه قال : كلهم عن الأعمش . ومثله الحديث الآخر : « إذا نظر أحدكم إلى من فضل عليه في المال والخلق ، فلينظر إلى مَنْ هو أسفل منه » ، قال الطبري : هذا حديث جامع للخير ؛ لأن العبد إذا رأى من فوقه في الخير طالت (٢) نفسه باللحاق به ، واستقصى حاله التي هو عليها ، واجتهد في الزيادة . وإذا نظر في دنياه إلى من [هو] (٣) دونه تبين نعم الله عليه ، فالزم نفسه الشكر . هذا معنى كلامه وإذا لم يفعل ما حض عليه النبي ﷺ كان الأمر بالعكس فأعجب بعمله ، وكسل عن الزيادة من الخير ، ومد عينيه إلى الدنيا ، وحرص على الازدياد منها وازدراء نعم الله عليه ولم يؤد حقها .

وقوله في حديث أقرع وأبرص : « فأراد الله أن يبتليهم » : أى يختبرهم . وفى رواية السمرقندى : « يبلّهم » أى : يصيبهم ببلاء . وأصل البلاء والابتلاء : الاختبار .
وقوله : « ناقة عشراء » : أى مضى لها (٤) عشرة أشهر . ونوق عشراء ، وكانت أنفس أموال العرب لقرب ولادتها ، ورجاء لبنها .

وقوله : « شاة والدأ » : أى وضعت ولدها ، وقيل : العشراء هى التى وضعت بعضها وبعضها بعد لم يضع . وقال الداودى : هى التى معها أولادها ، والأول المعروف .

(٢) فى ح : طلب .

(٤) فى ح : لحملها .

(١) من ح .

(٣) ساقطة من ح .

قَالَ : فَأَتَى الْأَفْرَعَ فَقَالَ : أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟ قَالَ : شَعْرٌ حَسَنٌ وَيَذْهَبُ عَنِّي هَذَا الَّذِي قَدَرْتَنِي النَّاسُ . قَالَ : فَمَسَحَهُ فَذْهَبَ عَنْهُ ، وَأَعْطَى شَعْرًا حَسَنًا . قَالَ : فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟ قَالَ : الْبَقْرُ . فَأَعْطَى بَقْرَةً حَامِلًا . فَقَالَ : بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِيهَا .

قَالَ : فَأَتَى الْأَعْمَى فَقَالَ : أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟ قَالَ : أَنْ يَرُدَّ اللَّهُ إِلَيَّ بَصَرِي فَأَبْصُرَ بِهِ النَّاسُ . قَالَ : فَمَسَحَهُ فَردَّ اللَّهُ إِلَيْهِ بَصَرَهُ . قَالَ : فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟ قَالَ : الْغَنَمُ . فَأَعْطَى شَاةً وَالِدًا . فَأَنْتَجَ هَذَانِ وَوَلَدَ هَذَا . قَالَ : فَكَانَ لِهَذَا وَادٍ مِنَ الْإِبِلِ ، وَلِهَذَا وَادٍ مِنَ الْبَقَرِ ، وَلِهَذَا وَادٍ مِنَ الْغَنَمِ .

قَالَ : ثُمَّ إِنَّهُ أَتَى الْأَبْرَصَ فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ فَقَالَ : رَجُلٌ مُسْكِينٌ . قَدْ انْقَطَعَتْ بِي الْحِبَالُ فِي سَفَرِي ، فَلَا بَلَاغَ لِي الْيَوْمَ إِلَّا بِاللَّهِ ثُمَّ بَكَ . أَسْأَلُكَ ، بِالَّذِي أَعْطَاكَ اللَّوْنَ الْحَسَنَ وَالْجِلْدَ الْحَسَنَ وَالْمَالِ ، بَعِيرًا أَتَبْلُغُ عَلَيْهِ فِي سَفَرِي . فَقَالَ : الْحَقُّوقُ كَثِيرَةٌ . فَقَالَ لَهُ : كَأَنِّي أَعْرِفُكَ ، أَلَمْ تَكُنْ أَبْرَصَ يَقْدُرُكَ النَّاسُ ؟ فَقِيرًا فَأَعْطَاكَ اللَّهُ ؟ فَقَالَ : إِنَّمَا وَرِثْتُ هَذَا الْمَالَ كَابِرًا عَنْ كَابِرٍ . فَقَالَ إِنْ كُنْتُ كَاذِبًا ، فَصَيِّرْكَ اللَّهُ إِلَيَّ مَا كُنْتُ .

وقوله : « فأنجب هذان وولد هذا » : كذا الرواية ، رباعى بفتح التاء ، والمعروف : « ننتج » ، يقال : نتجت أنا الناقة و أنا ناتج : إذا توليت نتاجها وولادتها ، ونتج القوم : وضعت مواشيهم ، وأنتج القوم : إذا كان عندهم إبل حوامل ، وأنتجت الفرس : إذا حملت ، وأنتجت أيضا : ولدت ، ونتجت فهي منتوجة . وحكى الأخفش نتجتها وأنتجتها بمعنى . وقوله : « ولد » بمعنى نتج ، وكله [بمعنى] ^(١) من تولي الولادة . والنتاج للإبل والمولد لغيرها كالقابلية للنساء .

وقوله : « انقطعت بي الحبال في سفرى » : الحبال يكون هنا الطرق ، والحبل : المستطيل من الرمل ، وقد روى في غير هذا الكتاب « الجبال » بالجيم ، وهى رواية بعض رواة البخارى ^(٢) وعند بعضهم الحبال كما هنا وقد تكون الحبال هنا : الأسباب التى ^(٣) يتوصل بها إلى البلاغ والمرفق ، والحبل : التواصل . وقد رواه ابن الحذاء « الجبل » جمع جبلة ، ورواه أيضا بعضهم فى كتاب مسلم « الجبال » بالباء وهو من هذا .

(١) ساقطة من ز ، والمثبت من ح والرسالة .

(٢) انظر : فتح البارى . قال الحافظ : ولبعث رواة البخارى الجبال ، وهو تصحيف ٦ / ٥٨٠ .

(٣) فى ح : الذى .

قَالَ : وَآتَى الْأَقْرَعَ فِي صُورَتِهِ فَقَالَ لَهُ مِثْلَ مَا قَالَ لِهَذَا . وَرَدَّ عَلَيْهِ مِثْلَ مَا رَدَّ عَلَى هَذَا . فَقَالَ : إِنْ كُنْتُ كَاذِبًا ، فَصَيَّرَكَ اللَّهُ إِلَى مَا كُنْتُ .

قَالَ : وَآتَى الْأَعْمَى فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ فَقَالَ : رَجُلٌ مُسْكِينٌ وَأَبْنُ سَبِيلٍ ، انْقَطَعَتْ بِي الْحَبَالُ فِي سَفَرِي ، فَلَا بَلَغَ لِي الْيَوْمَ إِلَّا بِاللَّهِ ثُمَّ بَكَ . أَسْأَلُكَ ، بِالَّذِي رَدَّ عَلَيْكَ بَصْرَكَ ، شَاةً أَتَبْلُغُ بِهَا فِي سَفَرِي . فَقَالَ : قَدْ كُنْتُ أَعْمَى فَردَّ اللَّهُ إِلَيَّ بَصْرِي . فَخُذْ مَا شِئْتَ ، وَدَعْ مَا شِئْتَ . فَوَاللَّهِ ، لَا أَجْهَدُكَ الْيَوْمَ شَيْئًا أَخَذْتُهُ لِلَّهِ . فَقَالَ : أَمْسِكْ مَا لَكَ ، فَإِنَّمَا ابْتُلِيتُمْ ، فَقَدْ رَضِيَ عَنْكَ ، وَسَخِطَ عَلَى صَاحِبَيْكَ .

١١ - (٢٩٦٥) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ - وَاللَّفْظُ لِإِسْحَقَ - قَالَ عَبَّاسٌ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ إِسْحَقُ : أَخْبَرَنَا - أَبُو بَكْرٍ الْحَنْفِيُّ ، حَدَّثَنَا بُكَيْرُ بْنُ مِسْمَارٍ ، حَدَّثَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ ، قَالَ : كَانَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ فِي إِبِلِهِ ، فَجَاءَهُ ابْنُهُ عَمْرُ . فَلَمَّا رَأَاهُ سَعْدٌ قَالَ : أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ هَذَا الرَّأَكِبِ . فَنَزَلَ . فَقَالَ لَهُ : أَنْزَلْتَ فِي إِبِلِكَ وَغَنَمِكَ وَتَرَكْتَ النَّاسَ يَتَنَازَعُونَ الْمُلْكَ بَيْنَهُمْ ؟ فَضَرَبَ سَعْدٌ فِي صَدْرِهِ فَقَالَ : اسْكُتْ . سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « إِنْ اللَّهَ يُحِبُّ الْعَبْدَ التَّقِيَّ ، الْغَنِيَّ ، الْحَفِيَّ » .

١٢ - (٢٩٦٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ ، قَالَ : سَمِعْتُ

وقوله : « لا أجهدك اليوم شيئا أخذته لله » كذا لأكثرهم ، وعند ابن مهران : « أحمدك » بالخاء المهملة والميم ، وكذا رواه البخاري (١) . وقال بعضهم : صوابه : « لا أجذك » بالذال ، أى أمنعك ، وهذا تغيير للرواية الصحيحة النقل والمعنى . فأما « أحمدك » فمعناه - فيما قيل - : لا أحمدك فى نزول شيء أو لبقائه ؛ لطيب نفسى بما تأخذه كما قال المرقشى : ليس على طول الحياة ندم . أى ليس على فوت طول الحياة ندم ، وأما على رواية : « أجهدك » ، أى لا أبلغ منك جهداً أو مشقة فى منعك شيئاً أخذته لله . قال صاحب الأفعال : جهده وأجهده : بلغت مشقته . وقد يكون هنا « أجهدك » أى أقلل لكم (٢) فيما / تأخذه . والجهد ما يعيش به المقل ، كما قال تعالى : « وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ » (٣) .

وقوله عليه السلام : « إِنْ اللَّهَ يُحِبُّ الْعَبْدَ التَّقِيَّ الْغَنِيَّ الْحَفِيَّ » بالخاء المهملة ، ولغيره

(١) ك أحاديث الأنبياء ، ب حديث الأبرص والأعمى والأقرع ٢٠٨/ ٤ .

(٢) فى ح : لك .

(٣) التوبة : ٧٩ .

إِسْمَاعِيلَ عَنْ قَيْسٍ ، عَنْ سَعْدٍ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي وَابْنُ بَشْرٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، عَنْ قَيْسٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ يَقُولُ : وَاللَّهِ ، إِنِّي لَأَوَّلُ رَجُلٍ مِنَ الْعَرَبِ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَلَقَدْ كُنَّا نَغْزُو مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، مَا لَنَا طَعَامٌ نَأْكُلُهُ إِلَّا وَرَقُ الْحَبْلَةِ ، وَهَذَا السَّمَرُ ، حَتَّى إِنْ أَحَدُنَا لَيَضَعُ كَمَا تَضَعُ الشَّاةُ ، ثُمَّ أَصْبَحَتْ بَنُو أَسَدٍ تُعْزِرُنِي عَلَى الدِّينِ . لَقَدْ خَبْتُ ، إِذَا ، وَضَلَّ عَمَلِي .

وَلَمْ يَقُلْ ابْنُ نُمَيْرٍ : إِذَا .

١٣ - (...) وَحَدَّثَنَا هُيَيْثُ بْنُ يَحْيَى ، أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ : حَتَّى إِنْ كَانَ أَحَدُنَا لَيَضَعُ كَمَا تَضَعُ الْعِزْرُ ، مَا يَخْلِطُهُ بِشَيْءٍ .

بالحاء المعجمة ، وهو دليل الحديث لاغترابه بالتبدي وانقطاعه عن الناس ، وقد يكون « الخفي » بالحاء المهملة: أى الوصول ، لا سيما لقرائه بالغنى. ولا فضيلة للغنى إلا مع بذل المال وصلة الأرحام ، وأحد معانى الخفى : الوصول. قال الصدفي: صوابه بالحاء المعجمة .

وقال بعده فى حديث يحيى بن حبيب الحارثى : حدثنا المعتمر ، قال : سمعت إسماعيل ، عن قيس عن سعد . هذا هو الصحيح وكان عند بعض شيوخنا فيه : عن قيس ابن سعد وهو خطأ ، وإنما هو قيس بن أبى حازم . وكذا جاء بعد فى السند الآخر عن قيس ، عن سعد وكذا أخرجه البخارى^(١) وقال بعده : حدثنا يحيى بن حبيب أخبرنا وكيع . كذا لابن الحذاء ، وعند سائر شيوخنا : حدثنا يحيى بن يحيى ، حدثنا وكيع .

قوله : « ما لنا طعام نأكله إلا ورق الحبلة ، وهو السمر » كذا وقع عند عامة الرواة ، وعند الطبرى وشيخنا التميمي : « وهذا السمر » ووقع فى البخارى^(٢) : « إلا الحبلة وورق السمر » ، وكذلك ذكره أبو عبيد^(٣) . والحبلة بضم الحاء وسكون الباء .

قال الإمام : قال أبو عبيد : هما ضربان من الشجر . وقال ابن الأعرابى : الحبلة : ثمر السمر ، شبيه اللوبيا . وقال غيره : ثمر العضاة .

وأما قوله : « تعزرنى عن الدين » ، قال القاضى : قال الهروى^(٤) : معناه : توقفتى والتعزير : التوقيف على الأحكام والفرائض . وقال الطبرى : تعزرنى : أى تقومنى وتعلمنى ، ومنه : تعزير السلطان ، أى تقويمه بالتأديب وقال الحربى^(٥) : التعزير بمعنى : العتب واللوم .

(١ ، ٢) ك الرقاق ، ب كيف كان عيش النبى ﷺ وأصحابه ٨ / ١٢١ .

(٣ ، ٤) انظر : غريب الحديث ٤ / ٢٢ .

(٥) انظر : غريب الحديث ٤ / ١٦٧ .

١٤ — (٢٩٦٧) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ عُمَيْرٍ الْعَدَوِيِّ ، قَالَ : خَطَبَنَا عُتْبَةُ بْنُ غَزْوَانَ ، فَحَمَدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ : أَمَّا بَعْدُ ، فَإِنَّ الدُّنْيَا قَدْ آذَنْتُ بِصُرْمٍ ، وَوَلَّتْ حَذَاءً ، وَلَمْ يَبْقَ مِنْهَا إِلَّا صُبَابَةٌ كَصُبَابَةِ الْإِنَاءِ ، يَتَصَابُهَا صَاحِبُهَا . وَإِنَّكُمْ مُنْتَقِلُونَ مِنْهَا إِلَى دَارٍ لَا زَوَالَ لَهَا ، فَانْتَقِلُوا بِخَيْرٍ مَا بِحَضْرَتِكُمْ ، فَإِنَّهُ قَدْ ذُكِرَ لَنَا أَنَّ الْحَجَرَ يُلْقَى مِنْ شَفَةِ جَهَنَّمَ ، فَيَهْوِي فِيهَا سَبْعِينَ عَامًا لَا يَدْرُكُ لَهَا قَعْرًا . وَوَاللَّهِ ، لَتُمْلَأَنَّ . أَفَعَجِبْتُمْ ؟ وَلَقَدْ ذُكِرَ لَنَا أَنَّ مَا بَيْنَ مَصْرَاعَيْنِ مِنْ مَصَارِيعِ الْجَنَّةِ مَسِيرَةُ أَرْبَعِينَ سَنَةً ، وَلَيَأْتِيَنَّ عَلَيْهَا يَوْمٌ وَهُوَ كَطَظِظٍ مِنَ الزَّحَامِ . وَلَقَدْ رَأَيْتُنِي سَابِعَ سَبْعَةٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، مَا لَنَا طَعَامٌ إِلَّا وَرَقُ الشَّجَرِ ، حَتَّى قَرَحَتْ أَشْدَاقُنَا . فَالْتَقَطْتُ بُرْدَةً فَشَقَقْتُهَا بَيْنِي وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ ، فَاتَزَرْتُ بِنَصْفِهَا ، وَاتَزَرَ سَعْدٌ بِنَصْفِهَا . فَمَا أَصْبَحَ الْيَوْمَ مِنَّا أَحَدٌ إِلَّا أَصْبَحَ أَمِيرًا عَلَى مِصْرٍ مِنَ الْأَمْصَارِ ، وَإِنِّي

وقوله : « إن الدنيا آذنت بصرم » : أى أشعرت وأعملت بانقطاع .

وقوله : « وولت حذاء مدبرة » . قال الإمام : قال أبو عبيد : هى السريعة الخفيفة التى انقطع آخرها ، ومنه قيل للقطاة : حذاء لقصر ذنبها مع خفتها وحمارٌ حذاء أى : قصير الذنب . وقوله هذا مثل ؛ لأن القصير الذنب أو ما قطع ذنبه لم يبق وراءه شئ ، فكأنه قال : إن الدنيا أدبرت منقطعة عنكم سريعة الانقطاع .

وقوله : « لم يبق منها إلا صبابة » ، قال الإمام : قال أبو عبيد (١) : الصبابة : البقية تبقى فى الإناء من الشراب ، وقد تصاببتها : إذا شربتها .

وقوله : « وهو كطظظ من الزحام » : أى ممتلئ ، يقال : كظه الشراب كطظظا : وفى حديث الحسن (٢) حين ذكر الموت فقال : « كظ ليس كالكظ » : أى هم يملأ الجوف ليس كسائر الهموم ، لكنه أشد ، يقال كظنى الأمر : إذا ملأنى وشغل قلبى .

وقوله : « حتى قرحت أشداقنا » ، قال القاضى : أى أصابتها جراح من خشونة ورق السمر . والبردة ثوب ، وهو كساء مخطط . وقيل : هى الشملة ، والنمرة أيضا ، وجمعها برد ، وقيل : كساء مربع أسود فيه صفر . والعرب تسمى الكساء الذى يلتحف به بردة . والبرد ، بغير تاء : نوع من ثياب اليمن الموشية .

(١) انظر : غريب الحديث ٤ / ١٦٧ .

(٢) لعله أراد الحسن البصرى ، ولكن الإمام الحربى أسند الحديث إلى عمر بن عبد العزيز . انظر : غريب

أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ فِي نَفْسِي عَظِيماً وَعِنْدَ اللَّهِ صَغِيراً ، وَإِنَّهَا لَمْ تَكُنْ نُبُوءَةً قَطُّ إِلَّا تَنَاسَخَتْ ، حَتَّى يَكُونَ آخِرُ عَاقِبَتِهَا مُلْكاً ، فَسَتَخْبِرُونَ وَتَجْرِبُونَ الْأُمَرَاءَ بَعْدَنَا .

(...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَقُ بْنُ عُمَرَ بْنِ سَلِيطَ ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ ابْنُ هَلَالٍ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ عُمَيْرٍ — وَقَدْ أَدْرَكَ الْجَاهِلِيَّةَ — قَالَ : خَطَبَ عُتْبَةُ بْنُ غَزْوَانَ ، وَكَانَ أَمِيراً عَلَى الْبَصْرَةِ ، فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ شَيْبَانَ .

١٥ — (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ قُرَّةَ بْنِ خَالِدٍ ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هَلَالٍ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ : سَمِعْتُ عُتْبَةَ بْنَ غَزْوَانَ يَقُولُ : لَقَدْ رَأَيْتُنِي سَابِعَ سَبْعَةٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، مَا طَعَامُنَا إِلَّا وَرَقُ الْحَبْلَةِ ، حَتَّى قَرِحَتْ أَشْدَاقُنَا .

١٦ — (٢٩٦٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَلْ نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؟ قَالَ : « هَلْ تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ الشَّمْسِ فِي الظَّهْرِ ، لَيْسَتْ فِي سَحَابَةٍ ؟ » قَالُوا : لَا . قَالَ : « فَهَلْ تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ ، لَيْسَ فِي سَحَابَةٍ ؟ » قَالُوا : لَا . قَالَ : « فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَا تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ رَبِّكُمْ إِلَّا كَمَا تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ أَحَدِهِمَا . قَالَ : فَيَلْقَى الْعَبْدَ فَيَقُولُ : أَيُّ فُلٍ ، أَلَمْ أَكْرَمَكَ ، وَأَسَوَّدَكَ ، وَأَزَوَّجَكَ ، وَأَسَخَّرَ لَكَ الْخَيْلَ وَالْإِبِلَ ، وَأَدْرَكَ تَرَأْسُ وَتَرَبُّعُ ؟ فَيَقُولُ : بَلَى . قَالَ : فَيَقُولُ : أَفَظَنَنْتَ أَنَّكَ مَلَاقِي ؟ فَيَقُولُ : لَا . فَيَقُولُ : فَإِنِّي أَنْسَاكَ كَمَا نَسِيتَنِي . ثُمَّ يَلْقَى الثَّانِي فَيَقُولُ : أَيُّ فُلٍ ، أَلَمْ أَكْرَمَكَ ، وَأَسَوَّدَكَ ، وَأَزَوَّجَكَ ، وَأَسَخَّرَ لَكَ الْخَيْلَ وَالْإِبِلَ ، وَأَدْرَكَ تَرَأْسُ وَتَرَبُّعُ ؟ فَيَقُولُ : بَلَى . أَيُّ رَبِّ . فَيَقُولُ : أَفَظَنَنْتَ أَنَّكَ مَلَاقِي ؟ فَيَقُولُ : لَا . فَيَقُولُ : فَإِنِّي أَنْسَاكَ كَمَا نَسِيتَنِي . ثُمَّ يَلْقَى

والكلام على حديث الرؤية تقدم في كتاب الإيمان .

١/١٢٧

وقوله : « وأدرك ترأس وتربع » : / كذا رواية الجماعة^(١) بالباء بواحدة ، وعند ابن ماهان : « ترتع » بالياء باثنتين فوقها . قيل : معنى « ترتع » : كما تأخذ المربع الذي كانت تأخذه الملوك . ويظهر لى أن أوجه معانيه أن يكون معناه : يتودع ، ولا يحتاج إلى نجعة وطلب ، من قولهم : أربع على نفسك ، أى أرفق بها واثبت ، وبه فسر قوله — عليه

(١) انظر : الترمذى ، ك صفة القيامة ، ب ما جاء فى العرض (٢٤٢٨) . وقال : هذا حديث صحيح غريب .

الثَّالِثَ فَيَقُولُ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ . فَيَقُولُ : يَا رَبِّ ، آمَنْتُ بِكَ وَبِكَتَابِكَ وَبِرِسْلكِ ، وَصَلَّيْتُ وَصَمَّمْتُ وَتَصَدَّقْتُ ، وَيُثْنِي بِخَيْرٍ مَا اسْتَطَاعَ . فَيَقُولُ : هَهُنَا إِذَا .

قَالَ : ثُمَّ يُقَالُ لَهُ : الْآنَ نَبْعَثُ شَاهِدَنَا عَلَيْكَ . وَيَتَفَكَّرُ فِي نَفْسِهِ : مَنْ ذَا الَّذِي يَشْهَدُ عَلَيَّ ؟ فَيُخْتَمُ عَلَى فِيهِ . وَيُقَالُ لَفَخَذِهِ وَلَحْمِهِ وَعَظَامِهِ : انْطَقِي . فَتَنْطَقُ فَخَذَهُ وَلَحْمَهُ وَعَظَامَهُ بِعَمَلِهِ . وَذَلِكَ لِيُعْذِرَ مِنْ نَفْسِهِ .

وَذَلِكَ الْمُنَافِقُ . وَذَلِكَ الَّذِي يَسْخُطُ اللَّهُ عَلَيْهِ .

١٧ - (٢٩٦٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ النَّضْرِ بْنُ أَبِي النَّضْرِ ، حَدَّثَنِي أَبُو النَّضْرِ هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ الْأَشْجَعِيُّ ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الْمُكْتَبِ ، عَنْ فَضِيلِ ، عَنْ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَضَحَكَ فَقَالَ : « هَلْ تَذَرُونَ مِمَّ أَضْحَكُ ؟ » قَالَ : قُلْنَا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ : « مِنْ مُخَاطَبَةِ الْعَبْدِ رَبَّهُ . يَقُولُ : يَا رَبِّ ، أَلَمْ تُجَرِّنِي مِنَ الظُّلْمِ ؟ قَالَ : يَقُولُ : بَلَى . قَالَ : فَيَقُولُ : فَإِنِّي لَا أُجِيرُ عَلَى نَفْسِي إِلَّا شَاهِدًا مِنِّي . قَالَ : فَيَقُولُ : كَفَى بِنَفْسِكَ الْيَوْمَ عَلَيْكَ شَهِيدًا ، وَبِالْكَرَامِ الْكَاتِبِينَ

السلام - : « غيثاً مربعاً » (١) . وأما على الرواية الأخرى فمعنى « ترتع » تتنعم . وقد اختلف المفسرون في معنى قوله تعالى : ﴿ يَرْتَعُ ﴾ (٢) فقيل : يأكل ، وقيل : يلهو ، وقيل : يسعى ويسيطر ، وقيل : يكون في خصب وسعة . قال الهروي (٣) : الرتع : الاتساع في الخصب . وهذه المعاني كلها ممكنة هنا في الحديث .

وقوله : « أى فل » : منادى مرخم ، أى فلان . وقيل : « فل » لغة مثل : فلان . وقوله : « أنساك كما نسيته » مثل قوله تعالى : ﴿ نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ ﴾ (٤) من مجانسة اللفظ ، مجازاة على فعلهم ، أى جازاهم على نسيانهم . والنسيان هو : امتناع من فعل ما نسي . وهو من الله يمنعهم الرحمة والفضل الكبير .

وقوله في الثالث المدعى فعل الخير : « هاهنا » معناه : فاثبت مكانك .

وقوله بعد هذا : « إذا » كذا عند الأسدى ، وعند بعضهم عن ابن الحذاء : « إذن » .

(١) انظر : أبو داود ، ك الصلاة ، ب رفع اليدين في الاستسقاء ، برقم (١١٦٩) .

(٢) يوسف : ١٢ .

(٣) لم نجد هذه المادة عند الهروي ، ولكن وجدناها عند الحرى في غريبه في باب : « رتع » ٢١٢/١ .

(٤) التوبة : ٦٧ .

شُهُودًا. قَالَ : فَيُخْتَمُ عَلَى فِيهِ . فَيُقَالُ لِأَرْكَانِهِ . انطقی . قَالَ : فَتَنْطَقُ بِأَعْمَالِهِ . قَالَ : ثُمَّ يُخَلَّى بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْكَلَامِ . قَالَ : فَيَقُولُ : بَعْدًا لَكُنَّ وَسَحَقًا . فَعَنْكَنَ كُنْتُ أَنَا ضِلٌّ .

١٨ - (١٠٥٥) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « اللَّهُمَّ اجْعَلْ رِزْقَ آلِ مُحَمَّدٍ قُوتًا » .

١٩ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ ، قَالُوا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « اللَّهُمَّ اجْعَلْ رِزْقَ آلِ مُحَمَّدٍ قُوتًا » . وَفِي رِوَايَةِ عَمْرٍو : « اللَّهُمَّ ارْزُقْ » .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ الْأَعْمَشَ ، ذَكَرَ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ : « كَفَافًا » .

٢٠ - (٢٩٧٠) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا - جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : مَا شَبِعَ آلَ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْذُ قَدِمَ الْمَدِينَةَ ، مِنْ طَعَامٍ بَرٍّ ، ثَلَاثَ لَيَالٍ تَبَاعًا ، حَتَّى قُبِضَ .

والأول أصح وأشبه بالمعنى ، أى إذا جئت بهذه الدعوة فقف مكانك ، واثبت إذا حتى تفتضح فى دعواك . وسقطت هذه اللفظة جملة عند الصدفي .

وقوله : « [فيقال] (١) لأركانه : « انطقی » ، قال الإمام : أى نواحيه . وركن الجبل وغيره : ناحيته ، ويوضح الركن أيضاً موضع العشيرة والقوة ، ومنه قوله تعالى : ﴿ أَوْ آوِي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ ﴾ (٢) أى إلى عز العشيرة .

قال القاضي : المراد هنا بالأركان : الجوارح .

وقوله : « عَنْكَنَ كُنْتُ أَنَا ضِلٌّ » : أى أذاع وأجادل ، يقال : فلان يناضل عن فلان : إذا تكلم عنه بعذر ودفع عنه . وأصله من المناضلة ، وهو الرمي بالسهام .

٢١ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - قَالَ إِسْحَقُ أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا - أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : مَا شَبِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ تَبَاعًا ، مِنْ خُبْزِ بُرٍّ ، حَتَّى مَضَى لِسَبِيلِهِ .

٢٢ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَقَ قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ يَزِيدٍ يَحْدُثُ عَنْ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : مَا شَبِعَ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ خُبْزِ شَعِيرٍ ، يَوْمَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ ، حَتَّى قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

٢٣ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَابِسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : مَا شَبِعَ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ خُبْزِ بُرٍّ ، فَوْقَ ثَلَاثِ .

٢٤ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : قَالَتْ عَائِشَةُ : مَا شَبِعَ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ خُبْزِ الْبُرِّ ، ثَلَاثًا ، حَتَّى مَضَى لِسَبِيلِهِ .

٢٥ - (٢٩٧١) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ مَسْرَعٍ ، عَنْ هَلَالِ بْنِ حُمَيْدٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : مَا شَبِعَ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ يَوْمَيْنِ مِنْ خُبْزِ بُرٍّ ، إِلَّا وَاحِدُهُمَا تَمَرٌ .

٢٦ - (٢٩٧٢) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ : وَيَحْيَى بْنُ يَمَانَ حَدَّثَنَا ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : إِنْ كُنَّا ، آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ ، لَنَمْكُثُ شَهْرًا مَا نَسْتَوْقِدُ بَنَارَ . إِنْ هُوَ إِلَّا التَّمَرُ وَالْمَاءُ .

قال الإمام : خرج مسلم في حديث عائشة : « إنا كنا آل محمد لنمكث شهرا ما نستوقد النار » : حدثنا عمرو الناقد ، حدثنا عبدة بن سليمان ، وحدثنا يحيى بن يمان ، حدثنا هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة . هكذا إسناده عن الجلودى . قال : وحدثنا يحيى بن يمان ، حدثنا هشام ، ومعناه : أن عبدة وابن يمان يرويان الحديث عن هشام بن

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ : إِنَّ كُنَّا لَنَمُكِّثُ . وَلَمْ يَذْكُرْ : آلَ مُحَمَّدٍ . وَزَادَ أَبُو كُرَيْبٍ فِي حَدِيثِهِ عَنْ ابْنِ نُمَيْرٍ : إِلَّا أَنْ يَأْتِينَا اللَّحِيمُ .

٢٧ - (٢٩٧٣) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ بْنُ كُرَيْبٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : تُوِّفِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَا فِي رَقِيٍّ مِنْ شَيْءٍ يَأْكُلُهُ دُوْ كَيْدٍ ، إِلَّا شَطَرَ شَعِيرٍ فِي رَفٍّ لِي ، فَأَكَلْتُ مِنْهُ حَتَّى طَالَ عَلَيَّ ، فَكَلَّتُهُ فَقَنَيْ .

٢٨ - (٢٩٧٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ رُوْمَانَ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا كَانَتْ تَقُولُ : وَاللَّهِ يَا ابْنَ أُخْتِي ، إِنْ كُنَّا لَنَنْظُرُ إِلَى الْهَلَالِ ثُمَّ الْهَلَالِ ثُمَّ الْهَلَالِ ، ثَلَاثَةَ أَهْلَةٍ فِي شَهْرَيْنِ ، وَمَا أَوْقَدَ فِي آيَاتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَارًا . قَالَ : قُلْتُ : يَا خَالَئُ ، فَمَا كَانَ يُعِيشُكُمْ ؟ قَالَتْ : الْأَسْوَدَانِ : التَّمْرُ وَالْمَاءُ ، إِلَّا أَنَّهُ قَدْ كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ جِيرَانٌ مِنَ الْأَنْصَارِ ، وَكَانَتْ لَهُمْ مَنَائِحُ ، فَكَانُوا يُرْسِلُونَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْبَانِيَا ، فَيَسْقِيْنَاهُ .

٢٩ - (٢٩٧٤) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْرٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُسَيْطٍ . ح وَحَدَّثَنِي هُرُونُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ،

عُرْوَةَ . وَالْقَائِلُ يَحْيَى بْنُ يَمَانَ : حَدَّثَنَا عُمَرُو النَّاقد ، وَفِي نَسْخَةِ ابْنِ الْحِذَاءِ : حَدَّثَنَا عُمَرُو النَّاقد ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدَةُ قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَمَانَ ، عَنْ هِشَامٍ ، وَهُوَ وَهْمٌ ، وَلَيْسَ يَرَوِي عَبْدَةُ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَمَانَ ، وَالصَّوَابُ رِوَايَةُ الْجُلُودِيِّ .

قال القاضي : وعند الأسدي (١) من شيوخنا : حَدَّثَنَا عُمَرُو النَّاقد ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سَلِيمَانَ وَيَحْيَى بْنُ يَمَانَ ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ . وَهُوَ صَحِيحٌ . وعند التميمي عن الجبائي : وَيَحْيَى بْنُ يَمَانَ ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ . وَهُوَ صَحِيحٌ أَيْضًا ، رَاجِعٌ إِلَى مَعْنَى رِوَايَةِ الْجُلُودِيِّ .

وقولها : « شَطَرَ شَعِيرٍ فِي رَفٍّ لِي » ، قال القاضي : الرف : خشب يرفع عن الأرض في البيت ، يوفى عليه ما يرفع ، قاله الحربى . وقال غيره : هو القرية (٢) . والشطر : نصف الوسط ، قاله ابن أبي حازم . ونصف كل شيء شطره . وفي هذا أَنَّ البركة أكثر ما توجد في المجهولات والمبهمات ، وأما ما حصر بالعدد / أو بالكيل فمعرّف (٣) قدره .

ب/١٢٧

(١) في ح ، والرسالة : الغرفة .

(٢) في ح : التميمي .

(٣) هكذا في الأصل ، وفي ح : فيعرف .

أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْرٍ ، عَنْ ابْنِ قُسَيْطٍ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَائِشَةَ - زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ -
قَالَتْ : لَقَدْ مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَمَا شَبِعَ مِنْ خُبْرٍ وَزَيْتٍ ، فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ ، مَرَّتَيْنِ .

٣٠ - (٢٩٧٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ، أَخْبَرَنَا دَاوُدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَكِّيُّ الْعَطَّارُ ،
عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ أُمِّهِ ، عَنْ عَائِشَةَ . ح وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَبْدِ
الرَّحْمَنِ الْعَطَّارُ ، حَدَّثَنِي مَنْصُورُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَجَبِيُّ ، عَنْ أُمِّهِ صَفِيَّةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ،
قَالَتْ : تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ شَبِعَ النَّاسُ مِنَ الْأَسْوَدَيْنِ : التَّمْرِ وَالْمَاءِ .

٣١ - (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ مَنْصُورٍ
ابْنِ صَفِيَّةَ ، عَنْ أُمِّهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ شَبِعْنَا مِنَ الْأَسْوَدَيْنِ :
الْمَاءِ وَالتَّمْرِ .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ، حَدَّثَنَا الْأَشْجَعِيُّ . ح وَحَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ ، حَدَّثَنَا أَبُو
أَحْمَدَ ، كِلَاهُمَا عَنْ سُفْيَانَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِهِمَا عَنْ سُفْيَانَ : وَمَا شَبِعْنَا
مِنَ الْأَسْوَدَيْنِ .

٣٢ - (٢٩٧٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ وَابْنِ أَبِي عَمَرَ ، قَالَا : حَدَّثَنَا مَرْوَانُ يُعْنِيَانِ
الْفَزَارِيُّ - عَنْ يَزِيدَ - وَهُوَ ابْنُ كَيْسَانَ - عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : وَالَّذِي
نَفْسِي بِيَدِهِ - وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ - وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي هُرَيْرَةَ بِيَدِهِ - مَا أَشْبَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَهْلَهُ

ولا يعارض هذا الكيل في إخراج النفقة لما جاء : « كيلوا طعامكم يبارك لكم » (١) إذا
بقي الأصل مجهولاً ، بل في كيل ما يخرج البركة في الباقي وحسن النظر ، والإخراج عن
الحزر والجفاف بسبب التبذير ، وإخراج أكثر من الحاجة ، وليس ذلك من تدبير المعيشة
التي هي أحد اليسارين . وهذا معنى الحديث الآخر (٢) ، ولا تعارض بينهما .

قال الإمام : وخرج مسلم بعد هذا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ وَابْنِ أَبِي عَمَرَ قَالَ :
حَدَّثَنَا مَرْوَانُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ كَيْسَانَ الْحَدِيثِ . وَقَعَ فِي نَسْخَةِ ابْنِ الْحَدَّاءِ عَنْ ابْنِ مَاهَانَ :
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَسَّانَ وَابْنُ أَبِي عَمَرَ ، جَعَلَ « غَسَّانَ » مَوْضِعَ « عَبَادَ » ، وَهُوَ وَهْمٌ ،
وَالصَّوَابُ : مُحَمَّدُ بْنُ عَبَادَ ، وَهُوَ الْمَكِّيُّ .

(١) البخاري ، ك البيوع ، ب ما يستحب من الكيل ٣ / ٨٨ .

(٢) الذي ذكره البخاري : قال النبي ﷺ : « اکتالوا حتى تستوفوا » وقوله : « فما زال يكيل لهم حتى أداه » ،

ك البيوع ، ب الكيل على البائع والمعطى ٣ / ٨٨ .

ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ تَبَاعًا ، مِنْ خُبْزِ حَنْطَةٍ ، حَتَّى فَارَقَ الدُّنْيَا .

٣٣ - (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ كَيْسَانَ ، حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ قَالَ : رَأَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يُشِيرُ بِإصْبَعِهِ مَرَارًا يَقُولُ : وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي هُرَيْرَةَ بِيَدِهِ ، مَا شَبِعَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ وَأَهْلُهُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ تَبَاعًا ، مِنْ خُبْزِ حَنْطَةٍ ، حَتَّى فَارَقَ الدُّنْيَا .

٣٤ - (٢٩٧٧) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ ، عَنْ سَمَاكٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ يَقُولُ : أَلَسْتُمْ فِي طَعَامٍ وَشَرَابٍ مَا شِئْتُمْ ؟ لَقَدْ رَأَيْتُ نَبِيَّكُمْ ﷺ وَمَا يَجِدُ مِنَ الدَّقْلِ مَا يَمْلَأُ بِهِ بَطْنُهُ . وَقُتَيْبَةُ لَمْ يَذْكُرْ : بِهِ .

٣٥ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، أَخْبَرَنَا الْمَلَائِي ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ ، كِلَاهُمَا عَنْ سَمَاكٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ . وَزَادَ فِي حَدِيثِ زُهَيْرٍ : وَمَا تَرْضَوْنَ دُونَ الْوَانِ الثَّمَرِ وَالزُّبْدِ .

٣٦ - (٢٩٧٨) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى - قَالَا :

قال القاضي : وقد جاء بعد في الحديث نفسه : وقال ابن عباد : « والذي نفس أبي هريرة بيده » . كذا لجميعهم . ولابن ماهان : وقال ابن أبي عمر . وقوله : « ما يجد من الدقل ما يملأ بطنه » : الدقل : ثمر الدوم ، وهو شبه النخل ، وهو حب كبير لها نواة ممدودة بمقدار الخرزة يشبه نواة الثمر ، فإذا يبس صار ما عليه شبه الليف .

واختلاف ألفاظ هذه الأحاديث باختلاف معانيها ، فجاء أنه « ما شبع من خبز بر ثلاثا تباعا » ، فهو أصل في اختصاص هذا التوالى بالبر . وجاء في حديث آخر : « من خبز وزيت في يوم واحد مرتين فهو توالى ذلك بإدام » ، وعليه يحمل ما لم يذكر به الإدام . قوله في الحديث الآخر : « ما شبع آل محمد يومين من خبز إلا وأحدهما تمر » (١) وفي رواية : « من خبز بر » (٢) وهذا في عموم الآل كله ، لم يتفق لهم ذلك في يومين . وقد يخصه هو فيتفق له [ذلك] (٣) في يومين ولا يتفق في ثلاثة .

(٢) حديث رقم (٢٣) بالباب .

(١) حديث رقم (٢٥) بالباب .

(٣) ساقطة من ز ، والمثبت من ح .

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ سَمَاكِ بْنِ حَرْبٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ النُّعْمَانَ يَخْطُبُ قَالَ : ذَكَرَ عُمَرُ مَا أَصَابَ النَّاسُ مِنَ الدُّنْيَا . فَقَالَ : لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَظَلُّ الْيَوْمَ يَلْتَوِي ، مَا يَجِدُ دَقْلًا يَمْلَأُ بِهِ بَطْنَهُ .

وقوله : « ما توفي حتى شبع الناس من الأسودين التمر والماء » وذلك لما فُتحت خيبر . وذكر الماء هنا على طريق التبع للتمر لانطلاق اسم الأسودين عليهما ، وإلا فقد كانوا يشبعون من الماء ولا يتعذر عليهم جملة وعلى ما تقدم بتآلف الروايات ولا يتعارض . وفي هذه الأحاديث التي جاءت في عيش النبي ﷺ وتعلله ، ودعائه أن يجعل الله رزقه قوتا ، دليل على فضل الزهد في الدنيا والتقلل منها . وهذا مما لا خلاف في فضيلته لخفة حسابه .

وإنما اختلف العلماء أيهما أفضل : الغنى أم الفقر ؟ واحتجت كل طائفة بحجج ، منها : الحديث الذي جاء في هذا الموضع من دخول الفقراء الجنة قبل الأغنياء ، وغير ذلك ، تقدم الكلام عليها مبينا في كتاب الزكاة . وقد رأيت لبعض من نصر الغنى من الشارحين — وهو أبو القاسم بن أبي صفرة — أنه لا فضيلة في السبق إلى الجنة ، المذكورة في هذا الحديث ، وإنما الفضيلة في درجاتها ، واحتج بدخول هؤلاء وغيرهم ممن جاء في الحديث الجنة والنبي بعد في الشفاعة ، قال : ولا بشر أفضل من محمد ﷺ وقد سبقه هؤلاء بدخول — الجنة — قال : وكذلك من ذكر من المؤمنين والشهداء وغيرهم ممن يشفع .

قال القاضي : وهذا مما لا أساعده عليه ؛ لأنه لم يرد نص بسبقهم للنبي ﷺ [للدخول الجنة ، بل في نص الحديث : أن النبي ﷺ] (١) أول من يفتح له باب الجنة ؛ وأن الخازن يقول له : « بذلك أمرت ألا أفتح لأحد قبلك » (٢) ، فأين هذا مما قاله .

وقد يجمع / بين هذا وبين ما جاء فيمن ينطلق به إلى الجنة في الموقف ، والنبي ﷺ في الشفاعة وغير ذلك ، مما جاء في الحديث أن يكون النبي ﷺ [عليهم] (٣) يدخلهم ويستفتح لهم ويدخل معهم ، ثم يرجع إلى شفاعته ، وهو في ذلك في الجنة ، كما جاء في الحديث : « أدخل الجنة من أمتك من الباب الأيمن من لا حساب عليه » (٤) فانظر كيف جاء أدخلهم مع أن ما فيه النبي ﷺ من لذة الخطوة وبلوغ الأمل في الشفاعة ، والقرب من الله تعالى ، والنظر إليه ألد من كل نعيم .

ويحتمل أن هؤلاء السابقين إلى الجنة ينعمون في أفنيتهما وظلالها ، ويتلذذون بما هم

(٢) سبق في ك الإيمان ، برقم (١٩٧) .

(١) سقط من ز ، واستدرك في ح .

(٤) سبق في ك الإيمان ، برقم (١٩٤) .

(٣) ساقطة من ح ، والمثبت من ز .

٣٧ - (٢٩٧٩) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنُ سَرْحٍ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي أَبُو هَانِئٍ ، سَمِعَ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبْلِيَّ يَقُولُ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ ، وَسَأَلَهُ رَجُلٌ ، فَقَالَ : أَلَسْنَا مِنْ فَقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ ؟ فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ : أَلَا أَمْرًا تَأْوِي إِلَيْهَا ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : أَلَا مَسْكَنٌ تَسْكُنُهُ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : فَأَنْتَ مِنَ الْأَغْنِيَاءِ . قَالَ : فَإِنَّ لِي خَادِمًا . قَالَ : فَأَنْتَ مِنَ الْمُلُوكِ .

(...) قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ : وَجَاءَ ثَلَاثَةُ نَفَرٍ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ ، وَأَنَا عَنْدَهُ ، فَقَالُوا : يَا أَبَا مُحَمَّدٍ ، إِنَّا ، وَاللَّهِ ، مَا نَقْدِرُ عَلَى شَيْءٍ . لَا نَفَقَةَ ، وَلَا دَابَّةً ، وَلَا مَتَاعٍ . فَقَالَ لَهُمْ : مَا شِئْتُمْ إِنْ شِئْتُمْ رَجَعْتُمْ إِلَيْنَا فَأَعْطَيْنَاكُمْ مَا يَسِّرُ اللَّهُ لَكُمْ ، وَإِنْ شِئْتُمْ ذَكَرْنَا أَمْرَكُمْ لِلسُّلْطَانِ ، وَإِنْ شِئْتُمْ صَبِرْتُمْ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « إِنْ فَقَرَاءَ الْمُهَاجِرِينَ يَسْبِقُونَ الْأَغْنِيَاءَ ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، إِلَى الْجَنَّةِ ، بِأَرْبَعِينَ خَرِيفًا » . قَالُوا : فَإِنَّا نَصْبِرُ ، لَا نَسْأَلُ شَيْئًا .

فيه إلى أن يدخل محمد ﷺ الجنة بعد تمام شفاعته ، ثم يدخلونها معه على قدر منازلهم وسبقهم - والله أعلم .

وقوله : « أربعون خريفا » : أى أربعون سنة ، والخريف السنة ، والخريف أيضا : أحد فصولها .

(١) باب لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا أنفسهم ، إلا أن تكونوا باكين

٣٨ - (٢٩٨٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ . قَالَ : ابْنُ أَيُّوبَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَصْحَابِ الْحَجَرِ : « لَا تَدْخُلُوا عَلَى هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ الْمُعَذِّبِينَ ، إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ ، فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا بَاكِينَ فَلَا تَدْخُلُوا عَلَيْهِمْ ، أَنْ يُصِيبَكُمْ مِثْلُ مَا أَصَابَهُمْ » .

٣٩ - (...) حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ - وَهُوَ يَذْكُرُ الْحَجَرَ ، مَسَاكِنَ ثُمُودَ - قَالَ سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ : إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ : مَرَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْحَجَرِ . فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا تَدْخُلُوا مَسَاكِنَ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ، إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ ، حَذَرًا أَنْ يُصِيبَكُمْ مِثْلُ مَا أَصَابَهُمْ » ثُمَّ زَجَرَ فَأَسْرَعَ حَتَّى خَلَفَهَا .

٤٠ - (٢٩٨١) حَدَّثَنِي الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى أَبُو صَالِحٍ ، حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ ، أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ النَّاسَ نَزَلُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْحَجَرِ ، أَرْضِ ثُمُودَ ، فَاسْتَقَوْا مِنْ آبَارِهَا ، وَعَجَنُوا بِهِ الْعَجِينَ ، فَأَمَرَهُمْ رَسُولُ

قوله فى النهى عن الدخول على أصحاب الحجر : « لا تدخلوا عليهم إلا أن تكونوا باكين ، فإن لم تكونوا باكين فلا تدخلوا عليهم ، أن يصيبكم مثل ما أصابهم » : كذا هو فى حديث يحيى وقتيبة وابن حجر ومعناه : خشية أن يصيبكم ، « وحذراً أن يصيبكم [لما جاء فى الحديث بعده عن حرملة : « لا تدخلوا عليهم إلا أن تكونوا باكين »] (١) ، حذراً أن يصيبكم مثل ما أصابهم » ، وقد يكون « حذراً » فى هذا الحديث متعلقاً بالبكاء ، وأن يكون البكاء للحذر مما أصابهم .

ومن عرف نفسه وتقصيرها فى حق مولاها ، وعرف ربه وعظيم سلطانه وشدة بطشه لم يغتر ، ولا أمن مكره واشتد خوفه ، واعتبر بمن قبله أنه ﴿ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ ﴾ (٢) .

٥٣. ————— كتاب الزهد والرفائق / باب لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا ... إلخ

اللَّهُ ﷻ أَنْ يُهْرِيقُوا مَا اسْتَقَوْا وَيَعْلِفُوا الْإِبِلَ الْعَجِينَ . وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَسْتَقُوا مِنَ الْبَيْرِ الَّتِي كَانَتْ تَرُدُّهَا النَّاقَةُ .

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : فَاسْتَقَوْا مِنْ بئَارِهَا وَاعْتَجَنُوا بِهِ .

وقوله : « ثم زجر فأسرع » : يريد ناقته ، فحذف اختصاراً .

(٢) باب الإحسان إلى الأرملة والمسكين واليتيم

٤١ — (٢٩٨٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنُ قَعْنَبٍ ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « السَّاعَى عَلَى الْأَرْمَلَةِ وَالْمَسْكِينِ ، كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ — وَأَحْسَبُهُ قَالَ — وَكَالْقَائِمِ لَا يَفْتُرُ ، وَكَالْصَّائِمِ لَا يَفْطُرُ » .

٤٢ — (٢٩٨٣) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ الدِّبَلِيُّ ، قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْغَيْثِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « كَافِلُ الْيَتِيمِ ، لَهُ أَوْ لغيرِهِ ، أَنَا وَهُوَ كَهَاتَيْنِ فِي الْجَنَّةِ » وَأَشَارَ مَالِكٌ بِالسَّبَابَةِ وَالْوُسْطَى .

وقوله : « الساعى على الأرملة » : أى الكاسب لها والعامل لقوتهم . والسعى : العمل .

قال الإمام : قال ابن السكيت : الأرمال : المساكين من جماعة رجال ونساء . قال ابن الأنبارى : الغالب على الأرمال أنهن من النساء دون الرجال . قال ابن قتيبة : سميت المرأة التى مات عنها زوجها أرملة لما يقع عليها من الفقر وذهاب الزاد بعد موته ، يقال : أرملة الرجل : فنى زاده . قال ابن الأنبارى : ويقال للرجل إذا ماتت امرأته : [أيم ، ولا يقال : أرملة ؛ لأنه ليس سبيل الرجل أن يفتقر ويذهب زاده لموت امرأته] (١) ، فدل ذلك على أنه اسم واقع للنساء إذا كان الرجال هم المنفقون عليهن . وقول جرير : فمن لحاجة هذا الأرملة الذكر ، أراد الفقير الذى نفذ (٢) زاده ، ثم بين المعنى بقوله : الذكر يقال هذا رجل أرملة والرجل الأرملة ، كما يقال : الأبل والأفضل .

قال القاضى : فى هذا الحديث فضل ما للساعى لقوام عيشه وعيش مَنْ يقوم به وابتغاء فضل الله الذى به قوام بدنه لعبادة ربه ، وقوام مَنْ يمونه ويستر عوراتهم وأجر نفقاتهم أنه كالمجاهد ، وكالصائم القائم ، وذلك أنه فى كل تصرف له فى ذلك فى طاعة ربه وامثال أمره ، وكذلك الحديث الذى بعده فى كافل اليتيم وهو القائم عليه ، [وأنه مع النبى ﷺ فى الجنة كهاتين ، إما فى تمثيل قرب المنازل كمجاورة السبابة والوسطى ، أو لتمثيل التفضيل] (٣) . [بين المنزلتين ، وأن] (٤) درجة الكافل لليتيم تالية لدرجة النبى وثانية لها ،

(٣) سقط من ح .

(٢) فى ح : فقد .

(١) سقط من ح .

(٤) سقط من ح ، واستدرك بالهامش .

كتدريج السبابة والوسطى . وذكر مسلم أنّ في الحديث : المشير بالسبابة والوسطى هو مالك وجاء في الموطأ (١) الحديث مدرجا غير منسوب لقائل إلا في موطأ ابن بكير قال : وأشار النبي ﷺ بالسبابة والوسطى .

(٣) باب فضل بناء المساجد (١)

٤٣ - (٥٣٣) حَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عِيسَى ، قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو - وَهُوَ ابْنُ الْحَارِثِ - أَنَّ بَكِيرًا حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ عَاصِمَ بْنَ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عُبَيْدَ اللَّهِ الْخَوْلَانِيَّ يَذْكُرُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ ، عِنْدَ قَوْلِ النَّاسِ فِيهِ حِينَ بَنَى مَسْجِدَ الرَّسُولِ ﷺ : إِنَّكُمْ قَدْ أَكْثَرْتُمْ ، وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « مَنْ بَنَى مَسْجِدًا - قَالَ بَكِيرٌ : حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ - يَتَّبِعِي بِهِ وَجْهَ اللَّهِ ، بَنَى اللَّهُ لَهُ مِثْلَهُ فِي الْجَنَّةِ » .

وَفِي رِوَايَةِ هَرُونَ : « بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ » .

٤٤ - (...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، كِلَاهُمَا عَنِ الضَّحَّاكِ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ ؛ أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ أَرَادَ بِنَاءَ الْمَسْجِدِ ، فَكَرِهَ النَّاسُ ذَلِكَ ، وَأَحْبَوْا أَنْ يَدَعُوهُ عَلَى هَيْئَتِهِ . فَقَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « مَنْ بَنَى مَسْجِدًا لِلَّهِ ، بَنَى اللَّهُ لَهُ فِي الْجَنَّةِ مِثْلَهُ » .

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الْخَفِيُّ وَعَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الصَّبَّاحِ ، كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِهِمَا : « بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ » .

(٤) باب الصدقة فى المساكين

٤٥ — (٢٩٨٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ — وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ — قَالَا : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ اللَّيْثِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « بَيْنَا رَجُلٌ بِقَلَاءَ مِنَ الْأَرْضِ ، فَسَمِعَ صَوْتًا فِي سَحَابَةٍ : اسْقِ حَدِيقَةَ فُلَانٍ . فَتَنَحَّى ذَلِكَ السَّحَابُ ، فَأَفْرَغَ مَاءَهُ فِي حَرَّةٍ ، فَإِذَا شَرْجَةٌ مِنْ تِلْكَ الشَّرَاجِ قَدْ اسْتَوْعَبَتْ ذَلِكَ الْمَاءَ كُلَّهُ . فَتَتَبَعَ الْمَاءَ ، فَإِذَا رَجُلٌ قَائِمٌ فِي حَدِيقَتِهِ يُحَوِّلُ الْمَاءَ بِمَسْحَاتِهِ . فَقَالَ لَهُ : يَا عَبْدَ اللَّهِ ، مَا اسْمُكَ ؟ قَالَ : فُلَانٌ — لِلْإِسْمِ الَّذِي سَمِعَ فِي السَّحَابَةِ . فَقَالَ لَهُ : يَا عَبْدَ اللَّهِ ، لِمَ تَسْأَلُنِي عَنْ اسْمِي ؟ فَقَالَ : إِنِّي سَمِعْتُ صَوْتًا فِي السَّحَابِ الَّذِي هَذَا مَاؤُهُ يَقُولُ : اسْقِ حَدِيقَةَ فُلَانٍ ، لاسْمِكَ ، فَمَا تَصْنَعُ فِيهَا ؟ قَالَ : أَمَّا إِذْ قُلْتُ هَذَا ، فَإِنِّي أَنْظَرُ إِلَى مَا يَخْرُجُ مِنْهَا ، فَأَتَصَدَّقُ بِثُلْثِهِ ، وَأَكُلُ أَنَا وَعِيَالِي ثُلْثًا ، وَأَرُدُّ فِيهَا ثُلْثَهُ » .

(...) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الضَّيِّ ، أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ كَيْسَانَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : « وَأَجْعَلُ ثُلْثُهُ فِي الْمَسَاكِينِ وَالسَّائِلِينَ وَأَبْنِ السَّبِيلِ » .

وقوله فى حديث السحابة : « اسق حديقة فلان » : الحديقة : أرض ذات شجر . والحديقة : كل روضة أحرق بها حاجز ، قالوا : وأصله : كل ما أحاط به البناء فسميت به البساتين . والحديقة : أيضا : القطعة من النخل ، وهو مراد الحديث — والله أعلم .

وقوله فيه : « فتنحى ذلك السحاب » : أى اعتمد وقصد ، يقال : تنحيت وانتحيت ونحوت الشيء : إذا قصدته ، ومنه سمى علم النحو ، أى قصد كلام العرب .

وقوله : « فأفرغ ماءه فى حرة » : الحرة أرض فيها حجارة سود كأنها أحرقت بالنار .

وقوله : « فإذا شرجة من تلك الشراج » بفتح الشين فى المفرد وسكون الراء ، هى : مسایل المياه فى الحرار .

(٥) باب من أشرك في عمله غير الله (وفي نسخة : باب تحريم الرياء)

٤٦ — (٢٩٨٥) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، أَخْبَرَنَا رَوْحُ ابْنُ الْقَاسِمِ ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْقُوبَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشُّرْكِ ، مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ مَعِيَ غَيْرِي ، تَرَكْتُهُ وَشِرْكُهُ » .

٤٧ — (٢٩٨٦) حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ بْنُ غِيَاثٍ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سُمَيْعٍ ، عَنْ مُسْلِمِ الْبَطِينِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ سَمِعَ سَمِعَ اللَّهِ بِهِ ، وَمَنْ رَأَى رَأَى اللَّهَ بِهِ » .

٤٨ — (٢٩٨٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ سَلَمَةَ ابْنِ كُهَيْلٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ جُنْدُبًا الْعَلْقَمِيَّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ يَسْمَعُ يَسْمَعُ اللَّهَ بِهِ ، وَمَنْ يَرَأَى يَرَأَى اللَّهَ بِهِ » .

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا الْمَلَائِيُّ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَزَادَ : وَلَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا غَيْرَهُ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

(...) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ حَرْبٍ — قَالَ سَعِيدٌ : أَظُنُّهُ قَالَ : ابْنُ الْحَارِثِ بْنِ أَبِي مُوسَى — قَالَ : سَمِعْتُ سَلَمَةَ بْنَ كُهَيْلٍ قَالَ :

وقوله : « من سمع سمع الله به » ، قال الإمام : يريد : من رأى بعمله وسمع به الناس ليكرموه ويعظموه ، شهره الله يوم القيامة ، حتى يرى الناس ويسمعوا ما حل به من الفضيحة ، وقد وقع في بعض الأحاديث : « ومن يشاقق يشقق الله عليه » (١) وهذا يحتمل أن يريد به المشاققة بمعنى الخلاف ، أو يحمل على الناس ما يشق عليهم .

قال القاضي : وقيل : معنى « من سمع سمع الله به » : أى من أذاع على مسلم عيبًا وشنعه عليه أظهر الله عيوبه . وقيل : « سمع به » أسمعته المكروه .

وقوله في هذا الحديث : وحدَّثنا سعيد بن عمرو الأشعثي ، أنبأنا سفیان ، عن الوليد

سَمِعْتُ جُنْدُبًا — وَلَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَيْرَهُ — يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ . بِمِثْلِ حَدِيثِ الثَّوْرِيِّ .

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، حَدَّثَنَا الصَّدُوقُ الْأَمِينُ ، الْوَلِيدُ بْنُ حَرْبٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

ابن حرب [قال سعيد : أظنه قال : ابن الحارث بن أبي موسى قال : سمعت سلمة بن كهيل . يحتمل أنه قال في موضع : « ابن حرب » وهو الصحيح]^(١) لا ابن الحارث ؛ ولهذا قال بعضهم : لا يصح فيه الثاء ، ويحتمل أنه وقع في نسبه بعد حرب : ابن الحارث ابن أبي موسى — والله أعلم . وقد ذكر البخاري^(٢) فيه : عن شعبة ، عن رجل من آل أبي بردة يقال له : ولاد ، بعد أن ترجم عليه الوليد بن حرب عن سلمة .

(١) سقط من ز ، والمثبت من ح .

(٢) انظر : التاريخ الكبير ٨ / ١٤٣ .

(٦) باب التكلم بالكلمة يهوى بها فى النار

(وفى نسخة : باب حفظ اللسان)

٤٩ - (٢٩٨٨) حَدَّثَنَا قَتِيبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا بَكْرٌ - يَعْنِي ابْنَ مُضَرَ - عَنْ ابْنِ الهَادِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبرَاهِيمَ ، عَنْ عِيسَى بْنِ طَلْحَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ ، يَنْزِلُ بِهَا فِي النَّارِ ، أَبْعَدَ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ ».

٥٠ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ الدَّرَّأَوَرْدِيُّ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الهَادِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبرَاهِيمَ ، عَنْ عِيسَى بْنِ طَلْحَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ ، مَا يَتَبَيَّنُ مَا فِيهَا ، يَهْوَى بِهَا فِي النَّارِ ، أَبْعَدَ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ ».

وقوله : « إِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مَا يَتَبَيَّنُ فِيهَا يَهْوَى بِهَا فِي النَّارِ » الحديث : هذا مثل قوله فى الحديث الآخر : « مَا كَانَ يَظُنُّ أَنْ تَبْلُغَ مَا بَلَغْتَ » (١) وقوله أيضاً : « لَا يَلْقَى لَهَا بَالًا » (٢) قيل : هِيَ الْكَلِمَةُ يتكلم بها عند سلطان جائر يرضيه بها فيما يسخط الله . وقيل : بل هِيَ مِنَ الرَّفْتِ وَالْخَنَاءِ ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ فِي التَّعْرِيزِ بِمَسْلَمٍ بِكَبِيرَةٍ ، أَوْ بِمَجُونٍ ، أَوْ اسْتِخْفَافٍ بِحَقِّ النَّبُوَّةِ وَالشَّرِيعَةِ وَإِنْ لَمْ يَعْتَقِدْ ذَلِكَ .

وقوله : « مَا يَتَبَيَّنُ مَا فِيهَا » كَقَوْلِهِ : « مَا يَلْقَى لَهَا بَالًا » فَيَسْتَغْفِرُ مِنْهَا وَيَتُوبُ ؛ لِأَنَّهُ اسْتَخَفَّهَا وَلَمْ يَعْلَمْ مَقْدَارَ مَا قَالَهُ .

(١) الترمذى ، ك الزهد ، ب قلة الكلام ، رقم (٢٣١٩) ، أحمد ٢ / ٣٥٥ .

(٢) البخارى ، ك الرفاق ، ب حفظ اللسان ٨ / ١٢٥ .

(٧) باب عقوبة من يأمر بالمعروف ولا يفعله ، وينهى عن المنكر ويفعله

٥١ - (٢٩٨٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَبُو كُرَيْبٍ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ - قَالَ يَحْيَى وَإِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرُونَ : حَدَّثَنَا - أَبُو مُعَاوِيَةَ ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، عَنْ شَقِيقٍ ، عَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ، قَالَ : قِيلَ لَهُ : أَلَا تَدْخُلُ عَلَى عُمَانَ فَتُكَلِّمُهُ ؟ فَقَالَ أَتَرُونَ أَنِّي لَا أَكَلِمُهُ إِلَّا أَسْمِعُكُمْ ؟ وَاللَّهِ ، لَقَدْ كَلَّمْتُهُ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَهُ ، مَا دُونَ أَنْ أَفْتَحَ أَمْرًا لَا أَحِبُّ أَنْ أَكُونَ أَوَّلَ مَنْ فَتَحَهُ ، وَلَا أَقُولُ لِأَحَدٍ ، يَكُونُ عَلَى أَمِيرًا : إِنَّهُ خَيْرُ النَّاسِ بَعْدَ مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « يُؤْتَى بِالرَّجُلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَيُلْقَى فِي النَّارِ ، فَتَنْدَلِقُ أَقْتَابُ بَطْنِهِ ، فَيُدَوِّرُ

وقوله : في حديث أسامة بن زيد : « أترون أنى لا أكلمه إلا بسمعكم » ويروى : « سمعكم » ، [ويروى : « أسمعكم »] (١) وكله بمعنى .

وقوله بعد : « دون أن أفتح بابا لا [أحب أن] » (٢) أكون أول من فتحه : يعنى فى المجاهرة (٣) بالنكير والقيام بذلك على الأمراء ، وما يخشى من سوء عقابه كما تولد من إنكارهم جهاراً على عثمان بعد هذا ، وما أدى إلى سفك دمه واضطراب الأمور بعده .

وفيه التلطف مع الأمراء ، وعرض ما ينكر عليهم سراً ، وكذلك يلزم مع غيرهم من المسلمين ما أمكن / ذلك ، فإنه أولى بالقبول وأجدر بالنفع ، وأبعد لهتك الستر وتحريك الأنفة .

١/١٢٩

وقوله : « لا أقول لأحد يكون على أميراً : إنه خير الناس » إلى آخره : الحديث حجة كله على ذم المداهنة فى الحق والمواجهة بما يبطن خلافه ، والملق بالباطل ، وهذا هو المذموم . والحال الأولى هى الإدارة المحموده ؛ لأنه ليس فيها قذح فى الدين ولا حظ منه ، إنما هى ملاطفة فى الكلام ، أو هى مجاملة بأسباب الدنيا ومعاطاة بها لصالح دين أو دنيا . والمداهنة : إنما هى إعطاء بالدين ومصانعة بالكذب ، والتزيين للقيح ، وتصويب الباطل للوصول إلى أسباب الدنيا وصلاحتها .

وقوله : « فتندلق أقتاب بطنه » ، قال الإمام : قال أبو عبيد (٤) : الأقتاب : الأمعاء ، قال الكسائى : واحدا قتب ، وقال الأصمعى : واحدا قتبة ، قال : وبها سمي الرجل قتيبة ، وهو تصغيرها ، فقال أبو عبيد : القتب : ما تحوى من البطن ، يعنى استدار ،

(١) من ز . (٢) من متن الحديث ، وح . (٣) فى ز : المهاجرة .

(٤) انظر : غريب الحديث ٢ / ٣٠ ، ٣١ .

بِهَا كَمَا يَدُورُ الْحَمَارُ بِالرَّحَى ، فَيَجْتَمِعُ إِلَيْهِ أَهْلُ النَّارِ . فَيَقُولُونَ : يَا فُلَانُ ، مَا لَكَ ؟ أَلَمْ تَكُنْ تَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ ؟ فَيَقُولُ : بَلَى ، قَدْ كُنْتُ أَمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا آتِيهِ ، وَأَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ وَآتِيهِ .

(...) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، قَالَ : كُنَّا عِنْدَ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ . فَقَالَ رَجُلٌ : مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَدْخُلَ عَلَى عُثْمَانَ فَتُكَلِّمَهُ فِيمَا يَصْنَعُ ؟ وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ .

وهو (١) الحوايا . وأما الأعماء فهي الأقصاب ، واحدها قصب .

قال أبو عبيد : وأما قوله : « فتندلق » قال : الاندلاق : خروج الشيء من مكانه ، وكل شيء ندر (٢) خارجا فقد اندلق ، ومنه قيل للسيف : قد اندلق من جفنه : إذا شقه حتى يخرج منه . ويقال للخيول : قد اندلقت : إذا خرجت فأسرعت السير .

(١) في ز : وهي .

(٢) في ح : يبرز .

(٨) باب النهي عن هتك الإنسان ستر نفسه

٥٢ — (٢٩٩٠) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ — قَالَ عَبْدُ: حَدَّثَنِي . وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا — يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنُ شَهَابٍ عَنْ عَمِّهِ ، قَالَ : قَالَ سَالِمٌ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « كُلُّ أُمَّتِي مُعَافَاةٌ إِلَّا الْمُجَاهِرِينَ ، وَإِنَّ مِنْ الْإِجْهَارِ أَنْ يَعْمَلَ الْعَبْدُ بِاللَّيْلِ عَمَلًا ، ثُمَّ يُصْبِحُ قَدْ سَتَرَهُ رَبُّهُ ، فَيَقُولُ : يَا فَلَانُ ، قَدْ عَمَلْتَ الْبَارِحَةَ كَذًّا وَكَذًّا ، وَقَدْ بَاتَ يَسْتَرُهُ رَبُّهُ ، فَيَبْتِغِي يَسْتَرَهُ رَبُّهُ ، وَيُصْبِحُ يَكْشِفُ سِتْرَ اللَّهِ عَنْهُ » .

قَالَ زُهَيْرٌ : « وَإِنَّ مِنَ الْهَجَارِ » .

وقوله : « كل أمتي معافي إلا المجاهرين . فإن من الإجهار » [عند الفارسي : الإهجار ، وكذلك في آخر الحديث قال زهير : « وأن من الهجار »]^(١) وعند ابن مآهان : من الهجار ، والصواب — والله أعلم — تقديم الجيم على الهاء فيهما ؛ لأنه من معنى قوله : « المجاهرين » في أول الحديث ، وقد فسره في الحديث ، وهو المشتهر بالذنوب الذي لا يتستر بها ، ويكشف من ستر الله عنه ، ويجهر بالتحدث بمعاصيه . فقد استثناه الله فيمن يعاقبه ، إلا أن فضله ورحمته وسعت كل شيء .

والجهار والإجهار والمجاهرة : الظهور والإعلان ، جهر وأجهر بقوله وقراءته : إذا أعلنها ، لكن قد يخرج قول من قال : « الإهجار » على الفحش والخنا وكثرة الكلام . يقال منه : أهجر في كلامه وفعل هذا . وأما الهجار فلا معنى له هنا ، وهو تصحيف ، إنما هو الحبل أو الوتد الذي يشد به البعير ، أو الحلقة التي يتعلم فيها الطعن .

(٩) باب تسميت العاطس ، وكراهة التثاؤب

٥٣ - (٢٩٩١) حدثني مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ ، حَدَّثَنَا حَفْصٌ - وَهُوَ ابْنُ غِيَاثٍ - عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : عَطَسَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ رَجُلَانِ ، فَشَمَّتْ أَحَدَهُمَا وَلَمْ يُشَمِّتِ الْآخَرَ . فَقَالَ الَّذِي لَمْ يُشَمِّتْهُ : عَطَسَ فُلَانٌ فَشَمَّمْتُهُ ، وَعَطَسْتُ أَنَا فَلَمْ تُشَمِّتْنِي . قَالَ : « إِنَّ هَذَا حَمِدَ اللَّهَ ، وَإِنَّكَ لَمْ تَحْمَدِ اللَّهَ » .

وذكر تسميت العاطس ، قال أبو عبيد^(١) : يقال : شمت العاطس ستمته بالسين والشين : أى دعوت له بالخير ، والشين أعلى اللغتين . قال ثعلب : معنى التسميت بالشين : أبعد الله عنك الشماته . قال : وأصله السين من السميت ، وهو القصد والهوى^(٢) . وقال ابن الأنباري : كل داعٍ بالخير مسمت^(٣) .

قال القاضي : اختلف العلماء فى تسميت العاطس ، بعد اجتماعهم على أن تسميته إذا حمد الله مشروع . فمنهم من أوجبه على كل من يسمع حمده ، وإلى هذا ذهب أهل الظاهر لقوله - عليه السلام - : « إذا عطس فحمد الله فحق على كل مسلم سماعه أن يشمته » وهو الذى ذكره ابن مزين^(٤) عن مالك ، وهو مشهور مذهب مالك ومن اتبعه فى جماعة من العلماء ، إلى أنه فرض لكن على الكفاية يجرى فيه دعاء بعض عن بعض كرد السلام . وحكى الشيخ أبو محمد بن أبى زيد^(٥) هذين القولين . وذهبت / فرقة إلى أنه على النذب ١٢٩/ب والأستحباب ، وإليه ذهب القاضي أبو محمد بن نصر وأن قوله : « حق » أى فى حكم الأدب وكرم الأخلاق ، كقوله : « حق الإبل أن يحلب على الماء »^(٦) .

(١) انظر : غريب الحديث ٢ / ١٨٣ . (٢) فى ز : والهدى ، والمثبت من ح .

(٣) فى ح : مشمت .

(٤) هو أبو زكريا يحيى بن إبراهيم بن مزين ، مولى رملة بنت عثمان بن عفان ، أصله من طليطلة ، فانتقل إلى قرطبة ، روى عن عيسى بن دينار ومحمد بن عيسى الأعشى وغيرهما ثم رحل إلى المشرق فلقى مطرف بن عبد الله ، وروى عنه الموطأ . قال ابن لبابة : هو أفتقه من رأيت فى علم مالك وأصحابه ، ولى قضاء طليطلة ، ومن تصانيفه تفسير الموطأ ، وتسمية رجال الموطأ ، توفى سنة ٢٥٩ هـ . انظر : الديباج المذهب : ٢ / ٣٦١ ، الأعلام ٨ / ١٣٤ .

(٥) هو عبد الله بن عبد الرحمن القيروانى ، وكان إمام وقته ، وجامع مذهب مالك وشارح أقواله ، وذاباً عن مذهبه حتى أنه عرف بمالك الصغير ، تفقه بأبى بكر بن اللباد وأبى الفضل القيسى ، ومن تصانيفه مختصر المدونة ، وعليها المعول ، وكتاب الذب عن مذهب مالك وغيرهما ، وتوفى - رحمه الله - سنة ٣٨٦ هـ . انظر : الديباج المذهب ١ / ٤٢٧ ، شجرة النور ١ / ٩٦ .

(٦) سبق فى ك الزكاة ، حديث رقم (٢٤) .

(...) وحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ — يَعْنِي الْأَحْمَرَ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

٥٤ — (٢٩٩٢) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ — وَاللَّفْظُ لَزْهِيرٍ — قَالَا : حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مَالِكٍ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى أَبِي مُوسَى ، وَهُوَ فِي بَيْتِ بِنْتِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ . فَعَطَسْتُ فَلَمْ يُشَمِّتْنِي ، وَعَطَسْتُ فَشَمَّتَهَا ، فَرَجَعْتُ إِلَى أُمِّي فَأَخْبَرْتُهَا . فَلَمَّا جَاءَهَا قَالَتْ : عَطَسَ عِنْدَكَ ابْنِي فَلَمْ تُشَمِّتْهُ ، وَعَطَسْتُ فَشَمَّتَهَا ، فَقَالَ : إِنْ ابْنُكَ عَطَسَ ، فَلَمْ يَحْمَدِ اللَّهَ ، فَلَمْ أَشَمِّتْهُ ،

ثم اختلف العلماء في كيفية الحمد والرد ، واختلفت في ذلك الآثار ، فقليل : يقول : الحمد لله ، وقيل : الحمد لله رب العالمين^(١) ، وقيل : الحمد لله على كل حال . وخيره الطبري فيما شاء من ذلك .

ولا خلاف أنه مأمور بالحمد ، وأما المشمت^(٢) فيقول : يرحمك الله . وقيل : يقول : الحمد لله ، يرحمك الله . وقيل : يرحمنا الله وإياكم .

واختلفوا أيضا في رد العاطس على المشمت ، فقليل : يقول : يهديكم الله ويصلح بالكم . وقيل : يقول : [يرحمنا الله وإياكم]^(٣) ، يغفر الله لنا ولكم . وقال مالك والشافعي : إن شاء قال : يغفر الله لنا ولكم ، أو يقول : يهديكم الله ويصلح بالكم .

ومن تكرر منه العطاس فالذي يأخذ به مالك أن يشمته ثلاثا ثم يمسه ، للحديث الذي رواه في الموطأ . لكنه في الموطأ على الشك : « لا أدرى في الثانية أو الثالثة »^(٤) وجاء في كتاب أبي داود وغيره مبينا : « شمت أخاك ثلاثا ، فما زاد فهو زكام »^(٥) ووقع في كتاب مسلم : ثم عطس أخرى ، فقال له النبي ﷺ : « الرجل مزكوم » وهذا لم يذكر أنه تكرر منه ، وظاهره أنه من عرف أن عطاسه من زكام فلا يرد عليه ، أو يكون قد تكرر العطاس من هذا الرجل . وقيل : وكانت هذه بعد الثالثة ، فتتفق الأحاديث . ولعل الراوي لم يحضر إلا بعد الثالثة ، أو لم يجعل باله إلا حينئذ — والله أعلم .

(١) رواه ابن أبي شيبة عن النخعي مقطوعا به ، برقم (٦٠٤٦) .

(٢) في ح : التسميت .

(٣) من ح .

(٤) انظر : الموطأ ، ك الاستئذان ، ب التسميت في العطاس ٢ / ٩٦٥ .

(٥) أبو داود ، ك الأدب ، ب كم مرة يشمت العاطس . رقم (٥٠٣٤) .

وَعَطَسْتُ ، فَحَمَدْتُ اللَّهَ ، فَشَمَتَهَا . سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَحَمَدَ اللَّهَ ، فَشَمَتُوهُ ، فَإِنْ لَمْ يَحْمَدِ اللَّهَ ، فَلَا تُشَمَتُوهُ » .

٥٥ - (٢٩٩٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَّارٍ ، عَنْ إِيَّاسِ بْنِ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ ، عَنْ أَبِيهِ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لَهُ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ ، هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ ، حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَّارٍ ، حَدَّثَنِي إِيَّاسُ بْنُ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ ؛ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ ، وَعَطَسَ رَجُلٌ عِنْدَهُ فَقَالَ لَهُ : « يَرْحَمُكَ اللَّهُ » ، ثُمَّ عَطَسَ أُخْرَى فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « الرَّجُلُ مَرْكُومٌ » .

٥٦ - (٢٩٩٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ ، قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ - يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ - عَنِ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « التَّثَاؤُبُ مِنَ الشَّيْطَانِ . فَإِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَكْظَمْ مَا اسْتَطَاعَ » .

٥٧ - (٢٩٩٥) حَدَّثَنِي أَبُو غَسَّانَ الْمُسَمَعِيُّ ، مَالِكُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ ، حَدَّثَنَا بَشَرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ ، حَدَّثَنَا سَهِيلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا لَأْبَى سَعِيدَ الْخُدْرِيَّ يُحَدِّثُ أَبِي عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا تَثَاوَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَمْسِكْ بِيَدِهِ عَلَى فِيهِ ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ » .

٥٨ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ ، عَنْ سَهِيلٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

وقوله : « إذا عطس أحدكم فحمد الله فشمتوه وإن لم يحمد فلا تشمتوه » : دليل أن هذا الحق إنما هو إذا حمد . قال مالك : لا يشمته حتى يسمع حمده وإن بعد عنك ، فإن رأيت من يلكه [فشمته] . واستحب له العلماء أن يسمع بالحمد من يليه [١] قال بعض شيوخنا : وأمر العاطس بالحمد لما فيه من المنفعة ؛ لخروج ما اختنق من الأبخرة بدماعه .

وقوله : « دخلت على أبي موسى وهو في بيت ابنة الفضل بن عباس » كذا لكافة الرواة ، وفي نسخ شيوخنا وسمعتها من القاضي أبي علي : وهو في بيت ابنة ابن الفضل ابن عباس ، وهو وهم ، والصواب ما لكافة . وهي أم كلثوم بنت الفضل زوج أبي موسى المذكور ، خلف عليها بعد فراق الحسن بن علي لها ، وعنهما مات أبو موسى وولدت له ابنة

ابن أبي سعيد ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِذَا تَثَاوَبَ أَحَدُكُمْ ، فَلْيُمْسِكْ بِيَدِهِ ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ » .

٥٩ — (...) حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ ابْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا تَثَاوَبَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ ، فَلْيَكْظَمْ مَا اسْتَطَاعَ ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ » .

(...) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، وَعَنْ ابْنِ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِ بَشْرِ وَعَبْدِ الْعَزِيزِ .

موسى ، وتزوجها بعده عمران بن طلحة ففارقها وماتت بالكوفة ، وقبرها بظاهرها .

وقوله : « التثاؤب من الشيطان » : أى من تكسيله وسببه . وقيل : أضيف إليه لأنه يرضيه ، كذا جاء للرواة « التثاؤب » من ثناء ، ممدودة . قال ثابت : لا يقال : ثناء ، وإنما يقال : تثاؤب بشد الهمزة ، وهى الثوباء بالمد . وقال ابن دريد : أصله من ثاب الرجل فهو مثوب : إذا استرخى وكسل .

وقوله : « فليكظم ما استطاع » ، قال الإمام : قال ابن عرفة : فى قوله : ﴿ وَالْكَاطِمِينَ الْغَيْظَ ﴾ (١) : الكاظم : الممسك على ما فى قلبه . وأصله فى الكظم للبعير ، وهو أن يردد (٢) فى حلقة . وكظم فلان غيظه : إذا تجرعه ، وكظم خصمه : إذا أجابه بالمسكت فأفحمه ، وكظه كذلك أيضا .

قال القاضى : أمر النبى ﷺ بكظم التثاؤب ورده ، ووضع اليد على الفم ؛ لئلا يبلغ الشيطان / العدو أمله فى المسلم بكل ما يسوءه ويكره منه ، من تشويه صورته ، ودخوله فى فمه ، وضحكك منه ، وتفله فيه . ولهذا — والله أعلم — أمر المتثاؤب بالتقل لطرخ ما عسى أن يكون ألقاه الشيطان فى فيه ، أو لما مسه من ريقه إن كان دخل .

ب/١٣٠

(١) آل عمران : ١٣٤ .

(٢) فى ز : يدركها .

(١٠) باب في أحاديث متفرقة

٦٠ - (٢٩٩٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - قَالَ عَبْدٌ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ : حَدَّثَنَا - عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « خُلِقَتِ الْمَلَائِكَةُ مِنْ نُورٍ ، وَخُلِقَ الْجَانُّ مِنْ مَارِجٍ مِنْ نَارٍ ، وَخُلِقَ آدَمُ مِمَّا وُصِفَ لَكُمْ » .

وقوله : « وخلق الجان من مارج من نار » ، قال الإمام : المارج : اللهب المختلط بسواد النار . وقال الفراء : المارج : نار دون الحجاب ، ومنها هذه الصواعق ، وترى جلد السماء منها .

(١١) باب فى الفأر وأنه مسخ

٦١ — (٢٩٩٧) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنْزِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرُّزِّيُّ، جَمِيعًا عَنِ الثَّقَفِيِّ — وَاللَّفْظُ لَابْنِ الْمُثَنَّى — حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَقَدْتُ أُمَّةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، لَا يُدْرَى مَا فَعَلَتْ، وَلَا أَرَاهَا إِلَّا الْفَأَرَ، أَلَا تَرَوْنَهَا إِذَا وَضِعَ لَهَا أَلْبَانُ الْإِبِلِ لَمْ تَشْرِبْهُ، وَإِذَا وَضِعَ لَهَا أَلْبَانُ الشَّاءِ شَرِبَتْهُ؟» .

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَحَدَّثْتُ هَذَا الْحَدِيثَ كَعَبًا فَقَالَ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ ذَلِكَ مِرَارًا. قُلْتُ: أَأَقْرَأُ التَّوْرَةَ؟ قَالَ إِسْحَقُ فِي رِوَايَتِهِ: «لَا نَدْرَى مَا فَعَلَتْ» .

٦٢ — (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: «الْفَأْرَةُ مَسْخٌ، وَآيَةُ ذَلِكَ أَنَّهُ يُوَضَّعُ بَيْنَ يَدَيْهَا لَبَنُ الْغَنَمِ فَتَشْرِبُهُ، وَيُوَضَّعُ بَيْنَ يَدَيْهَا لَبَنُ الْإِبِلِ فَلَا تَذُوقُهُ» فَقَالَ لَهُ كَعْبٌ: أَسَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: أَفَأَنْزَلَتْ عَلَى التَّوْرَةِ؟ .

وقوله: «فقدت أمة من بنى إسرائيل» وذكر الفأر، وذكر أنها لا تشرب ألبان الإبل، وتشرب ألبان الشاة، قال القاضي: استدل — عليه السلام — بهذا على أنها من بنى إسرائيل؛ لتحريم الإبل عليهم وألبانها .

وقول أبى هريرة لما قال له كعب فى هذا الحديث: أسمعتم هذا من رسول الله ﷺ؟ «أنزلت على التوراة؟» يريد أبو هريرة: أنه لا علم عنده إلا من جهة ما سمع من النبى ﷺ، وأنه لا يحدث عن غيره من الكتب، كما يحدث كعب الذى سأله ويخبر عن التوراة والكتب المتقدمة . وفى الحديث الآخر قبله قلت: «أقرأ التوراة؟» كذا هو بمد همزة التقرير، مثل: أقرأت التوراة؟ بمعنى ما تقدم، وهو صحيح — والله أعلم .

(١٢) باب لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين

٦٣ - (٢٩٩٨) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ ، عَنْ عُقَيْلٍ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : « لَا يُلْدَغُ الْمُؤْمِنُ مِنْ جُحْرٍ وَاحِدٍ ، مَرَّتَيْنِ » .

(...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَا : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَمِّهِ ، عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

وقوله : « لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين » : هذا يروى على وجهين : أحدهما : بضم الغين على الخبر ، ومعناه : المؤمن الممدوح هو الكيس الحازم الذى لا يستغفل فيخدع مرة بعد أخرى ، وهو لا يفطن بذلك . وقيل : إنه إنما أراد الخداع فى أمر الآخرة دون الدنيا . والوجه الآخر : كون الرواية بكسر الغين لالتقاء الساكنين على جهة النهى ، على أن يؤتى من ناحية الغفلة ، وهذا يصح إذ يتوجه أيضا ؛ لأنه من كلامه المخترع البديع الجامع الذى لم يسبق إليه ، وسببه معروف حين أسر أبا عزة^(١) بن عمير الشاعر أخا مصعب بن عمير يوم أحد ، فسأله أن يمن عليه وقد كان أسره يوم بدر ، فسأله ذلك ، فمنّ عليه وعاهده ألا يحرض عليه ولا يهجوّه . فلما لحق بقومه رجع إلى ما كان عليه ، فلما أسر هذه الثانية وسأله المن ، قال ﷺ هذا الكلام . ومعرفة هذا السبب مخرجة عن معنى من ذهب فيه إلى النهى ، وإنما هو على الخبر منه ﷺ .

وفيه تنبيه عظيم للغافل وتأديب العاقل ، وأنّ المراد إذا جرب الأذى من موضع أو وجه ما تنبه حتى لا يعود إليه ثانية منه .

(١) فى ز : أبا عزيز ، والمثبت أولى . وهو : عمرو بن عبد الله بن عمير بن أهيب (وهب) ابن حذافة بن جمح الجمحى ، نسب إلى جده ، قتله رسول الله ﷺ صبيرا بحمراء الأسد ، وكان ذا بنات فلم يبق إلا النساء . نسب قريش ص ٣٩٧ (بنو جمح) ، وجمهرة أنساب العرب ص ١٦٢ . الموريطانى ١٧٩ / ٢ . وقد تبين من نسب أبى عزة ، أنه الجمحى - من بنى جمح - ولكن مصعب بن عمير بن هاشم بن عبد مناف بن عبد الدار ، من بنى عبد الدار ، فزيادة « أخا مصعب بن عمير » فى تعريف أبى عزة الجمحى وهم ، ولعل سبب ذلك أنه كان لمصعب بن عمير أخا اسمه : زرارة بن عمير ، يكنى : أبا عزيز ، وكان أيضا ممن أسر يوم بدر ، فلذا جاء الضبط فى « ز » أبا عزيز لما جاء بعده ؛ « أخا مصعب بن عمير » فهو وهم على وهم . وانظر نسب « مصعب » و « زرارة » ابنى عمير بن هاشم ، من بنى عبد الدار فى جمهرة ابن حزم ص ١٢٦ .

(١٣) باب المؤمن أمره كله خير^(١)

٦٤ - (٢٩٩٩) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ الْأَزْدِيُّ وَشَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ ، جَمِيعًا عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ - وَاللَّفْظُ لَشَيْبَانَ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ صَهْبِيبَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « عَجَبًا لِأَمْرِ الْمُؤْمِنِ ، إِنَّ أَمْرَهُ كُلَّهُ خَيْرٌ ، وَلَيْسَ ذَاكَ لِأَحَدٍ إِلَّا لِلْمُؤْمِنِ ؛ إِنْ أَصَابَتْهُ سَرَاءٌ شَكَرَ ، فَكَانَ خَيْرًا لَهُ . وَإِنْ أَصَابَتْهُ ضَرَاءٌ صَبَرَ ، فَكَانَ خَيْرًا لَهُ » .

(١) لم يُعْلَقْ عليه في جميع النسخ .

(١٤) باب النهي عن المدح إذا كان فيه إفراط

وخيف منه فتنه على الممدوح

٦٥ - (٣٠٠٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، عَنْ خَالِدِ الْحَذَاءِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : مَدَحَ رَجُلٌ رَجُلًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ ، فَقَالَ : « وَيْحَكَ ! قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ ، قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ » مَرَارًا « إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ مَادِحًا صَاحِبَهُ لَا مَحَالَةَ ، فَلْيَقُلْ : أَحْسِبُ فُلَانًا ، وَاللَّهِ حَسِيْبُهُ ، وَلَا أَزْكِي عَلَى اللَّهِ أَحَدًا . أَحْسِبُهُ ، إِنْ كَانَ يَعْلَمُ ذَاكَ ، كَذًا وَكَذَا » .

٦٦ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنُ عَبَّادِ بْنِ جَبَلَةَ بْنِ أَبِي رَوَّادٍ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرٍ . ح وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ نَافِعٍ ، أَخْبَرَنَا غُنْدَرٌ قَالَ : شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَنْ خَالِدِ الْحَذَاءِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ ذَكَرَ عِنْدَهُ رَجُلٌ . فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا مِنْ رَجُلٍ ، بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، أَفْضَلُ مِنْهُ فِي كَذًا وَكَذَا . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « وَيْحَكَ ! قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ » مَرَارًا يَقُولُ ذَلِكَ . ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنْ كَانَ أَحَدُكُمْ مَادِحًا أَخَاهُ ، لَا مَحَالَةَ ، فَلْيَقُلْ : أَحْسِبُ فُلَانًا - إِنْ كَانَ يَرَى أَنَّهُ كَذَلِكَ - وَلَا أَزْكِي عَلَى اللَّهِ أَحَدًا » .

وذكر أحاديث المدح وقول النبي ﷺ : « قطعت عنق أخيك » : قال أهل العلم : هذا كله في التفاوت في المدح ووصف الإنسان مما ليس فيه ، أو لمن يخشى عليه العجب والفساد بسماع المدح وإلا فقد مدح - عليه السلام - ومدح بحضرته غيره بالنظم والنثر فلم ينكر ، بل قد حض كعب بن زهير . قال بعض : هذا المتقدم من المقتصد في المدح ، في الحديث أنه كان ﷺ لا يقبل الثناء إلا من مكافئ ، أى من مقتصد في المدح على أحد التأويلات . احتج أيضا لهذا بقوله : « لا تطروني كما أطرت النصارى المسيح » (١) .

وأما قوله : « احتوا التراب في وجوه المدّاحين » فقد حمله المقداد / وغيره - ممن جاء بـ ١٣٠/ب بعد - على ظاهره ، وقال : خيبتهم ولا تعطوهم شيئا لأجل مدحهم من قولهم . تربت يداه . وقيل : إذا مدحتهم فتذكروا أنكم من تراب وتواضعوا ، ولا تعجبوا بالمدح . وكان

(١) البخارى ، ك أحاديث الأنبياء ، ب قول الله : ﴿ وَادْكُرْ فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ ﴾ [مريم : ١٦] ٤ / ٢٠١ ، أحمد

(...) وَحَدَّثَنِيهِ عَمْرُو النَّاقِدُ ، حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ ، كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَ حَدِيثِ يَزِيدَ بْنِ زُرَيْعٍ . وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِمَا : فَقَالَ رَجُلٌ : مَا مِنْ رَجُلٍ ، بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، أَفْضَلُ مِنْهُ .

٦٧ - (٣٠٠١) حَدَّثَنِي أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّا عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ، قَالَ : سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ رَجُلًا يُثْنِي عَلَى رَجُلٍ ، وَيُطْرِيهِ فِي الْمَدْحَةِ فَقَالَ : « لَقَدْ أَهْلَكْتُمْ - أَوْ قَطَعْتُمْ - ظَهَرَ الرَّجُلِ » .

٦٨ - (٣٠٠٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، جَمِيعًا عَنْ ابْنِ مَهْدِيٍّ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى - قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ حَبِيبٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ ، قَالَ : قَامَ رَجُلٌ يُثْنِي عَلَى أَمِيرٍ مِنَ الْأُمَرَاءِ . فَجَعَلَ الْمَقْدَادُ يَحْنِي عَلَيْهِ التُّرَابَ ، وَقَالَ : أَمَرْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَحْنِي فِي وُجُوهِ الْمَدَّاحِينَ التُّرَابَ .

٦٩ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى - قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ مَنصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ الْحَارِثِ ؛ أَنَّ رَجُلًا جَعَلَ يَمْدَحُ عُثْمَانَ . فَعَمِدَ الْمَقْدَادُ ، فَجَثَا عَلَى رُكْبَتَيْهِ - وَكَانَ رَجُلًا ضَخْمًا -

بعض من لقيناه يحكى أن معناه : قوموا عنهم وأثيروا بقيامكم النقع عليهم والتراب ، وهو أبعد التأويلات .

وقوله : « أحسب ، ولا أركى على الله أحداً » فى هذا أنه لا يقطع على عاقبة أحد ولا على ضميره ؛ وإذ ذلك مغيب عنا ، وإنما يقول بحسب الظاهر . ومعنى قطع العنق هنا وقطع الظهر : الهلاك ، وأصله القتل ، وهذا استعارة له من ذلك بهلاكه من جهة الدين ، وربما كان من جهة الدنيا أيضا ، وما يسببه عليه عجبه .

قال الإمام : خرج مسلم فى حديث : قام رجل يثنى على أمير ، فجعل المقداد يحنى عليه التراب : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وابن المثنى ، جميعا عن ابن مهدي عن سفیان ، عن حبيب ، عن مجاهد عن أبي معمر ، الحديث . هكذا إسناده عن حبيب ، عن مجاهد ، عن أبي معمر . وفى نسخة ابن ماهان ؛ عن حميد ، عن مجاهد . جعل « حميدا » مكان « حبيب » وهو تصحيف ، والصواب : حبيب ، وهو ابن أبي ثابت .

قال القاضى : وذكر بعده : حدثنا ابن مثنى وابن بشار قالا : حدثنا عبد الرحمن ،

فَجَعَلَ يَحْتُو فِي وَجْهِهِ الْحَصْبَاءَ . فَقَالَ لَهُ عُثْمَانُ : مَا شَأْنُكَ ؟ فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِذَا رَأَيْتُمُ الْمَدَاحِينَ ، فَاحْتُوا فِي وُجُوهِهِمُ التُّرَابَ » .

(...) وحدثناه مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ مَنْصُورٍ . ح وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا الْأَشْجَعِيُّ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُبَيْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ ، عَنِ الْأَعْمَشِ وَمَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ هَمَّامٍ ، عَنِ الْمُقَدَّادِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

عن سفیان ، عن منصور . وحدثنا عثمان بن أبي شيبة . حدثنا الأشجعي عبيد الله بن عبيد الله بن عبد الرحمن بن سفیان . كذا لجمعهم ، وعند السمرقندي وبعضهم : عبيد الله بن عبيد الرحمن مصغرا . وكذا [ذكره البخاري (١)] . وكذا وجدته في حاشية صحيح مسلم بخط شيخنا التميمي [(٢)] . وكذا قيدناه عن أصحاب العذري .

(١) التاريخ الكبير ٥ / ٣٩٠ .

(٢) سقط من ز .

(١٥) باب مناولة الأكبر (١)

٧٠ - (٣٠٠٣) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، حَدَّثَنَا صَخْرٌ - يَعْنِي ابْنَ جُوَيْرِيَةَ - عَنْ نَافِعٍ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « أَرَأَيْتَ فِي الْمَنَامِ أَتَسَوَّكَ بِسَوَّاكَ فَجَذَبَنِي رَجُلَانِ ؛ أَحَدُهُمَا أَكْبَرُ مِنَ الْآخَرِ ، فَتَاوَلْتُ السَّوَّاكَ الْأَصْغَرَ مِنْهُمَا . فَقِيلَ لِي : كَبِّرْ . فَدَفَعْتُهُ إِلَى الْأَكْبَرِ » .

(١٦) باب الثبوت في الحديث ، وحكم كتابة العلم

٧١ - (٢٤٩٣) حدثنا هرون بن معروف ، حدثنا به سفيان بن عيينة ، عن هشام ، عن أبيه ، قال : كان أبو هريرة يحدث ويقول : اسمع يارب الحجرة ، اسمع يارب الحجرة ، وعائشة تصلي . فلما قضت صلاتها قالت لعروة : ألا تسمع إلى هذا ومقاتله أنفا ؟ إنما كان النبي ﷺ يحدث حديثا ، لو عده العاد لأحصاه .

٧٢ - (٣٠٠٤) حدثنا هدا بن خالد الأزدي ، حدثنا همام ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد الخدري ، أن رسول الله ﷺ قال : « لا تكتبوا عني ، ومن كتب عني غير القرآن فليمحاه ، وحدثوا عني ولا حرج ، ومن كذب علي - قال همام : أحسبه قال - متعمدا فليتبوأ مقعده من النار » .

وقوله - عليه السلام - : « لا تكتبوا عني ، ومن كتب عني غير القرآن فليمحاه » ، قال الإمام : روى عن زيد بن ثابت أنه دخل على معاوية فسأله عن حديث ، فأمر إنسانا فكتبه . فقال له زيد : إن النبي ﷺ أمر ألا نكتب [شيئا] (١) من حديثه فمحاه (٢) .

وهذا النهي قال فيه بعض العلماء : إنما نهى أن يكتب الحديث مع القرآن في صحيفة واحدة لئلا يختلط به ، فيشتبه على القارئ . ويحتمل أن يكون النهي منسوخا ، وقد قال ﷺ في خطبته : « اكتبوا لأبي شاه » (٣) لما استكتبه ، وقال ﷺ لرجل شكاه إليه سوء الحفظ : « استعن بيمينك » (٤) ، وكتب - عليه السلام - كتابا في الصدقات والديات (٥) ، أو كتب عنه فعمل به الأمة ولم ينكرها أحد ، وقد أمر ﷺ أمته بالتبليغ ، فإذا لم يكتب ذهب العلم .

قال القاضي : بين السلف اختلاف كبير في كتابة العلم من الصحابة والتابعين ، فكرهه كثير منهم ، وأجازاه الأكثر . فمنعه لما جاء من النهي عنه ، ومخافة الاتكال على الكتاب وترك الحفظ ، ولئلا يكتب شيء مع القرآن . ومنهم من كان يكتب ، فإذا حفظ محاه . ثم

(١) في هامش ح . (٢) أبو داود ، ك العلم ، ب كتابة العلم ، رقم (٣٦٤٧) .

(٣) سبق في ك الحج ، ب تحريم مكة وصيدها ، برقم (٤٤٧) .

(٤) الترمذي ، ك العلم ، ب ما جاء في الرخصة في كتابة العلم (٢٦٦٧) .

(٥) سبق في ك الحج ، ب فضل المدينة ، برقم (٤٦٧) .

وقع بعد الإتفاق على جوازه لما جاء عنه — عليه السلام — من إذنه لعبد الله بن عمرو في الكتاب (١).

قوله: « حدثوا عني ولا حرج » ، قال القاضي : فيه إباحة الحديث عنه ، وتبليغ ما سمع منه ، بل قد جاءت الآثار (٢) بالحض على التبليغ والأمر به / لكنه قرن هذا بقوله بعد: « ومن كذب على » الحديث . قال : أحسبه قال : « متعمداً » تحذيراً من التساهل بالحديث عنه مما لم يتحقق ، وتنبيهاً على التحرز في ذلك لئلا يقع في الكذب ، لا سيما على الرواية التي ليست بقول « متعمداً » ، وقد تقدم الكلام على هذا الحديث أول الكتاب .

وقول أبي هريرة حين حدث : « اسمعي ياربة الحجرة » يريد عائشة ، ذلك — والله أعلم — ليكون قوة في حديثه لإقرارها له ما يحدث به ، ولم تنكر شيئاً منه سوى إكثاره كما قالت في الحديث : « كان ﷺ يحدث حديثاً لو عدّه العاد لأحصاه » . وفيه إكرام الحرم ، وأنه لم ينادها باسمها ولا بلقبها المعلوم من أم المؤمنين ، بل بالكتابة ، بلفظ تشترك فيه مع سواها من النساء .

١/١٣١

(١) أبو داود ، ك العلم ، ب كتابة العلم ، برقم (٣٦٢٩) .
(٢) منها : في البخارى : ك العلم ، ب قول النبى ﷺ « رب مبلغ أوعى من سامع » ١ / ٢٦ .

(١٧) باب قصة أصحاب الأخدود والساحر والراهب والغلام

٧٣ — (٣٠٠٥) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ صُهَيْبٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « كَانَ مَلِكٌ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ ، وَكَانَ لَهُ سَاحِرٌ ، فَلَمَّا كَبِرَ قَالَ لِلْمَلِكِ : إِنِّي قَدْ كَبِرْتُ ، فَأَبْعَثْ إِلَيَّ غُلَامًا أَعْلَمُهُ السَّحْرَ . فَبِعَثَ إِلَيْهِ غُلَامًا يَعْلَمُهُ ، فَكَانَ فِي طَرِيقِهِ ، إِذَا سَلَكَ ، رَاهِبٌ ، فَقَعَدَ إِلَيْهِ وَسَمِعَ كَلَامَهُ فَأَعْجَبَهُ ، فَكَانَ إِذَا أَتَى السَّاحِرَ مَرًّا بِالرَّاهِبِ وَقَعَدَ إِلَيْهِ ، فَإِذَا أَتَى السَّاحِرَ ضَرَبَهُ ، فَشَكَا ذَلِكَ إِلَى الرَّاهِبِ فَقَالَ : إِذَا خَشِيتَ السَّاحِرَ فَقُلْ : حَبَسَنِي أَهْلِي ، وَإِذَا خَشِيتَ أَهْلَكَ فَقُلْ : حَبَسَنِي السَّاحِرُ . فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ أَتَى عَلَى دَابَّةٍ عَظِيمَةٍ قَدْ حَبَسَتْ النَّاسَ . فَقَالَ : الْيَوْمَ أَعْلَمُ السَّاحِرَ أَفْضَلَ أَمْ الرَّاهِبُ أَفْضَلُ ؟ فَأَخَذَ حَجْرًا فَقَالَ : اللَّهُمَّ ، إِنْ كَانَ أَمْرُ الرَّاهِبِ أَحَبَّ إِلَيْكَ مِنْ أَمْرِ السَّاحِرِ فَأَقْتُلْ هَذِهِ الدَّابَّةَ ، حَتَّى يَمْضِيَ النَّاسُ . فَرَمَاهَا فَفَتَلَّهَا ، وَمَضَى النَّاسُ . فَاتَى الرَّاهِبَ فَأَخْبَرَهُ . فَقَالَ لَهُ الرَّاهِبُ : أَيُّ بَنِي ، أَنْتَ الْيَوْمَ أَفْضَلُ مِنِّي ، قَدْ بَلَغَ مِنْ أَمْرِكَ مَا أَرَى ، وَإِنَّكَ سَتُبْتَلَى ، فَإِنْ ابْتَلَيْتَ فَلَا تَدُلَّ عَلَيَّ . وَكَانَ الْغُلَامُ يُبْرِئُ الْأَكْمَهَ وَالْأَبْرَصَ ، وَيُدَاوِي النَّاسَ مِنْ سَائِرِ الْأَدْوَاءِ . فَسَمِعَ جَلِيسٌ لِلْمَلِكِ كَانَ قَدْ عَمِيَ ، فَأَتَاهُ بِهِدَايَا كَثِيرَةً . فَقَالَ : مَا هَهُنَا لَكَ أَجْمَعُ ، إِنْ أَنْتَ شَفَيْتَنِي . فَقَالَ : إِنِّي لَا أَشْفِي أَحَدًا ، إِنَّمَا يَشْفِي اللَّهُ ، فَإِنْ أَنْتَ آمَنْتَ بِاللَّهِ دَعَوْتُ اللَّهَ فَشَفَاكَ . فَأَمَّنَ بِاللَّهِ فَشَفَاهُ اللَّهُ . فَاتَى الْمَلِكَ فَجَلَسَ إِلَيْهِ كَمَا كَانَ يَجْلِسُ . فَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ : مَنْ رَدَّ عَلَيْكَ بَصْرَكَ ؟ قَالَ : رَبِّي . قَالَ : وَلَكَ رَبٌّ غَيْرِي ؟ قَالَ : رَبِّي وَرَبُّكَ اللَّهُ . فَأَخَذَهُ فَلَمْ يَزَلْ يُعَذِّبُهُ حَتَّى دَلَّ عَلَى الْغُلَامِ ، فَجِئَءَ بِالْغُلَامِ . فَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ : أَيُّ بَنِي ، قَدْ بَلَغَ مِنْ سِحْرِكَ مَا تُبْرِئُ الْأَكْمَهَ وَالْأَبْرَصَ ، وَتَفْعَلُ وَتَفْعَلُ . فَقَالَ : إِنِّي لَا أَشْفِي أَحَدًا ، إِنَّمَا يَشْفِي اللَّهُ . فَأَخَذَهُ فَلَمْ يَزَلْ يُعَذِّبُهُ حَتَّى دَلَّ عَلَى الرَّاهِبِ ، فَجِئَءَ بِالرَّاهِبِ . فَقِيلَ لَهُ : ارْجِعْ عَنْ

وقوله في حديث صاحب الأخدود : « إِذَا خَشِيتَ أَهْلَكَ فَقُلْ : حَبَسَنِي السَّاحِرُ » : جواز الكذب للضرورة لا سيما في الله ، وفي المدافعة عن الإيمان ، ومن يصدع عنه .

قوله : « دعا بالمشار » : كذا هو مهموز ، وعند السمرقندی : « المنشار » بالنون ، وهما لغتان صحيحتان ؛ بالنون والهمز . ويسهل فيقال بالياء ولا يهمز .

دينك. فأبى. فدعا بالمشَار، فوضع المشَار في مفرق رأسه، فشقه حتى وقع شقاه. ثم جىء بجليس الملك فقيل له: ارجع عن دينك فأبى. فوضع المشَار في مفرق رأسه، فشقه حتى وقع شقاه. ثم جىء بالغلَام فقيل له: ارجع عن دينك. فأبى. فدفعه إلى نفر من أصحابه فقال: اذهبوا به إلى جبل كذا وكذا، فاصعدوا به الجبل، فإذا بلغتُم ذروته، فإن رجع عن دينه، وإلا فاطرحوه. فذهبوا به فصعدوا به الجبل. فقال: اللهم، اكفنيهم بما شئت. فرجف بهم الجبل فسقطوا. وجاء يمشى إلى الملك. فقال له الملك: ما فعل أصحابك؟ قال: كفانيهم الله. فدفعه إلى نفر من أصحابه، فقال: اذهبوا به فاحملوه في قُرْقور، فتوسطوا به البحر، فإن رجع عن دينه وإلا فاقدفوه. فذهبوا به. فقال: اللهم، اكفنيهم بما شئت فانكفأت بهم السفينة فغرقوا، وجاء يمشى إلى الملك. فقال له الملك: ما فعل أصحابك؟ قال: كفانيهم الله. فقال للملك: إنك لست بقاتلى حتى تفعل ما أمرك به. قال: وما هو؟ قال: تجمع الناس في صعيد واحد، وتصلبني على جذع، ثم خذ سهمًا من كنانتي، ثم ضع السهم في كبِد القوس ثم قل: باسم الله رب الغلام، ثم ارمني. فإنك إذا فعلت ذلك قتلتني. فجمع الناس في صعيد واحد، وصلبه

قوله: [« فرجف بهم الجبل »] ، قال الإمام: « أى تحرك حركة شديدة ، ومنه قوله: ﴿يَوْمَ تَرْجُفُ الْأَرْضُ وَالْجِبَالُ﴾ (١) [(٢) أى: تتزلزل .

قال القاضي : روى هذا الحرف لنا الحشنى عن الطبرى : « فرحف » بالحاء والزاي . والرواية الأولى عليها جماعة شيوخنا ، وهى أصح ، وإن كان قد يكون الزحف بمعنى الحركة والتقدم ، يقال : زحف القوم إلى عدوهم : إذا نهضوا .

وقوله : « فإذا بلغتُم ذروته » : قال الإمام : أى أعلاه . وذروة كل شىء : أعلاه .

وقوله : « اذهبوا به فاحملوه في قُرْقور » بضم القافين ، القرقور: أعظم السفن ، وجمعه قراقرير .

قال القاضي : الذى عرفناه فى هذا أن القرقور صغير السفن [وفى العين : هو ضرب من السفن ، وفى الهروى : القرقور : صغير السفن] (٣) ، كذا رويناه عن شيخنا الحافظ أبى الحسين بن سراج اللغوى ، وقرأناه عليه فيه ووقع فى بعض الروايات عن الهروى فيه : أعظم السفن ، كما ذكره الإمام . وكذا كان عند شيخنا القاضى الشهيد فيه . وكذا فى

عَلَى جَذْعٍ ثُمَّ أَخَذَ سَهْمًا مِنْ كِنَانَتِهِ ، ثُمَّ وَضَعَ السَّهْمَ فِي كَبِدِ الْقَوْسِ ثُمَّ قَالَ : بِاسْمِ اللَّهِ رَبِّ الْغُلَامِ ، ثُمَّ رَمَاهُ فَوَقَعَ السَّهْمُ فِي صُدْغِهِ ، فَوَضَعَ يَدَهُ فِي صُدْغِهِ فِي مَوْضِعِ السَّهْمِ ، فَمَاتَ . فَقَالَ النَّاسُ : أَمِنَّا بِرَبِّ الْغُلَامِ ، أَمِنَّا بِرَبِّ الْغُلَامِ . فَأَتَى الْمَلِكُ فَقِيلَ لَهُ : أَرَأَيْتَ مَا كُنْتَ تَحْذَرُ ؟ قَدْ ، وَاللَّهِ ، نَزَلَ بِكَ حَذْرُكَ ، قَدْ آمَنَ النَّاسُ فَأَمَرَ بِالْأَخْدُودِ فِي أَفْوَاهِ السَّكَكِ فَخُدَّتْ ، وَأَضْرَمَ النَّيْرَانَ . وَ قَالَ : مَنْ لَمْ يَرْجِعْ عَنْ دِينِهِ فَأَحْمُوهُ فِيهَا . أَوْ قِيلَ لَهُ : اقْتَحِمْ . ففَعَلُوا . حَتَّى جَاءَتِ امْرَأَةٌ وَمَعَهَا صَبِيٌّ ، فَتَقَاعَسَتْ أَنْ تَقَعَ فِيهَا . فَقَالَ لَهَا الْغُلَامُ : يَا أُمِّي ، اصْبِرِي ، فَإِنَّكَ عَلَى الْحَقِّ .

كتاب الحربى . وأرى هذه الرواية رأى الإمام ، وأنكرها لنا أبو الحسين وقال : إنما هو الصغير على ما وقع فى أكثر نسخ الهروى ، وهو الذى يدل عليه معنى الحديث ؛ لأن السفن الكبار لا تستعمل فى مثل هذا ، وإنما يستعمل فيه ما صغر منها ، وكذلك فى حديث موسى — عليه السلام — : « فلما رأوا التابوت » يريد فى اليم « ركبوا القراير حتى أتوا به » .

وقال ابن دريد فى الجمهرة : القرقور ضرب من السفن ، عربى معروف . والمعروف عند الناس فيه استعماله فيما صغر منها وخف للتصرف فيه . وعظام السفن إنما يستعمل لعظيم الأشغال وحمل الأثقال لا للتصرف فى الحوائج . ووقع فى رواية العذرى : « قرقورة » على معنى السفينة ، والكل بضم القاف .

وقوله : « فى صعيد واحد » ، قال الإمام : الصعيد : الطريق الذى لا نبات فيه ، وكذلك الزلق الصعيد أيضا : وجه الأرض كالتراب .

قال القاضى : المراد فى هذا الحديث بالصعيد الأرض نفسها ، لا الطريق .

وقول الغلام هذا ، وفعله ما فعل بنفسه ، ودل عليه الملك من قتله ليشتهر فى الناس أمر الإيمان ويروا برهانه كما كان .

وقوله / : « فأمر بالأخدود » ، قال الإمام : هو الشق العظيم فى الأرض ، وجمعه ١٣١/ب أخاديد ، وقد تقدم ذكر السكك .

وقوله : « فمن لم يرجع عن دينه فاحمه فيه أو قيل له : اقتحم » ، قال القاضى : كذا هو فى جميع النسخ ، وقال بعضهم : لعل صوابه : « فأحموه فيها ، أو قولوا له : اقتحم » ولا يبعد عندى صحة معنى « أحموه » على ما روى من أحमित الحديد والشيء فى النار .

وفى هذا الحديث صبر الصالحين على الابتلاء فى ذات الله ، وما يلزمهم من إظهار دينه والدعاء لتوحيده ، واستقتالهم أنفسهم فى ذلك ، وهو مراد الغلام بقوله للملك : « لست

بقاتلى حتى تصلبنى وتجمع الناس وتضع السهم فى كبد القوس وتقول : بسم الله رب
الغلام ليرى الناس ذلك فيؤمنوا بالله كما كان .

وفيه إثبات كرامات الأولياء وإجابة دعواتهم باختبارهم كما أظهر الله فى قصة هذا
الغلام ، وكفاية الله له من تلك المهالك .

وكبد القوس : مقبضها عند الرمى .

(١٨) باب حديث جابر الطويل ، وقصة أبي اليسر

٧٤ — (٣٠٠٦) حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ مَعْرُوفٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عِبَادٍ — وَتَقَارِبًا فِي لَفْظِ الْحَدِيثِ — وَالسِّيَاقُ لَهُوْنٌ — قَالَا : حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ مُجَاهِدٍ أَبِي حَزْرَةَ ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ، قَالَ : خَرَجْتُ أَنَا وَأَبِي نَطْلُبُ الْعِلْمَ فِي هَذَا الْحَيِّ مِنَ الْأَنْصَارِ ، قَبْلَ أَنْ يَهْلِكُوا فَكَانَ أَوَّلُ مَنْ لَقِينَا أَبَا الْيَسْرِ — صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ — وَمَعَهُ غُلَامٌ لَهُ ، مَعَهُ ضِمَامَةٌ مِنْ صُحُفٍ ، وَعَلَى أَبِي الْيَسْرِ بُرْدَةٌ وَمَعَاوِرٌ ، وَعَلَى غُلَامِهِ بُرْدَةٌ وَمَعَاوِرٌ . فَقَالَ لَهُ أَبِي : يَا عَمُّ ، إِنِّي أَرَى فِي وَجْهِكَ سَفْعَةً مِنْ غَضَبٍ قَالَ : أَجَلٌ ، كَانَ لِي عَلَى فُلَانٍ بْنِ فُلَانٍ الْحَرَامِيُّ مَالٌ ، فَأَتَيْتُ أَهْلَهُ فَسَلَّمْتُ . فَقُلْتُ : ثُمَّ

وقوله : « خرجنا نطلب العلم » : فيه الرحلة في طلبه .

وقوله : « معه ضمامة من صحف » ، قال الإمام : أى رزمة ضم بعضها إلى بعض .

قال القاضي : كذا روينا « ضمامة » كما قال بكسر الصاد ، وكذا هو فى جميع النسخ . وكتبنا فيه عن بعض شيوخنا : « ضمامة » . قال الهروى (١) فى حديث الرجم : الأضاميم : الحجارة ، واحداثها أضمامة ؛ لأن بعضها ضم إلى بعض . وكذلك فى جماعات الكتب والناس ولا يبعد عندى صحة ما جاءت به الرواية من ذلك ، كما قالوا : ضبارة وإضبارة لجماعة الكتب ، ولفافة لما يلف من الشيء — والله أعلم .

وقوله : « وعلى أبي اليسر بردة ومعافرى » ، قال الإمام : البردة تقدم ذكرها ، والمعافرى ، بفتح الميم ، منسوب إلى معافر (٢) ، اسم قرية . وقوله : هى قرية تعمل فيها الثياب تسمى المعافرية باسمها . وأصل هذا قبيل من العرب من اليمن ، سموا به باسم جبل ببلادهم يقال له : معافر . وحكى لنا أبو الحسين فى القبيل : معافر أيضا بالضم ، وأنكر يعقوب الضم . « وأبو اليسر » بفتح الياء باثنتين تحتها وفتح السين المهملة .

وقوله : « فى وجهك سفعة من غضب » ، قال الإمام : أى علامة . قال أبو بكر : يقال : سفعت الشيء إذا أعلمته ، ومنه قول الشاعر :

(١) لم نجد فى غريب الحديث للهروى ، وإنما وجدناها فى غريب الحديث للخطابى ١ / ٢٨٣ .

(٢) هى قبيلة من اليمن ، وهو معافر بن يعفر بن مالك بن الحارث بن مرة بن أد بن عمرو بن يشجب بن عريب بن زيد بن كهلان بن سبأ ، لهم مخلاف باليمن ينسب إليه الثياب المعافرية . انظر : معجم البلدان ٥ / ١٥٣ .

هو؟ قالوا: لا. فخرج على ابن له جفراً. فقلت له: أين أبوك؟ قال: سمع صوتك فدخل أريكة أمي. فقلت: اخرج إلي، فقد علمت أين أنت. فخرج. فقلت: ما حملك على أن اختبأت مني؟ قال: أنا، والله، أحدثك، ثم لا أكذبك. خشيت، والله، أن أحدثك فأكذبك، وأن أعدك فأخلفك، وكنت صاحب رسول الله ﷺ، وكنت، والله، معسراً. قال: قلت: آله! قال: الله. قلت: آله! قال: الله. قلت: آله! قال: الله. قال: فأتى بصحيفته فمحاها بيده. فقال: إن وجدت قضاءً فاقضني، وإلا أنت في حل. فأشهد بصر عيني هاتين — ووضع إصبعيه على عينيه — وسمع أذني هاتين، ووعاه قلبي هذا — وأشار إلى مناط قلبه — رسول الله ﷺ وهو يقول: «من أنظر معسراً، أو وضع عنه، أظله الله في ظله».

وكنّت إذا نفس الجبان نزلت له سفعت على العرين منه بميسم

قال القاضي : يقال سفعة وسُفعة بفتح السين وضمها ، وكذا رويناها معا . وأصل ذلك من السواد ، وهو الارتداد الذي يظهر على وجه الغضبان .

وقوله : « على فلان بن فلان الجذامى » كذا لابن ماهان بضم الجيم وذال معجمة ، وعند أكثر الرواة : « الحرامى » بحاء مهلمة مفتوحة وراء ، وعند الطبرى : « الحزامى » بكسرهما وبالنزاي ، وهى أحد روايات ابن عيسى .

وقوله : « فخرج ابن له جفر » ، قال الإمام : قال الهروي (١) : فى حديث حليلة التى أرضعت النبى ﷺ : فبلغ ستا وهو جفر . يقال : استجفر الصبى : إذا قوى على الأكل فهو جفر . وأصله فى أولاد الغنم ، فإذا أتى على أولادها / المعز أربعة أشهر ، وفُصل عن أمه ، وأخذ فى الرعى قيل له : جفر ، والأثنى : جفرة . ومنه حديث أم زرع : « يكفيه ذراع الجفرة » (٢) .

قال القاضي : قال غيره : الجفر : الذي قارب البلوغ ابن أربعة عشرة سنة ونحوها .

وقوله : « دخل أريكة أمي » ، قال الإمام : قال أحمد بن يحيى : الأريكة : السرير في الحجلة ، ولا يسمى مفرداً أريكة . وقال الأزهري : كل ما اتكى عليه فهو أريكة .

قال القاضي : وقوله : « قلت : آله . قال : الله » : كذا ضبطناه بالكسر هنا ممدود وعلى القسم والتقرير عليه ، ورويناه في غيره عن بعض شيوخنا بالفتح والكسر معا ،

(۱) غریب الحدیث ۲ / ۳۰۷ .

(٢) سبق في ك الفضائل ، برقم (٩٢) .

(٣٠٠٧) قَالَ : فَقُلْتُ لَهُ أَنَا : يَا عَمَّ ، لَوْ أَنَّكَ أَخَذْتَ بُرْدَةَ غَلَامِكَ وَأَعْطَيْتَهُ مَعَاْفِرِيكَ ، وَأَخَذْتَ مَعَاْفِرِيهِ وَأَعْطَيْتَهُ بُرْدَتَكَ ، فَكَانَتْ عَلَيْكَ حُلَّةٌ وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ . فَمَسَحَ رَأْسِي وَقَالَ : اللَّهُمَّ ، بَارِكْ فِيهِ . يَا ابْنَ أَخِي ، بَصَّرْ عَيْنِي هَاتَيْنِ ، وَسَمِعْ أُذُنِي هَاتَيْنِ ، وَوَعَاهُ قَلْبِي هَذَا — وَأَشَارَ إِلَى مَنْطَاقِ قَلْبِهِ — رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ : « أَطْعَمُوهُمْ مِمَّا تَأْكُلُونَ ، وَالْبَسُوهُمْ مِمَّا تَلْبَسُونَ » . وَكَانَ أَنْ أُعْطِيَتْهُ مِنْ مَتَاعِ الدُّنْيَا أَهْوَنَ عَلَىَّ مِنْ أَنْ يَأْخُذَ مِنْ حَسَنَاتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ .

وأكثر أهل العربية لا يجيزون فيه غير الكسر . وحكى أبو عبيد عن الكسائي : كل يمين ليس فيها واو قسم — يعنى أو أخواتها — فهى نصب ، إلا فى قولهم : الله لا آتيك ، فإنه خفض . وذلك أن القسم فيه عندهم معنى الفعل ، أى أقسم وأحلف والله أو بالله ، فإذا حذفوا حرفه عمل الفعل عمله .

وقوله : « فأشهد بصر عيني » ، قال القاضى : كذا رواه الرواة بفتح الصاد وضم الراء ، وكذا [« سمع أذنى » بسكون الميم . قال سيبويه : العرب تقول [(١) : سمع أذنى زيدا ، ورأى عيني يقول ذلك ويفعل ذلك ، وأنشدوا :

ورأى عيني الفتى أخاك يعطى الجزيل فعليك ذاك

وعند العذرى : « بَصَّرَ عَيْنِي » بفتح الصاد وفتح الراء و « عيناى » بالرفع . وكذا « سمع أذناى » بكسر الميم على الفعل ، لكن قوله : « ووعاه قلبى » تحول بين الفعل ومفعوله ، وهو قوله بعد : « رسول الله » .

وقوله : « وأشار إلى نياط قلبه » هذه رواية العذرى ، ولغيره « مياط » بالميم . ونياط القلب : عرق معلق منه ، قاله صاحب العين .

وقوله : « ولو أخذت بردة غلامك وأعطيته معافيرك » ، وأخذت معافرته وأعطيته برديك فكانت عليك حلة وعليه حلة : كذا روينا عن الجميع ، وكذا هو فى سائر النسخ والأصول التى رأيت ، والروايات الواقعة لنا ، وقد نبهنا على اختلال (٢) الرواية فيه بعض شيوخنا وقال : لعله : « لو أخذت معافرته وأعطيته برديك لأن مفهوم الكلام إنما أراد أن يكون على كل واحد بردتان أو معافرتان وهذا إنما يستقيم بأو كما قال . وأما بواو العطف فيقتضى أن بيدك كل واحد ما عليه من برد ومعافرى بما على الآخر ولا ثمرة لهذا ولا فائدة .

(١) سقط من ز ، والمثبت من ح .

(٢) فى الرسالة : اختلاف .

(٣٠٠٨) ثُمَّ مَضَيْنَا حَتَّى أَتَيْنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ فِي مَسْجِدِهِ ، وَهُوَ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ ، مُشْتَمِلًا بِهِ فَتَخَطَّيْتُ الْقَوْمَ حَتَّى جَلَسْتُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ . فَقُلْتُ : يَرْحَمُكَ اللَّهُ ، أَتُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ وَرَدَاؤُكَ إِلَى جَنْبِكَ ؟ قَالَ : فَقَالَ بِيَدِهِ فِي صَدْرِي هَكَذَا ، وَفَرَّقَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ وَقَوَّسَهَا : أَرَدْتُ أَنْ يَدْخُلَ عَلَى الْأَحْمَقِ مِثْلُكَ ، فَيَرَانِي كَيْفَ أَصْنَعُ ، فَيَصْنَعُ مِثْلَهُ .

وقوله : « فكانت عليك حلة وعليه حلة » : قال أبو عبيد (١) : الحلة : إزار ورداء ، ولا يسمى حلة حتى يكونا ثوبين ، ومنه في الحديث أنه « رأى رجلاً عليه حلة قد انترز بإحدهما وارتنى بالآخر » قيل : سميت حلة لحلولها أحدهما على الآخر . وقيل : لا يقال الحلة إلا للثوب الجديد الذي يحل من طيه .

وقوله : « فتخطيت القوم حتى جلست بينه وبين القبلة » : كل ذلك حرصاً على القرب منه والسماع والمزاحمة في طلب العلم . وقوله : « يصلي مشتملاً في ثوب واحد » لعله غير اشتمال الصماء ، والمنهى عنه إنما هي الشملة الصماء ، وقد مضى تفسيرها (٢) ، وما عداها من أنواع الاشتمال من الاعتطاف والاصطناع (٣) وغيره فليس بمنهى عنه . وفي هذا الحديث دليل على صلاة الرجل في ثوب واحد ليس عليه غيره .

وقول جابر : « ليراني الأحمق مثلك فيصنع مثله » : لثلاث يلتزم الناس الرداء أبداً في الصلاة ، فيظنه من لا علم عنده أنه لباس الرداء / أبداً فيها من حدودها اللازمة . ولا خلاف أنه من مستحبات الصلاة وفضائلها ، لا سيما للأئمة وفي المساجد . وقد قيل ذلك في قوله تعالى : ﴿ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ ﴾ (٤) . وقيل : المراد بالآية : لبس الثياب وستر العورة . وقيل : لبس الثياب في الطواف بالبيت .

ب/١٣٢

وفيه أن قول هذا اللفظ ومثله لمغير المنكر فالمؤدب والحاكم والزاجر لا حرج فيه ، إذا قاله لمن يستوجبه ؛ لأنه ليس بهتك عرض ولا كشف سريرة ، إذ كل أحد فيه نوع من الحمق والغفلة عن مصالحه ، والنظر ، فيما ينجي ، ومنه قول ابن عباس : الناس كلهم حمقى ، ولولا ذلك [ما عاشوا] . ومثل ذلك : الشتم بظالم إذ كل (٥) أحد ظالم لنفسه ، فيمثل هذه الألفاظ زجراً ولو التقى من استحق الزجر والتغيير في الأغلاط لا غيرها من الألفاظ السفهية والقرع . ولعله سماه أحمق لما لم يوافقه من فعله ، وترك توقيره ، لما في تخطيه إليه الناس وجلوسه بينه وبين القبلة .

(١) انظر : غريب الحديث ١ / ٢٢٨ .

(٢) في ك اللباس ، ب النهى عن اشتمال الصماء ، برقم (٧٠) .

(٣) في ح والرسالة : والاضطباع . (٤) الأعراف : ٣١ .

(٥) سقط من ز ، واستدرك في ح .

أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَسْجِدِنَا هَذَا ، وَفِي يَدِهِ عُرْجُونُ ابْنِ طَابٍ ، فَرَأَى فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ نُخَامَةً فَحَكَّهَا بِالْعُرْجُونِ . ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا فَقَالَ : « أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ يُعْرِضَ اللَّهُ عَنْهُ؟ » قَالَ : فَخَشَعْنَا . ثُمَّ قَالَ : « أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ يُعْرِضَ اللَّهُ عَنْهُ؟ » قَالَ : فَخَشَعْنَا . ثُمَّ قَالَ : « أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ يُعْرِضَ اللَّهُ عَنْهُ؟ » قُلْنَا : لَا أَيُّنَا ، يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : « فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ يُصَلِّي ، فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَبَلَ وَجْهَهُ ، فَلَا يَبْصُقَنَّ قَبْلَ وَجْهِهِ ، وَلَا

وقوله : « وفي يده عرجون ابن طاب » ، قال الإمام : العرجون : عود الكباشية . والكباشية والعذق بكسر العين والعثكال والعُثْكَول كله واحد . وكل غصن من أغصان الكباشية فيه شمراخ ، والشمراخ هو الذى عليه البسر ، من خمس تمرات إلى ثمان . و«ابن طاب» : نوع من التمر . قال ابن حمزة : « ابن طاب » : عذق بالمدينة . والعذق ، بفتح العين ، هو النخل نفسه .

وقوله : « فخشعنا » : الخشوع : السكون والتذلل ، وأيضاً الخضوع ، وأيضاً الخوف ، وأيضاً غرض البصر فى الصلاة ، قال الله تعالى : ﴿ وَخَشَعَتِ الْأَصْوَاتُ لِلرَّحْمَنِ ﴾ (١) أى انخفضت وسكنت وقوله : ﴿ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ ﴾ (٢) أى خاضعون . وقيل : خائفون . قال ابن سيرين : كان المسلمون يلتفتون فى صلاتهم فنزلت هذه الآية ، فغضوا أبصارهم ، فكان أحدهم ينظر إلى موضع سجوده . ويقال : خشع له ويخشع : إذا تذلل . قال ابن سلام : الخشوع : الخوف الثابت فى القلب . قال الليث : الخشوع قريب المعنى من الخضوع ، إلا أن الخضوع [فى البدن ، والخشوع] (٣) يكون فى البدن والبصر والصوت .

قال القاضى : كذا روينا : « فخشعنا » بالخاء المعجمة عن الأسدى والخشنى وغيرهما من شيوخنا ، كما رواه الإمام أبو عبد الله . وروينا عن القاضى الشهيد : « فبخشعنا » بالجيم وكسر الشين ، وكذا هو فى كتاب القاضى التميمى بخطه بالجيم ، ومعناها صحيح . فبالخاء من الخشوع ، على ما فسر به بالجيم بمعنى القرع ، ومنه الحديث الآخر : « فبكى معاذ جشعا لفراق رسول الله ﷺ » (٤) . قال الهروى : أى جزعا لفراقه . والجشع الحرص على الأكل وغيره .

وقوله : « فإن الله قبل وجهه » : [أى قبله الله المعظمة .

وقوله : « فلا يبصقن قبل وجهه » (٥) ولا عن يمينه ، وليبصق عن يساره تحت رجله اليسرى » : تعظيم أيضاً لجهة اليمين ، ولأنها منزهة أبداً عن الأقدار وعن استعمالها فى الأقدار فاستعمل فيها جهة اليسار وتحت الرجل ؛ لئلا يؤذى من على يساره ، إلا إذا دعت الضرورة فيباح له أن يبصق حيث أمكنه ويدفن .

(٢) المؤمنون : ٢ .

(١) طه : ١٠٨ .

(٤) أحمد ٥ / ٢٣٥ .

(٣) سقط من ز ، والمثبت من ح .

(٥) من ح .

عَنْ يَمِينِهِ ، وَلْيَبْصُقْ عَنْ يَسَارِهِ ، تَحْتَ رِجْلِهِ الْيُسْرَى . فَإِنْ عَجَلَتْ بِهِ بَادِرَةٌ فَلْيَقْلُ بِثَوْبِهِ هَكَذَا » ثُمَّ طَوَى ثَوْبَهُ بَعْضَهُ عَلَى بَعْضٍ ، فَقَالَ : « أُرُونِي عَبِيرًا » فَقَامَ فَتَى مِنَ الْحَيِّ يَشْتَدُّ إِلَى أَهْلِهِ ، فَجَاءَ بِخُلُقٍ فِي رَاحَتِهِ . فَأَخَذَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَجَعَلَهُ عَلَى رَأْسِ الْعُرْجُونِ ، ثُمَّ لَطَخَ بِهِ عَلَى أَثَرِ النُّخَامَةِ .

فَقَالَ جَابِرٌ : فَمِنْ هُنَاكَ جَعَلْتُمْ الْخُلُقَ فِي مَسَاجِدِكُمْ .

(٣٠٠٩) سَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ بَطْنِ بُوَاطَ ، وَهُوَ يَطْلُبُ الْمَجْدَى بْنَ عَمْرِو الْجُهَنِيَّ ، وَكَانَ النَّاصِحُ يَعْقِبُهُ مَنَا الْخَمْسَةَ وَالسَّتَةَ وَالسَّبْعَةَ . فَدَارَتْ عُقْبَةُ رَجُلٍ مِنْ

وقوله : « فإن عجلت به بادرة » : أى غلبته بصقة أو نخامة بدرت منه فلم يقدر على حبسها .

وقوله : أروني عبيرًا ، قال الإمام : قال أبو عبيد : العبير عند العرب الزعفران وحده . وقال الأصمعي : / هو أخلاط تجمع بالزعفران . قال ابن قتيبة : ولا أدري القول إلا ما قاله الأصمعي لقوله — عليه السلام — : « أتعجز إحداكن أن تتخذ تومتين ثم تخلطهما بعبير وزعفران » . والتومة حبة تعمل من فضة كالدرة .

١/١٣٣

قال القاضي : وقوله : « فأتى بخلوق » : هو طيب يخلط بزعفران وهو العنبر^(١) على ما تقدم تصحيحه قبل ، ويدل عليه قوله : « أروني عنبرًا » ثم قال : « فجاء بخلوق » . وإمساك النبي ﷺ العرجون في يده على عادة العرب من إمساك المخاصر في أيديها ، وكان ﷺ يفعل هذا . وفي حديث قبله : « وفي يده عسيب نخلة » . وفي الحديث تعظيم المساجد وتنزيهاها عن الأقدار ، وقد تقدم هذا في الصلاة ، وجواز تطييبها وتجميرها ، إلا أن مالكا رأى أن الصدقة أفضل ، لا أنه كره التجمير ، وكفى في ذلك بإجزائه عمل المسلمين على مر الأعصار في المسجد الحرام ، ومسجد النبي ﷺ في ذلك .

وقوله : « فثار فتى من الحي يجهد » : أى قام يجرى ، كما جاء في الرواية الأخرى . وقوله : « بطن بوّاط » : هكذا ضبطه أهل اللغة بضم الباء وتخفيف الواو ، هي أكثر روايات المحدثين ، كذا قيده البكري . وهو جبل من جبال جهينة . وهو عند العذري بفتح الباء ، وصحح لنا هذا الوجه ابن سراج .

وقوله : « وهو يطلب المجدى بن عمرو » بالميم ، كذا لعامة الرواة والنسخ ، وفي بعضها : « النجدى بن عمرو » بالنون ، وكذا في كتاب القاضي التميمي . والمعروف

الْأَنْصَارَ عَلَى نَاضِحٍ لَهُ ، فَأَنَاحَهُ فَرَكَبَهُ ، ثُمَّ بَعَثَهُ فَتَلَدَّنَ عَلَيْهِ بَعْضَ التَّلَدَّنِ . فَقَالَ لَهُ : شَأْ . لَعَنَكَ اللَّهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ هَذَا اللَّاعِنُ بَعِيرُهُ ؟ » قَالَ : أَنَا ، يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : « أَنْزِلْ عَنْهُ ، فَلَا تَصْحَبْنَا بِمَلْعُونٍ . لَا تَدْعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ ، وَلَا تَدْعُوا عَلَى أَوْلَادِكُمْ ، وَلَا تَدْعُوا عَلَى أَمْوَالِكُمْ ، لَا تَوَافِقُوا مِنَ اللَّهِ سَاعَةً يُسْأَلُ فِيهَا عَطَاءٌ ، فَيَسْتَجِيبُ لَكُمْ » .

(٣٠١٠) سَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى إِذَا كَانَتْ عُشَيْشِيَّةً ، وَدَنَوْنَا مَاءً مِنْ مِيَاهِ الْعَرَبِ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ رَجُلٌ يَتَقَدَّمُنَا فَيَمْدُرُ الْحَوْضَ فَيَشْرَبُ وَيَسْقِينَا ؟ » قَالَ جَابِرٌ : فَقُمْتُ فَقُلْتُ : هَذَا رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَيْ رَجُلٍ مَعَ

بالميم ، وهو الذى ذكره الخطابى (١) فى هذا الحديث ، وهو المجدى بن عمرو الجهنى .

وقوله : « كان الناضح يعتقه من الخمسة » ، قال الإمام : الناضح : جمل السقى ، « ويعتقه » أى يتدارك ركوبه . وقال صاحب الأفعال : اعتقت الرجل : ركبت عقبه وركب أخرى ، وعقت بعده : أى جئت بعده .

قال القاضى : قال صاحب العين فى العقبة : مقدار فرسخين . وقد جاء هذا الحرف فى رواية الفارسى : « يعقبه من الخمسة » وهو بمعنى ، يقال فى هذا وغيره عقبه يعقبه . وكذلك فى كل ما ذهب وخلفه آخر مكانه ، ويقال فيه : اعتقبا وتعاقبا .

قال الإمام : وقوله : « فركبه » يقال : ركبته بكسر الكاف أركبه ركوبا ، أى علقته ، وركبته بفتح الكاف أركبه ركبا ، ضربته بركبتك وضربت ركبته .
وقوله « فتلدن عليه بعض التلدن » : أى تلكأ ولم ينبعث .

وقوله : « شأ . لعنك الله » ، قال القاضى : كذا رواه بعضهم بالشين المعجمة ، وعند العذرى « سر » بالشين المهملة والراء ، وعند بعضهم ، وكذا فى أصل ابن عيسى : « سَأْ » بسين مهملة مهموز ، وخرجه عليه « سر » وكتب عليه بخطه « جَأْ وشَأْ » زجر للبعير . وفى كتاب العين « سَأْ » بالشين المهملة زجر الحمار ليحتبس وشأشأت بالحمار : إذا قلت له تشؤتشؤ ؛ لزجره للسير .

وقوله : « عشيشية » : كذا الرواية لأكثرهم على التصغير . قال سيويه : صغروها على غير مكبرها .

وقوله : « فيمدر الحوض » ، قال الإمام : يقال : مدرت الحوض مدرأ : إذا طينته لثلا يتسرب منه الماء .

جَابِرُ ؟ « فَقَامَ جَبَّارُ بْنُ صَخْرٍ . فَأَنْطَلَقْنَا إِلَى الْبَيْتِ ، فَتَزَعْنَا فِي الْحَوْضِ سَجَلًا أَوْ سَجَلَيْنِ . ثُمَّ مَدَرْنَاهُ . ثُمَّ نَزَعْنَا فِيهِ حَتَّى أَفْهَقْنَاهُ . فَكَانَ أَوَّلَ طَالِعِ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : « أَتَأْذَنَانِ ؟ » قُلْنَا : نَعَمْ ، يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَأَشْرَعَ نَاقَتَهُ فَشَرِبَتْ . شَتَّقَ لَهَا فَشَجَّتْ فَبَالَتْ ، ثُمَّ عَدَلَ بِهَا فَأَنَاحَهَا . ثُمَّ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْحَوْضِ فَتَوَضَّأَ مِنْهُ ثُمَّ قُمْتُ فَتَوَضَّأْتُ مِنْ مَتَوَضَّأِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَهَبَ جَبَّارُ بْنُ صَخْرٍ يَقْضِي حَاجَتَهُ . فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

وقوله : « فتزعنا في الحوض سجلاً أو سجلين » : قال صاحب / الأفعال : نزعت الدلو : جريتها ، ونزعت بالسهم : رميت به ، ونزعت بآية من القرآن : أى تلوتها محتجاً بها . قال الهروي (١) : والسجل : الدلو ملأى .

وقوله : « أفهقناه » : أى ملأناه . والفهق : الامتلاء ، يقال : أفهقت الإناء ففهِق ، وبئر مفهاق : أى كبيرة .

قال القاضى : وقع فى رواية السمرقندى : « حتى أضففناه » وهو صحيح المعنى . قيل : معناه : ملأناه ، كأنه — والله أعلم — بلغنا بالماء ضفتيه وهما جانباه ، أو جمعنا فيه الماء . وضفة الناس : جماعتهم بفتح الضاد .

وقول النبى ﷺ لهما : « أتأذنان » قلنا : نعم ، هو — والله أعلم — لأنهما كانا أحق بالماء أولاً لأنفسهما وظهرهما لسبقهما إلى الماء ، واستنقائهما إياه ، وعملهما الحوض لقوله ﷺ : « من يتقدمنا فيمدر الحوض فيشرب ويسقينا » فلما كان هو أول طالع عليهما احتاج إلى إذنهما فى تقديمه ، وإن كان — عليه السلام — تقديمه واجبا فى كل شئ ، ولكن هذه الحقوق المالية حائزها بالملك أو بالسبق أحق بها ، مع علمه — عليه السلام — بتقديمها له وإيثاره على أنفسهما ، لكنه أخذ بأفضل الأخلاق واستعمل من الآداب الشرعية والنفيسة ما يقتضى به فيها .

وقوله : « فأشرع ناقته » ، قال الإمام : يقال : شرعت الدواب فى الماء : إذا شربت منه وأشرعتها أنا [منه] (٢) .

وقوله : « فشئق لها » : يقال : شنت الناقة وأشنتها : كففها بزمامها .

قال القاضى : شرع الرجل الماء : ورده ، ويختص الشروع بالشرب بالفم من الماء بغير آنية ولا آلة . وشنت البعير : إذا جذبت خطامه إليك وأنت راكبه . وقال فى الجمهرة (٣) : شنت الناقة : إذا جذبت رأسها بذمامها حتى تقارب قفاها قادمة الرجل .

(٢) ساقطة من ز .

(١) انظر : غريب الحديث ١ / ٣٥٤ .

(٣) انظر ٣ / ٦٧ مادة « شئق » .

لِيُصَلِّيَ ، وَكَانَتْ عَلَى بُرْدَةٍ ذَهَبَتْ أَنْ أَخَالَفَ بَيْنَ طَرَفَيْهَا فَلَمْ تَبْلُغْ لِي ، وَكَانَتْ لَهَا ذَبَازِبُ فَنَكَّسْتُهَا ثُمَّ خَالَفْتُ بَيْنَ طَرَفَيْهَا ، ثُمَّ تَوَاقَصْتُ عَلَيْهَا ، ثُمَّ جِئْتُ حَتَّى قُمْتُ عَنْ يَسَارِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَأَخَذَ بِيَدِي فَأَدَارَنِي حَتَّى أَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ . ثُمَّ جَاءَ جَبَّارُ بْنُ صَخْرٍ فَتَوَضَّأَ ، ثُمَّ جَاءَ فَقَامَ عَنْ يَسَارِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدَيْنَا جَمِيعًا ، فَدَفَعَنَا حَتَّى أَقَامَنَا خَلْفَهُ . فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْمُقُنِي وَأَنَا لَا أَشْعُرُ ، ثُمَّ فَطَنْتُ بِهِ .

وقوله : « فشجت وبالت » : كذا بالثاء والجيم عند العذري ، وعند غيره : « فشجت » بالشين المعجمة . وصوبه بعض الشيوخ وضبطناه هنا بتخفيف الجيم والفاء فيه أصلية ، ومعناه على هذا : باعدت بين رجليها وتفاجت لتبول . وإلى هذا نحى الجياني في تصويب الحرف ، وروايته عن العذري ما تقدم ، وقال : صوابه : « وفشجت » ، وإن كان بعضهم روى هذه الرواية « فشجت » بتشديد الجيم ، ولا معنى لها ولا لرواية العذري هنا . وأنكر بعضهم الجيم مع الشين وقال : إنما هو « فشجت » بالخاء المهملة ، كأنه من قولهم : شحى فاه : إذا فتحه ، من معنى « تفاجت » المتقدم . ووجدت معلقاً عن بعضهم : صوابه : « فشجت » . قيل : لعل معناه : أمسكت عن الشيء ^(١) من قولهم : الحديث ذو شجون ، أى يمسك بعضه بعضاً . وقد ذكر الخطابي ^(٢) هذا الحديث ورواه : « ففسحت » كما اختاره الجياني وفسره : تفاحت وفرجت ما بين رجليها لتبول ، وكذا ذكره الهروي ^(٣) .

وقوله : « لها ذبازب » قال الإمام : الذبازب : أسافل الثوب . قال الهروي : قال ابن عرفة : المذبذب : المضطرب الذى لا يبقى على حالة مستقيمة ، يقال : تذبذب الشيء إذا اضطرب ، ومنه قيل لأسافل الثوب : ذبازب .

قال القاضي : الذبازب هنا : الأطراف والأهداب ، والذلاذل مثله .

وقوله : « ثم تواقصت عليها » ، قال الإمام : يقول : أمسكت عليها بعنقى ، وهو أن يحنى عليها عنقه . / والأوقص ^(٤) : الذى قصرت عنقه . والوقص ، بفتح القاف : ١/١٣٤ قصر العنق ، وبإسكانها : دق العنق ، قاله ابن السكيت وغيره .

وقوله : « فجعل يرمقني وأنا لا أشعر » : يقال : رمقت الشيء رمقاً : أتبعته النظر إليه .

وقوله : « فقال هكذا بيده » : يعنى شد وسطك .

قال القاضي : فيه جواز الإشارة فى الصلاة ، لاسيما بما يعود على مَنْ معه فيها ،

(٢) انظر : غريب الحديث ٢ / ١٢٧ .

(١) فى الرسالة والأبى : المشى .

(٤) فى ز : الأوقص ، والمثبت من ح .

(٣) انظر : غريب الحديث ٢ / ١١٠ .

فَقَالَ هَكَذَا ، بِيَدِهِ . يَعْنِي شُدَّ وَسَطُكَ . فَلَمَّا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « يَا جَابِرُ » قُلْتُ : لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : « إِذَا كَانَ وَاسِعًا فَخَالَفْ بَيْنَ طَرَفَيْهِ . وَإِذَا كَانَ ضَيِّقًا فَاشْدُدْهُ عَلَى حَقْوِكَ » .

(٣٠١١) سَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَكَانَ قَوْتُ كُلِّ رَجُلٍ مِنَّا ، فِي كُلِّ يَوْمٍ ، تَمَرَةً . فَكَانَ يَمَصُّهَا ثُمَّ يَصْرِهَا فِي ثَوْبِهِ ، وَكُنَّا نَخْتَبِطُ بِقَسِينَا وَنَأْكُلُ ، حَتَّى قَرَحَتْ أَشْدَاقُنَا . فَأَقْسَمُ أَخْطِئَهَا رَجُلٌ مِنَّا يَوْمًا . فَأَنْطَلَقْنَا بِهِ نَنْعِشُهُ ، فَشَهِدْنَا أَنَّهُ لَمْ يُعْطَهَا ، فَأَعْطِيَهَا فَقَامَ فَأَخَذَهَا .

وكذلك العمل الخفيف فيها ، كرده عليه [لجابر من على]^(١) شماله إلى يمينه ، كما فعل بابن عباس في الحديث الآخر^(٢) ، ورد له ولجابر خلفه ، وأن هذا حكم المصلين خلف الإمام ؛ إذا كان واحداً فعن يمينه ، وإن كانا اثنين خلفه . وقد يفسر هذا ويقدر في الصلاة ، وتقدم هناك^(٣) ذكر العمل في الصلاة وما فيه من خلاف .

وقوله : « اشدده على حقوك » : هو شد الإزار من الجسد وهو الخصر ، وقد يسمى به الإزار لكونه هناك ، ومنه الحديث : « فأعطانا حقوه »^(٤) . وفيه أن الصلاة بما يشغل الإنسان من لباس أو غيره ممنوعة وإن لم يكن عليه سواه عند الضرورة وأنه أولى من تغطية الجسد به ، ومنه النهي عن صلاة الخازق وهو الضيق الخف ، وفيه جواز الصلاة في المنزر [وإن لم يكن عليه سواه عند الضرورة ، وأنه أولى من تغطية الجسد به]^(٥) وحجسه^(٦) .

وقوله : « نختبط بقسينا » ، قال الإمام : أي نضرب بها الشجر ليتحات ورقه ، واسم الورق المخبوط : خبط بفتح الباء ، وهو من علف الإبل . والمخبط : العصا التي يخبط بها أوراق الشجر .

وقوله : « ينعشه » : قال صاحب الأفعال : نعش الله فلائاً نعشاً : أي جبره ، والرجل غيره كذلك ، وأنعشه لغة . وقال غيره : النعش : الارتفاع ، ومنه سمى نعش الجنائز لارتفاعه . ونعشت الرجل : أي رفعت منزلته . قال الهروي : وقالت عائشة في أبيها : « فانتاش الدين ينعشه إياه » أي : استدركه بإقامته إياه من مصرعه . وانتعش العليل : إذا أفاق .

(١) في ز : جابر بن على .

(٢) سبق في ك صلاة المسافرين ، ب الدعاء في صلاة الليل ، برقم (٣٦٣) .

(٣) سبق في ك المساجد ، ب جواز لعن الشيطان أثناء الصلاة ، برقم (٤٠) .

(٤) سبق في ك الجنائز ، ب غسل الميت برقم (٩٣٩) .

(٥) سقط من ز ، والمثبت من ح .

(٦) في ز : وجنسه .

(٣٠١٢) سَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى نَزَلْنَا وَادِيًا أُفِيحَ ، فَذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْضِي حَاجَتَهُ ، فَاتَّبَعْتُهُ بِإِدَاوَةٍ مِنْ مَاءٍ . فَنَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ يَرِ شَيْئًا يَسْتَرُّ بِهِ ، فَإِذَا شَجَرَتَانِ بِشَاطِئِ الْوَادِي . فَأَنْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى إِحْدَاهُمَا فَأَخَذَ بَغُصْنٍ مِنْ أَغْصَانِهَا . فَقَالَ : « انْقَادَى عَلَى بِإِذْنِ اللَّهِ » فَأَنْقَادَتْ مَعَهُ كَالْبَعِيرِ الْمَخْشُوشِ ، الَّذِي يُصَانِعُ قَائِدُهُ ، حَتَّى أَتَى الشَّجَرَةَ الْأُخْرَى ، فَأَخَذَ بَغُصْنٍ مِنْ أَغْصَانِهَا ، فَقَالَ : « انْقَادَى عَلَى بِإِذْنِ اللَّهِ » فَأَنْقَادَتْ مَعَهُ كَذَلِكَ ، حَتَّى إِذَا كَانَ بِالْمُنْصَفِ مِمَّا بَيْنَهُمَا ، لَمْ يَبْنَهُمَا — يَعْنِي جَمْعَهُمَا — فَقَالَ : « التَّمَا عَلَى بِإِذْنِ اللَّهِ » فَالْتَأَمَّا . قَالَ جَابِرٌ : فَخَرَجْتُ أَحْضِرُ مَخَافَةَ أَنْ يُحَسَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقُرْبِي فَيَتَبَعَدَ — وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ : فَيَتَبَعَدَ — فَجَلَسْتُ أَحَدْتُ نَفْسِي ، فَحَانتُ مَنَى لَفْتَةٍ ، فَإِذَا أَنَا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُقْبِلًا ، وَإِذَا الشَّجَرَتَانِ قَدْ افْتَرَقَتَا . فَقَامَتْ كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا عَلَى سَاقٍ . فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَفَ وَقَفَةً . فَقَالَ بِرَأْسِهِ هَكَذَا — وَأَشَارَ أَبُو إِسْمَاعِيلَ بِرَأْسِهِ يَمِينًا وَشِمَالًا — ثُمَّ أَقْبَلَ . فَلَمَّا انْتَهَى إِلَى قَالَ : « يَا جَابِرُ ، هَلْ رَأَيْتَ مَقَامِي ؟ » قُلْتُ : نَعَمْ ، يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : « فَأَنْطَلَقُ إِلَى الشَّجَرَتَيْنِ فَأَقْطَعُ مِنْ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا غُصْنًا ، فَأَقْبِلُ بِهِمَا ، حَتَّى إِذَا قُمْتُ مَقَامِي فَأَرْسِلُ غُصْنًا عَنْ يَمِينِكَ وَغُصْنًا عَنْ يَسَارِكَ » .

قال القاضى : قال بعضهم : معناه هنا : يرفعه ويقيمه — والله أعلم — من شدة الضعف والجهد ، وهو من نحو ما تقدم من التفسير . والأشبه عندي هنا أن يكون معنى « ننعشه » : أى يشد منه ويشهد له ، كما قال فى الحديث : « فشهدنا له أنه لم يعطها » يعنى الثمرة « فأعطياها » .

وقوله : « واديا أفيح » : أى واسعا .

وقوله فى الشجرة : « فانقادت عليه كالبعير المخشوش » : هو الذى يجعل فى أنفه خشاش ، وهو عود يعرض فى أنفه إذا كان صعبا ، ويشد فيه حبل لينقاد ويذل ، وهو مع ذلك يتمانع لصعوبته ، فإذا شدَّ عليه وألمه نزع العود انقاد شيئا ؛ ولذا قال : « الذى يصانع قائده » .

وقوله : « بالمنصف » : أى نصف المسافة .

وقوله : « فلاّم بينهما » : كذا لابن عيسى مهموز مقصور بغير مد ، ولغيره : « لاءم » بالمد - والهمز ، وكلاهما صحيح ، أى جمع بينهما ، كما قال : « التتما على بإذن الله »

قَالَ جَابِرٌ : فَقُمْتُ فَأَخَذْتُ حَجْرًا فَكَسَرْتُهُ وَحَسَرْتُهُ ، فَأَنْذَلَقَ لِي . فَأَتَيْتُ الشَّجَرَتَيْنِ فَقَطَعْتُ مِنْ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا غُصْنًا ، ثُمَّ أَقْبَلْتُ أَجْرُهُمَا حَتَّى قُمْتُ مَقَامَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، أُرْسَلْتُ غُصْنًا عَنْ يَمِينِي وَغُصْنًا عَنْ يَسَارِي ، ثُمَّ لَحَقْتُهُ فَقُلْتُ : قَدْ فَعَلْتُ ، يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَعَمَّ ذَاكَ ؟ قَالَ : « إِنِّي مَرَرْتُ بِقَبْرَيْنِ يَعَذَّبَانِ ، فَأَحْبَبْتُ ، بِشَفَاعَتِي ، أَنْ يَرْفَهُ عَنْهُمَا ، مَا دَامَ الْغُصْنَانِ رَطْبَيْنِ » .

فالتأمتا . وعند العذرى : « فالام » بغير همز رباعى ، وليس بشيء وهو تغيير .

وقوله : « فخرجت أحضر » ، قال الإمام : أى أجرى . قال فى الأفعال : أحضر : جرى جرىاً شديداً . والحضر : المطلق . قال الهروى : أحضر إذا عدى ، واستحضر دابته : إذا حملها على الحضر وهو العدو .

قال القاضى : وقوله : « فحانت منى لفظة » بفتح اللام ، أى نظرة والتفاتة . وعند الصدفي : « حالت » باللام ، وهما بمعنى الحين ، والحال : الوقت ، أى اتفقت وكانت / ١٣٤ ب

وقوله : « فأخذت حجراً فكسرتة فحسرتة » ، قال الإمام : يعنى غصناً من أغصان الشجرة ، يريد قشرتها ، ومنه يقال : حصرت الدابة : إذا أتعبتها فى السير حتى تتجرد من بدانتها .

قال القاضى : هذا تفسير الهروى لهذا الحرف فى هذا الحديث ، [(١) ولا يعطى مساق الكلام ولا صحته أن يريد بحسرتة قشرة الغصن كما قال ، فإنه بعد لم يصل إليه وبعد ذلك قال : « ثم أتيت الشجرتين فقطعت من كل واحدة منهما غصنا » فكيف وقد قال : « فحسرتة فانزلق » ؟ وهذا يدل أنه إنما أراد الحجر نفسه وأنه كسره ، كما قال : ثم أزال عنه كل ما تشظى وتكسر منه ، حتى اندلق وبقي حاداً يمكن به القطع . وإلى هذا نحا الخطابى ، وكذا رويناه عنه فى كتابه (٢) بالسين المهملة . وأما روايتنا عن جميع شيوخنا فى هذا الحرف فى الأم فإنما هى بالشين المعجمة ، وهو أصح ، ومعناه : حشر : أى خفيف . وقوله : « فاندلق » بذال معجمة ، أى انحدر . وذلّ كل شيء حده . وسانان مزلق : أى محدد .

وقوله — عليه السلام — : « فأحببت بشفاعتى أن يرفه عنهما ما دام الغصنان رطبين » يفسر مشكل قوله فى الحديث الآخر : « لعله يخفف عنهما ما لم ييبسا (٣) » ، وأن ذلك بدعوته لهما بذلك ، لا كما قال بعضهم مما ذكرناه أول الكتاب فى الطهارة .

(١) بداية سقط من ز .

(٢) انظر : غريب الحديث ١٢٧/١ .

(٣) الحديث أخرجه مسلم ، ك الطهارة ، ب الدليل على نجاسة البول ، برقم (١١١) .

(٣٠١٣) قَالَ : فَاتَيْنَا الْعَسْكَرَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يَا جَابِرُ ، نَادِ بَوْضُوءَ » فَقُلْتُ : أَلَا وَضُوءٌ ؟ أَلَا وَضُوءٌ ؟ أَلَا وَضُوءٌ ؟ قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا وَجَدْتُ فِي الرِّكْبِ مِنْ قَطْرَةٍ . وَكَانَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يُبْرِدُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَاءَ ، فِي أَشْجَابٍ لَهُ ، عَلَى حِمَارَةٍ مِنْ جَرِيدٍ . قَالَ : فَقَالَ لِي : « انْطَلِقْ إِلَى فُلَانِ بْنِ فُلَانٍ الْأَنْصَارِيِّ ، فَانْظُرْ هَلْ فِي أَشْجَابِهِ مِنْ شَيْءٍ ؟ » قَالَ : فَانْطَلَقْتُ إِلَيْهِ فَنَظَرْتُ فِيهَا فَلَمْ أَجِدْ فِيهَا إِلَّا قَطْرَةً فِي عِزْلَاءٍ شَجَبَ مِنْهَا ، لَوْ أَنِّي أَفْرَغُهُ لَشَرِبَهُ يَابِسُهُ . فَاتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ

وقوله : « يبرد الماء في أشجابه له » : قيل : أعواد تعلق عليها قرب الماء وأوانيه ، مأخوذة من مشجب الثياب .

قوله : « على حمارة من جريد » : كذا الرواية الصحيحة عند شيوخننا ، وعند ابن عيسى : « حمار » كلاهما بالحاء ، وهى مثل الأشجابه . ومنه سميت الأعواد التى يوضع عليها السرج حماراً . ووقع عند السمرقندى : « على جمارة » بجيم مضمومة وميم مشدودة ، وليس بشيء لقوله بعد ذلك : « من جريد » .

قال القاضى : بهذا فسر فى الحديث الأشجابه شيوخننا ، وهو صحيح فى العربية . قال ابن دريد : الشجابه والمشجب واحد ، ويقال لها : الشجب أيضاً ، ويسمون الثلاث الخشبات التى يعلق عليها الراعى سقاه ودلوه : الشجب ، وقد يسمى الحمارة .

قال القاضى : ولكنه مع قوله : « على حمارة له » لا يستقيم أن يقال : « فى أشجابه على حمار » وإنما الأشجابه هنا الأسقية الخليفة ، ويدل عليه الحديث بقوله : « يبرد الماء فى أشجابه له على حمارة من جريد » .

وقوله : « فانظر هل فى أشجابه من شيء » ، وقوله : « إلا قطرة فى عزلاء شجب » فهذا كله يدل أنها السقاء . ومنه فى حديث ابن عباس : « فقام إلى شجب فاصطب منه الماء » (١) . فهذا هو تفسير الشجب فى هذا الحديث وما قالوه . قال الهروى : الشجب من الأسقية ما استشن وأخلق . وقال بعضهم : سقاء شاجب ، أى يابس .

وقوله : « عزلاء شجب » : أى فمه ومخرج الماء منه .

وقوله : « لو أنى أفرغه لشربه يابسه » : أى لقله ما كان فيه من الماء وفرط ييس الشجب ، لو فرغ هذا الماء منه لاشتفه الشجب . وهذا كله يدل على أن الأشجابه هنا الأسقية .

وقوله : « يغمزه بيده » أى يحركه ويعصره .

(١) سبق فى ك صلاة المسافرين ، ب الدعاء فى صلاة الليل . حديث برقم (١٨٣) .

الله ، إِنِّي لَمْ أَجِدْ فِيهَا إِلَّا قَطْرَةً فِي عِزْلَاءٍ شَجَبَ مِنْهَا . لَوْ أَنِّي أَفْرَغُهُ لَشَرِبَهُ يَابِسُهُ . قَالَ : « اذْهَبْ فَأَتْنِي بِهِ » فَأَتَيْتُهُ بِهِ فَأَخَذَهُ بِيَدِهِ فَجَعَلَ يَتَكَلَّمُ بِشَيْءٍ لَا أَدْرِي مَا هُوَ ، وَيَغْمِزُهُ بِيَدَيْهِ . ثُمَّ أَعْطَانِيهِ فَقَالَ : « يَا جَابِرُ ، نَادِ بِجَفْنَةٍ » فَقُلْتُ : يَا جَفْنَةُ الرُّكْبِ ، فَأَتَيْتُ بِهَا تَحْمِلُ ، فَوَضَعْتُهَا بَيْنَ يَدَيْهِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ فِي الْجَفْنَةِ هَكَذَا . فَبَسَطَهَا وَفَرَّقَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ ، ثُمَّ وَضَعَهَا فِي قَعْرِ الْجَفْنَةِ . وَقَالَ : « خُذْ يَا جَابِرُ ، فَصُبَّ عَلَىَّ وَقُلْ : بِاسْمِ اللَّهِ » فَصَبَّيْتُ عَلَيْهِ وَقُلْتُ : بِاسْمِ اللَّهِ . فرأيت الماء يفور من بين أصابع رسول الله ﷺ ثم فارت الجفنة ودارت حتى امتلأت . فَقَالَ : « يَا جَابِرُ ، نَادِ مَنْ كَانَ لَهُ حَاجَةٌ بِمَاءٍ » قَالَ : فَأَتَى النَّاسُ فَاسْتَقَوْا حَتَّى رَوُّوا . قَالَ : فَقُلْتُ : هَلْ بَقِيَ أَحَدٌ لَهُ حَاجَةٌ ؟ فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ مِنَ الْجَفْنَةِ وَهِيَ مَلَأَى .

(٣٠١٤) وَشَكَا النَّاسُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْجُوعَ . فَقَالَ : « عَسَى اللَّهُ أَنْ يُطْعِمَكُمْ » فَأَتَيْنَا سِيفَ الْبَحْرِ ، فَزَخَرَ الْبَحْرُ زَخْرَةً ، فَأَلْقَى دَابَّةً . فَأَوْرَيْنَا عَلَى شَقِهَا النَّارَ . فَاطْبَخْنَا وَاشْتَوَيْنَا وَأَكَلْنَا حَتَّى شَبِعْنَا . قَالَ جَابِرٌ : فَدَخَلْتُ أَنَا وَفُلَانٌ وَفُلَانٌ ، حَتَّى عَدَّ خَمْسَةً ، فِي

وقوله : « فَأَتَيْنَا سِيفَ الْبَحْرِ » : هو ساحله بكسر السين .

وقوله : « فَزَخَرَ الْبَحْرُ زَخْرَةً » : كذا رواية أكثرهم بالخاء المعجمة ، ووقع للعذري وابن ماهان « زجر » والأول الصواب . وقالوا : زخر البحر يزخر زخوراً : إذا طما موجه . وحجاج العين بفتح الحاء وكسرها : عظمها المستدير بها .

وقوله : « أعظم كفل في الركب » : الكفل ، بكسر الكاف وإسكان الفاء : الكساء الذي يحويه راكب البعير على سنامه إذا ارتدفه لثلاً يسقط ، فيحفظ الكفل الراكب . قال الهروي (١) : قال أبو منصور : ومنه اشتق ﴿ يُوْتِكُمْ كَفْلَيْنِ مِنْ رَحْمَتِهِ ﴾ (٢) ، أى نصيبين يحفظانكم من هلكة المعاصي ، كما يحفظ الكفل الراكب .

قال القاضي : الكفل هنا : النصيب ، وزيادة أبو منصور تحكم منه ، ويرد عليه قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً سَيِّئَةً يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ مِنْهَا ﴾ (٣) ، أترى هذه تحفظه ؟ ووقعت في رواية التميمي والصدفي في هذا الحرف [٤] : « كفل » بفتح الكاف والفاء ، والصحيح ما تقدم . وكذا روى الجياني وغيره عن العذري في الحرف الآخر قبيل هذا : « أعظم رحل »

(١) انظر : غريب الحديث ٤ / ٤٢٨ ، ٤٢٩ .

(٢) الحديد : ٢٨ .

(٤) نهاية السقط من ر ، والمثبت من ح .

(٣) النساء : ٨٥ .

حَجَّاجَ عَيْنَهَا ، مَا يَرَانَا أَحَدٌ ، حَتَّى خَرَجْنَا فَأَخَذْنَا ضِلْعًا مِنْ أَضْلَاعِهِ فَقَوَّسْنَاهُ ، ثُمَّ دَعَوْنَا بِأَعْظَمِ رَجُلٍ فِي الرِّكْبِ ، وَأَعْظَمَ جَمَلٍ فِي الرِّكْبِ ، وَأَعْظَمَ كِفْلٍ فِي الرِّكْبِ ، فَدَخَلَ تَحْتَهُ مَا يُطَاطَى رَأْسُهُ .

ولغيره : « رجل » وهو أصوب وأشبه بمساق الكلام . وكذلك اختلف فيه رواة البخارى (١) أيضا .

وفى هذا الحديث غرائب من معجزاته الباهرة وعجائب من علامات نبوته الظاهرة ؛ من طاعة الشجرتين له وانقيادهما والتثامهما ثم افتراقهما ، وتكثير الماء ونبعه من بين أصابعه ، وهذه فى ذاتها قد رويت عنه فى مواطن بروايات متفقة المعنى (٢) . ومن بركته فى بيوتهم بالثمرة ، ومن الكلام فى خبر هذه الدابة التى ألقاها البحر فى غزوة أبى عبيدة فى الجهاد ، ويظهر أنها قصة أخرى لسياق الحديث . وظهره أن ذلك لمحضر النبى ﷺ وفى هذه الغزوة . وقد يحتمل أنها تلك وأوردها جابر هنا بعد ذكره ما شاهده مع رسول الله ﷺ مما ذكر ، وعطف هذه القصة عليه .

(١) البخارى ، ك المغازى ، ب غزوة سيف البحر ٥ / ٢١٠ .

(٢) أشار إلى بعضها الإمام مسلم فى صحيحه ، ك الفضائل ، ب معجزات النبى — عليه السلام — فى أحاديث رقم (٤ - ٧ ، ١٠) .

(١٩) باب فى حديث الهجرة . ويقال له : حديث الرّحل

٧٥ - (٢٠٠٩) حَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أُعَيْنَ ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَقَ قَالَ : سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ يَقُولُ : جَاءَ أَبُو بَكْرٍ الصَّدِيقُ إِلَى أَبِي فِي مَنْزِلِهِ ، فَاشْتَرَى مِنْهُ رَحْلاً ، فَقَالَ لِعَازِبٍ : ابْعَثْ مَعِيَ ابْنَكَ يَحْمِلُهُ مَعِيَ إِلَى مَنْزِلِي . فَقَالَ لِي أَبِي : احْمِلْهُ . فَحَمَلْتُهُ ، وَخَرَجَ أَبِي مَعَهُ يَنْتَقِدُ ثَمَنَهُ . فَقَالَ لَهُ أَبِي : يَا أَبَا بَكْرٍ ، حَدَّثَنِي كَيْفَ صَنَعْتُمَا لَيْلَةَ سَرَيْتَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَ : نَعَمْ . أَسْرَيْنَا لَيْلَتَنَا كُلَّهَا ، حَتَّى قَامَ قَائِمُ الظَّهِيرَةِ ، وَخَلَا الطَّرِيقُ فَلَا يَمُرُّ فِيهِ أَحَدٌ ، حَتَّى رُفِعَتْ لَنَا صَخْرَةٌ طَوِيلَةٌ لَهَا ظِلٌّ ، لَمْ تَأْتِ عَلَيْهِ الشَّمْسُ بَعْدُ ، فَزَلْنَا عِنْدَهَا ، فَأَتَيْتُ الصَّخْرَةَ فَسَوَّيْتُ بِيَدِي مَكَانًا ، يَنَامُ فِيهِ النَّبِيُّ

وقوله فى حديث الهجرة : « حتى قام قائم الظهيرة » : الظهيرة : هى الهاجرة ، وهى ساعة الزوال وانتصاف النهار ، ومنه سميت صلاة الظهر . قال يعقوب : الظهيرة : نصف النهار فى القيظ حتى تكون الشمس بحيال رأسك وتركد ، وركودها أن تدوم حيال رأسك ، كأنها لا تبرح . وهذا معنى قوله : « قام قائم الظهيرة » ، كأنه وقف ولم يبرح ، إما كناية عن الشمس أو الظل لوقوفه عن الزيادة حينئذ ، حتى يستبين زوال الشمس .

وقوله : « رفعت لنا صخرة طويلة » : أى ظهرت وارتفعت لأبصارنا .

وقوله : « لها ظل لم تأت عليه الشمس بعد » : يريد ظل أول النهار ، أى لم يف عليه . والظل : ما كان من غدوة إلى الزوال مالم يصبه شمس ، وهو أبرد وأطيب . والفىء : ما كان بعد الزوال ورجوعه من المشرق إلى المغرب ، مما كانت عليه الشمس وأصابت أرضه .

وقوله : « فبسطت عليه فروة ، ثم قلت : نم » قيل : أراد بالفروة هنا حشيشة من النبات ، لكنه ورد فى صحيح البخارى : « فروة معى »^(١) ، وهذا يبعد هذا التأويل - والله أعلم . وفى حديث الخضر : أنه جلس على فروة بيضاء وحصير تحته خضراً . وقال عبد الرزاق : أراد بالفروة الأرض اليابسة . وقال الهروى : قال غيره : يعنى الهشيم اليابس ، شبه بالفروة . وقال الخطابى^(٢) : هى الأرض البيضاء .

(١) البخارى ، ك مناقب الأنصار ، ب هجرة النبى ﷺ وأصحابه إلى المدينة ٨٢ / ٥ .

(٢) انظر : غريب الحديث ١ / ٢٢٢ .

ﷺ فى ظلّها ، ثُمَّ بَسَطَتْ عَلَيْهِ فَرَوْهَ . ثُمَّ قُلْتُ : نَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَأَنَا أَنْفُضُ لَكَ مَا حَوْلَكَ . فَنَامَ ، وَخَرَجْتُ أَنْفُضُ مَا حَوْلَهُ ، فَإِذَا أَنَا بِرَاعَى غَنَمٍ مُقْبِلٍ بِغَنَمِهِ إِلَى الصَّخْرَةِ ، يُرِيدُ مِنْهَا الَّذِى أَرَدْنَا . فَلَقِيْتُهُ فَقُلْتُ : لِمَنْ أَنْتَ يَا غَلَامُ ؟ فَقَالَ : لِرَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ . قُلْتُ : أَفَى غَنَمِكَ لَبَنٌ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قُلْتُ : أَفَتَحْلُبُ لِي ؟ قَالَ : نَعَمْ . فَأَخَذَ شَاةً فَقُلْتُ لَهُ : أَنْفُضِ الضَّرْعَ مِنَ الشَّعَرِ وَالتُّرَابِ وَالْقَذَى — قَالَ : فَرَأَيْتُ الْبَرَاءَ يُضْرِبُ بِيَدِهِ عَلَى الْأُخْرَى يَنْفُضُ — فَحَلَبْتُ لِي ، فِى قَعْبٍ مَعَهُ ، كَثِيبَةً مِنْ لَبَنٍ . قَالَ : وَمَعِيَ إِدَاوَةٌ أَرْتَوِي فِيهَا لِلنَّبِيِّ ﷺ ، لِيَشْرَبَ مِنْهَا وَيَتَوَضَّأَ . قَالَ : فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ ، وَكَرِهْتُ أَنْ أَوْفِظَهُ مِنْ نَوْمِهِ ، فَوَافَقْتُهُ اسْتِيقَظَ . فَصَبَبْتُ عَلَى اللَّبَنِ مِنَ الْمَاءِ حَتَّى بَرَدَ أَسْفَلُهُ . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، اشْرَبْ مِنْ هَذَا اللَّبَنِ . قَالَ : فَشَرِبَ حَتَّى رَضِيتُ . ثُمَّ قَالَ : « أَلَمْ يَأْنِ لِلرَّحِيلِ ؟ » قُلْتُ : بَلَى . قَالَ : فَارْتَحَلْنَا بَعْدَ مَا زَالَتْ الشَّمْسُ ، وَاتَّبَعْنَا سُرَاقَةَ بْنَ مَالِكٍ . قَالَ : وَنَحْنُ فِي

وقوله : « وأنا أنفض لك ما حولك » : أى أفتش وأبحث لثلاث يفجأك من يغتالك .
والنفيضة : الجماعة تتقدم العسكر فتنفض ما أمامه ، قال ابن دريد : كالطليعة .

وقوله فى الراعى : « رجل من أهل المدينة » : قيل : هو وهم ، وصوابه : من أهل مكة . وكذا وقع فى البخارى^(١) من رواية إسرائيل : « لرجل من قريش » وفى رواية غيره : « لرجل من المدينة أو مكة »^(٢) .

١/١٣٥

وقوله : « أفى غنمك لبن » : ضبطناه / كذا بفتح اللام والباء ، و « لبن » بضم اللام وسكون الباء على وصف جماعة الشياه ، أى ذوات ألبان ، ويقال : شاة لبنة ، وشاة لبن ، وقد تسكن مثل هذا . والقعب : إناء من خشب مقعر معروف .

« وكثبة من لبن » بضم الكاف ، وهى قدر الحلبة ، قاله يعقوب . وقيل : القليل منه ، قاله ابن الأعرابى . وفيه جواز الشرب من الغنم التى عند الرعاة إذا كانت بالبوادرى ، وحيث يعرف أنّ أربابها لا يطلبون لبنها ، وأنه مباح للرعاة أو حيث العادة أنّ ذلك لا يمنع وبياح لشاربه . وقد سئل مالك عن المسألة على الجملة فقال : لا يعجبني ، وقد تقدم الكلام على هذا .

(١) البخارى . ك اللقطة ٣ / ١٦٦ .

(٢) البخارى ، ك المناقب ، ب علامات النبوة ٤ / ٢٤١ .

جَلَدَ مِنَ الْأَرْضِ . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَتَيْنَا . فَقَالَ : « لَا تَحْزَنْ إِنْ اللَّهَ مَعَنَا » ، فدَعَا عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَارْتَطَمَتْ فَرْسُهُ إِلَى بَطْنِهَا . أَرَى فَقَالَ : إِنِّى قَدْ عَلِمْتُ أَنَّكُمْ قَدْ دَعَوْتُمَا عَلَى ، فَادْعُوا لى ، قَالَ لَكُمْ أَنْ أَرُدَّ عَنْكُمَا الْمَطْلَبَ . فدَعَا اللَّهُ ، فَجِئى ، فَارْجِعْ لَا يَلْقَى أَحَدًا إِلَّا قَالَ : قَدْ كَفَيْتُكُمْ مَا هَهُنَا . فَلَا يَلْقَى أَحَدًا إِلَّا رَدَّهُ . قَالَ : وَوَفَى لَنَا .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمرَ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ ، كِلَاهُمَا عَنْ إِسْرَائِيلَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَقَ ، عَنِ الْبَرَاءِ . قَالَ : اشْتَرَى أَبُو بَكْرٍ مِنْ أَبِي رَحْلًا بَثْلَانَةَ عَشَرَ دِرْهَمًا . وَسَاقَ الْحَدِيثَ ، بِمَعْنَى حَدِيثِ زُهَيْرٍ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ . وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ ، مِنْ رِوَايَةِ عُثْمَانَ بْنِ عُمرَ : فَلَمَّا دَنَا دَعَا عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَسَاحَ فَرْسُهُ فِي الْأَرْضِ إِلَى بَطْنِهَا ، وَوَثَبَ عَنْهُ . وَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ، قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ هَذَا عَمَلُكَ ، فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يُخَلِّصَنِي مِمَّا أَنَا فِيهِ ، وَلَكَ عَلَى الْأَعْمِينَ عَلَى مَنْ وَرَأَى . وَهَذِهِ كُنَاتِنِى ، فَخُذْ سَهْمًا مِنْهَا فَإِنَّكَ سَتَمُرُّ عَلَى إِبْلِى وَغُلْمَانِى بِمَكَانٍ كَذَا وَكَذَا ، فَخُذْ مِنْهَا حَاجَتَكَ . قَالَ : « لَا حَاجَةَ لى فِي إِبْلِكَ » . فَقَدَمْنَا الْمَدِينَةَ لَيْلًا ، فَتَنَازَعُوا أَيُّهُمْ يَنْزِلُ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : « أَنْزِلْ عَلَى بَنَى النَّجَّارِ ، أَخْوَالِ عَبْدِ الْمَطْلَبِ ،

« وَجَدَدِ الْأَرْضِ » بفتح الجيم : الخشن منها ، قاله لنا ابن سراج . وفى الجمهرة والغريبين : هو المستوى ، كذا رواه العذرى . ولغيره : « جلد » باللام بمعنى الأول ، أى صلب خشن غليظ . واحتاج لذكر « جدد الأرض » هاهنا ارتطام فرس سراقه فيها ، وتسوخها (١) لتبين المعجزة وتظهر الآية ، إذ لو كانت الأرض سبخة ورخوا دهنية لم يستغرب مثل ذلك فيها .

وقوله : « لأعمين على من ورائى » : أى أخفى أمرهم وألبسه عليهم ، حتى لا يتبعوكم .

وقوله : « ارتطمت فرسه إلى بطنها » ، قال الإمام : أى ذهبت وساخت .

قال القاضى : وقوله — عليه السلام — : « أنزل على بنى النجار ، أخوال عبد المطلب ، أكرمهم [بذلك] (٢) : فيه صلة القرابة وبرهم وإيثارهم .

(١) فى ح : وسوخها .

(٢) من ح .

أَكْرَمُهُمْ بِذَلِكَ « فَصَعَدَ الرَّجَالُ وَالنِّسَاءُ فَوْقَ الْبُيُوتِ ، وَتَفَرَّقَ الْغُلَمَانُ وَالْخَدَمُ فِي الطُّرُقِ . يُنَادُونَ : يَا مُحَمَّدُ ، يَا رَسُولَ اللَّهِ ، يَا مُحَمَّدُ ، يَا رَسُولَ اللَّهِ .

وقوله : « فصعد الرجال والنساء فوق البيوت ، وتفرق الخدم والغلمان في الطريق ينادون يا محمد ، يا رسول الله » : فيه ما كان أتى الله نبيه — عليه السلام — من المحبة في القلوب ما خص الله به هذا الحى من الأنصار ؛ لما أَرَادَهُ اللهُ بِهِمْ من الخير ، وما قضاه من إظهار دينه على أيديهم .

بسم الله الرحمن الرحيم

٥٤ - كتاب التفسير

١ - (٣٠١٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنْبِهِ ، قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « قِيلَ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ : ادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةٌ يَغْفِرَ لَكُمْ خَطَايَاكُمْ . فَبَدَلُوا . فَادْخُلُوا الْبَابَ يَرْحَفُونَ عَلَى أَسْتَاهِهِمْ . وَقَالُوا : حَبَّةٌ فِي شَعْرَةٍ » .

٢ - (٣٠١٦) حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ بُكَيْرٍ النَّاقِدُ وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - قَالَ عَبْدٌ : حَدَّثَنِي . وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا - يَعْقُوبُ - يَعْنُونَ ابْنَ إِبْرَاهِيمَ بْنَ سَعْدٍ - حَدَّثَنَا أَبِي ، عَنْ صَالِحٍ - وَهُوَ ابْنُ كَيْسَانَ - عَنْ ابْنِ شَهَابٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ؛ أَنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - تَابَعَ الْوَحْيَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ وَفَاتِهِ ، حَتَّى تُوْفِيَ ، وَأَكْثَرُ مَا كَانَ الْوَحْيُ يَوْمَ تُوْفِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

٣ - (٣٠١٧) حَدَّثَنِي أَبُو خَيْثَمَةَ ، زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى - قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ - وَهُوَ ابْنُ مَهْدِيٍّ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ ؛ أَنَّ الْيَهُودَ قَالُوا لِعُمَرَ : إِنَّكُمْ تَقْرَأُونَ آيَةً ، لَوْ أَنْزَلَتْ فِينَا لَاتَّخَذْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ عِيدًا . فَقَالَ عُمَرُ : إِنِّي لَأَعْلَمُ حَيْثُ أَنْزَلْتُ ، وَأَيَّ يَوْمٍ أَنْزَلْتُ ، وَأَيَّنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَيْثُ أَنْزَلْتُ . أَنْزَلْتُ بِعَرَفَةَ ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَقَفَ بِعَرَفَةَ .

قال الإمام : وقول عائشة : « فيعضلها »^(١) : العضل : التضييق أو المنع ، يقال : عضلني عن الأمر : أى منعني عنه ، وأعضل في الأمر : إذا ضاقت عليك الحيل فيه . وأصله من عضلت الناقة : إذا نشب ولدها فلم يسهل مخرجه ، والدجاجة نشب بيضها ، والمسألة المعضلة : الصعبة المخرج ، وداء عضال : شديد . وقول على - رضى الله عنه - : معضلة ولا أبا حسن . قال الفراء : هذه معرفة وضعت موضع النكرة ، كأنه قال : ولا رجل كأبى حسن ؛ لأن التنزيه^(٢) لا يقع على المعارف . وقال غيره من البصريين : فى الكلام حذف مضاف نكرة لا يتعرف بما أضيف إليه ، والتقدير : معضلة ولا مثل معضلة أبى حسن . قال : والمعنى يقتضى ذلك .

(٢) فى ح : التبرئة .

(١) حديث رقم (٨) بالباب .

قَالَ سَفِيَّانُ : أَشْكُ كَانَ يَوْمَ جُمُعَةٍ أَمْ لَا . يَعْنِي : ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي ﴾ (١) .

٤ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ - قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ ، قَالَ : قَالَتِ الْيَهُودُ لِعُمَرَ : لَوْ عَلَيْنَا ، مَعَشَرَ يَهُودٍ ، نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ : ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا ﴾ ، نَعْلَمُ الْيَوْمَ الَّذِي أُنْزِلَتْ فِيهِ ، لَا تَخْذُنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ عِيدًا . قَالَ : فَقَالَ عُمَرُ : فَقَدْ عَلِمْتُ الْيَوْمَ الَّذِي أُنْزِلَتْ فِيهِ ، وَالسَّاعَةَ ، وَأَيْنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ نَزَلَتْ . نَزَلَتْ لَيْلَةَ جَمْعٍ ، وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِعِرَفَاتٍ .

٥ - (...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ ، أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ ، أَخْبَرَنَا أَبُو عُمَيْسٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ إِلَى عُمَرَ . فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، آيَةٌ فِي كِتَابِكُمْ تَقْرَؤُونَهَا ، لَوْ عَلَيْنَا نَزَلَتْ ، مَعَشَرَ الْيَهُودِ ، لَا تَخْذُنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ عِيدًا . قَالَ : وَأَيُّ آيَةٍ ؟ قَالَ : ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا ﴾ . فَقَالَ عُمَرُ : إِنِّي لَا عَلَمُ الْيَوْمَ الَّذِي نَزَلَتْ فِيهِ ، وَالْمَكَانَ الَّذِي نَزَلَتْ فِيهِ ، نَزَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِعِرَفَاتٍ ، فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ .

٦ - (٣٠١٨) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنُ سَرْحٍ وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التُّجِيبِيُّ - قَالَ أَبُو الطَّاهِرِ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ حَرْمَلَةُ : أَخْبَرَنَا - ابْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ : ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا

قال القاضي: وقوله في حديث ابن أبي شيبة في قوله: ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ ﴾ : نزلت ليلة الجمعة ونحن مع رسول الله ﷺ بعرفات . كذا لابن مآهان ، ولغيره : « ليلة جمع » ، والوجه الأول صحيح كما قال في سائر الأحاديث ، وكما جاء في الحديث بعده : « يوم الجمعة » .

وقوله : « يريد أن يتزوجها بغير أن يقسط في صداقها » أى يعدل ، قال الله تعالى : ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى ﴾ (٢) : أى تعدلوا .

تُقَسِّطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ ﴿١﴾ قَالَتْ : يَا ابْنَ أُمِّئِي ، هِيَ الْيَتِيمَةُ تَكُونُ فِي حَجَرٍ وَلَيْهَا ، تُشَارِكُهُ فِي مَالِهِ ، فَيُعْجِبُهُ مَالُهَا وَجَمَالُهَا ، فَيُرِيدُ وَلَيْهَا أَنْ يَتَزَوَّجَهَا بِغَيْرِ أَنْ يَقْسُطَ فِي صَدَاقِهَا ، فَيُعْطِيهَا مِثْلَ مَا يُعْطِيهَا غَيْرُهُ . فَهُوَ أَنْ يَنْكِحُوهُمْ إِلَّا أَنْ يَقْسُطُوا لَهُنَّ ، وَيَبْلُغُوا بِهِنَّ أَعْلَىٰ سَنَتِهِنَّ مِنَ الصَّدَاقِ ، وَأَمَرُوا أَنْ يَنْكِحُوا مَا طَابَ لَهُمْ مِنَ النِّسَاءِ سِوَاهُنَّ .

قَالَ عُرْوَةُ : قَالَتْ عَائِشَةُ : ثُمَّ إِنَّ النَّاسَ اسْتَفْتُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، بَعْدَ هَذِهِ الْآيَةِ فِيهِنَّ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يَتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتَامَى النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ ﴾ (٢) .

قَالَتْ : وَالَّذِي ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَىٰ ؛ أَنَّهُ يَتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ ، الْآيَةُ الْأُولَى الَّتِي قَالَ اللَّهُ فِيهَا : ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ ﴾ .

قَالَتْ عَائِشَةُ : وَقَوْلُ اللَّهِ فِي الْآيَةِ الْأُخْرَى : ﴿ وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ ﴾ رَغْبَةً أَحَدَكُمْ عَنِ الْيَتِيمَةِ الَّتِي تَكُونُ فِي حَجَرِهِ ، حِينَ تَكُونُ قَلِيلَةُ الْمَالِ وَالْجَمَالِ . فَهُوَ أَنْ يَنْكِحُوا مَا رَغَبُوا فِي مَالِهَا وَجَمَالِهَا مِنْ يَتَامَى النِّسَاءِ إِلَّا بِالْقِسْطِ ، مِنْ أَجْلِ رَغْبَتِهِمْ عَنْهُنَّ .

(...) وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ ، جَمِيعًا عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ . أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ ؛ أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ : ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى ﴾ وَسَأَقِ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ . وَزَادَ فِي آخِرِهِ : مِنْ أَجْلِ رَغْبَتِهِمْ عَنْهُنَّ ، إِذَا كُنَّ قَلِيلَاتِ الْمَالِ وَالْجَمَالِ .

٧ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، فِي قَوْلِهِ : ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى ﴾ قَالَتْ : أَنْزَلَتْ

وقوله : « فنهوا أن ينكحوا ما رغب في جمالها ومالها إلا بالقسط » : أي طلبوا .

وقوله : « من أجل رغبتهن عنهن » : يعني تركهن وكرهتهن لهن إذا كن قليلات

ب / ١٣٥ المال والجمال ، قال الله تعالى : ﴿ وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ ﴾ رغب فيهن ، إذا أردتهن ، ورغبتهن عنه ؛ إذا كرهته .

فِي الرَّجُلِ تَكُونُ لَهُ الْيَتِيمَةُ وَهُوَ وَلِيَّهَا وَوَارِثُهَا ، وَلَهَا مَالٌ ، وَلَيْسَ لَهَا أَحَدٌ يُخَاصِمُ دُونَهَا ، فَلَا يُنَكِّحُهَا لِمَالِهَا ، فَيَضْرِبُ بِهَا وَيُسِيءُ صُحْبَتَهَا . فَقَالَ : ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ ﴾ . يَقُولُ : مَا أَهْلَلْتُ لَكُمْ . وَدَعِ هَذِهِ الَّتِي تَضُرُّ بِهَا .

٨ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، فِي قَوْلِهِ : ﴿ وَمَا يَتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتَامَى النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ ﴾ قَالَتْ : أُنْزِلَتْ فِي الْيَتِيمَةِ ، تَكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ فَتَشْرِكُهُ فِي مَالِهِ ، فَيَرْغَبُ عَنْهَا أَنْ يَتَزَوَّجَهَا ، وَيَكْرَهُ أَنْ يُزَوِّجَهَا غَيْرَهُ ، فَيَشْرِكُهُ فِي مَالِهِ فَيَعْضِلُهَا فَلَا يَتَزَوَّجَهَا وَلَا يُزَوِّجَهَا غَيْرَهُ .

٩ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، فِي قَوْلِهِ : ﴿ وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ ﴾ الْآيَةَ (١) . قَالَتْ : هِيَ الْيَتِيمَةُ الَّتِي تَكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ ، لَعَلَّهَا أَنْ تَكُونَ قَدْ شَرِكْتُهُ فِي مَالِهِ ، حَتَّى فِي الْعَدَقِ ، فَيَرْغَبُ - يَعْنِي - أَنْ يَنْكِحَهَا . وَيَكْرَهُ أَنْ يَنْكِحَهَا رَجُلًا فَيَشْرِكُهُ فِي مَالِهِ ، فَيَعْضِلُهَا .

١٠ - (٣٠١٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، فِي قَوْلِهِ : ﴿ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ ﴾ (٢) قَالَتْ : أُنْزِلَتْ فِي وَالِي مَالِ الْيَتِيمِ الَّذِي يَقُومُ عَلَيْهِ وَيُصْلِحُهُ ، إِذَا كَانَ مُحْتَاجًا أَنْ يَأْكُلَ مِنْهُ .

١١ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ ﴾

وقوله : « حتى في العدق » : قال القاضي : هو هنا بفتح العين ، ومعناه : النخلة بنفسها وقد مر (٣) . وذكر في الحديث : قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ ﴾ الْآيَةَ (٤) ، قالت عائشة : « أُنْزِلَتْ فِي وَالِي مَالِ الْيَتِيمِ الَّذِي يَقُومُ عَلَيْهِ وَيُصْلِحُهُ ، إِذَا كَانَ مُحْتَاجًا أَنْ يَأْكُلَ مِنْهُ » الحديث : اختلف السلف في معنى هذه الآية ، وهل هي محكمة أو منسوخة ؟ فقيل : هي محكمة ، ومعناها ما ذكر عن عائشة ، وهو قول جماعة غيرها (٥) . وقيل :

(٢) النساء : ٦ .

(١) النساء : ١٢٧ .

(٣) سبق في ك الجنازة ، ب ركوب المصلى على الجنازة ، رقم (٨٩) . (٤) النساء : ٦ .

(٥) منهم ابن عباس ، كما أخرج ذلك مالك في الموطأ ، ك صفة النبي ﷺ ، ب جامع في الطعام والشراب

قَالَتْ : أَنْزَلَتْ فِي وَلِيِّ الْيَتِيمِ أَنْ يُصِيبَ مِنْ مَالِهِ إِذَا كَانَ مُحْتَاجًا ، بِقَدْرِ مَالِهِ ، بِالْمَعْرُوفِ .
(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ، حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

١٢ - (٣٠٢٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ إِذْ جَاءُوكُمْ مِنْ فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ وَإِذْ زَاغَتِ الْأَبْصَارُ وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ ﴾ (١) قَالَتْ : كَانَ ذَلِكَ يَوْمَ الْحَنْدَقِ .

١٣ - (٣٠٢١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ : ﴿ وَإِنْ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا ﴾ الْآيَةَ (٢) . قَالَتْ : أَنْزَلَتْ فِي الْمَرْأَةِ تَكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ ، فَتَطُولُ صُحْبَتُهَا ، فَيُرِيدُ طَلَاقَهَا . فَتَقُولُ : لَا تُطَلِّقْنِي ، وَأَمْسِكْنِي ، وَأَنْتَ فِي حِلٍّ مِنِّي ، فَزَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ .

١٤ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ وَإِنْ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا ﴾ . قَالَتْ : نَزَلَتْ فِي الْمَرْأَةِ تَكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ ، فَلَعَلَّهُ أَلَّا يَسْتَكْثِرَ مِنْهَا ، وَتَكُونُ لَهَا صُحْبَةً وَوَلَدًا ، فَتَكْرَهُ أَنْ يُفَارِقَهَا . فَتَقُولُ لَهُ : أَنْتَ فِي حِلٍّ مِنْ شَأْنِي .

ذلك له إذا سافر فيه ، وهو قول أهل العراق (٣) . وقيل له الأكل منه إذا كان محتاجا وهو على الجملة ، وهو المذكور عن عائشة في الحديث الثاني في الأم . وقاله عطاء وغيره . وقيل ذلك بالقرض منه إذا احتاج ثم يرده (٤) . وقيل ذلك في الغلل من الثمر واللبن لا من العين . وقيل : المراد بذلك كله الإنفاق على اليتيم منه في حال عسره ويسره ؛ لثلا يسرف ويضيعه في الإنفاق عليه مع قلة المال فينفذ ، وروى عن ربيعة ويحيى بن سعيد . وذهب ابن عباس وزيد بن أسلم إلى أنها منسوخة بقوله : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا ﴾ (٥) الآية . وقيل : بقوله تعالى : ﴿ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ ﴾ (٦) .

(٢) النساء : ١٢٨ .

(١) الأحزاب : ١٠ .

(٣) قال الجصاص : روى عن أبي يوسف أنه لا يأكل من مال اليتيم إذا كان مقيما ، فإن خرج لتقاضى دين له

أو ضياع له ، فله أن ينفق . انظر : أحكام القرآن ٢ / ٦٥ .

(٤) انظر : تفسير ابن كثير ١ / ٤٧٨ .

(٦) البقرة : ١٨٨ .

(٥) النساء : ١٠ .

١٥ - (٣٠٢٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : قَالَتْ لِي عَائِشَةُ : يَا ابْنَ أَخْتِي ، أَمَرُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِأَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَسَبَوْهُمْ .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

وقوله عائشة : « أَمَرُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِأَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فَسَبَوْهُمْ » قالته - والله أعلم - عندما سمعت أهل مصر يقولون في عثمان ما قالوا ، وأهل الشام وبنو أمية يقولون في علي ما قالوا ، وقالت الحورية في الجميع ما قالوا - والله أعلم . والأمر بالاستغفار الذي أشار إليه قوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا ﴾ (١) [الآية (٢)] . وبهذا احتج مالك (٣) أن لا حق في الفء لمن سب أصحاب النبي ﷺ ؛ لأن الله إنما جعله لمن جاء بعدهم ممن يستغفر لهم لا لمن سبهم .

وقول ابن عباس في قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا ﴾ (٤) : « ما نسخها شيء » ، وقوله : « لا توبة له » ، وقوله في آية الفرقان : ﴿ إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ ﴾ (٥) : « نزلت في أهل الشرك » ، وقوله : « نسختها آية المدينة » : يعنى آية النساء . هذا عن ابن عباس في توبة القاتل ، وأنها غير مقبولة . وروى عنه أن آية النساء ناسخة لآية الفرقان ، وأنه لا توبة للقاتل المسلم ، وهو الذي ذكر عنه مسلم ، والمشهور عنه . وقد روى عنه (٦) قبول توبته ، وجواز مغفرة الله له وعفوه عنه بقوله : ﴿ وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ (٧) . وهذا هو الذي عليه جماعة السلف [وأهل السنة أجمع ، وكل ما روى عن بعض السلف (٨) مما ظاهره خلاف هذا على التغليظ والتشديد ، والآية خبر محض ، والأخبار لا يدخلها النسخ كما قال ابن عباس ، لكن يدخلها التخصيص والاستثناء والشرط . وقد اختلف في معناها ، فذهب أكثرهم إلى أن معناها : جزاؤه إن جازاه وأنفذ عليه وعيده ، وفيه حديث مروى بهذا عن النبي ﷺ . وقيل : معناه : من قتل مستحلاً لقتله لأجل إيمانه وهذا كفر (٩) . وقيل : الآية نزلت في رجل معين قتل مسلماً ثم

(١) الحشر : ١٠ . (٢) ساقطة من ح .

(٣) انظر : أحكام القرآن للقرطبي ١٨ / ٣٢ ، معالم التنزيل للبغوي ٤ / ٣٢١ .

(٤) النساء : ٩٣ . (٥) الفرقان : ٧٠ .

(٦) ذكر ذلك عنه القرطبي في تفسيره ٥ / ٣٣٣ .

(٧) النساء : ١١٠ . (٨) سقط من ز .

(٩) قال ابن كثير : رواه ابن مردويه بإسناده مرفوعاً ، ولكن لا يصح . تفسير ابن كثير ١ / ٥٣٧ .

١٦ - (٣٠٢٣) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ الْمُغِيرَةِ بْنِ النُّعْمَانِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، قَالَ : اُخْتَلَفَ أَهْلُ الْكُوفَةِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ : ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ ﴾ (١) فَرَحَلْتُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَسَأَلْتُهُ عَنْهَا ، فَقَالَ : لَقَدْ أَنْزِلَتْ آخِرَ مَا أَنْزَلَ . ثُمَّ مَا نَسَخَهَا شَيْءٌ .

١٧ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، أَخْبَرَنَا النَّضْرُ ، قَالَا جَمِيعًا : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . بِهَذَا الْإِسْنَادِ .
فِي حَدِيثِ ابْنِ جَعْفَرٍ : نَزَلَتْ فِي آخِرِ مَا أَنْزَلَ .
وَفِي حَدِيثِ النَّضْرِ : إِنَّهَا لَمِنْ آخِرِ مَا أَنْزَلَ .

١٨ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، قَالَ : أَمَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِيزٍ أَنْ أَسْأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ هَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ : ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا ﴾ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ : لَمْ يَنْسَخْهَا شَيْءٌ . وَعَنْ هَذِهِ الْآيَةِ : ﴿ وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا

ارتد (٢) . وقيل : المعنى : خلود دون خلود إن لم يعف الله عنه / من دخولها ، وهو مثل قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يَعِصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ ﴾ الْآيَةِ (٣) . وَالْآيَةُ الْعَامَّةُ تَقْضِي عَلَى هَذِهِ وَتَفْسِرُهَا وَهِيَ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ إِنْ اللَّهُ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾ (٤) ، وقوله : ﴿ إِنْ اللَّهُ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا ﴾ (٥) .

١/١٣٦

وقوله في الحديث : « فرحلت إلى ابن عباس » . هذا هو الصواب بالراء والحاء المهملة ، وعن ابن مهران : « فدخلت » بالذال والحاء المعجمة . وذكر مسلم في هذا الحديث : حدثنا محمد بن مثنى ومحمد بن بشار ، عن محمد بن جعفر ، عن شعبة ، عن منصور ، عن ابن جبير ، قال : أَمَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِيزٍ (٦) أَنْ أَسْأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ . كَذَا وَقَعَ عِنْدَنَا فِي سَائِرِ النُّسخ ، وَكَذَا ذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ (٧) عَنْ شُعْبَةَ أَيْضًا ، وَذَكَرَهُ أَبُو عُبَيْدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ

(٢) انظر : جامع البيان للطبري ٥ / ٢١٧ .

(١) النساء : ٩٣ .

(٥) الزمر : ٥٣ .

(٤) النساء : ٤٨ .

(٣) النساء : ١٤ .

(٦) قال البخاري : هو مولى خزاعة الكوفي ، له صحبة ، وهو من قدماء موالى مكة . التاريخ الكبير ٥ / ٢٤٥ ،

انظر : الإصابة ٤ / ١٤٩ .

(٧) البخاري ، ك التفسير ، سورة الفرقان ٦ / ١٣٩ .

آخِرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ﴿١﴾ . قَالَ : نَزَلَتْ فِي أَهْلِ الشَّرْكِ .

١٩ - (...) حَدَّثَنِي هُرُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ اللَّيْثِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ - يَعْنِي شَيْبَانَ - عَنْ مَنصُورِ بْنِ الْمُعْتَمِرِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : نَزَلَتْ هَذِهِ آيَةُ بِمَكَّةَ : ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ : ﴿مُهَانًا﴾ (٢) . فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ : وَمَا يُعْنِي عَنَّا الْإِسْلَامُ وَقَدْ عَدَلْنَا بِاللَّهِ وَقَدْ قَتَلْنَا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ وَأَتَيْنَا الْفَوَاحِشَ ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا﴾ (٣) إِلَى آخِرِ آيَةِ .

قَالَ : فَأَمَّا مَنْ دَخَلَ فِي الْإِسْلَامِ وَعَقَلَهُ ، ثُمَّ قَتَلَ ، فَلَا تَوْبَةَ لَهُ .

٢٠ - (...) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشْرِ الْعَبْدِيُّ ، قَالَا : حَدَّثَنَا يَحْيَى - وَهُوَ ابْنُ سَعِيدِ الْقَطَّانِ - عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ أَبِي بَزَّةٍ ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ جُبَيْرٍ ، قَالَ : قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ : أَلَمْ يَكُنْ قَتْلُ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا مِنْ تَوْبَةٍ ؟ قَالَ : لَا . قَالَ : فَتَلَوْتُ عَلَيْهِ هَذِهِ آيَةَ الَّتِي فِي الْفُرْقَانِ : ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ إِلَى آخِرِ آيَةِ . قَالَ : هَذِهِ آيَةُ مَكِّيَّةٌ ، نَسَخَتْهَا آيَةُ مَدَنِيَّةٌ : ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا﴾ .

وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ هَاشِمٍ : فَتَلَوْتُ هَذِهِ آيَةَ الَّتِي فِي الْفُرْقَانِ : ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ﴾ .

جُبَيْرٍ : قَالَ لِي سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِيزٍ ، وَرَوَاهُ عَنْ جَمَاعَةٍ ، أَمَرَنِي ابْنُ أَبِيزٍ . قَالَ بَعْضُهُمْ : فَلَعَلَهُ فِي رِوَايَةِ شُعْبَةَ : أَمَرَنِي ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فَسَقَطَ [ابْنُ] (٤) ، وَلَعَلَهُ : أَمَرَ ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فَسَقَطَ الْأَلْفَ وَتَصَحَّفَ بِهِذِهِ . وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِيزٍ لَهُ صَحْبَةٌ .

قَالَ الْقَاضِي : وَأَمَّا الَّذِي يَبْعُدُ عَنْ أَنْ يَجْعَلَ سَعِيدًا سَأَلَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ مِمَّا لَا يَعْلَمُ فَقَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ اللَّيْثِيُّ : كَذَا هُوَ ، وَفِي بَعْضِ النُّسخِ : التَّمِيمِيُّ ، وَلَمْ يَرَوْهُ . وَفِي أَصْلِ ابْنِ عِيسَى : التَّمِيمِيُّ ، وَرِوَايَتُهُ : « اللَّيْثِيُّ » . وَقَالَ الْبُخَارِيُّ (٥) فِيهِ : « اللَّيْثِيُّ » قَالَ : وَيُقَالُ : « التَّمِيمِيُّ » .

(١) الفرقان : ٦٨ .

(٢) الفرقان : ٦٨ ، ٦٩ .

(٣) الفرقان : ٧٠ .

(٥) التاريخ الكبير : ٨ / ٢٣٥ .

(٤) من ح .

٢١ - (٣٠٢٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَهَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - قَالَ عَبْدٌ: أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا - جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ ، أَخْبَرَنَا أَبُو عُمَيْسٍ ، عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ بْنِ سَهِيلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ ، قَالَ : قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ : تَعْلَمُ - وَقَالَ هَرُونَ : تَدْرِي - آخِرُ سُورَةٍ نَزَلَتْ مِنَ الْقُرْآنِ ، نَزَلَتْ جَمِيعًا ؟ قُلْتُ : نَعَمْ . ﴿ إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ﴾ . قَالَ : صَدَقْتَ .

وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ : تَعْلَمُ أَيُّ سُورَةٍ . وَلَمْ يَقُلْ : آخِرَ .

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، حَدَّثَنَا أَبُو عُمَيْسٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . وَقَالَ : آخِرُ سُورَةٍ . وَقَالَ : عَبْدُ الْمَجِيدِ ، وَلَمْ يَقُلْ : ابْنُ سَهِيلٍ .

٢٢ - (٣٠٢٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الضَّيْبِ - وَاللَّفْظُ لَابْنِ أَبِي شَيْبَةَ - قَالَ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ : أَخْبَرَنَا - سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : لَقِيَ نَاسٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ رَجُلًا فِي غَنِيمَةٍ لَهُ .

قال الإمام : خرج مسلم حديث ابن عباس : « تعلم آخر سورة نزلت من القرآن جميعا ؟ قلت : نعم » الحديث ، قال : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وهرون بن عبد الله ، وعبد بن حميد ، عن جعفر بن عون ، أنبأنا أبو عُمَيْسٍ ، عن المجيد بن سهيل . قال بعضهم : هكذا هو الصواب : عبد المجيد ، بتقديم الميم على الجيم . ووقع في نسخة ابن ماهان في إسناده الحديث : « عبد الحميد » مكان « عبد المجيد » والأول الصواب .

قال القاضي : ما قاله الإمام هو ما نقله من كلام الجياني أبي علي شيخنا - رحمه الله .

وقد اختلف في اسمه ، فذكره مالك في موطنه من رواية يحيى بن يحيى الأندلسي ، وسماه عبد الحميد بتقديم الحاء ، ونسبه : ابن سهيل بن عبد الرحمن بن عوف . ووافق هذا القول سفیان بن عيينة فقال فيه أيضاً : عبد الحميد . وأما البخاري^(١) فسماه : عبد المجيد ، وكذا أيضاً رواه ابن القاسم في الموطأ والقعنبي وجماعة من الرواة عن مالك . فاستبان أن الخلاف في هذا الاسم مشهور ، وإن كان هذا فالحكم بالخطأ على أحدهما والتصويب للآخر متعذر . قال أبو عمر بن عبد البر فيه : عبد الحميد ، ويقال : عبد المجيد ، وهو الأكثر .

(١) انظر: التاريخ الكبير ٦ / ١١٠ ، برقم (١٨٧٠) .

فَقَالَ : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ . فَأَخَذُوهُ فَقَتَلُوهُ وَأَخَذُوا تِلْكَ الْغَنِيمَةَ . فَنَزَلَتْ : « وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا » .

وَقَرَأَهَا ابْنُ عَبَّاسٍ : السَّلَامَ .

٢٣ - (٣٠٢٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا عَنَدَرُ ، عَنْ شُعْبَةَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى - قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَقَ ، قَالَ : سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَقُولُ : كَانَتْ الْأَنْصَارُ إِذَا حَجَّوْا فَرَجَعُوا ، لَمْ يَدْخُلُوا الْبُيُوتَ إِلَّا مِنْ ظُهُورِهَا . قَالَ : فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَدَخَلَ مِنْ بَابِهِ . فَقِيلَ لَهُ فِي ذَلِكَ . فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ : ﴿ وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا ﴾ (١) .

وقوله : فى سبب نزول الآية : ﴿ وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا ﴾ (٢) : هذه قراءة ابن عباس ، وجماعة من القراء . وقرأ جماعة « السَّلَام » (٣) . والقراءتان فى السبع . وقرأ بعضهم : « السَّلَم » بكسر السين . فمن قرأ : « السلام » فقد تبين فى الحديث سببه ؛ أن الرجل سلم عليهم ليأمن بذلك ، وليظهر أنه مسلم ، فعاتبهم الله على ذلك . ومن قرأ القراءة الأخرى ، فمعناه : التى بيده واستسلم وأظهر الإيمان ، فـ ﴿ كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ ﴾ أى مختفين بإيمانكم . وقيل : كفاراً . وقيل : مثله قبل أن يظهر ما أظهر . وقرأ أبو جعفر : « مؤمنا » بفتح [الميم] (٤) ، أى لسنا نأمن منك .

(١) البقرة : ١٨٩ .

(٢) النساء : ٩٤ .

(٣) المدنيان ، وابن عامر ، وحمزة .

(٤) بياض فى الأصل ، والمثبت من ح .

(١) باب في قوله تعالى :

﴿ أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ ﴾ (١)

٢٤ - (٣٠٢٧) حدثني يونس بن عبد الأعلى الصدفي ، أخبرنا عبد الله بن وهب ، أخبرني عمرو بن الحارث ، عن سعيد بن أبي هلال ، عن عون بن عبد الله ، عن أبيه ؛ أَنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ قَالَ : مَا كَانَ بَيْنَ إِسْلَامِنَا وَبَيْنَ أَنْ عَاتَبَنَا اللَّهُ بِهَذِهِ الْآيَةِ : ﴿ أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ ﴾ . إِلَّا أَرْبَعُ سِنِينَ .

(٢) باب في قوله تعالى : ﴿ خذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ ﴾ (١)

٢٥ - (٣٠٢٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . ح وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ - حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهِيلٍ ، عَنْ مُسْلِمِ الْبَطِينِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : كَانَتِ الْمَرْأَةُ تَطُوفُ بِالْبَيْتِ وَهِيَ عُرْيَانَةٌ . فَتَقُولُ : مَنْ يُعِيرُنِي تَطَوُّافًا ؟ تَجْعَلُهُ عَلَيَّ فَرَجَهَا . وَتَقُولُ :

الْيَوْمَ يَبْدُو بَعْضُهُ أَوْ كُلُّهُ
فَمَا بَدَا مِنْهُ فَلَا أَحْلُهُ

فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ : ﴿ خذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ ﴾ .

وقوله في الحديث : « من يعيرني تطوفاً » بكسر التاء : هو بون (٢) تلبسه المرأة تطوف به . قال الخطابي : كان أهل الجاهلية يطوفون عراة ويرمون بثيابهم ، [ثم لا] (٣) يأخذونها ، ويتركونها تداس حتى تبلى . وهى التى تسمى « اللفا » . وقال ابن إسحق : كان غير أهل الحرم من العرب لا يطوفون أول قدومهم مكة إلا فى ثياب الخمس ، [وهم قريش ومن ولدت] (٤) .

(١) الأعراف : ٣١ .

(٢) كذا فى ز ، وفى ح : ثوب .

(٣، ٤) سقط من ز ، والمثبت من ح .

(٣) باب فى قوله تعالى : ﴿ وَلَا تُكْرَهُوا فِتْيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ ﴾ (١)

٢٦ - (٣٠٢٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ ، جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بِنٍ سَلُولُ يَقُولُ لِحَارِيَةَ لَهْ : اذْهَبِي فَاْبْغِينَا شَيْئًا . فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ وَلَا تُكْرَهُوا فِتْيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا لِّتَبْتَغُوا عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَنْ يُكْرِهِنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ ﴾ لَهُنَّ ﴾ غَفُورٌ رَحِيمٌ .

٢٧ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ أَنَّ جَارِيَةَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بِنٍ سَلُولُ يُقَالُ لَهَا : مُسِيكَةٌ . وَأُخْرَى يُقَالُ لَهَا : أُمَيْمَةٌ . فَكَانَ يُكْرِهُهُمَا عَلَى الزَّنى . فَشَكَتَا ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ . فَأَنْزَلَ اللَّهُ : ﴿ وَلَا تُكْرَهُوا فِتْيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ ﴾ إِلَى قَوْلِهِ : ﴿ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ .

وقوله فى الآية : ﴿ وَمَنْ يُكْرِهِنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ ، وعند السمرقندى . وبعضهم : « فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ لَهُنَّ غَفُورٌ رَحِيمٌ » ، وهذا لم يقرأ به فيما علمت ، ولعله ورد فى هذه الآية مورد التفسير (٢) ، كأنه قال : يعنى لهن ، ولذلك قال [أهل التفسير : معناه : فَإِنَّ اللَّهَ لِلْمَكْرَهَاتِ] (٣) من بعد إكراههن غفور رحيم . [وسمى فى الحديث الجاريتين] (٤) : نسيكة وأميمة ، وقيل : مسكة . وقيل : معاذة وزينب .

(١) النور : ٣٣ .

(٢) قال الإمام البغوى فى تفسير الآية : وكان الحسن إذا قرأ هذه الآية قال : لهن ، والله لهن . معالم التنزيل

٣ / ٣٤٤ .

(٣) (٤) بياض فى الأصل ، والمثبت من ح .

(٤) باب في قوله تعالى :

﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ﴾ (١)

٢٨ - (٣٠٣٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ ﴾ . قَالَ : كَانَ نَفَرٌ مِنَ الْجِنِّ أَسْلَمُوا ، وَكَانُوا يُعْبُدُونَ ، فَبَقِيَ الَّذِينَ كَانُوا يُعْبُدُونَ عَلَىٰ عِبَادَتِهِمْ ، وَقَدْ أَسْلَمَ النَّفَرُ مِنَ الْجِنِّ .

٢٩ - (...) حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ الْعَبْدِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ : ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ﴾ قَالَ : كَانَ نَفَرٌ مِنَ الْإِنْسِ يُعْبُدُونَ نَفَرًا مِنَ الْجِنِّ ، فَأَسْلَمَ النَّفَرُ مِنَ الْجِنِّ ، وَاسْتَمْسَكَ الْإِنْسُ بِعِبَادَتِهِمْ . فَنَزَلَتْ : ﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ ﴾ . (...) وَحَدَّثَنِي بَشَرُ بْنُ خَالِدٍ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ - يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ - عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ سُلَيْمَانَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

٣٠ - (...) وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْبَدِ الزَّمَانِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ : ﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ ﴾ قَالَ : نَزَلَتْ فِي نَفَرٍ مِنَ الْعَرَبِ كَانُوا يُعْبُدُونَ نَفَرًا مِنَ الْجِنِّ ، فَأَسْلَمَ الْجِنُّونَ . وَالْإِنْسُ الَّذِينَ كَانُوا يُعْبُدُونَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ . فَنَزَلَتْ : ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ﴾ .

(٥) باب في سورة براءة والأنفال والحشر^(١)

٣١ - (٣٠٣١) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُطِيعٍ ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ ، عَنْ أَبِي بَشْرٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، قَالَ : قُلْتُ لَأَبْنِ عَبَّاسٍ : سُورَةُ التَّوْبَةِ ؟ قَالَ : التَّوْبَةُ ؟ قَالَ : بَلْ هِيَ الْفَاضِحَةُ . مَا زَالَتْ تُنَزَّلُ : وَمِنْهُمْ ، وَمِنْهُمْ ، حَتَّى ظَنُّوا أَلَّا يَبْقَى مِنَّا أَحَدٌ إِلَّا ذُكِرَ فِيهَا . قَالَتْ : قُلْتُ : سُورَةُ الْأَنْفَالِ ؟ قَالَ : تِلْكَ سُورَةُ بَدْرٍ . قَالَ : قُلْتُ : فَالْحَشْرُ ؟ قَالَ : نَزَلَتْ فِي بَنِي النَّضِيرِ .

(١) ترك الإمام والقاضي الباب بغير تعليق .

(٦) باب فى نزول تحريم الخمر

٣٢ - (٣٠٣٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَلَى بْنُ مُسْهَرٍ، عَنْ أَبِي حَيَّانَ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: خُطِبَ عُمَرُ عَلَى مِنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَحَمَدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ. ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ، أَلَا وَإِنَّ الْخَمْرَ نَزَلَ تَحْرِيمُهَا، يَوْمَ نَزَلَ، وَهِيَ مِنْ خَمْسَةِ أَشْيَاءَ: مِنَ الْحَنْظَةِ، وَالشَّعِيرِ، وَالتَّمْرِ، وَالزَّبِيبِ، وَالْعَسَلِ. وَالْخَمْرُ مَا خَامَرَ الْعَقْلَ. وَثَلَاثَةُ أَشْيَاءَ وَدَدْتُ، أَيُّهَا النَّاسُ، أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ عَهْدَ إِلَيْنَا فِيهَا: الْجَدُّ، وَالْكَالَاءَةُ، وَأَبْوَابٌ مِنْ أَبْوَابِ الرَّبِّاءِ.

٣٣ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، حَدَّثَنَا أَبُو حَيَّانَ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، عَلَى مِنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: أَمَّا بَعْدُ، أَيُّهَا النَّاسُ، فَإِنَّهُ نَزَلَ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ وَهِيَ مِنْ خَمْسَةِ: مِنَ الْعَنْبِ، وَالتَّمْرِ، وَالْعَسَلِ، وَالْحَنْظَةِ، وَالشَّعِيرِ. وَالْخَمْرُ مَا خَامَرَ الْعَقْلَ. وَثَلَاثُ، أَيُّهَا النَّاسُ، وَدَدْتُ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ عَهْدَ إِلَيْنَا فِيهِنَّ عَهْدًا نَنْتَهِي إِلَيْهِ: الْجَدُّ، وَالْكَالَاءَةُ، وَأَبْوَابٌ مِنْ أَبْوَابِ الرَّبِّاءِ.

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي حَيَّانَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، بِمِثْلِ حَدِيثِهِمَا. غَيْرَ أَنَّ ابْنَ عَلِيٍّ فِي حَدِيثِهِ: الْعَنْبِ، كَمَا قَالَ ابْنُ إِدْرِيسَ. وَفِي حَدِيثِ عِيسَى: الزَّبِيبِ، كَمَا قَالَ ابْنُ مُسْهَرٍ.

وتقدم تفسير الكلاله^(١) والكلام فى تحريم الخمر^(٢) وغير ذلك ، ما تكرر ههنا .

(١) انظر : لك الفرائض ، ب ميراث الكلاله .

(٢) انظر : لك الأشربة ، ب تحريم الخمر ... ، وما بعده .

(٧) باب في قوله تعالى : ﴿ هَذَانِ خَصْمَانِ اخْتَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ ﴾ (١)

٣٤ - (٣٠٣٣) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ ، عَنْ أَبِي مَجْلَزٍ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ يَقْسِمُ قَسَمًا إِنَّ : ﴿ هَذَانِ خَصْمَانِ اخْتَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ ﴾ إِنَّهَا نَزَلَتْ فِي الَّذِينَ بَرَزُوا يَوْمَ بَدْرٍ : حَمْزَةٌ ، وَعَلِيٌّ ، وَعَبِيدَةُ بْنُ الْحَارِثِ ، وَعُتْبَةُ وَشَيْبَةُ ابْنَا رَبِيعَةَ ، وَالْوَلِيدُ بْنُ عُتْبَةَ .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ ، عَنْ أَبِي مَجْلَزٍ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ يَقْسِمُ ، لَنَزَلَتْ : ﴿ هَذَانِ خَصْمَانِ ﴾ بِمِثْلِ حَدِيثِ هُشَيْمٍ .

وخرج مسلم حديث : ﴿ هَذَانِ خَصْمَانِ ﴾ فقال فيه : عن أبي مجلز ، عن قيس بن عباد - وهو بضم [العين - قال : سمعت] (٢) أبا ذر يقسم . قال الدارقطني : أخرج البخاري (٣) عن أبي مجلز ، عن قيس ، عن علي قال : أنا أول من يجثو بين [يدي الرحمن للخصومة . قال قيس : وفيهم نزلت الآية ، ولم يجاوز به قيسا ، ثم] (٤) قال البخاري : وقال عثمان عن جرير ، [عن منصور ، عن أبي هاشم ، عن أبي مجلز قوله : قال الدارقطني . فاضطرب] (٥) الحديث .

قال القاضي - رضى الله عنه - : [هذا آخر ما جمعناه في شرح مسلم] (٦) وتقصيناه [وطالعهنا من قول] (٧) الشارحين وأحصيناه ، وأضفنا إليه [من نظرنا وتخريجنا] (٨) وتوجيهنا ما هدانا الله تعالى إليه [وأوجزنا اللفظ] (٩) في ذلك وحررناه .

وإلى الله أضرع [أن يجعل ما كتبنا من] (١٠) ذلك لوجهه ورضاه وينفعنا به ، [وينفع من اكتتبه] (١١) أو طالعه ، أو اقتناه ، وأن [نصلى] (١٢) على سيدنا محمد نبيه وصفيه ويسلم عليه تسليما ، وعلى آله ومن تبعه واقفاه .

(١) الحج : ١٩ .

(٢) بياض في الأصل ، والمثبت من ح .

(٣) ك التفسير ، سورة الحج ، ب ﴿ هَذَانِ خَصْمَانِ اخْتَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ ﴾ ٦ / ١٢٣ .

(٤ - ١٢) بياض في الأصل ، والمثبت من ح .

انتهى الجزء الثامن من كتاب إكمال المعلم وبانتهاه كمل جميع الديوان والحمد لله حق حمده ، وصلواته على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً ، والله أعلم (١).

(١) جاء فى نهاية نسخة ز :

تم الكتاب بحمد الله ذى الجود رب العباد ومجرى الماء فى العود
ياناظراً فى الخط كن بالله مجتهداً اغفر لكاتبه يا خير معبود

آخر النسخة . تم التصوير بقسم الجغرافيا بكلية الآداب بجامعة فؤاد الأول فى يوم الأحد ٢٣ من رمضان ١٣٦٦ هـ الموافق ١٠ من أغسطس ١٩٤٧ م .



فهرس الموضوعات

الصفحة

الموضوع

كتاب البر والصلة والآداب

- ٥ باب بر الوالدين ، وأنهما أحق به
- ٩ باب تقديم بر الوالدين على التطوع بالصلاة ، وغيرها
- ١٤ باب رغم أنف من أدرك أبويه أو أحدهما عند الكبر ، فلم يدخل الجنة
- ١٥ باب فضل صلة أصدقاء الأب والأم ، ونحوهما
- ١٧ باب تفسير البر والإثم
- ١٩ باب صلة الرحم وتحريم قطيعتها
- ٢٣ باب تحريم التحاسد والتباغض والتدابير
- ٢٦ باب تحريم الهجر فوق ثلاث ، بلا عذر شرعى
- ٢٨ باب تحريم الظن والتجسس والتنافس والتناجش ، ونحوها
- ٣١ باب تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره ودمه وعرضه وماله
- ٣٣ باب النهى عن الشحناء والتهاجر
- ٣٥ باب فى فضل الحب فى الله
- ٣٧ باب فضل عيادة المريض
- ٤٠ باب ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن أو نحو ذلك ، حتى الشوكة يشاكها
- ٤٦ باب تحريم الظلم
- ٥٣ باب نصر الأخ ظالماً أو مظلوماً
- ٥٦ باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم
- ٥٨ باب النهى عن السباب
- ٥٩ باب استحباب العفو والتواضع
- ٦٠ باب تحريم الغيبة
- ٦١ باب بشارة من ستر الله عيبه فى الدنيا بأن يستر عليه فى الآخرة
- ٦٢ باب مداراة من يتقى فحشه
- ٦٤ باب فضل الرفق
- ٦٧ باب النهى عن لعن الدواب وغيرها
- باب من لعنه النبى ﷺ أو سبه أو دعى عليه ، وليس هو أهلاً لذلك ، كان له زكاة وأجرا
- ٧٠ ورحمة
- ٧٦ باب ذم ذى الوجهين وتحريم فعله
- ٧٧ باب تحريم الكذب ، وبيان المباح منه

٨٠	باب تحريم النيمة
٨١	باب قبح الكذب ، وحسن الصدق وفعله
٨٣	باب فضل من يملك نفسه عند الغضب ، وبأى شيء يذهب الغضب
٨٦	باب خلق الإنسان خلقا لا يتمالك
٨٧	باب النهى عن ضرب الوجه
٩٢	باب الوعيد الشديد بمن عذب الناس بغير حق
	باب أمر من مّرّ بسلاح ، فى مسجد أو سوق أو غيرهما من المواضع الجامعة للناس ، أن يمسك بنصالتها
٩٤	باب النهى عن الإشارة بالسلاح إلى مسلم
٩٦	باب فضل إزالة الأذى عن الطريق
٩٧	باب تحريم تعذيب الهرة ونحوها ، من الحيوان الذى لا يؤذى
٩٩	باب تحريم الكبر
١٠١	باب النهى عن تقنيط الإنسان من رحمه الله تعالى
١٠٢	باب فضل الضعفاء والخاملين
١٠٣	باب النهى عن قول : ملك الناس
١٠٤	باب الوصية بالجار ، والإحسان إليه
١٠٥	باب استحباب طلاقة الوجه عند اللقاء
١٠٦	باب استحباب الشفاعة فيما ليس بحرام
١٠٧	باب استحباب مجالسة الصالحين ، ومجانبة قرناء السوء
١٠٨	باب فضل الإحسان إلى البنات
١١٠	باب فضل من يموت له ولد فيحتسبه
١١٢	باب إذا أحب الله عبدا ، حبه إلى عباده
١١٦	باب الأرواح جنود مجندة
١١٨	باب المرء مع من أحب
١١٩	باب إذا أثنى على الصالح ، فهو بشرى ولا تضره

كتاب القدر

١٢٣	باب كيفية خلق آدمى فى بطن أمه ، وكتابة رزقه وأجله وعمله وشقاوته وسعادته
١٣٧	باب حجاج آدم وموسى عليهما السلام
١٤٢	باب تصريف الله تعالى القلوب كيف شاء
١٤٣	باب كل شيء بقدر
١٤٥	باب قدر على ابن آدم حظه من الزنى وغيره
١٤٦	باب معنى كل مولود يولد على الفطرة ، وحكم موت أطفال الكفار وأطفال المسلمين
١٥٣	باب بيان أن الآجال والأرزاق وغيرها ، لا تزيد ولا تنقص عما سبق به القدر
١٥٧	باب فى الأمر بالقوة وترك العجز ، والاستعانة بالله ، وتفويض المقادير لله

كتاب العلم

- باب النهى عن اتباع متشابه القرآن ، والتحذير من متبعيه ، والنهى عن الاختلاف فى القرآن ١٥٩
- باب فى الألد الخصم ١٦٢
- باب اتباع سنن اليهود والنصارى ١٦٣
- باب هلك المتنطعون ١٦٤
- باب رفع العلم وقبضه ، وظهور الجهل والفتن ، فى آخر الزمان ١٦٥
- باب من سن سنة حسنة أو سيئة ، ومن دعا إلى هدى أو ضلالة ١٧٠

كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار

- باب الحث على ذكر الله ١٧٢
- باب فى أسماء الله تعالى ، وفضل من أحصاها ١٧٥
- باب العزم بالدعاء ، ولا يقل : إن شئت ١٧٨
- باب كراهة تمنى الموت ، لضرّ نزل به ١٧٩
- باب من أحب لقاء الله ، أحب الله لقاءه ، من كره لقاء الله ، كره الله لقاءه ١٨١
- باب فضل الذكر والدعاء والتقرب إلى الله ١٨٤
- باب كراهة الدعاء بتعجيل العقوبة فى الدنيا ١٨٦
- باب فضل مجالس الذكر ١٨٨
- باب فضل الدعاء باللهم آتنا فى الدنيا حسنة ، وفى الآخرة حسنة ، وقنا عذاب النار ١٩٠
- باب فضل التهليل والتسبيح والدعاء ١٩١
- باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن ، وعلى الذكر ١٩٥
- باب استحباب الاستغفار والاستكثار منه ١٩٧
- باب استحباب خفض الصوت بالذكر ١٩٩
- باب التعوذ من شر الفتن وغيرها ٢٠٢
- باب التعوذ من العجز والكسل وغيره ٢٠٣
- باب التعوذ من سوء القضاء ودرك الشقاء وغيره ٢٠٥
- باب ما يقول عند النوم وأخذ المضجع ٢٠٧
- باب التعوذ من شر ما عمل ، ومن شر ما لم يعمل ٢١٣
- باب التسبيح أول النهار وعند النوم ٢٢٠
- باب استحباب الدعاء عند صياح الديك ٢٢٤
- باب دعاء الكرب ٢٢٥
- باب فضل سبحان الله وبحمده ٢٢٧
- باب فضل الدعاء للمسلمين بظهر الغيب ٢٢٨
- باب استحباب حمد الله تعالى بعد الأكل والشرب ٢٣٠
- باب بيان أنه يستجاب للدعوى ما لم يعجل فيقول : دعوت فلم يستجب لى ٢٣١

- باب أكثر أهل الجنة الفقراء ، وأكثر أهل النار النساء ، وبيان الفتنة بالنساء ٢٣٣
- باب قصة أصحاب الغار الثلاثة ، والتوسل بصالح الأعمال ٢٣٦

كتاب التوبة

- باب فى الحظ على التوبة والفرح بها ٢٤٠
- باب سقوط الذنوب بالاستغفار ، توبة ٢٤٧
- باب فضل دوام الذكر والفكر فى أمور الآخرة ، والمراقبة ، وجواز ترك ذلك فى بعض الأوقات ، والاشتغال بالدنيا ٢٤٩
- باب فى سعة رحمة الله تعالى ، وأنها سبقت غضبه ٢٥٢
- باب فى قبول التوبة من الذنوب ، وإن تكررت الذنوب والتوبة ٢٦٠
- باب غيرة الله تعالى ، وتحريم الفواحش ٢٦٢
- باب قول الله تعالى : ﴿ إن الحسنة يذهبن السيئات ﴾ ٢٦٥
- باب قبول توبة القاتل ، وإن كثر قتله ٢٦٩
- باب حديث توبة كعب بن مالك وصاحبيه ٢٧٤
- باب فى حديث الإفك ، وقبول توبة القاذف ٢٨٦
- باب براءة حرم النبى ﷺ من الريبة ٣٠٤

كتاب صفات المنافقين وأحكامهم

٣٠٦

كتاب صفة القيامة والجنة والنار

٣١٥

- باب ابتداء الخلق ، وخلق آدم عليه السلام ٣٢١
- باب فى البعث والنشور ، وصفة الأرض يوم القيامة ٣٢٢
- باب نزل أهل الجنة ٣٢٣
- باب سؤال اليهود النبى ﷺ عن الروح ٣٢٥
- باب فى قوله تعالى : ﴿ وما كان الله ليعذبهم وأنت فىهم ﴾ الآية ٣٢٨
- باب قوله : ﴿ إن الإنسان ليطغى . أن رآه استغنى ﴾ ٣٢٩
- باب الدخان ٣٣٠
- باب انشقاق القمر ٣٣٣
- باب لا أحد أسبر على أذى من الله عز وجل ٣٣٦
- باب طلب الكافر الفداء بملء الأرض ذهباً ٣٣٧
- باب يحشر الكافر على وجهه ٣٣٩
- باب صبغ أنعم أهل الدنيا من النار ، وصبغ أشدهم بؤساً فى الجنة ٣٤٠
- باب جزاء المؤمن بحسناته فى الدنيا والآخرة ، وتعجيل حسنات الكفار فى الدنيا ٣٤١
- باب مثل المؤمن كالزراع ، ومثل الكافر كشجرة الأرز ٣٤٣
- باب مثل المؤمن مثل النخلة ٣٤٥
- باب تحريش الشيطان ، وبعثه سراياه لفتنة الناس ، وأن مع كل إنسان قرينا ٣٤٩

٣٥٢	باب لن يدخل أحد الجنة بعمله ، بل برحمة الله تعالى
٣٥٥	باب إكثار الأعمال ، والاجتهاد فى العبادة
٣٥٦	باب الاقتصاد فى الموعظة

كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها

٣٥٧	باب أن فى الجنة شجرة ، يسير الراكب فى ظلها مائة عام ، لا يقطعها
٣٦٠	باب إحلال الرضوان على أهل الجنة ، فلا يسخط عليهم أبدا
٣٦١	باب ترائى أهل الجنة أهل الغرف ، كما يرى الكوكب فى السماء
٣٦٢	باب فىمن يود رؤية النبى ﷺ بأهله وماله
٣٦٣	باب فى سوق الجنة ، وما ينالون فيها من النعيم والجمال
٣٦٤	باب أول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر ، وصفاتهم وأزواجهم
٣٦٥	باب فى صفات الجنة وأهلها ، وتسييحهم فيها بكرة وعشيا
٣٦٧	باب فى دوام نعيم أهل الجنة
٣٧٠	باب فى صفة خيام الجنة ، وما للمؤمنين فيها من الأهلين
٣٧١	باب ما جاء فى الدنيا من أنهار الجنة
٣٧٢	باب يدخل الجنة أقوام أفئدتهم مثل أفئدة الطير
٣٧٣	باب فى شدة حر جهنم ، ويمد قعرها ، وما تأخذ من المعذبين
٣٧٥	باب النار يدخلها الجبارون ، والجنة يدخلها الضعفاء
٣٧٧	باب فناء الدنيا ، وبيان الحشر يوم القيامة
٣٨٩	باب فى صفة يوم القيامة
٣٩٢	باب الصفات التى يعرف بها فى الدنيا أهل الجنة وأهل النار
٣٩٤	باب عرض مقعد الميت ، من الجنة أو النار عليه ، وإثبات عذاب القبر والتعوذ منه
٤٠٠	باب إثبات الحساب
٤٠٧	باب الأمر بحسن الظن بالله تعالى عند الموت
٤٠٩	

كتاب الفتن وأشراط الساعة

٤١١	باب اقتراب الفتن ، وفتح ردم يأجوج ومأجوج
٤١٤	باب الخسف بالجيش الذى يؤم البيت
٤١٧	باب نزول الفتن كمواقع القطر
٤٢١	باب إذا تواجه المسلمان بسيفيهما
٤٢٥	باب هلاك هذه الأمة بعضهم ببعض
٤٢٨	باب إخبار النبى ﷺ فيما يكون إلى قيام الساعة
٤٣١	باب فى الفتنة التى تموج كموج البحر
٤٣٣	باب لا تقوم الساعة حتى يحسر الفرات عن جبل من الذهب
٤٣٥	باب فى فتح القسطنطينية ، وخروج الدجال ، ونزول عيسى ابن مريم

٤٣٦	باب تقوم الساعة والروم أكثر الناس
٤٣٧	باب إقبال الروم فى كثرة القتل عند خروج الدجال
٤٤٠	باب ما يكون من فتوحات المسلمين قبل الدجال
٤٤٢	باب فى الآيات التى تكون قبل الساعة
٤٤٥	باب لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من أرض الحجاز
٤٤٦	باب فى سكنى المدينة وعمارتها قبل الساعة
٤٤٧	باب الفتنة من المشرق ، من حيث يطلع قرنا الشيطان
٤٤٩	باب لا تقوم الساعة حتى تعبد دوس ذا الخلصة
٤٥١	باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل ، فيتمنى أن يكون مكان الميت ، من البلاء
٤٦٥	باب ذكر ابن صياد
٤٧٨	باب ذكر الدجال وصفته وما معه
٤٨٩	باب فى صفة الدجال ، وتحريم المدينة عليه ، وقتل المؤمن وإحيائه
٤٩٢	باب فى الدجال ، وهو أهون على الله عز وجل
٤٩٤	باب فى خروج الدجال ومكته فى الأرض ، ونزول عيسى وقتله إياه ، وذهاب أهل الخير والإيمان ، وبقاء شرار الناس ، وعبادتهم الأوثان ، والنفخ فى الصور، ويبعث من فى القبور
٤٩٧	باب قصة الجساسة
٥٠٤	باب فى بقية من أحاديث الدجال
٥٠٦	باب فضل العبادة فى الهرج
٥٠٧	باب قرب الساعة
٥١٠	باب ما بين النفختين

كتاب الزهد والرقائق

٥١١	باب لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا أنفسهم ، إلا أن تكونوا باكين
٥٢٩	باب الإحسان إلى الأرملة والمسكين واليتيم
٥٣١	باب فضل بناء المساجد
٥٣٣	باب الصدقة فى المساكين
٥٣٤	باب من أشرك فى عمله غير الله
٥٣٥	باب التكلم بالكلمة يهوى بها فى النار
٥٣٧	باب عقوبة من يأمر بالمعروف ولا يفعله ، وينهى عن المنكر ويفعله
٥٣٨	باب النهى عن هتك الإنسان ستر نفسه
٥٤٠	باب تشميت العاطس ، وكراهة التثاؤب
٥٤١	باب فى أحاديث متفرقة
٥٤٥	باب فى الفأر وأنه مسخ
٥٤٦	

٥٤٧ باب لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين
٥٤٨ باب المؤمن أمره كله خير
٥٤٩ باب النهى عن المدح إذا كان فيه إفراط ، وخيف منه فتنة على الممدوح
٥٥٢ باب مناولة الأكبر
٥٥٣ باب التثبت فى الحديث ، وحكم كتابة العلم
٥٥٥ باب قصة أصحاب الأخدود والساحر والراهب والغلام
٥٥٩ باب حديث جابر الطويل ، وقصة أبى اليسر
٥٧٤ باب حديث الهجرة ويقال له : حديث الرحل

كتاب التفسير

٥٨٨ باب فى قوله تعالى : ﴿ أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ ﴾
٥٨٩ باب فى قوله تعالى : ﴿ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ ﴾
٥٩٠ باب فى قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَكْرَهُوا فِتْيَانَكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ ﴾
٥٩١ باب فى قوله تعالى : ﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ ﴾
٥٩٢ باب فى سورة براءة والأنفال والحشر
٥٩٣ باب فى نزول تحريم الخمر
٥٩٤ باب فى قوله تعالى : ﴿ هَذَانِ خَصِمَانِ اِخْتَصِمَا فِي رِبِّهِمْ ﴾

رقم الإيداع : ٨١٢٩ / ١٩٩٧م

I.S.B.N : 977 - 15 - 0202 - 6